۱۲۰۱۱

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی

کتاب حدیقة الشیعه

مؤلف تفتازانی

مترجم قرن ۹

شمارهٔ قفسه ۱۵۰۷۰

جمهوری اسلامی ایران

شماره ثبت

۹۰۵۸۴

۱۲۰۱۱

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی

کتاب مقاصد الطالبین

مؤلف تفتازانی

مترجم قرن ۹

شمارهٔ قفسه ۱۵۰۷۰

شماره ثبت ۹۰۵۸۴

مجلس شورای اسلامی
کتابخانه
۱۵۰۷۰
۹۰۵۸۴

خادع

الذين آمنوا وذكر الموصول والتوطيد والتقييد لا لتعلق الخدع بالخادع بل
الموصول بمعنى خدع اذ لا خدع من الرسول والمؤمنين والا صح تكرير حقيقة من
احد الجانبين جاز من الجانب الآخر مع الحاق واللفظ ووجود العدول عن خدعة
نسب الى خادع قصد المبالغة لان الجانبين جاز من الجانب الآخر لكن المفاعلة على الاصل
للمغالبة والمقابلة حتى ان في الفعل اذا اجتهاد منه وقوة الداعي الى تحصيله
فجاء ابلغ واقوى قوله واستفظ واستيقظ بمعنى الامر استيقظوا بمعنى الجلوس
ومن تدبيس جال من كل مخدع ونائمة ان الكرم اذا خادعه فقد خادعه
فقد دعوى بالقاء نائمة عكد الاحيان الحب لا يوجد فقد نكله فاستيقظوا من
كل مخدع قال شيخ اذا غايلته بلها من حاله وهو اي العقل والورع قوله
الحليم وذو الاسلام يتلبث ان يلدغ حلبة حراصه خدعه واول البيت على الفتاة
التي ملقتها عرضا ان اجتها من غير قصد ورؤية بل بالدلاع على ما هو دأب
الحليم والسليم يقال علق بالمرأة اذا احبها وكذا تعلقها على لفظ المبني للمفعول
قوله يتظاهرون بالايمان كانوا اراد يطفئوا نور والتظاهر في الاصل التعاون
والتعاضد ان قوله تظاهروا اعلامهم الى اجمام الموضع على الثاقبين امثالا
لا امر الله في شأنهم وذلك كالتوارث واعطاء السهم من المغنم بجهة ذلك قوله
وتابذ هذه الحدثة ان حدثة استناد الفعل الى شيء والقصد والاسناد الى ما عطف
عليه قوة اختصاص المعطوف بالمعطوف عليه من حيث الدلالة على ان صار من التلبيس
يصح ان يسند او صافه واحواله واجد الى الشيء الاول قصدا كانه نفسه والا
الابدال مثل اعطني زيدا كرمه لا يتغاير بان القصود بالنسبة هو الثاني فقط لكن العطف
فان التابع مقصود مع المتبوع وقوله وما كان المؤمنون من الله بسكانهم
المسلك بين ان المراد ما ذكر نا لا ما يتوهم من ان قولنا اعطني زيدا اذا قيل
كرمه يوهم ان كرمه شاء فيه بحيث صار مقصودا بالعطاء كرمه ثم اذا قيل
الابدال في الابدال افاد الاختصاص وازال الاجمال واذا دخلت العاطف وقلت وكرمه
فقد اكد ثبت بالغاية كما في علق جبريل وتحقيقه في ازالة الابهام على شهادة العقل فافا
قوة الاختصاص قوله وصلة الله ورسوله ارضى ان يرضوه حيث تجد الفعل والا على
ان المقصود ارضاء الرسول وانما ذكر الله لافادة اختصاص الرسول به وكونه بمكان
منه وكذا يؤذون الله ورسوله فانهم لا يؤذون صفة الا الرسول وجوده واما قولهم علمت
زيدا فاضلا فليس مثل ذلك لكنه نظير له من الوجه الذي ذكره وهنا على ان مقصود
ومناط الفائدة هذا الخبر حتى اذا رجعنا الى جانب المعنى وقطعنا النظر عن ان علمت
الاستعمال تعدى الى مفعولين كان المعنى علمت فضل زيد وكان المعلوم هو مضمون الخبر
قوله على الاختصاص فاذا حيث اجد بان الاكون من الجانب الآخر خدعه وهذا المعنى

وتعميم للوجهين الآخرين من حيث اتصاله بما خدعهم للوصول او لعلة منهين اذ لا يمكن ان
يجعل الفعل الى ابو حنيفة حقيقة ومعنى مجازا او تعليل احدهما دون الوجهين ايضا جمعا
الى اعتبار خداع الله تعالى والمنهين اياهم وتاويله قوله متى تقلب فيه خاملا ذا
مورض وجرى بينه وبين صاحبه مباراة ومغالبة قوله وما ترفقهم الى تعيشهم في الارض
ارسته فارتفقت بكذا انتفعت وارتفقت به انتفعت به وما لي فيه مرفق وجمعه
مرافق في هذا ارتفق واحد المرافق الرفق وفي الصحاح ما ارتفق وموضع رفق
اي حل الطلب قوله ثم فانه لا يخفى ان شيء صدر بان سبب كان خواطرهم
مثارا لكفرهم وايمانهم واصلنا فهم مصادر مضافة الى المفعول والضمائر للمنافقين وكذا
ضمير اطلاقهم بالشدة واختلاطهم وضمير يطرحون ويصطفون واكرامهم والبهم واعطاؤهم
عطف منهين ويطرحون من طرحه اذا رمى وقال ليلا والباء للتعدية لا من ظرف بمعنى
معنى ضرب لانه لا يكون لا مفعول ثانيا بذا حاضرا بالعداوة قوله على الجهر عليهم حواله
لو محذوف والجملة اما ان ضمير عليهم للمنهين والعدول عن الكلام الى حل للدلالة
على الظهور والكشف الذي لا يدفع ولا يخفى ذلك كيف والكلام في المنافقين وضمير
لا يصلوا اليهم فالمعنى ان هذا من قبيل الشيء عليه ستره وما خفيت عليه ستره بل
تضمين معنى الاطلاع وترك الستر فانه قيل علم الشيء على المنافقين والطلع على جاهلهم
الله منهين اما كان اصله قوله وما المراد بقوله وما ما وعن الا انهم قد جعل بمعنى هذا
الكلام حتى توهم بعضهم ان انهم جاعلا تمييزا لا مفعول فلذا احتاج الى الاستغناء و
البيان بوجوه الاول ان الخاء من استعارة للمعاملة الشبيهة بالخداع ومعنى تقرير
على انهم ان ضرره لا يرجع الا اليهم على ما هو قانون الجزاء باعتبار المآل والانتهاء من
الكلام مجاز على الجاز الثاني ان المراد بضمير الخاء وحده لما يلوى من الرجل وتجيد من
تثنية كل واحد منهما صاحبه الاباطيل وتجديشه بالاكاذيب الثالث ان الاول وما الموصولة
فلا يحتاج الى اعتبار الخدع من جانب الانفس ولا الى حمله على
في هذه البيانات ان الاول منها يشعر بان وجه السؤال انه كيف يصح تقرير الخداع على انهم
مع انتفائه اولا لانه تعالى علمه منهين والرابع بان الخاء ولا يكون الا بين اثنين فكيف يصدر
منهم انهم ولا اثنينية ثم انه يحتمل بيان معنى خاء وجهتهم وذاتهم لانه من جاعلا
ان المراد بانهم ذواتهم ام قلوبهم وحواسهم وارادتهم ومن بين وكل قال المعنى
خاء منهم ذواتهم ان الخداع لا يحق لهم لا يعود ان جهة الى غيرهم ومنتهاه على كون الخاء
مجازا عن المعاملة الشبيهة بالخداع واذا كان المراد بضمير الخاء وحده الخاء او يكون الخاء
بمعنى الخداع فالمراد بالانفس القلوب والدواعي وقد قال الزمخشري ان المراد الذوات
على طريق التجريد كما في قوله لي من فلان صديق بمعنى الحلة لا يكون ما ذكر من معنى الخاء وحده
بعد تفسير الانفس فكرارا بمقابل هذا التعميم وتوضيح فان قلت ما ذكر في هذا المقام

تقرير

وتوضيح ما يذهب اليه الشيخ ومقتضى النظر الخاطر فهل عندكم حقيقة الكلام
قلت اما السؤال فليس الا استفسارا عن الحكمة وبقوله تعالى وما يخادعون الا انفسهم
بعد قوله يخادعون الله والذين آمنوا وذلك الخداع الاول والخداع الاخير جاريا
فما يعقبهم من الخسران لو مقصود على ما وجدوا واما الجواب فهو انه يجوز ان يكون
اشارة الى الخداع الاول المستعار للمعاملة الشبيهة بالخداع وحده ويكون الكلام مجازا
او كناية عن الاستفسار وتوضيحا على انهم واليه الاشارة بقوله وما خاملا على الخاء
ويجوز ان يكون اخذا خاء خاء بما يتهم ومن انفسهم من الخاء بين يعني انهم
في تلك المعاملة مع الله ومنين بوجه من انفسهم الاباطيل انفسهم توهم الاكاذيب
بانه متفرع على تلك الامور والاغراض ويكون كذا وكذا ويجوز ان يراد وما يخادعون
فلا يحتاج الى اعتبار الخداع من جانب الانفس ثم قال يعني المراد بالانفس على الوجه
تحقيق المجاز والكناية من كون الغرض ان اريد الدواعي فلا تحقيق والى ما يؤدي
اشارة قوله وهو في ذلك غلبتها على قوله على الظاهر ما حمله يكون انهم بعض لم
يجوز جريان التعميم نصبا على انه اذا الناقص الا من انهم قوله ثم قيل تلقيت بمعنى
الصلوة بوى لان ذات الجهة ان يكون وكذا كل النفس بمعنى الروح اليه اي او
الاثاني على ما مر في موضعه يعني انه يقال النفس لان الذات وجاء هذا الكلام
انه فما هذا الذوات مجاز هذا الخاء من الدواعي والدواعي وبعض بين الرجل اصابه
الجبن وضد الجيب صدره وقوله وتقلبه بعض مبتدأ خبره صيبت كذا قوله
وقوله مبتدأ خبره كما هو اراده او اذا متعلق بقوله وجه التجوز بعض من الوجه
على الاول الخلاف اي السبب على الثاني الخلاف اي المشبه به على المشبه
قوله والمعنى الا يعني الاشعور ان يعني اذا اثبت ابلغ من الاعلى قوله فالحقيقة
ان يراد والا يكون الا مدعا من الحقيقة الفقهاء عند اهل اللغة والعرف اما
عند فما لا مدعا فمن تدبيعات الالباء على ان الشافعي في المرض شارح معاني انهم
كتبهم الخداع الى اعتبار الدواعي ثم لا يخفى ان ليس المراد في الآية حقيقة المرض
على قال والمراد حاصلا ما في قلوبهم كما هو الحق ومقتضاه في الادراك سواء الاعتقاد
والظن او في الحيات الفعلية كالبغض والحسد او الانفعالية كالخشية والجبن فقوله الرجس
مدعوة فالحق الله على حمله قوله والمراد الى الرجس لا متصوب عطفا على استعارة ان
هذا ايضا من حمله الاستعارات وانما غير الاصل جاء لم يقل من الخشية في الجبن الطول
الفصل والاختصاص هذا بالمعنى والحدوث بعد قوة الاسلام وشوكة المسلمين
ولذا قال في الاريس ما في قلوبهم وفي هذا اشكال قلم لهم وقوله لان صدورهم جملة
الفعل والحال الجملة ومناسبة ان يراد كما ان قوله لان قلوبهم جملة تداخل الخشية
والجبن قلوبهم ومناسبة ان يراد وذلك وقوله واما لقوة ظهورهم وانما بعد لهم

على كون خلقهم قدرة الله وقوله تعالى من خلقت القدر خلقا ناره وخلقا تميزه
يناسب قول ان يعلل بتقدم تعين بعض تجمع تعين على ما هو اصل الخلق وجدا تميز
وقد شاء جعل الجسد كالنار والباء في الاحتراق لكن لم يعلم جعلوا
الى ان من جعل ان اذا استحقه حتى جمع له مرتبة وخلان لحوق عليك الارض الى
ارم من ارم على الكرسي مقصد قوله وما هيك على ما كان من ان ترى العرض من ابواب
القصة اتيان الجد والبغض المنافق بناء على رجوع الارادة وثبوت السبق الجاهلي
الاسلام فلا يعتبر اشتمال القصة على ما جاء ابن ابي بالكفر وتصريح النقلة بان هذه القصة
كانت قبل اسلامه واما القول بان ما اورده المصنف لعل ان يكون من قصة اخرى فمن
ضيق العطن والمكابرة فيما جاوز الظن والشبه العلوم الحاد وهذه القصة ما روى اسامة
ابي رسول الله عليه السلام اردفه على حماره وسعد بن عبادة فسار حتى مر بمجلس فيه
عبد الله بن ابي بن سلول قبل اسلامه وفي المجلس اخلاط من المسلمين والمشركين و
اليهود وفي المسلمين عبد الله بن رواحة فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة خمر عبد الله بن
ابي انفه بردائه وقال لا تغبروا علينا فسلم رسول الله عليه فنزل ودعا الى الله وقرأ عليهم القرآن
فقال عبد الله بن ابي ايها المرء انه لا احسن مما تقول ان كان حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا
وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به
في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتقاتلون
فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخفضهم حتى سكتوا فسار حتى دخل على سعد بن عبادة فقال
الم تسمع الى ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي فقال يا رسول الله اعف عنه واصفح
القصة مقدر قوله اصفح معنى ان يكون بدون اللام كما في مرقع الحال في رواية
الغابين الجفر بدون الصفة والمراد بها المدينة قال هذا بلدنا الى ارضنا وبلدنا
واجلها بلدة من الارض تستعمل الى تنبيه وتتبع والعصابة الجماعة معتبة عتبة ثم جعل
المعتبة كناية عن الشدة لان الجماعة تجاه العدو تفرق بذلك الى لم تقدر على اساءته و
العصبة عليه لتعاطفه فكانه اعرض في عقله فعرض في عقله فعرض في نفسه باباء
انه قد فيه المرض بالكسر والجيد والضعيف وقد جاء استناد ذوياء الاخير من الى انه
حقيقة بخلاف الاول لكونه تشبيها فلذا اجمله فاز اوقه له اراد واحدا اراد اوقع عليهم
ضيقا ربما يشير بان الاستناد في الشفاء والتقاء وما اذا اريد ذوياء المرض الطبع
فالمجاز في المسند الاستناد ومثله من ضعف انه والطبع هو الغم وقيل هل ام اذا الغم الكون
في الكرب الاصلي الطبع هو الدنف الذي في الهاء في الهاء وتلك مرضا المعاينة الاول
معاينة الكرب بالكلمة بدليله والزيادة معنى الازدياد متعديا الى مفعول بين والازدياد معنى
الازدياد لا يتعدى معدى الى مفعولين فالمنصوب في ازداد واحدا

ان كان مفعولا فانما قابل مفعول من المتعدي وان كان قدرا والفعل لازما فالمعنى ان
ليس مثال من يزيد من موضع مفعول على ما هو رأي الشيخ انه لا يلزم في الاستناد
الجاز ان يكون بلفظ قابل كون الاستناد اليه مفيد مثل يزيد وهو حسنا
وقد تكلمنا على ذلك في شرح التلخيص لكن قوله ازداد ورد مفعولا على ان المنصوب
مفعول لا تميز قوله بينهم ضرب وجميع اولا وقيل قد ثلثت لهم قيل الزمخشري م
ولثت ثوب وقد ثلثت وانا من قيل للمتعدد وصف الغرب بالجميع مجازا
من عذاب اليم اذا الاليم والوجيع صفة هو العذاب والضرب وكلام الصنف
ان من قبيل الاستناد الى المصدر مثل جد جده لكن لا معنى انه ليس مصدر الفعل المسند
وانما كان كذلك لو قيل الم اليم ووجع وجيع فمن عاصا قد سلطني فيقال العذاب
هو الالم الناوح والضرب اعني المضروبة وهو الوجع وما قيل ان تشبيه ان
الاستناد والمجاز لا يقتضيه عند على ما ذكره الاول من الاستناد الى مصدر الفعل
او زمانه او مكانه او سببه اذ قد ذكر في شرح تمام الحجة وقاربتهم ان الاستناد والمجاز
هو استناد الفعل الى حاله يلبس الفاعل الحقيقي كتلبس التجارة بالشرين والعذاب و
الضرب بالقوم في عذاب اليم وضرب وجيع والجاب باعلاه من موضع الجاب و
الكتاب لصاحبه في الكتاب الحكيم امثال لا تكل اتاه ذهب الى الحاز وفيما قيل ان
الاليم بمعنى الالم كما يقع بمعنى المسمع فانه ليس بشيء على ما سيجيء في بحث السماع ان قوله
والالم من الصفة عليه اذ على الاسم المفعول قوله ومنه بمعنى ان في حال عذاب
الناقص الذين هم اخبث الكفر موثقا على كذبهم اشارة حقيقة الى مجرد الكذب
حقيقة حقيقة على ذكره مع كثرة صفات استحقاقهم للعذاب ربما يقال ان العذاب الحقيقي
من جهة الكذب نظرا الى ظاهر العبارة المتقدمة لكذبهم من بين الجهات اما
قال قيل لان الاسم يعلم ان صفات لحوق العذاب كثيرة اونا على الكذب وان الموصوف
من ذكره الموثق الى جهة زجاجة قوله والكذب الاخبار بالشيء ان الاعلام بنسبة
على خلاف الواقع الذي هي متحققة ومنتفية يعني ان كل شيء بينها نسبة ثبوتية او سلبية
فالاعلام بالنسبة الثبوتية على طريق الاثبات وبالسلبية على طريق النفي صدق وعلى خلاف
ذلك كذب صادقة لهم آمنا اخبار بما هو انهم الايمان معناه الاقرار بالايمان بعد الاعلام
رسوله صلى الله عليه وسلم ضعيفي الحياء الصدور عنهم وليس كذلك لعدم تحقق التلبس بمعنى الاذعان
والقبول فيكون كذبا واما حكمه بان الكذب قبيح كله فان اراد سمعا فمسلم وطاهر
ان اراد عقلا فلا دليل عليه كيف وقد سبق المعتزلة وهي مبنى قوله ثلث كذبات
في ابي سعيد ربل فعله كبير هم والثالثة حين اراد ان يفضحها الظالم
الذي كان من طريقة السياسة القوم لذوات الازواج دون غيرهن وقيل
من قوله هذا ربي من الكواكب وقيل الكذبات الثلث قوله انت هو ان هذا ربي وبالجملة

فاطلاق الكذب بطريق الاستعارة لمشابهة الكذب من حيث كونها في الظاهر اخبارا
فيه مطابقة لواقع لكنها في الحقيقة تجديفات وهو ان يبادر الكلام الى جانب الغرض
منه حاسبا انه فاهم من قوله اني سقيم انه سيسقم لما علم ذلك ما ارادة من المجموع
انه سيسقم لما بدا من العلة والحق بالحق وهم المعلوم العلة ومن ثم قيل بل فعله كبيرهم هذا
على ان من مقدر على وضع المفرد من غير تكلف يعلم انها ومن هذا اضمر الاضمار في الكلام
فلخصها من يد الظالم ومن هذا الى الكلام او الفعل من والمعنى به شيئا على خطابهم وارشادا
الى انه لا يصلح للالهية لعجزه وقيل المعنى بل فعله كبيرهم بالشرط بدليل ان للفعل
يعني تكذيبون الحق ان العلة كذا وبا يعني بعضه نوع تكذيب وتعقيد وتكذيب لكل ان يكون العلة الى الزيادة
في الكيفية يعني تكذيبون الحق ان العلة كذا وبا بعضها او تكثيرا الى الزيادة في الكمية من جهة
كثرة الفاعلين او بما ارادة من الدواب الوحشية اذا وقع وتردد وهو مجاز من الدواب
للفعل وكانه يكذب بالرؤية وفيه تردد قوله بان الشيء ويشبه الفرح والمثل قد يشبه
الصبح لولا عينين وتقلص تقلص بمعنى انزوى والضم تعبير الى حكم الى انه حيث تردد
قوله والاول اوجه لانه اقرب ويفيد سبب العذاب وتكون اشارة الى مجموع الحال
وجوب الاجتناب عنه كالكذب ولئلا يوهم تعلق البيان او الاستبيان فيما بين اصحاب العلة
او التعقيد وقد يقال بل الثاني اوجه لكون الايمان على سنن تجديد بما بهم وتقييد انهم
بالاوصاف المذكورة مقدمة او استقلالا ويدل على ان العذاب لاحق لهم من اجل كذبهم
الذي هو اولى حالهم من الكفر والنفاق يكفيه ما يبين الاحوال فاسق فيدل المطلق على الابهام
اعني من الناس من يقول وفي شاذ وهذه المعاني فلم يعقد به علما لانه لا يعتد
هذه الاحوال مع ذكر المنافقين وبيان قصتهم وحالهم ولا يخفى ما هو الضمير الضمائر الهم
من المعتد به بالسبب الطلاء والفساد في الارض حقيقة الجدوى والنفع في الصلاح حاجة الى
يصلح واحتاج وتصلح ان تاء تاء مفيدة يتعدى ولا يتعدى والانسب ان يحمل على ما يعلم
المتعدي لان المتعدي اكثر وقوله لان في ذلك يعلل لاطلاق الفساد على معنى الجدوى
وجوب الفساد حيث يؤدي لانهم يحبون انها الاتوق وصلة الاذان وهم فوق كان مساد
المنافقين الى الفساد الناشئ من جهتهم الا ان من انفسهم لان ما يعتقد الكفار مفاسدهم
اياهم على المسلمين افساد لا افساد ولانهم انما هم اعلى من الافساد وحقيقة الافساد وجعل
الشيء فاسدا وله عن جهتهم وكل بل موجها اليه فحمل الكلام على الاتي بما بسبب المال والاهمال
الى لا تفعلوا ما يؤدي الى الفساد وليس معنى الافساد والاتيان بالفساد ومعنى لا تفعلوا الكلام
على المحقق وفي حمل الكلام على ما ذكر دون تعبير الله وتجويز الكتاب وجوه الكفار كالسنة
الى تكذيب المسلمين على ما قيل دعاوة بيان لما في الارض قوله ومعنى انما فيه
يعني انه قصر افراد لان تعقيبهم من الافساد بشرهم بانهم افساد وانفعوا ذلك وما انهم مصلحون
على الاصلاح من غير شائبة الفساد واثروا الى والاد على ان ذلك ظاهر يشير الى انه يتعلق

من فعله تكليف تقدير على وضع الغرض

كثرة

الشرف بعد الشك وتقلص

قوله تعلق البيان على تقدير ان يكون

على تقدير ان يكون

الفساد

هذا

قوله انما فيه يعني

الاصلاح

منه ذلك عليهم وذلك بقوله الا انهم هم المفسدون فقد تلك ان هم مقصورون على الافساد لا
يتعلقون في جملة المصلحين اصلا مع المبالغة بالاستبيان والتعقيد وتكييف الحكم في جمع
السامع مقبل لكن لبعد بعد السؤال والطلب بالتاكيد لوقوع التشبيه والتحقيق المقصود
تنبيه السامع للحكم وتقرره منه بحيث لا مجال له لتوجيه وبتعريف الخبر المفيد للحصر وهو سيط
ضمير الفصل الذي كذلك وقوله ولكن لا يشعرون الدال على ان كونهم مفسدين ظاهر
ظهور المحسوس لكن لا يحسون لهم ليدرك وفي حاصلنا بمثل وان ضمير الفصل انما يفيد
قصر المسند على المسند اليه لما سبق وكذا تعريف الخبر على ما ذكره صاحب المفتاح وقد
به الاستقبال مثل ان الله هو الرزاق اي الارازق هو لكن يدل انهم هم المفسدون
على انهم مقصورون على صفة الافساد ولا يجاوزونه الى الاصلاح والمراد ان ما سبق اذا
كان في الكلام مفيد القصر فتغير الفصل انما يفيد تاكيد سواء كان قصر المسند على المسند اليه
او بالعكس وقد ذكر في الكشاف ان تعريف المسند يفيد قصر المسند اليه على المسند وان معنى
ان الله هو الرزاق ان الرازق لا غير الرازق فتكون المعنى حاصلا انهم هم
المفسدون لا المصلحون فالوجه ان يقال تعريف الخبر قد يكون لقصر المسند اليه
يكون لقصر المسند على المسند اليه او يقال معنى التعريف حاصلا مثله في قوله تعالى ان الكفر
الظلم ان على معنى ان حقيقة صفة الفساد ومحققوها اما هم وتصورهم
المحققة فالمنافقون هم هم لا يعدون على الحقيقة قوله والامر به يريد ان الحجة
لما استقبلها بطريق الاخبار المنفي وانكار النفي في قوله تحقيق الاثبات لكن بعد التر
صارت كلمة تنبيه قد على حالا دخل عليه كلمة لا مثل الا ان زيدا قائم ولا تقول لا
ولكن الكلام في اما والاكثرون على انها حرف مستقل لا تركيب معها قوله
بمثل ما تلفظ به المتكلم يعني ان النفي في ذلك يشارك النفي في كونه نفيا للتاكيد واما تقع
في مقدمات القسم لكن لا للتاكيد مثله وطبيعة الجنس مقدمة وما يطلع قبله قوله اما
والذي لا يعلم الغيب غيره وربي الطائر الابيض وحق رسم صورة لقد كنت اشتاق اليه
لما روي الجنة مجاورة من ان يقال لبعد وقوله اما والذي ابكى واضحك والذي اماتا
واحيى والذي خلق الزوجين الاشهر هو ابو لقد شرفني احمد الوحشي ان الحق المنفي
منها لا يوجبها الوعد قوله انه تقرر ان المؤمنين المنافقين في السعة من حقيقة
النفي من الافساد والامر بالايمان تكليف بما لا ينبغي وفيه ما ينبغي وفيه اشارة
الى ان القائل الامر بالايمان هم المؤمنون لا المنافقون لعدم تناسبهم لان وجه
المؤمنين والالتفات اجاب حين لا مناسبة وقائم قوله وكان من حقه انهم ان يقولوا
ان يعود الى السفه ومتصف نسبة الى الجهل في السفه من الجهل على ما سيجيء من ان
السفه جهل بما شرعه الله تعالى وجوه المؤمنين بتاكيد الاستقبال قوله
اسناد الفعل الى الفعل اطلاق الفعل على الفعل مع الضمير المتصل شائع في عبارتهم وبالجملة الاسناد

لا يصح ان يقال لا ولا في حال الحق على الاسناد ومجوز ان يكون
على المصلحين الخ لا يجاوز
لان قوله الاسناد وعليهم لا
يجيء بالجواب في قوله الفعل الخ

ذلك

اولى به

على ما ذكر في حق كيف العقيد
لكن ينبغي ان يكون قوله انهم اذ من
كما من السنة معقولا على انهم

الى غير الاسم تمنع وخاتما واخمة بعض النحاة بعد الشيخ قد ذهب الى ان الفعل الذي
قيل مسند الى غير مصدره اراد الى ضمير اخذوا ولا يفيد واراد الجواب ان المقصود الاسناد
الى معنى الفعل معبرا عنه بلفظه واما الى مجرد لفظه مثل ضرب فعل كذا من غير ان يكون
او اللفظ باعتبار الدلالة على المعنى مثل قيل لهم اخذوا فلا امتناع لانه لفظ مقصود الاسناد
الى الاسم كما سبق فصحة فان قيل الظاهر انه انما يسند الى الاسم دون الفعل
وهما من اقسام اللفظ دون المعنى فيستحق ان يقع الاسناد الى اللفظ الذي هو الفعل
قلنا المقصود ما ذكره على ما قرره ولقائل ان يراد بمعنى الفعل الكلمة التي هي الفعل
كضرب المستعمل في الحدث الدال على الزمان الاخر الذي صرح به علماؤنا قوله
بعد النقل في موضع المفعول المطلق كما في معنى هذا القول وجوز ان يكون المسند اليه
هو المراد والمجرد واضح لهم دون امنه اعلمنا الصحيح ان القول بمعنى مقصود وان المحكي هو مفعوله
لانه مقول وتعقل القول موقوف عليه واطلاق النقل حد من قبيل ضرب الامير الى مفعوله
الغلط انما نشأ من هذا قوله رقم اعطية الكذب يعني ان الواو هو النوم وما يتعلق
منه كلام غير موثوق به لان النوم هو القول غير بين وتبيين قوله لانهم ان عبد الله وشيا
من جملة المنافقين لكونه من معهودين عندهم واما قول الله والله منافقون فهو دال
على الاطلاق قوله او للجنس المعنوي لام الجنس قد يقصد به بعض الافراد من غير اعتبار
وصف فيه كما في القرآن على الكلام يستغني وقد يقصد به البعض باعتبار وصف الكمال كما
في كل الكتاب وقد يقصد به الجنس باعتبار كما في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر والاول
تقليل الجدوى جدا لا يصار اليه الا عند تعذر الاخيرين فلذا فسر الناس بالكاملين في
الانسانية او بمن هم الناس في الحقيقة حتى كان من عداهم في هذا الباب ولا يخفى ان
هذا انما هو على تقدير كون هذا القول مقول الله مثلا كما ذكره المصنف لا الناس
بعضهم بعض قوله من معنى الانسان الى لا يكون كذلك قوله الى الناس ان المعهودين
الكاملين او الذين من عداهم في حكم العدم على ما ذكره وهذا احد لفظ اخر وباعتبار وصف
اخر قوله ولجواز ان يكون الجنس الى جنس السفيه على ما يراه بعض الاصوليين من جواز
الجمعية وتعيين النسبة او جنس السفهاء او صفة الجمعية على ما هو قانون الصورة وتطوى
الجنس او لفظ السفهاء الباري الى الذين هدى وكرم من الناس المعهودين او الكاملين
او الذين من عداهم في حكم العدم لان جنس السفهاء هم من وكل ليس الا الكلام على ما يزعمهم
ان زعم الناس متعلق بتنطوي لانهم الى الباري ذكرهم عندهم ان عند الناس معنى كلام
الحقيقة استركة اجد غاية ركيكة المراد يشبه ان يكون جمع منه جاج صيغة مبالغة
من التوجاجة في الاساس قال مع واجهه وهو اقبه قال الفل وهو راجح العقل في عقله
زجاجة وفي جلسه بجاجة وهو مواجه والسفيه مصدر وعطف الكرام السفهاء الا كسفهاء
وفلان سد وسيطه قومه الى اوسطهم نسبا واوجههم فلا قد عدهم سفهاء بعض على تقدير

الجمع

العهد والجنس او اراد والى او لانهم اراد وا بالسفهاء وعدا على تقدير العهد
والتفصيل من الفاضلة كالتفضيل من الثانية وقوله وما كان خاصا عطف على حاصلهم
وليس مبتدا خبره فهو كالمحسوس بل وكل نحو ما سبقه من الكلام قوله مساق
معنى الا بمعنى قوله واذا قيل لهم الذين امنوا الى آخره قد نفوهم بكلمة اذا نظرا الى مجرد
الشرطية لكن نظرا بالنسبة الى ان قوله واذا خلوا الى شياطينهم قائم مقام على حد الشرطية
حتى انها من الكلام واجد وسوق قضية واحدة وليس شرطية مستقلة عطف على ما
سبق مسوقة سوق الشرطيتين السابقتين التكذيب بالخلق الكذب جاء قوله اذا
فارقوهم عطف على الفعل الذي بعضه المصادر من ان تكذبوا لهم واستهزؤا لهم
فاذا فارقوهم الى خلوا وهم الذين اعتقدوا اعلمهم خبثا صدقوهم ما في ضمائرهم من
صدق الحدث من الشك صدق في سنة تكذبه قوله ثقال القيمة والاقيمة اذا استقبلته
حق الكلام على لفظ الخاب او استعملته نعم انما يستقيم الى الغيبة وذلك انه
اذا اريد تغيير الفعل المسند الى ضمير المتكلم فان اتى كلمة اي كان تغيير الى مثلها
معنى تابعها وله في صدر الكلام يقول على الخاب وينال على الثناء للمفعول الى
اتى كلمة اذا كان صدر الكلام في موضع الجزاء يجب ان يكون ما بعد اذا على لفظ
الخاب مثل اذا استقبلت يقول ليس ولا يستقيم اذا استقبلت يقال الا اذا اريد
ان القائل هو الحق لكنه عبارة عنه قوله مثله جاري ملاقي باشتد الى
مقابلي ومدارق بالتحقيق اذا تقابل الوجوه فان كان وراق بينه ان يقدمه الى
وراق بينك قوله اذا الهمزة السجدة بمعنى ان تجعله بالى على تضمين معنى الالقاء
كما في احمد الكل فلانا ان الفي جعله الكل هذا ان للتعبير واما السجود والتخصيص
الجمع واحد منفيا الكل في كل على ما صالحا نون قوله لم كانت في طبعهم وجه السؤال
ان قولهم بلى منبئ اما كلام مع المشكو وقد تؤول التاكيد وقولهم لشياطينهم انا معكم كلام
مع اخيه المنكر وقد اكد بان واسمه الجملة مع ان مقتضى البلاغة فكيف وقد اجاب
والتقرير ان تؤول التاكيد كما يكون لعدم الانكار فقد يكون لعدم الباعث المحمول من جهة
المتكلم ولعدم الوقوع من جهة السامع وكذلك التاكيد كما يكون لازالة الشك وفي الا
من السامع فقد يكون لصدق الرغبة وقوة النشاط من المتكلم ونيل الوجوه والحصول
من السامع كذا جاء اما بالجملة الفعلية من غير تاكيد وانا معكم بالاسمية مؤكدة بالا
قوله وجديه من جمع اوجدي بالاق في النسبة للتاكيد كما محدي وفلان لا يشق
عبارة ان لا يدرك الا يلحق واحلة في خيل السابق اجد ثار رهبة اذا اتاح للتدي
الى مال اليه واجبته اتاه بين الجمع القوم وبين ظهرانيهم الى بينهم والقائم الاظهر وقوله
ظهر على معنى ان اخاه منهم على سبيل الاستعلاء والاستناد اليهم ثم زيدت الالف
والنون على ظهر عند التثنية للتاكيد وكان معنى التاكيد التثنية ان ظهرا منهم قوا

وآخر وراءه فهو مكفوف من جانبيه ثم كثر حتى استعمل في الاقامة من العدم مطلقا وان
لم يكن مكفوفا والمعنى انهم ليسوا ممن ادعاء الشارع الوسوسة في الاسلام وفي كل
ما يكون جديرا بالكلام القوي التوكيد فضلا عن الاقوى والاوكد على الحكم اذا علمت
قرارة بالاقوى الاوكد عايدا الى التقوى التوكيد بدلالة ما ذكر في ما خالفه ايضا انهم
من كونه مظنة للتحقيق ومتينة للتوكيد قوله الاقوى معنى ان التاكيد في قولهم انا مؤمنا
لصدق الرغبة وخلو الشاطر وكونه رابحا مقبولا قوله واما ما خالفه مبتدا والجملة
الى الخبر محذوف الا انهم فما اخبر وابه فهما اخبر وابه متعلق بصدق الرغبة علا به
من تاويل الظرف اخبر على صدق هذا المبتدا الذي هو هم وما قالوه حكم ذلك
من الثبات والتوازن والبعد وقوله فكان الى ما قالوه اراد ما خالفه اخبر انهم
تاويل الخطاب مظنة للتحقيق الى موضعه وما لغة الذي يطلق كونه متينة للتاكيد الى
موضعه الذي يحقق ثبوته فهو مفعله من معنى ان التاكيد به قال لو زيد ان يمينه
من ذلك الى محققة وكل شيء ذكر على شيء فهو مبنيه له من الاساس فلان مبنيه للحرب
الى موضع لان يقال فيه انه لغية وعسى ان يفعل خير قوله هو توكيد او ما لم يكن
لما انهم كونهم مستهزئين بكم او يقولوا الصلوا اصحابهم الشياطين على الثبات على اليهودية اخذ منه
لان ما جعله باعتبار يقولوا تاكيد او هو انه نفي ورد وللاسلام مكون اثبات
وقبول للكفر مكون تاكيدا وعكس صاحب المفتاح فاخذ من الاول لازما وهو انا نوم
وصاحب محمد الايمان مكون الاستهزاء انهم والاستخفاف به يتهم يقولوا الذي كان اما الدول
فلا تحتاج الى اعتبار اللازم في احد الجانبين وكمي تصادق الثابت على ابن طلل
والمستهزئ بالحق مع كون الثاني اولى بالمقصود ولما في الاول من معنى المقصود حيث
نداء مقول المسلمين في معرض الامور ثم الظاهر انه لم يدل الحل وارباب السائل يقولون
بذلك في الحل الذي لا محل لها ويعنون بالاقل لهما ما لا يكون خبرا او صفة او حالا وان
كان في موضع المفعول للقول جلد الثاني الا وحده الاستيناف هو لظهور مظنة السؤال
قوله فلقيت بالعيش ونعيشت قوله معناه انه ال العدوان معنى انه مجاز
عما هو نظير الغاية للاستهزاء فيكون من اطلاق المسبب على السبب نظرا الى التشبيه وعكس
نظرا الى الوجود او هو استعارة حيث اطلق الاستهزاء على ما يشبه صورة صورة الاستهزاء
او هو مشاكلة وتسمية لجزاء الشيء باسمه وهو كثير في الكلام الا انه مشكل من حيث المعنى واستمع
له بانا في موضع اخذ فان قلت هذا الكلام ليس من التهكم في شيء فما معنى قوله وقد
كثر التهكم في كلام الله تعالى قلت معناه ان التهكم بالكفر قد كثر في كلام الله تعالى والمقصود
بتغيير شانهم وهذا احدهم فاخبر عاجلا بان الله يتهكم بهم بعد الجمع ولهذا الغرض يعني انه
كما يتهكم بهم في مثل الموضع لغرض التحقيق والاهانة كذلك الخلق حاصلا لظاهر الاستهزاء
بهم واراد ذلك الجمع قوله فوضعه الذي يوجبه ان يتعمد ولا يعني الطبع موضعه لكن الانسب

ان

المستهزئين

ان يجعل مع تعمد والاستهزاء هو الخفة والرزانة لا الطيش فكل ما ان من بين هذا المعنى ان
يجعل متعلقا ما تضمنه الكلام من معنى الايجاب الاصابة اذ يقال اذا رأى به وزن عليه
والرزانة قوله وهو ان الكلام او اجراء احكام المسلمين عليهم والبطش بالشيء ما يكون
منه ذلك الشيء من الفتك الشديد جعلت له بطانة قوله هو الاستيناف في جاية الجواب له
والقاعدة حيث ول على غاية شناعة ما ارتكبوه وتعاظمه على القلوب والاسماع فيستشنع
سامع ان يقول الذين شانهم وكل حال معين امرهم ومقتضى حالهم وكيف معاملة الله اياهم
معنى ليس قول المعطف لجود وقع ان يقوم عطفه على انا معكم مكونا من مقول المنافقين
او على قالوا فيعطف بالفرق اخبر اذا خلوا اثر لم يعيد الاستيناف بذكر المؤمنين مع
انهم الذين يستهزئ المنافقون لهم وكان يعني ان قالوا هم وبعارضه مع ما كونهم
انه قد الجامع لصفات الكمال مع بناء الفعل عليه لافادة الاختصاص فدل على ان الاستهزاء
هو الاستهزاء الابلغ الذي يتجلى في جنبه استهزاء ارهم بعدوه من صحابه صنف على قوله
عليهم وقدرتهم وعلى ان الله يكفي هو انه المخلصين من عباده ويتنقم لهم ولا يتوجه الى
معارضة المنافقين باستهزاء انهم مجرد هو الاستخفاف وفيه تعظيم لشان المؤمنين
وهذا زيادة في قاعدة الاستيناف وانما عوض في تقديرا فادة الاستهزاء الابلغ
لتحقيق الحصر حد يا على ما هو مدلول الكلام وبه يقول ولا يتوجه المؤمنين على ان الحصر
بالنسبة الى المؤمنين يعني انه المستهزئ بهم لا المؤمنون والحصر مستفاد من بناء
الفعل على المبتدا على ما يصرح به المصنف في مواضع من هذا الكتاب من غير تقوية
من كونه مكررا او من معه فاعلا او مفعولا او من غير الشرط ان يكون في الاصل
مدرجا على انه فاعل معنى الافعال على ما في المفتاح وهذا الفعل يستعمل كثيرا من الحكماء
في هذا المقام ومن اراد زيادة تفصيل فعليه بشرح التلخيص فان قيل الاستهزاء
المعنى به لا يتصور منه الله ويعني انه ال العدوان والنكال على ما هو الاراد لا يتصور
الله ومنافي فما معنى الحصر والاختصاص وليس هاهنا اثبات فعل ونفيه من غيره
قلت معناه ان الله تع هو الذي يتولى الاستهزاء انهم بالمعنى الذي يليق به ولا يتولاه
المؤمنون بالمعنى الذي يليق وعلى استهزاء المنافقين وفي قوله هو الذي يتولى
الاستهزاء وقوله ولا يتوجه المؤمنين ان تعارضوهم بالاستهزاء اشكال والاظهر ما
ذكر قوله ليس استهزاء وهم اليه ان حال كونه منسوبا اليه وفي الصحاح هذا ان يؤدبه
له ولا يؤدبه به الى الانتهاء به قوله لان استهزاء يفيد حدوث الاستهزاء يعني انه كونه
فعلا يفيد التجدد والحدوث بكونه مضارعا حاليا لحال يفيد الحدوث حالا وكونه مستعملا
في مقام الانشاء يفيد الحال دون حال يفيد التجدد حالا بعد حال وهو معنى الاستمرار
والفرق حسن في التصريح بان هذا المعنى ما يفيده الفعل وكلا هو من انه من يتقدم المسند
منى يجعل التجدد من الفعل والاستمرار من كون الجملة الاسمية على ما هو عند البعض الاقوى

اليه

ان من شرائط ... ويل لهم مما يكسبون ... وغيره ولكن ... المضارع
على التجدد والاستمرار من غير تعرض للمسند اليه ومعنى ان يجعل ان هذا فيه ما يستغاث
من الملك الاسمية فانه ثبات واستمرار لا استمرار يقع الملوك حالا فحالا لا دوامه بعد
اخر ... مول واستشعار تحذير يقال استشعر فلان ثوبه فالان اخذه واخذ في الحمية
وخاف ان يقول فيهم خبر مبهم اي شيء يعنيهم مول وكقال يعني ان تواتر ... من الامداد بمعنى اعطاء المدد وليس من المد بمعنى الجر والاستعمال في شيء وايضا
المد في العمر لا يعدى بنفسه فلا يقال مده بل باللام مثل مد له والمد في والايصال اصلا في
لا يعاد اليه الا بدليل مول مكين حاز يعني ان المد بمعنى الامداد واعطاء المدد
اذا كان من الشرور والقبائح كالطغيان كيف يصح اسناده الى الله تعالى فاجاب
بوجوه الاول ان المد هاهنا ... من الكونين والظلمة في قولهم يستغاث لان
الله اياهم بسبب اصرارهم على الكفر فاسناد ايلاده واعطاءه الى الله تعالى استدراج والفعل
الى سببه البعيد والثاني ان الامر وبالمد في الطغيان قول الجبر والالجاء الى الايمان
وهو فعل الله حقيقة والثالث على حقيقته لكن السند الى الله تعالى وان كان فعل الشيطان
لانه باغواء ... فكانه على الاول في المسند والاسناد مجازا وعلى الثاني في المسند
خاصة وعلى الثالث في الاسناد خاصة ... مول ... ايد اي ما به التزايد
مدد واسند اي ايلاء واعطاء الى الله تعالى وقد يقال ان هاهنا نوعا آخر
من الجواز لازما على كل مذهب وهو ايقاع الله عليهم وانما توقع صدقه على ما وقع
المدد والزيادة فيه كالكفر والطغيان ورد بالمنع على حد قم في الكفر وهذا كقوله واحد
مول والا اي وان لم يطابق اللفظ المعنى ولم يتحد لصحته كان نسبة المعنى من اللفظ
كنسبة الاروى من النعام اي يشاهد ان غاية الشاهد فان النعام يكون شهول
والازوية اي الانثى من الشهول تسكن الجبال فالازوى كانه اسم جمع للازوية وزنها
افعولة ومن في مثل هذا متعلق بمحذوف وليس حالا لانه حينئذ يصير المبتدأ
مثل انت مني بمنزلة هارون من موسى اي نسبتك او قربك ولانه ليس المعنى كائنا مني
او مبتدأ مني عليا بل نبأ حدث الشيء وتحقق ... الشهود اصبح وما في قولك
وبناء ما وقع به بيتكما حال منه ومن بيتكما متعلق بالظرف اعني على ... حال
من ... وان ... على قول البيت ان قول البيت ... من
طبع الله على قلوبهم بدليل ما يأتي من الآيات بعضه ما علمناه من ان مد الشيء
والكلمة بالمعنى الذي ذكرناه ... في الضلال والطبع على قلوبهم بدليل ما يأتي
من الآيات بعضه ... الضلال لا ... الاستغناء مول ... في على الاضافة اشارة الى ان الطغيان
بفعلهم الذي يجب ان يضاف اليهم ويقتص بهم من غير ان يضاف الى الله خلقا ولا ... الا ان
خلقا

الطغيان

الطغيان الذي يتمادون فيه معلوم انه فعلهم بطريق المجعولية
ولا اضافة كالكفر وكالايمان وسائر الاوصاف فلولا هذا الاختصاص
لكان التصريح والاضافة لغوا على ما هو شأن الدلالات البيانية
ولا شاركت الخطاية وليس للمرء ان يدعي الاضافة بدل على ان
بايجاد العبد لا بايجاد الله وارادته لهم المنع مستندا بمثل الحسن
والقبح وسائر الاوصاف المخلوقة لله تعالى العالم بالمعتبر المضافة
اليه اضافة المجعولية ثم لا يخفى ما في كلامه من التعريض باهل السنة
وتكفيرهم وجعلهم ملحدين في صفات الله اي عادلين عن الحق فانهم
يقولون ان الله تعالى لو شاء ايمان الكافر وطاعة العاصي ورشاد المبتدع
لوقع قطعا قوله ومهما اطرافه في مهمه اعمى الهدى بالحاء ملتبس الغمة
اي ... اطرافها في اخرى لسعتها ليست الهداية الى طرقها على
من لا ... لهم باس الطرق لدروس اعلامها بل لعدم المنار بها فاعمى
افعل صفة من عمي عليه الامر التبس وقيل فعلها ... اي اخفى طرق الهداية
مول اخذت بالجمة من مجتمع شعر الرأس ولا ذعر لا صلى وفي الصحاح
الذرور مخاد ذا سنان الصبي وما تعالى ان المراد مهنا اضناه
المساقطة الباقية لا صول فما ذكره لا ساس ان الذرور بالفتح
الاسناة الى الاسناة اي انهيارها وانفتاتها الى لا صول والعرعطف
ساه للطويل والجيد القصير والمسلم الذي استرى النصرانية بالا
جبلة بن الايهم من ملوك غسان وقصته وافادته على عمر مكة واسلامه
ثم ارتداده الى النصرانية ولحوقه بالشام مشهورة مول
واعراضه اي الهدى لهم من اعرض لك الشيء اذا امكنك من عرضه اي
جانبه يعني جعل عليهم من الهدى بعد التكليف به بمنزلة تمكنهم اياه
فيكون المحذوف في نفس الهدى حيث اريد به الممكن منه او في نسبته
اليهم حيث استعير تبوئة لهم لتمكنهم منه او اريد الهدى الذي صبلوا
عليه فلا مجاز اصلا او هو في الهدى فقط اي كان مول درص
تصغير درص بالكسر ولد الفارة والنعق الزجر يضرب لمن يسيء الحجة
عند الحاجة مول كيف اسند الخسران الى التجارة اشارة الى ان عدم
الربح مهنا كناية عن الخسران واي ... بحسب الظاهر اعم والى ان المسند
الى التجارة وهو عدم الربح لا الى ... الفعل ... مدخلا في مثل ما ربحت
التجارة بل التاجر فانه ليس من المجاز في شيء مثلا اذا قيل صام
نهاره بمعنى افطر وما نام ليله بمعنى سهر فهو مجاز بخلاف صام النهار

وما نام الليل قصد الى نفي الصوم من النهار والنوم من الليل وموعد الى ما ذكرنا
فيما سبق من الفرق بين قصد النفي ونفي القصد مثل ما فرقته ثمة يا ابن الزبير
الضرب كرم عاله وما فرقته ثانيا وبابل اهانه ولهذا فعلان النفي مع الفعل في معنى
فعل مثبت هو عند النفي كفعل هو الوقوع في معنى الفرار حتى مرجع ابن الحاجب
بان الباء في مثل هذا هو للنفي لا النفي والحاصل ان ثم فاسق في اسناد الفعل
فان اعتبر اسناد الفعل الى نفي فصفة وان اعتبر نفي الفعل في اسند فمجاز قوله وهو
ان يسند الاسناد المجازي اي كما سبق ظاهرا وان جاء لنا اوراج مثل هذا فيه
جعلنا هذا من الاسناد الى السبب فان التجارة سبب للربح لكن الصفة غير
مجرد ولبس الفاعل المجازي بالفاعل الحقيقي ولما كان معنى هذا العبارة ان يصح
ربح بدل مجاز الكلمة متلبسا بالربح اعني البائع وقد ذكر علي بن عيسى الربعي ان
ابه النحو ببغداد انه لا يصح اجاريا انه يصح اذا قامت القرينة على ان العبد راجع
المال يصح كساير الى ذات كذا لا الشروط السماعية في افراد المجاز قوله هذا من الصفة
البديعة اي القرينة المستعملة التي عند الكلام زيادة لرونق وبهاء والى زمان علو
وسناء ويصح ترشيحا من ترشيح الام ولو حاما لعين القليل فعلة في غير شيئا بعدي
الى ان تقوى على المض وفلان يرشح للوزارة اي يرتقي ويتهيأ لها كذا في الصحاح
وفي الاساس فلان مرشح للخلافة واهله ترشيح الفتنة ولدها تقوية الشيء غيره
وهذا ال الترشيح وترشح اذا اشتد ونما ومعنا عندهم ان تكون بالمجاز صفة او نحوه كلام
يلائم المعنى الحقيقي واكثر ما تكون في الاستعارة كقولك جاورت لم ايتلائم امواجه
وقد تكون في المجاز المرسل كقولهم له اليد الطولى الى القدرة الكاملة وقد ذكرنا
في شرح التلخيص عن الامام ذلك العلامة في ان اللفظ الدال على الترشيح صفة او قيد
في العرف بينه وبين الاستعارة التمثيلية ان في كل منهما اثبات لوازم المستعار منه
وهذا ايضا واما اشتباهها بالاستعارة بالكناية فلا لكن يقال له مسكة من علم البيان من
لكن يعني ان يكون محققا عندك ان الترشيح انما يكون بعد تمام الكلام الاستعارة
بالتورية في التصريحية وبالتخييل في المكنية وانه قد يكون مجازا من شيء كالتورية
والتفريق فيما يعني وقد لا يكون كالبطء والميل التوام وتلائم الامواج قوله
وذلك في قول العرب كان ادنى فيه خطلا وان صرح في ان المجاز المرشح
انما هو في هذا الكلام من غير ان يقال جاءني رجل كان ادنى فيه خطلا وان
يكون المجاز استعارة واثبات الاذن والخطل ترشيحا قال ادنى خطلا اي
مسترخيه طويله وارخ خطل يذهب يمينا وشمالا لا يقصد قصد الصدق وجاهينا
يعني وهو ان يعني قائله ان البيان ان التخلية استعارة بالكناية والاذنان استعارة
تخييلية والخطل ترشيح ولعله انه استعير الحمار لقلب البليد لا صرحا بل كناية حيث يكون

والاسناد في النفي

تنبيه

ذكر الاستعارة وذكر شيء من لوازمه لكم المعدوم وثبات والفهم وهو الاذنان
ثم ذكر من ما يلائم اذن الحمار من الخطل وكلام المصنف ظاهر في ان المشبه بالحمار
هو البليد نعم لا عليه وان اثبات الاذن ترشيح وقد عرفت انه لا ترشيح قبل
تمام الاستعارة والجواب من الاول ان القصد الى جعله كالحمار واثبات
الاذنين له كالحمار لكن اضيفت الاذنان الى قلبه لان محل الفهم والذكاء وقصور
الاذنين له كالحمار وهو القلب فكانه قال كان اذنيه ترشيحا لقلب الحمار من حيث
الفهم والبلادة وهو القلب فكانه قال كان اذنيه ترشيحا لقلب الحمار من حيث
فلا الحسن مع الاضافة ومن الثاني ان قوله فاذا هو القلب ليس ناظرا الى
قوله ثم رشحوا بل الى قوله جعلوه كالحمار تفريعا للاستعارة بالكناية بتخييل اللوازم
والمراد في وقوله وادعوا لها الخطل غير الذي ادعاه ما يعني البلادة فان
قيل على العلة التي سقت مساق الحمار ملتبسا بالخطل لفظ المذكور الغاية لا صرحا
على ما يستعرف من مذهب المصنف في الاستعارة بالكناية او لفظ الاذن فانه
وان لم يكن عند المحققين مجازا بمعنى كونه مستعملا في غير الموضوع له لعلاقة كما
يذهب اليه صاحب المفتاح من اخراج صورة وعيد لكنه مسوق مساق المجاز
بمعنى استعمال حيث لا ثبوت لمعناه الحقيقي فان قيل لو كان صرح في التشبيه
يكون هنا كالاستعارة ملتبسا هو مع انه لم يستعمل حتى هنا لقصد التشبيه مثلا في قوله
كان زيدا راكب لم يدخل هو الاستعارة لانه جعل القصد مجازا بالاثبات الخطل
فلينا ملتبسا ذلك كما اذا جعلت جاوزت بلدا كانه مثلا لم الامواج في الاستعارة
المصرحة وحاصله ان اثبات الاوصاف الملائمة كما يكون بطريق العموم فقد يكون
بطريق الظن والادعاء والتشبيه واما جعل صرف التشبيه كتحقيق الاوصاف كلامهم
قوله ولما رايت النبي متعارا للشيب وابن ابي العوان للشعر الاسود
وذكر الوكر والتعشيش الى اخذ العش ترشيح وعش الطائر موضعه الذي
يأوي من وثاق العيدان ومنه هاهنا للعقد ومعنى اغصان الشجر فاذا كان
جدارا او جبلا او نحوهما فهو وكر وعش فاذا كان في الارض فهو اجمة وغيل
كذا في الصحاح ومعنى عشر غلب وجاش اضطرب والوكر ان الاستعارة
والمراس او للغو ومن اعني جانبي الرأس والتعشيش الكلل والنزول
صرحت ان الترشيح قد يكون كذلك ثم الشيب بالنصر يشدل الى فتاه ما يا
ان قوله جعلوه كالحمار اقتراف بالشدة لما ينبغي منه لفظ كان الاستعارة قوله
فتاكهم جمع فاتك وهو المرتكب الماضي ومعنى البيت الاول انها لا تحفظ جد الاذلال
فان الكبر لم يبدل اذلالا لطيفا في الاساس قطع الوجل عنه من تقطيع الرجوع
وهو وجه لرق فاصعاه وقطع الشيطان في غفاء ساء خلقه وغضب وتحقق الرجوع
وانتفق خرج من نافقائه وتنفق ونافق وخل فيها قوله وتنفقنه اخرجته

اما

لكن

الحمار

ع

فان الكرم يبدل اذلالا لطيفا
وفي نسخة اذلالا لا يعنيها

الا ما يا ذبابة
فان الاصل

منها قوله مثلا لما لم يرد اشارة الى ان هذا هو العوض الذي يجب ان يعود
الترشيح اليه والا فاستغنائه بالاستشهاد بالاستدلال ليست مما تفيد زيادة
مبالغة كما في استغناء الاسد عن الاستشهاد بل يجب ان يكون من قبيل استغناء الاسد
بصورته المنقوشة قوله ما معنى قوله يعني ما وجه الجمع بين عدم رؤية المارة وعدم
اعتدادهم بالواو وترتيبها على اشتراء الضلالة بالهدى بالفاء مع ان عدم الاعتداد
كاف وملايم للاستغناء الرجوع ما هو شان الغرض لا للاستغناء منه على ما هو شان
الترشيح والجواب انهم لما اضاعوا راس المال الذي هو الهدى صيت اضاعتهم الضلالة
التي هي عدم الانتفاع منه بسبب عدم الاعتداد وبعدم الاعتداد فهم اضاعوا ما صار
الربح وعدم اعتدادهم للطرف التجارة فعود هذا الى الترشيح قوله ثم قيل للقول
السابق ان الفاشي المتمثل هو صيغة فرد لموضع ورود وهذا معنى قولهم الاستعارة
متى قنا استعمال لفظ مثلا والمراد بالورود الحالة الاصلية التي ورد فيها الكلام
وبالضرب الحالة المشبه بها وكما هو قوله ومن ثم جنوا عليه وخفي من الغير
ان الحاق على الامثال وعدم تغيرها من جهة استعمالها على ما ورد به من بعض الوجوه
والاخير ان ذلك من جهة ان المثل استعارة يجب ان يكون هو اللفظ الدال على التشبيه
قوله ما معنى مثلهم يعني قد ذكرت ان معنى التشبيه القول السابق ولا اضافة في ان
هذا الانسب ما قلت فيه ما معناه ومفهومه وما الامر الذي يصدق عليه ذلك
جانب المشبه والمشبه به فاجاب على هذا الامر بين صريحا وضمنا قوله اذا كان كما
متعلق بقوله قد استغرقوا وذلك لان الفاء كان لتقوية دلالته على الشرط لا صيرورته مستقلا
بدخول الكلمة ان مع ما في الشرطية والاستقبال تكيفا بدخول اذا مع تفكك في ذلك
على ان وما قال ان مثل قولك اذا اجد البيد محمد ولعل الظرفية معدى من معنى
الاستقبال فقد نقله قوله في الغير متعلق بما قالوا ان يستعملون هذا اللفظ في الغير
والشر ومعناه العجيب الشان قوله يعني مثلت الحاجة بالواجد لاحتياج في ازالة توجه
هذا السؤال بعد ما ذكر ان المثل استعارة للحالة العجيبة الشان وان المعنى جاءهم
العجيب الشان كحال الذي استوقد نارا ولهذا قال اضاء اي ان المنافقين
وقوا انهم لم يشتغلوا بذات المستوقد حتى عنوه بشبهه الى منه ما لو اجد لكنه اجاب
بما علق بالمعدية على تقدير توجه السؤال وذلك ان لعل الذي يعني الذين على
تحديق الحذف والتعلق او لعل تلبس فلا تنتفي بالواجد للعلم المحذوف ولعل موصوف
لفظا مقدر والا على معنى الحالة كما في الترشيح والتوشيح وعلى الاول انه علم مجيء الضمير
في استوقد كما في قوله تعالى وضمير كالكل خافوا والجواب انه صح ذلك بالنظر الى ما
اللفظ لكونه في صورة المفرد وبان تقدير موصوف مفرد اللفظ كالجمع والتوشيح وكون
اضاء والضمير بالنظر اليه وان كان عائدا الى الموصول الذي هو جمع اعني قوله الذين

وكلاهما

وكلاهما تعلق اما الاول فلاستلزامه جواز صورة بالحال العام لكون اللام في
صورة المفرد بل تحقق الذين كالذي بعينه عند المصنف واما الثاني فلانه اذا كان
الحكم في مثل الجمع والتوشيح لجعل الذي تحقق الذين مما لا يقول عاقل لما فيه
من تكلف في جمع الذين واخذ في اعتراف الضمير من غير حاجة اصلا وقد يوضح الاول
بما ذكره المصنف من الفرق بين الذين والقائلين حيث جعل اقامة الذي مقام
الذين دون القائم مقام الفاعلين وليس شيء الا ان يقال في انه لو جوز حذف علامة
الجمع في الذين ولا يجوز في القائلين لان انه لا يجوز افراد القائم وابتداء صيغة
فيه تحكم الى ان اللام في صورة المفرد وان كان في معنى الجمع والى حيث انه لا بد من
فرق بين الفعل والصفة اذا وجد بها موصول في حكم الجمع ومع انه تحقق الجمع بمعناه
حيث جاز افراد الضمير من الفعل الى حذف العلامة وما ذكره المصنف بيان انه لا يجوز
وضع الذي موضع الذين لحذف العلامة ولا يجوز وضع القائم موضع القائلين لعدم
العلامة وذلك من وجهين احدهما حاق جانب ذي العلامة وجواز تحقق الجمع
لشدة الاحتياج اليه وكثرة استعماله وكونه طويل الذيل بصلته ولا كذلك الصفة وثانيهما
في جانب العلامة وهو ان الياء والنون في الذين تستعملان في جمع الدلالة على معنى
الجمعية فيه لا الياء والنون في الجمع حتى يتبع حذفهما بدليل ان الواحد والجمع سواء
كما في ساير الموصولات لا كمن وما عليكم يا حاضرين من السواء ولكن الجواب
ان اللام وان كان اسما موصولا كالذي لكنه في صورة حرف التعريف حتى وجعل المازني
الى انه حرف احدث محدثا في وضع الطائفة الصفة بعد الموصوف به ولا كذلك
الذي فاذا افراد الضمير في صلته نظرا الى ظاهر اللفظ قوله والجمع مجموع وعطف على الجمع
اي ولم يجز وضع لم القائم من الصفات موضع صيغة الجمع من تلك الصفة وقوله وتعاقبه
عطف على تكونه وتعاقب اللام لزيادة الاستقبال والفاء وبينهما فرق كونه مستقبلا
بصلته وتحقيق خبر ان والفرق بين ان الذي لما استحق المصنف حرف الفرق
المصنف في صيغة جمعه والمعروف جمع الصفات ولجواز ان يكون المراد بالذي في قوله الحق
الذي هذا القسم من الموصولات مفردا كان او غيره قوله فتكلموا ان تفهموه فقالوا
الفقه بكسر اللام والفتح سكون الفاء وبالحذف ما سوى اللام وظاهر كلامه بل صرحه
المصنف ان اللام في الذي حرف التعريف وان اللام التي تبقى من الموصولات هي تلك اللام
التي كانت في الذي الا انها تبقى اسما لاصرفا لانها بدل له اللذي يكون مصحوبا في حال
الذي اصله لذي فاذا حذفت عليه الالف واللام والا لجواز ان يبقى حاصلة لشكر وكثرة من المتعلقين
على ان الذي كما له اسم موضوع معرفة وبه يشعر كما في قوله الذي وضع وصلة الى وضع
بالكل ومعنى على ان الموصول هو الذي واللام مزيدة بتحسين اللفظ حتى لا يكون الموصوف
به كلمة ثم وصف بالكلمة وصلت لازمة لانها له او صلة زائدة وتوضيحه ضوء الاسم انها المنقولة

قوله الجمهور على ان اللام التي من الموصولات ليست معرفة صلة الذي على ما هو مذهب سيبويه
الشيخ م وقوله الاسم مكون في صورة حرف التعريف والمراد اسم في ذلك الاسم فهو اسم في صورة
الحرف وصلة فعلى صورة الاسم قوله وذو اتهم بكسر التاء قال ابن الصائغ ذو رت
بفتحه ذوات مال وذوات مال وذوات شيء وذوات حال وذوات الحال بكسر فتحها التاء كما
كسر في مسلمات لان اصلها حاة لانك لو وقفت عليها بالواو لقلت حاة واذا ما
وكانها لما نقلت ما بعد حاة صارت تاء ومن قصرهم ان اصل ذات ذوات كنواة
نواة لهم في الشيء ذواتا قد مت العين كثيرة الاستعمال وقال خليل وزن ذو فعل
بالسكون واللام محذوفة من جميع مشتقاتها ذو الالف ذات وذواتا قال في الفرائض
بعضهم موضعها فاء وهما فاء السبب وهي حال وموضعها اسم اداة وذات مال هذا اصل
هذه الكلمة ثم اصطلحوا على تخصيصها باحد جانبي الاحاد المستعملة فقالوا ذات
تذكيره ذو وذات مؤنثه وتنسب اليها كما حين غير تغيير علامة التانيث فقالوا الصفات
الذاتية واستعمله جماعة البعض الشيء قوله والنار حر موقد يعني ما يطلق عليه
لفظه وبيان استعماله واما تحقيق ان ما ذكر في انسان او موضعيات وان النار التي
تحت الفلك على من كونه عليين من طبقة اللغة وكذا احوال الفور والفور محدث جلاء
او الحلاق الفور على الفور شيء وان كان قد يقع بينهما فرق وبعض الاستعمالات
وفي توصيفات الكلام حيث يتكون العلو ما يكون لشيء من ذاته كالشمس والنور
من غيره كالقمر كان الشعاع توقد تكون لشيء من ذاته كالشمس والنور
من غيره كالقمر الزاهر ثم جعل الفرع ضوء الانيا في ما يحصل من ابع الفور زيادة
ضرورة حذف الفور على الفور الكامل حذف الام على الاخص وجعل الفور مشتقا
من النار والنار من نار ينور جريا على مقتضى المناسبة وهي ان الحرارة والاضطراب
يظهر في النار اولا وبالذات وفي الفور ثانيا وبالعرض وهو حركة الفور مع انه من الذاتيات
الاعراض والانفعال عليها حركة في النية بتبعية حركة واصلا في زوال الاوجاد ثانيا
في مواضعه لسبب اصلاق مقابلات النية واضاءت حاصلا اما بتبعية ما هو له متعلق
ان جعلته النار مفعولا له لازم مسند الى ما هو له وما هو موصول الى اضاءت الاماكن
التي حول المستوقد او الى النار وما هو محذوف لغو لاضاءت وما زائدة او ظرف
في موضع الصلة وما هو موصول عبارة عن الامكنة والموصول مع الصلة مفعول به وكان
بدو على الكيد فيه ان النار لا توجد فيما حول المستوقد عليه شوق فيه فاجاب
بانه معلل اشراق ضوء النار حوله لمزيد اشراق النار نفسها السناد الفعل اليها
السبب خارج النار سبب لاشراق ضوء ما حول المستوقد ومنه على ان اشراق النية
في البيت انما يقال بيت يكون ذلك النية في البيت واما اذا كان جاريا في البيت
قد اضاء حوله البيت به فيقال اشرق ضوء في البيت يعني اشراق الضوء الفائض منه
الى وفي

الحادث في جوار البيت ومتعلقه اضاءة الضوء على المقابلة بالنسبة قوله على الاخص خاصة
اي انه لا بد من الجهار في لانهم ما جعلوه واحدا منها من لفظ مكان حملا على الظرف المكاني
وجهه لكثرة استعماله ولا كثرة في الموصول الموقت به من المكان بل مع تعليل جعل الضمير
ان يكون من قبيل حمل على الطريق التعليب قوله ترنا بمعنى اي تكسب حروف حول
علة وزان والاطافة طاف به والطاف واستطاف واجد مقول جال الشيء واستجال
اي تغير وجال من العهد انقلب وحال وتحول الى مكان اخر فهو حول وجال الانسان
بعد ارضه التي تغير عليه والحول الاسم من الحال عليه عينه والحول الاسم من جال الشيء
اردته والحال بالفتح الحيلة والاستحالة النزوح من الاستقامة قوله واما جاز
حذفه يعني لا بد في الحذف من قرينة تجوزه ومن داع يوجبه اذا الذكر هو الاصل
اما الاول فهو ان الحذف من التمثيل بان حالهم وانهم عيب او في اضاءة ما
بطاعة الاسلام والمقصود في طلبه وعقاب سيد وعلمه ما يصح جوابا والجملة
اي ذهب الله بنورهم لا يصح لذلك طلب ما انما فيها من المواد المحققة الى النار
والعرف من الكلام مكون والا لاشتمال محذوفا على ما هو المقصود والى حذف
النار يحقق المقصود خاطبا متعجبا او فيه وكل المصنف ذكر الضمير بلفظ الجمع نظرا
الى ان ايتاء النار في الغالب يكون على حذف واما الثاني فهو ان في الحذف
الاختزال وهو اخلال بتقليل اللفظ الى كثرة المعنى ومبالغة في معرفة حال المستوقد من جهة
الاشارة الى انه ليس لا يطيق العبارة وليس المراد في تقدير المصنف ان الجواب
معتبر عليه وانما الغرض التنبيه على ضعف استعمال الكلام لحوله وامتداده
كتب اللغة استعمالا اعلى ظاهره او استعمال التي اطال وقد استعمله في الفصل في
بث الموصول متعديا حيث قال لاستطالتهم اياه بصلة تعدى لمحذوفا والمراد الحول
بالنسبة الى ما لم يعتبر الحذف والا لكيف هذا الكلام زيادة طول والاضاءة ان جعل
الاستطالة في وجه توضيح الحذف اولى من جعله في جوابه الكوار وان جاول ان يذكر
في كل منهما امرين وقوله لعدم الحاجة الى الحذف او الحذوف على الاصل الاول
وكان الحذف مطلقا على انه جائز لا على جائز عند من اعرفه بالسبب الكلام مع الاخوان
الى البيان والكشف ما هو ابلغ من اللفظ جعله مصدرا لمعنى اللفظ اتى بالحذف واذا
كان الحذف ابلغ كانت المبالغة في الشبه المستلزمة لها المبالغة في الشبه اكثر وكان
هذا التمثيل بالتمثيل الاتي اعني تمثيل او كيف الى التمثيل او فوق كانه من المبالغة
سيما والاستيناف المذكور من جهة المعنى اوراج في كل محصل جاء المبالغة والمواد
قوله كون كلاما مستانفا جوابا للسؤال من وجه الشبه فان الشبه الى حال المنافقين
في العاني التي اضيفت في حال المستوقد تدليس الظاهر وفي قوله حال المستوقد الذي طفئت
نارهم اشارة الى ان قوله على اضاءت متعلق على الصلة هو المستوقد فكون التشبيه قال

المستوى قد الموصوف بمضمون الشرطية اعني لما مع جوابه قوله او يكون بدلا عنه ان
او من شاء وتة المقصود والذي هو بيان حال المنافقين ومثله حال المستوقد لان قوله
وتركهم في ظلمات الى قوله فهم لا يرجعون من جملة هذا البيان وقوله وجب وقوله
معنى كان لهم نور فزال وبقوا متحيرين متردين في قوله على سبيل البيان اشارة
الى ان القصد به الايضاح والبيان لا من القصد اليه وجعل السابق في حكم المطروح
وحاصله ان كل ما قال عليه في جانب المشبه به بطريق الحذف والتعويل على الاجمال
قال عليه في جانب المشبه بطريق الذكر والتفصيل قوله قد رجح الضمير في هذا الوجه لما كان
وجب انه يتوهم على تقديره كونه جوابا لما من جملة احوال المستوقد فلكونه واضحا
لعلة وكان قد وضع التباس من جهة العطف والمعنى احتاج الى زيادة بيان في قول
لخلاف حال ذا كان السيناء فاوجد لا واشار بهذا الوجه الى ما اختار من عود
هو ان لما قدره فالتقدير كون الكلام منه مقدار الوجه الاضافي مع كون الواو جوابا وجب
يتوهم ثانيا بالنسبة اليه وان كان اول الوجهين في الذكر فاراد قوله الوجه الثاني
لهذا الوجه لا الثاني من الوجهين قوله وتوجيه في جوابه خصه بالذكر لانه اقرب
الى ضمير توهم والسبق به لكونها في كلام واحد والشبه به من جهة كونها بازين كان
احوج الى ازالة ما يتوهم من التناسب للخلاف ضمير استوقد قوله مقدر اطفاء الله
اشارة الى ان الاستواء مجازي لكونه السبب في الوجه والمطر وازمن قبيل اقوم مقام
لي على تلك ان هناك القدوم لا الاقدام قوله لقوله فلما اضاءت تشبيه ان
هذا السؤال انما منع على تقدير وجب انه يتوهم جواب لما قوله حكم وصفت متعلق على
قوله من ان الضمير ولا لانه على الزيادة بعض لم وصفت مع ضعفها وسد عنه وجها بالاضاءة
التي هي ابلغ من الانارة فاجاب بانه على طريقة قولهم للعالم عظيم لم يستحق عظيم منزلة
ويتحد بسببه وهذا الاول على قبطهم وقيه هم وجيه رجاء بهم البعد في شوكة تنبيه الى سهل
والشوكة الطعنة والطاح من الحديد ركب راسه في عدوه وراسها بعيره
نهوه لحاج كذا في الاساس وفي الصحاح شعل طاح شرة وطحت الدابة مثل جمحت وهي
طاح تطوح الى الرجال قوله نهوا عن الاذهاب لما فيه من الاخذ والاسال قوله
طاح تطوح طلقة لانه اذا العدو من مكان لم يقدر السير خصوصا صعبة الذي النفقة وقلة
شوك شوك طلقة الالف منه اكثر فلذا اجرى بلفظ المعنى قوله كثرة جذر السباع بشبه ما يشبه
الالف منه اكثر فلذا اجرى بلفظ المعنى قوله الجذرة الشاة التي اعدت للذبح
راسه والمقصود وروى تقصيص حسن شاذ والمقصود الجذرة الشاة التي اعدت للذبح
ناشه تنازله فتحه بالكسر الكلمة تقدم اسنانه البقر موضع السواد من الصاعد السبب
نعق في كون شوك بعض صيرة لان جذر السباع معدة لا للعمل الكامل خلاف الآية لبرازها
يكون شوك بعض طلقة وفي ظلمات لا يبصرون جالسين متردين وقيل اوصلوا حلقتين
قوله والظلمة عدم النور وكذلك فيما سبق بطريق جملة حالية لمتعلقها وتوضيحا لكون وجاب

النور

النور اعلم من ذهاب الضوء وهاهنا بطريق القصد ولهذا جرى عدم النور عليه
الظلمة لكان في بيان النور والظلمة تقابل الايجاب والسلب الا ان الكل يتوهم ان هو
عدم النور كما من شاء جنسها تقابل الملكة والعدم وعند البعض المتكلمين هو عرض
تنافي النور ضدها تقابل التضاد والتمثيلات مذكورة في موضعه قال في الاساس
ومن المجاز ما ظلمك ان تفعل كذا ما منعك ومنه الظلمة لانها تفقد البصر وتمنعه عن
النفوذ وهذا بعيد جدا قوله كان الفعل مع متعدد ناظر الى قوله من قبيل المتردد
معنى جعل الفعل على هاهنا لم يتعد الى ان لا يتوهم ان يعتقد في ارجله يكون
قد كهم في ظلمات لا يبصرون فيه لو تذكر في لقيانهم يتحيرون نظما ومعنى ولذا لم يتكلم
بعد سير في لقيانهم يتحيرون على ما في هذا المقام قوله ثم شبه حالهم حال المستوقد
الى في الى معنى قصد اشتراك المشبه والمشبه به وهما حال المنافقين وحال المستوقد وهذا
صريح في ان السؤال من وجه الشبه وان المشبه حال المنافقين والمشبه به حال المستوقد
وقد ذكر في كل تناسق حيث قال كانه قيل جالهم العجيبة الشان كحال المستوقد
شبهت قصتهم بقصة المستوقد والجواب ان وجه الشبه هو انهم ان المنافقين اهل المستوقد
والمنافقين جميعا وقعوا عقيب اشتراك اسباب المطلوب وملاحظة خيال الحيوة
الجدة ان والتجبير والخيبة والتحيرة معبرة عن الاول الاضاءة ومن الثاني بالظلمة ولا
حقا في اشتراك الطرفين في الاضاءة والظلمة بعد الوجود وبعد ان يتعلق ما قيل ان اريد
الاضاءة جعلته لم يشترك فيها المنافقون او مجازا لم يشترك فيها المستوقد ويشهد
بما ذكرنا عطف قوله وتركهم في جملة ضبطه في جملة بيانا وبعد لو اياه
الى انه معتبر في جانب الضوء والمتحقق ان هذا من قبيل ما يتناسخ فيكون لو مكان
وجه الشبه ما يستفيد كما قال هذا الكلام كما يقال في الجلاء مصدرا بالجلاء الى الارض
الذي هو ميل الطبع كذا المقصود وهاهنا انهم وقعوا بعد لازم الاضاءة في لازم الظلمة
ثم تامل من لازم الاضاءة في حال المنافق ما هو فان لازم الظلمة واضح كثير فاجاب
بانه الانتفاع بالكلمة المجتراة على المنتفع من مشاركتهم وارتفاعهم عن الجارية من الاحسان
اليهم واطلاعهم المطلوب من المنافع فكانه قيل جالهم كحال المستوقد فان انهم عقيب انتفاع
المعبر عنه بالاضاءة وقعوا في ظلمة النفاق المفضي الى السوط والعقاب الشديد
او ظلمة الاضطراب من الهدى منتهى بالاطلاع على اسرارهم او ظلمة الطبع الحاصل من
تواتر الذنوب الحاصل بسبب اجالهم على النفاق وهذا اوجه وقيل خوفهم كلمي فهم لا يرجعون
فان هذا من خواص اهل الطبع والطاعة ان سؤال وجه الشبه واضاءة حال المنافق
على تقدير كون وجاب تقديرهم جواب لما لا وضع تقدير كونه زائدا استيفا فاوجد لا يكون
تاما لوجه الشبه وكذا التعبير الاخر منه على ما ذكر لان قوله ويقتل الصلاة التي اشتركوا
بذهاب الله بنورهم وتركهم في ظلمات مشعرا بان ذهاب نورهم وتركهم في ظلمات

من احوال المستوقد واما ما ذكره من كون ذكر النار للمعظم والتهويل اعلم ان
كلامه في هذا المقام يعرج تارة بان الحكم هذا الشبه الحال بالحال وتارة الى
اعتبار التشبيه في الفرد وان كشف الانتفاع بالاضاءة او العدوى بالنار والمنافق بالمستوقد
والفخار الاماني بالاضاءة وانقطاع انتفاعه بالطفاء النار ثم قال هذا فيه الشبه و
الصحيح ان الممثلين من الممثلات الرائعة ومن الغرة ومن الناظرين في هذا المقام
الكتاب من زعم ان قوله فيم شبه حال المنافقين بحال المستوقد سؤال من المشبه
دون وجه الشبه ان في حال من اهل العلم وقع التشبيه في حال المستوقد وذلك لان هذا
التشبيه ان كان معتبرا فوجهه ظاهر لانه راجع الى البيان فضلا من الاستعارة وان
كان مركبا فوجهه كيف ذكر المصنف بل رفع الطرح الى تشبيه مطلق بسبب مثل الشبه
اسبابهم الفرد بعينه المعان والبيت لانقلاب الاسباب فان التشبيه
من قال هذا الشبه ليس مفردا والا مركبا وانما يكون لذلك لو كان الشبه اشياء
وليس لذلك بل هو شبه شيء هو حال المنافقين بشيء هو حال المستوقد ووجه الشبه
الاضاءة والظلمة ان في حال المستوقد ما يصح اضاءة وظلمة اي حال المنافقين
ترد تفريع الامر في احدهما بالمعنى وفي الآخر بالمجاز لا يتوجه في الشرح الى الامر و
اقول لا منع للشبه المركب الا ان شرط المعنى من امور معدودة فيتعلق بعضها اخر فكل الاضاءة
كذلك يمنع في كل من الطرفين عدة امور ربما يكون الشبه مما يتاب طاهر الكون لا والظلمة
يلتفت اليه بل الى الصيغة الحاصلة من الجمع بالفاء في قوله وكان اجزاء له ابعاد دار النجوم م
تنزل على بابا ازرق وكون الشبه حسيا الا ترى ان المصنف يقول الشبه حال
اليهود وحال الجاري وحال الدنيا فالحال الجاري واما حديث كون وجه الشبه هو الاضاءة
والظلمة على الوجه النفي الذي ذكره فلا ازيد منه على الطاهر لعلى البيان وهو لا يزيد
على التعقيب والسكوت قوله كانت حالهم شبه وجوه تعرفهم الى وحدة من احوال
المنافقين خاصة دون المستوقد وان جعلوا من جملة الحال وسوق الكلام يشعر
بان الناظرة من جملة الحواس الخاصة وكانه يعلم ان من الآية مثال ابن الفارض
على ما ذكر من حاله الى اضاءة آية فهو موقع البيت كسر جمع بنية والمراد بها النوى
التي رتبت على المشاهد ان الآن اسعد مضمرا حاجا وعليها الخاص وارجو الى
استمعه او اصغى اليه وعدى اصغى بعن لتضمين معنى الذهول العقل والاعراض
وهو افعل من هذا وجمع افعل التفضيل واصغى والطيبة وجدته اصغى قوله كيف
محمد بعد معنى قد وقعت مثل السكوت الى ان مبنى هذا الكلام على الشبه فيكون من اي
اسلوب على هو على علم البيان فاجاب بانه من اسلوب حمل المشبه به على المشبه فذكر
اداة الشبه ووجهه ثم ذكر انما هو المفعول به بتشبيه بليغا نظرا الى ظاهر حمل المشبه
نفس المشبه به لا الاستعارة والاستعارة انما تطلق حيث يدعى ذكر المشبه بالمشبه

بان

بان لا يكون مذكورا ولا في حكم المذكور نحو رايت اسدا وهو يكون الكلام خلوا
عنه صالحا لان يراد باسم المشبه به معناه الحقيقي كالسبع والمجازي كالرجل الشجاع
لو لا القرينة الحالية او المقالية الدالة على ان المراد هو المعنى المجازي وكون الكلام
على تقدير عدم القرينة صالحا لارادة المعنى المجازي محل نظر ويكون الجواب بانه صح
على وجه المشبه في جنس المشبه وحيث كان من افراد يصلح لان يكون كالاصل لافراد
المستعمل واشد الاخذ القرينة انما هو لصحة ارادة المعنى الحقيقي وقد يقال المراد
الصلاحية في الملك بان نصب القرينة وذلك بانه مع القرينة يصلح للمعنى الحقيقي
بل القرينة فلا جاجة الى اشد الاخذ القرينة فان قيل ما ذكرتم انما هو في الاستعارة
التصريحية دون المكنية كالفخار المنية فان المستعار له هو المنية وقد ذكرت
علما استطلع في قوله هو مستعمل عهد الله من غير المصنف للاستعارة بالكناية ان
ذكر المنية ذكر للسبع بطريق الكناية اذ المعتبر في الكناية هو الكف عن الافصاح
فالمستعار لفظ السبع وهو مذكور بطريق الكناية والمستعار له هو الموت
مطوي بمنزلة من تلك الفخار السبع ومنهم من لم يعتن على مذهبه فاجاب بان الكلام
انما هو على تقدير ذكر المشبه به والاستعارة لا يكون الا مع ترك المشبه ولا بد منها من
لمح ذكر المشبه قوله وقد جاءت الاستعارة لما كان هذا الكلام قبل بيان
ان ما في الآية استعارة او تشبيه اراد البيان في الاستعارة لانها مبنية على
التشبيه ومبنية عليه فالمراد من الاستعارة تجريد عن التشبيه ضرورة ورد الاعتراض
فان قيل الاستعارة في الصفات والافعال بعد وهي كما تجري فيها تجري في الموصوف
فلم اقتصر عليها ووجهه ان لا تجري فيها هذه الطريقة اعني التصريح بالمشبه والمشبه به
مذكور لفظ الحرف ومعنى جاء الاسلام كشف وتمنى لم يرحم له كثافة ومنع خاصا
الحق وبهذا يمنع الشبه قوله فقال السلاح من شرك السلاح وهي شك ان يكون
وجه السلاح والاصل على مثل فحذف العين فقال فيه مثال السلاح بعض الناس
وقد نقلت الى موضع الكلام وجعل فيه مثال السلاح بعد ما فرق مكتنه
كانه خذ من بالعلم وقيل مع مجيء الرفاع والجدوب كثرة الجلد جمع الشدة وهي
شعر ذكر لتقليد على رقبته لم تعلم لم تعطع بعض لم معتبرة متعلق من قولهم علاق
متعلق من الغرز ان جنبيه قوله ومن ثم ان ومن اجل ان الاستعارة مبنية على
ذكر المستعار له ثم ان المفلقين ان الذين يأتون بالعلق وهو الامر الجليل
الشبه لان الذكر له هو ذكر الطرفين فاذا طوى احدهما تاتي لهم تناسيه وقد
يتناسى مع التصريح بالطرفين كما في قوله هل الشمس ملكها في السماء جهة النوا
هذا مما علق يستطيع الهبا الصعود ولن يستطيع ملك الشمس الا من بعث الى ام
الصعود ومستعار للعلم الدنيوي وقد بني عليه ما بني على العلم الثاني من حدوث الحادث

في البيت، وقد فصل الصفوة وقد مضينا على الخروج المستعار في البيت الذي قبله وهو قوله
زال يتخرج على العلي مع الغم مرتديا بالعلى، وكذا في بيت الصفي الغيث والليث
مستعاران لرجل الكرم والرجل الشجاع، ووصفهما بالمثل الى العقال والمثل الى
ذي الشبل على التشبيه، وكذا النهي عن ان يلفق ان من نسبا بالاثر به او وجه رجلا
وقد شبه من ذكر الشبه بالغيم المحمود في نسبا بالان البيت من قبيل التشبيه وهو من
الاستعارة، ليس له كل ذليس انه اراد بلفظ الشبه ان لا يكون له ذكر في الكلام
اصلا بل ان لا يذكر مع الشبه به بطريق يشبه من التشبيه وهذا الطبق على ان التقدير
في قوله لا تجعلوا من على غلالة قد فرد اذ زاد على الغم استعارة واما ضمير عند عليه
قوله من غالب الخاج هو عمر ان ابن حطان والمعنى انت ايد فهو في حكم الشيوخ
شعرا، لشبه الفاصل مسرحية الخاج وبعده، جعلا يوزعا الى ثم الى الوفي بكان
ملبكا في صنايع طايرة من امداد، شبب الكاس فعل وحلت الكوفة في ملبس غار رماد
فيها عشون التي مقاتل فتلت القداة، وتوارت العقوة، وفي هذا البيت اشارة
الى ان اسم الشبه، وان ذكر بعده ما يشعر بانه ليس لا معنا، ملفوظ على ما الكلام
تشبيه لكنا نقول النزاع في هذا المقام ليس لفظيا محضا بل مبنيا على ان اسم المشبه به
معا هنا في معناه الحقيقي حتى لا يستقيم الكلام الا بتقدير الخاص ويكون مشعرا اويه
معنى التشبيه كما لرجل الشجاع مثلا ليكون استعارة، معنى اللفظ المستعمل فيما شبه بمعناه
الاصلي وصحح الحل من غير تقدير الخاص وهذا هو الحق ما يدري وقد شهد الاستعمال
فان معنى اسد على الحربي صايل معنى بغامه في الحرب جبان هارب في سعد الى العلا
والخير اخر رحله الى باكيه ويقول هو اخي من الله وهو اخو ثقاف الدين قال ابن مالك
اذا علت هذا اسد مشيرا الى السبع علا ضمير في الخبر واذا علته مشيرا الى الشجاع الرجل
الشجاع فقد ضمير مرفوع به لانه مما يدل بما فيه معنى الفعل والى الاسد الى الخاص له فقد الكتب
رايت رجلا اسدا ابوه. قال الشاعر وليل يقول المرء للناس صحة الكلام سوا صحيحا
البعيدين وتبرزها كان لنا منه بيوتا حصينة ما شعرنا اعاليها ساجا سود حاشوها
الاعالي والكسور لسوح وساج لانا منها مقام سود، قال السيرافي حسب سوح الى
الى سود وساج الى كبش قوله سحيلا مفعول له للفعل المقدر قبله واراد عطف على
الحلة الاحيا اي ومعنى لانه صعون انهم كذا ابجى ان هذا ايضا تشبيه على طريقة
كانه قيل هم كالغيث من الواقفين في مكانهم لا يقدرون للوجوه الى حيث اندوا
منه كمزلة الجبل في الحلم قوله حيث ايضا استعمال السفال الفوق الاثر
الخاج وعقبه واما في الشعر تعقب على خاجته والعقب في الوراد ان يرد الاعلى
الماء يوما ترده يوما ومنه العقب في الزيارة وهي الخي وكاعب في موضع المصدر
لله احب عليه وكذا كل يكون له الطول الكلام والتاج زائد وهذا الكلام يرد الزيادة

الاخبار او قيل المراد بالاخبار سببها الذي هو الايمان واو على الاضافة المعنوية
ان جعل الاماكن منبئة وانت خبير بانه اذا اريد هذا لم يكن لاختيار هذه الشبهات
المكلفة هذه والا لاقرب من ذلك الا كون المتمثلين من جملة الشبهات الكونية
مع قوله وما يتعلق به اي بدين الاسلام ويتعلق الشبهة بالشيء لا يقدح في
حقيته ومنهم من اجتزأ من ذلك بغير المعقول الى تعلق به على لفظ المبنى اي يتمسك به للمعقول
من الشبه فخالف بيان تعلق الشبهات بدين الاسلام على ما يعلمه قوله فلا
وراء ولا وراء قوله وما فيه اي في الاسلام من الوعد والوعيد بالبرق
اذ لا اختصاص بل هذا من لعدم ولهذا قال في السرائر وبالوعد والبرق
بدل الباء قوله والمراد كمثل يعني ان حال المنافقين كحال هذه السماء مع هذه
الصفة وهو ان يكون هناك مطر فيه ظلمات ورعد وبرق وصواعق يجعلون اصابعهم
غاية الخوف من هول ما هم فيه من الخبط والضلال والدهش والحيرة فان
قلت من اين يكون المنافقون في دين الاسلام يتحيرون بالعلوم كما يصيب
مشتملا على الوعد والوعيد والاخبار اللاحقة بالكفار قلت هو محمول لا
على معنى انهم يرونه ويشاهدونه بل على معنى انهم يعلمون ان مشاهدون
اياه يتلقبون بالعلم ويتشبثون به ويتمسكون به كحال المتحير بالنسبة الى المطر والى
هذا اشير بقوله والمراد كمثل يعني والى التصريح بلفظ مثل والا على ان ليس
ذكر الشبه لحال الشبهات لعدم الكون مطرية وحينئذ فالمراد حالهم من الاسلام
الصعب الذي هو ظلام الليل وليس يعني ان الشبه بالغيث هو الدين الحق الذي
يتعلق به القلوب ويتعلق به الشبه الناسخ من حيث الكفار المنافقين والى هو
وسلك على ايمان تالفة بالوعد والوعيد وما الحد فالمقصود بيان ان محمود ذكر المثل
وابداء الشبه فيه لا يناسب على حل الشبه على الوعيد وان استحسان فيه من جهة ما
فيه من التعلق في شبه المؤذن والحق وذكر الشبهات وخواص ما في المركب من
نار ويد العيان قوله كان قلوب الطير يعني العقاب وهو مخصوص حيث انه لا يأكل
قلب الطير ويطيره يا سبحان الله يطيرها ويا سبحانها وكذا الدود وكرجاء وقد
شبه الرعد بالعقاب والبياض بالنشر البالي الى آخره التمر اليابس قوله مفعول
جاء مطرا ذكره على سبيل الاستعارة يعني قد طوى في التشبيه ذكر الشبه كما
طوى في الاستعارة لعدم الامكان في حكم المذكور ولا يحتاج الى تقديره في تمام
الكلام الا ان في التشبيه يكون مفعولا مرادا وفي الاستعارة مبتنيا فيه مرادا وهذا في
الفرق ان اسم المشبه به في الاستعارة يكون مستعملا في معنى المشبه مرادا به وذلك ليس
له اتم مقامه اسم المشبه به في استعمال الكلام وفي التشبيه يكون مستعملا في معناه الحقيقي
مرادا به وذلك يمنع هذه الآية لو قلنا بشمولهم كمثل ذوي وبين حق يتعلق بشبهات وغيره وقد

او عيد

وعيد لم يكن له معنى وكذا قوله تعالى وما يستوي العمدان الا ان في قوله تعالى هذا
مذهب غدات جامع الى قوله وتمرين العلك منه مواضع لتستفيد من فضله ولا يتأتى
على ان المراد بها معناها الحقيقي فيكون تشبيها الى لا يستوي الاسلام والكفر الذان
كالعمدين الموحشين صوبين وكذا قوله تعالى ضرب الله مثلا الآية معناه جعل الله عبدا
مملوكا شركاء متشاكسون مثلا لعابد الاصنام وجعل عبدا سالما لرجل واحد مثلا لله
هذه المشبه مطوي واسم المشبه به مستعمل في معناه الحقيقي وقد خفي هذا البيان
على بعض الاذهان فذهبوا الى ان الآيتين مثالان للاستعارة ولا اذن لي كيف يتصل
هو امثال هذه الشرع مثل هذا الكتاب قوله لا تعطف به بدل من الصلة ولا تعلق
خبر ان وضمير شبهه لشيء وضمير به لواحد وشبهه عطف على تأخذ والشبه حال
من فاعل يجعل وضمير الجر وقد تقاربا مبتدأ خبره كمثله تقاربا والجملة جواب لما وعلى
سبيل المجاز ومستعيرة على لفظ اسم المفعول اي جعلوه شيئا واحدا اختلاطا
اتحاد الاعتقاد كذلك متعلق بتبهت اي اذا عرفت هذا فمثل هؤلاء الشبه
شبهت بهم ومثل ذلك الذي تميزت من اخذه السماء في انه شبهت حيرة
المنافقين بما حكاه هو ثان قلت لم كان هذا هو الفول الكل والمذهب
الجدل قلت لانه لما كان النفس من حيث الكيفيات ما لا يحصل من صور الرؤيا
وان شيئا فشيئا مثل حال من اخذته السماء بانشاء المطر الهاطل مع الحاق ظلمة
الليل السحاب ورؤية الوعد الناصع والبرق الخاطف والصاعقة المخيفة
وهم في اثناء ذلك اضطراب خوف الهلاك ابن ذلك من تشبيه الدين بالمطر
والشبهة بالظلمة والوعد والوعيد بالرعد والبرق قال الشيخ عبد القاهر في قول
القائل كان اعلام النجوم رؤوسها في رؤوس رماح ازرق قوله فلت كان
النجوم درر نثرن على بساط ازرق كان التشبيه مقبولا لكن اين هو من تشبيه
الذي يرى كل العين التي تلألأ الثواقب تجاوز فوق الغصون وتستنطق الغلوب
بذكر اسم الله من طلوع النجوم متوقعة مغيرة في ادبار السماء وهي زرقة تزرقها
الصاعقة بحسب الرعد والنجوم تتلألأ وتبرق في اثناء تلك الزرقة ومن تلك
الصورة اذا جعلت الشبه مفردا قوله الذي كنت تقدره اي تقدره وتعتبره
والانا لمقدر المقابل للمنفرد هو المضاف لاحد في المضاف قوله حل تقدير مثله
الظاهر ان المراد ان تقدر كمثل ذوي وان كان موضع الضمير فصل بمحمد وتقدير
ذوي وتلك ذلك لما فيه من كمال الملاءمة والمناسبة مع المعطوف عليه اعني كمثل الذي
استوقد وهو المشبه ايضا اعني مثلهم واما جعل التشبيه فلا معنى تقدير اذ لا
يعتبر في التشبيه الذي المركب ان يكون ما على الخاص هو المشبه به وعلى الخاص
مثل الحيوة الدنيا كما وما امكن في هذا التقدير مفردا يكون هو المشبه به وعلى الخاص

اي كمثل ما اورد مثالا لا آخذ هو يتبع في ان المشبه لا على الكاف وهو قوله
وما الناس الا كالديار وبعض ان حال الناس في حلولهم الانبياء وسرعة رحيلهم
عنها كحال اهل المنازل في نزولهم بها وسرعة نهوضهم عنها فهي نوم الحلول ما هو اي
وبالقدر خاليه معه لو واهلها مبتدا خبره بها ويوم حلوها ظرف متعلق الخبر ولا رافع
خبر مبتدا محذوف اي وهي علاقة وغدوا الظرف للرافع لما فيها من معنى الفعل
لا يجوز ان يكون خبرا لا لامتناع الاخبار بظرف الزمان عن غير الحدث والمكان
حال من الديار على الاحتجاج لا الافتراق والحاصل ان نفس التشبيه لا يصح تقديره
شيء وضمه يحملون اصابعهم في اذانهم لا يصح الا تقديره ذوي لكن الملابسة تعلق عليه المشبه
يصح تقديره مثلك فيه حال الا من تقديره مثل لان المقصود تشبيه الحال الى الحال اما اذا
الاتوى ان المصنف صرح في قوله تو مثل الغرض معقول امداهم في سبيل الله كمثل حبة
بانه لا بد من تقدير مضاف ان مثل معتهم او كمثل باذر حبة وكذا في قوله تعالى مثل الذين
كفروا كمثل الذي ينعق اي مثل داعي الذين كفروا او كمثل داعي الذي ينعق وفيه نظر
لان كلام المصنف صريح في انه لا موجب لتقدير المضاف سوى طلب الخبر موجودا وانما
احتاج في الآية الى ذلك لانه قد صرح في جانبي المشبه والمشبه به بلفظ مثل يعني الحال او
الصفة فلا بد من اضافته الى ما يستقيم فيه ان يقال شبه حال هذا بحال ذاك
فافهم مثل ما يرجع الى المسكين في الفعل مع والى الواجع والمعنى ولم في قوله
اولى ام لم يلبه للتصور والمعنى فلا على الولي وعدمه اي ليس لفظا يدل على والاحسن
على ما ذكرنا مما سبق ان المعنى ان ولي او لم يلبه فلا على مثل وفي اصلها تشاء
شيئ مضاعدا في الشكل الى الشكل النسب المتعلقة بها جرى في هذا على ما استعمله
فيما بينهم ان او كلمة شك الا ان المصنف انها لاحد الامرين والشك مع المتبادر الى الفهم
من الحلاف فيها في الخبر مثل جاء زيد او عمرو وان كان لتعلق التشكيك والابهام على السامع
او المخاطب في تعيينه كقوله تعالى وما امرنا الا كلمة البصر او هو اقرب وقد يستعمل
لمجرد التساوي كما في الامر والنهي حيث يقال انها للتخيير والاباحة على ما قال المصنف
بعد جعلها لاحد الامرين انه قد يقال انها في الخبر للشك وفي الامر والنهي للتخيير والاباحة
فهي هاهنا للتساوي المقتضي في الاستعمال الى وجه التمثيل الى مثل بعد او مثل
بهما جميعا فانت مصيب في ذلك اما قوله تعالى ولا تطع منهم آثما او كفورا فذهب كثير من
المفسرين الى انها لاحد الامرين والمعنى انه جاء من قبل الرسول في سياق النفي
كانه قيل ولا تطع واحدا منهما وبه يشعر كلامه في المفصل وذكر هاهنا ان ذلك من قبل
كونها مستفادة للتساوي في نفي الشك هنا على تعلق الفعل بالنفي دون المنفي كانه
قيل لا تعص هذا ولا ذاك فهما متساويان في وجوب العصيان وذكر في سورة الانسان ما يشير
الى ان ذلك من قبل دلالة النص حيث قال انا ذكرنا ولان الناهي من طاعة احدهما

نعم بالست
لا سيما المعنى

بالحال

وراجع اتوله عنا آية نسخ الجنة بما مع الصبا اي بما علامات المنزل ورسومه
اختلاف الخطوب والصبا وهبوبها وسحاب اسود قد سد من الارض بطال
غيره حقب والاختفاء في ان هذه الاوصاف انما تبين في السحاب دون المطر مثل
والعجيب ابلغ لان فيعلا من صيغ المبالغة مثل مدح مكفوف مدفوع عنه
ان يسلك قد ورد ذلك في الحديث الفائدة فيه يعني ان الفائدة في ذكر من
السماء الدلالة على انه غمام مطبق اخذ بجميع الآفاق على ما يفيده تعدية الفعل من
غير قرينة البعضية ولو لم يذكر لم يحصل هذه الفائدة لجواز ان يكون السحاب من بعض
الآفاق اذ كل افق وناحية من السماء سماء بدليل قوله فاذا ذكرها اسماء اذ ذكرها
ومن بعد ارض بيننا وسماء حيث ذكر ارض وسماء للبعضية اذ ليس بينها بعد جميع الارض
وجميع السماء يعني انه جمع من ذكرها ومن جعله قطعة من الارض وناحية من السماء
بيننا على الحكاية لما كان في السحاب مبالغات من جهة المادة الاولى لان الصاد من الصلابة
والياء من الشدة والباء من الشدة ومن جهة المادة الثانية لان العدول عن
الانسكاب والهطول ومن جهة الصورة لان فيعلا صيغة مشبهة دالة على الثبوت ومن
جهة العارض لان السكب للتعظيم والتهويل يوجد فيه من جهة المادة والعارض معنى قوله
من السماء دلالة على انها مطبقة لا تختص بسماء دون سماء مثل وفيه ان السحاب من السماء
لا يتفاوت على ان من السماء او السحاب من فيه قول احد بان البعض من هذا او البعض
من ذاك مثل على الاتفاق يعني الاتفاق على جواز ذلك فلا يرد ما اذا لم يعتمد لما
اذا علمت اسناده فيه لطلبات فانه محلق فيه مسعود لا لعلة مرفوعا بالفرق على الابتداء
مثل من الارتفاع يعني ان الوحدة من الارتفاع كما ان البرق من البرق
وقد قال من الوحدة للمان انت الا انه لا مال لعلل الجود ومن المزيد كما لو جعل من
الواجب متصلا الى الاتفاق الاصلي بالاعتراف في البعض الذي تشابه الاتفاق فيه مثل
فاذا كان جواب اما وفطلنا ثم يدل منه ومفعوله حال من الملك اما في اما من
معنى الفعل وكلمة فاعل مضمرة كما يفسرها ان زيدا اتاك فلا مه وانما لم تقل فطلنا ثم
وتطبيقه وكلمة الليل لان كلمة الليل في السحاب على العكس فاشار الى انها بتبعيتها وما
الضمير انها لعلة في السحاب على استعارة كلمة في للتلبيس الذي شمل الطلب وكذا في المطر حيث
قال مع كلمة الليل الغدر من اثبات علت طلبات في الصيب على ما هو اقل الجمع وكلمة الليل كما
من قوله كلما اضاء لهم الآية مثل كيف يكون المطر يعني اذا اريد بالصيب المطر كما معنى
لحد فيه للحد والبرق وصحا لياسا في المطر على السحاب فاجاب بانها لما كانا في اعلى
الكلام والرفع الذي ينتفي المطر وهو السحاب على كانها لطريق الاستعارة كلمة في
للتلبيس المخصوص الشبيه بتلبيس المطر فيه المصنف كقولنا علان في البلد تشبيها لكونه في بعض
احواله بالكون فيه بعد الاعتبار كون المراد من البلد هذه الذي فيه علان ومنهم من

فائدة لذكرها

العجب

ذهب الى هذا وزعم ان الاجاج والعبقر ضرب من المطر وليس بذاك ومنهم من جعله
من باب الخلاف احدا الى وين على الاخرة هنا بالى ان الاجاج والعبقر بجاب الغيل
منه لهم ملاذ في البلد لحمد والتلبس والمارة وفرة بان تكون المعنى ان في السحاب
رعدا وبرقا لا في المطر على ما هو المعلوم فان قيل كيف يمكن المراد بالسحاب المطر وهو السحاب
الجاري الى طريق الجو قلنا لا يكون فيه الخلاف وعلى اخذ الكلام في المطر الا
ان تقدر منه رعد وبرق ويراد بالضمير الاول المطر وبالثاني السحاب المتراكم منشأ حدوث
الصواعق الذي هو من اجزاء الجو في كله في فان قلت الظلمة والرعد الى الصوت
والبرق الى النار والكلام كلها اعراض والعرض لا يتكون في المكان الا نوعا
توسع من غير فرق بين المطر والسحاب وبين الظلمة والرعد عارضا في الباب ان جهة
التلبس يكون في البعض اي صح كان لو عد بالنسبة الى السحاب قلنا معنى الظرفية التي
يفيد حالها في الجو من ان يكون حالها وصف التمكن في المكان كالمسمى في الجو او على وجه
الحلول في المكان كالعرض الموضوع او على وجه الاختصاص بالزمان كالعرض
في وقت كذا فظلمة السحاب والتلبيق حاصلة في السحاب صفة لا خلاف على الليل وذا
تكون الجسم الذي يقوم به صفة الرعد وهو في البرق حاصل صفة في السحاب لا
في المطر فمن جاء هنا احتج الى التاويل ما هو منه الى ما لان بعد ظهرها بعقب
اشتكت بهو الرعد وجمع بزوه بالضم واحتمال تخفيف شبه السحاب لكثرة من ولبس بقوله
كثيرة فاثبت البرودة لتسلاء البلقة الاشتمال توشيحا قوله العينان يعني العين
المسموعة والنار المبصرة جعلها من الاعيان بالنسبة الى المعنى المصدري وان كان كلا
احدهما من قبيل الاعراض والمذكور في بلغة النشبة بالحس فيها فانه لا يوجد الفنا
والاجاج مصدر ارعدت السماء صارت ذات رعد وكذا الابراق مصدر ارعدت
وابرقوا اصابهم رعد وبرق قوله يسقون البيت من تسمية الشيء باسم ما يؤول اليه
ربع الدار ام لم تشاركها وفيها اولا وجعله حول قبر ابيهم قبر ابن مارية الكريم التشبيه
بدوي نود مشق والبرص لو تشبيه والعقيق النقل من انا الى تا بالتصغير والعقيق
صفوة الخمر والذافيد بالتراب الخالص الذي لا غش فيه وفي الاساس مسك عقيق لا
غش فيه وحسب رحيق اثر بانه الشكل السهل الاجراء وبعد نه فيه على معنى وكيد
المفعول على تضمين معنى النزول كانه قال ورد الخمر يعني ذا عليهم ضيفا لهم والا فالاستعمال
ورد الماء ورد اورد العلة حضره ورد عليه الكتاب وصل اليه والتاء في بالرحيق
للمصاحبة والف بدوي للتشبيه كقوله تعالى ثم يبعث بعد الموت والى المضاف اليه
المضاف المحذوف الى ما بدوي كم الضمير في ارم تاعون وكم روي حال اللفظ القائم
مقام المضاف لانث جاعنا واخوه شك قوله تكين حالهم مع مثل ذلك الوعد فان
قيل لعله من الصواعق على كون الكلام جوابا للسؤال من حالهم مع الوعد قلنا الصاعقة

في الجزء

في الاية

ثم شبه رعد ان شك صوته نزل معها قطعة من نار فكان قتل لعلى اصابهم في اذانهم
من اجل شك صوت الرعد وانقضاض شيء من النار معها قوله من الصعقة
سهوة النفس حتى لا يصير عنه ان من اجلها يعني انها الباعث وذلك ان من جاء هنا يعني
عنا. اللام في المفعول له قد تكون عامة تفيد معنى وقد تكون بامتناع تقدم وهو
قوله ثم لمست عطف على استطلت وضمه بيان الحق باحداق الصعق بسوء الخروج
بالاقتصار على الصعق انت عليه اعلاكه وضمه موسى صعقا مغشيا عليه بمنزلة الميت قوله
سوارغ الشعر في ان الاستغاق منه والتاء عليه يعني انه يبنى على كل منهما اكثر من الاشكال
والشقق وان لم يتناول يا عدو اصفيقة على الوسائل وصفع راسه ضربه بيده وصفع
الدكل صاحبه والصفع كسر الميم الجمعة قال جل مجمع بكم الميم اذا كان من جاء ذان
بجمع بكلامه وكون الصاعقة صفة للصعقة والعدد او مصدرا والتاء هو لمحض الاصل والاهم
لي ذكره وعلى كل تقدير لا شك في جمعها على صواعق قوله واشفه عدوا الكلام الكلام
واعترض عن شتم العلم تكوما اعفد استرة والبعد الزلة العبي اذا خاف منفعل
له معرف بالاضافة كيذ الموت معاتب عقد عرض ان هو عرض مقابل الحلوة
مثاوب لها تمسكا قوله في خلق الموت والحلوة واحسان الحق قدر ولو سلم فاعلم
خلق مصنع الحلوة ومصنع الموت ولو سلم فاعدام الكائنات ملكه قوله لما لها من شائبة الحق
قوله احاطة الله بالكافرين هي تشبيها لحال قدرته الكاملة التي لا يفوتها الفوات
البتة باحاطة الجبل بالمحاط لا يفوته فيكون الاستعارة بعيدة عارية في الاحاطة
وعند الاشاعرة كونها تشبيه لما في الظرف من اعتبار التركيب واما كونها تمثيلا يعني
تشبيه حالة في مع الكفار وحال المحاط لست تكون المؤذن على متيقنها كما في ارال فعوم
رجلا وتوجه احدى عينيه نظره قوله وعند الملك اعتراض من موجبه ان لنا
واحدا اعتراضيه لا عاطفة والحالية وان الاعتراض قد يكون في اخر الكلام كقوله تعالى
ثم الحذر من العمل من بعد واعتراضا يكون وذلك لان ملاذ من الحل السلاح اخذ يعلمون
ويكاد وكلا اضاءت استيناف مستقل مثلا الاول وعند الاخرين وبرق يكون الله
محيط بالكافرين في اخر الكلام والنكتة في الاعتراض التنبيه على ان الحذر من الموت
لا يفيد وفي وضع الظاهر الكافرين موضع المضمر تنبيه على ان ذوي العيب كفرة
يستحقون الشدة يكون اعلى كما في قوله تعالى كشل ريح فيها صر اصابت حرث قوم ظلموا
انفسهم وقيل عند الاعتراض من حلول احوال الشبه على ان المراد بالكافرين الناقصون
وانهم من عذاب الله في الاخرة واعلاكه اياهم في الدنيا فيكون دفع لورود غلط من
احوال الشبه وتشبيها على شدة الاتصال فرط الشائب على الاول اخبر على الثاني
والثاني نصب على المفعول له والضمير عنها عائد الى الكلام في الجملة قوله وعند المثل
يعني قوله على اصابعهم لا قوله تعالى والبرق خطاما وهم يعني ان حال شدة الامر على اصحاب

الصعقة الشهوة البين والمراد
البلقس بنال عام الى
البين الشفاء

التحقق

المحيط جمع م

وردم

العيب وشرط تقديم ما ان لشدة على الناقص من شرط تقديم ما ان عالم كما لهم
من جملة تفاصيل الاحوال وما هم عليه على شدة واذا صادفوا الى اخره بيان
لذلك وقوله نصب على الحال الاحسن ان تكون مفعولا ثانيا على تضمين معنى الافادة
اي الحذر الى المخفة فوصه او الصفة مصدر مقدر بالزمان اي انتهزوا في وقت على
المخفة والفرصة النهزة والنهزة والنوبة والنهزة الشيء الذي يعرض معترض كالغنيمة
قوله خطه ان يسيه مبني على قصر زمان الخفة لا على ما قيل ان الاذى والكلام ان
لا يكون مشتبها بل سببا او حدوثا ان ذلك انما يكون بالشدة والسرعة لا بالاذى والكلام
الكثرة قوله فاصبحهم جعلهم صباحا والعامر معلهم صباحا قوله في مطرح نوره يشير الى
ان ضمير فيه يعود على حذف المضاف فاذا اشتد الشيء واذا ازداد الشيء
قوله ما يتهم مقصود هذا الاحاق ما سبق من جهلهم ما يأتون ويذرون لا ان كنايه
تاكيد التفريط تقديم ولان معناه انهم لا يدرون كيف يأتون ما يأتون وكيف يتركون
ما تركون على حرصهم على الشيء قوله وهو الظاهر لان المتعدي لا يصدق استعمال
من يستشهد بكلامه ولم يثبت الثقات من ان اللغة الا النقل جدا كما نقل من الازهري
ان اضاء والظلم يكون لازما ومتعديا ومن العيش الظلم فلان البيت علمنا اذا جعل
ما تكره قوله ظلم الليل الصحاح ظلم الليل بالكسر والظلم بفتح ظلماء الغداة قوله ويشهد
له قول زايد بن قطيب قد يوجد هذا الشاهد بانه يجوز ان يكون الفعل مسندا الى عليهم
واجيب بان عليهم ظرف مستقر كلهم في اضاليلهم ولو جعلنا حاصلة على تعيين معنى الفرح
والنفع معلقين اذا الظلم على ظلما اضاليلهم وقوله مهما حدا بالمال من صنيعهم حالي تفوق
البرق وضعيفة مسندة من السناء الظلم الى ضمير البرق يعني على ما يفهم البرق بالمنامة
واذا اضرم بالظلامة فيه واو معنى السلامة على رجاء المناسبات على ان في صلوحه للاقامة
مقام الفاعل على منع تعلقه بالظلم باعتبار المضمن لغرا واما الجواب بان الظلم المتعدي
اكثر او ان بناء المجهول من المتعدي اكثر فلا يخفى ما فيه قوله مهما الظلم الضم للفعل
الدهر في البيت السابق اجاء ليت ارشاد بعقلي مهدي ام اشتمت نادي بي قد شوى
مورقي وجوز ان يكون للارشاد العاقل وتارة بها الاشتمام التعلق حالا
ما يتوارد عليه من مثل الخير والشر والغنى والفقر والعدو والبعيد واسند الاظلام
الى العقل لانه لا يطلب الا ما فيه عيش والى الدم لانه معادي كل ما فيه ثبت اضليلا لشفا
فلا ميها مع وانا امرؤ في السن اشيب في العقل وفي غيره وانه لقاسات الاحوال وجذا
تجربة والخبرة في اجاء ليت لكلا الكارهين يعني ما كان سببي والتاء للتعليل محذوف اي الاغاء
الارشاد ووجيه ولو روي بالواو لكان سديدا قوله ان كان قد تاما من الذين
نشاء واسعد الصدر الاول من الاسلام فاشتراه المعنات الجاهلية كما هو من الخبيث
وزهير والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام كحسان ولبيد والمتقدمون

من اهل

من اهل الاسلام كالفرزدق وجرير ويستشهد باشعارهم ثم المحدثون كالبحتري
وابي تمام ولا يستشهد بشعرهم قوله فاحفظ ما يقول لغيرك ما يدوم وقد تفوق
بان مبنى الدراية على الوثوق والضبط ومبنى النقل على الدراية والاحاطة الاولى
والتقريب والاتقان في الاول لا يستلزم الاتقان في الثاني فغاية الامر
انه جمع في الجامع اشعار من يستشهد بشعرهم وصدق في ذلك فمن ليس ان يكون
كل ما يشتمله في شعر مسموعا ممن يوثق به او ما رضوه من اشعارهم لانهم والقول بانه
لمن انقل الحديث بالمعنى ليس بسديد بل هو على الراوي الشبه وهو لا يوجد الصحابة قالت
السوق اذا اركزت اي ثبتت وكسدت من الكساد وقد سبق قامت السوق بمعنى
نفقت وكلاهما مذكور في كتب اللغة قوله الا في الشيء المستغرب كالبكاء والدموع في قوله
علمت ان ابكي وما يكيني علمه وكيف بحاجة الصبر او جمع فانه لغو ابنه لا يكفي عنه
الجواب بل يحتاج به تسهيلا والاستعمال شاهد بذلك والتعليل بانه لو حذف فقيل لو شئت
ان ابكي بكيت وما لا يحتمل ان يكون المراد لو شئت ان ابكي وما بكيت وما كما قال
الاخفش فلو شئت ان ابكي بكيت وما تكرار الى لزوم بدل الوضع الفعل ليس مستقيم لان الكلام
في مفعول المشيئة فلو قيل لو شئت بكيت وما الكفي تقريره الجواب لم تقتل سي لو شئت ان
ابكي وما يكيني قوله بتضعيف الوعد اي شدة وهو الغرض من هذا التقرير بيان
الربط المعنوي لهذه الجملة بالجملة الاستئنافية لظهور انه عطف على على اضاليلهم شواهد
الظاهر ان لو جاعلا لمجرد الشرط لمنزلة ان لا لمعناه الاصلي من انتفاء الثاني لانتفاء
قوله في ساقة الباب اي مؤخره وقال في البيت في مقابل مقدمه وتقدمه اي
او اخر الكلام لانه تذكرة احكام التذكير والتانيث وما يلحقه علامات في اخر الكلمة
الاستشهاد في قوله ان الشيء يقع على كل ما اخبر عنه والبعض ان التانيث يخرج من
التذكير ان يكون قد حاله ان لفظ الشيء مع انه مذكر يطلق على ما لم يسمه مذكرا كان
او مؤنثا وقوله اسم العام من كلام المصنف لا سيبويه قوله وعلى العدد والحال
فان قيل الالف بينا وبين المعنى له في العدد والممكن على هو شيء او لا واما الحال
فليس شيء انما قلنا وكل الخلاف في الشيئية يعني التقدم الثبوت في الخارج لا في الخلاف
التقدم الشيء فانه تحت لغوي موضوعه الى النقل والعاد ولا يعلم محلا لاصلاح العقلاء الناقلة
في المباحث العلمية وبالجملة يعني كل شيء قدر على كل ممكن اذ لا قدرة على الواجب المستحيل
فان قيل لو كان الشيء هو الموجود لكان تعلق القدرة بالمعدوم لما كان متعلقا للقدرة بالاتيان
الصفة الوجودية على وفق الارادة وتاثير حاصل الا ما وراء الموجود حال قلنا
الحال اما الوجود او الوجود وسابق وصفه غير لازم والا لزم الا ما وجود او موجود وهو
وكل الا ما وهو ليس بحال واما القدرة فان اريد به ما تعلقت القدرة فيه الكون الا
موجودا وان اريد ما يصلح ان يتعلق به القدرة يكون معدوما وهو المعنى بقولهم ان الله

على جميع الممكنات وان مقدوراته غير متناهية واما الفعل بين قادرين فقوة الاثبات
بناء على ان الانسان له قدرة العبد ايجادا وان جميع الممكنات مستندة الى قدرة الله تعالى
فالفعل الاختياري للعبد قد تعلق به قدرة الله تعالى ايجادا وقدرة العبد كسبا وانما
الممتنع تعلق القدرتين ايجادا واطلقت عبد المعتزلة له تجوزا ابو الحسين البصري مطلقا ومنعه
الجمهور بناء على امتناع قدرة موثرة فلو كان عند دبس قادرين عند نفس محله تعلق قدرة
الله تعالى بمثل فعل العبد او بضده كذلك قوله من السند ما هو عبارة ان العقد به
اصلا فيكون المعنى كثيرا ما تقول باستغراق الجمع ومن المذهب اذا كان هو الشهر
في المعنى المشهور قوله فما سعدها وشقيها المذكور هما لغة قوله والمومنين هو المسعدات
والمشقيات والفريقين الكافرين والمنافقين هو المشقيات والمقرون بانا وغيرهم المقابل
ضمنا مكون الكل مذكورا او مبنى هذا على كون من في ما سعدها للبيان قوله واحدة
من وجدت الغلاة الواحد جدنيها الله تعالى يعني جعلته واحدا احدا آمن بعبده قوله
وعلينا معطوف على قوله لما تقدم الى آخره يعني قد ذكرنا ان الخطاب بالفرق المتكلمين بلفظ
ما يدل على انه مختص بالمشركين مكية واجبة من بان سورة البقرة مدنية فكيف يكون هذه
الآية مكية ولو سلم مكيتها مكية لا يوجب اختصاص الخطاب على مشركي مكة كما ان كونها مدنية
لا يوجب اختصاصها بكفار مدينة والجواب ان مدلول ما نقل ان كل حكم وخطاب نزل
فيه يا ايها الناس فهو مكي سواء نزلت الآية بمكة او بالمدينة وبه يتم ما ذكر قوله صفوة
خبر اخر او بدل والتعبير عنه بالصفوة بعد التعبير بالخيرة اشارة الى ان هذا اللفظ كان
يصدر به الخطيب عند قصد النداء فاخ عند النزع ثم وضع وكذا الكلام في بعض الحاء الافعال
والتاء في يا كلمة الاستغاثة وفي يا ليتني فعل يفيد معنى تعقب الى صاح به قوله وهو اخر حال
والتمني به متعلق عليه بعد هذا القول يعني ان ليس سعيد ولا غير حالم ولا بعد النداء خطابا
يقتضي بناء زمن الصاح استغفر مد مغفرا واستسعد مد بعيدا وعقبى الاستدا
مفعول له للاستغفار والاستسعاد ومع فرط التفاكل حال من بعض الضمير العائد الى
الداعي يعني ان المتضرع الى الله يستحيل في دعائه الى الفرق الموضوع لنداء البعيد اشارة الى
بعد المرتبة بين المدعو والداعي والى حرص الداعي على الشفاعة وغايته والاستغاثة لغوا
كالاحتياج التام بشان المطالب فيما سبق ولا يوجد من بذاوة احتمال في طلب الاقبال والاذن
للدعاء هذا المعنى لم يكثر كثرة البعاني السابقة بل على الاعتبار الاتي فلذا
لم يعد من اشاراتها بل ربع جواب سوال على جدة قوله والى وصله وذلك لانهم استكفوا
اجنبيا في التفويض فما لو ان يعلموا ابنيها باسم مبهم فتاج الى ما يزيل الحامة فيصير المتاول
في الظاهر ذلك المبهم وفي الحقيقة ذلك الخصص الذي يزيل الابهام ويعين الماهية فيصير المتاول
مميزا الى ماهية معلومة الذات موجودة واذ ذلك الاسم ايضا اذا اخذ من الاضافة واسم الاشارة
وحيث وضعا مبهمين مشروطا ازالة ابهامها الا ان اسم الاشارة قد يزال الجهالة وذكر
اسم الجنس

لنوم احتياج الى الوتر
على اثر واحد واحتياج
لوا اراد واحد احتياج
والاخر الشرك لزوم
احتياج التخصيص
او ارتفاعها
قد يتوهم ان جملة
الغدو دبس قادرين
وبقيتنا

حقق

يتعلق

لبيس لان الدال على تعين الماهية ويجدى محمد اه الذي يشاء ومحمد وهو شهاد
وقد تحدى محمد اه اسم الاشارة الموصوف بذي اللام نحو يا ايها الرجل قوله
حتى يقع الى يتقع المقصود بالنداء تنبيه على ان ذلك الاسم المنزل لا بعاء هو المقصود
بالنداء ولهذا التزم رابعه وقوله الا انه اشارة الى ان ضعف لازم فلا
يا زيد ويا هذا وقوله ومكانه اي جاء زيد حرف النداء وذلك لان النداء
والتنبيه من واد واحد وقوله ووقوعها مطلق على ما يعاضده وحذف حرف النداء
الثانية والاولى المعاضدة والمكانية يعني ان ايا لم يكن علما من مضاف اليه
او موصوف قائم مقامه نحو يا ما تدعوا واية سلكتوا وليس هذا موضع التنوين
وايضا التنوين انما يقع بدلا من مضاف اليه يعني مثل فيما بعضهم فوق
بعض والقصد هاهنا الى الابهام وعلة التنبيه تناسب النداء فجعلت عوضا من
المضاف اليه قوله ما لم يكثر في منه في موضع المصدر وما موصولة او موصوفة الى
الكثرة التي لم تكثر او كثرة لم تكثر وقوعها في غيره فالاستثناء مجازي ويحتمل ان يكون
بدلا من اللغة اي اللغة التي لم تكثر فالاستثناء حقيقي والاوجه الاول مصدرية
قوله لان كل ما يؤدي تعليل لما جعل استعمالا الى ان كثرة النداء تلك الكثرة الاصلية
المعلقة قوله بالاستعمال المناسبة مقتضى الحال وقوله لرأى لاجله وقوله امور
خبر ان علم ان فجعلت البيت لابي تمام وقوله فبلغ نوالا ميل الى السائل الله
اليها تمنى سوى ان تدوما وقوله كنت كمن يسال على حذف المضاف اي كسائل من
يسال لان طامة شبيه السائل بالمسئول والاظهر انه لا حاجة الى ذلك لانه يشمل حقه له وما
الناس الا كالديار البيت قوله واما الكفار نفي لتوجه الخطاب الى الكفار خاصة
ولا لمشاركة المومنين وحاصل السوال ان الخطاب لا يجوز ان يتوجه الى المومنين الخاص
جميعا ولا الى الكفار خاصة لان المومنين لا يتصور امرهم بالعبادة لكونهم عاملين بها
والكافر من لم يتبع منهم العبادة لانتفاء شرطها فكون الخطاب للجميع والمراد بالعبادة الاعمال
المراد بها التي عليها المومنون اسما بغير العبر للتابعين بان الكافرات من جملة
الايمان لا يقال المومن من له مثلبس بجميع العبادات فيصح منه طلب العبادة في الجملة
لكن من حيث لا يقال اللام فيما اذا قصد احداث العبادة في الجملة ولا خفاء في ان
حاصل وانما يصح طلب عبادة انه بالخصوص كصلوة الظهر مثلا لمن لم يصلها والجواب
انه يصح طلب العبادة من المومنين بمعنى زيادتها والتوجه اليها بالجملة والشان عليها من
الكافر من يعني تحصيل شرائطها لا الاتيان بها على ما تقرر عندهم من ان الامر بالشيء امر
بما لا بد له منه فان قيل هذا جيد لكن قوله على ان مشركي مكة كانوا معترفين الله وغيره
به يابى هذا المعنى لان هذا القدر من المعرفة والاقرار لا يكفي شرطا لصحة العبادات
من الصلوة والصيام ولو صحا لكانا اذ كانا زاد ان هذا القدر من الشرط كان حاصلا

ان م

الا على تقدير الوجود

ل

ن

لهم

فليجمعه الله تمام الشرط وهو التصديق والاقرار بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم بعد وانه فان قيل
هل يجوز ان يريد بالعبادة امرا من فعل القلب كالايمان ومن افعال الجوارح
كالطاعات قلنا في كل من السؤال والجواب ما لا يلائم هذا الجمع وهو قوله واما
الكفار الى اخره واما عبادة الكفار الى اخره قوله مشتاقا الاشتياق يعني ان
لفظ اعبدوا مشتق من طلب العبادة فهي طلب ازدياد حالها ان تكون حقيقة فيلزم
استعمال المشترك في معنيه او مجاز العلاقة الجمع بين الحقيقة والمجاز والجواب ان
ازدياد العبادة من افراد العبادة واستعمال اللفظ في افراده معناه لا يكون استعمالا
في معنيين وحاصله ان معنى اعبدوا طلب العبادة في المستقبل سواء كانت ابتداء عبادة
كما في حق الكفار او عبادة بعد عبادة كما في حق المؤمنين وليس هنا اشتراك ولا
مجاز كما يقول الساكن والمتحرك طلب الحركة منهما الا انها من الساكن ابتداء الحركة ومن
المتحرك ازدياد حالها واستمرار حالة الحركة بعد السكون حدوث وبعد الحركة دوام
قوله ربكم ما المراد به لا شك ان ثم تعليل عبادة السيد كم انه اله معلوم من
معقولة انه سيدهم مقول يا ايها الناس اعبدوا الله كان خطابا لجميع الخلق
فالمراد بربكم هو الله لانه المتفق على ربوبيته فيما بينهم فيكون الذي خلقكم صفة ثانية وهو ان
كان خطابا لكفار مكة يحتمل ان يكون المراد هو الله تعالى ويكون الصفة ما بعده لانهم معترفون
بان الارباب وان المعتقد شفعاء عند الله وان يكون المراد الحكم والحكم وغيره كل ما
يصدق على الاله الحق وعلى المعتقد الباطلة فيكون الصفة مخصصة الا ان الكفار على غير التوحيد
الله كان شاهدا منعا فاصابهم حتى ان البصرة لما قالوا اقتنا بربك العالمين وهو
الاجتمال بينه لهم ربا موسى وهرون والتخصيص والتوضيح هو الاصل في الصفة فلعله اما
على الوجه الاول واضح واما على الثاني من الاول صلة تاكيد الم بعد التاكيد
التقليل الاباحة بالفظ الاول وهو تكلف مقدم حوا بما مناسبة مثل الصلة وان اريد
التاكيد من جهة المعنى عاد المحذور واحتيج الى بيان وجه اصطناع المصنف ليس الاترى
الى انهم اذا جعلوا في مثل قول الشاعر فصبرت امثل كبعض ما اكول الى ان الكاف تاكيد
على مزيدة قالوا لا يقال حاصلا ان هذه كلمة من مزيدة على ما هو مذهب الجماعة
او هو صلة او راجعة خبر مبتدا محذوف والجملة صلة الذين الى الذين هم من قبلكم واما
ما نقل عن المصنف بان الموصول بدون الصلة غير مفيد حقيقة كقولهم جوار بانه يفيد
الاشارة وان كان الناس الله منها ولهذا يرجع عود الضمير اليه في مثل الذي قام وهو ان
الضمير انما يعود مع الى المفيد يقبل عليه ان التاكيد اللفظي لا يستبعد في الحرف مع الموصول
اولى واجيب بان وجه الاستبعاد فيه ان الموصول لا يتم هذه الا بصلة وعائد فهو وحده
بمنزلة جزء من الاسم كالذال من زيد والالف من قام وان توقف في افادة المعنى على
ذكر شيء علاقة بعد لكلمة واحدة قوله كما اقيم عود الاقام او قال شيء على

بشدة وعلى معنى ان تم الاول مضاف الى عدى المذكور وتم الثاني مقحم بين
المضاف والمضاف اليه كما اقحم اللام في لا ابا لك بين المضاف والمضاف اليه تاكيدا للام
الاضافة المقدرة فان قلت كيف جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه بغير الظرف
وفي غير الضرورة وما وجه حذف النون من تم الثاني قلت لما كان المضاف ملتحقا
وجدته صار كان الثاني هو الاول من غير فصل كما في قول ان زيدا قائم مع
امتناع الفصل بين ان واسمه بغير الظرف والتاكيد اللفظي في الاجنبي حكمه حكم الاول
وجدته اعبد الله كانت او بتاء لانه كان بالشبه حذف النون فان قيل لو كان لا ابا
لك على الاضافة لكان معرفة فيجب الرفع والتنكير وتقديره الخبر قلنا الغرض من هذا
الفصل ان يصير المضاف كانه ليس بمضاف فلا يستنكر ترك الرفع والتنكير لكونه في صورة
النكرة والخبر مقدر لكن على وجه العموم ان لا ابا لك موجود وليس المعنى على نفي صفة
من ابيه لانهم قصدوا بهذا الاقام ان يكون معنى لا ابا لك لا ابا لك سواء وان كان
في الاولى معرفة وفي الثاني نكرة كما يقال لا كان ابوك موجودا ولا كان لك ابوك
المسند اليه في الجملة الاولى ونكرة في الثانية مع ان المعنى واحد قوله ولعل الغرض
وسط هذا الكلام ان لعل للترجي موضوع للترجي محبوب وهو الترجي او مكروه
هو الاشفاق والتوقع على الوجهين قد يكون من المتكلم وقد يكون من المخاطب
وقد يكون من غيرهما كما يشهد به موارد الاستعمال وقد ورد لعل في القرآن للاطماع
اي الايقاع في الطمع اما لانه كلام الكريم الذي لا فرق بين الطمع وجزمه لحصول
المطمع فيه او لان كلام العليم الذي يناسبه الاعتماد في الوعيد المنظور بانه
المتكلم بكلمة لعل من هو دار الملوك والعظماء او لان فيه الايماء الى انه لا يسع ان
يتكل العباد عبثا الا اجتهاد في العبادة وايضا فمن حق الملوك ملتفت من جهة الكلمة
على قوله الى ما هو من كرمه وفضله اريد على طريق ملتفت على قوله وقد جاء ان الفقه
بالمعلق بان هذا معنى لعل على سبيل الاطماع مما هو متعين الاشاع الا اذا جاء المعلق
بعد ذكره والحاصل ان لعل في مثل هذا الموضع للاطماع مما هو متعين الاشاع مع المحقق
والتعبير من التحقيق بطريق الاطماع اما ليدل على انه لا تعلق في الطماع الكرم ما او يكون
على وجه الاعلام البعض او لتنبيه العباد قوله وليس معنى التعلق ان لعل اما ان يكون للاطماع
مع التحقيق او للاطماع دون التحقيق على ما هو رأي الجمهور على ما كان ما بعد لعل الاطماعية
فظيع الحصول وما قبلها ما يناسب ان يتعلق بذلك الحصول بحيث يكون الاطماع ما بعدها
لمزيد الحرص لما قبلها زعم ان الاباء وجماعة من ائمة العربية ان لعل قد يكون بمعنى
كي حتى حملوا عليه قل صورة امتنع فيها الترجي سواء كانت الطماعية مثل لعلكم تعقلون او
مثل لعلكم تشكرون ولعلكم تتقون وزعم المصنف بان جمهور ائمة اللغة انكروا
مجيئها بمعنى ما المعنى على الترجي والاشفاق وبان هذه صلوحها لمعنى العلية الموضوعة

ما يرتفع عليه الاتفاق الا تراك تقول دخلت على الدين كي اعبده واخذ ثانيا
اما كي اشتريه ولا يصح لعلي قوله ليست ما ذكرناه في شيء يعني ليست للاستحقاق
وعدم طاعة ولا لعلة حتى اما من جهة الخالق فلاستحالته واما من جهة المكلف فلانهم
لم يكونوا حال الخلق عالمين بالمعنى حتى يرجى طاعة ولا لانا ما نعرف مما نوقعه
الخالق ويرجى منه ولا ينافي الا من جهة المكلف والمعنى بالتعليل ولكنها استعارة
من الترجي لانه الشبيه به لان الله سبحانه ما خلق العباد وخلق فيهم القدرة والداعي
والعلم والاجتهاد في جانبي الخير والشر مع ارادته ان يختاروا جانب المعنى والخير
لو كان حالهم كما لا من يرتجى منه المعنى في خروجهم فيما اختاروا من المعنى
مع ارادة المعنى منهم يكون حال خلقهم على الصفة المخصوصة حال من يرتجى منه
المعنى فاستعير لتلك الحالة التي حاصلها ارادة الخير والمعنى منهم مع تفويض
الاختيار اليهم كلمة لعل الموضوعة لتوقع الترجي استعارة بعيدة فالمشبه المحذوف
المستعار له حال الحالة المخصوصة الشبيهة بالترجي لا ارادة العباد والمفهم على ما فهموه من الوجود
فهم من صورة المرجو منهم دون الواجب لانه اقرب الى رعاية الادب واروح في تقريره
المقصود واسهل لتصوره وحمله الشبه من التردد والاختيار ومعرفة ذلك مع ترجي
بالمقصود من قوله تعالى ولعلكم الآية حيث قال شبه بالاختيار ثانيا اعرهم على الاختيار
فان قيل لم لا يجوز ان يكون لعل على اصل الترجي متعلقا بما يتعلق بالاختيار
راجعين ان يعلموا الى اقصى غاية العبادة اي لتكلفكم على معنى مقدرا حالكم المعنوي
يكون السعادة من الله حال الخلق والرجاء من العباد ولو بعد حين كقوله تعالى وبشرناه
باسحاق نبيا اي مقدرا نبوته قلنا اما الاول فلانه لا وجه لتعليقه من الاقتدار
بالاعداد وتوسيطه بين العباد لانها فان الذي جعل لكم الارض فراشا موصول لكم
مفعول اعدادا او مفعول ثانيا لجعل او حال من الارض لكونها في الاصل صفة
الدارق بتوسط الحال من فاعل اعبدوا وصفة المفعول على ان تقيد الترجي المعنوي
ليس لكثرة معنى اي الناس بتقييدها بالمعنوي واقرب انها اوجدت ثواب المعنوي
وغيره من النعم مالا يفي واما الثاني فلان المقدر والمعنوي حال التقدير الخلق هو المعنوي
لا رجاء وجاء الاتي الى قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ولو سلم فهو
مجاز والاستعارة اكثر واقرب فلا يكون الجدول منها سيما مع خلق وتبعيض
وان كان لها وجه جواز ما معنا حالا من الجان الساقة وهو مجاز
انها من موقع الصفة او المجاز او الاستعارة وتقييده اخذه عبد الشمل الامر و
النواهي والتكليف لصدق الخير والشر وارادة منهم الخير اعني الترجي التردد و
التنبيه من الرحمان وقد شعر لهم فلم يقصر عليهم حيث قال لعلكم ثم قال لعلكم
واياهم والتجاوز بالنسبة في كلامنا فيه الاخر يعني ان المناسبة ان يقال

اعبدوا

اعبدوا الذي خلقكم لا لاجل لتلازم الكلام واخذه تعلقا ومعنى لا يكون تعليلا للعبادة
او المعنوي بمعنى مقصد انها مطلوبة لذاتها على ما وجهه قوله خلقكم للاستدلال على
اقتضاء ما يأتي العبادة قال فيه فعل على الاعتراف بان لعل للتعليل وجعل بمعنى كي و
كذا اخذ بعد ذلك خلقكم لكي تتقوا الله بل هو حشو اخل على الحاصل بعد تقدير الاستعارة
وجعل لعل لما شبه الترجي لان خلقهم مع ارادة المعنوي في معنى خلقهم لاجل المعنوي
كذا اخذ على ما يرد في هذا البيان من تقدير لعل بمعنى كي او الارادة فلتنبه لذلك قال
قيل عند اصحابنا لا يصح تفسير ما يعني الارادة لاستلزامها وقوع المراد ولا بالتعليل
عند من ينفي تعليل فعل الله بالغرض فما تصنعون بفعل الواقع في كلام الله تعالى منه تعالى
جعلها على ترجي العباد وعلمنا لعلة لها علطلب وهو لا يستلزم وقوع المطلوب كما ما تقدم في
الكلام ان الطلب غير الارادة على ان منع التعليل بالغرض العائد الى العباد مع
لما لعله كثير من النصوص قوله وفيه ان يقول لعبد كل وجه العقل ان هذه الاخبار
اصعب من محل خوض الكتب كما ان المعنوي اصعب من نفس العبادة والاخذ للاصعب
الاصعب اعني على قبل الاسهل واهون على فيسهل من الاخذ لعسر في كل الشيء فانه
ربما سبق عليه لما ذا اخذه للاصعب فالصعب اسهل عند على الاصعب قوله احياء
فاورين لان الخلق للابقاء لا يكون الاحياء فاورا وهو يعني لو نهم خلقهم كذلك لكن
اصول الفهم ان شيئا من الاثمان الاشياء لا يكون نعمة في حقهم الا بعد ذلك وجه
جعل التسبيب منه ان التمكن من الفعل لا يكون الا به وان كان يستقل اسباب اخر
وقوله لم ما سبقه لا لزوم منها ان من المخلوق وحي الحي عليها ان على المخلوق وحي الارض
وقعت فيه ان تخلقه حتى عدمت ولا لازم الشكر اي بالشكر اللازم قوله رفعا على الابتداء
يعني ان خبر مبتدأ محذوف على ما مر ان الرفع على المدح وقد سبق تحقيقه في
الذين يؤمنون بالغيب قوله بيتا كان من الطين واللبن والصوف وغيره وكل او
القبة مثل الخيمة والخباء من الصوف والوبر والبراق من الاولى ما معنى اخراج الحي
الثمرات بالماء يعني ان الشائع استعمال الباء السببية مما يرجع الى الفاعل ومن فيما
يرجع الى المادة فاجاب بان سبب الغرض هاهنا هو جعل الماء الان الكلام فيه فاعلية
على افادة جعله سببا في الارزاق والثمرات لا على افادة ان فعل الثمرات بان
بسببه مدرجا حال من فاعل انزل الاشياء وحكما اسم لكن وغيره المفعول لكن قوله
ومن قرأ الثمرات للتبعيض اما لانه اقرب الان الوارد في هذا المعنى لقوله تعالى
فاخرجنا به من كل الثمرات اذ لا وجه للبيان لانه ذكر لشيء مبهم لتعريف الى
فلان المخرج سحاب فقال مسوق الى بلد ميت ليس كل الثمرات بل بعضها والاقتصار
انه اذا كان المخرج سحاب فقال لبعض الثمرات بمعنى والمنزل الذي لا يكون
الا من سحاب فقال مسوق الى بلد ميت بطريق الاولى وكقوله تعالى فاخرجنا به ثمرات

فان الشكر سببا في جمع القلة بعد البعضية على ما مر الظاهر واما ثانيا فلدلالة
السياق والسياق اخرج ماء ورزقا فان المخرج بعض الماء لاجل بعض الرزق لا
تكون الا بعض الثمرات واما ثالثا فلطابقة المعنى في الوقوع فان المنزل بعض
الماء لا الكل والمخرج بماء السماء بعض الثمرات لا كلها والمحصول من الثمرات بعض
الارزاق لا كلها اذ وقع ما في السماء لم ينزل بعد وما نزل لم يخرج ورب رزق
ليس من الثمرة والا فمعنى ان هذا التقدير لا ينافي ما ذكر في سورة الزمر ان جميع مياه
الارض من السماء واذا كان من للتبعيض كان من الثمرات مفعولا به الى بعض
الثمرات وصفة شيء من الثمرات لان من موصوف لا اسم وكان رزقا مستعملا في
معناه المصدري وانما موقع المفعول له حكم مفعول رزقا اي اخرج بعض الثمرات
لاجل ان يرزقكم ويحتمل ان تكون من للبيان والامر فيه المحتاج الى البيان هو رزقا
على معنى الرزق مفعولا به لاخرج وكم صفة له ومن الثمرات حال منه اي اخرج
مرزوقا كائنا من الثمرات وجمع لا تكون الثمرات على سبيل الاستغراق بل المراد الجمع الكثير
منها على ما اشار اليه في السؤال بانه لم ارد الثمرات جمع قلة على الثمر على الثمار
واجاب بان الثمرات جمع الثمرة التي في معنى الكثرة لا الوحدة وهي وان كانت موضوعة
جمع الكثرة كما في نواة كم تمرا من حنان لان كم للتكثير كما يقع جمع الكثرة موقع
جمع القلة مثل ثلثة قروء فان تمييز الثلثة لا يكون الا جمع قلة هذا والحق ان جمع
التصحيح انما يكون للقلة اذا لم يعرف بالام وكلمة الجمع بدرة تصيد ذا المعروف والتي
مطلوبها تكدت سمية غدوة فتمتع ومدت غدوة مفارق لم يرتع وكل مصيدة تهلك
مثلا حتة ومعنى يتمتع اجتذع ما رد الجذع فلا يتمتع بعد ذلك فهو تهكم ومعنى لم يرتع لم يلك
ولم يمض واسم الناقة الجاذرة فيصفها بها بعضها ومدحا قوله ثم يتعلق على الجملة
اي باي شيء يرتبط من مضمون ما سبق وعلى ان معنى يترتب في الجواب وجوه الاول
ان يتعلق باعبدوا على معنى اذا كنتم ما هو من عبادة ربكم وهو يستحق منكم العبادة فلا
تشركوا به تكون عبادتكم على اصل الاخلاص فان اصل العبادة واساسها هو التوحيد و
هذا اولى من جعله عطفا على الامر لان الانسب حينئذ هو الواو كما في قوله تعالى اعبدوا الله
ولا تشركوا او اما جعله نعتا مفصولا باضمار اعني كما في اني قاعد مثلك فلا شيء
الصنع بل باء لان تقدير اصالة التوحيد للعبادة باولى كون العبادة سببا لاصالة
ما هو شرط انتصاب الفاء مع بعد الاشياء السنة الثاني ان يتعلق بجعل منتصبا
باضمار ان على تشبيه بجعل علينا والمعنى جعلكم ذوي صورة من مرمى منه العقوى الى الخوف
من العقاب لتكون ذلك سببا لعدم اشراككم فقوله لكي تتقوا اخذ لما حصل مما سبق
من استعارة العلة فانه عطف تفسيري الثالث ان يتعلق بالذي جعل اي جعل
خبر مبتدا محذوف على ان يكون نعتا مترتبا على مضمون الجملة اي هو الذي نصب لكم اولا

التوحيد

التوحيد فلا تشركوا او لا تستقيم على تقدير كونه نعتا مقدرا مع اذ ليس يقول لنا اذ اكنت
اعني او اخص الذي جعل فلا تشركوا معنى تفخيمه ولا على تقدير كونه وصفا و
هو ظاهر ومنهم من يأبى هذا الجمع على تقدير الرفع على المدح ايضا لانه في معنى النصب
ومنشأه انه كونه في معنى كونه من تتمة اعبدوا بل الظاهر انه يتعلق به اذا جعل خبر مبتدا
لا على طريق الرفع على المدح وقد تقدم ثم لا يخفى على من له ادنى تفرق الكتاب
ان ليس المراد تعلقه بالذي جعل على تقدير كونه رفعا بالابتداء ان الذي جعل مشتملا
وجعل فيه هذا الجعل اما تاء وبل مفعول فيه والفاء لتعقيب المبتدا مع الشرط ثم له جعل
وجعل ايجادا كان شيئا كثيرا جدا قوله انما تعلمون جعل عاما من هو داخل المبتدا
والخبر والمعنى انما تعلمون انما الى تعالى وهو لا يصلح تداخل المبتدا وفي مقوله الى حال من
تداخل مضمر ما الى ومنتهيا والتدبير والتدبير قوله اشتبهت حالهم شبه الى انها
استعارة تمثيلية تهكمية بان جعلوا الى بالاصنام بانهم جعلوا والدلالة على ذلك قد اشعر
في المستقبل فقد اوشا جاء في الصحاح واذا اوشا واستعيد وفي الحديث ليس من
وان نفسه وعلى لما بعد الموت وانه جاز له وانه ملكه وان له الطاعة
الاساس وانه انقاد وله وخدمه الملك ملك مع من وهذا هو المناسب
في البيت وتقسمهم الدهر فتقسمهم اخذ فهم فتفرقوا فلان لا يصلح الشاهد من علم
ان لا يبال بالاصنام قوله لما اصح جوابه عطف وتعليم الطريق الارشاد
الى النظر في الانفس بقوله خلقكم وفي الآفاق بذكر خلق السماء والارض وما بينهما
وعقبهم ان من الشرك ان اشارة الى قوله وانتم تعلمون وكانه مغلب لما نزل بالكلية و
غالبه وفقي على الشيء بسرعة والاصل على وضمير عليه لمن اشرك والعائد الى ما
الموصول محذوف اي انتم به بارئ وهم متعلق بارئكم جذر قدر وذاق جبر
وضمير فيه وجلده لمحمد عليه وقد سلك في تقريره اثبات التوحيد طريق اثبات الوحدانية
قوله وهو من مجاز جمع جمد من قولهم اصابنا الجمد ان هذا المقام من الجمع
المناسبة لاعتبار النزول الذي يعبر والاستعمال لفظ النزول لان كل واحد
طبعهم وارتيابهم في القرآن وقال الذين لقوه لولا انزل عليه القرآن جملة واحدة
فقيل لهم ان كنتم في ريب مما نزلنا على التدريج منجما منفصلا الى السور والآيات فاتوا
انتم بسورة من سورة وفخم من فخومه فانه اسهل من ان ينزل القرآن جملة واحدة
يتحدى بها قوله من عند الله ضمران وما لفاخر اضرب وهكذا اخال فيه ما
بدل منه وسورة هذه سورة بيان له على حسب النوازل بالنجم ان قدر حاوكفاء
الحوادث الى جاء ويجاء ونظير حاق الاساس لا كفاء له معدل بمعنى المكافاة وهو كفاء
بمعنى المكافي وفي الصحاح كل شيء ساوى شيئا فهو كفاء مثلا له فهو مكافي له معنى
حال كما موحدا وشيئا عطف عليه بمعنى قدر جاء حسب ما يتعين ان يقدر ما يظهر

وعلى وتعقه وهو بفتح السين قال الجوهري من اي عرو انما يكون في ضرورة
الشعر وعلى هذا ورفع في النسخ وفي كل موضع لا يكون فيه مع حروف الجر واما جنبك
بعض كقال فتح اهو وقوله لا يلبق الكاتم جملة معترضة لقوله لا يحسن ملونا
وفي الصحاح الفلق بالتحريك الصبح وفلقت الشيء اعطيته وعلمته زيدا اي قرأته
وتجفيفه والسورة الطائفة من القرآن وهو تفسير سورة القرآن والافا السورة
اعم بدليل ما سبق ان من سورة الافيل من الامثال وما سيجيء ان ما يوحى
اليه الى انبيائه سورة مترجمة السور ومعنى المترجمة المسماة باسم كسورة الفاتحة
وسورة البقرة وهو بفتح الاجتزاء من عدة ايات من سورة كالعشر والمؤذنات
ولا يرد مثل آية الكرسي لانه محدود اضافة لاشمية وتقييد وقوله الفي اقلها ست
آيات تنبيه على ان اقل ما شاء الفي منه السورة ست آيات لا يندرج التوقيف اذ لا صدق
على شيء من السور انها طائفة مترجمة اقلها ست آيات وفيه تامل قوله لانها
طائفة من القرآن محدودة بحيث يرى على حالها ان على اعتداد وحاكما السلد المستور قيل عليه
انها حاجة لا تكون سمة سورة المدينة يعني حائطها واجيب بان المراد ان السورة بمعنى
الحائط جعلت بمعنى ذي السورة وهو المحدود كما يراد بالحائط المحوط ثم جعلت الى الطائفة
المخصوصة المحدودة واما ما يقال ان ذلك مشار الشمال السورة على اخذ انها من الاباء
والحل الشمال البلد على المحلات والبيوت فليس بمعتبر في الكتاب حيث يعتبر فيها
المحاطية دون المحيطية بل هو الوجه الثاني لا تفارقه الاماكن السبول العقول من
البعلم والفوائد بالحل والاباء قوله وقد جعلت جدار وقيل بالواو والدال المهملتين
رجلان من بني اسد قال في الاساس هذا ارض لا يطير فيها الا كثير الفتى فقصب
ثم انشد البيت وقال الاصمعي نجد نابت لا تهول وقد يقال هو كناية عن العلو يعني
ان العقاب لا يصل اليها حتى يطاردوا ان الاشارة لا تصل الى فوقها حتى تطاردها
انه يطير باذني ابيه قوله بيانا واحدا ان ضربا واحدا والظاهر ان ضربا كان ومنه
للفارس ان ان كان الفارس على نفسه الهم ثم الاخذ اشد تنشيطا لنفسه منه على
تقدير الاستمرار على تمام الكتاب من غير تمام الشيء ثم اخذ من اشيء او اشد نشاطا
لا اخذ او الاخذ منه لكن من عطف احد العطفين واثبت على الوسط بعض بعض
من ذلك وقيل المعنى ان الكلام اذا الفواتح شاء وان تقوا والبر يدل الاصل المعقل
الذي كان يوثق في السكة معدل بديه وهو على التخفيف لان تقال البديه
حذف فيه الاذان بحث بالمسافة التي بين السكتين وهي فرسخان والسكة
الذي يسكنه التفويج المدينة كذا في الفايق نفس وذلك منه الى يرجع منه بعض
الكرب في الاساس حذف القرآن الم فواتحه وقطعها من حذف السكين الشيء
قطعه وجذفينا علم في اعيننا قوله بسبب لا صحف الاشكال ان نورد في كل ما هي مناسبة

قال تعالى ترجم لا اذا اذنه
بلسان انه من الرحمان
والجمع تراجم مثل رغوان
واغاني ومجمعها
مما جمع

هو

منه من المعاني مناسبة والمعارف النظم معنى وبه قوله ولم يزل ان تعلق بقوله
فاتوا السورة والضمير للمعجزة اشعر حاجتنا تخصيص معارضة لم الموزع على هذا المعنى
ايضا ان يكون الضمير لانه لما كان على تقدير كون مثل صفة سورة والمراد ان
هذا امر عجيب باعتبار الماتي به والذوق شاهد بان تعلق من مثله بالاتيان
بعض وجوه المثل وجوه على الجد الى ان يراد منه شيء ومثل الى طلبه في البشرية
والعدد به موجود لخلاف مثل القرآن في البلاغة والفصاحة واما اذا كان صفة
للسورة فالمجوز منه هو الاتيان بالسورة الموصوفة ولا يعني وجوه المثل على ابا
بعض انتفاء منه تعلق به امر التقوى وحاصله ان قوله لنا اتيت من مثل الماسة وقد جاء
بيت بعض وجوه المثل لخلاف قوله لنا اتيت بيت من مثل الماسة وقد جاء بعض
اخذ الاول اذا اذا تعلق فاتوا من الاتيان بالاتيان فقط اذ لا معنى بيت والاسبيل الى
البعضية لانه لا معنى لاتيان البعض والاجمال لعدم الساتي من كيف وقد ذكر الكاف
صرفا وهو السورة واذا كانت من الابتداء تعلق كون الضمير للعبد لانه المتوهم
الاتيان بمثل القرآن وفيه نظر لان المبدأ الذي تنتهي من الابتداء ليس
هو الفاعل حتى يفهم مبدأ الاتيان بالكلام في النظم على ان اذا اتيت ما تنظم من
مبدأ الاتيان بالكلام منه على الكلام تعد على معنى ان تعلق الامر الذي اعتبر
امتداد حقيقة او توهما كما بعد الحكم وجه والشرط ان الاتيان بسورة منه ولهذا ايضا
ما يقال ان العقد من المبدأ هو الفاعل على الاتيان او الفاعل بحق او حقه يتلبس بها
ولا يصح شيء من ذلك فيما نحن فيه على ان كون مثل القرآن مبدأ ما يلاتيان اذ
ليس على بعد من كون مثل العبد مبدأ فاعليا الثاني انه اذا كان الضمير لما نزلنا
من صلة فاتوا كان المعنى فاتوا من منزل مثله سورة كان ما نزلنا وكل المنزل
لهذا المنزل هو المط لا ما نزله سورة واحدة منه السورة من هذا وجاء ان المقصود
خلافه كما في تلقيت والاتي الاخذ وفيه نظر لان اضافة المثل الى المنزل لا يمنع
ان يعتبر موصوفه منه الا الاخرى اذا اذا جعل صفة سورة لم يكن المعنى بسورة من منزل
مثل القرآن بل من كلام وكيف شيء من ذلك والمقصود تعجيزهم من ان يأتوا من
انفسهم بكلام مثل القرآن ولو سلم فما اوجاه من لزوم خلاف المقصود وغرض
لا مبين ان كان اذا كانت صلة فاتوا كان المعنى فاتوا من عند المالك كما
ايتوا من زيد كتابا اي من عنده ولا يصح ايتوا من عند مثل القرآن لخلاف مثل
العبد وهذا الفاء بين العناء قوله ولا يحتمل الى مثل الابس المقصد الى ان يقال
مثلا محققا للكلام الثاني سورة منه كما اذا قيل ايتوا بمثله من مثله اي صفة اي اراد
ابو بكر حق رجع بل المراد بالمثل ما هو على صفة القرآن في كمال البلاغة او من هو مثل
رجع كونه صدقا اميا وهو ان كان محققا لكن ليس المقصد هذا والتشبيه بقول الجمهور

قوله

وقال العلامة في نفسه من مثله اي
ايتوا به مثل القرآن ومن حيث قوله لو
قال لكم مثل معنى فيه امر اعلم
لما كان موصوفا من اصحابه ولكن

قوله
مثل الشيء في الشيء ويقال زيد مثل عمرو
عمرو مثل زيد ومعناه معلق من مثله
لما كان السورة كما من مثله

وقال ان قوله لا اذا ما حلا ان لن يكون
وما ايتاء من الاتيان من ايتوا
قوله هذا اولى من الجمع

في جهة وهذا المعنى لا يكون لفظ مثل معنى او كناية والاوهم المفيد فيه التبعية اي
التعريس الاوهم وهو الذي لم يوجد وهو ان هو او وعطف عليه الاشهب الذي
خالفه عاصف فاعرز وجيد في معرض الوعد وروي انه قال لزيد وقال لان يكون
جديدا خير من ان يكون عليه الى الجديد الضاعة خير مما اراد الحاج قوله بسلامة
الترتيب الا بالحذف السلم بعضها بالبعض وجعل كل بعض موقعه ورقة الى اول
وجاعتنا فليس ترتيب الحذف الشرط اذا كان الضم بكلمة الى الذي فرض الاثنان
منه مشهدا او انما استعام جعله للعبد لانه ايضا مذكور في الشرط وان كان ضمنا واما
السورة مثلا على هذا التقدير فانما علم من سوق الكلام على ما اشار اليه قوله
نحو ما الى به هذا الواحد قوله ولان هذا التفسير هو الملائم لقوله ثم ارادوا
شهداءكم واما اذا اريد وهو الشهداء للاستظهار بهم في المعارضة صحيح
فخاصة ان هذا انما علم امرهم بالاثنان بقي الفرق ان الاثنان سورة من
واحد مدى اي لان الاثنان بالسورة بمجاوزة الشهداء لا يكون اثنانا ما طلب منهم
واما اذا اريد وهو ثم للشهداء والهم بعضهم ما اذا قوا من المعارضة علان اصابوا الشهداء
الهم انما يكل ما امنه لاثنانهم بالمثل الاثنان الواحد فانهم يكونون شهداء
له لانهم بالمعنى علا يقع الاعانة على ما سبق وان كان العاوحة صحيحة قوله ومعنى
دون قد ذكر في جميع ما اخذ منه معنى الدنية من جهة التناسب في المعنى والجدوى
وان لم يراع الترتيب حيث كان احدهما معقل العين والاخر معقل الكلام سوى الدق
فانه مهموز من الدناءة ثم ليس احدهما قبلا للاخر الاستفهام التصرف وقوله السعيد
معطوف على قوله ومعنى دون الدنى مكان الاخر قوله فاخفضه وقوله السعيد معطوف على
يعني استقبل الكل لما وزن من غير امنا التفارت لا الانحطاط قوله يا تيس
نامه ولا تشبع بنان الوعد من راق وقوله فيكل الغذاء نامه اذا اتعاص
ذاتها بمنطق بعض الزجاجة وتمر ذاتها باجتناب ما فيها في الاساس ان تمطق
له اذا اتم سقيه والعين لسانه بمنطق منه مع صوت قوله ومن دون الله بمنطق
باوهم الشهداء كم قد سبق ان الشهداء اما بمعنى القائم بالشهادة او بمعنى الحاضر ان دون
يستعمل في كل ما وزجدا الى جهة وحاصله ان يكون اذا استعارة بمعنى غير وفي معنى ادنى
مكان من شيء وينا سبه ان يستعار بمعنى قدام الشيء وبين يديه قد كون قيد
الآية سنة او حد سنتي علة منها على تعلق من دون الله شهداءكم وعلة على تعلق ما دعوا
اما العلة الاولى فلان منها ادعوا للاستظهار في معارضة القرآن اصنامكم
الذين تزعمون انهم شهداء يوم القيامة لكم او من يدعي انه اكم على الحق وثانيها
ادعوا شهداءكم من الناس ليشهدوا لكم ولا تقتصروا على قولكم الله يشهد ان ما تدعيه
حق كما هو شان العاجز عن البينة وثالثها ادعوا للاستظهار في معارضة القرآن

كل من يعبد كم سوى الله يعني لا تدعوا الله فانه الفاعل وجده على الاثنان مثل الثواب
فالاصوب على الاولين للتكلم وعلى الثالث والرابع للاستدراج وعلى الاخير من
للتبكيت والتعجيز والفرق على الثاني لفظ مقول لشهداءكم لانه عما تعلقه رائحة التعليل
فلا يشترط الاعتبار وارجعوا الى الشهداء وعلى السوابق مستغنى عن متعلق الحال
وجاعتنا الباقي منها انه اذا علق من دون الله شهداءكم لم يعلق الشهيد بعض الحاضر
اما على الاول والثالث فلان الله والله مبتنيان عاجزون فلا وجه لاخذ اجهم من حكم
الوجوه واما على الثاني فلانه لا يعني لقولنا ادعوا من تعلمكم من دون الله ومنها
انه لما جعل الشهداء على السوء اهمية حذف المفاعل رعاية للتناسب بان يقع في
اولياء الاصنام اولياء الله كما وقع في مقابله وكون الاصنام وكونه منها انه لا الموازين
تعلق من دون الله بادعوا على الوجهين الاولين يعني لا تدعوا الله وادعوا
اصنامكم للاستظهار بهم في المعارضة اما على الثاني فلان الدعاء للاستظهار
انما صدق الدنا لا من دون الله لعني في الشاهد واما على الاول فلان لانهم انهم
لو دعوا الله لا عانهم فيحصل عدم منهم من المعارضة وهذا منفي على الوجه الساوس
وقيل لان اضداد الله من حكم الدعاء انما يعني اذا قيد الشهداء بما يشاء لكما في قوله
واما اذا اريد بالشهداء الاصنام فلا اذ لا وكنول الاولى الكل اذا اجلت اوجه من
دون زيد العلماء لم يصح الا اذا كان زيد من العلماء وهذا منفي على الوجه الثالث
حيث اريد بالشهداء الشياطين ورؤساءهم الذين لا يدخل عليهم الناس الله ومنها ان
كلمة من الداخلة على دون انما هي في كما في سيبويه الظرف في المنصوبة وهي
التي يكون منصوبة على الظرفية ابو الاعجم الابن خاصة وقد تقال انها اذا تعلقت
بادعوا فلا تدل الغاية اذ الدعاء قد ابتدا من دون الله واذا تعلق بالشهداء
على معنى يشهدون من دون الله فلتبعيض كما يجمعوا لا لانتهاء من من ابتدائهم
انهم قالوا جلس من يديه خلفه يعني لانها ظرفان ومن من يديه من خلفه
لان الفعل يقع في بعض مكان كما تقول من الجبل الى بعض الجبل قوله لانه
اخر بدا اشارة الى قوله يعني فلن اخر بالبه من صلى الله ابو ثوب عليه واصو
ما جاء به ونزل عليه اذ الارشاد وانما هو الى الحق التي منها الكلمة الاولى الموقف
فان قلت لا شك في ان امر النبي عليه وما جاء به حق كله قلت المراد بالكل
الذي ينسبه اليه الكفرة واهل العناد وحكمهم على الباطل بن مهم من ضيق العطن
ان امره مما يتعلق بالنبوة بزعمهم باطل قوله فقد صرح الحق ان ليس المقصود
ان هذا فان لم يفعلوا الحذوف وان فاتقوا هذا الشرط حذف بل ان الحق
الى فكل وان فاتقوا كناية من التصديق والانذار وهو الجناد والاستظهار
ومن الكلام اشارة الى ان كلمة ان في موضع اذا وانه للاستمرار دون الجزاء
في قوله تعالى فان لم تفعلوا ولن تفعلوا

وهذا الاخبار يكون في قوله لا فان لم تفعلوا ولن تفعلوا دليلان على صحة النبوة
احدهما ثبوت كون القرآن معجزا وثانيهما الاخبار بالغيب فان قيل معجزا
مخصوصة لا يوجب الاعجاز وعدم الاتيان في زمان مخصوص لان الاخبار بانهم لا يأتون
به مطابق من الزمان بخلاف الامة ثبوت ذلك بعد انقراضهم ان اختص الكتاب
والا صعد انقراض الدنيا وجواب المصنف من مثل هذا السؤال مما سمعني لا يفيد الا ثبوت
علينا عدم الاتيان في الجملة لا في زمن النبي خاصة فيفيد ثبوت نبوته قلت لم لم يجعلوا
مع غاية الفصاحة وغاية التهالك فقد ثبت الاعجاز مع الاخبار القطع بان قدرتهم و
ارادتهم لا تتزايد بعد ذلك على انه لا دلالة في الكلام فقد ثبت الاعجاز مع ان هذا قبل ثبوت
انقراض زمانهم يدل على ثبوت النبوة قوله فيقاويه الى يقابله في القوة تعالى
متعلق بيقول وخبر به يعلق بقاويه قوله لم يخبر ان لم يخبر هذا التعبير الا غاية
في قول ذكره الاتيان الى ذكر الفعل فاجاب بان الصحة الاتيان بفعل من الافعال الغاية ان
هو الاتيان حيث يرفع لفظ الفعل من فيه الاتيان مع ما يتعلق به ومعنى جوابه تحرى
الكناية اذا اراد ذكر شيء صدق ذكره او لا كان المناسب ان يعبر عنه بلفظ الذي
مع كناية كونه غير صريح في مدلوله لكن الكناية من الشيء بالغير انما تكون مع الاسماء لا
من الفعل الذي تقدم حاوله ذكره بلفظ الفعل لكون لفظ ذكره الاسم بعيد الاتيان
الذي على معنى وضع الفعل وهذا تعالى وجه الكناية اذ عبر عن الاتيان بلازمه الذي
هو الفعل مع صدق الجواز بقوله القائم لكن قوله فيقيل من كون المكنى عنه رعاية شدة
الى ما ذكره قوله ما اثبتته الا جعلته باب افعال من ثابت عنه قام مقامه قال الى الاساس
ثابت منابه واثبته مثابه واستثبته واقام مقامه كتب اللغة عليه الاتيان اليه
اقتبل قوله لا جمل لها لانها جملة امر اضيه والجملة لا اجزاء اضيه لا جمل لها لكونها فيه واقعة
موقع ما له اجزاء قالوا والاجزاء اضيه لسبب ما لهم والا جانبه قوله ما معنى الشرط
معنى ان اتقاء النار واجب على الاطلاق من غير تقييد بشرط ومعلق بامر ما معنى تقييده
على الشرط المذكور وهذا تعالى معناه ان من حق الشرط ان يكون سببا لوجود
او ملزوما لتحقيق مرتبة حذاله والجواب ان اتقاء النار كناية عن ترك العبادة
وهو مشروط بعدم القدرة على الاتيان بالسورة ومستثنى وهذه الكناية مع انها
في انتهائها من شعب البلاغة والعلم من التصريح تفيد امرين احدهما الاتيان
حيث طي ذكره الرسائل الى ان يفعلوا الفعل صحيح عندكم صدقه واذا اجتمعا
كذبه وحكم العباد وتنكيل الايمان والاتيان وسببا لاستحقاق العقاب بالنار فاتقوا
ذلك اتقوا النار وليس المراد ان معناه حذار اضمار الشرط او هذا بل ان
المعنى على ذلك الى هذا البشر من نقول انه يراد في الكناية معنى اللفظ ومعنى معناه
وثانيهما فهو بل شان العباد في صورة اتقاء النار في العبادة اضمار وتمثيل

لترك

لترك العبادة وفي قوله لان اتقاء النار لصيغة وضعه ترك العبادة ومن حيث انه
ان ترك العبادة ومن نتائجه الى نتائج اتقاء النار اشعار بان هذا المعنى الملزوم من
اللازم فاحترز عن بانه يصح ان يكون مجازا من ترك العبادة على ما اختاره صاحب
المفتاح لا كناية اذ ميناحا على التعبير باللازم من الملزوم والجواب ان اطلاق الكناية
على التعبير بالملزوم عن اللازم شائع في كلام المصنف ومعنى الفرق بينهما ومن المجاز
عنده على ارادة المعنى المصطلح وعندهما كما سمعني في قوله تعالى والاصناع عليكم فيما عرضتم
به الآية وفي قوله تعالى لا تنظر اليهم يوم القيامة واما الفرق بان التعبير من اللازم الى
الملزوم كناية وعكسه مجاز فانما هو لصاحب المفتاح وقد ورد عليه ما ورد وخاصة انه
الامر الى ان الى ذكر يكون باطلاق الملزوم على اللازم كما في رعينا الغنيمة
النبات اللازم له فقد يكون باطلاق اللازم على الملزوم كما في امطرت السماء نباتا
اي غيثا ملزوما له الا انه لا يكون الا في اللازم المساوي فرجع الى اطلاق الملزوم
على اللازم وانت خبير بان هذا جاز في الكناية ايضا اذ اللازم من حيث انه لازم
اعم ولا دلالة للاعم على الاخص عالم لعلى هذا المساواة ولو هذا لا دلالة الاعم وهو
وهذا انتفع ما ذكره ومن انه قد يعلق من الاعم الى الاخص في بعض الاحوال وهو
التعدد اين وان الملزوم ايضا قد يكون اعم حيث جوز صاحب المفتاح كون اللازم
اخص شيء على احد الملزوم اعم من الكل والكلي وقد طابق من الاعم اخص من اتقاء
الفرق من الكناية والمجاز على الانتقال من اللازم الى الملزوم وبالعكس انما يكون
حيث لا يكون الملازمة مساوية واما اذا كانت تحقق الفرق على ارادة المعنى
وهي معتقدة والملازمة جاحظا يا وتدل على ما يشعر به كلامه لان الملاصقة يكون من
الجانبين ولانه كما اذا وجد السبب وجد المسبب كذلك اذا وجد المسبب وجد السبب
اما اولا فلما اشرنا اليه من انه لا انتقال من العام الا بعد جعله مساويا وهو بالقرينة
واما ثانيا فلان كون الملاصقة من الجانبين لا يعني ان لا يوجد الشيء الذي يصدق
عليه الملصق بدون ذلك الشيء الملصق ولان السببية لا تقتضي ان لا يوجد ذلك الشيء
الذي هو المسبب بسبب آخر وما قال الشيخ انه لا يعلمون بالملزوم في هذا المقام مساو
الانتقال عقلا او عادة بل يعلمون ما هو كذلك الشيء والبرودة وهو معنى الملصق و
الصيغة لازما وما هو كذلك الشيء المتبوع والمردود ملزوما قوله تعالى بالمصدر يعني يجوز ان
يكون الموصوف محذوفا قوله كما في قوله تعالى جبوة المصباح السليط الزيت الشديد
حتى صوته لكن لا يتحقق الا بالسليط فانها هي السليط فيصح الاسناد وذكر الشيخ عبد القاهر
في قوله تعالى على الانتقال والاوبار ولو كان المراد ان الجبال وكر وبا رضوا عنا الى شيء
وكلام ما هو موصول وكفاء هذا الفرق من الاسناد فيه بعض الناظرين في هذا
المقام في الفرق من الوصفين فقيل الفرق ان الثاني يفيد الحصر دون الاول حتى يجوز

ان يكون هناك ذوات وهو وقيل الصدق ان الوجود وجعل في الاول نفس الناس
والحجارة وفي الثاني مغايرة الهما حاصلا بها وقد كان يحتمل السلطان جميعه
ان يحمل على صورة وانما قال كل مع ان الجبوة وضعت مبتدا لان الفرق وقع
في السلطة حيث لم تقع بالسلطة فان الناس فيه هو المقصود والامم قوله لكن الآية
قد لست بكذا اعترض عاصما وجوه الاول ان سورة البقرة مدنية كلا اخلاق من
استثناء شيء من الآيات الثاني ان هذه الآية من جملة ما نزلت فيها ايها الناس
وقد سبق انه مكي الثالث ان اقتران الصفة انما يجب ان يكون معلومة الانتساب
الى الموصوف كالعلة والالكان خبرا ولهذا قال ان الصفات قبل العلم بالاخبار
كما ان الاخبار بعد العلم بها او ضاف والجواب من الاول انه لو ان يكون على ما
من سورة البقرة مكية وتصريحه بذلك يدل على عدم الوقوف في جميع السورة وعن الثاني
ان ما سبق رواية من جملة الجمهور على ان سورة البقرة مدنية وعن الثالث
ان المراد ان الكفار سمعوا تلك الآية التي خوطب بها المؤمنون العارفون بصفة النار
بسماع من النبي عليه السلام فراجعنا ناره موصوفة بهذه الصفة فعلمت تلك الجملة صلة
هذه الآية التي خوطب بها الكفار ومن حق العلة او الصفة ان يكون معلومة على طريق
تعلل مع قوله لا تتقدم الا بالناس والحجارة استفيد الحصر من جعل المبتدا
ما هو من مرتبة المعرف بلام الجنس مثل المطلق زيد والكرم المعنوي واما اذا اختص
مثل المعنوي الكرم فلا اختصاص في الناس لمعنى ان لا غير الكرم للاخر زيد المطلق
فانه ايضا يحصر الانطلاق على زيد وقد يعلمنا من الفائق ما يدل على ان مثل زيد المطلق
سبق ان يكون لحصر زيد على الانطلاق لا مجاوزة الى صفة اخرى كما ذكره الدهر
ان المعنى انه الغالب على الحوادث لانه الغالب لمطلق الدهر هو الموفان معناه ان الغالب
على الحوادث هو لانه والظاهر انه لمطلق اصطلاح الفقهاء وان الاكثر حصر ما يكون
فيه عموم وخصوصية سواء قدم او اخر مثل زيد الرجل والرجل زيد واذا استعمل
موصوفا على الخبر مثل الكرم المعنوي والمعنوي الكرم والعالم المتقي والمتقي العالم قوله
وشدة ذكاء بان توجه اشتغالها بحجة الجوهري وغيره بالتصور الاساس وكل النار
يذكو ذكاء واصابه ذكاء النار والذكوة ما يذكى به وهو في الشيء
بالمد لكن لا يحصل والانقدح المصدر على ما فهمه البعض قوله يدل على ان على نوع
غير ان الحجم تكلم حاق الآيتين فانه معاد من الكفر مدها نار الحجم وقد تكون
وصفت بصفتين مختلفتين مثل هذا اشتر بالامتياز ان لم يكن مطلقا بل على ان
يكون للامتياز عين غير ان الدنيا الكفهو بل هو قيل ان وصف النار التي يتعلق
بها لا تصلها الا الاشقى الذي كذب وتولى مع ان فيها نارا تصلها العتاق وغيره
الجهاد من الكفرة يدل على التفوق لكان قويا قوله اعدوا فاني غيره هم بالجاه

المهلة

من البدن وفي الاساس اعدق الرامي الهدف هو ومنه الاعداق في القول
فيه وهو المبالغة واعدق الفارس ملاء حاله قوله وقيل انها حجارة الكبريت اورد
ذلك في سورة التحريم نقلا من ابن عباس رضي والمراد بالحجر على هذا التفسير
لا حجر ولا يتوجه بكل حجارة وانما المراد الجنس وقد دل به قوله تعالى وما تعبدون
الآية ان الحجارة التي منها الاصنام وقود جهنم تكون الوان تقع المشهود هذا الفرق
قوله اعدت للكافرين كان سبق ان يبين موضع هذه الجملة فانها منفصلة
باحوال عن الكلام ولا يحسن الاستئناف والحال وعندي انها صلة بعد صلة كما
الخبر والصفة وان اتيت بنار على انه لم يتطرق في كتاب عليكم مطلقا بترك العاطف
لكن عطف وبشر على لفظ الجمع المفعول عليه تقوى جانب الاستئناف وذكر
الكفار واعمالهم في اثبات الانذار والتنبيه في الكتاب وما يلزم من ذلك واراد
ترك المعاصي في كل الصالحات لانه من تعلق ولو جعله كالعبارة من الاحباط
لمنزلة الداخل تحت الذكر بدلالة العقل على ما اردناه لم يبعد وضمه فتاوله الكفار
وضمه جملة حالية للتصديق والاعمال وفي العلامة اشارة الى ان المراد بالايمان
مجرد التصديق لا المعنى الذي به النجاة لكون عطف العمل عليه مشعرا بكونه غيره
واخل فيه وبالثواب متعلق بالبشارة قوله مجتمعة بان يحشر به فالفرع الاسما
انت حقيق بكذا من حقيق بالضم في السفر به كما قال سيبويه في تقديره من حقيق
مقدرا وفي سديد انه من سدد ونظره وحليق معنى حلق بكذا او حذر به
ولا يكون بعلا معنى مفعول من اخوانهم انت حقيق بكذا وهذه امور اجتمعت بها
واما حقيقة بان تفعل كذا وانت محقوق به فحقيق جعلت حقيقا وهو من باب جعلته
كقوله تعالى وقبحه الله قوله ليس المعتقد بالعطف معنى ليس لمقصود وعطف الامر على عطف
مضمون قوله وبشر الذين آمنوا الآية وهو وصف ثواب الله منبئ على التفصيل
الذي تضمنه الآية الى قوله وهم فيها خالدون على الحاصل من مضمون الكلام
وهو وصف عقاب الكافرين على التفصيل الذي يشتمل عليه قوله فان لم تفعلوا الى
اعدت للكافرين وحاصله انه عطف جملة على جملة لا باعتبار عطف شيء من هذه
شيء من ذلك وتدبر مثل هذا في المزاوات كما قيل في قوله تعالى هو الاول والآخر
الظاهر والباطن ان الواو الوسطى لعطف جملة التفصيل الآخرين على جملة الاولين
ويجوز ان يكون عطفه فاعلا فانه اوجه ربطه بالشرط المذكور وان تبشير المصدقين
ايضا مترتب على عدم معارضة الكفرة العدوان والا لم يكن مجرد اعلاء يثبت صدق
النبي ولا يكون تصديقه وسيلة نيل الثواب كما انه قيل فاعلم تاء توا بصورة من مثل مفعول
ثبت صدقه فانوكوا العناد واتقوا النار ايها الكافرين وبشر المؤمنين على ما يحتاج
ايها النبي وايها المبشر والمعنى الوجهين من البعد سيما الثاني فان ربطه بالشرط

المذكور أن بشرة المصدقين انما ترتب على عدم معارضة الكفرة
القرآن والا لم يكن معجزا فلا يثبت صدق النبي ولا يكون تصديقه وسببا
لنيل الثواب كأنه قيل فان لم يكن ما تواسورة من مثله فقد ثبت صدقه فاتقوا
النار واتقوا النار التي اعدت للكافرين وبشر المؤمنين بالجنات التي
الذي او التي المبشر وقال ابو حيان من ابعد سيما العاقل فان رتبة زاهد
بالشرط كلت وعطف الامر المخاطب على الامر المخاطب آخر من غير تصريح
بالنداء مما منعه النحاة وذهب صاحب المفتاح الى انه عطف على قل واوا
قل يا ايها الناس كانه قيل قل كذا وكذا وبشر المؤمنين وعاقبه من البعد
من جهة اشتمال الكلام السابق على قوله وان كنتم في ريب فانزلنا على عبدنا
وهو لا يصلح متولا لما عليه الا بتكلف وهو ان يكون تسوقا على طريق
كلام الآمر ويكون المقصود ذكره بعبارة تعلق بحاله مثل ان كنتم في ريب
مما نزل الله على فذهب بعضهم الى انه عطف على قل مرادا قبل فان لم تفعلوا
او على محذوف تقابل اي فانذر الكافرين وبشر المؤمنين قوله عطفا على
اعدت على معنى ان النار اعدت للكافرين والجنات للمؤمنين قوله
لانهم جميعا نعوته لان الاخبار عنها هو التابع الحد الجزئي مراد ابها
معناها سواء حصل به العلم او لا وان كان حقيقته اللغوية هو الاعلام
وذكر الامام المرزوقي في قول الشاعر قوم هم قتلوا اميم اخي من
هذا الكلام ناسف وتمييز وليس باخبار فيناه على انه لم يقصد به افاد
مضمون الجملة ولا انه عالم به قوله فمن العكس الى اطلاق اسم احد الضدين
على الآخر بتنزيل تضاد ما منزلة التناسب بواسطة الحكم ان قصد الهزء
والسخرية او تلميح الى قصد مجرد التفرق والاتيان بشيء فيه ملاحة وهنا
القصد الى الاستهزاء بالكفرة لزيادة عنفهم تقال زاد في ماله وكانه من زاد
المتعدي والمعنى زاد شيئا فيه قوله فاعتبروا بالتقيم آخرت بشريف اي
حازم الاسدي وهو تغيير تميم ان تقتل عامر يوم النسار فاعتبروا
بالقيم اي ازيلت عنتم بالسيف القاطع من القطع وهو القطع مع استيصال
ومنه سميت الداهية قيلا وفي الصحاح قيل بكسر النون ما ابني عاد وثمود
النسار كان ابني اسد وذبيان على ابن جشم بن معوية قوله قال المفسر
الخطيئة او استعملها استعمال الصاحبات كل استعمال استعمال كلمة كل
في مثل هذا المقام شايع في عبارة الادباء وان لم يحسن في التحقيق لكن معنا
قصد بتفسير جميع الخطايات فحسن ولهذا الاعتبار في دليل الاستعانة
عطف الكتاب والسنة على العقل بالواو واذا المجموع دليل المجموع ومنه

الآمدي

رضيروه

اخي

النسار

حسن

الاستعانة العلوم لترتب الثواب فيه على ما لا يتعلق بذلك الاسماء من غير الى
موصوف بظهر متعلق بنار شيء وخبر تبك وظهر مقدم الى حلبة بالتوبيخ مثله
كثرة والقصد به الى المبالغة حيث لعل لتنبيه ظهر يكتفى به قاله ما يقال الى
اوس بن حارثة بن لام الطائي المعروف بابن سعدى الذي فيه مثل الشاعر
الى اوس بن حارثة لا تستفيض حاجتي بين قضاعة قوله اذا وجد على الموجود
قد سبق ان المعرف بلام الجنس تارة ما قصد به الحقيقة من حيث الوجود في
ضمن الافراد وح اما ان يوجد قرينة العهد فيحمل عليها او لا فيحمل على العموم
فيشمل حاصلا الى الفرق من ما اذا كان الاسم معرفا مفردا وبين ما اذا
كان جمعا فمن المفرد فلو زان يراد في جانب التكلة البعض الى الواحد وفي الجمع
الى الثلثة لان المراد به الجنس بصفة الجمعية فهي اقل من الثلثة وهذا معنى قوله
لان الجمع في حمل الجنس لان وحدانه واما في جانب الكثرة فيراد بكل منهما
الجنس الى ان يحاط به اي يحيط لا يبقى فرد ما من افراد الجنس خارجا وهذا
صريح في ان الجمع المعرف باللام اذا قصد به الاستغراق كان متناولا
لكل فرد من افراده في الاصل خلافا لمن ان يتناول الكل في المفرد كما مر
ان معناه كل فرد وفي الجمع باعتبار ان معناه كل جمع وهو يستلزم الحكم على كل
فرد واذ كل جمع او الشيء قد ض نهوع الشيء او واحد اخر جمع من الجموع او
لا يتعين بلا اعتداد على ان كون معنى الجمع هذا مما نازع فيه على معناه ايضا على فرد
ثم يقال ان استغراق المفرد اشمل كم وما يعني في اخذ السورة في قوله تعالى
والملك على ارجائها من مثل الكتاب والملك اكثر من الكتب والملائكة
شكل ولذا قال صاحب المفتاح في شرحه وعن البعض على وجه العطاء ان تجوز
حصول وعن الجموع بوعن البعض وفي كل فرد وفي هذا المقام زيادة تفصيل
تطلب من شرح التلخيص والاصل ليس الاشتقاق جانب الثلثة ايضا مناقشة حيث
مقولون ان بطلان الجمعية وتعلق الجنس وتعلق الكثرة قال وكثر حتى اذا علق لا يتجو
النساء حنث بتزوج واحدة وعليه قوله تعالى لا تأكل السمك من بعد قوله في المراد
بهذا الجمع بعض لا الجواز ان يراد بالصالحات جنس الجمع وان قيل لانه لا يكفي عليه
من الاعمال ولا ان يراد جميع الجنس اما بناء ان تعلق بكل واحد فلا
ان ح بناء ان كل احد بكل عمل اما بناء التوزيع فلانه مع والمحذور وهو ان يكون
من كل احد ثلثة اعمال بل اقل فلا الى انضمام الاحاد بالاحاد فاجاب بان المراد
ما من الكل الاقل لمعونة القرينة على ما اشار اليه بكلمة الى في قوله الى ان المراد
به بعضه الى الواحد ولا الى الواحدين بل الى الثلثة على الصحيح والى الاثنين
عند البعض ثم اذا لم يوجد قرينة التعيين ينصرف الى الكل او الاكمل وبالجملة فالمراد

قوله اللهم طريق اليم والجنس
المكان المطمئن من الارض
والاديم الجلد وقوله بلغ الجنس
اما مفعول بلغ الجنس وفي نسخ
ولا جمعية ح

تخصيص المفتاح

ما هنا جميع ما يجب النظر الى كل خبر مكلف ويتعلق بماله فيما يتعلق بالاحوال
المكلف من الغنى والفقر والسعة والاقامة والصحة والمرض وغير ذلك من الاحوال التي
او الحج على واجد دون الواجد ولبس على واجد تمام السبيل او يتعلق بالصلوة
الصوم دون اخر بعد الصحة المستفيضة بحسب تخصيصه للاحوال الباعثة عن مقتضى الحالة
والمواجب جمع موجب موضع الوجوب والاضافة الى المكلفين للملابسة او المراد
مواضع لزوم التكليف قال زهير فان تعقبوا نعقب وان تقتلوا نقتل وان تسلبوا نسلب
يعني بها التعقيب جمع تعقيب وهو التعويض من القتل والنفي ما في اشارة العقوبات
وتشقيقا المنبئة من دوام الانتساب بتعاقبها بجنايتها وعقابها وذكر المذلة
التي تفرع الذلة اعلى الاكتسابية التي يسلب تعرفها اما من جوانب العقوبات
وكونها من النواحي المقررة على هذا الوصف المقرر عليه وذكر الجنة الملتفة
الكثرة الاشجار والتحلي المفتقر الى الكثير من الماء اسما الدوال منها الصلاة
في الهداية من البالغات وصلى المصلين دون ان لعلها عنوس كانت كناية
للطف كان ما ينتصب من الغربين ينتصب من العينين قوله على نحو الاشارة
الغالبة يعني ان مثل ذلك لكم بالاستقراء اما كون للوجه وان المحققة الاثارة
كالساعة وانما شبعها بالنبي والرسول والكتاب اشارة الى انها لم تصد عليها
لما انها قد تكرر وقد تعدى وقد تجمع وقد يوصف بها الاسماء الاشارة مثل ذلك
الجنة ووجه كونها بالاعلام ان الكلام انما يعرض الى المعنى وان كان المفهوم
كليا واما عليه الكتاب مع اللام في صدق الاسول على كتاب الله وفي صدق
العقد يتبع على كتاب سعد من قبل الاعلام قوله ان لا يحيطها التعلق قال الامام
الرازي الدول بالاحتياط باطل لان من اتى بالايمان والعمل الصالح استحق الثواب
الدائم فاذا كفر بعدها استحق العقاب الدائم ولا يجوز وجوبهما ولا استحقاقهما على الدفاع
احدهما بالاخر اذ ليس زوال الباقي بطريان الطارئ اولى من اندفاع الطارئ
لقيام الباقي ان لا يجب ثواب المطيع ولا عقاب العاصي واحسب لمنع عدم الاولوية
فان الطارئ اذا وجد علامة مع الوجود وضرورة امتناع الوجود والعدم
ووجود يستلزم عدم الباقي امتنع العدم بعد الوجود وهو ليس بحق وبانه منقوض
بانتفاء الشيء بطريان ضده كالحركة بالسكون والتواء بالاستقامة وايضا الاحباط
مما علق به الكتاب فكيف يكون باطلا وما هنا زيادة تعلق تطلب من شرح
الفاصلة البشارة مختصة بمن تولاها لا محالة. في ان كون الاشتراط الداخل
لحق الذكر لا بناء في بدون هذا الاختصاص لذلك قيل بشرا المؤمنين
والتقوى وعدهم ملا لم يكن الاشتراط كالمذكور كما تولى من الاشياء التاذية

من

من تشبه الجبال بالمال والعين بالجنة فلم يلزم ان يقال كما تولى الانهار
الجارية تحتها لاحتمال ان الانهار انما تجري من تحت الاشجار المكونة على
الغالب ان جعلت الجنة من الارض التي فيها الاشجار ولا يلزم من تولد الكرمة
البستان من النخل والشجر انها من الاشجار الملتفة او الارض التي فيها
ملك ومجموع الشيء الاخذ وشق من الارض مستطيل واقعة الاودية
الواسع الملتف يقال اخذته الارض اذا ارتاع للعدى الى نشطوا وجهه
الى سترة قوله لما جاء الله جواب لو لا والاستغراق ما وقع في كثير من النسخ
ولا يستغرق ذو صيغة العقل لكن لما كان الانهار الجارية من تحت الجنات
الجنات الاستغراق ما وقع سوى من المشاهد البنية مشغوفا مكان لا
مشغوفا وهو جمع بعضهم لعلل في لما جاء مفيدة وليس شيء فائدة
اسقاط كلمة الاكمال في بعض النسخ فان قيل فيصير المعنى لما كان من
النعوت جاء الله ذكر الجنات مشغوفا وهذا لا يتم المفهوم بل لا بد من غاية
لزوم المشغوفية قلنا هذا استفادة من قوله منه تنبيه الى اضرب جاء الامر
اي لما جاء ذكرها مشغوفا هذا النوع من المشغوفية وعلى هذا التقدير
كون الذكر من مسوقين على نحو الشيئين المتلازمين واللفظ الغالب الى الصحيح
التي سكلم بها النصح الاعلى النقد بالنفع وقد بداوا به الجمع كما في قوله تعالى
العزيز وتعز تعز بكسر الى كثرة الماء واستغرق الغرس والتعرق تلقي
الغرس وشعبة والمشقة مضافة تلقون فيه الكتاب ساق والحدث الدم اسلة بكثرة
يلاحظ الطريق استناد الى المكان الى ملاحم السابقة في الطريق وصيد عليه
يوما ان الى الزمان الى وصيد على هذا الفرس الصيد في يوميين على
الحقيقة لكن لما حصل الصيد من مصيدين كان الاسناد مجازا الى الضرورة قوله
واما تصديق الاغراض فجواز ان يكون اشارة الى جنس الجمع من الكفر ما
العلة من غير مضي الهدم والاستغراق او معنى لا اصبحا ما مقام التقرير
الاضافي لا ان يكون اللام عوضا من المضاف اليه كما يدل الكمون لانه
ذكره في قوله تعالى ان الجحيم هي المأوى ان الطغى هي مأواه وتدل الاضافة للعلم
بها وليست اللام بدلا من الاضافة وانما معنى هذا الدلالة على انه اريد بها والا
معين وكذا كل شغل الراس شيئا انه لم يقض الراس الشفاء بعد الخالص
من جهة جعله خير اعن الزنى وملقة على وجه العلم مني مطلقا ان الكتب على الاسماء
وصح ان التوبة باللام بدل من توبة الاضافة من غير ان يكون اللام بدلا
من المضاف اليه لكون للعهد الخارجي اشارة الى ما في قوله تعالى فيها انهار
من ماء الابد لو بعث سبقها الذكر ومع ذلك فلا يخلو مثل هذا العهد

قوله ارزقه مبتدأ والمحذوف اما هو او هي لانها لعموم الفايدة وان
اريد ان الجملة خبر من صفة الشان فلا يكون المحذوف ثانيا على معنى
القصد والشان وهما متغايران وهو ان الجملة المحذوفة المبتدأ اما ان
تجعل صفة او استيناف فاما مشار الضمير لغو واما ان تكون كلاما مبتدأ غير
صفة ولا استيناف فلكن بدون اعتبار الحذف قوله ما وقع من ثمرة
من قواعد النحو انه لا يجوز تعلق حرف جر بمعنى واحد بفعلين واحد حيث لا يصح الابدال
مثل مررت بزيد وعمرو فلا في مررت بزيد بارض لذا لان الثانية قطع عنه و
قد يتوهم ان الآية من هذا القبيل لان من الموضعين لابتداء الغاية فلا يبقى
للثانية موقع فلذا احتاج المصنف في دفع ذلك الى زيادة بيان وتقرير مثلا
اولا ارتفع بلا ثانيا ولجواز اتحاد الفاعل ومعنى التفريع جعل الكلام قرحه قرحه حيث اعتبر
الفعل اولا مطلقا ثم مقيدا الاول ثم الجواب ومعنى التحرير السعد واحد
الخلاصة والظاهر حاصله الحل الخ رجعت الى خالعا وحاصل الجواب ان الظرف
لم يتعلقا بفعل واحد بل تعلق الاول بالمطلق والثاني بالمقيد لو سلم فليس الوفاء
بمعنى واحد بل الاولى لابتداء الغاية والثانية للسببية وهذا هو الوجه الثاني
من التفسير فعلى الاول المراد بالثمرة النوع لا الفرد اذ لا معنى لابتداء الرزق
من الانسان من فاكهة واحدة مثلا فانه يوجب ان يكون المرزوق بعضها
لكون من للابتداء وعلى الثاني فيجوز ان يراد النوع والفرد ان مرزوقا
هو نوع من الثمرة او فرد من النوع ورزقا على الوجهين ثاني مفعولي رزقوا
ومن ثمرة على الاول لغو وعلى الثاني حال من رزقا وانما لم يجعل حالا على الاول
كانت في موقع المفعول ولزم كون رزقا مفعولا مطلقا لا بعد الا التأكيد الا
الا ان تقول ارزقوا من مرزوقا من ثمرة ان كان عاصفا لثمرة على انه صفة
قدمت فصارت حالا وكون من التبعيضية بعد الجنسية يحتاج الى ملاحظة هذا
البيان على منهاج رأيت مثل الجواز يجيء على ان من البيانية متعلقة بمحذوف
الى ابتداء الغاية فلا بد من اعتبار التجريد بيان نوع من الكمال له وهو من
الثمرة رزق وعلى هذا لا بعد ان يكون الظرف الثاني ايضا اي رزقا
مثمرة كما يحتمل من ثمرة والمعنى انها تنفعها رزق ثم ان المصنف قد بالغ في
الوجه الاول في تصحيح تعلق الظرفين برزقوا وتوضيحه حيث لا يحتاج الى الابدال
وكذا لا يلزم كما منفعة من تعلق الظرفين المتحدين بفعل واحد وهو ذلك لم يفد
وضعف بعض الناقدين الى ان هنا لو ان يكون حالا من رزقا مقدما
ومن ثمرة بدل منه مقدم صفة محذوفة اي منها او يكون من ثمرة حالا ومنها لغوا

قوله بدل مبتدأ
قوله من صفة
لو لا من الضاف
وبالجملة

وبالجملة لا يخلان لغو من مستقلين اذ لا يقال فعل في ظرفين متحدين من غير ابدال
او نوع تبعية قوله هذا مثل الذي رزقنا انما احتاج الى ذلك لان هذا اذا لم
يذكر معه الموصوف كان اشارة الى المحسوس الحاضر وهو الذات المخصوصة لا
الى هيئة الكلية ولذا قال كيف يكون ذات الحاضر متقدم واما اذا قيل هذا
النوع كذا لم يلزم ذلك قوله انظروا بجنة وثمر ما رزقوا الاف الدارين لان
المبتدأ راجع هذا الاشارة الى المرزوق في الآخرة والمراجع الذي رزقنا
الى المرزوق في الدنيا وهما متحدان جنسا فعود الضمير العائد اليهما نظرا
الى الوصف الجنسية وصح جعل مشابها حالا منه نظرا الى التعدد النوعي او الشخصي
فاندفع اشكال التدافع بين افراد الضمير وانما مشابها حالا عنه والتشابه
تم فائدة اولى بها انه ثنى الضمير لهما مع ان المرجع المذكور احد الامرين
اعني قوله عنبا او فقيرا وان الضمير في الشرط اعني قوله ان يكن مفرد
نظرا الى ما دل عليه الكلام من تعدد الجنسين تعالى والمعنى ان يكن المشهود
عليه غنيا او فقيرا ولان فلا يمنعكم من الشهادة مخافة ان يكون غالبا او لا يمنع
الغني او الفقير فترك افراد الضمير لئلا يتوهم ان اولويته بالنسبة الى ذات المشهود
عليه مقيدة لا انها باعتبار الوصفين لعموم المشهود عليه وغيره فيهما لمن فيه اشتراك الضمير
مع ان ظاهر المرجع اثنان ومن النظر ثنى الضمير مع ان ظاهر المرجع واحد وقد يعتبر
بان الرازق في الآخرة ليس هو المرزوق في الدنيا والآخرة عين الاخرة فقط
والجواب انه لا دلالة لقوله واتوا به متشابها على ان الاتيان في الآخرة حاصل
يجوز ان يراد واتوا في الدارين ومنهم من التزم كونه في الآخرة فاجاب
اولا بان معنى عود الضمير الى المرزوق في الدنيا والآخرة انه يعود الى الجنس الصالح
لشمول كل منهما لا بقيد بها فانه يكون اخص منهما فلا يدفع سؤال التشابه الا بالجنس
وثانيا بالنوع من الاتيان بان نوع ضرورة امتناع وجود النوع بدون الجنس
وثالثا بالنوع من لا يستلزم اجتماعهما في المعدوم في زمان واحد وصح انه اتى بها
في الآخرة نظرا الى انه يراد بالاتيان بالنوع الاخير وذلك في الآخرة قوله لان
الاتيان بالمعروف انس هذا جيد لو لم يضم اليه قوله واذا رأى عالم بالجنة
منه طبعه فان طلاقه قائم والكل حد بدلق والحدث المعاد مثل في الكواكب
الشيء علته بيانا وكذلك تحقيقه وقد كان الازمين والتكلم على السكون اهل الدار
والنبيق تقرير السدر والتكلم ملكه المعول سمي بذلك لاستدارتها والتلال جمع
تلة وهي اتان بعد بها كالجدة الكسرة وفي الاساس تلة من تلال جمع
ما اقله الرجل من جبة او نحوها وفي الصحاح جمع اسم على مذكره مصروف التنصيف
المنصوب قوله وجوز ان يوجه جواب اخر من سؤال موجه الضمير والرزق هو المذكور

قوله بالمعنى العين فالمتبع
والمع حاصل قال الشاعي
اعلم المتشابه المعنى
المشبه تلها من المشبه
المشبه والمعنى مشبع
المشبه وكل ام

من

[illegible]

والسعد الاول هو العامل المعتد به اذ يتعين على الشارع الاحوال المذكورة لبشارة
بشرى الدنيا والآخرة وتعاون من شغل على الطاعة والبعد من الدال عليه على اذ لا
يصح ترك الحدة الاولى اذ لم يوزعوا اقبالها في الجنة على ما هو المراد في هذا التعبير
ويتضح عند لفظ الكتاب باحسن موقع الاستشراف الجمع على السوال المذكور
قوله بعثة حضة للعقو هذا على لمونة الاستراحة في احوال الكلام والاكثر ون
سمه نه نذ سلاء التدنس والطبع الوسخ ومعنى تطهير من عما وكونها منزهة من
ذلك مبتراة منه لمبث لا يخوض لهن الا التطهير الشرعي يعني ازالة النجس المسمى
الملكة كما في الغسل من البيض لبلوغه الحيض من العفة والمراد تنزيه الطلاق تشبيه
للدنس والطبع بالاقذار والاجواف قوله واذا العذارى هو اب اذا اقبلت
وارت بارزاق البقاء مخالف بيدق من قبح البشار الجلة كمي بصر الانسان مع
غلط صبايهن وبعوتهن على وقان الناز ممن لا تشتاق لهن وعدم صبر عن الا
طبع الطعام والغائهن في الدماء الباز قدر ما يتعلق من الكراه والمعين استبداد
الخوف المخالق خداج الميس لان الخوف تعلق بعلك العقد العظم من السنام
البشار الشوق الى اهل الحق الى كلهن ما يشرة اشهر والجلة من الابل المسان اي
اذا اشتد الخوف وارت الفواج في الميس بدلا لا قامة ارزاق الطلاب
من اسنمة الشوق السمان الكبار الى اهل التي ضرب وضع حملها وكل ذلك
وبنيا عن فيها والغي ما في البيت من وجوه الكلامة قوله جلقهن مشدد الطاء
والعاء والفعل القعد اصله قطعه او هو التاء من الطاء وجن بحر الوصل والمصدر
المهد بفتح الطاء وضم العاء المشددتين والاصل تطهير وادغمت فزيد همزة الوصل
قوله الكلد الشبات الدائم لما كان هذا المتالفة بالم لكن اثبات الا بالتنقل
الاستقبال اما التمسك بالاثر فظاهر واما بالبيت فلانه لما اكد ان نعم الا الكلد
الذي لا يحمله هم ولا رجل اراد بذلك الوصول الى ما تعلق بالطب صباحا يعني
طيب اهله علم انه في الطيب والشع عن لا ينفق الدوام ولهذا اورد في الاستشهاد
البيت الاول انما وغاية ما يقال انه لا يجوز ان يكون مشتقا كما بينه ومن الكلف الطويل
بدليل قبح لهم بحيث تخلد وجه ذلك اي لعل الدوام من انه اراد الكلف الطويل فانه اخر من
ان يكون بصفة الدوام والاستقبال الفعل في احد معنييه او بعض فرد معنا بشاع
والاشتراك وان كان خلاف الاصل لكن وارد والاستقبال شاهد ومن
العجب انه فارغ الاساس خلد ما كان واخلد الحال الاقامة وحاق الدوام
عنه الذي هو الاثاني قال في الصحاح لعنا بها بعد ذو بس الاطلال والتم صباحا
كلمة تحية من نعم عيشه طاب وخفض الصباح لانه من الغادات والكاره والتعفر

بعضهن

بعض العصر والمالي الماضي والرجل الخوف قوله سعت هذه الآية
نه لان الله لا يسمى الى آخر ما تعلق به والمراد بالتمثيل المنتهى مطلقا سواء كان
في الخبر او الركب على وجه الاستعارة او غيرها من قبل متعلق على حد العقوبة
ان هذه كون فما استنكره الجهلة موضعا لاستنكار ناشئ من جهة ما ذكره الاجال غير
كان ضمير مثلها وضلت ولها للآلهة وما يستنكر جوابا لما واجتنى على مثاله قدر وتا
قوله وبيان الخبر لهم متعلق على لبيان ما استنكره الجهلة وان الكفار يطعن
على ان المؤمنين وضرب ان هذه تهزم الى حالهم فلا فرق وكذا ان ذلك يطعن
عليه وتشبيهم على بعابدهم الى اخذ الجهل بعابدهم تحرا انتقال مضيف على ضيعة وجهة
على عقله وليس في هذا الكلام تلبيس الاوال لشدة على بعابدهم من المنصوب
في عقبهم على ما توهم ولا يخفى حسن ما في الكلام من العقد الاجمالي لمعنون الا
ولكن ما فيه من الاغارات قوله اجناس الارض جمع جنس على الجمع
جمع جامعة من جمع الفعل جميعا وقال الجوهري ولا يقع هذا الاسم الا على الجمع
من اجناس الارض وهذه مبتدا خبره امثال الجمع وس ابدهم حال
خبر آخر وكذا اسيرة انصبا ورفعا وكذا اخذ مثلوا والاخفى لكن الاشارة بهذه
والدلالة على غاية شيوعها وظهورها على جباه الكفرة المشركين قوله اجمع من
فرة حي من صغار النمل يجمع ويدخر قوت سنين واجدا من الزبان
يقع على انف الملك وخفض الاسد وكلما ذبت آب اسمع من قراد يزعم العرب
انه يسمع الحس الخفي من وقع مناسم الابل على سير سبع ليال يستقرون بها
العطش ومقصد الطريق فاذا رأته النعم من لا شك ان الغافلة اقبلت الى قرد
من حدارة ابدو من صرد الرجل اصابه البرد وهي لا تظهر في الشتاء لتعلم صبرها
على البرد اكل من السوس هو دويبة تعيش الصوف وفي الطعام الذي وان نعم الذاء
ومتعها حيث مدة قالط الهرب المتنازع الاقبال للعصيد وازمن وهو ابليس
وان الملائكة حين نوشتة بميزان بيد وسن كما يميز الزوان من البر والخفا
لمن يتقول بالبسرة والاجل فالكفل يخرج المتقول الجنان وتسك الحالة وتجيئة
الخيل الهدى بدو وبو او تضاعف اجره وما لحسا وللقلوب القاسية و
بالارض والدود والاوخارج الدنيا لا عند الله يعني انه بعد خلق الافاق
من الارض وما حاها بالزيا بهم لقاء ولا السنة لما في اثارها من الغبار الاعمى
يعني قوله لا يبقى لمتنبك الى تنبك بدليل منع العلم كونه من الطلقات ولا تشبيه
باحاره عند الطين والا فاتاح يمنع السابل يقول ما كان خطابه او مطلقا او مشهورا
في الجملة يعني ان حاوة الجهوت انا يتجلى من رفع الواضح الى عقله وشتغل به والكاوة
والمغالطة الى السفسطة والشاغبة تجعله من البرهان والخطابة والدال الحسن

تشبيث

قوله تعقر وانكسار تفسير لقوله الحياء وتوجيه تشبيه على معنى الوجه الى الغنى من
التعرض ولحوق ما يعاب ليس لازم ان يكون بصدور ذلك منه على وجه ذلك كما
يسمى الارتياح وضعفا القلوب في حضور اهل الاجتماع قوله اذا اعتلت جنده
الاعتلاء بمعنى الشح منع النون والخضر جوف الفرج من الرمل يستطيل الغدير
ثم يتقرب بالعذوبة ومنه مدض جوف الشاة والجنة مقر ما اصطف عليه الشجاع
والجمع اجنة واجناء خاصة الجنة الى الخاصة والشظى وهو عظم مستدق
ملتزق بالذراع وهو جار على سبيل التمثيل الاستعارة التمثيلية وهي التشبيه
في المعنى بتشبيها على انها استعارة تبعية وبه ظهر ان المستعار في الاستعارة التمثيلية
قد يكون لفظا مفردا او لا مركبا فان قيل ثبت ان اثبات الاستحياء له تعالى
كما في الحديث لتناجه الى تاويل واما منه كما في الآية فلا المناجاة الى ذلك لما قوله
الله ليس لعجزه لا عوض فوقه لا تاخذه سنة ولا نوم ولم يلد ولم يولد ولم يكن له
فان حاجة الى جعل لا يسمى من قبيل التمثيل او المغايرة الى الشاكلة قلنا اذا
تعينت امثال ذلك على الاطلاق بمعنى انها ليست من شانه وانه لا يعتبر كما في
الاصلية التي ذكرها لم يلجأ الى تاويل واما اذا اقتضت على المقصود فقد رجع الى التقييد
واثبات ثبوت اصل الفعل او امكانه لا اقل فاحتاج الى التاويل كما اذا قيل لك
ذكرا ولم يا هذا نوم في هذه الليلة وليس بعرض فاد الذان قوله ولم يزل
يعني ان الشاكلة من غير الاستعارة لكن ظاهر اذ ليس المقصود وجه التعبير ليس الظاهر
ولذا قال وهو فن بديع وظاهر كلامهم ان محمد وتوجيه مدلول هذا اللفظ
في مقابلة ذاك جهة العموم والمجاز على ما قال فالذي سوغ الى قوله لا مسوغ لتقييدها
ولا خفاء في انه يكون في بعض صور الشاكلة باعتبار استعارة بان تشبه الخاص
الشهادة من الحظ وما تنهاه على الذاكرة بتقييد الشرح لكن الكلام في مطلق الشاكلة
سيما مثل ما ذكره المحقق الى حيث وتمييزها قوله من شيخ الاخفاء الاخطاط ويقال
هو من اخفاء الناس اذا لم يعلم ممن هو والمراد هنا ابلاغ الطلل كما يقال
من كان ابن اثرة او لا من محمد جواره ثم بنيت المنزل حوالي داره قوله
انك تستبدل الشهادة اي توثيقها على طول من غير تاويل بمنزلة الشرط المستوفي
فقال انها لم تبقى شيء اي لم تبق بل اتاوا اي جاء بجميع الحال وهذا
النوع من الشاكلة ابو يوسف واعجب اذ ليس بعبير اي الخلط من قوله عدة
صحبه ذكر العقد على صحة ضلة وخول شرح به بلا دل على طهر مقدمة لهم لا دل
انت وبه دل بعيا وعاد واستعيانا قوله قد استعير رجوع الى زيادة
توضيح وتتميم لا من الشاكلة العمل وبعد توسيط امر الشاكلة استحيى
اما على لغة اسمى يستحي لذي الشاكلة الاستعمال السيئ الاديم المدوغ بالتوظ
الاستعارة

استعارة لنا غدة الابل ارادوا بانا من الورد المنهل الذي على حافاته الورد
بعض الابل كثرة الخ والظاهر عندها انها لا تشرب عطشا لكن سيما من الماء
حيث يعرض تقيد عليها اسمها وهو من غدة لهم لمثل الاسماء والغدر بمعنى
وحده لا لا تحمل المغروب وحاصل معنى ورد الماء واصطراب الماء ثم ان الماء يتقيد
لحلاق ضربه والمقصود بيان التشبيه من هذه المجاز ان ومن حصول الغربة
الذي هو الاسماء والخصوص والاستعمال الآلة قوله وما هذه ابهامية جعلها
قيما للعلة مثلها في المتشبهين وكانه مال الى انها اسم على ما هو رأي البعض مثلا ما
الخ مثل وهو على الابهام الفارة مثل اجعله شيئا ما والفخامة مثل الا هو
ما يسوء ومن على يسوء واذا لم يعلل مصدرية والتوحيد مثل الخ وضربا في الحلة توكيد ما
انا وتنكير الاسم قبلها وتنكير تاكيد الصلة قوله للتاكيد لسلامة وهم انها لغو جيء
الكلام المقصود منه ومعنى كونه تاكيدا انها لا تغير بها اصل المعنى وتشكل تشكيل الموصول
المفيدة للتاكيد مثل ان واللام حيث لا يفيد صلة وان الشرطية عدم العمل المتعلق
باللام حيث لم يعمل وزيادة بعض الموصوف حيث علمت وقد تكون صدوق الصلة
لتزيين اللفظ وزيادة فصاحبته قوله حقا او البتة الظاهر ان حقا مبتدأ
ما الاعلامية والسد معنى الصلة وهذا الظاهر واما الاولى فوجهه ان الشيوع بل
ان الى مثل الى وحقه او عطفا على مثل الخ فيكون حقا مبتدأ اما معنى الصلة
والتاكيد الا ضرب المثل ضربا حقا فيتعلق بالضرب او لا يسمى البتة فيتعلق
بلا يسمى قوله وما لا يدرك مطلق على المعنى نظر الى تغاير المفهوم من يعني له
ان يقول ما لا يدرك الذي لا يسمى او كما لا يدرك لغاية العمى الا الله وحده ان يتعلق
ان المراد ما لا يشي اصوته فلا يرد ان احد قسميه اصوته وقوله ارادوا على
على ما لا يشي واقل من لا يشي في العدد وهذا من تتمة المثل وقد يسبق ان الاهدة بعض غير
صرف او اسم لغير اعداد ما بعده من المصدق انها زائدة وحق الجدد من الكفر
فلان في حال الاشياء كما قال الخ او غير زائدة ان اقل من الغنى بعد ازالة المنتفع
ولقد الم هذا الغنى وهو جعل الشيء معدوما بمنزلة العدم قوله ما تدعون ما نافية
ومن زائدة وشيئا مفعول تدعون وقيل ما استفهامية ومن بيانية جلا الابهام
قوله وهذه القوارة معنى قوارة وهو جوهرة تنسب الى روبة وهو من الفصحاء و
خلص الباء به مثال فلان لمنع الشيء والتفيهم لمن جلست عروته قوله اي مفعول
يتعرف لا خفاء في انه لا معنى لقوله لما تعرب عوضه الاسم ملا تشبيه مثل هذا مفعول اي ملا
حالا بعيد جدا وتوهم كونه حالا موطئة غلط ظاهر فان مثلا هو المقصود وانما استعمل
جعل مثلا عوضه حالا ومثلا صفة له مثل انه لنا وقوله انا هو بيانا وقوله اواستعيا
مفعول على ان مثلا هو الثاني وبعوضه هو الاول وهو التشكيل لمعنى الغابة او المقصود

بها الى اصغر معنى والبوشار هو الكلة التي تضرب وقيل الاذى البقوض خاصة وقيل
اليه للنسيان وقيل هو العوض لانه ورد بالنهاية الاحتياج الى الدنانير من اذاه
والبعض القطع والقوش من الخشب هو الخشب الذي الوجه والاستيفاء الاخ
الوجه فقال مطلق على قدر قيمته لا بما في مفعول مطلقا من الدرهم الى تمام مبالاة
بجعل الدرهم والدرهمين الى اعلى العدم الثاني بالقيمة وفي العدم الاول يريد الاستيفاء
مبالاة جعل النصف والاستيفاء مبالاة بجعل الدرهم قوله شوكة مفردة من العضاه لا
واحد الشوك الذي هو البعض قال الكسائي شكت الرجل اشوكه اذا وخزته بشوكة
وشيك على لطلب مالم يسم فاعله شال شوكا واما صدق فيه معنى الشرط من ليس بهم شيا
ما تقدم من قولهم اما زيد فمنطلق معناه مهما يكن من شيء مع شيوع العبارة بهذه
بالكلمة دون الجزاء ثم ليست هي لدوق شرط على ضمن الشرط وفيه مقولة ولا لك
لنوعها التاء على ما يعلم بينهما معنى الشرط وسره انهم لما جاءوا الدلالة على الواقع
بعلة لما سيقع ربما يمكن الكلمة حقيقة في موضع اللزوم لمعنى الشرط وما سيقع
موضع اللزوم لمعنى الشرط وما سيقع من موضع اللازم لمعنى الجزاء فدل على لزوم الحكم
واذا كان البنية لا محالة الى هذا اشار بيان فايدته وذكر ابن الحاجب
لتحقيق معناها وجه جواز ما في حيز التاء عليها انها لتفصيل ما في حيز الشرط من
اقسام متعددة فقد ذكر الاقسام وقد ذكر قسم ترك الباقي كقوله تعالى واما الذين
في قلوبهم زيغ والتقدير فاحذف الفعل بعد ما لجريه على طريقة واجبة كما التزموا
حذف متعلق الظرف اذا وقع خبرا مثل زيد في الدار لان المعنى مهما يكن من شيء
او نكرة من شيء والتقدير ان يقع بينها وبين جزائها ما يكون كالعوض من
الفعل المحذوف ثم اختلفوا فيما يتعلق به ذلك الواقع به والصحيح احد الاجزاء
الجملة الواقعة بعد الفاء قدم عليها لغرض العوضية وذلك لان وضع تفصيل الانواع
وما ذكر بعدها احد الانواع المتعددة وذكره باعتبار ما يتعلق به الجملة الواقعة من
بعد الفاء والغرض من التقديم الدلالة على انه هو النوع المراد تفصيله فيه وكان
قياسه ان يقع موقعه حاصل الابتداء وكان الغرض الحكم عليه بمسند بعد الفاء
خالفوا الابتداء ايذانا من اول الامر بان تفصيله باعتبار الصفة التي هو عليها في الجملة
الواقعة بعد الفاء من كونه مفعولا او ظرفا او مصدرا او غير ذلك لا من اول الامر في
من يوم الجمعة في قولك يوم الجمعة ضربت فيه وقولك ضربت في يوم الجمعة وان
في الموضعين مجرورا غاية الا انه ذكر في الاول ليدل على انه حكم عليه ولما كان الحكم لوقوع
الضرب فيه علم ان الضرب واقع فيه وفي الثاني ذكر ليدل على انه الذي وقع الضرب فيه
من اول الامر على كان كذلك فقد ان يكون الواقع بعد اما من اول الامر على
جنس هو عليه في جملة الزمان يكون على معناه واحد الذي كان او بطل القول بكونه

محمول

معمول الفعل المحذوف مطلقا او بشرط ان لا يكون هناك مانع ويتبين به ما قيل
ان لها خاصية في تصحيح التقدم لما يمنع تقدمه وحاصله التنبيه على ان الواقع بعدها هو
المقصود بالتفصيل والتخصيص من بين ما في الجملة الواقعة بعد الفاء قوله فمثال اولى لغة
وجهة اخفضها واولى مال علان الى الخفاء وقيد وجه الثاني بقيد لانه لمنزلة التعليق
بوجود شيء ما لان معنى مهما يكن ان يقع هذا امر ذال الى ما لا يخفى وما دام الدنيا
يقع فيها ثم فكله من الخفاء ان قيام زيد نابت البينة وعلى كل حال واجد من علانا وجدة
مجمد او جاوزته فما حدث جعل زيد البقي يرفع الصوت بذكر الموتى ويبقى على صفوة
شهيد وبها يتقول اعلت التي اذا اتت على ذكر منك وما هم عطف على اتفاقهم وتحقيق
الكلمة بالخفاء وصف لها بوصف صاحبها قوله الى ما ما تقدم كون ذا الحا
مدة لا يستدار خبر الموصول مع الصلة بالطباق التمام وان كان المبتدا
نكرة والخبر معرفة قوله وقد جوزوا عكس ذلك يعني فيما اذا اتفق السائل
والمجيب على الفعل وكان السؤال عن المعلق لا الى مثل قوله تعالى واذا قيل لهم ماذا
انزل ربكم قالوا اساطير الاولين جاء بالرفع لانه في المعنى هي الانزال الا هذا
الذي تزعم انه منزل هو اساطير الاولين فلا يجيء تقديم الفعل قوله بالرفع والنصب
فان قيل حكم من احدى القدرتين على غير الاصوب على الاول كون احدى
القدرتين على تقديره والاخرى على تقديره اخذ وانما يلزم ما ذكره لو كانت الواو
على تقديره واحد وهو ليس بلازم معنى له على التقديرين ومع هذا السؤال الارادة
معنى الى امره لا تقدم تعتمد على بالذات وصرح بقوله لوجب الى اخره العلة والقدرة
وغيرهما ومن ثم من المجيء لان العبارة مثل صفة المدة مثلا كانه يقول زيد
الصفات وقد ينسب هذا القول الى الباقي وهو لا يقول بزيادة الصفات
اجيب بانه يقول انه هو مريد بارادة حادثة لا في محل واما القول الثاني فالمراد
ذهب الكعبي والبصري وغيرهما ان معنى ارادته لا فعاله انه فعلها عالما بها وما فيها
من المصلحة ولا فعال غيره انه امر بها وطلبها ولا خفاء في ان الطلب امر زائد على
العلم والحكمة فلا يكون مريدا للفعل لا اتفاق على انه ليس بامر بها طالبا لها
عند الفلاسفة فارادته هي العلم بالنظام على الوجه الاكمل وسمي ذلك العناية قوله
يا عمرا بالالف بدلا من ياء الاضافة والمعنى يا عمرو اجبر بعد الله بن عمرو بن العاص
قالت ذلك حين اتفق وجوب نقض الكفاية في الاغتسال وايضاح مثلا قيمة
او جالا من هذا الشعر بانه اشارة الى المثل لا الى ضرب المثل على ما مر اجد فتحلي
الضمير في انه الحق وانما اضمر بيان موضع الضمير الى هذا المقام لانه جاء ول بغير الفاء
الآية او لا مع كلمة اما ما الحق وما ذا او الارادة ثم اشتغل بما يتعلق بالابواب
قوله ومثلا نصب على الضمير قد كثر في الكلام الضمير من الضمير وقد يكون من اسم

الاشارة وقاسها بنفسها من حيث انه يقع اما منها وذلك اذا كانا مبهمين لا
بعد ذي العقد وبها مثل يا له رجلا ويا لها عقدة ويا لك من ليل ثم رجلا او اشياء
الجامدة المبهمة التامة بالنعوت وغيره واما اذا كان المدح والمشار اليه معلوما
كما في قولنا حاتم زيد فلله دره رجلا في الطالب لمعين وقال ابن هرقا بلا اذن
قايل وتعيين زيدا فانه اسم واو انتفع بهذا السلاح فانتفعت به وهو تعيين
المنسوب اليه كما في قولك كفى بزيد رجلا وبئس اتيان الشباب مشيه وامثال
ذلك معلوم ان هذه الاية اشارة الى الكل وفيما اورد من المثالين الى
الدواب والسلاح فانتفعت بهما من النسبة وهي سبب التحصيل والانكار الى المشار اليه
او عما الحال من اسم الاشارة تامة بان يكون هو ذا المال واما العامل مع الفعل
كما في قولك تعيين هذا فارسا اشارة الى زيد ولا حاجة الى جعل العامل اسم الاشارة
وذلك المال الغير المجرور الى الذي اشير اليه مثلا على هذا فالتمثيل تعيين الهم
ناقة الله لكم ابو ذر ان مجرد المال اسم جامد والاصح الا ان العامل مع المال اسم الاشارة
مثل هذا العلم شعارا محمول التقدير هذا كما ذكر في سورة محمد في قوله تعالى ان
الذين امنوا وان الكافرين لا مولى لهم معناه له بان الذين امنوا
الى اخره والذين امنوا الى اخره ان مثل هذا الكلام يسمى علم البيان بالتعميم
ولا خفاء ان المراد التعميم بعضها بالتاج الى البيان من مصطلحات الحكماء
مثل تعميم هذه الكافرين عن سبيل الله وتكفير سيئات الله مثل وحاصلها
اشار اليه بقوله وان فريق العالمين الى اخر الكلام مطلقا التعميم او على جار
بعد معناه الاسلام ان فريق والاوجه لعطفه على الحكمة الا يتعلق
الناس كابل شبه مثل والمعنى ان المنتخب المرجح من الناس نادر كالوجيه من
الابل لا يوجد فيما من الكثرة منها قال الازهري الواحد من البعير القوي على الاسفار
والاحمال التام الخلق المكمل على الذكر والانثى والتاء للمبالغة وجدت الناس
من حديث ابي الدرداء رضي الله عنه في الصحاح جذب الشيء اخذه بالقهر وجبره بالعين عونة
واحتبه تدل الاساس خبرته واستخبرته فاخبرني وتقلبه وتقلاه بتقلبه الامور
حاصلها ان جواب الامر الذي وقع موقع ثاني مفعولي وجدت بعد القول الا
وجدت الناس مقولا في حقهم هذا او مفعول اخر محذوف الا اخبره والحاصل
نقله حال السكت او ضمير اخر ونظر الى لفظ الناس او كل واحد وقال الميداني
يجوز رفع الناس على الكناية عن بعد بعد ما بعد ووجدت بمعنى اصبت
وجدت الامور كلها بعد حذف المضاف والمضاف اليه وقال ابو عبيدة الامور
جمع الجزء الا اذا اخبرته قوله اعمل العدد الكثرة بمعنى وصفه اصحابنا بالكثرة
قليلهم

كثرتهم في انفسهم حيث لا يكاد يحصى عددهم واما اذا وصفوا بالقلة
فذلك بالقياس الى اهل الضلال والحقيقة ان كلا من القلة والكثرة قد تعتبر
بحسب الذات وقد تعتبر بحسب الاضافة واما الوجه الثاني فتقريره انه
وان فرض قلتهم في انفسهم ايضا فذلك من حيث الصورة فقط واما من حيث
المعنى والحقيقة فهم كثير جدا لقيام الواحد مقام الالوف من عزيم فقد
تقدم تسليم قلتهم انفسهم فيكون مثل ما في البيت حيث وصف الكرام بالقلة في
انفسهم نظرا الى الظاهر والصورة وبالكثرة من حيث المعنى والحقيقة وغير الكرام
بالعكس وهذا في غاية الوضوح والبيت لابي تمام وهو اما مرتبط بما قبله
اعني قوله ما لوا اتبكي على رسم فقلت لهم من غاية العين سوق الاثر من جفنه
جعل الشاعر على رسم الاجتماع من آثار الكرام او مستقبل واخذ في فن اخر
من الكلام من غير مناسبة كما هو دأب الشعراء الجاهلية والمخضرمين وكثيرا
ما يجري ابو تمام على طريقتهم قوله اسناد الفعل الى السبب لا خفاء في ان
الفرع يذكر السبب حيث قال ابو علي هذا تاويل انهم الا ان يقال انه
على سبيل من جهة هو به المثل الذي هو السبب القريب لكن يبقى ان هذا في
الضلال واما الكلام في الاخلال ان فاعله المتبع اذا واو الجواب ما في
ذكره الشيخ عبد القاهر في مثل اقتدني بلدك حق لي على فلان ان ليس هنا
لقدام بل قدوم وقد فصلنا ذلك في شرح التلخيص قوله فاكرمها نزول على لفظ
المضارع قيل هو مع ان المحذوفة قبله وتنزله منزلة المصدر بدل من الضمير
في نهاها اي بالسلة وقيل امر انزل في صورة الخبر دلالة على سرعة الامتثال
اي انزل فواستا او لا يذهبن في نجد وغورا غايرا يصف نوقا مفتقات
في سن جايرات عن الطريق المستقيم وغورا عطف على محل في نجد قال ابن
الاعرابي لم يسمع قط في الكلام الجاهلي ولا في اشعارهم فارسي وهذا عجب
وانه كلام عربي قوله والفايق في الشرح بعض انه تعالى لم يكتب الكبيرة
من جهة فرده عن طاعة الله تعالى وتفسير الكبيرة في كتب الكلام ويدخل فيها
الاصرار على الصغيرة ويقال للداهي اي الشديد المتوقد الكوة من
جهة فرده عن الاعتدال في ذلك الباطل والاوضح معنى كونه بين الجنتين
غاية الانفساح لما يتوهم ان المراد انه لا يكون في الجنة ولا في النار
على ما سبق الى بعض الاوهام بل هو عندهم مخلد في الدنيا ليس معنى حد هذا
الحد عرفه هذا التعريف بل بين له هذه المنزلة واظهر هذا الاسم واختار
اريس مؤمن ولا كافر ولا منافق قال الشريف المرتضى في كتاب
الغرر والدرر كان واصل مولى بني مخزوم وقيل بني هاشم ولقب الغزال

رضيع

لانه كان يجلس الى الحسن البصري عند رضيع له منهم وكان مولده سنة ثمانين
ومات سنة احدى وثلثين ومائة وسمعت ابا هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية
الحنفية رضي الله عنه قال وواصل هو اول من اظهر الكبائر ليس المنزلتين
لان الناس كانوا في اسماء اهل الكبائر من اهل القبلة على ثلاثة اقوال فالخوارج
يسمونهم بالكفر والشرك والمرجئة بالايمان والحسن البصري وابناءه بالنفاق
فالخوارج واهل القول بانهم منافقون مخلدون في النار والامامية والزيدية
اشتقوا اسم الفسق ومن ما عداه من الايمان والكفر والنفاق فقال عمرو بن
عبيد القول عندي انك قد اخترت قد جلس الحسن في هذا الباب مثل مجلسه المعتزلة
لذلك قيل لابن قتادة كما جلس الحسن عند مرض عينه وبين عمرو بن عبيد فاعتزل
عمرو عنه قال قتادة واجتمع عليه جماعة من اصحاب الحسن وقال قتادة نقول اذا جلس
محمد ما قلت المعتزلة وقال البغدادي لان الحسن طرد من مجلسه حين
قال بالمنزلتين وخلوه النار مع المخرج من الكفر فاعتزل عنه الى
ساريه من سواري مسجد البصرة واتبعه عنه فقال الناس اذا اعتزل الامة

قوله الخلجان الشقاق جمع خلج كانه خلج هذا الخ قوله من ابن شاع استعمال
النقض لهدم البنيان الاستعارة بالكناية والاستعارة تمثيلية كما صرح به كلامهم
في نقض الاستعارة ليس وفي ان قرينة الاستعارة بالكناية هل يجوز ان يكون استعارة
الشد وان مثل قطع الاطفار واليد هل هو مستعمل في معنى مجازي ام لا وهذا البحث
مع ما فيه من الاصلاحات وما عليه من الاعتراضات مذكور في شرح تلخيص
المفتاح والاشبه بل الاصوب ما اشار اليه المص وهو ان المستعار بالكناية
في الاطفار المنية هو لفظ السبع المذكور كناية عن ذكر شيء من ادواته كالاطفار وهو
مسكوت عنه صريحا ليس في اللفظ اصلا لكن المذكور كناية في حكم المذكور صريحا وكان
يعني لذا ان يصرح باستعارة اسم المشبه به وهو السبع للمشبه به الموت وما هنا
قد تمسك من قبل المستعار وبه عليه ذكر النقض مع انه قيل يقضون حبل الله
عهده والنقض استعارة لمعنى تصرف فيه حيث شبه ابطال العهد بابطال نابه بين قسم
والخلق اسم المشبه به لكنها انما جاءت حيث بعد اعتبار تشبيه العهد بالحبل بعد
الاعتبار صارت قرينة على استعارة الحبل للعهد وبعد الخبر ان الاستعارة بالكناية
قد توجد دون التمثيلية وان قرينتها قد تكون استعارة لمعنى واما في حبل
الاطفار المنية ويد الشمال فالمحققون على ان ليس الاطفار واليد مستعملا في معنى
مجازي محقق وهو ظاهر ولا مفهوم على ما نوهم صاحب المفتاح بل هو في معناه لكن
اشارة المنية او الشمال استعارة تمثيلية يعني جعل الشيء الذي ليس هو كذا وقد يسلد
الكلام عند غاية البسط فتقرير الاستعارة بالكناية هاهنا استعارة تمثيلية وقد

كنا

ولقد كنا في تعليل من اصلاف اقوال القوم الى علة حيث نقل من كلام النوماء
ان الاستعارة بالكناية هو اسم المشبه به المذكور كناية عن السبع مثلا وقد صرح
صاحب المفتاح ان اسم المشبه المستعمل في المشبه به كالمنية المراد بها السبع او ما يجعله
مرادا بالاسم السبع على عكس الاستعارة التصريحية وصاحب الايضاح ان التشبيه
المضمر في النفس حتى فهم بعض الناظرين من هذا الكتاب ان الاستعارة بالكناية
هي الاضمار من حيث كونها كناية عن استعارة السبع للمنية ومن قول الشارح ليس
لاحد ان الامة ليس مع ان استعارة مصرحة لاحلال الاقدام فهو كناية
عن استعارة الاسد للشجاع اذ الكناية لا تنافي ارادة المعنى لكن المقصود
بالقصد الاول هو التنبيه على ان اسد في الامة ليس وسائر ما للاسد
من اللوازم بالضرورة ثم هذه الكناية من قسم الكناية في التشبيه حتى اشار الى الاسد
للشجاع والمثلية للعهد المنقلع بانه ليس كناية عن المكنى بل هو عين ما
قوله ابن السيهان هو ابو العيثم مالك بن التيهان بشد الياء وكسرها
ذكره في جامع الاصول وغيره ومثله التيهان بعد بعض المقدم من تاج ينبغي
ينبغي اذا اشرف وتيهاء ذكره ابو العلاء المعري انه يروى بكسر التاء وفتحها
وقال الامام المرزوقي هو فيعلان بفتح العين والمورد ان يروى بكسرها
لان فيعلانا لم يجئ في الصحيح فيبني المعتل عليه قياسا وحكاه عن سيبويه و
البيت استشهاد لاستعارة الحبل للعهد وقائم القطع لنقضه وبيعة العقبة هي
البيعة الثانية للانصار قبل الهجرة وكانت في ثلث عشرة من النبوة والسبعة الاو
في سنة احدى عشرة منها قوله ان يكتفوا بدل من هذا مع الفعل بالخبر
وعطف به مذ واثم وينتهوا بالفاء لما بين الكوفي عن المستعار والمرموز اليه
من البعد ما ليس بين المرموز والتنبيه قوله فاستوثر تعالى الطلب وتيرة
في الاساس فواشل وثر طبق وقد وثر وثارة واستوثر الفواشل و
من الفواشل الجاري انها لوثرة ووثيرة العهد ووثر ثم ثارة اذا احمت
قوله العهد الموثق هو الميثاق وذكر بعض الاشعاري في اشارة الى ان
معنى الميثاق وقد يقال العهد للامان واليمين والذمة والحفاظ والوصية وقوله
او احد الميثاق مطلق ما ذكر وقوله فما تقدمه متعلق بذكره وتعليقه بما
الميثاق لعهد وعلم تقدمه لو سوى وكذا الضمائر قبله مع عهد الاوجه على ان
المراد بالناقضين احبار اليهود وهو الموافق لما روي من الجبل ان المشهور
بعض بالمثل في البعوض وقوم اليهود ومعنى اوفوا بعهدي ما عاهدتم في حديث
الايمان وقوله في الانجيل الذي شاهدوه الا بعد ان يكون هذا الكلام
ايضا في الانجيل كما قال لنبينا صلعم انا سنلقي عليك قولا ثقيلا ان القرآن وقوله

وما ضيعوا عطف على بني اسرائيل لكن اما قبله من الآيات ولذا جيء بضمير
وبغيره عطف على حسن وفي عهده الغائب لاحسن صنيعه لانه مثل ما يأكل يشفعين
ومشاق الله من رفع الظاهر موضع المضمر تقريرا باستحقاقهم لذلك حيث قاموا
عيثاق من سيفق ذلك ليس عليهم القيام بعهده وكيف عطف على احسن صنيعه نظرا
الى المعنى كانه قيل وبالاحسن الى الناس بالعهد وكيف انزل الكتاب فقيل
لم اره وكيفيه انزاله وقوله لان اليهود تعليل من المصنف وبيان لفهم العهد
وانزال الفقه بهم كما سيأتي بالنسبة الى محمد صلى الله عليه وسلم قوله وقيل عهد الله الى
لم يعطف بأو على الوجهين السابقين لما ان ليس بمانعة لها قوله وقيل عهد الله الى خلقه لا
حقا وفي ان ليس المراد بعهده الذين يعتقدون هو عهد الانبياء لانه لا يخص منهم
لا عهد الخلق لانهم ليسوا الناقضين الذين اضلهم الله بعد ما المثل الا ان يراد
المعنى كعلماء اليهود ويتعين ان يراد العهد الاول الفاء كذريته او مرجعه والى
الى الوجه الاول ما ذكره من قوله وتشبه ان يكون قوله الاول الذي اخذه
ودون ان يقول عهد اخذه كما في عهد الانبياء والعلماء اشارة الى ذلك او يراد
عهد علماء اليهود ويعود الى الوجه الثاني قوله وحقه ما وثقوا به فيه اليمين
وهو من الاصل الوثيق الى العهد ما وثق به العهد على انه اسم الذات بالنوع
الاحكام على انه مصدر اما على تقدير عود الضمير الى العهد فلا ليس عهدا العهد كبير معنى
واما على تقدير عوده الى الله فلانه لا معنى لقولنا نعتقدون عهد الله من عهد
الله وجعل التوثيق على التقدير الثاني من عهد الله بالنار بدلا له السمعية لاخذ
الميثاق اليه وعلى التقدير الاول من عهد الناقضين بالقبول لانه اوجب في ذمتهم
وتضع عالم حيث يقتضيه بعد ما الحكمة بالنسبة قوله وطلب الفعل ممن هو دون
ان اسكن فكاس مثل صيغة او بزعمك فيوافق ما قيل انه اللفظ على طريق الاستعلاء ان
لم يكن علوا والامر بعد الفعل واحد الاوامر وقد يطلق على واحد الامور الحلال فالمصدر
بمعنى المفعول لانه كانه مأمور به من حيث تشبيه الداعي اليه بالآمر به مجازا مأمور به
مدعو اليه والتشبيه بتسمية المصدر بمعنى المفعول شائع ان شئنا ان شئنا ليس الا في كونه مصدرا
بمعنى المفعول او هو المقصود حقيقة وليس بمأمور به الا على طريق التشبيه فيصير اليه
يقول وبه له للامر بمعنى الشأن وهو من قوله مفعول به والمفعول بالمأمور
بعود اليه قوله لانهم استبدلوا اشارة الى انهم جعلوا الحلال الحاصل من عليهم
كمن له الناصر من على طريق الاستعارة المكنية حيث استبدلوا الشيء وغيره بمعنى
للمقتضى القطع والبقاء وغيره ثابتا لعلة فاجة والاصل والصلاح قوله جال الشيء ثابتا
لذاته الى تحقق وجوده وتنفي بانتفاء يعني ان من حيث كونه ثابتا لذاته
الخاصة المباينة له تكون امتناع ثبوت الذات مستلزما لامتناع ثبوت الحال

ضرورة

ضرورة انتفاء التابع بانتفاء المتبوع والعارض بانتفاء المعروض اذا كان
امتناع ثبوت الحال تابعا ولازما لامتناع ثبوت الذات كان انكار الحال
انكار الذات بطريق الكناية من جهة ان حال الشيء تابع لذاته مردوف لها
وكما يكفي باثبات التابع والردف من اثبات المتبوع والمردوف فكذا
في جانب الانكار وهذا التقرير يدفع ما توهم من ان غاية حال الخ ان
يكون لازما له وانتفاء الملزوم لا يستلزم انتفاء اللازم ولو سلم فمعقول التابع
اعني انتفاء اللازم لا يوجب لتحقق المتبوع اعني انتفاء الملزوم فلا يتم ما
ذكره من التفريع بقوله وكان انكار الحال انكار الذات وعلى تقدير الانتفاء
فلا معنى لتعليله بان حال الكون تابع لذات الكون بل ينبغي ان يقال لان انتفاء الحال
تابع لانتفاء الذات قوله واذا الكلام ان يكون الكون حال بوجه عليه يشعر
بان كيف حالا لانكار الحال على العموم اما لان وضع العموم الاجوبة او لان
توجه الانكار والنفي الى مطلق الحال وحقيقتها بوجه العموم او لانه وجب الحمل على ذلك
لمقتضى المقام لوجود التشارك اللازم وذكر صاحب المفتاح ان الكون مبتدأ مشتغلا
بالعلم بالصانع والجهل بالصانع حالا اي حال العلم بالله كمقرون اي في حال
الجهل والحال حال العلم بمعنى ان التعجب الواقع حالا العلم ومعنى ان يكون الحال
علم بان اجدا متصفا بالعلم والقدرة وسائر صفات الكمال وعلم بان هذا
الصانع صادر منه من الكون وصدور الفعل من الفاعل مع العارف الشوق
مقتضى تعجب وانكار وتوبيخ يكون سوق الآية لذلك على هذا الوجه لان
كيف في مثل هذا الموضع يكون هو الامر حال الفاعل عند مباشرة الفعل لا
حال الفعل بعد ما هو مميز له الصانع او الردف الاول ان معنى كيف يعني زيد
اراكم ام ماشيا والجواب ان مراد المصنف انما هذا وهذا الراد حال الكون ولا
شائن كونه تعالى الاول الى ما ذكره في السؤال الاخير من استبعاد استفهام
ما آل اليه المعنى وهو اعلى ان حال تكفرون في حال علمكم بهذه القضية فهو اية بان
هذا السؤال لانكار الذات بانكار الحال استفهام التعجب ان كيف عليه تغير
حيث علمت هذا وايضا لانه لا يستقيم ان يكون على يستقيم ان لا يكون لقوة التقارب
منه كما لا يكون الحالات لاستقامتها في الفعل ولهذا اضاف الى الانكار والتعجب لكن
كان السوق على ما ذكرت قوله لم يدخل الواو على كنتم امواتا مع انه ليس حينئذ الواو
الجملة الفعلية الماضية حالا مصاحبة الى قد دخل الواو الثانية حالا لانه الواو الحالية
فيما اذا قصد وطلق مضمون الكلام المشتمل على جملة فعلية على جملة فعلية كما ذكرنا في
قوله تعالى وبشر الذين آمنوا قوله معنى كونه بعدا حاضرا وقت وجوده
جال عنه اشارة الى ان المعنى من الحال الملفوظ لزمان وقوع العامل لا الى حضر

لا لاستفهام من الحال
في لشأن في التعلق باثبات الحال
فان قلت سوق كلامه
كما ترى ان كما م

وجوده ويطلق توبيخ وانكار وتعجب
وتعجب على ما يشعر به سوق كلام
الصانع ولهذا كان الصحيح

الذي هو زمان التكلم للقطع بصحة قولك جاء زيد في السنة الماضية وقد ركبها
سيعلق زيد بيده كتب وفي القول سيد خلون صحيح واضح من فان قيل معنى ان
لان شرط في الماضي قد وان الاشتراط في المضارع المجرد من حرف الاستقبال
وان صح توجيه وقام الامير بدون اخبار قد وسيعلق زيد سيرجف بعض المضارع
والحضور وقت التكلم على ان قد انما تفيد التقريب الى الحال الذي هو زمان التكلم
لا زمان وقوع الفعل على ما عند الشيخ عبد القاهر في قولك جاء زيد قبل هذا الشهور
بل هو قد ركبها ميرزا ملت الشرط الثاني قد يشترط بالمصدر حال وقوع الفعل
من جهة كونها في الاصل تقريب الى الكلمة فان الماضي لاستقلاله
بالمعنى لا تفيد المضارعة وان كان العامل فيها ماضيا على ما توهم اذ ماض بالنسبة
اليه سابق عليه واشتراط النحو من علم الاستقبال يقتضي ان يكون ما يعلق فيه
عليها بل قوله على ان حال يكون من الشعار بان يعني اذا وقع بعد كلام تام
مقتضاه في محل النصب على الحال ولهذا اجاب بالحال مثل اكساني برابا كيف جاء زيد
اراكبا ام ماشيا فلا يقال مثل كيف زيد فانه متى ان حال هو وهو اما صحيح او سقيم
والبدل اصحيح ام سقيم ثم فيه اشارة الى انه انما يعد من الظروف لكونه في
معنى الباء والجر وحتى انه في مثل كيف زيد ظرف وقع خبرا مثل اين زيد ومتى
القتال لا اسم مرفوع الكل على ما ذهب بعض النحاة كالانوال في صح قيل قد
قيل ثانيا على ما صرح به في سورة الدخان حيث قال انهم يتقلبون وكلام الجوهري
يشعر بان كليهما من الواو الا ان من قال الافعال لم ينظر الى الاصل بل الى
مجرد لفظ فعل التعقيب قوله وجوز ان يكون استعارة لاختفاء في ازمنة قيل
هم هم بكم مقتضى استعارة تناسخ او ذهاب الى ما عليه السنة والجاحظ الا انه
ان الموت عدم الحياة عما من شانه بل هو عدم الحياة مطلقا ولو سلم فالمعنى كتم
كالاموات والسوال في مثل امتنا اشتنيق الظهر للظهور ان الامانة ازالة الحيوة
وقد الملتفت النظر الى الامانة الاولى على الجماد والجماد الذي لا حيوة فيه والجواب ان
الامانة ~~ازالة الحيوة~~ لا يستلزم ان يكون بعد امن الحيوة الى الموت كما يقال
وضع الدار وقطع الثوب بعد ان وجد كذلك في اطلاق الموت على حالة الجماد
اما حقيقة على اشكال واما استعارة فيلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
الامانة الثانية قوله يراد به الاحياء في الغير لقائل ان يقول لم لا يجوز ان يراد
بمطلق الاحياء بعد الامانة على ما هو الاحياء في القبر والنشور فان الفعل وان لم
يدل على العموم فلا عدم ان يكون نكرة في سياق الامانة اي الاحياء من شيء ارتكاب
وانما نهاه في الانتقاء من امور الدنيا وكون القبر اول منزل من منازل الاخرة
عبر عنها بلفظ الجمع ولا يرد السوال بانه لم يقل ذكر احد الاحياء من وان

ابيات

قوله

ابيات عن علم قال امتنا اشتنيق واحيينا اشتنيق فمنه الا من لنظر تعلم
ثم ان احياء الغير من الموت واما نزاع المصير الى الحذر من النشور فلانه
انما يكون بين الجنة والنار قوله واما الانتهاء الدين فالنظر مع ما يتادى
اليه النظر والحصل به من معرفة المبدا بالنظر في غايب الصنع ومعرفة المعاد
بالنظر فيما فيه من التذكير بالاخرة وشواهدها باعتبار اشتمالها على اسباب الاشتمال
فانها انموذج بعض الجنة وابتغاها من جهة اشتمالها على اسباب الحشة التي هي
انموذج عذاب النار بعضه منه وما فيه واشتماله فان الارض وما فيه مطلق
على محمود ومذموم غير اعادة الجار وصفه ما فيه الثاني فلعل ان يكون لما في
الارض وان يكون لما فيه الاول قوله من غير ان يريد فيما بين ذلك لما في
فيما بين المقصد الى السماء على ما صرح به فيما بعد وذلك لمقتضى الاستعارة
فان هذا اشارة لتلك من غير ان يلوى في تعلق القصد الى السماء وجعل ذلك
اشارة الى خلق ما في الارض وهو تكلف ما ذكره من سوال ما قصد في هذا
التفسير توهم ان المعنى فما بين خلق ما في الارض والقصد الى السماء لكن قد
وقع بقوله على انه كان بعض الزراع الى اخره واشار الى ما ذكره والاولى
الجواب انما هو على سبيل الفرض والتقدير لتوجيه السوال قوله والمراد بها
جهات الكائنات الجهات في السفلية والاجرام السبعة والاربعة قبل خلق السماء والارض
مبني على التقريب والتمثيل وعلى التعليق على اسرار الايات فيه كلام اخر والاولى بانها
على تغيير السماء بالجهات الجلوية بعد ما قيد الاستواء بالقصد اليها بمشيئة وارادة
وهذا الاصبع سابقة الوجود ولعل تخصيص عاد اليها باعتبار كونها
عبارة عن الجهات بل جعلها مبهما فيه اسبع سموات مثل رجلا وغير رجلا
وبالها قصد وبالمزاجا ما بعد وبالمبهما دونه وهو كثير في كلامهم وفيه من
التعظيم والتشويق والابهام ثم التفسير والتمكين في النفس فوق ذلك ما لا يخفى
لهذا جعله الوجه العوني المعول عليه وان ان فعل الضمير للسماء لكونها في معنى الجنس
او لكونها جمع سماء فان الجمعية لم تثبت والتنبيه لكونها فيه في عود ضمير جمع المؤنث
اليه مع تفاوت ما في الابهام ثم التفسير قوله فمن ثم خلقهن مشوالي ان الجملة
اعتراض بعد ما سبق وانما من فوقه بيان خلق الارض والسماء ولهذا قدم
هذا الكلام على سوال التناقض لكون السوال بعد تمام تفسير الاية قوله لم يعزم
ما اعدمت فان قيل يلزم ان لا يكون فيما بين خلق ما في الارض والقصد الى السماء
من شان علينا هذا التفاسير لازم له ازان يكون في شان اخر غير ذلك على السوال
بما ذكره وحمل ثم على التراخي في الوقت على الصفيان الا ان يكون بين خلق ما في الارض
والقصد الى خلق السماء زمان ممتد وان لا يكون في اثناء القصد خلق اخر ولا يلزم

قوله من غير ان يريد فيما بين ذلك والقصد

فيه

قوله واذا اقتصد فلم يقل استوى
وقوله من غير كما بيان لقوله
مستويا به

فجعلهن اشارة

قوله الاحياء بالجمع الاحياء

وبدل من الحال
مثل كيف جاء زيد
قوله السبع بكسر السين مقصورا
فاء السبعة وهي الشخص

على اقتيال ابينا
اما الاقوال
فلاشتمالها على القتل
من القول كما
كيف من الموت
واما الاقتيال
فلاشتماله
من القتل

فقعد

التقبل على من
يقول الكيف وفي
الكل الاقبال
اقوال واقتيال
كشر

قوله ان اراد به الارض الجهات
السفلى اي لم يكن في الارض والا فلا
في ما في الارض فقط وعلى
الا ما في الجهات السفلية
الارض وما فيها

على ان الاكمن معا بين خلق ما في الارض المتعدد الى خلق السماء خلق ثم قضى على
ما وجه قوله اقرأ ما يأتي فيه هذا السؤال بوجه على ما نذكره من خلق ثم على
التراخي في الوقت لكن جوابه بان تقدم خلق جرم الارض على خلق السماء لا ينافي
تأخر دحوها حاصله ليس كل ما سلف لان ثم يدل على تأخر خلق عن خلق ما في السماء
الارض من حاصل صنع اسباب الحدوث والالام والتوالد الحيوانات
الجوامد على ما ذكر لا عن تقدم خلق جرم الارض وسنذكره في جرم السماء ما يدل
على تأخر اخراج السماوات من خلق الارض ودحوها جميعا حتى ان قيل ان على الارض
وما فيها في اربعة ايام ثم خلق السماء وما فيها في يومين وكثرة ذلك في الروايات
فلا يفيد حمل ثم على التراخي الوقت الا ان يقول على ما رواه ان اخراج السماء بعد ما
على اخراج الارض فضلا من دحوها على ما روي عن مقاتل والاوصاف ايام حول
ناء وملء الارض بعد ذلك دحاها على ما سيجيء ان شاء الله تعالى قوله كهيئة الدخان
هو الجرم هلاء الكثير مذكر ويؤنث وجمعها الهاء قوله واذ نسب ما اذ ذكر تقديره
المقام حيث لم يذكر له عامل لم يناسب حتى يقدر ذلك جمع كثرة استعمال هو قال
قيل هو من الظروف حكيت بعد مفعولا به تقديرا حتى جوز اكونه اسما مجرورا
باضافة الظرف اليه مثل يوم يقوم وساعة ينفع وبعد اذ نجاتا الله وهو ذلك المفعول به
لكونه مفعولا به مثل اذكر اذ من ما رأينا اكرمه ولم يجز ورد بعد على الغالبية
لبعد ما من الظرفية التي تقدمه في الغالب ومنهم من يا اي المفعول له اصلا اذ لا وجه
في الكلام معلل على اذكر الحادث يوم كذا في الاحسن ان لعل على الامر على
معلله في قبله ان الشكر النعمة في خلق الارض والسماء واذكروا ما على تقدير انتهاء به
بقالوا انهو ظرف والجملة ما فيها عطف على ما قبلها عطف النعمة على النعمة من غير التفات
الى ما فيها من الجمل انشاء او اخبار او لهذا جعل الخاصة الاول ارجح قوله جمع ملاك المقام
كلامه ان الجمع زائدة واشتقاقه من ملك كما قيل من معنى الشدة والقوة كما قال الملك
والملك ملكت العجين شددت عجنه ومنهم من جعل من الاول والاكثر بمعنى
الرسالة او مصدر بمعنى المفعول ومنهم من يثبت الاول اصلا فلا قلب لكن ليس مشهور
والجامع التاء في ملائكة لتأنيث الجمع معنا لتأكيد تأنيث الجماعة وصيانة بالمنقل
لتأكيد معنى الجمع ونفي التشابه والصيانة قوله والمعنى خليفة منكم يشير الى
الخطاب لملائكة الارض والاظهر انه للكل عليه ارجح بعضهم الوجه الثاني والجواب انه
على طريقة قولهم هو اعلان شكوا ذيدا وانما قيله البعض منهم بالخطاب لهم لانهم كانوا
سكان الارض بالنظر الى البعض وانما اختار الوجه الاول خاصة لان الملائكة
لولا لا تزول ثم قالوا الجعل من تعدد جهاته وسفك الدماء فان ذلك في حق
الذرية خاصة بمقتضى لفظ العبارة هو الثاني ولهذا استشهد بقوله تعالى ان
الآية

خليفة

خليفة في الارض على ان داود عليه السلام خليفة من الله لا من آدم او من بني آدم
وانما خص شؤال الافراد على الوجه الاول خاصة لان الملائكة في سكنى الارض
انما هم لآدم وذريته لا لذاته وجده فان قلت وكذلك الملائكة في الكل هم سكان
بني خلقت ثم لا ان المقصود باخبار الملائكة اعلامهم هو خلافة آدم فكان
الاخبار بسكنى الارض انما جاء ابتداء من سؤال الافراد وتوجيهان الاول
ان الكل او بالخليفة آدم وجده والمعنى على جعله مع ذريته خلفاء في الارض
استغناء بذكره من هو الاصل عن تفريع جعله مشتقا منه وكانه قال خليفة و
خلفاء هم ذريته كما قال الملائكة في تدنيس ان منه وفي اولاده بالنظر الى الاصل
ان جاء تدنيسا مثلا اسما للخليفة ولم يعبر الخليفة عبارة من الكل الثاني ان
المراد بالخليفة الكل باعتبار موصوف مفرد اللفظ مجموع المعنى ان من خلفكم او يخلف
خلفكم وهذا في الاصل مثلكم نهم متعلق بمعنى او الضمير لآدم وذريته وكذا
ضمير استخلافهم صيانة لهم ان الملائكة مفعول الخلافة وفي الى صدار الجواب اجابة لهم
ليسا كواو لما هو اصيانة لهم قوله بعد اذ الانكار لا يتصور من الملائكة قوله
قوله وكل خلق ان علموا ان جنس الخلق المعصوم من الملائكة وكل جنس لهم
من اجناس الخلق فيبين ليس اذ ذلك على تكون فيهم المعصوم وغيره فلا يعرف ان
يعود السؤال بانه من اين ثبت ذلك في علمهم وانما حال من سؤالهم غيبة
التسبيح التسبيح الذي هو تعدي بعد وبالام وكذلك التقديس واللام في كل
في المعنى متعلق بالفعلين وكذلك الحال على تعدي غاية الحمد من التسبيح المتعدي
وان كان ظاهر كلام المصنف توهم ان التسبيح بالطاعات والعبادات و
التقديس بالمعارف والاعتقادات يعنون ان محمود وعدوا لما يتبع فيهم المعنى
فيما كان في ان لا يعلمهم مما شاء ولا ينافي منافيه وقد اصبح الاعوان عدوا
الماتع فيهم وكمال المدح فيما وذلك انهم عدوا من الانسان القوة الشهوية
التي رذيلتها الاعتدالية من التصادي الارض والقوة الغضبية التي رذيلتها الافراط
يشتعل الدماء وذلك اما فيهم من القوة العقلية يشبههم الله سبحانه على ذلك
قوله كفى العبادة ان علموا ان اراد من شأنهم ان تعلمه اذ لكل لو يعلمون
لما فيهم من القوة العقلية فليس على في ذلك التعدي هو طاهر من ارادوا انهم كانوا
يعلمون ذلك فليس بمعلوم ولا العبارة والدعاء ذلك ولذا ذكر الموان الخاص
وهو انه قد يتبين لهم بعض الحكم والمصالح على وجه يشد تكونه اصل الفرد قوله
وعلم مطلق على قال وقيل على محذوف تكون الجوهر بمنزلة القسم لما الى تعليم
ولا ولا له عليه وقد قال استيناف وكذا قالوا الذي لعلمك ما لا في قوله
قوله واشتقاقهم ادم يعني ان تعلم هذه الاسماء الاعجمية مشتقة من المصادر

ثم تأخر ما نشر في هو تؤثر
مقصد الى ما بعد خلق ما
في الارض من غير ان
يوجد فيما بين ذلك خلق
شيء اخر قال صاحب
الكشاف ثم تأخر خلق
السماء عن خلق الارض
هو فيه

تؤثر والملائكة جمع ملاك
اصل ملك بالهمزة انشد
ابو عبيدة لو حل من بعد
قيس جاء حل يدعو فحض
الكول فلست لانسيا
ولكن لملاك تنزل من
جو السماء يصوب
جمعه تكسير الاشتقاق مثل
ملك على جمعه اذ جاء الى
نقالوا ملائكة وملائيك
مكون الجمع ازاء
بين التاء والعين فلب
والاظهر ما قال على
انه موضع الوسائل م

التسبيح
مستعملون لها منهم او ذلك
ليس ليفيد هذا الابهام الا
لولا انما مثل لم يمكن من
جبا وتامن التسبيح

والالفاظ العربية ليس بمستقيم واما انه يجوز ان يجري الاشتقاق في سائر
اللغات وان لم يوافق لغاتهم لغة العرب في مادة هذه الاشتقاق فان ادم
كان ادم كان يتكلم باللغة العربية فلذلك قلت اخذه واما الرد بان الاعلام الشخصية
يعني غير الغالبة والنقل الا يمنع الاشتقاق فيها فليس بشيء لانه اذا اخذ من العلمية فناسب
في المعنى والتركيب فهو معنى الاشتقاق وكذا الرد بان ادم كان في غاية الكمال
والامة والاديم لا يناسب ذلك قوله واقتصر احمد ان يكون على فاعل
اشارة الى رد ما ذكره الجوهري وغيره انه افعل واصله ادوم بفتح الهمزة بين ظهرانيه
الفاء وما يدل على كونه على فاعل انهم على انه لو جعل فاعلا وادم بالواو واعتذر الجوهري
بانه لما لم يكن للكثرة اصلا في الياء معروفا جعلت الغالب عليها الواو واما الادم
من الانسان يعني الاسم فافعل وجمعه ادمان قوله الى اسماء المسميات اشارة
الى اعتبار الحذف للمضاف موضع مضاف يتعلق الى ما سماه هو لا مرا بعلم
المحذوف مضافا الى مسميات الاسماء ليتعلق تعليق الانباء بالاسماء فيما ذكره بعد
التعليم وظاهر كلامه ان اللام عوض من المضاف اليه كما هو مذهب الكوفيين
وقد نفى ذلك قوله وان الحكيم هو الماوردي وله تعليل في الشعل الرابع شبيها
فوجب ان الحمل على ما ذكرنا من حيث قدر من مخصها الا انها روان كان
عبارة على خلاف واقتال ليس كل ما يذكره من الخلافات مختارا عنده وهما
ذكره اشارة الى الرد على من زعم ان الاسم هو المسمى وان هو ضمير موضوع الى
الاسماء باعتبار انها المسميات والشهر اعتبار التغاير الحقيقي ان الخلاف في اسم الاسم
مكان العدد نفس تغاير لذلك لان القائلين بان الاسم عين المسمى لكونه انه
وعلم آدم الاسماء كلها ثم عرضهم وقوله ثم سمى اسم اهل الى انه وقوله ساجدين
من دون الاسماء وبان لفظ الاسم مع بالاسم دون الفعل الحرف فيها هنا
الاسم والمسمى واحد والقائلين بانه غيره لكونه المثل قوله ثم قلنا الاسماء الحسنى
توحيد الذات الالهي ما ذكره من التفصيل وهو ان من الاسم ما هو يدل على
كنه تلك الذات فانه يدل على الوجود والذات ومنه ما هو غيره كالخالق والرازق
وفيه ذلك ما يدل على فعل ومنه ما لا يقال انه هو ولا غيره كالعالم والقادر وما يدل
على الصفات الفعلية يشعر بان الكلام ليس في اسم هو في مدلولاته مثل الانسان
والفرس والاسم والفعل وكيف اقول لهم ان اسماء الله متعددة فكيف يكون نفس
الذات فان قيل يمنع كون الخلاف في الاسماء التي من جملتها لفظ الاسم وظاهر
انها اصوات او حروف هي من الاعراض المتنزه عليه فكيف يتصور كونها نفس
مدلولاتها التي هي الاعيان والمعاني وان اريد بالاسم المدلول فلا اختلاف في انه
نفس المسمى من حيث ان يتصور منه خلاف بل فائدته لانه لم يقل ان الشيء ذاته

قلنا

قلنا الاسم الواقع في الكلام قد يراد به نفس ما وضع له المسمى مثل الانسان نوع
والحيوان جنس وقد يراد به غيره مثل جاءني انسان ورايت حيوانا
وقد يراد به هذا كالناطق او عارض لها كالضاحك فلا يصح ان يقال اصلا
واستثناء من ان اسم الشيء نفس مسماه او غيره وما اورد في بعض الحواشي
من ان في لفظ الاسم لا يناسب ذلك لانه اسم من الاسماء والاسم الشيء
على هذا وقد بينا ذلك في شرح المقاصد قوله وعلمه اي الهامه ما يتعلق بها
يشير الى انا وان قدرنا المضاف اليه وعلمنا الاسماء هذه المسميات لا نقول بان
ما علمه آدم وعلمه وعرضه على الملائكة واستنبأهم آدم على سبيل التكليف
مجموع الالفاظ والمعاني من غير علم لمعاني المسميات والحيوانات وما يتعلق بها
التفصيلية والكمال انما حصل في ذلك الى هذا وهب من جعل الاسم نفس المسمى
الكلام على حذف المضاف اليه والحق ان الاحوال والمنافع الخاصة
المسميات التي علمه اسماء وهاء ولا تتم بدون معرفتها على وجه تمتاز كل واحدة
وهذا اقرب على سبيل التكلف في الاسماء بلغة بالحجة ويكفي عليه وكيف جنس
ويكفي قصده على الامور والذمة جنس يعني بالجواب قوله ان كنتم صادقين
فيما زعمتم من اني استخلف من غالب حالة الانسان وسفك الدماء من غير ان
يكون فيه ما يصلح لان يستخلف لان ذلك انما يصلح ما فاض الاستحقاق اذا
لم يكن معه سبب التكليف منافع راجحة على هذه المفسدة ومصالح زائدة على هذه المفسدة
فان قلت هذا ناقض ما سبق من انهم عرفوا ذلك بما صار من الله من تحية
الله وقد ذلك تارة وعلى كونهم صادقين قلت المراد بذلك وجود كون
بني آدم من يصلح منهم العبادة والتقوى فان قلت كما وجه ارشاد الامة الانباء
بعد الشرط وما معنى ان كنتم صادقين في ما زعمتم فانبئوني باسماء هؤلاء
قلت معناه ان كنتم صادقين فيما زعمتم من خلقهم من الماء وجوه الاسباب الصالحة
مقدار وجه العلم بكنه من خفيات الامور فانبئوني بهذه الاسماء فانها ليست
ذلك المقام وكنه هذه من السؤالين وهب كنتم من العقد من الى ان المعنى ان
كنتم صادقين اني لا اخلق خلقا الا انتم اعلم منه والاصل الا انه لا دلالة في الكلام
عليه معنى له ارادة مفعول لما يدل عليه الكلام وان يجعل يعطف على الدة
ارتفاع ذلك ارادة لدفع مقالتهم ودلالة على ان يجعل يستحق خليفة العلم التي هي
اجل الفضائل ومنه من الدلالة على شرف العلم وحلاوة حكمه واما فائدة الا
وسائر الكلمات مالا يعني وقوله اراهم وبين موجبات الى موضع ما الجمل وجه
الاول الى محذوف وهو عرضهم بعيد قوله على وجه ابسط واشرح حيث تعرض
علينا مسائل ان كان مالا يعلمه ان اوجز واشمل الهم اذا عرض على من مسائل

والتمثال

ل

ن

الاكثرين

الاستخلاف على ما مر في كون هذا الشمل والكل قوله والمعنى عرض مسميا تعرض
معنى في قراءة عبد الله او مسميا نها تعرض في قراءة ابي وانما اعيد حذف المضاف
لان البعض لا يصح في الاسماء وكانه اراد العرض البعض فقوله في ابيه اني
باسماء هؤلاء والا فعلى منع لعام لجواز ان يكون بعض الاسماء وسائل من
معانيها وانما لم يعل الضمير للسمات المذكورة من قوله وعلم آدم الاسماء لان اعتبار
ذلك الحذف انما كان لاصل صحة مدخولهم بل تحاشا معنا فالسلائكة ان تكون
تعلق واما على تقدير حذفها او حذف ضمير يصح عوده والضمير الى الاسماء فلا احتمل حذف
المسمات ثم معنا فالجمع معنا معنا فالسلائكة ان تكون نوعا تعلق بل الوصول الى الماء
فليتنا تمل قوله استثناء متصل لانه الاصل والى نوع بعد عدم وجوده في الملائكة
منه منع بالتغليب يدل عليه قوله تعالى ما منعك ان لا تسجد اذ امرتك والظاهر ان الامر
لجميع الملائكة لا الارضيين خاصة ووجه الانقطاع انه ليس لملك فلا يتناوله
اسم الملائكة لكن ذكر الآية والاستكبار يدل على انه مامور بالسجدة وان
استثناء له لنوع الملائكة قوله فلذلك معنى ان الجملة تدل على التعليل كما يعطيه الفاء
في قوله فتعرض من ان ضروب من الظاهر والفاء واو السجود كان بسبب
من جنس الفرق الى الفوقية قوله السكنى من السكون معنى ان اسكن امرت
السكنى بمعنى الماء والسكن لا من السكون لخفة مثل الحركة ولذا ابدل كرمعلقا بدون
في الا ان موضع السكنى الى السكون وتاكيد ضمير اسكن بانت لئلا يلزم العطف
على الموقع المتصل بلا فصل مستقبح في فصيح الكلام وصحة امره الغائب بصيغة
الفعل للتغليب مثل انا وزيد فعلنا وانا زيد على السكنا للاشعار بالامالة
والشيعة قوله ان الكلام رغدا يقال عيش رغد وعيد اي واسع وفلان في رغد
من العيش ورغد بالكسر رغدا قوله وحيث للمكان المبهم جعله لابهامه
وقيده بالعموم تقديرا لمقام وعدم الموضع ولم يجعله معلقا باسكن مع انه
اظهر من جهة المعنى لوقوع الفاصل قوله من شجرة واحدة الظاهر اللائق
بمقام التوسعة الوحدة الشخصية والمثل التوحيد وكيف كان فالام في وصف
اسم الاشارة للجنس وقيل للعهد ومعنى الغاية لعلمه انها سبقت الحجر ولم يبق
محصورا بقال فاتني بكذا الا سبقني به وذهب مني وجاريته حتى تفوتني
الصحاح الفوت والفوات مصدر فاتني الشيء فالمعنى انها فاتت الحصر بحيث
لا يدركه الحصر والبوا جمع بوء جيل من الناس يسكنون ما بين الحجاز واليمن
واكثر بهم وان مكة منهم ثم ابدل الا ان ابا عفيس لما عذاهم قال ما اكثر
بوء بها وهي الصوت والكلام عضب قوله ينهون من اكل ومن شرب صلاة
يشوش وشما جول فيه الاسم الكثير الدم والمعنى يصير رشاشه في السمن من

الاكل والشرب وكذا معنى ما يتعلق من امري وما يقال ان في النصف ثم ورد الفعل
المضارع على طريق الحال ليس بلازم قوله ان كان الضمير في عنها للشجرة اذ
لو كان للجنة لكان الاخراج قبل الازلال او معه فلا يصح العطف بالفاء الا بتاويل
قوله وهذا دليل على ان عود الضمير للجنة على تقدير الوسوسة يمنع
التبعيد والازلال قوله لانها دليل صحة خطابها خاصة مع ان المراد الكل
وقوله والدليل عليه يعني ان الامر لذلك ومعنى الآية ذلك اذ القصة واهلا
واهبطا خطاب لآدم وحواء وبعضكم لبعض عدو حكم مما مس الذرية مع كونه
حالا من ضمير اهبطوا يدل على ان ليس المراد التهادي والتباغض بعاشها
وسن ابليس على مماس بني آدم قوله ثم تمن تبع عدوا الى اخره حيث تبعهم
الى الموت مماس والكافرين وتبع بالكل من الغير تعلق بالجزاء قوله الى يوم القيامة
لانه متعلق بالفرق الواقع ضرا من مستقر ومتاع والاستقرار ثابت الى يوم
القيامة لمكان القبر وقيل الى الموت نظرا الى تعلقه بمتاع اذ لا يتم بعد الموت
ومن جعله على تقدير التعميم يوم القيامة انما متعلقا بمتاع جعل انتهاء
يوم القيامة من الموت لا من مات فقد قامت قيامته او جعل مفعولا ان
من جملة ولا يخفى ان التعبير بجمع واحد اجعل السكنى في الجنة تمتعا في الارض
وهذا اقرب قوله معنى تلقي الكلمات استعمالها في الاساس تلقيته منه
وتلقيته منه تلقنته من لقنته الشيء فتلقنه وانما لم يعل من هذا مع تعدده
حيث استعمل بمن ليترتب عليه الاخذ والقبول العلم بسائر ما يدل على استعمالها
الرجل اخذه واجابه على هذا يكون من ربه حالا من كلمات
انت اسم فاعل اضيفت الى المفعول وانت به فاعله لا مفاعل على الاستعمال
وان شئت فبتداء واما ضمه زين الناس الراجع راجعين بتشديد الياء فلما
سهو القلم اقرب من ان يجعل فعل الراجع مضافا الى ياء المتكلم واقعا
خبر انت الراجعون الى كما قال قوله الا فاجعلني بالزاي والا فاجعلني بالتخفيف
فيه قوله الجملة الاستعمالية هذا الشرط بجملة قوله وتلقيا كيد ولما يتلقى به
فان قيل على الاول فلم قدم ذكر تلقي الكلمات عليه وعلى الثاني ان ما ذكره لا
يصلح علة للتقديم اذ امكن ان يقال ان نقاط الزيادة بالاول من غير تعلم تلقينا
اما الاول فلعدم الاعتناء بصلاح حاله وعدم التفات بالاخبار بقبول توبته
والثاني من حقه ان ازاحة ما عسى يتشبث به الملائكة مما زعموا
حقه وقد فضله عليهم والمرجح بالسجود له واما الثاني فلكون بلدان حالة
من تلقي الآدم منه والكافرين فالمذكور قصد احث السنوق له وذكر الامر
بالهبوط ليترتب عليه الابتلاء بالتكليف وفي الكلام اشارة الى الرد على من

ان الصعود الاول من الجنة الى السماء والثانية من السماء الى الارض كيف و
قد جعل الاستقرار في الارض والتمتع حالا من الاول وان كانت حالا مقدرة
قوله بدليل قوله تعالى جعل متابعة الهدى في مقابلة الكفر والتكذيب بالآيات
المنزلة على لسان الرسل فيكون متابعة الهدى عبارة عن الايمان والتصديق
بتلك الآيات وهذا المتعين لما ذكره في تصحيح كلمة ان في قوله فاما يأتينكم
ان اتيان الهدى بطريق الرسول والكتاب ليس بواجب فنقول يأتيهم الكتاب
والرسول او لم يأت فالايمان بالله وصفاته وتوحيده واجب لوجوده
بالعقل وبحسب الادلة فلو لم يكن العقل كافيا لكان اتيان الكتاب والرسول
واجبا فلم يصح الاتيان بكلمة الشك فلما اتى بها ان اتيان الكتاب والرسول
للوجوب لتصديق العقل واما على اصلنا وهو انه لا وجوب على الله فوجه كلمة
ان ظاهر اذ لا وقوع بالوقوع بل ان شاء هدى وان شاء ترك لكن فاما يأتينكم
من فضله ورحمته الكلمة ان جاء العقل بالتوكل لتيان الى رحمان حيث الوجوب
قوله والكبيرة لا تجوز على الانبياء المذكور في كتب الكلام انه لا يجوز عليهم
الكفر وتعمد الكذب في التبليغ ولم يتعرض في ذلك لما يخالفه واما سائر الكبائر
تمتنع عمدا عند الجمهور سهوا عندنا وعقلا عند المعتزلة وتجوز سهوا عند الاكثرين
والصغائر تجوز سهوا بالاتفاق الا ما يوجب الخسة كسرقة والتطفيف لحبة
وكذا عمدا عند الجمهور خلافا للجاحظ لكن شرط في العمد والسهو ان يتنبهوا
عليه فينتهوا عنه هذا بعد الوحي واما قبل الوحي فلا يمتنع الكبائر خلافا لاكثر المعتزلة
والمصنف لم يتعرض لما هنا ان ذلك كان بعد الوحي او بعده قوله
ما كانت الا صغيرة مغفورة بما لا تخلو عنه صغيرة لانه لم يكن في الجنة الا اعمال
البدنية والتكاليف الشرعية سوى المنع من اكل الشجرة واشار الى ان هذه
الصغيرة كانت مكفرة بالجهود واجتناب الكبائر كيف وقد انعم السعادة بالاعمال الغلب
لكن حدث عليها المؤاخذة تعليما لشأن الانبياء وانهم من الله بحيث لا يمنى
ان يصدر عنهم ترك الاولى فكيف ترك المأمور به فكان في ذلك لطف لهم بالزجر
من المعاودة وللامة بان الانبياء مع عصمتهم يؤاخذون بترك فكيف
بحال من انهمك في المعاصي فلا تكون ظلما وسعا بل عدلا ومسلكه حسنة وقبيحة من
هذا اما قال لما كانت صغيرة عن نسيان لكن بعد ثبت عليها لذكر العقاب
وغلط الاجتهاد ولهذا نسب الى الغواية والعصيان ونسيان العهد والجواب
وفي هذا الحذو لهم وتوجيه لهم الامتنان قوله فكيف بها ظلما وتوحشا بالجنة
بعد قصر بلغ الا تقول لملوك واصحاب الكبائر في النار قوله على لغة هذيل
لان معلف الى المقصور بالواو ولا تعرف بالياء الاضافة لسكون قبلها اخت الكسرة قوله

فلا خوف

فلا خوف بالفتح في حيز قوله لعنت لكونه على شيء بل احتمله الاصل
ان مقصود الله تعالى مثل اشتل عبد الله على اذا قصد به الاشعار بانه عند الله
عليكم تشريفا قوله واراد بها ما انعم به على آبائهم وعليهم عند جمع من المفسرين والمعنى
حيث جعل تعداد ما انعم عليهم وعلى آبائهم ينبغي ان يحمل على حذف
قوله او استئناف معنى جامع بان يحمل الكتاب بالجمع في السوار بل الحاضر من الثابت
ما انعم به اشارة الى حذف العائد الى الموصول لما عدد عليهم في مواضع من
المقدمة كتاب الله ومن الفرق قوله عطف على من عدهن ومن البقرة على من
الاتجاء والتوبة على النعمة وقوله والعهد مضاف الى المعاهد والمعاهد
لانه نسب بينهما لمن المصدر يضاف تارة الى الفاعل وتارة الى المفعول
لاحتمال ان الفاعل هو الموفي فان اضيف الى المؤمن مثل اوفى فيه
ومن اوفى بعهده فهو مضاف الى الفاعل واذا اضيف الى غيره مثل اوفى
بعهدك فالى المفعول معنى اوفوا بعهدي واوف بعهدكم يكون الاضافة الى
المفعول فلذا قال بما عاهدتموني عليه وهو الطاعة وما عاهدتكم عليه وهو
الثواب ولا يستقيم هذا الا معنى لقوله لكل آوفي انت بما عاهدتني عليه
فما توهم من ان المذكور في الكتاب مبني على رعاية الاولى او الاسبق
وقد له كقوله ومن اوفى الآيات الثلث امثلة لاضافة العهد الى الله اما
المفعول به يحمل عليه او هو العهدي لا استثنائي داخل في ان المراد بالعهد الايمان
والطاعة قوله وهو اوكد في افادة الاختصاص قد سبق ان مثل زيد
ضربت عند الاختصاص فاذا نقل الى الاضمار على شرط المفسر مثل زيد ضربته
وقلت القدمة على ان الحذف يفيد موضعه الكان اوكد في افادة الاختصاص
لان الاختصاص عبارة عن اثبات ونفي فاذا تكرر الاثبات صار اوكد على
الاثبات للاحق يمكن ان يقال على وجه الاختصاص فقوله كونه معتبرا
تفسير السابق وان لم يكن مثال شيء من ادوات الحصر وح يتكرر الاختصاص
فيصير اوكد وكذا الكلام فيما اذا كان الفعل اسما او فعلا مثل زيد اخرجه
وزيدا اخرجه وقد مر كون الاختصاص بدخول الفاء في الفعل مثل زيدا فاضرب
وعليه قوله تعالى بل الله فاعبد وبذلك يتضح ما ذكر ان الاختصاص بالتكرير
ودخول الفاء يعني الشرط فاذا قيل فلا تدع بكبيره ان كنتم من فلا تدع
وصفه بالله يا وقد مر منه ما قال ان مثله على حذف الفاء اي اما زيدا
فاضرب وقد مر من الطيبي انه ح دخول الفاء وتكرير الاسمين بان الفعل
الفعل مشغولا بالضمير نحو زيدا اضربه وعليه فايانا فاعبدون وايانا فارهبون
ومعنى ان يكون اوكد من الاوكد ووجهه على قانون قد مر المصنف وما

يكن من شيء فإياك نعبد إياك نستعين فمكون بالتعلق تأكيد الاختصاص
وتعلقه بالشرط العام الذي هو وقوع شيء ما تأكيد على تأكيد وهذا الفرق
واضح موضح للمقصود الآن حاصل مباحث الأول أن إياك نعبد
لا يصلح أن يعمل من باب الاشتغال على شرط التفسير مثل زيدا ضربته لأن الفعل
المشغول بالضمير لا يصلح ناصبا لهذا الاسم على تقدير التسليط لامتناع توسط الفاء
بين المفعول والفعل فينتفي أن يعمل على أن مثله في كون الاسم منصوبا بفعل مضمر
يدل عليه المذكور كما في باب الاشتغال والجواب أنه مستقيم مثل زيدا ضربته فكيف وهو كثير
في الكلام من غير خلاف في أن المنصوب مفعول الفعل وسره أن الفاء بالمتعلقة
داخلة في الاسم الذي ما يكن مؤكد بكيد وإنما دخلت على الفعل لتعقيب الاسم في موضع الشرط
كما في إما زيدا فاضرب ولهذا اتفقوا على أن مثل الزانية والزاني فاجلدوا
كل واحد منهما لولا اتفاق القراء على الرفع لكان من صور الاشتغال على شرط التفسير
التي لنا فيها الرفع الثاني أنه لا وجه لجعل الفاء جزاء إذ مع ظهور كونها
عاطفة على ما صرح به صاحب المفتاح ولا تقدح في ذلك اجتماعها مع الواو العاطفة
لأن الواو لتعلق المحذوف على الكلام السابق مثل أوفوا بالعقود والفاء لتعلق المذكور
على ذلك المحذوف ووجه التفاؤل أن مدلول الكلام إياك نعبد بعد رحمته
وكونه مؤكدا بأنه كذلك مؤكد بأنه كذلك بناء على أن المؤكد
المستفاد من إياك نعبد بعد الوجه المستفاد من إياك نعبد مفتقرا
أو يقال إن الأول يفيد الاختصاص الثاني بدونه أو أن الثاني لتعلق التفسير
بخلاف الأول وقوله الفرق أن نفع بعد ما تقصد غيره وأنت خبير بأن هذا
كله ذهاب عن مقصد المصنف وهو ظاهر بل من قصد السبيل إذ ليس معنى إياك نعبد
على تجدد الوجهة ولو كان قبله ليس من تأكيد الاختصاص حق شيء وإضافته حرفي
الوطن في مثل حرفي بكر مكة لازم فالأوجه أن يقال لا وجه لجعل الفاء عاطفة متعلقة
إلى صفات كثيرة مع ظهور الحذف إذ الواقعة لتعقيب الكلام وتعلق الصفات ثم
لما حذف الواقع من حيث الذات متعلقة وجعلت الفاء إلى المذكور المقدر لتعقيب الوطء بعد
ولا لا على الحذف إذ إنما مذكور مقام ما لزم حذفه فإنه كان بعد الفاء
ومنهم من حال الشرط فيعين من كلام الشيخين ذاهبا إلى أن مراد صاحب المفتاح
أن الفاء عاطفة في الأصل لا في الحال معنى أن الفاء العاطفة التي كانت في الفعل
قبل الحذف وجعلت إلى المقدر وصلت هذه الآية بعد حذف الفعل وإنما ذكر كل
كلام المفتاح لتعرف حال هذا التوفيق وذلك أنه قال شرط العطف بالفاء
حذف كان تقدم منتوج ثم استشهد أنه لا تقدم عليك وجه السلام فإنه
بأنه جديد النظير وجه ذلك لرسوخه الآية التقدم والتأخير واستشهد أبو البقاء ذكر

لا ذكر للمنتوج

عنيتم في قوله وإياك نستعين فقال إما لقوة تعلقه بسلطانه وإياك نعبد
فإنها سابقة تكون المطلوب عليه من حكم المنفوط به لكونه مقيدا الرفع بقوله إياك
إذ هو إياك نعبد الثالث أن ناصبه الفعل في مثل إن زيدا ضربته
وبه ذلك مما وجب الفاء في الجزاء فيقدر مرة هذا الشرط تقع الاسم موقع الشرط
ويكون إياك نعبد بمنزلة وربك فكبر ثم رجعت الفاء تقدير حذف الفعل إلى
القيد ولأن منه ولا لا على الاختصاص الشرط حيث جعلت رحمته لازمة لمطلق
الرحمة بأن قدر وإن كنتم تعبدون شيئا فإياك نعبد أو كذا إياك الأمثلة
وقيل لأنه لم يقدر الفعل مع تقدم في الكلام بعينه أحدهما مفصلا
وهذا مع أنه مجازفة بأن الأصل تقدير العامل لا يطرد في مثل زيدا ضربته
والله فاعبده وله ذلك من الأسماء الظاهرة وسيجيء لهذا زيادة بيان
في قوله تعالى فإياي فاعبدون وقوله بل إياه فاعبد ونقل عن الصفي أنه قال إنما
إياك نعبد وجه من التأكيد تقديم الضمير المنفصل وتأخير المتصل والفاء
الموجبة معلقة فاعلمه ومعلقة فاعبدوه إياك أو رحمة إياك نعبد أحدهما مضمر
الثاني مظهر وما في ذلك من تكرار الموجبة وما فيه من معنى الشرط بالأداة
الفاء كأنه قيل إن كنتم راجين شيئا فإياك نعبد قوله وليس أن يوجد مطلق
جملة فيه له معنى وإيماء إلى آخره هذا الكلام في قوله إذا أوفى بالشدة من غير
وإياك نعبد لأنه ليس اللفظ مطلق على أو نواه وليس المعنى منهم له قوله أول
كما فيه إشكال من جهة اللفظ والمعنى أما من جهة اللفظ فلأن أول الفعل
التفضيل بدليل الأولى والأوليين وأصله أوأل قلبت الهمزة واوا وأدغمت فيها
الواو وأفعل التفضيل إذا أضيف إلى النكرات كان للتفضيل الموصوف على الخاص
إليه بالتفضيل الماهية عليه من الجنس مطلقا مثل هو أفضل رجل وهما أفضل
رجلين وهم أفضل رجال وهاهنا الموصوف جمع والمضاف إليه مفرد فهو جمع وإن
في المضاف إليه ليست صيغة الجمع أو في الموصوف بأن يجعل مفرد والجمع الصفاتي
وكلاهما ظاهر وأما من جهة المعنى فلأن اليهود لم يكونوا أول كافرين لتقدمهم على
بل المشركون قبلهم ولأن الكفر منهي عنه كيف ما كان من غير تقييد بالآية فإنها
أول آية نزلت بعد بعض بأهل الكتاب وإنه كان يعني أن يكون أول كافر أو أول
متدبر من أسباب الأولية والأولوية وثانيا بأنه على حذف أداة التشبيه أي لا
يكون أول مثل أول جمع كقوله وأنه وهم المشركون والمعنى لا يكونوا في الكفر والعناد
مثل المشركين وكم من المعتقد والكتاب ما ليس لهم مقوله ولا يكون على واحد
منكم بتقديم النفي وأو حال كل بعد اعتبار حكم النفي وضمه به وصفته لما أنزلت من
القرآن والمجد ورفع كقوله وأنه وإنما نزل من أوحى إليه أنه محمد أطيع ومعنى السفيه

ظاهر في مثل زيدا رجعت منقوض إلى قوله الفاء وأما في مثل إياك نعبد وإياك نستعين

المفعول

الفاء

النسب

قبلهم

وأحدهم

النقض أن خبر الفعل في أي أو والواو

شرح

عليهم

ب

أم أن المعنى أنه أول من شرع وجوده

أو أن الأول في وقوع الأول من الأول

فإن

الكلام الأول

أول من أول الأول

أول

أول

أ

به على الكفرة انهم كانوا اطلعوا من الفتح والنصرة عليهم بانه سيظهر نبي كذا وكذا ويحكم
والمجرور بمعنى استفتح به وضمير تجعلونه راجع الى ما والمعنى ان تكون لما الواقعة
سيظهر هذا النبي الطلاع ولقد كان القرآن مذكورا في التوراة موصوفا فا
كما كان النبي عليه مول وقيل الضمير في به لما معلق على اول كلامه البيت على ان
الضمير لما انزلت وما ذكر من انهم اذا كفروا بما هكذا فقد كفروا به انما يتم لو كان
كفرهم به اذا كذبوا به واما اذا اكفروا بكونه كلام الله تعالى واعتقدوا ان غيره الصادق
والكاذب كلام الله كان الوجه موجودا وقد تقرر ان هذا من ابدع الشبه من الاشكال
المعنوي وليس بذاك لانهم لم يكونوا اول كافر بالقرآن بعد الايمان بل المشركون
قبلهم وانما وقع لهم بعد الكفر بالقرآن مول والاشتراء استعارة تحقيقية
على تشبيه استبدال الرياسة التي كانت لهم بآيات الله تعالى وجرت في الفعل
بالتبعية كما في الآية والتبيين الا انه وقع التصريح من المشتري بلفظ الثمن خلاف
الاشتراء الحقيقي ولهذا جعله قدس سره الاستعارة والا الا وان لم يكن الاشتراء
استعارة للاستبدال لم يستقم لان الثمن الذي لا يصلح مشتريا وانما هو مشتري به
في الاشتراء الحقيقي وما ذكر هذا الكلام من توجيه خفاء وضعف اكثر الناظرين في
الكتاب الى ان المراد ان هذه استعارة تبعية كاطلاق المؤسس على الاتي
لما ان استبدال محض من المستعمل في مطلق الاستبدال لا معنى به مبنية على التشبيه
ترجيح متاع الرياسة في مقابلة الشرى والآيات في مقابلة الثمن على تكيف
عارض الآية والتمثيل معنى له اشتروا الضلالة بالهدى وبالتبيين في عموم اطلاق
الاشتراء على الاستبدال ويجوز ان يكون من باب التغليب التشبيه كما في الكلام
قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وبالتبيين لا يكون حاصلا
الا تشبيه استبدال الرياسة بالآيات بالاشتراء وتشبيه الرياسة بكونها
مطلوبة منه مدفوعة به بالمشتري وتشبيه الآيات بكونها مبذولة في نيل الرياسة
بالثمن ولم يقع تلك في من التشبيهات الثلث لان معناه ان فعل المشبه يشبهها
وبالعكس فان قلت على ما ذكرتم لم جيء من الرياسة بلفظ الثمن قلت
للاشارة الى انها سعي ان يكون وسيلة مبتذلة معرضة في نيل الآيات الى امور
مطلوبة يبذل جاهها اجمة الاشياء اعني الآيات العائدة الى من هو متبع على حد قال
وجه تقديم وتحصيل حتى جعلها الاشد من الاكل وسيلة الى الاجل الاول
واعتراب الطبع حيث اجعل المشتري شيئا باطلاق لفظ الثمن عليه ثم جعل الثمن
مشتري بالباء بدلا لما جعل مبتغى بدخول الباء عليه مول فاني شريت اولا
فان قلت عيني كنت اجهل بكم زعم من افعال القلوب احد مفعوليه ضمير المتكلم
والآخر كنت اجهل اي اشاد له على التاسيس وقد تقدم ان اجهل هاهنا

افعل

افعل التفضيل مبني بالنصب والمعنى اجهل الناس كما توهم ان الزعم
هاهنا بمعنى القول قد ذكر بعد الجملة ولا يكون زعمت الا من افعال القلوب
او بمعنى كفلت ومصدره الزعامة بمعنى كذبا وبطلع مول ولا تلبسوا الحق
يقال لبس الحق بالباطل من باب ضرب اي خلطه ولبست عليه الامر ولبسته
بالتشديد والتلبيس عليه الامور وهي كفوله تعالى ولبسنا عليهم ما يلبسون واصله
ما يلبسون على الاول حذف وعلى الثاني للاستعانة اي لا تجعلوا الحق ملتبسا بها
غير واضح بخلطكم وقول الجوهري لبست عليه الامر خلطته شيء بان يرجع الى الاول
الا انه لو كان ذكر المخلوط به قد يرجح الاول بانه المقصود والكثير وهو حينئذ وبانه
جعل وجود الباطل سببا لالتباس الحق ليس اولى من العكس وهو باطل
مول والواو بمعنى الجمع وحقيقته لا يكون منكم لبس الحق والقصد الى ان يكون
عليهم سببا لفعلهم الذي هو الجمع بين امرين كل منهما مستقل بالقبح ووجوب الاجتناب
منه ثم اعترض بان النهي عن الجمع بين شيئين انما يتم اذا امكن اتيانهما
في الجملة ولبس الحق بالباطل مع كتمان الحق ليس كذلك فاجاب بان التلازم
انما هو بين مدلولي اللفظين على الاطلاق واما ما قصدهما والمكلف عليه في
هذا الموضع فامران متغايران قد يتغير فان اذا اراد ولبس الحق بالباطل
زيادة تهمة في الفرية ما ليس منها وبكتمان الحق اخفاء بعض منها او تنقيصه
او جحوده منها او تبديله او تحريفه الى خلاف ما هو عليه فيها واما ما صرح لفظ الحق
دون ضمير وانما يشعر بذلك توجه الاعتراض على الوجه الثاني اعني كون
الباء للاستعانة المهر والجواب تام على الوجهين لما سبق من ان المراد
بجعل الحق ملتبسا بسبب الباطل مع انه كتبتهم في التوراة ما ليس فيها مقولة
بالباطل لتغيير الحق وفي تقدير السؤال الجواب لا ينبغي ان يحمل على اصله بل
على ما يحتمل الوجهين يعني كما نص يريد ان المضارع مع الواو يعني
كانتفي الى في موضع الحال على حذف المبتدأ اي وانتم تكتمون وفيه تاييد لما
ذكره في الجواب فان الحال يكون قيدا في الفعل مفيدا غير ما افاده الا اذا
كانت مؤكدة مول وهو اقبح يعني ان ايراد الحال ليس لتقييد النهي به بل
لتوبيخ جاهلهم وكان الاولى ان يقول في حال علمكم بذلك وتعمدكم لتستقيم
التعليل بقوله لان الجهل يقبح ربما يعذر والكتمان مع الاعتلام وان اريد ان
علمهم بقبحه لما رتب عليهم لا يتبين كما تبين الجهر وكانه قصد ان العلم بقبحه من
الظهور بحيث يستغني عن الذكر وانما المحتاج اليه علمكم لما لكم وعليكم من العلم بقبحه حالا
فعلى وضعه الآية للتقبيح والتعريض الى العلم بذلك مول يعني علمكم
يريد ان اللام في العلم والزكوة والدال المعين الى المعلوم المعين ويجوز ان
للاشارة

ان تكون الى الاشارة
تحقيقا من الكلام على الاشارة
مول

مول ويكتمان الحق مه

فان قلت فما ذكر يستلزم
ان يجوز تعلم الخبيث دون
الخبيث ان قلت الخبيث دون
لان بعد الاتم تعلمون الى
والا كتمة الحق حال كونها
ما ليس بالحق من ان الا
يكون حكم ليس من حكم
الخبيث ان الحق ضرورة ان
واو العرف ويكون
متحققين من الخبيث
والخبيث الذي لا يجوز
ان يجوز ان محذوفا في
ان ايا يعني حسن اذ لا
الا الحق الى الحق

عليهم والدلالة على ان الصلوة قرة المسلمين ليست بصلوة وفي الآية دلالة على
ان الكفار مخاطبون بالفروع والتفاصيل بوجوب الخاتمة ان يتمسك بالوجه
الاخير والجواب انه للمنع كما انه اصله منع حاوة الاخير او يكفي كونها سنة
موكدة يمنع من اجتنابها وتهاونها وتفاصيل على الاشوار قوله العزة للتقوية
العزة عند هم تقال للملك على الاشوار والالجاء عليه وللتحقيق والتثبيت وكلاهما
مناسب حاصلها في قوله تعالى انا قلت للناس تقوية يعني الاول ان يقوية
لم يقل ذلك في قوله تعالى هل ثوب الكفار يعني الثاني قوله وهنا اول كل خير
ان يطلق عليه ولم يرد حاصلها انهم يا اهدون كل خير وقولهم للمؤذن اذا قال
الصلوة خير من النوم صدقت وبررت معناه اتيت بالخير الكثير مثل بررت والاتي
بالكسر خلاف العقوق وبر في يمينه صدق وبر حالفه اي اطاعه وبر حجه
وبه مبينا للفاعل والمفعول وحج مبرور لا مخالطة فيه من الاثام من بر الله
حجه قوله اطلعه على ناس من قبيلة بنو اسد اسمها بنو اسد وحاصلها ان
الى كذا اذا قصده وانت مولى منه قوله كما لمنيات اشارة الى ان تسمون
استعارة تبعية مبنية على تشبيه نزلهم انفسهم من الخير بالنسيان والغفلة والاهمال
لان نسيان الرجل يعيد به قوله نزع عليه وجعه ما اشار اليه في اثناء العزة
فان قيل هذا اقوى دليل على ان تمام هذه الاشياء مقطع على انه شرط في حيث
رتب النزع على ما صدر منهم بعد ملاوة الكتاب قوله وان تصلوا على الجمع
بما تالوه وفيه اشارة الى ان الانسب على هذا التفسير ان تقدم وكد الصلوة
الا اذا اخذه ولا له على ان التعبير عليها على الوجه اشق وبالامر به عامة احق وليس
المراد بالجمع بينهما القارنة وانما حصل بتقييد الصبر بكونه على الصلوة تعزيزا للمقام
ووروده الامر بالاصطبار عليها ومعنى الامر ليس من الكفار صبيانا ما يكون
فيها وضمير انه للصلوة بالنظر الى الفراغ انتظار من جعله ضمير امتها بعيد
على ان انتصابا بالسوال من النار كما من فقد بها قوله ومنه قوله تعالى حيث يامر
بالاصطبار على الصلوة على ان الامر ما هو الاهل للصلوة فيكون من الآية امر بالجمع
بين الصلوة والصبر عليها قوله ثم علم معدول من قائم وهو كثير العطاء من تمام
له بالمال اذا اعطاه وقد من المال جيدة وفي الاساس رجل ثم مفطاء وقيل
لثم من العباس ما قيل لك ثم الا لانك ثم استشهد بسر قبله ومشهده بها معبوده
بالية قوله اقال فيها الجلوس بمعنى تمام الوقفات قوله وان يستعان
ليس عطفا على ان يراد على الصلوة بغير الى لو زان يراد الاستعانة
بالصبر والدعاء وضمير وفيه الى الاخذ فيه للبلايا قوله ولو زان يكون الامور
فيه اشارة الى ان خطاب استعينوا الخ لبني اسرائيل على ما هو ظاهر النظم الكريم

قال نحو المعنى ان ...

لما منه من تفكيك النظم كذا ذكره الامام الرازي قوله اي يتوقعون لقاء
ثوابه لا توابع في احتياج ملاقاة الله على المعنى لكن القائلين بجواز الرؤية
يحملونها مجازا عنها حيث لا مانع كما في حق الكفار والمنافقين واما من لم
يجز الرؤية فيقيدها بما يناسب المقام مطلقا اي الثواب خاصة او الثواب
مطلقا او العلم المحقق الشبيه بالمشاهدة والمعاينة فان حمل الظن على التوقع
والطمع فمعنى ملاقاة لقاء الثواب ونيل ما عند الله من الكرامة المشهور ان الظن
بذلك وان حمل على اليقين او قوي عليه ان يدل يظنون فمعنى ملاقاة
الجزاء فان هذا يقتضي ان يكون مظنونا عند الله من لان الرؤية يوم
الجزاء كفر لا يصح ان يذكر في معرض المدح كما في هذا المقام مقولة ولكن
اي وتنفسر اللقاء بلقاء الجزاء وهو مما يجب ان يكون معلوما مقطوعا به لا
مظنونا مقدرا وناقضه بالتقييض او وتقون يظنون الموجب لتعيين بلقاء الجزاء
فيه يظنون هاهنا يتيقنون للتوافق لكن لا يخفى ان الرجوع الى الله
المقدر بالنوال والمصير الى الجزاء مما لا يخفى فيه الظن بل يجب القطع بوقوعه
وانهم اليه راجعون على انهم ملاقوا ربهم يوجب تفسير الظن باليقين الا
تقدر له بما مثل ان يعلمون مع انه خلاف الظاهر ودون تعيينه اي يتوقعون
قوله ومن ثم اي من اجل ان الصلوة لا تكون شاقة على الخاشعين المتواضعين
وسيعفى الحديث بتمامه من موضع آخر واما الحديث الآخر فقد روي من سالم
بن الجعد انه قال قال رجل من حذاء يتنفق صليت فاسترحت فقال
عليه ذلك فقال سمعت رسول الله صلعم يقول اقم الصلوة يا بلال ارحنا بها
اذن بالصلوة يستريح باذانها من شغل القلب بها وقيل كان الشعار له بالصلوة
راجحة له فانه كان يجد فيه حاصل الاعمال الدنيوية تعبا وكان يستريح بالصلوة
لما فيها من مناجاة الله تع وهذا الوجه وهو من ارحنه جعلته في راحة
فاستراح واما على رواية المصنف فمعنى ارحنا ارحنا بالاذان او الاقامة
يقال ارحه اي اراحه ذكره في ديوان اللغة قوله على الجم الغفير من الناس
يعني ليس المراد بالعالمين جميع ما سوى الله ليلزم تفضيلهم على الملائكة والا يجمع الناس
ليلزم تفضيلهم على نبينا وامته وقد فسر في بعض المواضع بعالمي زمانهم ووجهه
ان العالم اسم لكل موجود سواء يشمل على الوجود بالقبيل على تناول من مضى او من
يوجد بعدهم على انه لو سلم العموم في العالمين فلا ولا له على التفضيل من كل جهة
عدما ولا من جهة الغيب والكاره عند الله خصوصا واما اعادة النداء والامر
بذكر النعمة لكونه اخذا في تعديد النعم على التفصيل قوله لا تجزي لا تغني ومنه
هذه اهل الذمة لا تغني عنهم وفي صحيح البخاري قال ابو بردة عن بيار قال البراء

يا رسول الله إني شككت ثلاثا قبل الصلوة وصليت أن الصوم يوم الأكل وشربا واجتنبت
أن يكون ثلاثا في أول عايذ لم يبق علمت ثلاثا وتعذبت قبل أن أتي الصلوة
قال ثلاثا بكل شيء فقال يا رسول الله فإن منه ثلاثا حاجة هل أجبت إلى من
شاء أن يعتدي علي قال نعم ولمن لمن أجد بعدل إلى لا ولو دي منه الواجب
ولا يقصيه بإدكم النون وفتح الياء المدغم من العلم ابن سنة وقيل ابن
ثمانية أشهر وهو لا يجوز لأني الضاد لأنه يفتح وبقي فلا في المعدو لما كان
قد يوجد متعدا إلى مفعولين أصل أن يكون شيئا متعديا وأن يكون متعديا
فلا في أحد منه بالكسر بمعنى أعني منه فإنه لازم فلا يكون شيئا إلا متعديا أو
إما أحد الذي يعتق كما في قلاتا سبب جاعلنا قوله تزوجي أحد أن تقبلي عند النبي
يا رد فلقيل في الأساس وأحد إلى بيوتهم تجوز إما وتوجهوا إليها وتوجه حاجة
هذه الحاجة إلى تقدير تقبل تكون ناصبا موصوف أحد إلى فلا أحد بأن تقبلي
إلا إلى تضمين معنى الطلب وأحد أفعل من جذر بالضم وأنت جديد تلك الأن تقبلي
فإن قلت إن حاجة إلى أمثال الضمير في أن تقبلي علت بلو بالمعنى والأنا مستلزم
في أحد عايد إلى موصوف المقدر وقد توهم أن لا ضمير في أحد وإنما حاجة أن تقبلي
فلا تقدير من تقدير العايد إلى الموصوف لكن أحال جعل في الاسم الظاهر في هذا الموضع
خارج من الفاعل قوله ومنهم من ينزل إلى مدرج في الحذف قال السيد
الشجري في أمالية فو لحذف العايد المجرور مع الجار كما في هذه الآية وأختلف النحويون
في هذا الحذف فقال الكسائي لا يجوز إلا أن يكون قد حذف إلى أولا ثم العايد
ثانيا وقال بعضهم لا يجوز إلا أن يكون المحذوف جملة الجار والمجرور معا وقال الكر
أهل العربية منهم سيبويه والأخفش يجوز الأمران ولا يتبين بينهما أن
يكون المجرور قد حذف أولا فجعل الظرف مفعولا به كما قال الشاعر وقد شهدناه
ثم حذف العايد فالأصل لا تقوى فيه لا تقوى ثم قال الشاعر الجس حذف
العايد من العلة ثم المجرور حتى إن ضعيفين فلا يلزم السعة لأن الجملة التي وقع خبرا
عن المبتدأ حديث منه وأضيفت إليه فالعايد منها تعلقها به لكنهم شبهوه بالجملة
الصفة كما شبهوا جملة الصفة بجملة العلة من حيث كانت الصفة موضح الموصوف كما
أن العلة توضح الموصول إلا أن الموصول يلزمه أن يوصل بالموصوف لا يلزمه
أن لا يوصف وأما حسن وكثر في العلة لأنها كبعض أجزاء الجملة فإذا أعلت الذي
بجملة الله تعالى تولت الذي وفاعله ومفعوله فإنه لا يسمى مفعولا ثانيا والتضعيف لحذف
بعض الأجزاء وكان المفعول أولى لكونه فضلة فيه ورد وحذفه حاصل من العلة كثيرا
حسنا من حذف العايد المنصوب إلى الصفة قول الحارث بن ظبية الثقفي من
منظومة تتضمن الطعن على أبي وأخيه فإنهما وقد خرجا إلى الشام فكتب إلى بني عمه علم

فيبعد

يا رسول الله إني شككت ثلاثا قبل الصلوة وصليت أن الصوم يوم الأكل وشربا واجتنبت
أن يكون ثلاثا في أول عايذ لم يبق علمت ثلاثا وتعذبت قبل أن أتي الصلوة
قال ثلاثا بكل شيء فقال يا رسول الله فإن منه ثلاثا حاجة هل أجبت إلى من
شاء أن يعتدي علي قال نعم ولمن لمن أجد بعدل إلى لا ولو دي منه الواجب
ولا يقصيه بإدكم النون وفتح الياء المدغم من العلم ابن سنة وقيل ابن
ثمانية أشهر وهو لا يجوز لأني الضاد لأنه يفتح وبقي فلا في المعدو لما كان
قد يوجد متعدا إلى مفعولين أصل أن يكون شيئا متعديا وأن يكون متعديا
فلا في أحد منه بالكسر بمعنى أعني منه فإنه لازم فلا يكون شيئا إلا متعديا أو
إما أحد الذي يعتق كما في قلاتا سبب جاعلنا قوله تزوجي أحد أن تقبلي عند النبي
يا رد فلقيل في الأساس وأحد إلى بيوتهم تجوز إما وتوجهوا إليها وتوجه حاجة
هذه الحاجة إلى تقدير تقبل تكون ناصبا موصوف أحد إلى فلا أحد بأن تقبلي
إلا إلى تضمين معنى الطلب وأحد أفعل من جذر بالضم وأنت جديد تلك الأن تقبلي
فإن قلت إن حاجة إلى أمثال الضمير في أن تقبلي علت بلو بالمعنى والأنا مستلزم
في أحد عايد إلى موصوف المقدر وقد توهم أن لا ضمير في أحد وإنما حاجة أن تقبلي
فلا تقدير من تقدير العايد إلى الموصوف لكن أحال جعل في الاسم الظاهر في هذا الموضع
خارج من الفاعل قوله ومنهم من ينزل إلى مدرج في الحذف قال السيد
الشجري في أمالية فو لحذف العايد المجرور مع الجار كما في هذه الآية وأختلف النحويون
في هذا الحذف فقال الكسائي لا يجوز إلا أن يكون قد حذف إلى أولا ثم العايد
ثانيا وقال بعضهم لا يجوز إلا أن يكون المحذوف جملة الجار والمجرور معا وقال الكر
أهل العربية منهم سيبويه والأخفش يجوز الأمران ولا يتبين بينهما أن
يكون المجرور قد حذف أولا فجعل الظرف مفعولا به كما قال الشاعر وقد شهدناه
ثم حذف العايد فالأصل لا تقوى فيه لا تقوى ثم قال الشاعر الجس حذف
العايد من العلة ثم المجرور حتى إن ضعيفين فلا يلزم السعة لأن الجملة التي وقع خبرا
عن المبتدأ حديث منه وأضيفت إليه فالعايد منها تعلقها به لكنهم شبهوه بالجملة
الصفة كما شبهوا جملة الصفة بجملة العلة من حيث كانت الصفة موضح الموصوف كما
أن العلة توضح الموصول إلا أن الموصول يلزمه أن يوصل بالموصوف لا يلزمه
أن لا يوصف وأما حسن وكثر في العلة لأنها كبعض أجزاء الجملة فإذا أعلت الذي
بجملة الله تعالى تولت الذي وفاعله ومفعوله فإنه لا يسمى مفعولا ثانيا والتضعيف لحذف
بعض الأجزاء وكان المفعول أولى لكونه فضلة فيه ورد وحذفه حاصل من العلة كثيرا
حسنا من حذف العايد المنصوب إلى الصفة قول الحارث بن ظبية الثقفي من
منظومة تتضمن الطعن على أبي وأخيه فإنهما وقد خرجا إلى الشام فكتب إلى بني عمه علم

فيبعد

العقاب

فيبعد وهل الأبلغ مما يبقى وقول من تعد حسن العقاب وهل علم كان
لي ذنب إليهم ثم منه فما يبقى بعد كتبت إليهم كتابا مرارا لم يرجع إلى الجواب
لها جواب قوله كما أوري أخيهم تجاري وطول العهد أمال أصابوا فمن يكن لا
يعتد به يوم الوصال وقد صبر يعتقد بن أنفلا أصابوا فمعدى وأيام لهم مروت على جال
إذا شهدوا وغابوا أنا قال أم قال أصابوا الآن الفتح في أكثر الناس
يعتقد الأخوان على الأخوان فمن وكل ما قال أتوا بعقل صدق ليس علم
بعد كما تبين لين كانت الدنيا أنا لكل غدة فما صبحت فيها لعدم أخاه
لقد كشف الأثر إذا منك خلا أيام اليوم كانت فمت وباس النوم قوله ومنه
الحديث إلى ما ورد منه العدول بعد الفعل يعني الفعل ما ورد من الى هذه نوع من التنبيه
عليه وإنه من تعلم صرف الكلام ما يتنبه يقلوب الناس لم يقبل الناس
يوم القيامة منه فالأمر في الكلام ما يتعلق الإنسان فيه من الزيادة وإذا أبا
والاستبناء اشتغال من السبق كانه يتعب به قلوب الناس ويأخذها إلى
وسمت السوء منه فالأنها تصرف من الحالة الذميمة إلى الحالة الحميدة وما ورد
المصنف بالمعنى أو رواه أخرى قوله مثل فيه دليل على أن الشفاعة لا
تقبل للمسيء فخص السؤال بذلك لأنه المشاركة لما في قبول الشفاعة للمطيعين
في زيادة الثواب وعدم القبول للكفار أصلا فإنه وفاق ولم يتعرض الأشعري
على نفي أن يقبل من نفس شفاعة لأنه رأى يدفع بالاختصاص بتحقق المعنوي أو
بعض الشفعاء ويتبين أنه يأتي إلى ما سبقه من العموم في الشفيع والمشفوع له
والمشفوع فيه أعني الفعل أو الترك الواجب الذي وقع الإخلال به بأن ترك حالة الوجوب
فعله أو فعل ما يلزم تركه وهو معنى العصيان سواء كان منه منها للمعاصي وهو
لما مر الإخلال به أو للشفاعة لأن شفاعتها إما من المعاصي وسواء كان مفعولا به
وهو ظاهر أو مفعولا مطلقا لأن التنوين يفيد في الفعل ثم في المفعول مطلقا كما
يقول فلان لا يجوز جوازا ما وكون الكافر مخاطبا بهذا الخطاب لأن الكفار أو كون
الآية نازلة فيهم لا يدفع شيئا من العموم إذ لا يستفاد من اللفظ والجواب
أن مواقف القيامة كثيرة وفي زمانها سعة ولا دلالة في الكلام على عموم المواقف
والأوقات ولو سلم فقد خص شيء الواجب من فعل أو ترك وشفاعة الشفاعة
للكفار وأهل الكبائر حيث قبلت لهم مبنيين في زيادة الثواب مع شمول اللفظ
إياها عاطفا إلى بعد والعام الذي خص منه البعض ظني بالاتفاق يجوز تخصيصه
بالأحاديث الواردة في الشفاعة لأهل الكبائر وذكر في بعض الهوامش أن أجاب
القاضي بأن النفي مع قوة فلا يلزم من نفي النفع نفي من نفعهم
طريق آخر وهو أن الاستدلال لقوله لا تقبل منها شفاعة لا تقبل ولا يلزم
في

يعتد به

ابن

روجا

قال

لال

بعض

شيئا

يفيد

ب

قوله

ابو الهول

وثق لا نجد في تفسير القاضي البيضاوي سوى ان الآية مخصوصة بالكفار بالآيات
والاحاديث الواردة في الشفاعة لاهل الكبائر ويريد ان الخطاب معهم
والآية نزلت فيهم وان كانت اليهود ان آباءهم يشفع لهم قوله وفيه
ان يرجع الى النفس الاولى فيه الى ان المعنى هو ان يرجع الى النفس الثانية
العاصية لتلاؤم قوله ولا هم ينصرون فان الضمير فيها للنفوس العاصية وكل
من لا يوجد منها عدل على الانفراد ليوافق ما ذكره من موضع اخر ولا يقبل منها عدل
ولا تنفعها شفاعة ولانه حيث اريد هذا المعنى اضيفت الشفاعة مثل لا تنفعها شفاعة
الشافعين وما يقال في ترجيح الوجه الثاني ان المقصود نفي ان يدفع العذاب
احد عن احد فنفي جميع ما يتصور في كل من الطرق اعني الاعطاء لنفس الحق
وهو الفداء او بدله وهو القرينة او قبول الاعطاء مع الكظم وهو الشفاعة والنصرة
هو النصرة غاية انه لم يذكر في الذكر الترتيب وغير مرتب طريق النصرة الاسلوب
حيث لم يقل ولا هم ان الظلم كل ذلك تنفعها الى المجرمين تارة الى ان هذا
الطريق مستحيل بحيث لا يصح ان يسند الى واحد وانه لا خلاص لهم بهذا الطريق
البتة ولا يخالف ان يقدر المسند اليه من نحو الكلام مؤدى ودبان المقصود
بسوق الآية انه قاطع العذاب انه عدم الخلاص لانه المناسب لوصف الاعتبار
وانما نفي الدافع بالعرض مع ان هذه غير لانه خير منها عدل الى عدل النفس
الثانية في غاية الظهور وان حمل هم لا ينصرون على ما ذكره تعلق نفي ولو قيل ان
القبول او عدم القبول انما يكون صفة من الشفيع لا المشفوع له لكان شيئا وضمير
شفعت راجعا منها للنفس الاولى وضمير لها منها للنفس الثانية العاصية ان تولد
ولو اعطت اشارة الى ان الكلام في الضمير من اعني لا تقبل منها ولا يوجد منها
وان انصرف السؤال على الاول قوله يعني ما دلت عليه النفس المنكرة اشارة
الى ان ليس الضمير عائدا الى النفس المنكرة من حيث انه نهاية عمومها بالنفي في
معنى الكثرة على ما يقع في معنى العبارة لا بل الى ما يدل عليه من النفوس
الكثيرة حتى ان هذا يكون من قبيل على تقدير ذكره معنى بدلا لانه لفظ احد للاقل
مثل في منكم من احد عنه جاءنا من فان الضمير عائد الى لفظ احد لا الى معنى
ثم استشهد انه لما عاد الضمير الى النفوس كان المناسب حتى لا يعم بالتذكير فاجاب
بانه لتاء ويل النفوس بالعباد او الاناسي كما مر قوله علة النفس التاء مع تاء
النفس لتاء ويل النفس بالاشخاص او الرجال قوله ولذلك يصفها بالعقل يعني انه
لم يسمع في صفته الا العقل ان كان القصد الى تحقيره من له خلق او تقليلهم لرجحهم
باولي الخطر يعني انه جوابا فيه تعميمان حيث لا يضاف الى البلاد والحذف وغيره
ولا يقال آل هند وآل الاسلام وآل البيت وآل التجارة ونحو ذلك كما يقال آل فلان

ولا يضاف

ولا يضاف من العقلاء الا من له خطر في امور الدين والدنيا كآل
النبي او الدنيا فقط كآل فرعون ولذا اعتبر هذا الكلام بتقدير فرعون
بين ملك ايضا فلقد يعني اولاد فلان من الاولاد وبين باسم من نوح وشبه
ان يكون مثل فرعون وشيعة وكثيرا من علم الجنس ولذا امتنع الصرف
تكون جمعه بانبياء الانوار ومثل الفرابنة والقياصرة والاكاسرة يدل
على انه علم جنس كما يقال من يملك كل وضعا ابتداء وبمعنى اهل الرجل
خاصته وقرابته واهل البيت ساكنوه واهل الاسلام المسلمون وبه يفسر
ومن يعنيهم الآل القرابة بناء بها والاهل القرابة كان لها تاء او لم تكن
وقال الكسائي اهل الرجل اول ما سمعت اهوائها فيصيبها قول اهل
قوله يعني بعضهم يريد نفسه وكذا ان كل بيت نسبه الى بعضهم ومع الاجاويد
مع علمه ما لطف منها وعلم المرسى ما لكن به واسيد من اسيد
جاءته وقال الفراء هي فعلى وهو نسب يقال رجل ماش مثل حال الحقيقي
والكلام مفعول من الكلم وهو الجرح وفي الاساس تفرق النبات
شوى وكال والفداء الشرة والخبث وضده حاية وهذا كناية عن الشيطان
وبه الغرة والتوبة وهذا مع وضوحه وشهرته قد خفي حتى قيل انه كناية
من جملتين العاقبة قوله يعني لكم هذا العذاب ان يطلبون لكم الصحة
بفتيل الشيء فتيلة كالخيط من الاساس ابتغى خالق الطلب لي وشمت الداء
اعيا فتيلة اردتها منها وجدتها عليها وشمت خشنا والاصل عام الباء
السلعة اذا عرضها للبيع وساما المشتري واستاما طلبها وما ذكرنا
فهو المفعول من خلق تضمين الحل والتعليق قوله كانه تبعه ان كان ابتداء
جعل هذا الاشد الاوفق معنى بالاضافة الى ما سواه من الشفاء يعني ان
الكل صحيح في هذا صحيح بالاضافة الى ما سواه الثاني حتى كانه ليس صحيح بالنسبة
اليه وقد يرى كانه فعل المصدر وان كان هذا الاشد مع الفرق
بالاضافة الى الثاني يعني ان اضافته بالنسبة ان هو بامتياز يكون الاصل
والعدة في التوبة قوله يذكرون بيان لتوكيد موكم وهو حال اي استيناء
واذا فيناكم مطلق على تعيين قوله يقاتلون ان يقاتلون في قول اسلام
الحكم بذلك او قول المشركين الملائكة بنات الله وانا ما كان قالوا
قولهم اقوالهم اي هو قول الاثر الى القلب لكونه تقليد المحضا لا يستند
الى شيء او قولا بين البطلان لا يدخل عقل قوله والبلاء هو الاختبار
ويكون بالشر ليصبر ويكون بالخير ليشكر ويكون كلاهما
محتمل هنا بحسب احتمال الاشارة اليه ان يكون مصدر الحسام او مصدر هو

او تكون و ستقيمون الاول الخبر والعين بقوله من ربكم وارتفع بقام
تعديد النعم قوله منه اوجه اوها الاستعانة بالتشبيه بالآلة فيكون الاستعارة
تبعية وثانيها السببية الباعثة منزلة اللام وثالثها المصاحبة فيكون الظرف
مستقرا كما في قول ابي الطيب كان ضيوفنا كانت ثدما يشتق في مجنونها
الجليا تمرت غير ناعمة سليما تدوس بنا الجماجم والتريبا بعين ضيفك
يا بنا الغيث الهبوب لا تغني عن الضيف الجليب اي الجوب
انا نسقي الجيا وخاصة والترتيب لمام الصفة اجد جاتوبة قوله قل بصيال
في الاساس قال بدا اهون بها وقال بواسد وقال الايلو نفوذ مال الحلة
فالعرب تستعمل الفعل في هذه الكلام فيقول قال بدا ان احد وقال برجلي الا
مشي والكوى بالكسر جمع كوة بالفتح كبدرة وبدر وبالضم جمع كوة والتاء في كتب
اللغة معدى بالباء لا بنفسه وقيل الا فاقال اربعين ليلة وخصص الليل بالذكر
مع ان الميقات ذو القعدة وعشر من الحجة بالهاء وثانيها لان غرر الشهور
تكون بالليالي فيقال تدل الهلال قوله وقرئ واعدنا والمراد
ان يكون من الثانيين يتيها بان الله تع وعد الوحي وموسى وعد المجيء
للميقات الى الطور وكثير اما يكل الصنف هذه الطريقة اعني جعل متعلق الفاعلة
بالسبب الى على من التنازع كسن شيئا اخر وعلى تقدير صحة تنازع لكن يقع
يقع ظرفا مع ان المواعدة لم يقع فيها وانا الكلام في المناجات انها كانت
فيها كلها ارض او لها او في العشر الاخير منها او بعد انقضائها على ما ذكره سورة
الاعراف وحاصل الاشكال ان اربعين ليلة اما مفعول فيه او مفعول به
لا سبيل الى الاول لان المواعدة ما يقع فيها والى الثاني اما بتقدير مضاف
فلانه لا يقع لمواعدة نفس الزمان واما على تقدير المضاف فلانه اما تقدير
الاعوام ولم يعهد في العدد تقدير مضاف فيقال ثلث واحد مثل ثلث نسوة
يعني ثلث نسوة او تقدير واحد منها وليس يصح تعلق الوعد بالاعوام
موعود من الله تع لا من موسى والمجيء بالعكس وانما يصح ذلك في قوله وعدنا
الا وعدنا موسى وحين اربعين ليلة واجيب بمنع احد هما على حذف مضاف
من الثانيين ويتكلف مثالها من الامرين اي واعدنا ملاقاة اربعين
انما تكون من الله لا من موسى لاجل الاستعانة وثانيها انه على اعتبار التعليل
في الفعل يعني تكون واعدنا الى فعلين يتعلق كل منهما واحد من الامرين اي وعدنا
ثلثين وحين اربعين ووعد موسى مجيء اربعين كما تقول بايع الزيدان عمرا
يعني بايع زيد من عمرو وبايع صاحبه الخامس عمرو وان لم يكن مفاعلة بصدور
عنهما معه واحد وامر ص بان الملاقاة ليس معنى واحدا صح من الجانبين

ولم يسلم فيعود الكلام في تعلقها باربعين وسيأتي ما ذكره من كون الموعود
هو الوحي والمجيء او الاستماع وما اورد من نظير التعليل ليس مستقيم فانا
مثله انما يتعلق الى بايع زيد عمرا وبايع زيد الاخر عمرا كما تقول ضرب الزيدان
عمرا والكلام في ان يتعلق فاعل بفاعله مفعوله على ان يكون الصادر من
كل منهما شيئا اخر مثل بايع زيد عمرا وبايعه عمرو شيئا اخر
وليس كذلك على معناه ان يصدر منهما وبينهما مفاعلة ومشاركة في البيع والشرا
بان يبيع واحد ويشتري اخر واجيب بان المراد والملاقاة بين موسى وبلا
الوحي وبين ما بين عدد من الآيات والاستماع الكلام او نحوه فكل متعلقها
باربعين بان يقع في حدها او ما هو بمنزلة الحد اي بعد الانقضاء من غير
تراخ وما ذكروا من كون الموعود هو الوحي او الاستماع اخذا بالماصل
لا بيان للاعداد وما ذكرنا راجع اليه فتعينا او تقريبا وما ذكره ص مشكل
واجيب ثم حديث تعليل الفعل والتفكير بايع الزيدان عمرا ليس شيء
فالحاصل بان اربعين مفعول فيه فتعينا او توسعا والمفعول به منزل الاجوبة
بينه وبين موسى موعدا متعلقة بالاربعين بان يقع ان يكون المرجو من
كل منهما شيئا اخر وهو قيل ان الموعد لا يصح الا اشتراك واحد اشتراكا
الطرفين اي الفاعل والمفعول الاول مثل واعدت زيدا القتال او امرين
لكل واحد منهما تعلق بالطرفين مثل واعدته الاكرام وواعدني المفعول
لا يصح الانتصار على واحد الاكرام لان الموعد يقتضي المتعدد من الموعد
وللتنازع على استعمال اخر شائع وهو ان يكون من احد الطرفين فعل من الطرف
الاخر مفاعلة مثل بايعت زيدا اي ان مثل البيع ومنه الشرا لا يصح ان
يكون المتعدد واحدا تامو الزوجي والمجيء ويكون هذا التكلف من غير تقدير
مضاف ولا ورود اشكال في كيفية وجه الملاقاة وتعليقها باربعين
فيه نظر اما اولا فلان المواعدة لم يقع في الاربعين فتعينا ولا تقديرا
بل قبلها واما ثانيا فلان الاشكال ليس الا في انه كيف يصح واعدته الاكرام
وواعدني القبول من غير ان يكون في الاول منه وعدني الثاني مثل فان
المفاعلة يقتضي اشتراكا في اصل الفعل على واحد من الفرد والاشكال على الكاشفة
وعدته الاكرام ووعدني القبول ولو اريد هذا كان قابل يعني فعل والكلام
انما هو على تقدير ان يكون قابل على اصله وحينئذ لا بد من الفرق بين واعدته
ووعدته في المثال المذكور الا ان يقال في حاوعدت عدا فان خلف
وخلف منه ولا يقول حاوعدنا واما ثالثا فلانه اذا اتحد واعدته الوحي
والمجيء يعني الاشكال في انه كيف يصح ذلك ووضع البيان على ان يكون الاجد

الطرفين من الآخذ ما للآخذ منه وكيف يقال خاذ جبة الثوب ومنكب جانب
الثوب ومنه جذب بمعنى اخذوا جاذبة الثوب والعنان ومنكب جانب الثوب
ومنه جذب العنان وان اريد ان المعنى على هذا من غير تقدير المفعول فهو
الوجه الاول بعينه والكلام في صحته لو لا ضم باقي الكلام اليه وجعل اربعين
ظرفا واما مثل بالعقد على جعل المبايعة مشاركة ومفاعلة من امر البيع والشراء
المعاملة والمضاربة وانه ذكر ما وان ثبت فتارة على تبايعنا فان فاعل
فاعل لا يعتبر فان الاباء من فاعل بمعنى التشاركي والاجتماع في اصل الفعل
وفي فاعل من حيث الاسناد الى احدهما والاتفاق على آخر ولهذا كان مثل سبا
العقد به فان قلت قد قال الكلام في صفة المقام قلت ان اربعين ليلة
في موضع المفعول به باعتبار ما يتعلق به من الاجال والافعال العاملة بتعليق
الوعد به ويكون من الطرفين وقد متعلق به الا انه من الله الوحي وموسى
التلقي ومن موسى المجيء او الاستماع والقبول وكذا الكلام في كل موضع
يتبين احداث الطرفين في باب المفاعلة واما ان يذكر المفعول الثاني
على جاذبة الثوب وناذ منه الحديث ويراد تعليق الفعل من كل من الطرفين
اخذ او يطلق فاعل ويراد من طرف اصل الفعل ومن طرف مقابله فانا نبوا
من معدة قوله من بعد مضي الى الغير لهو والمضاف محذوف الامر العظيم
استفيد بكل علمه من الاشارة بلفظ وكل مع قرب الفاء الدالة ارادة ان
تشكر والاخذ بالحل من استعارة بعلى وعند تا لا يصح ذلك لان ارادة تستلزم
الوقوع ولم يقع بعمل على تشكروا وما كونهم في صورة من يرجى منه الشكر وان لم
يتعلق به الارادة قوله ابو الشورى وابو معان عطف على قوله الجامع بين كونه
منذرا وقوله تا يعني كما يفعل النفاية لبس الاوصاف فعل النفاية لبس الذات وصف
الانذال علم من انتفاء سؤال الفرق بالاتباع الكتاب والفرقان في هذه
الآية والفرقان خاصة في نزول القرآن وضياء وذكرا والقرآن ان اسم
الكتاب والفرقان فوصار معهودا جنسي كما علق بالاعلام في صفة على طلاق
اسم الضياء والذكر وقوله ابو الشدة عطف على البرهان قوله والفتح
ان يقتل الرجل نفسه واما حمله على قتل بعضهم بعضا حيث جعل المقتول نفس القاتل
لما بينهما من التعلق في الاعتقاد قوله وقيل الموت غير تفصيل لهذا الفتنة
شبه سكانه بعض الارض كالدهان والاجنبي ان يجمع الرجل لغيره وسائله
بدوابه او بيديه والاسم الحبوة وقد يقال الحبوة لما يحتبي به الشفاء رحمة شفقة
بالفتح وهي السكين العظيم والشفرة ايضا حد السيف مجيء من الشفاء من السيوف

الفتح النفس

ارد كانت سببهم السكاكين العظام قوله الاول للسببية لا حذف ان لا للعطف
على ما قال ابن الحاجب في قولهم الذي يطير فينفضب زيد الذباب الفاء انما
جيء بها للسببية لا للعطف ولو اراد انها ليست للجمع والعطف بل للعطف على السببية
لم يفيد في الجواب من وجوب الضمير في المعطوف كما في المعطوف عليه على ان
لا ضرورة حاجة في عطف الامر على الاخبار مع انكم ظلمتم يعني ان هذه للسببية
وهي لا تنافي كونها من مقول موسى فانه قال اذ ظلمتم فتوبوا والثانية للعطف
والثالثة لمقابل وجهين احدهما ان يكون جزاء شرط محذوف اي ان فعلتم
تاب عليكم وان لم تفعلوا فتاب عليكم والثاني انظر في قول موسى عليه لانه لا
معنى لان يقول الله لهم الآن ان فعلتم فتاب عليكم ثانيهما ان يكون عطفا
على محذوف اي فعلتم فتاب عليكم بالتوبة ولكن لما كان خطابا من الله على طريق
الالتفات من الغيبة الى الخطاب حيث عبر عنهم بطريق الغيبة عطف توبوا على هذا
مع وجوه فتحقق على الكثرة من حيث توهم ان المراد الالتفات من التكلم
الى الغيبة في خطاب حيث لم يقل فتبنا على ما هو مقتضى الظاهر وان لم يكن طريق
التكلم وهذا وان سلمنا كون الالتفات ناذ منه ومع لفظ باب الحكم من كلام الله تعالى
بطريق الغيبة وان كان عبارة الكتاب تشعر بما ذكرنا وانما صرح بقوله
تاب لانه لم يسبق له في كلام الله تعالى ما يرجع اليه بل في مقول موسى ولو كان
ذكره ابتداء الشروع في التفسير لكان المناسب ان يقول عند بارئكم قوله
من التفاوت والتناقض يشير الى ان المراد بالتفاوت عندهم عدم تطابقهم
الاجزاء والاعضاء وهو لا ينافي التغيير بالاشكال المختلفة حتى جعلوا عبادة
العباد خلقهم جمع خلقة فتح الخاء والكسر اجتمعوا على الكسر قوله
قيل الفاعلون السبعون شروع في تفسير واذ علمتم بالموت وعلى كان هذا في
ميقات الكلام عند اصحاب معروف بالجمع بين ما ذكره جماعة وما ذكره
سورة الاعراف قوله كان الذي يتلى بالعين جاهر اشعار بان هذا
استعارة استطرق حقيقة الجهر الصوت وفي هذا الكلام اشارة الى قول
من كان لن لتاكيد ولا يقال ابدا لن اقيم على لا اقيم بل لن اقيم وكانهم
قالوا اولا لا نؤمن من كل حق ندى الله جهرة منه وعليهم موسى ذلك مرة بعد اخرى
فاصروا وقالوا لن نؤمن واما دلالته على ان منهم ما ذكر فلان النبي
لا يدعو ما عليه ابا نهم الا بعد بيان جهة الرد هذا وفي هذا دليل على ان
كفرهم لم يكن بسبب طلب الرؤية من الدنيا بعينها وحينا واذ هذا بيتي على كفرهم
بعينه حيث عدم الرؤية في الطلب قوله وموسى عليه لم يكن صعقته
يعني صعقته التي كانت في طلب الرؤية والتوكل الجبل على كانت صعقته التي هي نتيجة

من حال صيغتهم التي هي الموت او لا يتبه كلام قوله والفاء في قوله فجمع القول
بان نادوا وقفت من السماء فاجمد فتهم قوله اوتوا الله التي كانت بكم قبل الصعقة
والفرقان الذي بعد واذ امتلقنا ان تشكرون وقد يروى واذ رايتم وهو
تعليل ايجاب الشكر وكذا انهم الفعل هو كهم الاماني وتعليقه بالامكان
مع تعلقه اجمه ولا له فاطلقنا على هذا المجاز في انه تعلق بطريق العطف تعليق
الكلم بمفعول واحد بمفعول اخر وهذا المعنى اثبات اصل الكلم قوله اريحا بفتح
العين وكسر الراء وبالحاء المهملة قرية من بيت المقدس كونوا
على بيت المقدس لانه كون الباب باب بيت المقدس الا اريحا حيث
تحقيق كونه باب القرية قوله خبر مبتدا محذوف دل عليه حال الكلم ان ما تشتهون
اراد الخاطب الامر كقوله شاكل بنا جملة ان ان لفظ ما ذو بناء كون امثال
هذه المعاني منصوبة في الاصل اصل لتبيان انا نعدها بان جعل مبتدا اخبره
متعلقة مثل الحمد لله وسلام عليكم كون في معنى الاصل اي الجملة الفعلية ولا يدل
عليها الا بالدلالة على الثبات ولا يصح حاصلا ان يقال بناء على انه لا
لا يرد في معنى الامر على هذا استشهد بالبيت الذي قوله تشكر الى يجلى طول الشرى
يا جملي ليس الى الشكر صبر جميل فكلانا مبتلى للغير ان المعنى اصبر صبرا جميلا
على ان السعد في امور وشاكل مطلقا مثل ومن قال في الاية ان السعد
امرنا اراد امر القائلين وشاكلهم لا امر الله تعالى وخوله في جهة قالوا
ويترتب نفوكم خطايا كم عليه اذ لا يبعد ان يكون قولهم نستغفر هذه الغفرة
مع الوقاء بالوعد سببا للغفران واما تبديل هذا القول فلا يتصور الا بتعلق
وهو انه كان لجمع التعبد فحكموه على ما بقي لهم من الرأي قوله والاخوة
وذلك يكون مقول القول جملة مفيدة ولكن ان انتصابه بقوله البيت ايضا
له فعل يفيد من جهة المعنى قوله ان من كان يشير الى ان قوله سنزيد
المحسنين مطلق على قوله لنغفر لكم ولم يجزم لوجود السين واردة هذا الطريق
ليدل على انه تفعل ذلك البتة قوله امروا القول معناه التوبة هذا على التغيير
المجاز دون ان يقدر امرنا حاصله وليس التبديل بمعناه التغيير بل من
بدل نحو مدامنا على حذف العلة اي بدلوا هذا القول قوله والتاء في المنزل
قوله مطشوا ان التيه شروعا في تفسير قوله واذ استسقى وكان السلطان
في التيه وحصول القدرة بعد ولم يراع الترتيب في ذكرها قصدا الى تكثير
النعم قوله بالتشديد هو الاسم من صفات الله الغيث والبسط والتبسيط قوم
يتدلون بالطلاح من العداتين والاثرة تفضيل الخصية وما يكدر اجابة
وقيد اليه تفتقر به اي قدر الحجر بالضرب قوله كان من اثبت الحجر اي ما به

بشيء

بشيء

بشيء

بشيء

قيل هذا بعيد جدا والصواب من اثبت الحجر يعني تجمع الاثبات وهذا اصفة
العصا بها هذه المعنى والجمل على الجار وان لم يكن من العصا في محل طلب الشيء
او درج ابعد قوله ومن على هذا العلم في الفاء الفصيحة يقول ان هو قالوا
هذا اسان اقتضى ما يدل اوتاء القول مقدرا حتى اسانا نفس على هذا العقد
اشارة وفي المفتاح على التقدير الاول والاكثرون على التقدير من فقال هذا
اشارة الى التعليق بمحذوف ووجه فصاحتها ابتداء حاصل ذلك المحذوف
لمثل لم يذكر لم يكن ذلك الحسن موجبا موقع ذو وقع لا يكون التعبير منه
يكون في هذه كلمة قد عرض نقصان واما ما قال في وجه فصاحتها من الدلالة
على ان الامر هو هذا منتظم من هذه توفيق ولهذا ثم وعلى ان المقصود بالامر
هو ذلك الاثر لا الفعل في نفسه والاتيان الى ان السبب الاصلي هو امره لا فعل
فانا ما في مثل هذه الصورة خاصة قوله كل الناس ما ذكر من شدة و
اشارات الحمزة اما هو مع الالام كالناس الامنيا واما بدونها فتاتي
فصيح قوله مجاز تكلم جعل الرزق مع الرزق وفعله الى الطعام نظرا الى
كلوا او الى اتاه نظرا الى اشدوا ولا تحدثه على الاول الا ان يلاحظ ما سبق
من تعليق الطعام والدال المن والسلوى ولعدم التعرض لذلك هذه
القضية فيه بعضهم الرزق بالحاء وجعله يؤكل نظرا الى ما يثبت منه وشروبا
لحسب تقيد ولم يوجد المصنف اما اولا فلانه لم يكن الكلام في التقييد من ارادة
ذلك الماء وثمارها واما ثانيا فلانه جمع بين الصفة والحال ولا يتدفع بكون منا
للابتداء دون التعدية لان ابتداء الاكل ليس من الماء على ما يثبت منه بل
الصواب ان من لا يتعلق بالفعلين جميعا وانما هو على الذوق الى كلوا من
الله واشدوا من رزق الله فلا جمع وفي قوله مجاز حكم الله لا بد من
ما يدل الى الموصول الى منه قوله لانهم كانوا منا ومن معنى ورد الكلام
نعيا لهم على ما كانوا عليه والا فالنساء منكم منهن كين ما كان والحال متعلق بالفعل
ان نساء كم في النساء في حال الانساء ينبغي ان لا يكون اردن بالنهي الا
الحلب منكم ان لا تنهوا وان حال منا وكرر بالجملة فلبثت الحال موكدة على ما
يوهم قوله فلاجئة الى جهة اشيئين فتذهبوا اشتاقوا الى ما يكذبهم اصلهم
تكذيبهم اضربناه بهم قوله وتحدث ان يريدوا يريد الحمل على الوجه
التوجيه باعتبار الاشعار يوهم كونه ناجيا لذيذا بالاتفاق كونه من طعام
اهل الفلاحة فانه مجرد اضافة قوله لتذهب لنا من الفقاء الى الظهور ومن
العدم الى الوجود في الصحاح الفوم الثوم ويقال الحنطة وقال بعضهم الحمص
لغة شامية اذ يجمع مع العدس في الطبخ والاكل الثوم لا الحنطة وان كانت

قوله من على هذا ان زائدة الى الوجه الاول لان الفاء اذا تعلق بشرط لم يكن في الغالب علامة يكون فصيحة

ينبت

قوله بالتشديد اراد بالتشديد ارشد وان شاء الله تعالى

قوله من الحاجة

قوله من الحدث ما نزل الى قريب من سبعة ما في اصل الفلاة قليلا ما حاوره الى حاكم اي الى اهل مذهبهم والحاكم السر

من المبهم كما يعد سبب أخية الثقفي رجل من أهل الطائف ان صنم بالى موضع
وفي الصحاح الثقفي والثوقي ثياب بيض من كتان والثوقي ضرب من ثياب صغر
وقيل هو الذي يدق الذهب ويرققه قوله اهبطوا مصرا على ارادة القول
ان قد ما صدق ما سألتما وقلنا اهبطوا وانما اراد الصرف قد يعتبر من حيث الجانبية
فيذكر ويراد وقد يعتبر من حيث الارضية فيؤنث وهو ان جعل علما فاما باعتبار
كونه بلدا فلانه يؤنث وان جعل اسم جنس فلانه يكون الوصف وانما باعتبار
كونه بلدا فلانه يؤنث وان جعل اسم جنس فلانه يكون الوصف وانما باعتبار
الصرف لعدم الاعتداد بالعجمة لوجود العلمين والتعريف او لعدم التانيث قال
الجوهري بالصرف لعدم التانيث المعروف قد يذكر ويؤنث من ابن السراج والمعتبر
واجد الامصار قوله او الصفة عطف على جعلها يعني ان في الذلة استعارة
بالكناية حيث شبهت بالقيد او بالطين فحذف استعارة تبعية لتحقيق معنى الاحاطة
والشمول لهم واللزوم والتصوق بهم ولا تحيله وهذا كما هو في نقض العهد
على الوجهين في الكلام كناية عن كونهم اذلاء متصاغرين فانه يقال ان المراد
ان الاستعارة اما في الذلة تشبيها بالقيد في تمكنه واثبات الضرب تخييلية
واما في الفعل اي ضربت شبيها بالالصاق الذلة وتزويجها بضرب الخيمة على الجانب
فيكون ثم تجريد كما لا يخفى على البيان لضرب الشيء يلزمه الخيمة والطين
لازب واللازب الثابت ومنه جاء الشيء ضربة لازب والمذبة بمعنى الجواب
اجتمال النقر من ضرب الرجل صار خليقا به قوله لعن الله الكلام ان
اللام للجنس والمعنى انه باطل محض وكلام صرف فيما اصفاه وما اصفاه كما في المواضع
ومن الجنس يفيد العموم كالنكرة في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر وقد يجعل
اللام للعهد اشارة الى ما عندهم من الحق الذي يتقولون به ويعتقدونه
قوله ذلك مكرر للاشارة قصدا الى بيان سبب آخر ومرجح يقوله مع قوم
لبلاء الله ان هذا الضرب من السبب الاول بل كل منهما سبب بالاستقلال
ولذا اعاد اسم الاشارة ولم يكتف بعطف احد الشيئين على الآخر اذ ما هو
ان السبب اجتماع الامرين وبالجملة فالسبب الاول هو الكفر والفعل والعصيان
واعتداء الحدود وعلى الاطلاق وقد يفسر بالاعتداء في السبت وان اشار
بذلك الثاني الى السبب السابق وهو الكفر ويكون الباء في ما عصوا للسببية فيكون
ساكنا لسبب السبب بالعرض وهو ارتكاب المعصية والاعتداء بها يفضيان
الى الكفر بالآيات والقتل للانبياء وهما من الشنع الفظاع والمعاصي اي
ذلك الكفر والقتل كائن مع العصيان والاعتداء وقد كان كاملا لان السببية تكون

والغرقي والثوقي

قد اتم

اليه ذلك قوله باستنهم من غير مواطاة فيتيد بذلك كيد خلوا في بداية اللغوة
ستنظروا معهم فيصح الابدال والاخبار بان من آمن منهم اما ناجا خالصا
كذا قوله وهم جمع نظرا ان الضمير للفظ وفي الصحاح جمع
نصيرا انه اخبار قوله قال مكلما ما خذت واتخذ واستخذ كما سحدن نصرانه
لم تحقق اخذ وفيه كلما نظرا الى اللفظ في الاساس سجد البعير واسجد طاطأ من
في البيت موضع فاعل اسجد وتحقق الى الشيء جال اليه وتحقق اعلم بعض
انا نبين ما واجد بها عقيب الاخذ قوله والبيان من نصرانية ذلك
بعد لانه على انه منسوب الى ذلك مع ان فيه لا يجد وموصوف بالحرية وفي الصحاح
لم ينتسب الى الابيض النسب وقال نصرانية بالشام نسب اليها النصارى
التصادي قوله والنصيب انما جعلته بدلا هو بدل البعض لان من آمن منهم
هو الآن الفرقة بعضهم فان قلت كيف يكون الدين من الخالص بعضا من
الناقص والكافر من الجاحد من قلنا المراد ان هذه الذوات بعض من
ملك ولا عدم بعد احداث الايمان ان يصدق عليهم ذلك الوصف قوله والفاء
تضمن معنى الشرط سواء جعل بدلا او مبتدأ وذلك اما لان الكلام والعطف
لا يصح مع الشرط لفقد السببية للاخذ فاعتبر المعنى الذي هو المقصود
وما ذكر من كون من مبتدأ خبره فلهم يشعر بانه جعلها موصولة اذ الشرطية
خبرها الشرط مع الجزاء لا الجزاء وحده وكما حصل من مبتدأ انما فراد الضمير
وجمعه نظرا الى اللفظ والمعنى وكان سبق ان يبين وجه ذكر هذه الآية وما
قبلها من ضرب الذلة في اثناء بعد بدو النعم استطرادا قوله من الاصابة
امر وهو الفعل وكل امر شاق فكانه جعل لهم بعد هذا العقد والاباء قبول
اذ كان اختياريا او كان يعلق في الامم السالفة مثل حق الايمان قوله
واجتهدوا فانه يريد ان الذكر معنى يشمل فيه ذكر اللسان وذكر القلب
يشير الى انه يمكن ان يكون من ذكر اللسان او ذكر القلب قوله رجاء منكم
ان تتقون لعل لمذوا واذكروا فالترجي على حقيقته لكونه من العباد وان
تتعلق بالقول المحذوف مجازا من الارادة على ما هو الاستعمال حقيقة على الله
تع وقوله على هذا ان تتعلق لمذوا على ان يكون فيه التقلب لا القلوب
قوله مصدر سبت ليعلم ان اعتداءهم كان في ذلك الوقت فيعلم اليوم
السبت قوله فما كان بيان جوهر من باب النار وجعل كان زائدة
او فيها ضمير الشان لا يوجد والمقصود قوله شرعا الى طاهر وجد الماء
وفي الصحاح حيتان شرعا الشارعات من غير ماء الى الجد العظم ان البحر الى

مال به

يقتل الرجل اذا لاحظ معنى عمل
عمل الخبيثة وقال اختنق وقال
ح اعزل الاصابة الجنة به

قوله والمعطوف عليه اي
لا من المعطوف على
في البدل

يكون في موضع كثر الكلام وشرعوا فيها الجدول قيل اظهروا من شرع عن
الدين كذا بين ولا يخفى بعده وقيل جعلوا الجدول كالشارع المتبع اليه وليس من
اللغة والاحسن اشرعوا من شرع الباب الى الطريق واشرعته وشرع الرمل
اذا كان بابه على طريق ماخذ قوله فاستبن خبر آخر اذا لو كان صفة قرية لقيل
حاسبة قوله من الامم ما بين يديها وما خلفها استعارتها للزمان واقام ما
موقع من لحقتهم اشارة الى مقام العظة والكرامة ونعني من قبلها السابقون الذين
مضوا وكان في كتبهم ان يكون لكل المسخة عاجبة وابا وصح انفا لان جعلها عبرة لمن خلفها
جميعا انما يتحقق بعد النقول والمسخ يجوز ان يراد ما بين يديها كحرمة المسخة من
المعاصرين لان اللفظ ينبئ عن القول وكون الجهة مدار الحكمة من اصنف اليه
واللام على الوجهين للصلة ويجوز ان يكون للتعليل وما على اصلها والكاف بمعنى
العقوبة لا العبرة اي جعلها المسخ عقوبة لاجل ذنوبهم المتقدمة على المسخ والعبرة
عنا بها الاستيناف السابقة اثار ما والا فلا ذنب عنهم بعد المسخة والحاصل انه اراد
ما يكون بعد المسخة بحسب الثبات والبقاء لا الصدور والحدوث ولا يخفى ان
قوله وموعظة للمتقين لا يلائم هذا المعنى فتدبر بعضه قوله بقتله سواء اصواب
بنو عمه كان سائر الكتب التفسير وكما قال بعد ذلك قتلني فلان وفلان لابني
عمه ومنهم من لم يجوز السهو على المصنف فعد الكتاب الى قتل ابنه سواء يرثه
الاشيخ ويدفعه ما ذكر في آخر القصة ولم يورث قاتل بعد ذلك لانهم لم يقتلوا
المورث فقتل ضمن يرثه للابن ويكون قتل الابن بعد موت الشيخ ورد بانه
لا يبقى لاكرام الشيخ ح اذ قارب النقمة كان رجل موسر قبله بنو عمه يرثونه وقيل
انه قتل ابن الشيخ بنو اخي الشيخ لرثوا الشيخ اذا مات ويدفعه قضية ما يورث قاتل
بعد ذلك وانهم جاؤا يطالبون بدمه قوله بقتلنا كان اشارة الى ان الخبر
يتعدى الى مفعولين مما المبتدأ والخبر كجعل وحيث وقع المصدر خبرا عن الجملة
فاحتاج الى التاويل بالحذف او المجاز في المزاد او الحكم قوله في مثل هذا اي
مقام التبليغ والارشاد والجواب عما وقع اليه من القضية لخلاف مقام الاستفهام
والتهكم مثل فبشرهم بعذاب اليم قوله ما هي سوال عن حالها وصفتها لان ما
يكون سوالا عن مدلول الاسم او حقيقة المسمى او وصفه مثل ما زيد وجوابه العالم
او الكريم او نحو ذلك على ما يجيء في مواضع من هذا الكتاب وصرح به في المفتاح
والاولان معلومان فتعين الثالث ووجه السوال انهم سمعوا البقرة صفة لبقرة
من شان جنس البقرة وهي ان يجيء الميت بضرب بعض منها فيحيى وساؤا عن حالها
وصفتها اما اذا اريد بقرة معينة على ما هو راي البعض فظاهر لانه استفسار
وبيان لمجمل واما اذا اريد بقرة من جنس البقرة على ما اختاره المصنف فلكان

قوله في معنى شيئين نظر قول ان عد
الاول ان لا يعرف الى
العقود وهو ان لم اره ينقل
فوق الواحد لما اضيف اليه
فلا يرد

قوله ليست على حقيقته اي قال ليست
على المعنى لانها ليست على حقائقها
في اسماء الاجناس الاتوى
ان ذا موضوعا للمذكر
والذي في المعرفة كذلك
والذان موضوعا للمؤنث
على حقيقة الذي والاتي ١٢

قوله بعض شيئين فيه قال ان عد
الاول ان لا يعرف الى
العقود وهو ان لم اره ينقل
فوق الواحد لما اضيف اليه
فلا يرد

قوله بعض شيئين لكن
قال ان عد
الاول ان لا يعرف الى
العقود وهو ان لم اره ينقل
فوق الواحد لما اضيف اليه
فلا يرد

وتوهم ان مثل هذه البقرة لا يكون الا معينة وقد تقرر في بعض الاذهان
ان علة ما اما يكون سوالا عن مدلول الاسم او الصفة وان السوال عن الصفة
اما يكون تعيين ادراك هذه ان ما هي انما تحت مقام كيف لو ان اما
الى ان هذه البقرة كانها نوع او فرد مخصوص لها اوصاف خارجة عاملة
جنس البقرة قوله حقائق بالضم ثلاثة بالفتح اسم امه وكانت من الحبشية
يهجو العباس بن مرداس السلمي ويعني ما اعطا الضيف بالقدم والغذا
والتقارض اسم للمسنة ولذا لم يوت بالتاء وانث شاق وتقدم والتصفح تحرك
المراة من الحدة والسنة قال الكرماني فيما بين كنت اعهد عن قرنها وحق
لدى الاماء غير خوين حسان مواضع النقب الاجالي جمع اث الوشم صاحبة
البرين طوال مثل اعناق الهوادي خوابر من الجاد وعون الفتية الون
والوجه اراد بالاجالي ما فوق المكبين مما يلي الكتفين فاذا حسنت غيرها
اولى من حدث الوشاح كناية عن العفاف اي وفيه الخصر والبرين جمع برة و
هي حلقة من سوار وخلخال وقد مما وصوت الخلال كناية من سمن الساق
واراد بالمثل ما يسد العنق من ثقلت الثوب خلطته وطوله كناية عن طول العنق
والشامة الكدية اللينة والهوادي اوايل الوحش اراد تشبيه اعناقهن باعناق
الظباء وقد مرت صار حوانا قوله كما حلة اجل ما يعني يجوز ان يكون يعني
باسم الاشارة عن اشياء كثيرة باعتبار كونها في ما وعلى ما وكذا وما مقام كما
يكون من افعال معدودة سابقة بلفظ فعل فيدخلها في مثال واحد وقد يقع مثلا في ضمير
الاناث في اسم الاشارة اكثر واشهر فعل الضمير معنى ما عليه لا مستقلا في ذلك ولهذا
قال دابة اراد ان ذاك واراد بلفظ ويكون على ما عادة العرب لتعبير او تنبيها وفي
الاساس شيء موقع ملتبس وقد سبق موقع وفي تونة توقيع وهو استعمال البلق قال
الاصمعي اذا كان في الدابة ضرب من الالوان من غير علق فذلك التوقيع وتوقيعه
جعله محلا وقبلة قوله وثان مثل اغداس الانيق اي اغداس طوال الظهور و
الاعناق مثل برجال النقب قوله والذي حسن منه ان من وضع اسم الاشارة
موضع المتعدد ومع تذكير موضع المؤنث وفي من هذه شابه تعميم مثل
هذه من ملة وجنوك من شاطئ والا في ذلك من بعض الناس قيل معناه والذي حسن
هذا الكلام من دابة وهو تعميم الضمير باسم الاشارة يعني ان تثنية اسماء الاشارة
والموصولات وجمعها ليس على قانون اسماء الاجناس بان يلحق بها واخر حالها الف
ونون واو ونون بل موضع صيغ مخصوصة وكذا تانيثها ليس بالحاق التاء فيجوز
فيها ما لم يجوز في اسماء الاجناس واريد بالمؤنث ما يراد بالتثنية والجمع
وبالمذكر ما يراد بالمؤنث ولهذا جاز التعبير بلفظ الذي من الجمع وان كان تاويل

كما سبق

قوله ان ما تو مدودة وقد توهم ان المراد انه مثل لا تبزى بفس من نفس
في حذف الباء والمدود وقعد او تدريجا او انه من قبيل التدريج حيث حذف التاء
اولا ثم الضمير والظاهر من العبارة انه من قبيل حذف المنصوب اولا من اول الامر
لان حذف الباء قد شاع في هذا الفعل وكثر استعمال امرته كذا اي لحقت بالافعال
المتعدية الى المفعولين وصار ما تو مدودن في معنى تو مدودنه ولذا اعطى تو مدودن
معنى الحق دون التقدير واما جعل ما مصدرية والمصدر بمعنى المفعول اي الماء مدودة
الماء مدودة فليل جدا وانكرة في صيغة الصدر قوله الوارس الشديد الصفرة
من الورس نبت يصبغ به كذا الكل ما وقع في موقع التاكيد معناه الشدة في ذلك
اللون والباء كل كانه من جنس العذاب واللهق اصل اللقان استعارة البياض
الشديد وذبيح كانه ذبح عليه الحمرة اي ذبح والذحام في الاصل الشديد السواد
يوصف به الحمرة لانه كالها والاورق من الابل ما لونه لون الرماد والرمكة
ورقة في سواد وحنظلة اي منسوب الى حنظلان وهو الحنظل اذا صارت فيه خطوط
خضرة والشؤبوب الدفعة ان الدفعة قوله علم يقع تاكيد الصفرة اما توهم ان المراد
هاهنا التاكيد الصناعي لكن الظاهر ان مثل اصفر فاقع وصفراء فاقعة من باب
الصفة للتاكيد توجه السؤال ان فاقع لم يقع صفة موكدة بل خبر امتدحا على المبتدا
فاجاب بانه صفة سببية ولو نها فاعل لا مبتدا اما خاصة من فاعلية الاصل بلا واسطة فكون
صفراء فاقعة وصفراء فاقع سواء في كونها من باب الوصف للتاكيد وان كان الثاني
اوكد من جهة جعل الفقوع الذي هو من صفات الاصفر صفة الصفرة بناء على ان
لون الصفراء في الواقع هو الصفرة وان لم يرد به اللفظ الا مدلوله اعني مطلق اللون
وهذا الاشتهار صار من جعل جدا جدا وجعل جنونه وهذا معنى قوله اللون اسم للعينة
وهي الصفرة يعني ان العينة التي اطلق عليها الاسم هاهنا هي الصفرة فصار المعنى انها
شديدة الصفرة صفة تها لما ان الفاقع عبارة عن شدة الصفرة ووجه المبالغة
في صفة الشيء كانها صارت من الكمال فيست سرت الى صفاته التي من جملتها ولكن
وبما وكدنا سقط ما يقال لا نسلم ان المراد بلونها صفرتها فان اطلاق العام على الخاص
مجاز والاصل عدمه قوله لقوله تعالى الناظر من الظاهر انه ليس من كلام علي رضي
بل تعليل لما روي عنه قوله ولعله مستعار يعني قد جاز في الابل ان يقال انه صفراء
وبراء سوداء لما ان سوادها يجعله صفراء وليس معنى الفاقع الا شديد الصفرة فجوز
ان يطلق وبراء الشديد السواد فيصح في الابل صفراء فاقعة يعني سوداء شديدة السواد
مستعارة منها للبقرة ولعل جاز من جهة البريق والمعان اثر الصفرة وان كان
السواد في نفسه مما يورث الهم والحاصل ان سواد خاص له اثر خاص الذي يجاء الابل
التي يجاء عليها لا واحد من لفظ وانما واجده الواحدة والتشبيه بالذبيب علم في

الوصف

الوصف بالسواد وكون البعض من الذبيب اصفر وشعفة او اجمر لا يقدح وكل
حمل الصفرة على الوصف بالصفرة وحمل كل لذبيب صفر من الاولاد يعني انها صفر
اولادها سود واحتمال بعيد لا يحسن الا بالعاطف وان اولادها قوله تكرير للسؤال
بمعنى من جهة كونه الا من حالها وصفتها والا فهذا سؤال من حال البقرة المتوقفة
بالوصف الاول وطلب لزيادة البيان وجه كونه في الموضعين سؤالا مع ان
موقع المفعول ليتبين ان المعنى بين لنا جواب هذا السؤال قوله لو اخذ منه من
اخذت الشيء اخذا من مدته وجانه وفي الحديث دلالة على منع السؤال
بعض محلا للسؤال وان سؤالهم كان كفرا وان الامور لا ولا في البقرة مطلقة
وانما تنصرف الى ذبح المعهود بشوم سؤالهم وهذا الشيء ايراد الحديث الثاني واما سؤال
عمر رضي الله عنه في شان الخمر فانما كان للاستكشاف والاستزادة وحيث شاهد
فيها كثرة الفساد والمنع في حال السكر من الصلوة ورؤية الشارب هو محمد بن علي
بن الحسين رضي الله عنهم المعروف بالباقر لتبقره في العلم اي تجمعه وتوسعه
لا لمعنى حسن العدول في هذا المقام من لغة المشهور وانما جاء بيثاء على لغة
الفارع مجتمعا بطرح التاء او مشددا بادغامها فالتفت الى المعنى الكثرة المنسية
قوله لم يستثنوا اما بيثنا ان البقرة يريد كون المعنى انما لمهتدون الى البقرة
وكلمة انشاء الله تصح استثناء لصرفها الكلام من الجزم ومن الثبوت في الحال من
حيث التعليق بما لا يعلمه الا الله وآخر الابد كناية من المبالغة في الثبات والمعنى
الى الابد الذي هو آخر الاوقات قوله والاول للنفي كان يعني ان
يبين ما هي من الآفات وقد اشار الى انها لمعنى غير مكانها اسم على ما صرح به النحاة
لكن تكونها في صورة الحرف لم احد ابا فيما بعد هاهنا فيحتمل ان يكون حرفا كما يجعل الا
بمعنى غير في مثل لو كان فيهما آلهة الا الله ليفيد انه لا تمايل بحيثيتها واما الثانية
فحذف زيدت لتاكيد النفي والتاكيد لا ينافي الزيادة كما مر على ان تقييد النفي في العموم
النفي اذ بدونها ربما يحمل اللفظ على نفي الاجتماع ولهذا يصح لا المذكورة للنفي وصرح بان
المعلمين مفتقرين لذلك اشارة الى ان شمول منفي لكونه صفة للنفي فيصح في العطف عليه
لا المزيدة لتاكيد النفي وقد وقع لما ذهب اليه البعض من كون شمولها على الا
كما وقع في تفسير الكواشي قوله وهو عبد الرحمن عبد الله بن حبيب من رؤساء الشيعة
الكوفة في احد علماء التابعين وثقاتهم حبيب علما رضيع وسمع منه لا ذلول نعت الامام
ان لا الذي لمعنى النفي والخبر محذوف والجملة صفة ذلول كناية من معنى الذل عند كما يقال
الذليل حيث هو كناية من اثبات الذل له والذل بالكسر ضد الصعوبة وبالضم ضد العز قوله من استعيت في الحاجة سقيت شنقته واستعيت
لما شيئته وارضه قوله او مثيرة الارض من اثرت العمل تركيب جدة حاسة واحسن

قوله تعالى لقوله الظاهر ان
لقوله متعلق بقوله ان كان
من تتمة قول علي رضي الله عنه ان
كان ابتداء كلام المصنف
انما قال علي كذا في كتبه
قوله الناظر بين الاصفر
من هذه الآية

قوله وكما في ان هذه كما جاء
من الحدود في قوله ام من حال قوله
ان مبتدا او خبر وجاء

وتقييد المعنى بقوله الموجود على الحقيقة لكثرة الوجود وقوله الشيء والعارض له
للضرورة قوله الى فحصلوا المعنى انها الفاء الفصيحة العاطفة على محذوف مثل فتمرن فا فحوى
حتى تمكن منه الباء من كم بالكسر اي اسق واما كيزا بالفتح فمعناه عليكم بشيء
اي صارت الشاة شاة والمسك بفتح الميم الجلد وكانوا الجلود اشتق منه كان مجعلا
ماضيا لغة قد جاء بها النحويون لكنه واقع في التنزيل مثل ان كان قميصه قد
من قبل على وجه للتنبيه وفي الاساس هذه من شيء الشباب اي من حيث هو شباب ولا فخر
قوله جمع منه حالا حلاق ولا احتاج الى ان ظاهر اللفظ تقييد مطلقه بمهمه ولا
الى ان الامتثال في احد الامرين انما وقع بذبح بقرة موصوفة معينة حتى لو ذبحوا
غيرها لم يكن ملتفتا لكن احتمله ان المراد الماء موجود في اول الامر وهو البقرة
المعينة واختلف السائل من وجه الطلب او الجهة ولكنها المعينة الى المعينة
سببا لتأخيرهم في امتثالهم وكثرة سؤالهم واستكشافهم قد ذهب بعضهم الى الاول
تمسكا بان الفاء في الاجوبة اعني انها بقرة كذا وكذا المعينة مطلقا فكذا في السؤال
للتطابق والسؤال انما هو عن البقرة الماء موجود فيها فيكون من المعينة وهو
مدفوع بانهم لما تحيروا من بقرة معينة بعضها ميت يحيى بعضها حاضرة
خارجة عما عليه صفة الجنس مسائلة من حالها وصفها فوقعت الخطاب بالمعينة
بذبحهم وامتثالهم من تعنتهم الله تعالى شدد عليهم وان لم يكن المراد من اول
الامر هي المعينة واختار البعض ان الماء موجود في المشتقة اولا لغة مطلقة وعلى
مخصوصة لحيث يحصل الامتثال بذبح اي بقرة يكون لسكان الماء اللغة وبقوله عليه
لو اخذوا اي بقرة مذهبها للفقهاء وروي مثله عن ابن عباس وهو
رئيس المفسرين وبه يشعر قوله تعالى فعلوا اما انه يعود من قبل ان اللون وكونها
مسلمة فهذا لا يخفى وجه السؤال بانه لما كان الامر اولا بذبح بقرة ما يحصل تاما
بذبح البقرة المعينة لحيث لم يكن الامتثال الا بذبحها فما فعل الامر الاول المطلق
فاجاب بانه صار مقيدا حيث ارتفع حكم الذي هو اجزاء اي بقرة وكان من جنس
البقرة وتقييده بقرة كل ما كان من ممكنات التي يكون الماء موجودا او لا
هي المعينة اذ قول السائل ووقع الاتفاق على انه لم يرد امر مجدد غير الاول
كون امتثالهم وانما الامتثال بالامر الاول فيلزم ان لا يكون منسوخا وان لا يكون
امرا بذبح المعينة لظهور ان الامتثال وقع لم يقع الا بذبح المعينة اجاب بانه
لا يلزم نسخ الامر الاول وانتقال الحكم الى المخصوص حيث على ارتفاع حكم
الكلية في كتاب الباب المخصوص الى امر متجدد وعلى انه كان متناولا لها
ولغيرها فالمطلوب حصول الامتثال بان يذبحوا كان فارتفع حكمه في حق ما عداها
وبقي للامتثال بذبحها خاصة وكان ذبحها امتثالا للامر الاول ولم يكن هذا

منافيا

منافيا نسخ الامر الاول في الجملة ولا موجبا لكون المراد به اولا ارتفع المعينة ولا
يخفى ان معنى التناول المخصص في عبارة الكتاب هو الاطلاق والتقييد كما بينا
ان المعنى المخصص في الكتاب وتوضيح في المعارف لا العموم والشمول ثم التخصيص
البعض كما هو مصطلح الاصول وقد تقال ان معنى قوله على ان الكتاب ان ذلك ليس
منسوخا لان ارتفاع البقرة المخصوصة ارتفاع للبقرة المطلقة والامتثال للامر الاول هذا
يكون نسخا وليس بمستقيم لان حصول الامتثال بها لا يبقى النسخ في حق الغير قوله
فاتة اراد ثم فاصلة يعني انه مجاز من الاطلاق والاختصار او كناية عنه لكون
معناه المعنى وهو التذكير والتداخل من رداءة الاختصار ولو ازدادوا حيوة
معناه المعنى اي حتى تذبحوا بقرة وجه الاول ان البعض يكون يطرح قشرها على البعض
كل من التعلق طارح ومطروح وكل منهما من حيث انه مطروح عليه يذبح الامر
من حيث انه طارح الثاني ان طرح القشر تشبيه وهو ان كل من الطارح
والمطروح منتفعا بها فانه من حيث احتياج الى ان يعتبر بعد الطارح وهو المطروح
عليه الطارح وجه تعلقه لان هذا الكون ثم اقالان معناه وهو كل منهما
الاخذ لا وهو كل منهما التعلق مثلا وانما هو مثل على ان التعدي مثل طاحنا الكلام
وتطارحنا الثالث ان كلا من التعلق يدفع الاخذ عن البراءة الى التهمة فكل
منهما انتفع وهو موضع التداخل قوله فظهر الاجابة دلالة العدول الى الجملة
قوله قد حكي معنى كما جاء حكاية الحال الماضية كذلك الفعل المستقبل
قوله تعنتا من اصل الذبح والتعنت والعنوت هو الاعنات من العلم والتشديد
تكلفه قوله والمعنى تعنتوا يعني ان حذف خبره المعطوف على الثاني
مقدر من الفاء الفصيحة في يحيى وحاصله حذف الفاء الفصيحة مع المعطوف
بدليل قوله كذلك يعني انه الذي مع الاشارة الى ان صيغة المستقبل كانت بمعنى
الله تعالى من غير تعنت تارة للتعرف بالبعض قوله اما ان يكون خطابا يعني
الكلام خطابا معهم وغير بيكم ويعلم لهم لا يعرف الطالب في كذلك تارة مطلقا
يعلق الكلام اما الى ان الاحياء امر معلوم فيه ان الطالب بكل من شاء ان
الطالب واحتج الى هذه القول ليس قبل الكلام ما قبله وسطر الخلاف بما اذا كان
الخطاب للكل والبعض في زمن رسول الله صلعم فانه سطر بدون بل هو مخرج
من الاعلام وتارة بل يعلمون مشكلون على تعجب عنه لكم مبني على ان كونهم مشكلين
محقق لا في صورة الحد جوهر لكن صلة العدم الجدي على موجب العقل كانهم الكفرة
ولو قدر له مفعول لم يقل مقدر الا لازم لم يفتح الى هذا الشاء وبل وقوله ان
من قدر معنى ان يكون معلوما على عقولكم الا على انه قادر معدوم بالشاء قوله
وقع الشيء مطلق على اللطف لهم وكذلك الدلالة وتجهيل الجاري وبيان ان من

حسن والاقرب وجه تقدم على جميع ذلك على الشدة عليهم ومن كلام الحكماء. بيان لما
لا يعلم والتفرق اختيار الاقرب الاحسن والتجريد يابس هذا الامر بالتعيين
وقوله وان الزيادة مطلق على ان من حق معنى كان في الشدة عليهم لشدة
ما ان الزيادة في المطابق لحسن حمار المطابق الدال على التحمير واحداث
الاشد كانت موجودة في الكلمة في حق ما عدا الشدة. الخصوصية وهذا الحاصل ان
الامر منه في الشدة كما قررنا وليس مراد المصنف مما سبق انه لا يمكن ان
منه خاص هذا التنبيه واضح قبل الفعل كان في الشدة ما ان جواز التنبيه قبل
واما قبل ان كان الفعل فلا الجواز لانه يؤدي الى البداء وهو رأي عن الرأي
الاول حيث لم يترتب عليه فائدة اصلا وقد ما ان الابتلاء بعدم التكليف عند
عدم الامكان وحصول الوقت فائدة. قوله ويتعلق متعلق على قوله لما قرر وقوله
لا يتعلق ان منه لا منها حيث منه شاع لان على مقدر تا. ثم السبب وصحة الوجود لا يكون
ثم لو المحبوب من الموتين بل من حيث السبب بالحيث وحده به. قوله او كان فيها ان المقدم
ذكر الضرب بعض العبرة على الامر به فيما على العكس الجواب ان ليس المعنى مقدم
ذكر التشبيه ذكر الضرب ولا اللفظ موجب لذلك الا ترى ان جاءني غلام زيد وعمرو
لا يوجب تعين غلام لهذا غلام لذاك على المعنى مقدم ما في الآية من ذكر الجمع
الامر من تكلف مقدم الوسيلة مناسب حيث امر بان يدع العقوبة. ثم تفعل طلب
الفاعل على الوجه الذي هو حق الترتيب وهو ان يذكر المقبل الامر بالدعاء
والضرب على ما اشار اليه لقوله وان يقال. قوله وما يتبع ذلك على تقديم
لا على الاستهزاء وليس سوى الاستهزاء وقول الباء زائدة امر اخذ متعلق التفريع
وكذا ما يتبعه متعلق على التفريع لا على قبل التنبيه اذ لا معنى للتفريع على الامر العطية
ان وصلت ما ان لكنه او على حذف الباء. والاولى ان للدلالة بعض متعلق موصلت
تعلق الآلة كما تعلق به بالاول تعلق العلة وحتى يتبين عاية لدعاء الشدة بعد
الاستيناف معنى متعلق من طريق الاستيناف انها قصتان لا من الطريقة الاولى
بعض البقرة ودون حرف اسمها انها قصة واحدة. قوله ومعنى زيادة التشديد
يعني انها يعني ان لا يقع لوجود اسباب الغلظ كما في قوله تعالى ثم اسم لمزيد لا يقع
بعد المرتبة كما في قوله تعالى ثم كان من الذين آمنوا ولفظ حسنت استعارة بتبعية
تشبيها لحال القلوب في عدم الاعتبار والاتعاظ بالتوبة والاعتبار بعد
الاستعارة حسن التفريع والتعقيب لقوله فهي كالحجارة. فلا ترى ما اذا اصل القلوب
استعارة بالكناية والتشبيه. قوله فانه لا يحسن على الاستعمال قوله لكل بعضهم بعد الله
فهو كالحبل والوثيق وذلك لان استعارة الحبل اصل والتعقيب على الاستعمال على ما يوجب
في الاستعارة بالكناية وفيما لمن عند الامر بالعكس كما تقول الزيادة في الزيادة

وبالجملة

وبالجملة فالاستعارة وصفت في الجمال والتعقيب نصه على الشدة على الذات فلا
ما يقال ان في الكلام كون الشدة فرع الاستعارة والامر بالعكس وان
تؤثر من حيث حالها تشبيها بالحجارة اشارة الى وجه ذلك يعني ان الشدة مترتب
على حد ما ان حالها اثر على الشدة المؤدي الى الاستعارة. قوله مثل الحجارة
حصل الكاف اسما لحسن عطف اشد عليه ولا يكون من عطف المفرد على الجملة
وان كان صحيحا. قوله بنصب الدال اي تعطي كون الاسم مجرورا وكذا في كل موضع
منها في الرفع او النصب والجر او المد والى حرف من الكلمة مراد من حيث الجر او
السكون واما الاعراب فانما يضاف الى الكلمة. قوله والحق ناد بل الكلمة
الواجب في كلام علام الغيوب على الوجه الثابت اي حذف المضاف وهو
بطريق اللف والنشر معنى معنا على تقدير حذف المضاف ان من حيث حالها تشبيها
باحد الشقين وعلى تقدير عدم الحذف ان من حيث حالها صار منه احد الامرين
اما الشدة بالحجارة او التمثيل بها اشد وليس هناك شك من المتكلم ولا من السامع
وليس المراد ان او جاء للشك بالنسبة الى السامع ليرد الاعتراض بان الاشك
انما وضعت ليعبر بها المتكلم عما في ضميره. قوله لم قيل اشد منه لا فيه الاشد
منه بالاضافة توجه سؤال وجه العدول من الاخصر الى الاطول فاجاب بانه دل
على شدة التشبيه لدلالة عليها بمد اللفظ الموضوع لها مع عقبه موضوعه لشدة
فيها وفي ذلك من الاتيان الى الابتداء بيان الزيادة حالا لمعنى تركه كون تشبيه
اشد منه. وجها احد لا يتوجه عليه السؤال وهو ان الاقصد اشتراك القلوب و
الحجارة في القسوة. ثم فصل القلوب منها على اشتراك منه فيها في الشدة. ثم تفصيل شدة
القلوب ووصفها كم بها اشد وازيد. واما اختيار الوجه الاول لكم ذاتب تعرفه
ثم قست قلوبكم من بعد ذلك فهي كالحجارة تكون مثل اشد والبلغ اكثر استعمالا في التشبيه
وجه الثاني بان الاشد محمول على القلوب دون القسوة فلا يفيد ان قسوتها اشد
بل انها اشد قسوة. وبان في التوصل مع الاعتراض من جهة ان اشد مسلام
توضيح الالتزام في اشد. ولم يقصد على قصد الشدة والزيادة. فيما حصل لمعنى
كالقسوة. وقسوة القلوب زائدة وشدة بالنسبة الى الحجارة لا ازيد واشد
واجيب من الاول بان التعبير في حالة المعنى مقولا فلا يهم اشد منه في معنى قسوة
قلوبهم اشد من قساوة الاجاجة لما يوجد اسناد اشد الى جملة من المعاني
على ما تقدم من موضعه. ومن الثاني بان مثل الشدة والزيادة من المعاني التي
تقبل الشدة والضعف مثل زايد ازيد بالنسبة الى ما دونه في الجملة فاوثق التوصل
لفظ اشد وجه بالسكون على صيغة التفضيل ويثبت من اول الامر. قوله وان من
الحجارة بيان وتقدير معنى من احد الخ واما لحسب اللفظ معطوف على جملة من الحجارة

وما يهبط

او اشد قوله يشد فيه منها الماء الكثير اشتبار بان التفجر والانهار كلاهما بحار والكثير :
مستعاد من صيغة الجمع ولفظ النهي وهو الجري الواسع قوله والخشية مجاز عن
زنبقاء وما الطلاق لانه المذكوم على اللازم وهو تالطام تعلق من خشية الله بالانجال
السابقة ولم تحلها على الصفة باعتبار تعلق العقل والمعرفة من الحجارة واما لان البنية
واعتدال المزاج شرطان الحيوة منهم واما لان الهبوط والخشية على تقدير تعلق
العقل والحيوة لا يعلم بما تكون الحجارة من شيء اقل صوت ثم معنى كلامه على عدم
انتفاء الامر والتفاوت بين الامر والارادة وقيل علم بهم ان تقتضي من الانقياد والامر
التكليفي باطلاق القصد والاختيار ولا يصح ما يراد بها على طريق الشدة والاباء كما
في الحجارة وعلى هذا الايتم ما ذكره فالاولى حمل الكلام على القصد قوله ان لهذه الاباء
يعني ان هو متعلق في معناه الشرطي من قوله ان الحاجة الى ذكر متعلق له واللام
للتعليل اي لاجلها وصيغ الاستفهام به الى لهذه الاباء وياء ثم استجيبوا لكم في الاسلام
اجابة الى كذا واستجابة واستجاب له ولم يحملها على الصلة كما في وانت تؤمن بالنبي
مصدق لان صلة لا توجد في النقل ولهذا حمل ما من له لوط على مع اجدث الايمان
لاجل موسى ابراهيم واستغفار له قوله فلهم سابقة وذلك لان اسلامهم كانوا كذلك
مكيفين على من الاخلاق الايمان وتوك التحريف قوله يعني اليهود وبيان لضمير هو منهم
تنبيه على انه لخصص اليهود ويصح جعل الناقص نوعا منهم وان كان ابدال الاعم
لا يصدر الامر المعاصر من قوله وقيل كان قوم يعني ان سماع كلام الله تعالى على
الاول عن نبيه كما يسمع كل احد منا القرآن وعلى الثاني من الله تعالى بلا واسطة
كما سمعه موسى والتحريف على الاول التغيير وعلى الثاني الزيادة فذا فيه اراد لا تطمعي
ان فيما اعزوا اشاعة احدا على اخبار وحيث علقوا الامر بالاستطاعة والنهي بالمشيئة
وهما لا شعار بان وكانهم اراد وابا لامر فيه الوجوب على معنى اصلوا ان شئتم وان
شئتم فلا تفعلوا ولقائل ان يقول على الوجه الاول الخيار لا جاحد الى حمل ضمير
يريد المطلق اليهود وجعل السامعين الحد من الناقص قوله قال منا قوم
حمل ضمير لقوا الكفر اليهود وكانوا ان يؤمنوا وخص ضمير قالوا بالناقص منهم
اراد اعتبر حذف المضاف لتمام القرينة ولم يحمل الشرطية على سمعون لان حذف
الملاقاة والمقاولة والتحريف الى المنافق وغير المنافق لم يكن لفرق الفرق بين
السامعين الحد من ملزم حمل الضمير لهم ولا يخفى ان ضمير قالوا للبعض الذين آمنوا
فلذا كان حمل البعض الذي هو قائل حملا على غير المنافقين احسن واوفق لمواجاة
النظم حيث وقع تاجل بعض الشرط والقول اشياء واحدا به من ان يكون ضمير
للبعض الذين آمنوا وهم رؤساء اليهود ويقولون ذلك لاتباعهم وبناء على الذين
لم يؤمنوا وقصد الاطباء التعصب في اليهود وبيان تاجع اليهود والاستفهام في اتحدثونهم

قوله اتحدثونهم استفهام انكاري قوله اما تحدثونهم الخ

قوله منها خشية اي متعلق بكل اي كل من خشية الله لا بالخشية فقط

قوله اتحدثون استفهام انكاري قوله اما تحدثونهم الخ

قال ابن عباس رضي الله عنهما الذين آمنوا هم الذين لم يسمعوا الكلام وجحدوه انهم قالوا سمعنا الله يقول في آخره الآية

حمل الضمير في قوله اليهود وقيل قالوا المنافقين فيما والمعنى اذا لقي اليهود الذين آمنوا قالوا آمنا وقوم الذين آمنوا آمنا واذا خلا الذين لم يؤمنوا هذا القول الى من قالوه قالوا

على الاول للعناد والتاء الانكار على ما كان يصدر من المنافقين من التحديث على
ما كان يعني ان يقع ذلك وعلى الثاني الانكار ان يصدر من الاعقاب للحديث فيما
يستفاد من الذمام يعني لا ينبغي ان يقع وضمير عليهم الاول للاعقاب والثاني للمؤمنين
قوله بفتح الياء وعليه يقرأ قوله وقد اوضحه بان حاصل قوله تعالى كتاب الله كذا او عند الله
كذا او احد لان معناه من حكم الله ومعنى الكلام على ان المقصود والتحذير من الاحتجاج
عليهم في الدنيا لان الاحتجاج يوم القيمة وحال من اعتقد القضية الى الله تعالى على ما اشار
في بعض التفاسير لان اليهود يعلمون انهم يوم القيمة محجوجون سواء حدثوا او لم يحدثوا
ويتوجه على ما ذكره انه لا وجه للجمع بين قوله ما يعلم الله عليكم وقوله عند الله الا ان
يجعل الثاني بدلا من الاول او خبرا مستقلا يعني لما علمتم حال كونه في كتابكم
وعلى هو لام تقوية المصنف منه كلام قوله ومنهم اميون عطف على الجملة الحالية اي
وما كان فريق يعني ان بعضهم عالمون معاندون وبعضهم جاهلون مقلدون ما في
كتاب الله اول ليلة فاتحة تمني واداة التوبيخ على الهزيل لا على تقوية وعيبة تولوه
مقام وضع وقوله لعله يعني ان يكون بالاضافة وهما الضمير لاتباع الوجه بما ما
في النسخ يعرف ذلك على ما يدل ان ابن الانباري انشد فاتحة واحدة لا في جماع
المفاد ولم يدر واحدها تابعت الضمير والفاء اذا كان اصله المفاد والاصل
الامر وقدري تقدير الله ومقداره وتقديره واقداره ومقاديره فان على الاول منسوب
الى امة العرب الذين لا يكتبون ولا يقرؤون اذ الامي يعني انه كما ذكر تقديره
علمنا معناه انه لا يقرأ من الكتاب ولا يعلم الخط واما على سبيل الاخذ من الغير كثيرا
يقدر ان من خط علم بالمعاناة ولا يعرف الحروف واما فهم من ظاهر كلام المصنف ان
الامي من لا يحسن الكتابة والقراءة وهو لا يناقض ان يقرأ ويكتب في الجملة قوله وكذلك
المختلق يقدر ولهذا ما تقرره واما القارئ يقدر تركب الطلاق بصورها المسموعة
والمكتوبة ان كانا ما المسموعة فقط ان كان ما يباق في بعض النسخ يقدر ان يقتضي تغيير
يعني ان المختلق الفاء تقدر كلامه كلمة بعد كلمة وهذا الوجه لفظا والاول معنى قوله
الا اماني من الاستثناء المنقطع لان ما هم عليه من الاباطيل او سمعوه من الاكاذيب
ليس من الكتاب وكذا اماني وان ملفقا من علمائهم لما فيه من التحريف والافتراء ولانه
ليس من جنس المعلوم والمعنى يعلمون ذلك ويعتقدونه جهلا او ظنونا تقليدا
وتنبيه على انهم في الضلال سواء حيث بين ان العلماء يعلمون ويقولون على خلاف ما يعلمون
والعوام يقلدونهم ولا يحققون قوله من مجاز الشاكلة جمع محذوف من قولهم هذا من الحمد
قوله من الوشي اشعار بان ما في ما يكتبون موصولة وكذا في ما كتبت تكون المصدرية
لفظا ومعنى قوله تقديره ان الجزم ان كثر الجزم او ليس المعنى على الاستقبال بان علت
فلا يصح جعل علق الله حذرا لامتناع السببية والترتب لكون لن لمحض الاستقبال

قوله اماني جمع امنية والامنية الكذب ايضا قال عثمان رضي الله عنه ما تغنيت ولا تمنيت الا كذبت الا ما جرى على لساني

قوله اماني الاماني اذا قرأ الله تعالى حمل الشيطان في قلبه قوله لن تنال ان لم تحسن الفن قول الا تمنى بالباطل

قوله اماني الاماني جمع امنية والامنية الكذب ايضا قال عثمان رضي الله عنه ما تغنيت ولا تمنيت الا كذبت الا ما جرى على لساني

قوله اماني الاماني اذا قرأ الله تعالى حمل الشيطان في قلبه قوله لن تنال ان لم تحسن الفن قول الا تمنى بالباطل

قوله اماني الاماني جمع امنية والامنية الكذب ايضا قال عثمان رضي الله عنه ما تغنيت ولا تمنيت الا كذبت الا ما جرى على لساني

قوله اماني الاماني اذا قرأ الله تعالى حمل الشيطان في قلبه قوله لن تنال ان لم تحسن الفن قول الا تمنى بالباطل

علت ذلك ليس بلازم في النهي النصيحة فقد جئنا هذا سانا ولو سلم فقد ترتب على الماء
العهد المكم بانه لا تلقى العهد بما يستقبل من الزمان فقط كما في قوله تع فما كم من يعد
فمن الله قوله على سبيل التقدير الى الحكم على الاقرار لا تتاح صحة الاستفهام اعني استواء
الامرين في علم المستفهم وكون السؤال من التعيين وذلك لان علم المستفهم وهو
الذي يطلع حاصل بان المحقق هو احد الامرين وهو الاخرة او في بعض النسخ الحكم
على احد الامرين على التعيين وقوله ولو ان يكون شاق معنى واما ان يكون متعلقة
مطلقا على اما ان يكون معادلة وعلى تقدير الانقطاع فالاستفهام في الحكم للانكار
وفي القول لون للتقرير بمعنى التحقيق والتثبيت وان ينسب بعض الجمل على الاقرار قوله
اثبات لما بعد حرف النفي وهو المس الا ايا ما معدودة يعني انه لا تقصر حتى عليها لا
يعني انه بتناولها وسعى من جارحة فان حمل على هذا يكون معناه المس الدائم ابدا من غير
احتياج الى الدليل قلنا لا بل يجوز ان يكون ممتدا ايا ما كثيرة غير محصورة فوق ما اراده
بالمعدودة من الاربعين او السبعة فلا بد للقائل بذلك من الدليل قوله معنى كثيرة لان
احاطة الصغر لا توجب الخلود وفاقا وضد الاحاطة عدم التعقب والخروج من الكثرة بانقضائه
لان ذلك كاف عند في الخلود وعندنا المراد الاحاطة بجميع الجوانب من القلب اللسان
الجوارح وهو معنى الكفر قوله الا اراك ذا الجبه معنى علمت جميع الاحوال ولم تعزب عنك
يعني ان تعرف وضعه عنها وبها تحيطه وانه للتثنية وكل ابتداء لحذف المضاف الى
كل حكمه اية وقوله فهي الخطيئة المحيطة خبره وكل ان لعل كل ابتداء والعائد في الخبر
محذوف لا عليه قوله فهي لكم ترجعا يدل الى الخطيئة المنهي عنها فيها اي في الاية قوله وهو اعلم
فان قيل ما ذكره انما يصح لو كان الاخبار عظم الملك قلنا وكذلك بالال قوله ولا بد من ارادة
القول ليحصل الارتباط بما قبله فان قيل لا وجه لتوسيط هذا الكلام بين ما ذكر من الدلائل
على كون لا تعبدون بمعنى النهي ومن حاصل ما قد تقدم ان معنى قوله ويدل على هذا القول
المعنى انه يدل على تقدير القول وارادته قلنا مقصد ذكره تقرير قراءة صريح النهي
لانه لا تحصل لها من ارادة القول البتة فكان العدول به وان كان المراد لزوم تقدير
القول على القراءتين قوله وبالوالدين متعلق بخبره اما ان تقدم هذا
الكلام على الوجوه الاخر في لا تعبدون لانها ضعيفة عنده ولذا ذكره عاطفا قيل قاول
تمام الكلام في المعطوف والمعطوف عليه على الوجه المختار قوله ويحتمل وجهان في قراءة
عبد الله ولا اصرح وقال ويحتمل ان لا تعبدوا وذلك لظهور ان قراءة العامة لا تحتمل
ان المفسرة مع هذا ولا مع هذه القراءة على كون لا تعبدون بمعنى ان لا تعبدوا
لحذف الحرف ورفع الفعل يكون على احد وجهين بل على احد احتمالي الوجه الثاني
لان على تقدير كون ان مع الفعل بدلا من الميثاق فيحتمل ان يكون ان ناصبة والفعل
منصوبا وان يكون مصدرية والفعل مرفوعا فان المصنف كثيرا ما يحتمل ان مع الامور

والنهي في نادر على المصدر وبما ذكرنا علم ان لا تعبدون في قراءة العامة اذا
كان في معنى ان لا تعبدوا كان بدلا من الميثاق ويحتمل ان يكون على حذف
حرف الجر قوله وحينئذ على المصدر رد على الزجاج حيث منع هذه القراءة وضعا
منه ان حينئذ تاريخ الاحسن فلا يستقيم بدون اللام قوله ثم توليتم على طريقة
الالتفات لان ذكر من اسداء بل انما وقع بطريق الغيبة والخطاب انما هو في
حيز القول قوله لا يفعل ذلك ان السفك والاخراج حملهم الرجل عند اما لا
تحدون السفك فيه لما وانما لا تسفكون فدلالة والقول بان حمل الغير لنزول
النفس لتركب القصاص لكن اعتبار حمله في الاخراج لما يلحقه من العار والصغار
قوله على اقرار اسلافكم شرعا بان في الوجه المختار الافعال المذكورة كلها انما
من اسلافهم لكن اسندت اليهم لكونهم على طريقتهم ومتصلين بهم اصلا وتبعا
في قوله ثم انتم هؤلاء الى آخره فقد صار الخطاب للحاضرين والاسناد اليهم حقيقة
استتباعا والفعل الاخلاف منهم وان كان الميثاق والاخراج والشهادة من اسلافهم
لما ذكرنا من الاتصال والاتحاد ودلالة قوله ثم انتم هؤلاء على اعتبار التغاير انما
جاءت من قبل البيان فقوله تقتلون انفسكم اشارة الى نقض لا تسفكون ودماءكم وقوله
لا تخرجون انفسكم اشارة الى نقض لا تخرجون انفسكم وتكونها في معرض البيان
اشتمالا على زيادة الايضاح قوله كما تقول وصف معنى اعتبار التغاير هنا بدلالة
الكلام كما صرح به في قوله الوجه وكتابه من تغاير الذات وما ذكر الاشارة معنى
قوله وتكفرون بعض قبل احد الله عليهم ارسال عهود وترك القتال وترك الاخراج
وترك المظاهرة وفداء اسراهم فاعرضوا عن كل ما امروا به الا الفداء
قوله تقاتل مع جلفاء مفعول تقاتل منزول وهو قريظة والنضير فيقاتلان من
اليهود والاوس والخزرج من المشركين وكان بين الاوس والخزرج احن وحروب
في بني الاوس بني قريظة والخزرج النضير لنصرتهم ولم يكن من اليهود مخاصمة و
قتال وانما كانوا متعاهدين مع حلفائهم اذا حاربوا متابعة اعدائهم وخصمهم
وبالعكس واحد حرصهم للقتل من الفريقين وضمير جمع المجرور الفريقين قوله لان
معصيانه اشد حيث كفروا بالبعض من كتابه اعتقادا وهذا اشارة الى ان ليس المراد
باشد العذاب اشد من عذاب الدنيا بل اشد انواع العذاب لانه المفهوم من
الاضافة قوله ولا ينصرون اشارة الى ان التقديم في ولا ينصرون ليس لكونه
بل للعطف ورعاية الفاصلة قوله وتقفيناه اي اتبعه ذلك الشيء الذي وخلفه الشيء
اي جعله تابعا لما هو المفعول الثاني واسطة واصل الكلام تقفيناه به بالرسل فحذف المفعول
واقيم لفظ من بعده مقامه قال في الاساس تقفيته به وقفيت به على اثره اذا اتبعته
اياه قوله الكثرة من الرسل بدلالة الجمع المعرف مع القطع بعدم الاستغراق قيل كانوا

ارسعد الآن وقيل سيعين الفا الا انهم كانوا على دين موسى عليه السلام فما مع عليهم ناجا
بشد عنه علما اخص بالذكر ايضوح معنا السيد قوله تلك لزيد لم تجد منزلة خليل
اهواء الصبي تقدمة الزية من الرجال الذي كثرة زيارة النساء والمراد من النساء التي
تبتغي بها وثة الرجال لفظ مولى مشتق من رام يروم اذا راوغ وبرح ولا يستعمل
الا في النفي ويكون مفعولا لا مفعولا اذا لم تثبت الصفة اعني فعلا ولا الماء اعني
م ر م والتشديد للتعليب الشديد موضعه ليس بثبت والجمهور على ان مريم في الاصل
اعجمي معنا الخادم فلا يعتبر الاشتقاق وعلى التقدير من يح به يمنع الصرف لتسبين او
لاسباب واما في البيت فانه جنس ولذا اضيف والقليل العمال جدا السند الى تقدمه
مجازا وهو السند وثلثت اسم واد وكان منع منعه الصرف اعتبار التانيث قوله بالروح
القدس يعني ان القدس هذه الاضافة الى تلبس الوصف ولا يجوز ان يكون اضافة موصوف
الى صفة لان الروح العلم ما ولا واحد من المسمين به على ما تقرر في شعبة الحمداء والاضافة
بل الاصح لما قال ان مثل في الاصل صفة بالمصدر مبالغة كرجل عدل ثم اضافة للموصوف
الى الصفة وقوله موصوفة بان وتغير لقوله قال وروح منه وتانيث الضمير باعتبار في
وصفها وتذكيره في وصفه مع كونه عائدا الى الروح مبني على ان المراد بالاول الروح الانسانية
وبالثاني عيسى نفسه وقوله للكلمة امة ولانه لم تحمه متعلق بوصفها بالقدس مبني
الثاني على ان مريم لم تحبض وقوله وقيل لعيسى بل متعلق على قوله بالروح القدس
قوله والمعنى شروع في تفسير الكلمة جاء لكم يعني ان الفاء عطف على اللام السابق اي
ولقد آتينا موسى الكتاب الى آخره وقد عبر عنه المصنف بقوله ولقد آتينا بني اسرائيل
ما آتيناكم ما آتيناهم والمعنى متوسط بين المعطوف والمعطوف عليه للتنويع والتعقيب
بالنظر الى ما دخلت هي فيه اي المعطوف وبالنظر للتنويع والتعقيب من غير تشبيه
هذا الفعل على ما سبقه ثم جوز ان يكون عطفا على محذوف بعد العبارة على ما هو
الشائع مما بين العوسين في مثل هذا المقام استبعاد التوسط الخ من المعطوف
والمعطوف عليه اي الفاء لمعنى الصدارة والمقدر الذي هو معطوف ما معطوف لجواز ان يكون
عبارة عما ذكر بعد الفاء فيكون العطف للتعقيب وان يكون غيره مثل ثم كفروا بالنبوة
واتبعهم الهوى فيكون العطف للتعقيب قوله وتلك سجدوا على ما سند كوى يعني
المعجزة تبين ومعنى تبارة في تراجعني من حادثة التسبيح اذا انتهى لعداد العداد
اعتبار الرجع لوقت معلوم كان لحاسب صاحبه ايام الافاقة فاذا تم العداد اصابه
وعد اولا العليم سبعة ايام ما وايام فيما قيل هو في عداد والابهر عروق مستقل
في القلب اذا مات انقطع صاحبه والكلام على حذف المضاف اي حادثة جيد قوله
مغشاة خبر المبتدا اعني هي وحلقة قيل مقدم او حال قوله فهم الذين عليهم الهوى
هذا بلازم من الرد عليهم لانهم ادعوا عدم تمكنهم من قبول الحق فرد الله عليهم بان

ليس الامر كذلك بل انما لعنهم الله وخذلهم بسبب انهم صرفوا القدرة والارادة الى الكفر
بخلقة الله فيهم ولو صرفوها الى الايمان والعدى لقلبها على ما جدت وعاونهم
كانوا مؤمنين فما اوجه امن عدم الاستطاعة فانه لا تنافي في قدرة العبد وان التنافي
واما ما يقال ان اوجه عدم الاستطاعة اذا كان الخلق الله تع كان فعلا لا لاله و
يصدق اوجه وهم تمنعا عدم الفرقة بين الفعل وخلقه وتوهم ان من خلق الكفر مثلا
يكون مصفا به وذلك محال لما علمه قوله وما مندة لتاكيد منع القلة لانه لان
ما في حيز حالا بعد لها ولانه وان كان بمعنى لا تؤمنون قليلا فضلا عن الكثرة لكن رتبا
به هم سيما مع العدم انهم لم يؤمنوا قط فهو اذا كانت القلة في معنى العدم فهو قليل قوله
وقيل خلق اخذ هذا من تغيير تقليلا ما يؤمنون بمعنى بعد تغيير تمام الآية على الوجه المذكور
قوله لا يخالفه يعني فيما يتعلق بالنبوة وما يدل عليها من العلامات وفي ذلك فما وافق فيه
القرآن التوراة قوله وقد وصف كتاب بقوله من عند الله هذا صحيح في مقام السؤال
وازالة الاستبعاد ولا يضر احتمال كون الظرف لغوا متعلقا بجاءهم فان قيل اذا صح
متعلقا بجعل الحال من ضمير اقترب علما بل تقييد المجيء بالحال نسب قوله وجواب لما محذوف
اشارة الى ضعف ما يقال ان قوله فلما جاءهم ما عرفوا جواب لما اذ لم يعين في صحيح
الكلام جواب لما الا فعلا ما ضيا بدون الفاء واما ما يقال ان لما الثانية تكرار للاولى
والفاء للاشعار بان مجيئه كان عقيب استفتاحهم به فليس بعيدا لان ما عرفوا حاصل
الكتاب قوله كانوا من قبل يستفتحون حال مما جاء واستفتاح العلم لما من الكتاب
الذي المستفتح به من الاتصال حتى ان الاستفتاح به استفتاح به والمخصوص بالذم ان
يكفروا وهذا انما يصح لو قال كفروا بلفظ الماضي للظهور ان ما بعد ابا انهم والسبب
في الماضي هو ان يكفروا في المستقبل قوله جيدا وطلبا فانه سان جعله المتعلق التعبير عن
الجيد بالبغي وهو في الاصل الطلب ولعله ان يكون من البغي بمعنى الظلم وهو ان بغيا
علة اشتروا وقال الفاضل هذا ان يكفروا وهو الشروا للتفصيل مع ان المخصوص
بالذم وان لم يكن اجنبيا بالنسبة الى فعل الذم وفاعله لكن لا خفاء في انه اجنبي بالنسبة
الى الفعل الذي وصف به بيان العاجل والقول بان المعنى على ذم ما بعد ابا انهم جيدا
وهو الكفر لا على ذم ما بعد ابا انهم وهو الكفر جيد الحكم قوله فباءوا اي
وان على الاستحقاق العطف بالفاء على اشتروا الى سائر وفيه ولا لزم على تفسيره
معنى له بغيا ونحو استحقاق تراوح الغضب ولهذا اختار الوجه الاول في جعله اشتروا
تراوح الغضب وقوله لغضب حال على غضب صفة له قوله مطلق ان يفيد تعليلهم
او على غضب ثم قوله ما عام فدل على كل كتاب وجهل يكفرون حالا ما جاء حذف
المبتدا او لعله الواو في المضارع والمثبت ولعله عطفا على قالوا بعد الاستحضار
والاستمرار لان الحال او خلع ردا مقالتهم اي قالوا ذلك مقارنا لشاهد على تعليل

وقوله وهو الحق حال مؤكدة وقد يقال التوبيخ والتعجيل يعني ان خاصة
هو الحق الذي يقارن تصديق كتابهم ولولا الحال معنى مصدق لما استقام الحكم لانه
في مقابلة كتابهم وهو ايضا حق قوله ثم اعترض عليهم فان قتل المتقدمين من
اليهود المعاصرون والفاعلون للانبياء من قبل هم الماضون على ان يقيد بقوله
من قبل لا يستقيم فلنا هو حكاية للحال الماضية كانه قيل لم تقتلون انبياء الله
من قبل ان نزل فلنا خص اليهود من المعاصرين والماضين فاياهم ايانهم
وقتلهم قتلهم فالاعتراض عليهم اعتراض عليهم وقد قال بان الفعل فلم تقتلون
قتلهم الا ان يتعلق من قبل بتقتلون بعض نبوه عنه قوله لو ان يكون حالا لو
جعل الخبر من قبيل المفرد فانما يعني صفته وحلة فائدة الحال تامة وان جعل
مبتدأ الفعل على ما ذكره المصنف وصفته الذي هو فائدة زيادة بالنسبة
وانما الاعتراض فائدة تامة حيث لم تقتلوهم تكونوا في العباد بل قتلتم فكيف
العباد وانما قيد في الحال ليعين تقييد الفعل وارتباطه بالفعل فان الحال قيد الفعل
لمزيد الشيء للفعل وبيني للاعلام على ما عرفت من ان الفصل الاعتراض بما شاء الكلام او
ما بين الكلامين المتصلين قوله وكذا رفع الطور اي حدثه وما يحيط به حيث قال اولا
واذ اخذنا ميثاقكم ورفعنا فوقكم الطور هذا اما آتيناكم بقوة واذكروا ما فيه الى اخره
وما عصيناه واشربوا في قلوبهم العجل قوله كيف طابق بعض ان جواب اسمعوا اما سمعنا
واما لا نسمع من غير ذكر شيء اجاب بان هذا انما يكون اذا امروا بالسماع
وما عصيناه امروا بالسماع مقيد فاجابوا عنه باعتبار اعتبار القيد فهو مطابق قوله
اي تداخلهم حبه بدانه على حذف المضاف وانه من قولهم اشرب الصبغ اذا
تداخل الصبغ الثوب تداخل اي اعتنى الشارب كانه جعل شاربا اياه وفي حذف
المضاف واسناد اشرب الى العجل من المبالغة ما لا يخفى كانهم الشدة المحبة
العجل بعد ترك القلوب على طريق البيان للمكان لا على طريق ان يكون من الشرب
كما لو ذكرت بطريق البدل فيما الا ترى الى قوله لا يا يكلون في بطونهم نارا لا يستعمل الاكل
الى البطن فيهما وان صح اسناد اشرب الى القلوب لكن ذكرت بطريق ما لا يستعمل
قوله واضافة الامر الى ايمانهم يعني اسناده اليه كقوله كذلك اضافة الايمان اليهم
اما الشائع مطلقا كما في قوله ان هو الا الذي ارسل اليكم فخبر او استزادة الاولى
على ان مثل هذا لا يليق ان يصح اما تاكيدا بالاضافة اليكم وليس المراد اذ السفارة
تعلمه علينا بل واما الاول فلان الايمان انما يا هو ويدعو الى عباده من هو في
غاية التعلم والحكمة فالاخبار بان ايمانهم يا مرهم بعباده من هو في غاية
غاية التهكم والاستهزاء سوء حمل على امره يعني يدعو اليه اولا وسوء قصد الاسناد
الى السبب الباعث مجازا كما قد يتوهم اولا كما هو الحق قوله تشكل في ايمانهم لاستناد

الشك

الشك على المتكلم على ما هو اصل ان والاولى ان يحمل على الغرض والسند كما ذكره
في هو اضيع اذ لم يعهد استعمال ان تشكل الساعون قوله خالصة نصب على الحال
من الدار الاخرة لان الخبر هو الظرف اعني لكم ومن لو لم يجز الحال من اسم كان بناء
على انه ليس ما جعل حالا من الضمير المستكن في لكم لكن اللائق بالنظر النحوي انه
عامل اذ قد اسند اليه الفعل على طريقة التنازع وان لم يكن تاما وكذا لم يعد
في الملتفات بالعامل وقد صرح به بكل من قال ان الافعال الناقصة انما وضع لتعلق
العامل على صفة وذلك لان الافعال الناقصة افعال عندهم ولا شيء من الفعل بعامل
واما الاسناد لا على فاعليته بان كان مسندا الى صوت قيام زيد والثبوت مسند
الى قيام والقيام الى زيد فيكون كان مسندا الى زيد بالواسطة مع تاخر زيد
منه فيكون عاملا اذ لا معنى للعامل سوى ما اسند اليه الفعل فقد ما عليه يلتبس
لانا لا نرى ان المسند الى المسند الى الشيء مسند الى ذلك الشيء بالمعنى المنتهى
الا ترى ان زيدا في المعنى قيام زيد ليس عاملا فيه ولا مسند اليه لو كان عاملا
جعل خالصة حتى كان ولكم خبرا فالقوا متعلقا كان او خالصة خبرا مقدما للاهتمام كما في قوله
ولم يكن لكفوا احد فلنا لان الحمل على المستقر اولى وقلة الظرف اعني عند الرئيس
الاسم والخبر لا يجيز وكذا تقديم لكم على خالصة واما عند الله فمتعلق بكان او الخبر
ثم تقديم الخبر ان كان لمجرد الاهتمام فذاك وان كان للاختصاص فغاية الحال
اثبات كيد والتبيين قوله عن البشر بن بالمد هذا الرجل من الشعراء المشهورين
وهم ابو محمد وحمد ومقاتل وعلي وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن ابي وقاص
سعيد بن زيد وابو عبيدة الجراح من الصفات يعني صفة وصف العدو في علاقة
وتعلق ملبس لبث الدرع صفة لها الون ان يكون حالا باسباب وسقوط
الموت عليه ان يتاجيه الموت على فاقة اي حاجة وشوق الى الموت يتمنى
موضع كان مد حرب على رضيع ومعاريه قوله ولن يتمنوه ابدا
بسبب تعبير الملزوم بعدم على عدم ما خذ من ايديهم على فاقة فائدة بعد
تعميم الآية قوله فان قلت المعنى من اجال القلب فان قلت هذا الجواب
الاول بعينه من غير تغيير في الجواب المذكور قلت بل هو تغيير في الجواب بمنع
الملازمة بناء على ان المعنى من افعال القلب فلا تطلع عليه فلا تنقل بعدم العلم
لا لعدم من اصله بقوله لكن ان علمت معناه ان السؤال في فاجاب ان المعنى
محل الشك ودون القلب والاقدام يتبع به المعارفة والمنازعة في العلة لان ذلك
في افعال القلب وهو اليه الاشارة بقوله وهو ان يقع الشيء في الضمائر
يقال تحدى اذا اتى بالامر وناز جهم القلب وليس المراد حاصل الجواب
المحمود والذام مثله على ما هو هم يلزم اختلال الكلام ولا حاجة الى جعله بمعنى طلب

الجملة السلفية ارادة ما لا ولا له على اصلاء قوله ولست كلمة التمني مطلق على
ما ذكره من الدليل لزيادة التاء بين السين والتنوين لان المعنى انها اداة للفعل الذي
هو التمني والاصل في انها ليست اداة لعمل القلب وهذا اي مقال المصنف كلمة الاستفهام
ولعل كلمة الترجي وقد لعل مطلقا على مقول القول ان قالوا تمني وقالوا ليست كلمة
التمني وليس بذاك وانما احتاج الى اثبات المقدمة لان السائل في مقام المنع ثم
اجاب على تقدير التنزل الى كون التمني فعل القلب بانهم لو تمنوا لقالوا ولو قالوا
لقتلوا والملازمتان ممنوعتان اليه الاشارة بقوله ولو كان التمني بالقلب الى اصل
ان التمني فعل اللسان او فعل القلب وايا ما كان نفس المدعى وصرانهم لم يتمنوا
فان قلت اصل السؤال مندفع لان الله تعالى اخبر بانهم لن يتمنوه ابدا وكفى به دليلا
قلت القصد الى اثبات انه اخبار صادق من الغيب ليثبت كونه معجزا فيدل على انه
كلام الله تعالى فكيف يثبت صدقه بكونه كلام الله وهل يكون هذا الا مصادرة ثم يتجه
ان يقال عدم تمنيهم الموت الى الآن لا يدل على عدم تمنيهم ابدا ولا يجيء على
ان يكون الخطاب مع المعاصرين وقد انقرضوا ولم يتمنوا ويرد عليه انه لا يجيء
سؤال ما اورد انهم لن يتمنوه بل المناسب كلمة لم كما قال فمن اين علمنا انهم لم يتمنوه
قوله من الافراد الى المغتربات والجمع فان لان الاشياء التي قابلوا بها
ولم يعدوا فيها ليست من الافراد والتجمع فقد ما قوله ومنعه لانهم احرص
منصب احرص لان لعله منه مكان للفعل المنصوب من تمنيهم قوله حيوة نكرة منه
اي نوعا من الحيوة غير معين قوله لان معنى احرص الناس احرص من الناس فيه
بحث والاولى احرص من باقي الناس فان بعض من المضاف اليه خلاف من
الاخرى الى صحة قولنا زيد افضل من البين ولا يجوز افضل المين قوله ويجوز ان يراد
المعطوف في هذا الوجه هو احرص الجزوي والمعطوف عليه احرص المذكور وهو
الوجه الاول المعطوف الجار والمجرور المذكور والمعطوف عليه الجار والمجرور
المدلول عليه بالاضافة قوله لانهم كانوا يتمنون سنين لاشتراكهم في اصل الحرص
متعلق بقوله ارادة والاجود الى البيان اصل حرص المشركين وزيادة حرص
اليهود على حرص المشركين قوله كلام مبتدأ سنين الخبر حرص اليهود لانهم المراد
بالمشركين والا لم يكن لهذا الكلام ربط بما قبله وعلى هذا فمن الذين خبر مبتدأ محذوف
اقيم مقامه صفته التي هي لو واحدهم فقد الحيوة اي مثل ومثاله وكل ما منا
الا له مقام معلوم على ان الفرق الثاني في موقع المبتدأ على حذف الموصوف والاول
غير مع ان العكس اوفق بالمعنى قوله وقيل الضمير لما دل عليه يعمر في الوجهين الاخيرين
ضعيف من حيث الفصل بالخبر وفي اولهما من حيث قلة الفائدة في البدل قوله يعمر واحدهم
ما هو قيد سؤال على الوجه المختار وهو ان لا يكون من الذين كلاما مبتدأ وسؤال

الوجه الاول الوجه الثاني
على الوجه الثاني
لو من قلة في

كيفية

كيفية اتصال لو بتمني وعلى الوجهين يعني ان معنى القياس بحسب المعنى
ان يعمر يكون مفعول يود والمعنى اود احب بعض التمني الى ان لو هذه مصدرية
لمنزلة ان الا انها لا تنصب فاجاب انه جاء يود ارادة الاجود كما تقول يود واحدهم
تاليا لو اعمر تعني لينبغي اعمر الا انه يلزم ان يقال احدهم خاب هذا كقولك الفقهاء
عظم الفقيه كما تقول حلق ليفعلن مقام لا فعلن فلان ما اراد الا ان يعمر
قوله تذكر موضع لتبيين واشد حالي اشد قوله ان المعاداة قوله ملائما كتبا
حال من ضمير لغيره وهذا رأس اليهود موضع مدارستهم التوراة قوله سابهم طائفة
من بعض النسخ ثم سابوا الى سابل اليهود وهم فاجاب وجدوا كلام فقالوا
قوله اكفر من الجنة لان الكفر يتبع العلم والبلاغة والمال مثل جبريل
لان صاحبه يعلمه وهو مجمع وذلك كفران وقال الميداني قولهم اكفر من
حمار هو رجل من عاد يقال له الحارث بن مرثد كان له واد طوله مسيرة
عشر ليال من عدن ارم الله فواسع لم يكن بلاد العرب اخصب منه فخرج بنوه
يتصيدون فاصابتهم صاعقة فهلكوا جميعا وقال لا احد من اهل هذا الوادي
خير منه الى الكفر فمن عصاه قتله ما هلكه الله واخرب واديه فضرب به المثل
ويجوز ان يكون المجيء عبارة عنه وعن قومه الذين كفروا قوله ان حقيقة الكلام
يعني ان معنى التنوع المسند الى جبريل مع التعظيم والتفخيم كما زيد جبلة نازلا بالقلب
جالا منه والا فالمنزل حقيقة هو الله تعالى قوله كيف استفهام يعني ان من
شأن الشرط والجزاء الاتصال بالمسبب والعموم من الجملة فاجاب
بان الجزاء محذوف مسبب من المذكور اي من كان عدوا لجبريل فلا وجه لمعاداته
او فلها وجه لعل من السفه من وجه لطائفة من الكتاب وحاصله ان شرطية
الفرقان المصدق لكتابهم من حيث انه موجب لمعاداة كتابهم تعرف منهم لا وجه لمعاداتهم
ومعاداة موسى ومن حيث انه موجب لصدق القرآن لما اعتقد لكتابهم الجاء
لهم الى عاكمه هو واتيان بالاقتران وهو سبب لمعاداتهم فان قيل
هذا السفه انما لا يفيد سببية مضمون الشرط لمضمون الجزاء وهو طاعة
ملتنا لما على سببية للاخبار بمضمون الجزاء كما في قوله تعالى وما بكم من نعمة فمن الله
وهذا اشارة الى ذلك وقيل السفه من كان عدوا لجبريل فلتخت عليه
فانه نزله على قلبك قوله وان عداوة الملائكة كفر مبني ولا له الكلام على
ذلك ان الجزاء هو قبيل لمعاداة كل واحد مما ذكر في الشرط لا بالجمع قوله وهو شعر
هذه علامة شعورة او لتهاون الكلام قوله وعاقبة وجه الدلالة مع ذلك ان
محذوف المعاداة ظاهرة معلومة فحملت على الكفر لتكثير الفائدة وقيل هو
تفسير اذ لا معنى للمعاداة من الله الا المعاقبة والتعذيب الشديد من تابعه

كيف

الجملة الاسمية والاضافة في ان تثبت المعاداة قبل العقاب فلا تتم ما ذكر الا
اذا اريد بالعقاب ارادته قوله والاحسن ان يكون اشارة الى
اهل الكتاب لان الآية نزلت في فيهم وقد فيها كلام في شانهم والوصف بالتمرد
اليق بحالهم قوله الواو للعطف على محذوف اذ لا حال لوجه الاخذ مع العطف
على الكلام السابق وتوسيط الخبر بالفرض تعلق بالعطف خاصة والاصل فواو
اسكان الواو على كونها عاطفة اسكنت اسكان العارض نحو لانه لم يثبت
مثل ذلك في الواو العاطفة بل حملت على انها او العاطفة للفعل بعد حاجة
اعني نبذه المقيد بالظرف قبل اخذ كلما ما بعده اعمد لجملة الموصول الذي
هو اللام في القاعدون ميلا الى جانب المعنى كانه قيل الا الذين مستقرون الى
اشداء ونوع صرح الفعل بعد اللام سماعي تقديم معمول واشار الى معنى كلما
وعلقه بنبذوه نقل بعضهم اعمد انه مواد الكثير وقد في مثل هذه المواضع
عند نحاة والامويين في الوقوع مع ان الثاني العدو اليق بان لا يقع محل
على انها يقع بل قد اجيبها الثقات وشهد بها الاستعمال وقلت عليه حاصلها
التقدير انه اخذ تولية بل اكثرهم لا يعرفون توليا الى الاغلاط فالاغلاط وقوله
او بعضوا العهود للعطف وتنبيه على ان موضعه الى عطف الفعلية على العطية من غير
نظر الى تعلق الفاعل الافعال عند ضمير ليس ضمير الموصول بل من حق
منهم قوله بعد ما لزمهم تلقيه بعض ان النبذ وراء الظهر بمعنى الاخذ والجملة
وهذا في حق التوراة خاص واما القرآن في التوراة وفي حق القرآن بالعكس
محمل اخذه بعد لزوم التعلق بالقبول شرك التوراة هو الكفر بمحمد صلعم قوله
لا يدخلهم فيه شك ضرر لان ان كانهم لا يعلمون انهم مأمورون به من غير
الشك كذا دل على رضاه عليهم ومع الظاهر موضع المضمر حيث قال من الذين
اوتوا الكتاب ودل منهم قوله والشقوة بدوس بالجر والنصب على الاباحة
من حقه في اليد واخذ كالسجود وكذا الشقيقة وتعلق بيد الشقوة في نفسه
قوله ان على بعد ذلك يعني انه على حذف المضاف وليست على صلة الكلاوة بل
من قولهم كان بعد اشاعة بعد فلان الى ان وضعه وزمانه قوله شحنة الناس
استعملهم بلا احد لغة بكذا اتال حلة ذلك الذي لا يقبله وتمام تعلق على بالبعثت او بما
ما سمعته وفي ذلك من مع الفعل كانه قال وفي ذلك سمع كفر قوله علم السحر
هو اول التفرس الخبيثة الافعال والاقوال ترتب عليها امور خارقة للعادة
خلاق في كون العمل كيفا وقوة نوعا من الكيمياء مغايرة الاشد الى لا يتاتى في كل
لان الكفر اعم والاشد الى نوع منه قوله عوقبت الشر وهو لا يدل على ان السحر
لا يعرف الشد من الناس تقع فيه قوله الضمير لما دل عليه من اجدوه الناس

وليس

وليس اجد جاعلا من من الجاعلة صح معنى ضمير الجمع اليه كما يعين من اضمر
من هذا الكتاب لئلا تكون بالانواع قد تتوهم عبد الضمير عود
ضمير الجمع الى الفرد الواقع في سياق النفي كقوله وليس بذلك قوله من
جيد وقوله يشير الى ان السحر لا مقصد له وانما هو تقوية وتمييل كالشعوذة
لكنه قوتها والجمهور على خلافه اذ لا منع لان يكون علم ما لا مقصد له على المتكلمين
قوله استلاء منه ونفي لما يتوهم من ان مثل التفرق والخلاف يتولد
بالتحكيم خلقه قوله الذي لا من الخلاف عند المتكلمين لكن يعني ان يرجع
الى علمها لانه الذي قد يوجد وقد لا يوجد واما من تنبها فتوالية قوله فتوكيد
وجعله تمامه بعني في سورة الشعراء حيث قال وتوالى الشياطين وما تنزلت
به الشياطين ووجه ارادة ان اخذه كما خذ بين وبين وبلطين وبلطين
متغير من ان لحق الاعراب على النون ومن ان يجيء على ما قبله يقول
الشياطين والشياطين كما تقول العرب من ان يقولوا بين وبين
وبلطين وبلطين قوله من العدت تقال عدق الجنم اذا طبخه
عدت الشيء عدة وعدت عدة طبخت فيه والمعدة مفاعلة لانها تطبخ
قوله وهذا الاصل وما هم بضارين بهم قال ابن حجر ان هذا من
ابعد الشواذ وذلك انه فصل بين المضاف والمضاف اليه بالظرف الذي هو
ثم جعل المضاف اليه هو الضار والضمير مجيبا ثم يصلح ان يكون من تحته
تاكيد مع الاضافة كالاول لا انه كان هذا اضافة لفظية الى المفعول كيف
يعني من قوله كيف اثبت لهم العلم اذا كان قيل انه يتوجه السؤال لو
كان متعلق العلم في موضع الاثبات والنفي واحدا وليس كذلك فان المثبت
هو العلم بان من استبدل كتب السحر وآثره على كتاب الله تعالى لا نصيب
له في الآخرة والنفي هو العلم بهم ما فعلوا من استبدال كتب السحر واثاره على
انفسهم فلما قال الامويون واحد وتوهم ان النفي ليس هو العلم لما ذكر لكن العلم
موجب العلم كانه قيل لو كانوا يعلمون موجب علمهم ويدرون على مقتضاه وجواب
لو محذوف اي لآثروا من تعلم السحر واثاره واختاروا الايمان خير لهم ومن
العجب ما قال ان قوله لو يعلمون جواب لو وحده كان محذوف اي لو كانوا
يعلمون لعلموا فان قيل الشرط في مثل هذه المواضع يكون متوقعا
تقدمه ولا تقدير جواب سوى مضمون الكلام السابق فلا يتم الا اذا كان مضمون
الكلام السابق متحققا على الاطلاق من غير تقييد كسوء ما باعوا به انفسهم حيث
مشوبة بالعذاب لزم التناقض بل الى لعلمه المضمون وجود الشرط مقتضاه واجتنبوا ما
سيتبين مذموم واشتروا ما هو بالخيرية موسوم فان قيل في الآية الى تاويل

آثروا

من العلم من العمل لعمله قوله لنا لو كانوا العلمون سوء العمل لاستنبوه ولو كانوا العلمون
خيرية الثواب لهم لاختاروه قلنا انما وجب الاتيان بالاول لما تقدم من
صريح الايات عليه والكلام في لو علموا جواب القسم وفي لمن اشتراه
لرشد اي تعلق بالعلم وليس ما اشتروا معطوفا على جملة القسم والجواب او على
الجواب وعطف الانشاء على الاخبار كثير قوله كيف اردت بيروا على السوال
ان الاية لا يصح جوابا لو اما لفظا فلاحتياج الجواب الى الفاء واما معنى فلان خيرية المثوبة لا تتقيد بايمانهم واتقائهم ولا تتحقق بانتفائهما
فالاولى ان الجواب محذوف اي لاثيبوا او على الجواب ان الاية انما تدل
على ثبات مدلولها وهو كون المثوبة خيرا لا على ثبات المثوبة وما ذكرنا انما
يتم لو قيل المثوبة لهم والجواب انه ما صدر تقديره اذ الاصل لاثابة الله مثوبة تصل
الى مثوبة لهم لدلالة على ثبات المثوبة لهم واستعقاره على تقدير الايمان و
التقوى ثم الى مثوبة من عند الله خير لهم على جزائهم الجزيل وترغيبا لهم في
الايمان والتقوى لا قوله على سبيل المجاز من الارادة لان التخيير على الحقيقة
في خلاف ارادة ما لا يقع واما عند اهل الحق القائلين باستحالتها فلا لجواز
جعله على التخيير الاخبار على معنى انهم بحال يتخير العارف ايمانهم واتقاءهم تعظيما
عليهم قوله واجتنبوا اصحابها ما يلتكم بوجه لانا نقول في الامر بعض السحاة
انما يحل عند سلامة الباقية المتقين عند اختلالها موجب الحل على ما نفيد وبيته موجود
عنه وعن الثالث اسمعوا اما امرتم به من قولوا انظرنا او قولوا لا تقولوا
راعنا فانه امر بترك الكلمة قوله والثانية بمعنى النفي في من خير مزيدة
لاستغراق لان خير نكرة في سياق النفي بواسطة حيث وقع فاعل ان
ينزل وهو مفعول يود الداخل عليه ما الثانية تفيد مفيد من الاستغراقية زيادة
في العموم وما بكيد او ليست من هذه كلمة قوله وكذا جاز لا الى بدل قد يوم
جاء هنا اشكال وهو ان الاية مرتبة على ان الاتيان بالخير او المثل للمنسوخ والمنسوخ
جميعا يكون بدلا لان معنى الاذهاب الى بدل ان يشتمل على تبديل الحكم
لا يلزم ان يكون بدلا لان معنى الاذهاب الى بدل ان يشتمل على تبديل الحكم
المنسوخ وبيان لانتهائه وبالجملة يكون له تعلق بالاية المنسوخة والمارق به
لا يكون كذلك كما لو اذهب اية الرجم مثلا اتى باية الكتاب الكريمة ثم لا يخفى
ان المنسوخ والمنسوخ بالتقييد من كلام اصحابنا بمصطلح الاصول فهم اعلم وقد تولى
هذا الاشكال على بعضهم حيث حمل كلامه على ما هو قريب من التجوز وهو ان
الخذلان اتى ثابت الى اخره حذفا لان ما نسخ من اية ثابت غير منها او مثلها
ما نسخ من اية لم ثابت بدلها وقد استدل بالاية على ان نسخ الكتاب لا يجوز شرعا

الا بالكتاب لكون ذلك اتيانا بالخير او المثل وهذا انما يتم لو اريد بالخير والمثل
ارتفاع احدهما على ما قيل في الكتاب اما لو اريد امر اخر وحكم سواء كان مطلق
الرفع المنتهي او لا فلا قوله اكثر للثواب فيه معنا اشد تحية الثواب
والاول اكثار وايصال الكثير اليه ماله ان كثرة وفيه على من كثرة عليه يفيد
الكثرة على ما هو قياس في باب المغالبة وليس بين الاية لا تفيد المقصود ايضا
المقصود الى المال الا على لاجل المال او في المال او بالمال وهو عليكم اكثر
على اصله من غير تعلق ثم ما هنا ثبت في ان ذكر الخير والمثل بطريق التعيين والتخيير
بان يرجع الخير الى النسخ والمثل الى النسوة او الاول يصح ان يرجع كل الى كل
والقائم الثاني اذ لا امتناع ان يأتي في بعد الاتيان باية تكون العلل على اكثر
قوله فهو مقدر الاسب ان الخير الاول صفة لبعض التحقيق المنصوب بالخير والثاني
اراده اسم التفضيل الثالث مصدر قوله لما من اشارة الى تعميم ارم توبوا
ان تتابعوا وهو حكم وجواب لما ان يوجبهم وما يتعبد هم بيان لما هو اصلح
لهم وان لا يتخير جوابا على الشقة لكونه واخلاق خيرة التوبة وانما ذكر التوبة
بلفظ الم المنطقة بعض على الحزن الانكاري مبالغة في النهي حتى كانهم كانوا يجدون
الارادة فضلا من السوال يعني ان من شان العاقل ان لا يتعدى لارادة
ذلك عن مولاه كما سئل عظم المنع المفعول ثم شرح هذا المنع يعني ان من يسال
مثل هذا السوال حقيق بان يعاتب من ذكره المقال والا فالمناسب الحشية
سوالهم سوال توبة او سوال تبيينا سوال موجه على المصدر المنع المفعول
ثم ذيل الكلام بقوله ومن يبدل الكفر بالايمان اخر بنزل الثقة الى الاخر
به بنبذ ما قبله من الكلام هذا الاسب ما يشعر عبارة الكتاب وهو ان ما
موصولة وكان موضع المفعول لبيان ان كالاشياء التي يسئلها موجه وذلك لان
الانكار عليهم انما هو لسوالهم المقترحات وكونها في العاقبة بالا عليهم وما اشرنا
اليه من كونها مصدرية في موضع المفعول المطلق هو المذكور في تفسير الكوشي قوله
واما ان يعلق على احدهما ان يتعلق ميلا مع المنع وهو التعلق بالبدل
ان يكون مستقرا صفة لان حدا كانا من عند انفسهم يعني متبالغا صنعتها منها
فيكون مبتدا والا فحدم لا يكون الا من عند انفسهم وبوجه ان يكون لقوله الا
الود تبيينا لا من عند انفسهم وقوله وتبيينهم ذلك من عند انفسهم متعلق لذلك
لا تبيينه على انه مستقر صفة مصدر محذوف كما قال في خرجت من البصرة ان الخروج
كائن من البصرة قوله بصيرة عالم اشارة الى معنى الصفات وان ليس مع الجمع
والبعد في صفة تعالى سوى تعلق الذات بالمعلومات خاصة قوله تلقى من الفرس
لقابل ان يقول لما كان التعلق بطريق الجمع كان المناسب ان يكون الشرط لكل

لان رد الشايع مقول على فريق الى صاحبه فيما اذا كان الامران مقولين و
كلمة او لا تفيد الا مقوليه احد الامرين والجواب ان مقول المجموع لم يكن وجوب
الفرد تفصيل بل دخول احدهما لكن بعضهم هذا بالتفصيل وبعضهم والاول بالتفصيل
قوله متصل بقولهم من جهة المعنى فان طلب البرهان يكون متعلقا بالدعوى
فالاصل يكون بين كلامين متصلين معنى وكانه استضعف وجه حذف المضاف
فاقتصر من بيان كون الجملة اجنبية اذ لا فرق بين الوجهين في احتمال
الاستيناف وعدمه قوله وان كل قول علق على آخر عدم بعد به مضاف اي
بيان ان كل قول اذا علق وال على ان كل قول وجه الدلالة انه الزمهم
اقامة البرهان وجعل الصدق لازم المذكور له قوله وان يكون من اسلم
فاعلا علق على ان يكون على رواية لا حاجة في ان على هذا الوجه ايضا على رد قولهم
قوله الى ما الى جديد بعد جديد ولا يخفى جعل لازم الامر واحد يحتمل
الجد وليست لا يعني غير كما في قوله تعالى لا فارض والحاق لفظ الشيء على الحال صحيح
على تقدير ان يعلم الفرق منه وهو المنقول من سيبويه وقد سبق واما قولهم
ان المعدوم الممكن حال الاطلاق المستعمل عند ذلك فيه قوله الى مثل
ذلك يريد ان كذلك مفعول قال مثل قولهم مفعول مطلق ولا علم عندهم اشارة
الى ان لا يعلمون منزل المفعول وقالوا الاعلى كل حين حال وتقدير قولهم قال
الجملة وقيل على حذف المصدر ومثل قولهم مفعول لا يعلمون قوله وجوز ان يحذف
حذف الجار الاساس منفعة الشيء ومنفعة منه وعنه واذا جعل ان يذكر مفعولا لا فالمفعول
ان ما محذوف الى العادة لها او العادة فيها او له وذلك وقيل على الاول اي
منع الناس مساجد الله وليس بعد به الكراهة من جهة ان يكون بعلا لفاعل
الفعل المعلل مقارنا فيصح حذف اللام لانه حاله مع ان واذ بدون وكل من
جهة ان المفعول له اما ما قصد بالفعل حصوله او باعث يكون علة للاقدام على
الفعل الذكر في المستقبل ليس واحدا منهما وانما الساعث كراهة الذكر وقد قال
ان ذكر الارادة او الكراهة في امثال هذه المواضع بيان المعنى لا تحقيق انها على
حذف المضاف قال قيل اليس المثل الطلم لمن منع مساجد الله اجيب ان
المانع من ذكر الله الساعي في خرابها لا يكون الا كافرا فهو امنا الفاعل الكفر لا
الظلم منه ان الناس او المراد من المانعين الكفرة لان الكلام فيهم لكن يحمل على
عموم الكافر والمانع ولا يخفى ان المانعين الذين فيهم نزلت الآية كما مر في تحريم المساجد
مع نزول الآية في مسجد حاص قوله والمعنى ما كان ويخ لما يتوهم من ان
الكلام اخبار بانهم لا يدخلون الا خائفين لكنهم يدخلون على ان الواجب ذلك فيهم
يكون الواجب ظاهرا ولو لا ظلمهم لانه ابا او ان حكم الله تعالى لا انهم يصيرون

بحيث

بحيث لا يدخلون الا خائفين وهو له بعد حين او ان الشرط وان كان في صورة
الخبر فهو في معنى النهي عن تمكين الكفرة من الدخول والتخلية بينهم وبين المساجد الحرام
ممكن محمد بن اسحاق قال لا يرى ان يدخله ولعله اختار هذا الوجه من بيان الاحتمال
في جواز دخولهم لكن لا يخفى ان العبارة انما تفيد نفيهم من الدخول كما
في قوله تعالى وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله منعهم من التمكين والتخلية
وهو حاصل الوجه الاول ولعله ان يكون معناه ان ذلك هو الحق الثابت
لولا ظلمهم وانما لم يثبت لظلمهم قوله الخلف خبر ما من الحكم السلطان
عقد به وزبع اليه يقال اثبتت الى فلان ان يعطف به ما يقع به الاذى
والحكم به التعليق قوله وهو مثل صيغة ان الناس متوقع و
صيغة متوقع وانما اجتمعت على غلب الواو لتقوية من الطرف قوله فعل الايمان
يعني ان اسم ظرف لا مفعولا ثم قوله احد ذان ولا دلالة للكلام على
جواز التوجه الى اي جهة كانت ومن جعل الآية نازلة في صلوة النافلة
الى جهة كانت او جعلها على التولية للدعاء والذكر دون الصلوة لم يفتقر
للتولية مفعولا لكن لا يخفى ان التقييد ايضا كثير معنى والاوجه حمله على الجهة التوجه
اليها يعني اي جهة تولوا وجه حكم على ان يكون مفعولا به اذ هو لازم الظرفية
هذا ولكن قد شاع في الاستعمال ايضا تعديه الى ان جهة تولوا قوله
يريد الذين قالوا يعني ان الضمير لمن سبق ذكرهم من النصارى واليهود و
المشركين الذين لا يعلمون قوله ان كل ما في السموات يعني ليس المضاف
المحذوف هو واحد اي كل واحد مما هو الشايع في كل اذا كان منوي لانه لا
يناسبه فانتفاء لفظ الجمع على ما في السموات والارض جميعا تعرفه ما سبق الذكر
او البعض منه فيصح ما الامر عليه ولعله الاعتبار منه المقام في جعل القنوت على الاول
الانقياد لامر التكوين وعلى الثاني الانقياد لامر التكليف قوله يعني جاء على الذي
تغير اولي العلم من المعارف ان السؤال انما يتوجه على الوجه الاول حيث جعل قانتون
خبرا من كل ما في السموات والارض دون كل من جعله ولد او الجواب لا يتعلق
عليه اولم يقع ما جاء من ذوي العلم خاصة كما يشعر به العقل مع له سبحان
ما هم كن لنا والتنبيه على النكتة بقوله وكان جاء ما دون من لغير الشاهد وجه
التفصيل ان يتوجه السؤال على الوجه الاول لانه المعول عليه وجه تطبيق الجواب انه من
العقلاء وغيرهم بلفظ ما لغير الشاهد ان العقلاء الذين جعلوه ولد الله لو كانوا من
في مثل هذا المقام بلفظ الجنة المبني من التستر والخفاء فكان هذا من قبيل ما تحقق
لنا حيث غير من ذوي العلم خاصة بلفظ ما الدال على ابهام الوصف تعليما لنا ان ما
سيأتي في تفسير الجاعل ان الطلاق ما على اولي العلم في ممن الموجودات لتقصد

الابهام والتعقيد كما قلنا في ذكر العلم خاصة من تلك الآية لتعدد الابهام والتعليم كان
قيل فعلى هذا يكون وجه الاستشهاد هو مجرد الدلالة على اولى العلم هو الكاف
هو قوله تاسون او لم يكن فلا معنى لذكره قلنا معناه كيف غلب غير العقلاء واتى
بلفظ ما مع تغليب العقلاء في نفس هذا الكلام حيث جمع الغير بالواو والنون فوقع
في الغير تغليب العقلاء وفي البيت الحكم فاجاب بان تغليب العقلاء على الاصل وتلك
نكتة اخرى وهذا ما قال ان لو جاء السموات والارض اشارة الى مقام الالوهية
والعقلاء بمنزلة الجمادات وكل تاسون الى مقام العبودية والجمادات من غير تغليب العقلاء
واما تعقيد السؤال بانه كيف جاء بالاولى العلم وفيه ما فيه هو قول المناسبة
مع مانع اخر هو قوله فانتون اوفيه قول المطابقة فلا يب عدم لغو الكتاب
وقد قال السؤال الى قاسم على الوجدان حيث ارد جاء السموات والارض من جعله
ولدا وليس بحق اذ ليس في الكلام ما يشعر بان المراد جاء السموات والارض
من جعله ولدا اذ كون المضاف المقدر من جعله لا يقتضي ذلك كما مر فان قيل قد
سبق ان ما مع العقلاء وهم مكلفون بت القول بانه لغير العقلاء فكما سيجيء
ان ذلك في موضع الابهام وانه اذا وجد التمييز فوق ما من قوله بنوع الرجل
في الاساس غلام نزيع مخدوش ذكي وهي من صفات الاحداث وبنوع الغلام
نفترق قوله من اضافة الصفة قد تقرر لمعاني الحرص ان الصفة اذا اضيفت
الى الفاعل كان فيها معنى الفعل اما الصفة فلا يصح الاضافة الا اذا صح الاتصاف مثل
حسن الوجه حيث يصح اتصاف الرجل بالحسن لحسن وجهه فلا يصح حسن الجارية
وان صح زيد كثير الاخوان لاتصافه بانه متفق بهم على هذا لا يصح يوم السموات لا متناع
اتصافه بذلك الا اذا اريد انه مبدع لها وقال صحيح الامن قال ان يبدع المبدع لم
يرد هذا المعنى بل انه فعيل بمعنى المفعول كالصحيح بمعنى المصحح فلذا اعترض المصنف بانه لا
يثبت لذلك ولا استشهاد في البيت لان داعي الشوق لما دعا الغائب صار مدعوا
فيها للدعوة فثبت لكونه سميعا فاوقع الداعي اسم السميع لكونه سببا فيه كقوله
اذا رد عافي القدر من يستعيرها على ان الشاذ لا يصح القياس عليه ان ثبت
والبيت لعمرو بن معدي كرب وزيجا نه اسم امة والداعي بمعنى داعي الشوق فاعل
الظرف المعتمد على الاستفهام ويوم ظرف حال وصفة على زيادة اللام كما في اليوم
قوله مجاز من الكلام الاشبه ان من للتبعيض ويشكل من على الخاص على العلم
لقصد البيان ووجه انه شبعت الحالة التي تتصور من تعلق ارادته بشيء من الكائنات
وسرعة ايجاده اياه من غير امتناع ولا توقف فالامر الامر الناقذ نصرفه
في الامور المطلوبة لا توقف في الامتثال فالخلق على هذه الحالة مما كان
يستقل في ذلك من غير ان يكون هناك قول امر وهكذا اشبه ابو البقاء بحالة صنع الواحد

والصوف

الصوف يعني الخز حاله ان يكون من اصوافه للسلطان بالخوف والصوف
بالخز بان يقول له الحق معتقد وعلق وتمام البيت فذ ما فاتت كالفتيق
الخفيق التعقيد الذي هو التي منتج مدينة للتعقيد والتقوم بالفتح الخ والاقدام
من قدما لا يمشي والفتيق الفحل المكرم عند اهل الكرم لا يوذى ولا يركب وفيه
الاساس اصفق الفرس وجه اذا التقى للحلبة بعلبه ضرا فال كالفتيق
ومن المجاز اصفق سنام البعير اي صار ذو فق والمانيق الابل الفتية الواحد المحفق
وقد تقال المحفق المحقوق من حلق عليه الشيء غيظا واصفقه وهو وهم
ما ذكره الصفق من حل الكلام على التمثيل والمعول عليه عند الجمهور وقد جعلهم الى
ان حقيقة وقد جعلت البنية الالهية بانه كيس الاشياء بكلمة كن ويكون الامور
هو الحاضر في العلم والمامور به الدخول في الوجود واما القول على انها استعارة
لمقصده من غير احتياج الى تشبيه حالة اعتبارية ما هو وجه من جملة امور بل هو
تشبيه حال بحال فلا يخفى فساده اذ لا بد في المشبه من اعتبار تعلق الارادة بكلمة
الشيء وبسرعة امتثال المامور وحصول المامور به قوله اكد بهذا الى قوله
اذا قرع احدا فانا نقول لكن حكون السبعاء والولادة المدلول عليه بقوله
سبحانه ولا يستقيم ان قاله الولا تكلما انه استبعاد وقاكو الولا تاء تيقنا ان وجودا
وانكارا واستبعادا قوله ينعقون فيه قولان يعني الشيء يوقعون اغنانا صادر
من الانعاق في السكون اذ جاء وقيل لا حكون ايانا لان وجود الاغنان بدونها
اذ جاء وقيل بل مع ابا واستكبارا ليس بل كانه ليس بيقان يعني انهم
تيقنوا انها آيات واجبة القبول لكن لم يقدموا عنادا واستكبارا فلا شارة
الى هذا المعنى زاد قيد الاتفاق وتمام تحقيق هذا الكلام في شرح القاعدة
تحت الايمان قوله ما قيل ان هو الا فعل بها والى اي شيء انتهى امر هذا
الاستفهام على لفظ اسم المفعول وبا مستعير على لفظ اسم الفاعل ولن ابلغت ايا
بالتفت والتفتة على ما تشعر كلمة الى قوله على انه عدو حل يعني ليس قوله
ولن يوجد الله على طريقة ابتداء اخبار من الله بعدم رضاه على حكاية انهم قالوا
ذلك بطريق التكلم ليطابق قوله قل ان هدى الله على طريقة الحكاية ان من قالهم
قوله يعني ان هدى الله سبحانه لما دل عليه ضمير الفصل وتعريف الخبر بالام والطاق
الهدى الكامل الذي هو الهدى الحق ونفس الحق الذي لا يعدل الاطلاق
اللفظ والعموم الذي هو كل الهدى ووجه كون هذا الكلام جوابا عن قالهم انهم
قالوا ان هذا الهدى لا هدى سواه فثبت عليهم التعجيب قوله الى
من الدين المعلوم لان الذي هو الى الحق المعلوم لا العلم بعد قوله ودون
الحجة فيه يعني ان تاء الفعل على البناء وان كان اسم ظاهر اعتد الحجة مثل اعتد سعدان

بهم قوله حيث اشتروا اول على ذلك ان الضمير انما يكون في قبل ارادة استبدال
قوله مجاز لاستعمال استفعل في مطلق الابتلاء لكن لا يخفى عليك ان حاصله ارشد
بالاختبار يتاج الامر على الاختبار وقد تقال انه مجاز باعتبار اطلاق الفعل على ما هو
الغاية منه وهذا اما قال الراغب ان الابتلاء والبلاء يستعمل امر من يعرف
ما يجهل من حاله ولهم رهوة وروائه بعد ضربا عند الامور ان ربما تقصد احدهما
فاذا نسب الى الله تعالى فهو الامر الثاني وكانهم لم يعلموه من ابتلاء الله بكذا اذا
اصابه بما يكره وشق عليه اما لان حمل الاوامر والنواهي على المكاره وبعدها
من البلاء ايضا لمناسبة واما لانه ايضا اختبار فانه قد يكون بالخير وقد يكون بالشر
واما قوله اختبار بس فالله تعالى عالم بالعواقب الى ان الابتلاء والاختبار
وان صح من العبد لكن لا يصح اذ لا يحسن تعليقه بالترجي قوله فتعليق الصيرورة
به اي بالتامل الى تعلم مضافا اليه كما اضافه التامل الى صيرورة الى المفعول المناسب
تقديرا والقصد من هذا السوال تقرير المسئلة وتفصيلها والا فقد ليس لما يسال
قوله المسكين في فانتفى بحسب ان يكون وال ما وقع مفعول ثان لان الفعل الواقع
في مقابلة الاختبار يجب ان يكون فعل الخير اي مفعول قوله ومعناه ان ومعناه غير
انام الكلمات بالمطلب من غير مضاف تقرير مقابل الكلمات بالمنوات
المذكورة التي اعطاها الله تعالى واستبقى لها وقيل ان يعتقد كون المتكلم بعد لانه
كان السوال من ابراهيم كان الامام اي الاعطاء من الله تعالى قوله واذكر
الظاهر انه مفعول به الا ان يقال واذكر الحادث اذ قال وهو خالق القول بتقول
اذكر يكون بعد ذا قوله على الاول الا على تقدير ان يكون عامل اذ مضمرا سواء كان
اذكر او غيره وعلى الثاني الا على تقدير ان يكون العامل قال اي حاكيا قال تارة يجوز
معه لا مشاهدة الواو واخلاه على قال مضافا على ما قبله مطلق القصة على القصة الثاني
ايضا اجمالا لا تقول يا ابن السداد بل اذكر قوله قوله ويجوز ان يكون بيانا لاضافة
على ان هذا انما هو على الوجه الاول وعلى قراءة الجماعة وكذا الاستيناف ايضا انما
هو عليها وقد تقال ان جواز البيان بناء على الوجه الثاني اضافة بجواز
هو عليها وقد تقال ان يكون اعطاء بيانا لاكرامه كذا قوله لكن قال اي
قوله لكن مضافا حين ابتلاه وهذا وان كان له وجه استقامة من جهة المعنى لكن لا يتبقى
به موقع قال هو ان يكون جملة معطوفة على لا يكون وجه اخر عليها بل قوله
غير اذ الكلمات ما ذكره من الامور يتضمن تعدد حالا بجود القول بانه جاعلك للناس
اماما ثانيا واجدا لكن في وقوع الامور الاربعة في حيز قال خفاء لا يخفى قوله
الفرق هو تفريق شعر الراس على الجانبين والاستمداد استعمال البدن
بحلق العانة قوله عشر في بواء بان يضم الى الخصلة المذكورة الايمان كما اليه

قوله وبشر المؤمنين اي قوله ان الله اشترى من المؤمنين مشترى الاخوان
من قوله ان المسلمين المسلمات الى قوله والذاكرين الله كثيرا والذاكرات وشرح
في المؤمنون وسال سائل من قوله في المؤمنين الذين هم في صلاتهم خاشعون الى قوله
والذين هم على صلاتهم يحافظون وفي سائل سائل من قوله الذين هم على صلاتهم
دائمون الى قوله والذين هم على صلاتهم يحافظون فان تلك المذكورة
السورتين اربعة عشر ست في المؤمنون وست ثانية في سائل سائل واذا
اسقط المكرر على الدائمين على الصلاة هم الحافظون عليها والذين في اموالهم
حق معلوم هم الفاعلين للذكوة لقوله ما سلككم في سقر الاقارب والاجانب ليرجع
ما في السورتين الى عشر مشكور لم يتحقق في كل من بواء والاجواب عشر مشكور
المؤمنين فلما كان ان لعل الله الدين الضاعية الحافظين او لعل الدائمين
للاماكنات والجهد اثنين يتحقق في السورتين احد عشر وفي بواء والاخوان
تسعة عشر فنصف الجميع ثلثين لكن لا يتحقق في كل من بواء والاجواب عشر قوله
والتقيد بين الوثوق تعدد قوله على زنة الالة ان اسم الالة فان فعالا
من صيغ الالة كما لا زار والوداء وغيره قوله عطف على الكاف فيه ان
الجار والمجرور لا يصلح ان مضافا اليه فكيف يعطف عليه والعطف على الضمير كيف
بدون اعادة الجار وان كيف جاز كون المعطوف مفعول فاعل المعطوف عليه
مفعول فاعل احد عند دفع الاولين بان الاضافة اللفظية في تقدير الانفصال ومعنى
وزرني من في معنى بعض ذريتي مكانه قال وجاعل بعض ذريتي وهو صحيح والثالث
بانه لعطف التلقين كما يقال لكل جاء كوا على مقول وزيدا الى وعلى زيدا الى
تقييده ذلك لم يقل تقديره امرا واجعل بعض ذريتي اجعل ازاحة صورة الامر
ولا لانه على انه كان واقع كابن البنت قوله بريا من الظلم كانه يريد ان الله
قد استجاب دعاءه واراد ان العهد الذي من الظلم ووجه دلالة الاية على
ان الظالم لا يصلح للامامة والخلافة انه اذا طاهر واما انه لا يصلح لذلك لمن
بقوله بان الظلم خلافا ومنع كلامه على ان الفسق نوع من الظلم وما ذكره من عدم جواز
حكمه وشهادته وغير ذلك خلافيات مذكورة في الفقه والدوانيقي مواليه
جعفر المنصور ثاني خلفاء العباسيين في العباسيين لقب لكل انه زاد وانفق
في الخراج والبناء لاشتباه كالصباغ الى نقل انه اراد ابا جعفر الرابع على القضاء
قاضي واحد فحبسه ومات في الحبس وقيل انه سقاه السم لانه كان يقول بامامة
ابراهيم ومحمد ابني عبد الله بن الحسن بن الحسن على رضي وهما اللذان ادعيا
الامامة في زمن الدوانيقي واما زيد بن علي بن الحسين بن علي رضي فانما
ادعى الخلافة في زمن هشام بن عبد الملك بن مروان وكان قبل الدوانيقي

نقله امير الكوفة من قتله موسى بن عمر الثقفي عليه ما يستحق وحاشى ابو حنيفة
لا رحمه الله الى زمن المنصور الدوانيقي فكلام المصنف ليس الا على ان ابا حنيفة
لا يرى كان يفتي بالخروج مع زيد بن علي رضي الله عنه على من هو لص متغلب شبيه بالدوانيقي
فان هذا ما ايضا من هذا القبيل قوله ما كلنا موضوع معطوف على اوتيت
يعني ان الذاهبين يشتهون الله باعيانهم وانفسهم او بامثالهم واشباههم ومن ثم
مقام الفعل للظهور ان الذاهب وما لا يشوب بل فلا شوب لكن هم السائلون
الى الكل لا فاذكم في الاسلام وقصد الحج والعمرة والناس للحس ولا ولا تعلى
ان كل فرد يزور فضلا من الثواب فما قال ان المراد بالاعيان الاشراف
محلا للناس على الكاملين او ان المراد بالثواب القصد على ما مر معنى الدنيا
تعلق وتعلق قوله موضعا آمنا فان قيل هذا القدر كاف فما قصد من كون
امنا يعني موضع آمن فما معنى ضم معطوف الناس من حولهم اليه قلنا هو بيان
لوجه كونه امنا كانه قال لان اهله يتخطفون فيه فلا يتخطفون ولان الجاني يأوي
اليه فلا يتعرض له ولقد الحقه المعطوف عليه ثم لا خفاء في ان وصف الحرم بكونه
آمنا اسم فاعل او صفة البيت لحفظ الامن عنده كانه الامن نفسه مثل ابا فاعل
من اقبال او ادبار اذا حمل على حذف المضاف اي موضع امن جلا اي زمن
لانه مثابة للكل يعني انه وان كان واحدا بالذات متعددا بالاعتبار الاضافات
قوله دون الوجوب بدليل الآية الدالة على جواز الصلوة والتولية شطر الحرام المسجد
في اي مكان اتفق من غير موضع من المكتوبة وغيرها وقوله الآية هو سؤال تعبير
ربنا تقبل وجوب ان يؤتى بالصلوة عند كون الاحتياج بدعاء وقول وجوب ان
تكون الصلوة عند اجابة على ما يشعر لفظ الفعل والشرط قوله وقيل الى البيت
والشرط جزاء مدة الى غاية ومشى الى بلا سؤال والمقام موضع القيام وقد قام
ابراهيم عليه السلام على الحجر حتى غرقت رجلاه في كل موضع توجه فكل منها مقام ابراهيم وقد
صار علما لكل موضع قوله وجمع عمر رضي قال في كل ما موضع تسليل الجاني وقلع الحجر
من مكانه مرميا الى اسفل مكة وصدق في كل المطلب من اتى مرة واحدة خاصة لانه
قد ذرع من مكان الحجر الى البيت فيحط كان مجتمعا طاهرا قوله الآن الجرم
اي عمر رضي يعني بسد منع التسليل من المسجد وهو باق الآن قوله الجرم
كله مقام ابراهيم لانه كان الحجر مقاما وسكنا حيث اسكن ذريته فيه فيعني الامر
استحبابي او اراد الصلوات فيه لمن تيسر او وجوب التوجه اليه للآفاقي كما يفيد
قراءة الحذو واعتبار الماضي فانه ليس يعني ان الناس كانوا يصلون عند
بل اليه بان يقول او اي طلبة اعني ان كلمة ان مصدرية وجعل
ان المصدرية موصولة بالامر والنهي كما مر قول سيبويه والجمهور على ان صلتها لا تكون

الا جملة

الا جملة كما صرحت الاحاة قوله او المعتكفين فقال عكف على الشيء اي اقام
هو الجار وكل من المجاور والمعتكف مقيم هو الجنب واما صلة يعني الواقف مكانه
من عكف واصل الشيء استدار واذا عكف اذا كون يعني الوقوف المتعدي
عكفه اي حبسه ووقف منه لانه والحذف عكفو فاء قوله هذا البلد او هذا المكان
فعلى الاول يكون المسؤول نفس الامن وعلى الثاني يجوز ان يكون البلد ايضا
مسؤلا ويستحق لهذا زيادة بيان من قوله لهو واصل هذا البلد آمنا في
سورة ابراهيم وامنا لحمل ان يكون من باب النسب كلابن وتامر عيشة
راضية يحمل عليها يعني ان امنا لا يقع موضع استناد ويقع بالمفعول الى الفاعل
وان يكون اسناده الى المكان مجازا كما في ليل نائم في الزمان قوله
مطلق على آمن مطلق بالتقييد كانه قال قبل وارزق من كفر ايضا فانه مجاب
وما ذكر من ان المعنى وارزق بلفظ التعظيم تقديره للمعنى لا تعلق به بلفظ والدليل
يعضده النظم الصائب ان يكون هذا عطفا على محذوف اي ارزق من آمن
ومن كفر بلفظ الخبر واصطلح اما ما يعض درجتي بلفظ الامر فيجعل الشاء يكون
المعطوف والمعطوف عليه مفعول واحد قوله والنداء ما يكون بالام الالوهية
تقديره في الفعل الثاني والثاني في الاول قوله فانا امتنع قدر المبتدأ
واحد ليصح الفاء قوله فاضطره فالزمه صورة التنزيل ثم اضطره والاعتذار
بانه ذكره بالفاء اي الى ان من مواقع الفاء ليس شيء في الاماكن لو حذفوا
بعد اجتنبوا به والعقوق ومن المجاز لزوم كذا اضطره اليه ولهذا يظهر
ما ذكره تكلف لا حاجة اليه قوله في قال ضمير ابراهيم قال ابن جني وجنس
اما وقال لطول الكلام ولا انفصال من دعا ثم الى آخرين ولحمل ان يكون
ضمير قال الله تعالى فامتعه يا فاء ورزق خطابا بالتعبير على طريق التجريد
ولم يلتفت اليه المصنف لبعد قوله فمتعه بضم الشين واحد الاشفار وهي
حروف الاجفان التي ينبت عليها الشعر قوله حكاية حال كانه قال اذ كان
مرتفع قوله وهي حالية اي صارت الغلبة من قبيل الاحاة حيث لا يذكر
ولا يقدر قوله اي اسأل الله ان يتقبل يعني ان مصدر تقبل الذي واريد في
موقع المفعول المطلق لمحذوف على ما مر به في المنتقل الى موقع المفعول به
على ما ذهب اليه البعض ويشعر عبارة الكتاب وما يقال المراد ان مصدر لان
يتقبل اي اسأل الله ان يتقبل تقبيلا كل عمالا فاضلين ولا دلالة عليه بل ان يتقبل
تقبيل يتقبل والمعنى تقبل الله تقبيلا اي سألته ان يتقبل التقبيل الجاري او
ان يتقبل كما ان عفوك الله معنا تقديره الله تقبيلا يعني سألته ان يتقبل تقبيلا
تقبيل الله عليك عمرا ولا يتصور هذا من المخلوق فاستعمال يعني سألت الله ان

يعتمد كل فلما تحقق معنى السؤال عدى الى مفعول آخر اعني اسم الله وكذا تعتمد كل ان
جعلتك فاعلا ثانيا وان لم يتعلق قصده بسائلت الله ان يتعلق الى مثل مفعولا
ثم اقيم المصدر مقام الفعل مضافا الى المفعول كما ذكره المصنف بيان للمعنى لا لقوله
للفظ قوله رفع الاساس البناء عليها انث الضمير ذهابا الى القاعدة وذكره
السلك لتقدمها لوقع الفوائد اذ اللائم من رفع الشيء جعله عاليا مرتفعا والاساس
لانه تقع على هو بالحاله وجمع الفوائد في الثاني وبل الثاني لحاصل لتعدد السامعين
الى الصفوف من العين والعين فكل معين من ذلك صاف في البداية واما
الثاني وبلغ الآخرين فباعتبار الاجزاء كما في كل جزء من الاساس او من جهة
البيت اساس والقاعدة على الاخير من تعدد الرحمة اذا اجتمعت قوله
استوطأ اي صار وطيا ولا يوجد في كتب اللغة الا متعديا يقال فلان استوطأ
الكوكب وجده وطيا بين الوطي قوله من زمزم بجمع الشفاء بضم الزاء
والميم والزاء بالذال المعجمة بئر جمل على لفظ المبني للمفعول من بوادي مكة وهي مبرورة
لابن الطريق من الماء ثم وقد جاء بمعنى غير متعدين وارد بعض مكة الى وصوا
محمد وجبل بكة يذكر ويؤنث فيصرف ولا يصرف والكعبة العلم على منع صرفه الشيء
اكرم الشعلين طرا واعظمهم سطوة جوارا وارا تحقق لقول واخذه الماض منه
من الحجر الاسود منه اي في اي فيس وهو جبل مشرف على مكة قوله فتلى لمسته
الجنة في صحيح الترمذي من ابن عباس نفع من الحجر صلى الله عليه وسلم انه نزل
الحجر الاسود من الجنة وهو اشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بني آدم قوله
كان ابراهيم يعني يشبه ان يكون هذا التواعد على عطف اسمعيل اشارة
الى هذا قوله ان يقول ان قدر الفعل في حمل المعنى على اسم الفاعل اي قائلين اشارة
الى ان الاصل في العمل الفعل وفي الحال الفرد وقيد الجميع بدعائنا والعليم بقضائنا
لا يتبط بما قبله وكان الانسب ان يقول السميع بسمعه دعائنا والعليم بعلمه قضائنا
واعتذر بان الله اعد الى عنا بسمع بعد ما ان معنى الاثر بقضائنا ومثل هذا كثير في
كتابه ولا يريد بقوله وتبيينها ان من بيانية بل ابتدائية في موقع الحال من الفواعد
قوله والمعنى ذوقا لان اصل الاخلاص والاذعان حاصل قوله لانا
منه اي لان التشديد من الجمع على ما مر اي البعض من ان اقل الجمع اثنان او
يعني ان في التشديد تعريض الى شيء وهو معنى الجمع لغة فجاز اطلاق صيغة الجمع عليها
لهذه المناسبة وقد توهم ان في عبارته قلبا والمعنى اجراء حكم الجمع على التثنية ولا حاجة
اليه بل معناه اجراؤها على الطريقة التي للجمع وهي صحة التعبير عنه بصيغة الجمع قوله
ومن للتبعيض اي واجعل بعض ذريتنا امة مسلمة وهذا الدعاء يشير الى من ذريته
في موقع المفعول الاول وامة هو المبتدأ في الاصل لكن قدم ان من ذريتي امة بالنصب

يدعو ذلك وكان الانسب في مثل هذا الدعاء ان لا يقصد البعض من الذرية
جوازه من للتبعيض ولم يقطع بدلا من البيانية مع الجمود لكون ابدا من
تتمة البيان لمن له صفة او حال ولم يعهد كونه صفة مثل الرجل من الاوثان
بمعنى من الاوثان ولا تحقيق هو ان يقال المعنى امة مسلمة من ذريتي على التعدية
الى مفعول واحد او على ان يكون امة مسلمة مفعولا ثانيا قوله لان الحمية صفة
اذ الاصل اذ ذاك كان قوله او استثنا بالذرية على حذف المضاف اي بنت
على ذريتنا او تبيين اي تبيين الاثنا والتنويع بالاصل قوله وذرية اي من
آمنة بنت وهب بن عبد مناف من بني زهرة رات في المنام انها وضعت
اصنام بها قصور الشام من بصرى قوله من قبل الدعوة على البدل بمعنى الوجه المناد
والا فالنصب على الاستثناء فتفعل قوله ويجوز ان يكون تعميم لانتصاب التمييز
على التمييز لا وجه اخذ الجوز تعريف التمييز بالاضافة على التمييز الشذوذ كما جاز
باللام في البيتين معنى لعلى المنصوب تمييزا واما على ما اختاره في المفصل من انه
مشبه بالمفعول لا تمييز فالمنع ان الجوز تعريف التمييز على الشذوذ كما جاز في المشبه بالمفعول
الا ان هذه النكتة تكون في معنى التمييز واتجاهه موجبة ولا يجوز يكون ذلك باللام وهي
قد تجعل زائدة كما في اللئيم للاضافة لان الاضافة اضافة لا تفيد
التعيين قال حارث من قام الموتى فما تهوى شقيقة من بكر ولا يغتر الشيء
اليه فانا وتوهم ان سالت بنو تميم وروى هم قوم شيء بكة علمه امة الغرابا
كان يدعى انه من قريش وان امه قد حبلت به الى مدة وهو صغير حسب انهم
والشيء جمع اشوه وهو كثير شعر الجسد وقال الشاعر الذبياني فان تعلقي ان فاحش
يعلقي ربع الناس والشهر الحرام يمسك بعد بذنابي عيش الجعر
ليس له شام اراد بالربع طيب العيش وبالشهر الحرام الامن والاجمة
الجمل المقلوع الشام الذي لا يتمكن له اكبه وذنابي الشيء بالكسر عقبه اي يمسك
بعد من طرق عيش لا خير فيه قوله زيد فتى مقيم الظرف اعني في طي خبر مبتدأ
محذوف الى هذا المعنى ثابت بالفتى والحلة اجرة اخذ له صلى الله عليه وسلم لم
يحتج الى تقدير قوله وتفتيش الناس تحقيقه بفتح الميم وكسرها اجتهاده
قوله وذلك انه بيان لصحة معنى الامتحان والاستعفاف في هذا
المقام قوله بيان لحاله كان يشير الى ان الجملة في موقع الحال لكن ظاهر
انها جواب قسم محذوف ممكن ان الواو اعتراضية او عاطفة والمقصود ما ذكر
وجعل اذ قال لقد فالا صطفينا حسن من حمد المعنى وتوسيط واذ بين الاخوة
من العالمين متعلقا على لقد اصطفينا لغلا لانها تقوية وتاكيد لحمله لقد اصطفينا
لان اصطفاء الدنيا الى هو للنبوة وما يتعلق بصلاح الاخوة ولا حاجة

قوله ومن ذلك لانه كان
مشعرا الى واجد تنزيه
منفعل ان من
العبرة وكان من
الى عشة وهذه اصل
السنة لا لوز العصبة على
الانبياء وانما لوز ترك
الافضل في الاولى وهذه لانهم
يجوزون الصغائر على الانبياء
تكون سهوا الا هذا به كشف

قوله في اصل الدين العين
بالسكون في السياق
بالتحريك في الواوي
ويقال العين في المشتق
احسن من الغين
فيما قرئ به كشف

قوله اي الى واحد
الى الاخاذ في الاخاذ
قوله اي الاخاذ

الى ان يجعل منه اخبارا وجالا مقدرة واما اذا انتصب اخبارا وذكرنا ما يصلح للاستشهاد
على ما ذكرنا اذا اخبر معه الاستيناف الذي هو قال اسلمت واما لم يجعل الظرف
متعلقا بقال اسلمت على ما هو الظاهر من مثل اذا جاء زيد قام عمرو لان الاسلام
هو العلق لكونه من نظر اذ ابتلى ابراهيم ربه فعدل عن العطف على ان من ثمة
ومن يرغب عن ملة ابراهيم الى اخره واما لم يقل قال له اسلم واسلمت على الصفة اي اجدد
الايمان والاسلام لان الانبياء معصومون من الكفر قبل النبوة وبعدها ولانه
لا يتصور الوحي والاستيناف قبل الاسلام واما الامر بالاجابة والاذعان
لما قال الاحكام مجوز وكذا لو حصل اسلم بعد استفهام واثبت عليه او اسلم بمعنى الى
الله لكونه مفوض امورك اليه **قوله** فنزلت الاية ومن يرغب الى الاخر
قوله والضمير في بها لقوله اسلمت لا للملة على ما قيل لان قوله واوصى عطف على قال
اسلمت فالضمير في بها لقوله اسلمت ولو سلم فلا يمتنع عود الضمير الى القول المتضمن
مع الاصلاح في المعنى صفة ومجازا بل يجوز ولو لم يقصد المعنى اصلا هذا ولكن قوله
المضمر الى الملة اي ابراهيم ربه يابه يحتج العطف على الكلام الاسبق وكون الضمير للملة
وكذا العطف بيعقوب على ابراهيم للتنبيه **قوله** معناه فلا يكن منكم تفريط
بما هو مدلول اللفظ من حيث كون النهي راجعا الى القيد الذي هو الحال حيث اوقعه
خبر كان الذي هو المقصود بالافادة وليس هذا النهي لكون لا نهي بمعنى الوطء والاخفاء
في ان بعض لا تبقى الا راكبا ولا يمكن تحقيق الا على حال الركوب واحد لا يتاتى لا
بتصرف ولو نهي كما يقال في لا تاكل معناه لا يكن منك الاكل وفي لا تاكل السمك وتشرب
اللبن لا يكن الاكل للسمك مقارنا لشرب اللبن بل ليس المقصود النهي عن
الموت في غير حال الاسلام لان الموت ليس بمقدور مع انه كائن البتة والتقييد
هو الكون على خلاف حال الاسلام مقدر رفعا والكلام الى النهي عن الاتصاف
بالقيد والثبات عليه عند حدوث القيد الذي يوجد لما بين المعنيين من
الاتصال والارتباط والكلام على انها كناية وان كان يقبل المجاز وتقريره
الكناية بان طلب امتناع النفس من فعل في غير حال يتوهم وتلزمه
طلب الامتناع من كونها على تلك الحال عند الفعل ليس على ما ينبغي لان
لان امر الكناية بالعكس وكذا التقييد بها بان جاء كناية نفي الثالث
من نفي الحال كما ان قوله تعالى كيف تكفرون كناية نفي الحال من نفي
الثالث وذلك لان نفي الفعل المقيد بالحال ليس نفيا للثالث بل
ربما يدل على كونه نفيا للحال فاذا قيل ~~لا تكن مسلما في الكلام المقيد~~
راجعا الى القيد كان مدلول الكلام النهي عن كونهم على حال غير الاسلام
عند الموت ولا حاجة الى ما ذكره من التقدير والاعتبار ان قلنا اذا

كان

فان قيل اذا كان النفي في الكلام المقيد راجعا كان مدلول الكلام
هو النهي عن كونهم على حالة الاسلام عند الموت ولا حاجة الى ما ذكر من المقدمات
والاعتبارات قلنا اذا كان الفعل مقدورا مثل لا تخرج الا راكبا فالمنهي
هو الفعل في غير حالة الركوب حتى يحصل الامتثال بترك الفعل على الكلية سواء
وجد الاتيان به في حالة الركوب وههنا الفعل ليس بمنهي البتة لعدم
الممكنة واما المنهي هو الكون على خلاف تلك الحالة ولا يحصل الامتثال
الا بالكون عليها ولهذا توجه ههنا سوال الاستكشاف عن النكتة في
ادخال حرف النفي على الفعل مع انه ليس بمنهي عنه ولم يتوجه في مثل لا تخرج
الا وانت راكب اذا قصد النهي عن الخروج راجلا وحاصل الجواب ان النكتة
فيه الدلالة على كون الفعل تشبيها بالمنهي الذي حقه ان لا يقع ولو وقع كان
بمنزلة العدم كما ان الامر بمثل هذا الفعل في مت وانت شهيد تنبيه على
كونه بمنزلة المامور الذي حقه ان لا يقع **قوله** من ام المنقطعة ومعنى الاضراب
عن الكلام الاول لا لنفي نفيه والحكم بطلانه بل بمعنى الاخذ فيما سواه وهو التوبيخ
على اسماع محمد عليه السلام باسات بعض معجزاته وهو الاخبار عن احوال الانبياء
السابقين من غير سماع من احد ولا قراءة من كتاب وبمعنى الهمزة الانكار تقريع
لم تكن اي ما كنتم حاضرين ذلك وما شاهدتم تلك الاحوال ولا سمعتم وكل المقال
واما حصل لكم العلم به من طريق الوحي فالخطاب للمؤمنين وقيل للنصارى
لليهود حيث زعموا انه ما مات نبي الا على اليهودية وقالوا للنبي عليه السلام
الم تعلم ان يعقوب يوم مات وصى بنيه باليهودية ورد المصنف بانهم لو
شهدوا ذلك الوقت وسمعوا وصية يعقوب لظهر لهم كونه على ملة الاسلام
ووصيته لبنيه بذلك فكيف لهم في مقام الرد عليهم والانكار لمقالهم اكنتم حاضرين
حين وصى يعقوب بنيه ما تعبدون من بعدي ان قال اكنتم حاضرين حين وصى
باليهودية وما تحقق دعويكم هذا تقول لمن يدعي زيدا ما الست انت حاضرا
حين شربت الخمر في مجلس وزيد لا يقول حين صام وصلى وزكى وقد جاءت بوجهين
احدهما ان الاستفهام حتى يكون للتقرير اي كانت او ايكم حاضرين حين وصى بنيه
ملة الاسلام والتوحيد واسم عاملون بذلك حالكم تدعون عليهم اليهودية وثانيهما
ان تتم الانكار اي ما كنتم عند قوله ما تعبدون من بعدي ويكون قوله نعبد
بيان قبله اذ عاينهم لا واخلا من حيز الانكار اي ما كنتم شهداء حين قال لبنيه
ما تعبدون من بعدي وحين حضرت وفاته الاسلام واليهودية وما يتعلق بذلك
فكيف تدعون اليهودية وان الانبياء كانوا عليها ويعقوب وصى بها ثم
من بطلان دعواهم وتوجه الرد عليهم بقوله قالوا نعبد محمد الهك ولا يلزم

من كونه استينافا فان تدخل في حيز الاستفهام ليتعلق بما ذكر ما وهذا كما تقول
احضرت اليوم مجلس الدرس حين قال الاستاذ والاصحاب ما موقع قوله او قال لنسبه
وتقصد قطع الاستفهام عند ذلك ثم وكان سائلا قال ما وما قال الاصحاب
فتقول قالوا موقع البدل ولا يجوز ان يكون متعلقا بقالوا لفسد لاختلال
النظم واختلال الدرس ثم قال او كان الخطاب لليهود فالوجه ان يكون
مسلة محذوفة المعطوف عليه اي ايدعون على الانبياء اليهودية ام تعلمون
كونهم على الاسلام فان التوحيد من اعز امركم بحضور اباكم يعقوب مجلس وصيته
واعلامهم اباكم تلزمانه ولبس الاستفهام على حقيقته حتى يعرض بان كلا الامرين
مومن معلوم الصحة على الفرض والتقدير والتعرض الى اخبارهم واقرارهم
فعدا الى تبكيتهم والزامهم لقطعهم بالثاني من الامرين اعني حضور اسلافهم وقت
نفي ما ادعوه من يهودية انبيائهم بان قبل الاسلام الذي عليه
يعقوب وبنوه سوى الاذعان والقبول للاحكام والاخلاص لله تعالى
ونحو ذلك الا التصديق بنبينا صلعم فالتوحيد والاسلام بهذا المعنى لا ينافي اليهودية
لتلزم من ثبوتها انتفاءها قلنا لا توجيه لهم بقولهم عزير ابن الله ولا اسلام
لعنادهم واستكبارهم وترفعهم من قبول كثير من الاحكام بيننا نبوة نبينا
محمد عليه السلام قوله الا انهم استثناء منقطع يعني لكن كونهم بحيث
لو شهدوا لظهر لهم كذا ياتي هذا المعنى فان الاية تكون مضمونها ان موت
الانبياء على الاسلام منافية لقولهم لم نمت نبي الا على اليهودية وليس المراد
بمضمون الاية نفي شهودهم على ما نعطيه الاستفهام الانكاري ليرد الاعتراض
بان شهودهم ينافي قولهم الاستلزام العلم بموت الانبياء على الاسلام تكلف
كون نفي شهودهم لضمانا فيا لذلك قوله وما علم اي صح اطلاقه على ذي
العقل وغيره عند الابهام سواء كان للاستفهام او غيره واذا علم ان الشيء
من ذوي العقل والعلم فرق بمن وما فخص من بذوي العلم وما بغيره وهذا الفرق
عنبار يقال ان ما لغير العقلاء واستدل على اطلاق ما على ذوي العقول بالطباب
اهل العربية على قولهم من كما يعقل من غير تجوز وذلك حتى لو قيل من يعقل
كان لغوا من الكلام بمنزلة ان تقال الذي عقل عاقل فان قيل يهنا يجب
ان يفرق بما ومن لان ما يعقل معلوم انه من ذوي العقل قلنا نعم لكن
بعد اعتبار الصلة اعني يعقل واما الموصول بنفسه فحيث اريد اعتبر فيها
مراد انه شيء اما لتصحيح في موضع التفسير بالنسبة الى من لا يعلم بدلول من ولتقع
وصفه بيعقل مفيدا غير لغو اقلنا ما قوله ويجوز ان يقال قد يعبر
ان ما يقع سوالا عن مفهوم الاسم وعن ماهية المسمى وعن الوصف فاما

الانه

الانه يجوز ان يحمل على الاخر وجعله عائدا الى الجنس يعني ان كل شيء من ما
قال من الصفة بمنزلة جنس على حدة تكلف قوله لانجاطهما اي الاب والعم
في مثل الاخوة والام والخالة كذلك او الانخراط العم والخالة في سلك الاخوة
الاخوة للاب والام صنوا ابيه اي مثله والصنوان يجتلبان من عرق
واحد قال النبي عليه السلام وكل العم صنو حتى كان يطلب زناده في
الصدقة وكان عباس رضي الله عنه لا يطلب نفسا بذلك قوله هذا بقيه
اباي يعني بقي من جملة آبائي يقال بقية القوم لواحد بقي منهم ولا يقال
بقية الاب للاخ والحاصل ان بقية الشيء تكون من جنسه قوله روقوا
على ابي قال وذلك حين بعث العباس قبل عام الفتح الى مكة فاعطاه
علمه وقيل عام فتح مكة حين قال له امض الى موضع كذا وعهم الى الانهزام
قبل القتال فقرب بغلة النبي صلى الله عليه وسلم وانطلق فلما ابعد
قال الاصحاب روقوا على ابي سفيان بن مسعود على رسول الله
عليه بالاستاذن ان يرجع الى قومه فقال عليه الى جانب ان يقتلوا
فقال لو وجدوني قائما ما ابقطوني فرجع الى الطائف فعدم عشيا
فجاءه فقيل يحيونه لدعائهم الى الاسلام ونصح لهم فانتهوا وعصوه
واسمعوه ما لم يكن منه في حسبان فخرجوا من عنده حتى اذا كانوا
اوسط الفجر قام على غرفة له في داره فلاذن بالصلوة وتشهد فرماه
رجل من ثقيف بسهم فقتل فقام عليه حين بلغته قتله مثل عمر
مثل صاحب ياسين وعاقوه الى الله فقتلوه يريد بصاحب ياسين
حبيب النجار قوله وقد بنينا بالابنا جواب والالف للاشباع و
في الهاء قد سقطت النون بالاضافة واول البيت ملما بنين اصواتنا
بكسر نون بنين وبكسر للنساء اللواتي ابين قوله التها واحدا
بدل لجميعا للوحدانية ووقعا لما عسى تومهم من قولهم الهل والهابل
من الثكل وانما الاعادة لتاتي العطف على الضمير المجرور قوله من
فاعل نعيد او مفعوله يعني على التعريف او الجمع على تقدير العطف
فالعدول الاسمية للدوام والثبات مع بقاء الفاصلة وفعله اي ومن وما
حالتا بيان لوجه الاعتراض قوله والمعنى ان اجلا كلام هذا مشعر بان في
لها ما كسبت ولكم ما كسبتم نصر المسند على المسند اليه لها كسبها
لا كسب غيرها ولكم كسبكم لا كسب غيركم وهذا كما قيل في كسب الغير
في لكم وعليكم اي لا وعلى ولي حس اي لا عليكم وقوله مقدما كان او متاخرا يجوز ان يعود
الى الغير وان يعود الى كسب الغير وان يعود الى واحد وقوله وذلك انهم

بيان انتظام هذا الكلام من جهة المعنى واما من جهة اللفظ فهو قوله لها ما كسبت
صفة او حال او استيناف لا يأتين الناس رواه الجمهور بالتنوين با
لنصب فهو خبر في المعنى النهي مثل لا تذهب الى فلان تقول له وتأتي
بالنصب على ان الواو والفاء والنون للوقاية وقد حذفت نون الاعراب
اي لا تكونن من الناس الاتيان باعمالهم ومنكم بالانسان واما على رواية
التنوين فهو صريح نهي اني من دين فالحسن اتى النبي صلى الله
عليه وسلم كانه منح على رسول الله عليه ما يدل وشاعطيا يعني الصبر الفقير
لانه جاء في عنقه صليب من ذهب حال من المضاف اليه للاضافة
على جواز ذلك اذا كان المضاف جزءا من المضاف اليه او عمله الجزء
يصح قيامه مقامه مثل اتبعوا ملة ابراهيم او اتبعوا ملته ورأيت صنما او
كان رأت وجهه بخلاف رأيت غلام هند قائمة واختلفوا في عامل مثل
هذا الحال فقيل معنى الاضافة لما فيه من معنى الفعل المشعر به حرف الجر كانه قيل
ملة تثبت لابراهيم حنيفا والصحيح ان عامله هو المضاف اليه لما بينهما
من الاتحاد بالوجه المذكور واما مثل اعجبني ضرب زيد راكبا فلا كلام في جوازه
وكون عامله هو المضاف اليه وهو ظاهر الحنيف المائل يعني العدل
فيها مال الكسائي الحنيف عن كل ما هو ان في الدين ومن الانسان في
الرجلين مال في الاساس وقد جعله في الدين من قال وانت لحنيفاء اليد
لو انها سفق جاءت بريد ولا سهم وانشد قوله حنيفاء وبينا عن كل
دين للاستشهاد في اعتبار معنى الميل في اطلاق الحنيف على الدين
المستقيم وما كان من المشركين الظاهر انه عطف على الحال اعني
حنيفا ويجوز ان يكون خطابا للكافرين فيكون قوله وما انزل الكتاب
واردا على عادة الاقدمين الماهرين كانهم كانوا يقولون هذا المعنى على
وجه تلطف بهم وهو ان يقولوا وما انزل الكتاب ايها المؤمنون او يراد
الاشارة الى انهم لكونهم اهل الدعوة قد انزل الكتاب اليهم ادعا
وعلى هذا ما لمناسبة ان يكون قوله قل بل ملة ابراهيم بل كونوا ايها الكا
فرون او اتبعوا ملة ابراهيم ليتلاءم الكلام ويكون العطف في قوله الكونه
على قوله الكلام البيان والتأكيد لاتباعهم ملة ابراهيم وكونهم عليها واحدا
في معنى الجماعة بحسب الوضع لانه اسم لمن يصلح ان يخاطب يستوي فيه المذكر و
المثنى والجموع والمذكر والمؤنث وشرطه ان يكون استعماله مع كلمة لا وفي
كلام غيره حتى نص على ذلك ابو علي وغيره من ائمة العربية وهذا غير الا
حد الذي هو اول العدد في مثل قل هو الله احد وليس كونه في معنى

الجماعة من جهة كونه نكرة في سياق النفي على ما سبق الى كثير من الاوهام
الا ترى انه لا يستقيم لا نفرق بين رسول من الرسل الا بتقدير
عطف اي رسول ورسول وليس كاحد من النساء ليس في معنى
كافرة منهن من باب التسكيت لما كان ظاهر الكلام ان للذين
الذي امن به المؤمنون مثلا يحصل به الاهتداء كما حصل بهم وليس كذلك
دفعه بوجهين احدهما ان ذلك على سبيل الفرض والتقدير وقصد الى التسكيت
والالزام يعني ان حصلوا دينا مثل دينكم في الاستقامة وامنوا به فقد
اهتدوا والكل ومنكم لان طريق الحق واحد فلا طريق الى الاهتداء
سوى هذا الدين وثانيهما ان الاولى الباء ليست صلة امنوا بل للاستعانة
وامنوا المعنى اوجدوا الايمان الشرعي ودخلوا فيه من غير احتياج الى تقدير
صلة اي فان دخلوا في الايمان بواسطة مثل شهادتكم قولا واعتقادا
او على الوجهين ما هو صلة عبارة عن الدين او الشهادة وقوله فان تولوا
عما تقولون جار في الوجهين وقوله وان تولوا عن الشهادة والايمان
خاصة وقد يقال يراد به المثل او يراد به الباء اي ان امنوا ايمانا
مثل ايمانكم على ان ما مصدرية وضمير به للله او الى المجموع ما ذكر في قوله قو
لوا امنا الى اخره بتاويل المذكور او القرآن او بتاويل صلة
فسيكفيكهم الضمير ان مفعولان تقول كفاه مؤنته وظهر عليه واظهره
الله ودلالة السين على التأكيد من جهة كونها في معاملة لن قال سيويه
لن افعل نفي سافعل مصدر مؤكد لنفسه لكونه مضمون جملة لا
محتمل لها غيره وهي امنا بالله فلهذا اسند حذف عامله اي صبغنا
الله صبغته بمعنى طهرنا بتطهيره وهو من قبيل المشاكلة اعني التعبير
عن الشيء بلفظ غيره لوقوعه في صحبته بطريق المقابلة مثل علم ما في
نفسي ولا اعلم ما في نفسك او في الحال كما في هذا المقام وقد يحتمل
مثل اغويتني كما غويت فلان مشيرا الى مصطلح الكلام لنفسه واشار
الى تقرير المشاكلة على تقدير ان يكون خطاب قوله للكافرين بقوله
قل يا محمد للمسلمين بان تقولوا لهم قولوا امنا وضمير لهم وان كان لمقتضى
ظاهر العبارة للنصارى لكن الاوجه الالتفات بالمقام ان يجعل للنصارى
واليهود جميعا واختصاص العبرة في المعبودية بالنصارى لا ينافي
صحة اعتبار المشاكلة في ايمان الفريقين لان وكل الفعل كائن بما سبهم
في الجملة والى تقرير المشاكلة على تقدير كون الخطاب للمؤمنين بقوله
او نقول المسلمون عطفا على ان تقولوا لهم اي المسلمون بان

نقول المسلمون فوضع الظاهر موضع المضمر للبعد وخوف النفس
وقيل يجوز استعارة الصبغ للايمان من غير اعتماد المشاكلة لكونه حلية
للمؤمن او ظاهرا اثره عليه او متداخلا فيه كما هو حال الصبغ مع
الثوب فان قلت خطاب قل بل نتبع للنبي صلعم فلا دلالة على ان
المسلمين امروا بان يقولوا للكافرين قولوا امنا فالجواب نعم الا ان
المراد به خطاب النبي صلعم وجميع المؤمنين بدليل انه في جواب قالوا
كونوا هودا او نصارى ولهذا قدر بل نكون بل نتبع نصير الجماعة وقولوا
امنا على تقدير كونه خطابا للكافرين واصل في حيز المقولية امر قل والواو
بركة العطف على نكون او نتبع للاختلاف خبر او انشاء فصح ما ذكروا ما
على تقدير كونه خطابا للمؤمنين فالاحسن ان يكون اقولوا امنا بمنزلة
الدليل والبيان لقوله قل بل ملة ابراهيم لا داخلا في حيز مقولية فصح انهم
امروا بان يقولوا امنا وصبغنا ولا يلزم انهم امروا بان يقولوا الا
بصبغهم قولوا امنا وصبغنا وعلى العطف يرد ما قيل ان صبغة
الله الى دين الله او فطرة الله التي فطر الناس عليها بدل على من
ملة ابراهيم او نصب على الاغراء مثل اخاك اخاك اي الزموا كل منهما
فصلا بين المعطوف والمعطوف عليه اعني حلية امنا ونحن له عابدون
بالاجنبي الذي لا يتعلق بما يتعلق به اللسان او لم يدخل البدل والاغراء
في حيز قولوا بل الاول من عامل ملة ابراهيم والثاني مستقل ومنزلة
البيان والتاكيد لقوله قولوا فكني هذا فكل النظم الكلام واصلاح له عن لا
التباس مع ان في الابدال شيئا اخر هو الفصل بين البدل والمبدل
منه بما لا يتعلق بعامله فان قيل نحن لا نجعله عطفا على امنا بدل بل
على فعل الاغراء تقدير القول اي الزموا صبغة الله وقولوا نحن له
عابدون ولو سلم فني ما ذكرتم ايضا فصل بين المعطوف والمعطوف
عليه وكذا بين المؤكد والمؤكد بالاجنبي لان قوله فان امنوا قوله
فسيكفيكهم الله لا يدخل شيئا منهما في حيز مقولوا امنا فلنا لا وجه لهذا
لارتكاب الاضمار بلا دليل مع ظهور الوجه بتقدير وما ذكر من الفصل وان
لم يتعلق بقولوا لفظا فقد تعلق به معنى فلا يكون للظلم اذا قالت
حذام فصدقوها فان القول ما قالت حذام من الابيات الجارية
مجرى الامثال يعني ان العمل لم يتعرض لبيان الاختصاص مع
انه الظاهر اي لنا اعمالنا لا اعمالكم او لنا اعمالنا لا لكم وبالعكس
واصطفاء الله الذي عليه يدل على هذا قوله وما انزل الى القناطير

سابقا

قوله ومن اظلم ممن كتم شهادة عنده من الله بنبوة محمد عليه
اخفاء تهم فوصى عليهم في ذلك اي متساوون وما لهم فوصى بينهم مختلطة
من اراد منهم شيئا اخذ والمراد بالاستفهام اي كل من الامرين قوله
منكر ينبغي ان لا يكون والا فالعلم حاصل بثبوت الامرين وكذا اذا
جعلت منقطعة واما على قراءة ام تقولون بتاء الغيبة فلا يكون ام
المنقطعة لما فيه من الاضراب عن الخطاب في الحاجونا كتم
شهادة عنده من الله يريد ان الظرفين كلاما صفة شهادة اي شهادة
كائنة من الله بمعنى واصلة منه كائنة عنده من كتم بمعنى مجتمعة عنده معلومة
له انه شهادة الله والمعنى لا اظلم من اهل الكتاب لانهم كتموا الشهادة
على التحصيل ولا اظلم من المسلمين لو كتموا على سبيل الفرض والتقدير فا
الفعل الماضي في الاول على اصله وفي الثاني للتقدير نص بتحقق صفة
الكتمان كما في قوله لئن اشركت ليحبطن عملك اعتبرهم بان جهة كون القائلين
هم اليهود او للباعث لهم على قولهم وكذا قوله لجرصهم بالنسبة الى المنا
فقين واما في المشركين فبين الجهة بطريق الحكاية لمقالهم
وان الجواب فائدة ثانية وما قبلها بجملتها فائدة واحدة
الحكمة يوقيل الضمير للصراط واشتماله على الحكمة والمصلحة بان استقامته
وفيه ان هيئته لا تتعلق الا بما وجب في الحكمة لكن بانه يقول من يوجههم
يخالف هذا المعنى لان هداية الله لمن يشاء هداية من اهل الارض ليست
الا التوجيه الذي هو فعل الله لا بل الى التوجه الذي هو فعل الضمير للهداية
المدلول عليها بقوله يهدي لكن بان الهداية الى الصراط بتوجيههم الى بيت
المقدس بامره والكعبة اخرى تقتضي ان يكون الصراط مدوسة المقدس او
الكعبة وليس كذلك والجواب عن الاول بان معنى الهداية الى التوجيه
بان الواجب هو التوجه وفيه نظر وعن الثاني بمنع ما ذكر من
الاقتضاء فان بان جملة لا تقتضي البيان فيما بين اجزاء الجملتين
اي ومثل ذلك الجعل يريد ان وكذا اشارة الى مصدر الفعل
المذكور بعده لا الى جعل اخر يقصد تشبيه هذا الجعل على ما توهم من ان
المعنى ومثل جعل الكعبة قبلة جعلناكم امة وسطا واذا تحقق فالكاف
موضع اسما كالملازم لا يكادون يتركونه في لغة العرب وغيرهم مكذا ينبغي ان
ان تفهم هذا المقام خيارا جمع خير وخير خلاف الاشرار وقد يكون
الخيار اسما من الاختيار والوسط بالحركة اسم لبعض ما بين الجوانب
كمركز الدائرة وبالسكون ما بين الطرفين من الاماكن المبهمة ولا يقع

الاظهر فانا نقول جلست في وسط الدار بالفتح وجلست وسط الدار
بالسكون والانطاء الاعطاء بلغة اهل اليمن والفج ما بين الكاهل
الى الظهر واعور الفارس بدا منه موضع خلل للضرب والطاق ابو
تمام يصف خراب قلعة بابك الخرمي الذي كان على طريق تفليس
وقد خرج في ايام المعتصم القلعة بدتا لك ان المحبة السيطات جمع سطة
فهو وسط في قومه وسطة ووسيط فيهم اذا كان اوسطهم نسبا وارفعهم
محلا وهي في الاصل مصدر وسطت القوم جعلت في وسطهم ومنه
الاوسط والوسطى وقوله عدولا عطف على خيارا وقوله مراعاة لحق
الوصف يعني انه لما جعل وصفا وعرض له ذلك روعي جانب
صفة العارضة والحقت التاء كما هو دستور حكم الصفات و
هذا ما قال في الفائق الحقت تاء التانيث بالكلم لانقالها عن
الاسمية الى الوصفية وذلك قوله فكيف اذا جئنا الآية فان
قيل ما ذكره في تفسير الآية من ان شهيد كل امة نبيهم وهو لا يشاء الى
الذين كذبوا الانبياء لا يطابق القصة ولا يوافق ما ذكره في مدح الامة
قلنا يطابقها من جهة ان يجعل شهادته على الامم المكذبين هي شهادة
بعد الدين شهد عليهم فيما انكروا من التبليغ اعني امة محمد صلى الله
عليه وسلم وشهادته لهم لا تنفعهم بها بخلاف شهادة الامة على
الناس فانها عليهم حيث انكروا سلبع الاسماء ولا يحتاج الى التاء وهل
وكذا اذا اريد الشهادة في الدنيا على ما اشار اليه بقوله وقيل
عطفا على روى الكلام فانها تكون بالنسبة الى المكذبين عليهم واما شهادة النبي
بعد الدالة الامة فلهم لا عليهم والجواب ان على لست كما في قولهم
شهد على المكي بل التضمن معنى المراقبة والاطلاع اشارة الى ان
التزكية والتعديل انما يكون عن خبرة ومراقبة الاحوال
وفي الاخر اختصاصهم اي تفردهم بذلك كانه قيل شهيدا بالتعديل
عليكم لا على غيركم من الامم فلا ينافي كونه شهيدا على شهداء الامم با
لتعديل ولا على الامم المكذبين بغير التعديل اما هي ثاني
مفعولي جعل بمعنى صير موصوف اقيمت من مقام اي الجهة التي واما
جعلها صفة للعلة المذكورة على ان المفعول الثاني محذوف اي
ما جعلنا القبلة التي كنت عليها ثابتة لا تنسخ ابدا فلا قرينة عليه مع ما في
حذف احد مفعولي باب علمت من الكلام للعلم الثابت فيمن
يتبع محمدا ص ليكون مقابلا لمن ينقلب لان المنقلب متبع في الجملة

ولو

ولو ارتد يتبع بعد هذا الفعل لم يحتج الى هذا التاويل ويجوز ان يكون
معنى الاول التي كنت عليها هي الكعبة والقبلة الان وعلى الثاني التي كنت
عليها بين المقدس والقبلة قبلة ما مضى اي ما جعلنا في هذا الوقت ايها
فيما مضى من الوقت بينه وبينه احد الصحيحين للنبي صلى الله عليه وسلم
ولا صلى بيت المقدس ولم يكن ذلك بالمدينة لا بمكة ومن المقدس
كيف قال لنعلم يعني انه يشعر بحدوث العلم في المستقبل وعلة الى
واجاب بوجوه حاصل الاول ان المراد علم مقيد بالحادث فالحدوث
راجع الى القيد وحاصل الثاني الفائدة التجوز اسناد فعل بعض جوارح
الملك الله تنبيها على كرامة القرب ولا اختصاص وهو قوله وانا اسند الى
آخره دلالة بينة على ان ذلك ليس باعتبار حذف المضاف وحاصل الثالث
التجوز باطلاق السبب اعني العلم على المسبب اعني التمييز فان قيل ان اريد
التمييز الوجودي العيني فهو حاصل قبل التحويل او في الوجود العقلي
حاصل وهو علم الله تعالى عنه وعبر عنه عن علمه في علم المخلوق فكيف يغير
علم الله التمييز في علم المخلوق اجيب بان المراد الاول ولا خفاء في ان الكو
الانعدام الوجود وذكر في موضع اخر وجها رابعا وهو التمثيل ان فعلنا ذلك
فعل من يريد ان يعلم اللام الفارقة بين المخففة والنافية لانها
وبين المشددة على وقع في تفسير الكواشي الا على الثانيين فيهذا
لان المراد بهم من يتبع في معاملة من ينقلب على ما ذكر ولهذا فسر انما بكم على
الايمان ويجوز ان يراد يعني ان عدم اضاعة الايمان كناية عن
عدم التحويل لكون اضاعة الايمان من روادف
ذلك التحويل في علم الله تعالى وقيل المراد بالايمان صلوتهم تجوزا
في ابي تراب كنية علي بن ابي طالب رضي الله عنه سماه به رسول الله حين دخل دار
فاطمة رضي الله عنها فقال اين ابن عمك فقالت هو في المسجد مضطجع في صحن
المسجد موضع قد سقط الرداء عن ظهره وخلص التراب اليه فقال
عليه السلام التراب عن ظهره ويقول اجلس ابا تراب ولهذا لم يكن
اسم حب الله منه وان كان اعداؤه يقصدون بذلك الحط منه
ومعنى العلم المعرفة يعني على القراءتين لانه لم يذكر له الا مفعول واحد وهو
من الموصول ويجوز ان يكون من استفهامية واقعة موقع المبتدأ او
وتقع موقع الخبر فيكون العلم من المتعدي الى مفعول من معلقا بالاستفهامية
ومن منقلب حال من فاعل يتبع اي يميزا منه كما في قوله ومن امن تبرى
ما الفرار من الزند وهذا يدفع ما ذكره ابو البقاء من انه لا يجوز ان يكون

قوله

فيما

مميزا

استفهامية لانه لم يرد التعليق ولا سيما لقوله من يعلم معلق او لا معنى لتعلقه
ولا وجه لتعلقه بيعلم لان بعد الاستفهام لا يتعلق بما قبله فان قيل
لا قدرة على الله على حدوث الحيز فلنا ممنوع بل نفوى الكلام ليس عدم على انه
مشترك الالزام او على تقدير المصدرية ايضا هو حال من هو معنى مخبرا قال
قيل كيف يكون العلم بمعنى الموقن والله تعالى لا يوصف بهما قلنا والاشتقاق
بما يكون مسبوقا بالعدم وليس العلم الذي بمعنى المعرفة كذلك او المراد به
الادراك الذي لا يتعدى الى المفعولين ووجهها ان يكون كان هو
مدنا فيس في كون كانوا في قول الصديق كيف او امرت بدار القوم
وجوان لنا كانوا الكرام مرة مع اسمها مرة كانت كنية خبرا لا مستدا
وان الصفة واحد بلا حكمة ومثله خارج عن القياس والاستعمال وان
اراد ابن كانت وجوه تدخل من الضمائر على الرفع بالابتداء فلا وجه
لانتقالها واستكنانه وعاد ما يتحمل ان يكون ما وقع بعد كان وكان
موقع اسم كان جعل متصلا متكلما تشبيها بالاسم وان كان مبتدأ
والاوجه في هذه القراءة ان يحمل في كان ضمير القصة وتقدير بعد اللام مبتدأ
اي وان كان القصة لكبيرة كبيرة والعجب من المصنف انه يرد القراءات
السبع ما دي مخالفة للقوانين المشهورة ويشتغل بتوجيه امثال هذه القراءات
فيا تولى الفرق مصنوعا انا جعلنا كان اثوابه بحيث يفهمها ويعني ان قد في المصادر
للتعليل وقد استعيرت هنا للتنبيه بمناسبة التصاوكيدا او وجه اخر
كقوله تعالى علمت ما احضرت ومعنى بحثت بعضها وصبعت على الوضاء
وصبعته على الوضاء علمه من بحث الرجل وتعطيل حاصل معنى لغو
ليتك والا ما الشائع في الاعطاء هو الايلاء لا القوله وتجعلنك تلي
تمسكها مبني على المعنى وليه دنا منه او ليته اياه وتليته وولوله ادنيته منه
ووصف الاعراض بالصحة والموافقة بمشيته الله اشارة الى ان مثله الى
الكعبة لم يكن جهة هوى النفس واجابة الداعي اياه لم يكن لحب وميله ومحبته بل
لموافقة ارادته وكلمته والمعنى بالقوم شرط الملوك حتى خفق الجحافل
طعن في المغازي سار وطعنت بالقوم شرعت بهم وخفق البيرق
وفي الاساس خفق الجحافل الى الديوان وتواه غير مرقوم ارسلت
السماء مجاري الغيث وفي العالم هو ملبسه كواكب كانها اتقنته فشبهه با
لمدح وهو خشبة لها ملبسه اعشاد يجرح بها الدواء الى ضرب والجرح عبد
العرب من الالوية التي لا تكاد تحطى والمعنى الى ان ذهب بالقوم الى الملوك
ومن الحفظ الى ان يتزول او اذهب بهم وادخل على الملوك حين لا
يتحفظ

يدخل الا اخواصهم اي اجعل تولية الوجه يشير الى انه يوكل احد مفعولي
والاوسط ظرف بمعنى اجعل وجهك في جهة المسجد وسمته ولو كان مفعولا به
كما في تولية قبله لما ذكر شطر بل اقتصر على المسجد لما اعتبر استقبال
الجهة دون العين مع ان القبلة اعني ما يجب ان يستقبل هو الكعبة
لما في ذلك من الحرج على من بعد من مكة وفي ذكر المسجد دون مع انها الكعبة
المقصود بالتوجه دلالة على ان الواجب هو الجهة او لو كان هو العين
لكان الكعبة التي هي القبلة لا اقبال التوجه الى غير المسجد توجه الى غير
جاعلة كما الدوائر المحيطة بالمركز فانها لا تخرج عن المحاذاة وان
كثرت وعظمت جدا الا انا نقول ربما توجه الى طرف من المسجد لا يحاذي
غير الكعبة وهو ظاهر بل في الدائرة المحيطة بالبيت ربما يتوجه اليها بحيث
يقع الخط من البصر على المحيط ولا يقع على الحاط فان قيل يرد على
وجوب العين صحة صلوة صفت مستقبل جدا على الاستقامة وعلى
وجوب السمت عدم صحة صلوة المصلي الى لبن ما يحطه قبله والى ساره
فان الخط الخارج من بصره يقع على الخط الحاذي بالكعبة ولا معنى للسمت
سوى هذا قلنا بل سمت الكعبة ان يصل الخط الخارج من جبين
المصلي الى الخط الحاذي بالكعبة على استقامة بحيث يحصل ما بينهما او نقول
هو ان يقع الكعبة مما يلي حاجبيه يلتقيان في الدماغ فيخرجان الى العينين
كما في مثلث انه الحق بطريق الحصر لاقرب المحمول لاستلزامه
ما في موضعه من ان الجواب في مثل هذا للقسم دون الشرط وان لم
يكن ههنا مانع وما انت تابع عطف على مجموع الكلام السابق لا
على ما وقع في موقع جواب القسم والشرط ولهذا اعدل الى الاسمية
ماضوا القبلة اضطروا وجعل الماضي بدون قد حيث كان محل بحث
بعد الافصاح معلق بقوله الذي هو مبتدأ خبره كلام وارد
ومعنى قوله مثلا ان هذه الشرطية مبنية على الفرض والتقدير والا
فلا يعني الاستعمال ان الموضوعة للجزاء المحتملة بعد لحقتها الاسماء قوله
وما انت بتابع قبلتهم ويفسر الظالمين بالمرتكبين الظلم الفاحش لما
في الكلام من وجوه المبالغة واللام الموطئة وان الفرضية وان
التحقيقية واللام في خبرها وبعد الظالمين والجملة الاسمية واذن الجزائية
واسار طريقة من الظالمين على الكل او من الظالم او الظالم لاجاء تهاون
وكل مقدر محقق انه مفقود في زمرتهم وابقاء الاتباع على اماناتهم اتوا
معنى انه لا يعتصد برهان ولا نزل في شانه ولا يلحق ما في وكل من

اللطف للسامعين بتعريفهم الى الاقبال عليهم كما الانبياء فاحال العصاة الاحسن
تستثناء عما سبقه الاهواء ومن الاستنطاع بحال ما ترك الادلة وهو ظاهر ومن
ومن التنبيه والالتهاب لاهل الشاك على الحق للقطع بان النبي صلى الله
عليه وسلم لا يتبع اهواءهم فمثل هذا الخطاب معه لا يكون الا تهييجا له على
الثبات على الحق ترك اتباع الهوى كلنا القابلين تعني ان
قبلتهم كلهم في كونهم واحدة في حكم البطلان يمرون بينه وبين
غيره فان قيل سوى كلام يشعر بان المعنى تعرفونه بشخصه مميزا عن
غيره بحيث لا يشتبه بغيره ومعلوم ان المراد معرفته وانه نبي الحق
كما ذكر في غيره من التفاسير قلنا من دابه اخذ المعاني من الالفاظ وطا
ان معرفته كمعرفة ابنائهم لا يفيد الا المعنى الذي ذكره في عين لكنه يفيد ما ذكرتم
من المراد لان معناه انهم يعرفونه من غير اشتباه ولا التباس بابه وكل
النبي الموعود في كتابهم بان قيل او اعرفوه بعينه انه ذلك النبي الموعود وقد
اعترف بذلك باللسان بعضهم فكيف يكون ان كفار اهلنا من جهة انهم لا يصدقون
فون ما يعرفونه بمعنى الاذعان والقبول لا الكل من عرفانه ولا استكبارا فان
مجرد المعرفة غير كاف وقد حققنا ذلك في شرح المقاصد وجاء
الاصحاب وان يسبق له ذكر في هذا الكلام الوارد في شان النبي صلى الله عليه وسلم وانما كان
قد عطف من قوله سيقول السفهاء الى ههنا مرادا في الكلام الذي في شان
القبلة فانه قيل ان المرجع مذكور فيما سبق لكن بطريق الخطاب للعامة الاذ
الالتفات ليس بشيء ولهذا لم يذهب من جدني الهرب من الاضمار الى قبل الاكر
الا الى انه للعلم المذكور بقوله ما كان من العلم بمعنى المعلوم الذي اوحي اليه او
للقرآن او بتحويل القبلة المذكور عليه لمصدون ما سبق من الكلام استثناء
عن الذين منهم اي اخراج عن حكم الكتمان عن اظهر ما علمه من الحق وامن
به او لمن لم يعلم علم تصور منه الكتمان لاقتضاء سابقة العلم ما اختص الكتمان
بفريق منهم دون الفريق الاخر وكلهما في قوله او لجهالتهم لمنع الخلو الجمع
والاعتراض بان الجهال لا يدخلون في الذين يعرفونه فكيف يصح اخراجهم بانا
اختصاص حكم المعرفة بالبعض لا ينافي عموم الذين اسامهم الكتاب و
ساوله ولا يجب دلالة اللفظ للتعارض منهم والجاهلين وكملا اما وكر
وقوله ان الذين كفروا استواء عليهم فلسد بروقد سبق منه ما يقال ان سيعرفون
يوجد فيهم الوفاق اسناد الفعل البعض الى الكل لاختلاط ظهور اسلامهم
ومنه وجهان اي مما او الكاف الحق مبتدأ خبره من ربك او على تقدير
كونه من المبتدأ اللام للجنس كما في وكل الكتاب ومعناه ان ما جاء من
العلم او ما كتموه هو الحق لا الكاذبون ويرعون ولا معنى حينئذ للتعميم اشارة

الى الحق الذي جاء النبي صلى الله عليه او الحق الذي يكتمه الفريق من اهل
الكتاب وان يكون للجنس كما في الجهل الله والكرم العرب والنسب
الى الاباء دلالة على الحصر لوقوع المحكوم عليه نفس الجنس من غير قرينة العهد
وما يحسب التنبيه له ذكره في بيان العموم والجنس لعدم الحاصل المرام لمواقع
مفرد اي الكلام فلا يتوهم ان في الاول حذف مبتدأ ولا في الثاني حذف خبر
هو متعلق من ربك مع موصول به وان يكون حالا اي مؤكدة مثل هو
الحق بينا فلا يكون من المترب ان كان الخطاب عاما فظاهر اي لا تعني لا
هذا ان يسلك وان كان للرسول عليه السلام فالمقصد الثاني على النفس ونهي الا
عن الاعتراض بالظن وهو معنى ان من كان امة كل كان اعرابه امتوا
هو مولاها يعني ان من ضمير هو يجوز ان يكون فكل والمفعول المحذوف
من وجهه وان يكون للدين والمفعول المحذوف ضمير عائد الى كل وهذا معنى
قوله اي الله مولاها اياه واحتمال الاول لظهور المرجع واما على قراءة الاضافة
مصدر هو عائد الى الله تعالى او لا ذكر للفرق واللام من بدء في المفعول التقديم
على العامل كما في لزيدا ضربت مع كون العامل اسم فاعل كما في قولك زيدا عمرا ضارب
ربه فللام حقان ومثل بالفعل لانه اذا جاز فيه فهو في اسم الفاعل اولى
ثم مثل بما لا يوافق لما نحن فيه بعينه وهو قوله لزيدا ابوه ضارب بان مثل
فان العامل في المثال الموافق والممثل مشتغل بالضمير فكيف يعارض التقديم
قلنا العامل محذوف والمذكور تفسير له اي لكل وجهة الله لزيدا ابوه ضارب
صارية والمفعول الاخر محذوف اي اهلها ولا حاجة الى ما قيل ان الضمير
للمصدر اي هو ول التولية وصارب الضرب او ان لكل وجهة اما هو المفعول
الاول محذوف المضاف اي لكل صاحب وجهة وضمير مولاها هو المفعول
الثاني واحد الفطرين تنبيه على الوجهين لكن لا يخفى انه لو اراد هذا
لكان ينبغي ان يشير الى المضاف المحذوف واما ما قال ان الاضافة
الى ضمير المصدر لا تكون الا بطريق الاتساع والاجراء مجرى المفعول به ولا يستعمل الله
عند ذكر المفعول به فليس بشيء لانه مبني على التشبيه بالمتعدي الى مفعولين
كما في الاضافة الى المصدر مثل ما سابق الله اهل الدار وقد
وليها اي ولي كل ملة وجهة وذكر العامل لمعنى المولى لكونه معلوما و
لان الكلام ليس غيبة واتى بالواو وقد بعد الى حذف الجملة حالا والاحسن
تركها فتكون تفسيرا وقوله والمعنى فكل امة بيان لمعنى الاية على تقدير كون
كل مبتدأ بطل احتمال الاحسان ثم ذكر ان ههنا معنى الاول تفسير كل منه كل
لكل واحد من امة محمد وعلى الوجهين فالجواب بتمام العلة وغيره والاتيا

بكم سواء الاثنان للجواز ومن موافق ومخالف بان يضم الخطاب في بكم مثل
اقدكين من رجل وقد يقال من ربع وجوز ان يكون الجهات اشارة الى
الى الجهات المسامتة للكعبة يعني ان الاقطار تجتمع الوجوه الى غير الكعبة وسمتها
اقرب ما يمكن ومعنى الاتيان بكم جميعا التجوز بذلك عن حصل صلاتهم مع
اختلاف وجهاتها في حكم متحدة الجهة كانها كلها مسامتة لعين الكعبة
في اصحاب الحوائج بدلوا استقبالوا ليس الاطلب التابق بما بينهم وولاية
على سبق غيرهم من جهة الهدى الوا بسبق بعضهم بعضا مستقبلهم غيرهم اولى
ومن حيث خرجت قول وجهك قد صورة اعمال ما بعد الفاء بما
قبلها فيكون من حيث متعلقا بول الكرامة لاجتماع الحرفين فالوجه انه
متعلق بمحذوف عطف عليه فول اي اقبل بالوجه من حيث خرجت وجوز ان
يجعل من حيث خرجت في معنى الشرط اي اينما كنت وتوجهت فالفاء للجواب
وهذا التكرير يعني بكم والامر بتوليه الوجه شطر المسجد حيث كنتم
للتاكيد الذي يقتضيه المقام ولافادة ما رتب على كل مرة
على الاولى تكريم النبي صلى الله عليه وسلم باجابة دعائه واعطائه
مناه وما كان يرضاه ويراه ثم امر الكل باتباعه واظهار عناد اعدائه
وتخيب رجائهم فيما كانوا يتمنون من اتباع اهوائهم وبالثانية عدم تفاوت
الحال بحسب السفر والحضر والتصريح بحكمة الماموريه والوعيد على من
تركه وفي تفسير الضمير بهذا المامور به على جهة التذكير مع عوده الى
الوجوه التي يدل عليها قول وبالثالثة سرعة امتثال المراد الخطاب
وتعليل الحكم بما رتب عليه من الحكم والمصالح الى التفصيل الى
العموم بعد النسخ والبداء وكيف ان التكرير بيان لانتهاء مدة الحكم الذي
ظاهره التابيد والبداء ظهور رأي غير الرأي الاول بمولة الندم
استثناء من الناس يعني به البدل لانه الكلام في كلام غير موجب يكون مجرورا
ويحمل النصب على الاستثناء وفي كلامه اشارة الى اللام للعهد وان
النفي متعلق بكل فرد لا بكل جمع وانه لعموم النفي لا نفي العموم وان محمدا
كان وللناس حجة واما عليكم فيحتمل ان يتعلق بالظرف اعني للناس و
ان يكون حالا من حجة على انه في الاصل صفة ولم يقل لحجة المعاندين
حيث لم يأت بما لا يبقى لهم ايضا حجة الى افعلوا التوليه لئلا يكون
المنصفين من اليهود حجة بان يقولوا كيف لم يحتج الى الكعبة كما هو
مذكور في نعت المذكور في التوراة ولتتم المعاندون فلكم لهم الحجة بانه
لم يوجه الى الكعبة الا ميلا الى قومه وحبا لبلده بان وكل ليس لحجة

بل شبهة ظاهرة لبطلان تسوقونها مساق الحجة والبرهان فاذكر
من اطلاق اسم الحجة عليها مبني ان الاستثناء من النفي اثبات الى
الا للظالمين فانه يكون لهم حجة ويرد عليه ان المذكور في صدر الكلام ان
ما ولي سد لزم الجمع بين الحقيقة والمجاز ولا لم يصح الاستثناء لان
الحكم مختص بين الحجة الحقيقية ولا يختص يكون ان يراد بالحجة
المتمسك حقا كان او باطلا ومن مذهب بعضهم الى ان هذا
من قبيل ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم بهم اسنافهم يعني يكون
الذين ظلموا استدراجه ولا تخشوهم ويتعلق اللام بمعنى في ولا
تم بمعنى وارادة الابتداء معنى ولعلكم تهتدون استحالة حقيقة
الترجي ولم يعتبره بل تهتدوا اتماما عن حمل لعل بمعنى كي وان
كان قد يذكره في مواضع وقدر المحذوف شاهد اقتصد الى الاختصاص
والى ان الحذف دليل ان الاهتمام بالمذكور اكثر وحمل العطف
على لئلا يكون مرجوحا لبعد المناسبة ولان اراده الاغتداء انما تصلح
علة للامر بالتوليه لا لفعل المامور به على سواء الظاهر من لئلا يكون وابراد
الحديث والاثر ربما يرجح العطف على المعنى كما ارسلنا اما ان
يتعلق يشير الى انه على الوجهين في موضع المصدر ومن اقام السبب
مقام المسبب وعلى الثاني يحتمل العاملين العامل والمعمول مثل ورجل
مكبر بل هم احبارهم يعني ليس هو عطفا على اموات عطف يهود
على هود ولا عطفا على هم اموات عطف جملة على جملة لانها ليست في
حيز القول بل هو اضراب عن لعنهم الى الاخبار بهذه الجملة وليتدبر
وقالوا لحور اشارة الى اثبات الحيوة البدنية
لان الروحانية مشتركة بينهم وبين غيرهم عطف على بين هدا اوجه
نظرا الى تنكير نقص وبشر الصابرين عطف على ولنبلونكم عطف للصبر
على المصبرين واولئك مبتدا خبره عليهم صلوات والجملة في موقع الا
ستئناف والصلوة لما انها في الاصل تحريك الصلوين باسب ان يراد
بها الحنو والانعطاف ثم الرافة المناسب لذلك ولعطف الرحمة عليها لمعنى
ان يقال زاده ورحمة والهدى ورحمة وجمع الصلوات لتكثيرها كالتنبيه في
بيك يعني انه لانقطاع لواهبه ورد على مثل هذا اي الرحمة منكم التعميم ولكل
لان حمل الصلوات على عدة من وكل بلفظ او ما هو قائمها لما ليس له كثرة
قبل الرافة والرحمة راجع الى ابطال المبادي ومع الضاد
موضع بجنب رمل عالج والمعظم جبل مضر مثل بهما لكونهما علمين مع اللام

المتمسك

بعض قول من قراءة حيث ثم

قوله زيد بن علي
سو على الاه سيو
ان على من سين
على رفع

متمناه

تنبيه

قوله وكانوا الاربعة عشر
للعلم لان السادة
الاربعة عشر ليلا

ن

وما يقال ان الصلوة من
الله رحمة فهو اخذ بالاصل
وبان الوجه انها تنبئ
عن الرافة والانعطاف
ومنه الترحم

الحاجة موضع بالبادية

كالصفا والمروة وهي العلامة في الصحاح الشعائر اعمال الحج وكل ما
جعل علما على طاعة الله تعالى قال الاصمعي الواحدة شعيرة وقيل شعائره و
المنسك موضع النسك اي العبادة وكذا المتعبد وقد يقع بمعنى آخر عبد او جاء
بالجملة فاضافة الشعائر الى الله تعالى تكون بمعنى اعلام مواضع العبادة وهي
عظيم شعائر الله بمعنى اعمال الحج واما اذا اضيف الى الشرع فالمراد هو
لعله الاعلام والعلامات كالاذان والامامة وكثير من افعال الحج وجهاته
المعاني يعني او اقل الحج والعمرة اولا اعتبار لاعتبار منه الا القصد والزيارة
الخصوصان ولا يحتاج الى ذكر المتعلق بخلاف الفعل مثل حج البيت
كيف فعل يعني لا يصور فائدة في نفي الجناح بعد اثبات انهما من
شعائر الله بل ربما لا يلائم ان اذا وفي مراتب الاول الندب وغاية الثاني
الاباحة وان لا يكون عطف على اقل او قل وكل اشارة الى
الطوافين بهما لما عليهما من الضمير المجرور وما فيه من التخيير
لعله التفسير لرفع الجناح يعني ان الاباحة والتخيير بين الفعل والترك هو
المتبادر الى الفهم عرفا من رفع الجناح وان كان مفهومه بحسب العقل مجرد
عدم الحرمة والكراهة على ما يفهم الواجب والمندوب اصلا الا ان قرينة كونهما
من شعائر الله ربما تدفع الاباحة المتبادرة واما التطوع فمن اللغة التبرع
وقد تقال الفعل الطاعة مستعملا فيهما بالاعتبار استدل به على التطوع
لكن بعد تنبيه نفسه تشعر بان المراد به الاتيان بالفعل طوعا ملائما الوجوب
والسنية بقوله فمن تطوع خيرا مهوض له اشارة الى ان فيه نوع دلالة على
عدم الوجوب وقراءة من شذ ومن الشاذة من ليست بحجة عند الشافعية
نعم لو تم الاستدلال لا يوجد اخر يصح ان ينصرف لعله علة اسعوا يعني
ان الامر بالسعي مع التعليل والتاكيد بان الله كتبه عليكم يفيد عادة الوجوب
بحسب نفوت الحوار بقوله ومعنى الوكتبة ما اورد في التوبة
اعتبر وكل وفسر البينات والهدى بما فسر لان هذا هو الذي يكتمه احبار
اليهود لا القرآن وما فيهما من الاحكام على ما في تفسير الكواشي بناء على
ان من بعد متعلق بانزلنا ولا يستقيم الا على ما ذكر لكنه متعلق بحكمه مستقيم
ولم يأت بالفاء في الخبر بالفاء اعني او لئك يلعنهم لئلا يوهم ان لعنهم اما
هو بهذا السبب بل له اسباب جمة ومعنى لعن الله اياهم التبعيد عنهم و
طردهم وبعدهم عن الرحمة والثواب ومعنى لعن اللاعنين الدعاء عليهم
بذلك وفسر اللاعنون بالذين يأتي منهم ذلك اشارة الى ان الاتيان الفعل
مثل من قبل فيشمل المفعول وانه كيف على عموم او من اللاعنين من

عطف على انزلنا ام اصابعي مع خفا المناسبة بين بث الانزال

اللاعنين من لا يلعنهم بل غيرهم واستفاد من قوله عليهم لعنة الله انه بعد الممات
لما ان امر الانبياء على القدم والحدوث وامر الاخذة على الثبات والاستقرار
وبهذا اندفع التكرار لان فاعل من التقدير واما في التحقيق فمضاف اليه
مجرور والفاعل لا يكون الا مسندا اليه من فوعا بالفعل وشبهه وكذا المفعول
الى المفعول جوزوا عجبت من ضرب زيد على ان من ضربت زيدا وعمرا وعلى
عكسه هذا جوزوا عجبت من ان ضربت زيدا وعمرا وبالجملة ان من ضرب زيد
وعمرو وعليه حمل قوله فكانا يبغون في تلك الآية ان يأتي والعيوق والاتيان
ان ان مسير العيوق والابدان هذا ولكن نكون اللفظ على معناها المصدري
فيمتنع ارادة الاولالة على المرة فلا يلزم ما حاصل من المصدر اشبه ولهذا
لم يكن عليهم ان لعنهم الله في حسن عليهم لعنة الله ولا ينتظر ان يعطف
على مجموع قوله من الانفاق ان لا يعملون لانه على الاخرين من النظر دون الانكار
فكان له الاساس نظرية انتقل نه ونظرت اليه قال قاصرات الجمال ينظرن
منه ثانيا ينظر الادراك الظبا فقوله اولا ينظر اليهم بيان المعنى لا دلالة
على حذف حرف الجر فذو نو الالهية لا نفي ان نو قولنا سيدكم
سيد واحد من تقوية التهاون وتسليمها عند المتكلم ما ليس نو قولنا سيدكم
واحد وان معنى الوحدة ههنا التفرد بالسيادة ولا اله الا هو خبر صدر الكلام
نفي الكل آلة سواه ولفظ الاستثناء اثبات له ولا لو هينة لان الاستثناء
اثبات له ولو من النفي اثبات سيما اذا كان بدلا فانه يكون هو المقصود
بالنسبة ولهذا كان البدل الذي هو المختار نو كل كلام تام غير موجب بمنزلة
الموجب نو هذه الكلمة حتى لا يكاد يستقيم لا اله الا الله بالنصب ولا اله
الا اياه فان قيل كيف يصح ان البدل هو المقصود والنسبة الى المبدل منه
سلبية قلنا انما وقعت النسبة الى البدل بعد النقض بالا فالبدل هو المقصود
بالنفي المعنوي نو المبدل منه لكن بعد نقضه ونقض النفي اثبات ولا شيء
سواه بهذه الصفة يشير الى ان الرحمن خبر مبتدأ محذوف لا بدل للمبدل وان
قولنا هو الرحمن الرحيم يفيد الحصر وفيه تقرير للتوحيد اذ النعم والمنعم عليه
لا يكون الا لما فيها من الاحتياج فان قيل الكفر والمعصية وسائر القبائح
لم يسند نعمة ولا منعم عليها قلنا هي كلها من حيث القابلية والفاعلية و
بجامع جمع الوجود والشيئية نعمة ومرجع الشر والقبح الى العدم ولهذا بيان
نوع علوم اخر او ينفع الناس يعني فجوز ان يكون ما مصدرية وكان
ينبغي ان يبين ضد الفاعل والخاص انه للبعض او للجنس لا للمفكك لانه يجعل

في الارض وبين كل من انزال الماء واحياء الارض بالمطر بل غايته الاتحاد
بين متعلق بث ومفعول احيا والتعاطف بين متعلق بث وانزل اعني السماء
والارض وحاصله الناظر على ان الفاء في العطف على انزل وجه والفاصل
الذي هو احياء الارض والفاء حينئذ لا يرفعونه اذ لا يتوهم كون بعض اجزاء العطف
مانعا من العطف عليها ولا يلائم الجواب بان احياء الارض متصل بانزال من
السماء ويطرد فيه فصار المعنى انزل من الارض من ماء فيصير عطف وبث فيها
من كل دابة عليه عاية المعنى وينتظم غاية الانتظام تنصيص في المعطوف عليه
وجوز ان يعطف على احيا بتقدير في نحو المعطوف وهو تقديره اي بالماء المنزل
الى قولنا احيا بالمطر الارض وبث بالمطر في الارض الاوراب من العقلاء و
غيرهم وجه السببية انهم ينبتون بالخصب وكثرة الارزاق ويعيشون بالامطار
المبني عليها امر النبات والاشجار والزروع والثمار والمياه والانهار وكثرة
وهو معنى البث وجعل الاول هو الظاهر لدلالته على كون انزال الماء محلا من
الثاني اذ الظاهر انما زائدة نحو الاثبات لانه قد بث فيها كل دابة لكن العق
انما يتعين بالنظر الى ما قبل من الاخذ والمقدرة الثابتة علم الله تعالى بل
الى ما يزعم المصنف من ان في السماء ايضا دواب كما وكونه في حم عسق
قبولا ودعوى القول الصبا وهي التي تهب من مطلع الشمس اذا استوى الليل
والنهار والابور تقابلها والشمال هي التي تهب من جانب القطب والجنوب
تقابلها والعقيم ما لا يلقح شجرا ولا يحمل حملا واللواقح جمع ملقحة على الشذوذ وهي
التي تلقح الاشجار فيها من الريح من فيه والباء لما فيه معنى الرمي ووجه
الدلالة على عدم التفكر ان من تفكر فيها فكانه ضغطها ولم يلقها من فيه اندادا
امثالا اقتصر على ذلك لانه لا يتصور فيما بين الاصنام المخالفة والمناوأة ولا دلالة
على انهم اتخذوها اندادا لله تعالى كما صرح به قوله ولئن جعلوا لله اندادا واجاب قصد
التهكم وانما فهم اتخاذهم اياهم امثالا لله تعالى بمنزلة الآلهة من وضعهم لقولهم نحبونهم
كحب الله واستدل بقوله وجه الاستدلال ان التبرؤ لا يتصور من
الاصنام والجواب انه لا دلالة في الكلام على كون الذين اتبعوا هم الانداد
مصدر من المبني للمفعول اذ لا دلالة في الكلام على الفاعل اعني المؤمنين فالمعنى
على تشبيه محبوبية الاصنام من جهتهم بمحبوبية الله تعالى من جهة المؤمنين من محبة تعني
احسنت واما اذا اريد يحبونهم الله فالمصدر من المبني للفاعل لدلالة الكلام
على الفاعل لكن اضيف الى المفعول وبهذا يظهر الجواب عما يقال في مثل هذا
المقام ان لفظ المصدر قال وقد اضيف الى ما هو مفعول في المعنى من ان تكرار
بانه مصدر مضاف الى المفعول وتارة بانه مصدر من المبني للمفعول مضاف

الى ما هو قائم مقام الفاعل فان قيل التشبيه انما وقع بين المحبوبيتين والتي جمع
بين المحبتين وآثر اشد حبا على احب لشيوعه في الاشد محبوبية باعلى قيل من
تبعيض الجيش ثم فلان بسمن واتقط الجماعة المجموع مصدر جماع بزيادة الميم واما
مجمع بالكسر مجامعه فمعنا وتاجن الذين ظلموا اشارة الى معنى الانواع
وضعا للظاهر موضع المضمر للدلالة على ان ما يرون من مطيع العذاب انما هو
لفاحشة ظلمهم الذي هو الشرك المدلول عليه بظلموا وبلوغ الفاء باطلاق الفعل وتو
المعلق مثل فلان يعطي ويمنع واشار الى ان يرى متعد الى مفعولين سدت مسد حالت
القوة فهو بمعنى يعلم ويرون متعد الى مفعول واحد وهو العذاب ويكون بمعنى يعلمون
وشاهد الانه فسر بعاينوا ويرون يعاينون لان اذ للماضي فينزل ما هو للوقوع
منزلة الواقع وجه فكله لو ولو ترى اما ان يكون بمعنى ان على ما يراه بعض النحاة
واما ان يكون المضارع بعدها لعدم اسقاط الصورة المحايلة ويكون الجمع في
تقدير المضي بمعنى لو رأيت جاهم الفظيعة لرأيت امرا عظيما واما على قراءة لو يكون
بالخطاب فهو ايضا متعد الى مفعول واحد هو الذين ظلموا ويحتمل ان يكون
اذ يرون بدلا منه وكذا اذ تبرأ اذ لم يعد الابدال من البدل وان القوة
لله في موقع بدل الاشتمال من العذاب وجعله بمنزلة المتضمن المشاهد من
المبالغة ما لا يخفى وقيل هو معرض التعليل للجواب المحذوف اي لرأيت امرا
عظيما لان القوة لله جميعا وانه شديد العذاب للكافرين وفيه فصل بالجواب
ومتعلقه من البدل الذي هو اذ يتبرأ والمبدل منه الذين والحال جمع
العطف لما وجه الى ابدال اذ يرون العذاب من اذ يرون العذاب و
لسببه فيه كمن فائدة ولان المعنى بالاستعظام والاستفظاع موقع تبرأ
وهم في حال رؤية العذاب لا هو نفسه واما يقطع ما بينهم من الوصل والا
سباب فتعلق به ذلك لا تبع للمدة وقيد فيه فلا اجعله عطفا على تبرأ
لا على رأوا مع ان الظاهر ثم لاختلاف في ان صيغة تقطعت بهم الاسباب للمتوسط
والاتباع جميعا كقيد رأوا العذاب فلا وجه لجعله الى حج للحال على العطف
ومعنى الآن هم السببية اي سبب كفرهم او الحالية اي متلبسين بهم متصلة
وكلامه على هذا اولى وهذا كقوله تعالى لقد تقطع بينكم في قراءة الرفع والنصب
جميعا اذ لا تفاوت في جاعل المعنى ليس لنا كرة بيان للمعنى واما
نسب اللفظ فان لنا كرة في موضع الرفع فاعلا لمحذوف اي لو ثبت وتبتلا مع
ان المضمر عطف عليه وانما تمنوا ذلك لان التبرؤ منهم في الآخرة لا يعيظهم
ولا يعود بفيد عليهم لانهم في شغل شاغل وهول هائل وبلاء ذائل واما
على قراءة عاصم ففيه اشكال لان الاتباع اذ تبرؤوا في الآخرة لم يكن

لهذا التمني معنى بل يمكن ان يكون هذا من المسوعلت على ما يميل ان جمعه
ان يقرأ، قال الاين اسعوا على البناء للمفعول واعترض بان هذا يكون قنيا
لان الدنيا بعد ولى الاخرة وفيه نظر مثل ذلك الارآء اشارة الى
مصدر هذا الفعل على ما قرر وكذلك جعلناكم امة واعتبر المصدر بمجرد عن التاء لعلا
تحتاج في تذكير اسم الاشارة الى تاويل وهذا رواه عن سيبويه ارآء وارآءة
واقام واقامة ونحو ذلك في دلالة على قوة امدهم يعني ان تقديم المسند
اليه سيما اذا كان ضميرا سيما اذا ولى حرف النفي كثيرا ما يكون للاختصاص
وجعل النفي فيما يلي حرف النفي مثل وما انت علينا بعزيز وما انا بطارد الذين
امنوا ونحو ذلك وقد يكون لمجرد التقوي اذا لم يناسب الاختصاص المقام كما
نحن الآدم والبت فانه ليس المقام مقام تردد ونزاع في ان الخارج هم ام
غيرهم على الشركة او الانفراد بل اللايق مقام ارآءة اعمالهم حسرات عليهم
القطع والبت بانهم لا يخرجون من النار البتة وكذا مراد الشاعر بحقيق انهم
يعدون لحزم الخيل لاعانة من يستغيثهم لكون ذلك مطمح نظرهم ومرمى عنت
عندهم لا نفي الشركة او انفراد الغير بذلك وان كان كلا مما صحيحا من جهة المعنى
اما في البيت فادعاء، واما في الاية فبالنظر الى مقابل هؤلاء الكفرة من
اصحاب الكبائر الذين ليسوا بكفار سواء اطلق عليهم اسم المؤمن كما هو الحق
او لا كما هو مذهب المعتزلة وقد دل قوله والذين امنوا اشد حبا لله ان حبوا
قوا وهذا يندفع ما يقال انه لا يصح الحصر اما بالنسبة الى جميع من سوى الكفرة
والمسوعلت والاتباع فظاهر واما بالنسبة الى المقابل فلان مقابلهم
الكفرة الذين ليسوا كذلك وان اريد بهم المشركون فالمقابل الكفرة الذين
ليسوا مشركين وان جعل مقابلهم المؤمنين فاصحاب الكبائر ليسوا مؤمنين
عند المعتزلة وكذا ما يقال ان هم ليس للفصل فلا يفيد الاختصاص وانه لا يصح
تقديرا خبر لبقاء كله ما بلا اسم ولانه لو قدر خبرا قدم لافادة الاختصاص
لكان على ما باطلا فلم يصح دخول الباء فيما اوقع خبرا الى غير ذلك من
الكلمات قد هم يغشون الليل كل طمع واجد مستاق يبذل المغاليا
نوالا ساس من عيشت له في اشاوى شتى اياه وافرشه من مهنا روى
يغدرشون الهم الباء وفتح الصاد بان نزولهم اعداد الخيول للركوب
اغاثة لمن يستغيثهم اي يعلون الليل غزوا شاكلهم كل رمكة وثابة وكل مهل
كريم سباح في عدو كالرئي لبارد ما لطمع تانيث الطمع الفرس المستفد
للوثب والعدو وبيل المشتمل الفاق والاجود الوبيل الشديد الذي علاه وفاقه
والمغالي جمع مغلاة وهي السهم يرمى به ابعد ما يقدر عليه ويرمى المغالي
بقدر

نعم الهم يعني حرسا اخر لها نهية عاصمة من كل شبهة لان الظهار
من الجهة قد دل عليه الحلال وقد يفتى بما يستطيبه المشتهي المستفيد ورد
بان ما ليس كذلك اما حلال بلا شبهة فلا منع اولا فما دخل بقيد الحلال
ومن المتعدي يعني على تقدير ان يكون حلالا حالا اولو كان
مفعولا فمن للابتداء لان من التبعيضية نوع موقع المفعول ان كلوا بعض
ما في الارض فان قيل لم لا يجوز ان يكون حالا من حلالا قدم عليه لتنكيره
قلنا لان كون التبعيض ظرفا مستقرا وكون اللغو حالا يعول به الفاء ولا قدر
لان كل ما في الارض ليس ماكولا اشعار بان لزوم التبعيض انما هو على
تقدير المفعولية والا انما لا يجوز ان يكون للتبيين وانما اخرجت من عن
نفسي لا تتبعوا بالتنظير اي الحل والجهة والشبه كانا على الواو والواو
المضمومة قد تقلب همزة همزة مثل اقتت واجوه كالعرفة والعرفة والبع
للهمزة من الفعل والضم بمعنى المفعول اي المعترف والحق المقبوم شبه
تزيينه لشيء الى اذ استعارة تبعية وتبعيتها الرمز الى انهم تمردوا الماموروا
جنا لا لمن الامرين من الملازمة والمراوفة ومبنى الكلام على ان نوا الامر العلو
والا فحرف الاستعلاء ولا ينافي ان لا يكون له سلطان اي عليه وعلو واستيلاء
وعلى ان عبادي لعموم الكل بدليل استثناء الغاوين وعدل بالفطار
عنهم لفرط جهلهم فانهم ما توهم من ان قرن الالفات والجري على الخطاب مسب
بالنداء على حقائقهم قيل هم المشركون يعني ان المضل الناس على طريقة
الالتفات لكن المراد بالناس الذين يقابلهم هذا القول قبيل المشركون وقيل
اليهود ولو كان المراد ولئن نوجع ضيقهم ثلثة اقوال لقال وقيل هم المشركون
بالواو والفينا بعد وجدنا هذا مستغنى عن الدليل او ليس له معنى اخر
والمعنى معنى الترديد ان لا يمكن ان يكون وقد دلت على فعل يعتنيه
قوله بل نتبع ما الفينا فينبغي ان يكون معنى ايتبعونهم ايتبعون ذاتهم وهل
يقبحهم وما وجدوهم عليه يعني انه الاتباع مع استقرار حال المتبوع نوالفقل
والاعتذار وعدمها باطل شكل لما يعني ولكن لو علم عقلوا اعتذارا وعدالين
مقلد بل اتباع للدليل كما في حقنا بالنسبة الى من علم صدقه
لا بد من تقدير مضاف لان التشبيه وان كان مركبا على ما نبه
عنه لفظ المثل ودل عليه تقدير وجه الشبه المفردات نوالظرفين
لكن الاحقاء ان المناسبة تقتضي اضافة المثل الى المال والقصة
نوالظرفين الى المناسبين الواقع احدهما موقع الاخر وان لم يكن المقصود
الاصلي تشبيهه به مثلهم كمثل الذين استوقد نارا ولا يجيء كمثل نار

الشهوة

وان قال لا الاختصاص
لان ما ليس كذلك
في الدار او الدار ليس
حلالا حاصر على الاختصاص
يلزم منه جحود
الجهة من الشارع

ان صرف عنهم الخطاب وذكروا
عنه الغيبة لتنبيه الاخرون
على ضلالتهم وانهم اهتدوا
بان صرفوا عنهم وصرفوا
خطابهم

لا نفوا قاصبينا على
المعروف

مثل الذين حملوا التوراة ثم لم يحملوها كمثل الحمار ولا يحسن كمثل الاستفهام وهذا يندفع ما
يقال لم لا يجوز ان التشبيه من كيف غير مفرق فلا فتاح الى تقدير المضاف
ثم انه حكم في الوجه الداعي الذي وقع فيه التشبيه باضافة المثل الداعي على ذلك
اولا من للابد المضاف ثم جانب المشبه ويضاف الادهن منه الى اعتبار
سوى جانب المشبه به ثم الوجه المرجح بالعكس لان اعتبار اضافة الاتباع
لا آباء ثم المدعو اظهر وان كان يجوز ان يقال مثل داعيهم الا الايمان
ثم انهم يسمعون اباءهم ولا يفهمون ما يقرع الداعي وجوز ثم الوجه الا رجحان
يراد بالاسم البهائم على ما هو الظاهر من كلمة ما ومن لفظ النعيق الشاذ
ح في تصويت البهائم على ما صرح به في كتب اللغة وما ذكره المصنف من
تعليق الموتى قليل جدا وان يراد الاهم الاصلح لكونه عنده غير في العقل
ثم ذكر وجها لا يتسامح فيه الى تقدير مضاف ان مثل الكفار في دعائهم
الاصنام كمثل الناعق وتقيد بان الاوجه حمل الاستثناء اعني قوله الا دعا
ونداء اذ لا دخل له في التشبيه لان الاصنام لا تسمع شيئا والتشبيه وان
كان مركبا لكن المذكور في الجانبين لا بد ان يكون له دخل في التشبيه و
ان يكون ما اعتبر في احد الجانبين حاله مناسب في جانب الاخر وهذا
يندفع ما يقال ان معنى التي يتلى على انه لعل التشبيه من التشبيهات
فانفق بعضا لك يدمه بانه انما يفعل لوجه العظم وان ما غنمته
نفسه من الغنائم حلال وحلال يقال غنيت الشيء وغنيته غنى غنية
وقال جريد في جوابه لا تطلبن خولة من تغلب فالرمح اكرم منهم
احوالا والقطبي اذا انضج للقرى حك اسنته ومثل الامثالا
من مستلذاته فان قيل سبب ان ما رزقه الله تعالى لا يكون الا حلالا
كما هو مذهبه لكنه لم يقل الطيب فيما يستلذ لا بالتالي عن الشبهة
كما في قوله تعالى كلوا حلالا طيبا مع ان الحلال فيه صرح فلنا لان مقدار
في مقام الامتنان وطلب الشكر وصيغة الجمع وذكر في مقام الامر بالاجتناب
والنهي ذكر الشبهات وعن اتباع خطوات الشيطان قرئ بالتحريم
على البناء للفاعل مع نصب الميتة في القراءة وما لكافة ومع رفعها فخاصة
وما جوز حمله الى ان الذي حرم الله عليكم هي الميتة واما على قراءة حرم
بلفظ المبني للمفعول او حرم بوزن كرم فالمسه رفع لا غير وما محتمل الوجهين
ورجحت الكافة بانها في سنة الكتابة والموصولة بالفعل انه عامله وكل من كلمة
انا ومن جعل المسند اليه موصولا والمسند معرفا بلام الجنس يفيد حصر
التحريم على المذكورات وذلك بالاضافة الى ما حرمه المشركون منها من

المسلمات والكفار دونها من السائبة والوصيلة والحام فمنع النفع افرادا
او عليا اضافة وان لم يعم حقيقة لوجود محرمات اخر بالاستناد عليه
الى ملك ان يوثر نفسه على ذلك المضطر الاخر بان يتركه ويتناوله فيهلك الاخر
ومعنى قوله فلا اثم عليه انه لا حرج عليه في اكل المحرمات بل دعا بالاثم بترك
الاكل فقد ما يتفاهم منه الى ان الجنى الظاهر على العرف دون صيغة
اللغة كما صرحوا في الايمان ومعنى يتفاهمون ويتعارفون يعبرون ويعرفون
عدل الى تفاعل للكثرة في الفاعل والا فليس في اللغة الا تفاعل وهو اعني
عرف بعضهم بعضا وقد لا عباد والعرف انما يشعر بكون العادة في الا
عمال والتعارف في الاقوال وفي قوله لم يسبق الوهم مبالغة ليست شيئا
الفهم وانما قال في مسئلة اللحم وان الحلف لجامع الحقيقة وحال الله كذا
وفي مسئلة الدابة وان سماه دابة لان معنى التسمية فعل ان يكون موجد
الحقيقة اللغوية وان تكون من جهة التشبيه بدورات الاربع ثم معنى
السؤال على ان الميتة والدم للعموم على ما هو الظاهر عند عدم العهد والاخفى
ان الحاق الشحم باللحم في الحكم بدلالة النص او لا من جهة واخلاء في ذكر الاخ
او لا يعم التبعية في شحم البطن الا بتكلف مثل بطونهم سان في
حمل المعنى واما التحقيق فهو انه جعل في البطن بمعنى محل الاكل عرفا
ما لو قيل جعل الاكل في البطن او في بعض البطن فهو ظرف متعلق
بالاكل لا حال مقدرة على ما في تفسير الكواشي فكان الكل النار فو
ربما يتوهم ان الفوز في اتباع الاكل على النار بناء على وجوه قوة
ما يتلبس بها لكن قد صرح آخر بان التعبير في المتعلق حيث جعل الاكل
جزاء عن ثمنه ومعنى الملك وما ان لم ارتكب بضرورة بعيد وتمنون
الفرط طيبة النفس كنت آكل وبه ان لم اخوض بضرورة اتوجها عليك
عليه العفو طيبة الرائحة ووجه الجلف بذلك ان اكل الدابة عار
عندهم وانه يتضمن قبيل اعتبار لا يكلمهم الله تعالى بعض ما يثبت النفع
من الله تعالى بما فيهم والسؤال كلام حمل النفي على النفي بعد
اكرامهم او على التعبير به عن اذلالهم والانتقام منهم او على نوع
من الكلام بما يقولا فيكون على الاولين فيكون على كنانة وعلى الثاني
هي فيا وقيل فما اصبرهم فما اي شيء صبرهم يعني انه ليس صيغة
التعجب بل كلمة ما استفهامية دخلت على الفعل المتعدي بالهمزة لقصد
التوبيخ وفيه قال وهذا ان كون اصبر بمعنى صبرهم او اجعله
صابرا سواء اصل معنى افعل الان في ما افعله يعني انه ايضا للتعدية

الا انه شايع في كل فعل خلاف افعل للتعدية وانه اذا كان اصل
الفعل متعديا مما لا يتعدى الا الى مفعول واحد مثل عارضه حق فعجب بعض
اهل التحقيق الى انه نقل الى افعل بالضم ثم الى افعل وانما فوكد فلك تقتضي
وثانيا وازاله الاستبعاد اصبح بمعنى جعله صابرا اذ لا يوجد في كتب اللغة
الا بمعنى وجده صابرا والاولى سبق الى افهام الناظرين في الكتاب هو ان
المراد ان اي شيء صبرهم هو اصل معنى فعل التعجب على ان يكون في استعماله
وجه نقلب الى التعجب وانت خبير بان هذا خلاف ما ذهب اليه سيبويه من
كون ما نكرة بمعنى شيء والاحسن من كونها موصولة وانما وجب شرورة
وليس مذهب المصنف فلا يجوز اطلاق القول به اللهم الا ان يجعل في حيز
قيل اي ذلك العذاب يعني يجوز ان يكون ذلك اشارة الى
العذاب والكتاب للجنس والمختلفون هم اليهود القائلون بان البعض
من هذا الجنس حق كالتوراة وهو البعض الباطل كالقرآن وان يكون
اشارة الى كفر اليهود والكتاب للعهود اعني القرآن والمختلفون هم
المشركون حيث اختلفوا في شانه فمن قائل هو طامس واما على الاول
فالاختلاف عائد الى مثله جنس الكتاب حيث جعلوا قسمين ووصف
القوم به قيد ثم السببية في الوجهين راجعة الى الحال الاولى هو القيد اعني
وان الذين الى اخره لا الى ما دخل فيه الباء تنبيه فليتدبر فاذا كان اشارة
الى المشركين وهؤلاء الى اليهود والذين فيهم الكلام
وذلك انهم اشارة الى وجه توجه هذا الخطاب الى اهل الكتاب وقوله
وقيل كان عطفا لاهل الكتاب يعني انه ليس خاصا بهم بل يعم المسلمين
ايضا وعلى الاول حمل البر على اطلاقه والخير اعني تولوا على تقدير لا
لم يدعوا الى جنس البر ذلك بل فيه نفي وعلى الثاني حمل البر على الكامل
الذي كانه البر كله والخير على تقدير مضاف اي اهل الخير ثم تولوا والبحث
عن ذلك والنزاع فيه لان المسلمين لا يدعون ان في نفس المشرق
والمغرب برا حتى ينفى بل لهم شان ذلك والبحث عنه وحمل لا يعم نفي
البر بالكلية فتعين الحمل على الكامل على او خال الباء على
الخير هذا على الوجه الثاني ظاهر واما على الاول فالاظهر ان يجعل
الظرف خبرا او كما قالت يعني يكون المجاز في الاسناد
من غير اعتبار حذف المضاف ولا جعل المصدر مجازا عن الصفة
فيجعل المؤمن كانه مجسد من البر كما جعلت الناقة متجسدة من الاقبال
وان اذا اريد ذوات اقبال او مقبلة لم يكن شيئا في نظر

اللفاء ولهذا قال الشيخ عبد القاهر لو علمنا المراد انها ذوات اقبال وادبار لا
فسدنا الشعر على انفسنا وخرجنا الى شيء مفعول وكلام عاق مذ ذول والبيت للخنساء
يرثي اخاها صخرا وما عول على الحق تطيف به لها جنبتان اصغاء واكبار
ترتع ما رتعت حتى اذا ادكرت فانما هي اقبال وادبار يوما باجرع من
حسن فارقني فصار للدهر اجمال واصدار العول من الابل الوالهة التي
فقدت ولدها والجمع عيل بضمتين والبو جلد الجوار يحشى ثماما ثم تعطف
عليه الناقة يعني ليست الناقة التي هذا صفتها وعادتها طول باشد جزعا
في يوم من الايام من يوم فارقني صخر ومعنى وصف الجنبتين بالاصغاء و
الاكبار انه تارة يضعف ويضعف وتارة يكبر ويقوى وعن المبرد
هذا على سبيل الفرض والتقدير والفصل عنه التنبيه على ان المعنى على الوصفية
قوله والكتاب جنس الكتب على تقدير كون الكتاب في ذلك بان الله نزل الكتاب
في ذلك بان الجنس او القرآن على تقدير كونه للعهد لئلا يستلزم الكلام
ان تواتيه الحديث في جواب من قال ان الصدقة اعظم اجرا الكي الدوابر بالغارة
وفي مسلم ان الصدقة قد الراوي ابو هريرة رضي الله عنه عن مهنا قبل
المراد ان ابن مسعود رضي الله عنه فسر الاية على جهة بهذا
ذي الرحم الكاشح في الصحاح الكاشح الذي يضمر لك العداوة يقال كشح له بالعداوة
وكاشحه بمعنى في الاساس كشح اذا برز وولى بكشحه ومنه عدو كاشح
والمراد الفقراء منهم سواء حملت الايتاء الواجب او غيره لان الكلام وعد
مصارف الزكوة على ان المراد الخبر والصدقة وايتاء الاغنياء بعد الاصدقة
لانه لا شيء له وعند الشافعي لا يعطى المسكين من ملك ما يقع من
حاجة ولا يكفيه لقوله في اما السفينة فكانت لمساكين يعملون في البحر
اما في المنقطع ظاهر لفظ اسم الفاعل كانه انقطع عن سفره او رفقته لكن
الحق المنقطع به على اسم المفعول والتعدية بالباء في الاساس انقطع به اذا
كان ابن سبيل فانقطع به السير دون طيته وهو منقطع به وفي الصحاح
انقطع به فهو منقطع به اذا عجز عن سفره من نفقة او عيت او دابة فاتت
اي وقفت واعيتا او رتاه امرا لا يقدر ان يتحرك معه
لان السبيل يرغب به اي يقدم من رغب تقدم وفرس راغب سابق
ورغب الفرس سبق وهو الرغاف الدم السابق والسائلين المطلبين
الفقراء لانه السائل للطعام غنيا كان او فقيرا وتيك اراد الفقراء
وميل المساكين الذين يسألون فيعرف حاجتهم بسوالهم واراد
بالسبيل المساكين الذين لا يسألون ويعرف حاجتهم بحالهم واستعفا

التأكيد بقوله وإن جاء على قدره من قبل أن الغالب يكون غنيا مليا والواجب
الفقير أحق بأن يكون أحق فيقال إن يكون ذلك بيان مصارف الزكوة
يعني لا يكون القصد إلى أداء الزكوة ليكون قوله وفي الزكوة تكرارا بل
إلى بيان مصارفها التي هم وأكدها بأن يكون إلى بلغ إشارة إلى
الفقراء ويشترط في ذوي القربى والمساكين الفقر والا فقد ترك ذكر البعض
وذكر ما ليس من المصارف ولمن أوجب قياسون الزكوة أن يتمسك بهذه
الآية وبقوله تعالى وآتوا المال على حبه للسائل والمحروم وبالأحاديث الواردة
في ذلك وبالإجماع على وجوب دفع حاجة المضطرين وأين تجب من
سهم الزكوة وجوب كل صدقة والحكم بأنه ليس في المال حق الزكوة
بأن المراد الواجبات المقدرة وهو مذهب مالك والشافعي
نعم هذا وهم محض لا يوجد في كتب المذهبين ثم وقد قتل الذكر
بالأنثى وما قيل إن إسقاط الكل جوز أن يكون بإسقاط البعض فإذا
لم يقولا بقتل الحر بالعبد لم يقولا بالمجموع ليس بشيء لأن كلامه صريح
في أن كل من الأمرين ولو سلم فمثله لا يكون من كلام العاقل بمنزلة
أن لا يقول لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالذكر والأنثى بالأنثى نعم
روي عن مالك أنه إذا قتل الذكر بالأنثى فعلى أهله الأنثى خمسون إبلا
فلو قيل لا يقتل بالأنثى سواء وبواء عند الإماميين بناء على ما روي
عن مالك لكان لائقا
أخذ بهذه الآية وجه الدلالة أنها سيان وفسر
بقوله وكتب عليكم القصاص في القتلى فدل على اعتبار الموافقة في كونه وجزءه
في القصاص لا أنها يدل على أن الحر بالأنثى لا يقتل بالأنثى إما لأن
فلأن القول بالمفهوم إنما هو على تقدير أن لا يظهر للتقييد فائدة وهاهنا
أن الآية إنما نزلت لذلك وأما ثانيا فلأنه لو اعتبر ذلك لزم أن لا يكون
قتل الأنثى بالذكر نظرا إلى مفهوم بالأنثى وهذا يرد على ما ذكرنا أيضا
ويدفع بأنه يعلم بطريق الأولى وأما ثالثا فلأنه لا عبرة بالمفهوم في مقابلة
المنطوق الدال على قتل النفس كيف ما كانت لا يقال لكن حكاية عاقل
الورد لا بيان الحكم في شرعنا لأنا نقول شرائع من قبلنا سيما إذا ذكرت
ولم يكن حجة وكم مثلها في أدلة أحكامنا حتى يظهر الناسخ وما ذكر مهنا
يصلح مفيدا فلا يجعل ناسخا وأما أن ذلك ليست باسمه لهذه فلأنها مقررة
بما لا يكون حتى منسوخ بها ودليل آخر على عدم النسخ أن تلك أعني
النفس بالنفس حكاية لما في التوراة وهذه أعني الحر بالحر إلى آخره
خطاب لنا وحكم علينا فلا تدفعها تلك وإلى هذا أشار بقوله

ولأن

ولأن تلك عطفا على مفعول قوله ويقولون هي مفسرة لكم يقولون أن الحكم كذا
من شريعة من قبلنا بمنزلة المنصوص فيصلح ناسخا وما ذكرنا من كونه مفيدا
أنا نقول لو كان مولى النفس بالنفس فيهما ولا إبهام بل هو عام والتخصيص
على بعض الأفراد ولا يدفع العموم سيما وأنهم يدعون أنه العام حتى جعله
معا لكن يرد عليه أنه ليس فيه رفع شيء من الحكم السابق بل إثبات زيادة
حكم آخر اللهم يقال إن قوله الحر بالحر الآية والأعلى وجوب اعتبار المساواة
في الحرية والذكورة دون الرق والأنوثة وأمرهم أن يتساووا
أي أن يتساووا من باب فلان فعلان صار كفواله والتواء والسواء قال الجوهري
هو في الحديث أمرهم أن يتساووا وأعلى وزن يتفاعلوا والصحيح يتساووا
وأعلى مثال يتفاعلوا شيء من العفو يعني أنه في موقع
المفعول المطلق المقيد الموصوف مثل ضرب ضربت شديد لما في تنكيره
شيء من الدلالة على ذلك وله مفعول به لكن لكونه بواسطة حرف الجر كان
مساويا للمصدر وغيره نحو جواز الإسناد إليه من أجله يجوز أن يتعلق بالفعل أن
يكون حالا من شيء
يتعدى يعني إلى الجاني بدية عفا لأن زيدا يتعدى
إلى المفعول يعني لكن يتعدى يعني وقد يكون إلى الجاني مثل عفا الله عنك لزيد
عن ذنبه حيث اقتصر على ذكر الجاني باللام علم أنه لم يقصد التعدية إليه
بل إلى الجناية لكن لم يذكر استغناء عنه بدلالة الكلام وحيث ذكر يعني
علم أنه لم يقصد التعدية إلى الجناية وحيث ذكرا جميعا مثل عفوت له عن ذنبه
علم أنه التفت إلى الاستغناء ودلالة الكلام وقصد التصريح بالغرض يتعلق بذلك
كله على هذا لا يرد ما يقال إنه لو كان ذكر العفو مغنيا عن ذكر الجناية فمع
كل موضع ذكر الجاني فقط حيث يكون باللام وذلك لأنه ربما يكون القصد
إلى العفو عن الجاني من غير التفات إلى ذكر الجناية عبارة قلقة أي
لا يقتضي هذا المقام بل اتباع الاستعمال المتبادر إلى الأفهام
في هذا المقام هو العفو وترك المؤاخذة لا المحو والإزالة وليس المراد أن
استعمال عنا بمعنى جاوز وأزال غير موثوق به فلا يستشهد في نقض العبارة
القرآنية لأن استعمال شائع فيما بين البلغاء مذكور في كتب اللغة مثل وقد
قال في الأساس عفت الريح الآثار جئت أوسها ومنه فلان يعفو عن
عن الذنب والله عفو عن عباده وبعض منه يعني نقصان في العبارة
لأن المعفو عنه لا يعنف بالهمزة والنون وعليه ترك الرفق
وحكم العفو مبناه على أن قوله تعالى فمن تصدق به فهو كفارة له ليس في
التوبة لكن ما ذكر في قوله تعالى في سورة الأعراف يأخذوا ما حيثما

ان الحق هو الاقتصاص والاحسن العفو صريح في ان ذلك في القود به او
ضمنوا حسنها للاواجر و خيرت هذه الاية ظاهرة في مذهبنا
فتح نعم واما عند ابي حنيفة فالواجب القصاص والدية بدل صلح لا يكون
الا برضا القاتل وكان المراد ان في هذه الامة تخييرا بين هذه الامور
في الجملة بحيث لا يتعين واحد لكن لا نعني ان الخصوص من صورة ايجاب
القصاص على التعيين ثم لو بدا العفو من قتل غير القاتل ظاهرا
لا يصلح بيانا لما شرع له بل هو متعلق بتجاوز يعني ان ابتداء تجاوز المشروع
يكون من ذلك شديد الالم مستعار من بنا فعيل وهو صفة مشبهة
اسندت الى العذاب مجازا وقوله فمن اعتدى يدل على ان العذاب في الدنيا
كلام فيه اي كامل في القصاص وعالي الطبقة في البلاغة لاشتماله
على الغرابة التي هي من نكت البلاغة ولكونها على غاية المطابقة لمقتضى الحال
الحكم الذي هو القصاص اي شرعيته ولوقوع العلم علة للارتداع
ولانه اوقع علة لكلمة لحصول الحيوة بالارتداع و مقتضى كليب مشهورة
و حوب التي من مثل في الشوم و وجه عظم الحيوة بحيوة جماعة كانوا
يقتلون بالمقتول في الفتنة القاتلة من حد قتل غير القاتل ونوعيتها بكونها حيوة
من قصد القتل وارتدع ومن قصد قتله وارتدع عنه له مقدر القصاص
بالاية لان الحكم بالقصاص والمحافظة على حدوده اليهم وان كان للناس
جميعا فيه حيوة لانه الاف اي من الاداء هم لانه المتعارف
عند الاطلاق وذكر فعلها الذي هو كتب اي لم يلحقه التاء للفاصل
قتل وكون المصدر في معنى اسم الفعل وهذا وجه حسن التذكير واختياره
والا فهو جائز في المؤنث الغير الحقيقي بلا فصل واما تذكير الضمير في قوله
سمعه فجواز بتاويل بان يوصي فنسخت باية المواريث
اعترض بان اية المواريث لا تنفي الوصية بل تؤكدها بقوله من بعد
وصية يوصي بها او دين والحدث لا يخرج بالنقل عن كونه خبر واحد
لا يصلح ناسخا والقول بان المراد النسخ لجميع الاية والحدث يعني ان
النسخ يثبت بالحديث والاية تبين ما ذكر فيه من اعطاء كل ذي حق حقه
خلاف الظاهر وان كان له وجه صحيح على اصول الحنفية حيث
يجعلون مثل هذا الحديث في حكم المتواتر ويسمونه المشهور ويجوزون
به الزيادة على الكتاب ونسخه والظاهر ان الوصية للوارث
المدلول عليه بقوله الوالدين والاقربين كانت واجبة محكمة هذه
الاية من غير تعيين لانصبائهم فلما نزلت اية المواريث بيانا للا

نصا بلفظ الايصاء فهم منها تنبيه النبي صلى الله عليه وسلم ان المراد من هذه
الوصية التي كانت واجبة كانه قيل ان الله اوصى بنفسه تلك الوصية ولم يفوضها
اليكم فقام الوارث مقام الوصية وكان هذا معنى نسخ وجوب الوصية باية المواريث
على ما اشتهر فيما بينهم لان فيها دلالة على رفع ذلك الحكم والذي يعرض
للحديث ولكونه بمنزلة المتواتر لانه المبين صريحا لما ذكر من النسخ فيؤخذ الظاهر
في الاقرب الذي ليس بوارث وفيه خلاف ومن ذهب الى نفي
حوب الوصية له وكانه يزعم ان اية المواريث تعيين للاقربين وبيان
وبالجملة فهذا اشارة المصنف الى ظهور الاعتراض وخفاء النسخ بقوله
ومن لم يتنبه الى اخره والى جعل اية الوصية على ايجاب الارث احتجاجا
وجعل اية المواريث بيانا لها بقوله وقيل ما من مخالفة لاية المواريث
الى اخره يعني ليس بحرج عدم النسخ وثبوت الايتين وجعلهما بمعنى
حكم واحد مطلقا ان المعنى ضيق لم يزيد واعلا ما ذكره المصنف شيئا
و هو ان لا يوصي للفقير ويدع الغني ولا تجاوز مبني على القو
لين الاولين لا الاخير و ضمير كان للايصاء ومن الاقربين بيان
من يخير و قوله الشد بل عطف على الايصاء يعني ان ضمير انه يعود الى
مفعول بدله و هو الايصاء المبدل وبيع اضافة للايتم اليه نظرا الى الوصف
او يعود الى المتبدل المدلول عليه بالفعل والدين يبدلونه مظهر وضع
موضع المضمر لكون هو العائد من الخبر ان جعل الخبر هو الجزاء وجملة
ان جعل مجموع الشرط والجزاء فالمستثنى بدله كاف فمن توقع
والاخفاء انه لا يعني للخوف من الميل والاثم سببا بعد الوقوع فلا وجه
ويعود الى ان الخوف في مثل هذا الموقع مستعمل فيما يلزمه من الوقوع
و المطلق الغالب وان ثبت تلك العلم بان الوقوع وان لم يستلزم الجزم
لم ينافه مجاز الجمع بينهما نعم استعمال التوقع فيما لا جزم بوقوعه اكثر واظهر
لا تؤثم بالتخفيف من اثمه على افعله مجاز الجمع بينهما او وجه في
الاثم اما اثمها بالتشديد فمعناه نسبه الى الاثم لعلكم تتقون
ان تصيروا اتقياء وبركة النعم للعبادة الدعة وانما فطر عليها ما نها
تقولون القليل او لعلكم تحبون المعاصي بكسر القوة الشهوية على ما
هو معنى الاتقاء لغة او لعلكم تنتظرون مني زهدتم وتقدرون من حلتهم
لتذكركم بلباسهم وبروزكم في شعارهم فهذا فحوى بالاتقاء عن الشبهة
بالاتقياء والتزي بزيهم والانتظام في سلكهم وليس من الكناية في شيء
الظلف كف النفس عما لا يحل والوجاء رض عروق الانثيين مع بقائهما

ط جنا والمشهور ان الصوم له وجاء وتمام الحديث ما روى عن عبد الله انه
قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج
وجه فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه
له وجاء ومثل معناه عطف على قوله يعني ان الصوم وكذا قوله كتب
عليكم بالتشديد على الاول على قوله واصابهم مؤنتان نعم اليم موت الماشية
يعني قد اصلحت نوشيب تعدد بلدان الى حسن واما قوله ومثل الايام
المعدودات فالظاهر انه عطف على قوله وهو شهر رمضان ولا يصح لانه
لا يعرف للايام السابقة عدد وسبعة وثلاثين على ما هو عدد عاشوراء
مع ثلثة ايام من كل شهر اعني ايام البيض اللهم الا ان يراد الايام كونها
اما ما قليلة متعاقبة لا تعين العدد واصح القائل بكون الايام المعدودات
عدد رمضان بانها لكانت نفسها لما كان التكرير ذكر المريض والمسافر
واجيب بان اجاب رمضان اولا كان على التخيير وبان القدر فيه
غير الى الاجاب على التعيين اعيد ذكر ما تنبيها على ان تخيير مما حاله لم يطرا
عليه تغيير ثم يستحب لشهر ان يقرأ عليه صوته بل الامة
يتكلم فيه يتعلق ومنه الحكم للتخيل والصدق القلب ويهال ان يصيب من غير
كيل ثم اسمعا بان ايا بالصيام بناء على تجويز عمل المصدر نحو الظرف مع
تخلل الفاصل وان لم يجوز غيره واما الاعتذار بان مبناه على كون
كما كتبا نحو موقع الحال من الصيام لانه موقع المصدر لكتب فليس
بقبول لان ما نحو كما كتب مصدر به والمعنى مثل كتابة على من قبلكم فو
ظاهر انه لا يصلح حالا عن قبلكم ظاهر انه لا يصلح حالا عن الصيام
الا بتكلف ولو سلم فالمراد بالاحنى ما لا يكون من معمولات ذلك
العامل والحال ليس معمولا لان الحال وان كان عمل التعلق المعنوي
فالمعمول ايضا كذلك نظرا الى كونها من ملابسات فعل واحد وكون
المصدر من صفات الفاعل كما ان الحال من صفات الفاعل كما ان من صفات
ذي الحال ولو سلم فقوله لعلكم تتقون ليس من حال الحال بل متعلق بكتب
عليكم يعني لكي تتقوا على طريق الاستعارة فيكون فاصلا بالاحنى
او راكبي سفر اشارة الى ان كلمة كيف على استعارة تبعية شبه تلبسه بالسفر باستعلاء
الراكب واستيلائه على المركوب يتصرف فيه كيف يشاء والا فحرف الظرف لا يدل
الا على معنى الكون والحصول ان كانا على سفر يعتد به وبعد سفر او للدلالة
لانه على ملابسة المعاناة او نحو على سفر على حياة قدره ومما يجب التنبيه له اذا اذا

قدر في الظرف المستقر كان او كائن فهو من التامة بمعنى حصل وثبت والظرف
بالنسبة اليه لغو لا التامة لا الكائن نحو موقع الخبر فيقدر كان اخرى وتسلسل
التقدير اذ مكتوب عليها خبر مبتدأ محذوف اي هما مكتوب عليهما افطار هما
وهو مبتدأ والا فالواجب مكتوبان لان الاسماء ولا فمن قائل كان نحو موقع المبتدأ
اي البعض من القائلين يقول كل مريض او كل مريض مبيح او في موقع
الخبر وكل مريض مقول قائل اي البعض من الناس من قائل هذا القول
والتعليل بانه لم يعين مريضا دون مريض مبني على ما من مدارا ان
الاطلاق يفيد الشيوع حذرا عن ترجيح احد المتساويين
وقائل عطف على وهذا العطف ربما يرجح الوجه الثاني وضعيف يدل للمرض
وفيه الصوم والمشتق نحو لجهده للصوم والبارد للمريض والجهد نصب على المصدر
اي المشقة التي لا تحتملها والمقدر من مذهب الشافعي رحمه الله ان الصوم اجب
ما لم يتضرر والتعليل نحو اعتبار العسر بعد يريد الله بكم اليسر انه ذكر ولكن معرض
التعليل المتوحيض فلا بد من اعتبار غير بعد تفيه بالافطار لكن يشكل
بالشعر حيث بقي على اطلاقه والجواب ان العسر فيه خص بحالة المرض فا
تاويد الحكم على نفس السفر والمراد كل سفر جعله الشارع سببا او بنى عليه
الاحكام سواء اشتمل على مشقة من جوع او برد او قلة زاد ورواحلة ونحو
ذلك اولا فوائد اي تابع بفرسه فرسه نقل عن بعض ايمة اللغة
ان المواترة المتابعة ومن الاصمعي واتوت الخيل تبعت بعضها
وبلغ الحبيبين تفيهما لكن ذكر نحو الصحاح ان مواترة الصوم ان
يصوم يوما وتفطر يوما وتتابعه به وقوله ولا يبدأ به المواصلة فالمراد
التحذير من الاتيان بهذه الطريقة وبين التعريف كيف شاء واما المواصلة
فانها ظاهر واعني ذلك ان تكرر عنه وتفويتها عن
التعريف بالاضافة مع ما فيه من الوجازة وقد سبق ان ليس المراد
ان التعيين عوض عن المضاف اليه فما قيل ان ليس المعنى على
مطلق عدة من ايام اخر بل عدة ايام الافطار والتشكيل لا
يدل على ذلك فاجاب بانه يدل عليه العقل من تفعل وتفتعل
او لو كان من فعل وتفعل لكان بالواو دون الياء لكون تدتو لو كان
تفعل على موقع نحو المفتعل لكان تدتو لانه واوي ولهذا لما اورد الشارح
عليه اذ غير له وقال اعوا في عبد القاهر وكذا وتبارك فيتعال ولو كان
فعلا لقيل وتوار وذكر المؤرخ انه تفعل وجاء بالياء نظرا الى الاصل
وفيه اجمال ان اراد فيما قدر ابن عباس ونقل عنه حاصل

اجمال

الوجه الاول يطيقونه لان معناه يكلفونه لان القوم نوعه يكلف
والمطيق مكلف به اولا يكلف فوق الطاقة وحاصل الوجه الثاني
لا يطيقونه لان معناه يكلفونه او يتكلفونه على جهد منهم ومشقة اخذا
من الكلف عن المشقة وبلوغ الجهد والطاقة فيكون المراد الشيخ والعجائز
فيكون الاية غير منسوخة لان حكم هؤلاء الافطار والفدية ثم قال فيجوز
ان يكون هذا معنى القراءة المشهورة اعني يطيقونه اي يصومونه
جاهدين غاية جهدهم وطاقتهم ونهاية وسعهم فلا تكون منسوخة
بالتطوع اخبر لا يبعد ان حمل قوله فمن تطوع خيرا مصدر حيث
يا رجل فانت جابر قال الشاعر فاكفانه نوخ تمايده ولا كنانه نوش
باشاد ونه قوله فهو خير له اسم تفضيل بمعنى ازيد خيرا وخير فهو
متعلق به او في المصدر فقوله او الخير عطف على التطوع ولو قدمه على
الخير لكان اظهر ولفظ اخير وان كان شاذا لكنه موقعه حيث
قصد تفضيل خير له ومعنى تطوع بالشيء تبرع به وتطوع له تكلف استطاعته
حتى يستطيع الصعب على استذاعه الحافظ من الارضاء قد يتوهم
ان المراد ان اشتقاق رمضان من الارضاء لانها اظهر واشهر في معنى
الاحتراق لكن كلام الاساس يدل على ان رمض الرجل احترق من معنى
الارضاء قال الارضاء الحجارة التي اشتد عليها وقع الشمس وقد
رمضت رمضا ورمضت ورمضت يرمض رمضا وقال رمض الرجل
احترق قدمه الارضاء وجعل علما لاي مجموع المضاف
والمضاف اليه والا لم يحسن اضافة شهر اليه كما لا يحسن اضافة زيد لهذا
لم يقع شهر رجب وشهر شعبان وبالجملة فقد اطبقوا على ان العلم في ثلاثة اشهر هو
مجموع المضاف والمضاف اليه شهر رمضان وربيع الاول شهر ربيع الاخر وفي البواقي
لا يضاف شهر اليه ثم الاضافة لعلة في اسباب منع الصرف وامتناع اللام
وهو هنا حال المضاف اليه فيمنع مثل شهر رمضان وابن عباس وفيه اللام
دخول اللام وبعض منا مثل شهر ربيع الاول وابن عباس وفيه اللام
في مثل امرئ القيس ويجوز فيه مثل ابن العباس لا ربما صيم من
ارتمض الرجل من كذا اشتد عليه واقلقه من صام رمضان ايمانا
واحتسابا غفر الله له ما تقدم من ذنبه والاحتساب من الحسب كالاعتداد
من العد يقال احتسب عند الله خيرا اذا قدمه ومعناه اعتده فيما يدخر
كذا في الاساس واما من ادرك رمضان فلم يغفر له فلا يوجد له تمام
فيما اشتهر من الكتب ويحتمل ان يكون من سفهائه والمعنى ما ادركه

الشهر

الرمض شدة الحر
ارمض الرجل
اصابه الرمض

تجيء

يسمع

قوله الى سنة الدنيا شهر
كان في الاسلام الاول
تكان الفرد لان الدين
تكان فالاشهر
السنة الدنيا واذا
الاسلام تكان
جعل اضافة الشهر الى
الناس

الشاعر

ان لم يغفر له بعض الاكل من ادركه غفر له فيكون كلاما تاما وقول الشاعر
فهلا كم يا ابا الى فانني طبيب بما اعيى النطاسي حذيفا قد عدة في المتصل من الحذف
الملبس نظرا الى انه لا يعلم ان ام الطبيب يخدم او اس يخدم بخلاف اسال القرية
فانه معلوم ان المسؤول اهل القرية وعدة ههنا من باب الحرف لا من الالباس نظرا الى
الشهرة فيما بين البعض كرمضان عند من يعلم ان الاشهر رمضان او جعله نظير الجرة
حذف المضاف مع ما هو كالعلم وصار الحذف من الاعلام وان كان من قبيل حذف بعض
الكلمة لانهم اجروا مثل هذا العلم مجرى المضاف والمضاف اليه حيث اعربوا الجزءين
في الاساس رجل نطس وندس فطن متوقد في الامور ونطس في الكلام يتوقف
فيه وفي كلامه اذا اوقف فيه النطق ومنه النطاسي والنطيس العالم بالطب وهو بالرومية
نطاس او على انه بدل من الصيام لانه مجمل متعلق بكتب لفظا او معنى وليس
باجنبي والبدل بدل اشتمال وان قدر مضاف اي صيام شهر رمضان فبدل كل او اداء
جعل خبر مبتدا محذوف يعود الى ايام معدودات او الى الصيام بالتاويل
المذكور وقيل او على انه مفعول ان تصوموا اعترض عليه بان فيه فصلا بين الفعل
والمعمول بالخبر وهو اجنبي من الكلام لان ان المصدرية حرف موصول
والفعل مع ما بعده جملة صلة لها ومعنى انزل فيه اضاعه الى هذه التاويلات
لظهور نزول كثير من الايات بل اكثرها في غير رمضان كما يهدي الى الحق
اشارة الى ان من الهدى والفرقان صفة بينات والمصدر بمعنى الفاعل لكنه مجاز
والمعنى جنس ما يهدى به الله وليس اشارة الى الهدى السابق وفي ذكره وضع
لسؤال التكرار لكنه حاول زيادة الايضاح وفسر الهدى في من الهدى كما يهدى
وتارة ما يهدى اشارة الى عدم التفاوت وكذا الفرقان فقد اعتبر منه تارة الفرق
بين الحق والباطل وتارة بين الهدى والضلال لعدم التفاوت ولا يكون
اي الشهر مفعولا به كما في فمن شهدت يوم الجمعة وشهدت عمر فلان بمعنى ادركته
الظهور ان ليس المعنى كنت مقيما عند مسافر في يوم الجمعة واما لم يكن مفعولا به
لان المقيم والمسافر كلاهما شاهدان للشهر اي مدركان له ومنع ان المسافر
لا يجب عليه الصوم على الوجه الذي يجب على المقيم اعني من عند رحمه في الافطار
واذا جعل الشهر ظرفا والشاهد بمعنى الحاضر المقيم لم يتناول المسافر فلم يحتج الى التخصيص
كما احتيج الى التخصيص المريض المقيم في الشهر ولا خفاء في ان نقل التخصص اولى
وما قيل ان في اختيار المفعول به اي شهد البلد مثلا ممنوع لان المفعول مشروط
على ما اشار اليه يعقوب اي حاضرا فيها هذا والحق بان الشهر مفعول به قول كثير
من النحاة واما الضمير في فليصمه فيطرف على الاسماع كما يوم شهدناه لان صام لازم
ولذا قصر في نفي المفعول به على الشهر حيث قال ولا يكون ومن جملة

ذلك يشير الى ان قوله تعالى يريد الله بكم اليسر فوسه على ان المراد بقوله تعالى فعدة من ايام
اخر التخيير من الافطار لا اجبار على صارع بعض الناس والمعنى فعليه عدة من ايام
اخر لقوله اختار الرخصة فافطر وما ذكر من ان يريد الله الاعسر مدلول يريد الله
بكم اليسر لا مدلول لا يريد بكم العسر لان عدم ارادة العسر لا يستلزم ارادة عدم
العسر الا اذا ثبت لزوم تعلق الارادة باحد النقيضين يعني حمد ما ذكر
اما ذكر الامر بالصوم وبمراعاة العدة وظاهر واما التخيير فيقول يريد الله بكم
اليسر وقيل بقوله فعدة من ايام اخر اذ معناه فعليه معدود ايام اخر لا الايام
من رمضان بالتعيين لما في حق الشاهد ومهنا اشكال وهو انه ذكر في تفصيل العلل
امور الشاهد بالصوم دون تعليم كنية القضاء وفي تطبيق العلل ووجه كل منها
الى معلله بالعكس فلم يتبع الصوم الشهر علة وباذاء التكبير واعلاء الجواب
ان امور الشاهد بصوم الشهر توطئة وتمهيد وفي الاخير مراعاة العدة تعليم
لكيفية القضاء لان معناه فليراع عدة ما افطر بصومها من شهر منحرج عن العدة
واعاد كلمة من في قوله ومن التخيير دون قوله وامر التخيير اما بنية
على ذكرنا من لزوم الاخير بصوم الشهر بوطيه لما رتب عليه من المعللين ووجه الجواب
بان قوله فعدة ليكملوا علة الامر بمراعاة العدة معناه بمراعاة عدة الشهر
كالاداء وعدة ايام الافطار كما في القضاء فيكون بيانا لعلة امرين من الثلثة ان
ذلك بعض امراء رابعا هو تعليم كيفية القضاء فذكر له علة هي التكبير وفيه نظر
للقطع بان مراعاة العدة اشارة الى مراعاة عدة ما افطر ولانه لا معنى لتعليل الامر
بصوم الشهر باكمال عدة ايامه علة ما علم اي تعليم ما علم
لطيف المسلك لوثوقه وحفاوته على انطاد كثير من العلماء وتمكنه لكثاب منهم والثبات
الذي يعتب عن الامور اي يفتش عنها والمحدث المصيب مما يعلم البر فكره
كان حديث به ووجهه انه لم يصرح بالمعطوف اولا فما يدل عليه وجيز فعدد ذكره
حذف الدال عليه لتكبروا الله حامدين لهم في تعريف التعظيم طرق اشتهرها
جعل العلة المذكورة لا مثل لتحمدوا الله مكبرين ليكون مما تعلقت به الجارة والمجرور مذكورا
عكس مثل لتكبروا الله حامدين وآثره لان التعليل بالتعظيم حال الحمد وجعله مقصودا
من التعليم انسب من العكس لان الحمد انما يستحسن ويطلب كما فيه من التعظيم و
ههنا طريق آخر في ماتو والانب بقوله لتكملوا ولتكبروا الله على ما هديكم
وجه ثانيه من الف السبب وهو احمد الكل زيدا اي انهى اليكم حمده وارادة
ان تكبروا هذا حاصل استعارة تعلق على ماتو والانب بقوله لتكملوا ولتكبروا الله على ما هديكم
ولا دل وجه لما فيه من الف واللطيف الملائم الخلو عما في الوجه الثاني من زيادة الا
صارة ليس في الكلام ما يحسن ان يتعلق به قوله لتكملوا اما تعلمون وما في الثالث

الارادة
من الاقلاق لان زيادة علام في مفعول الارادة لقصد التاكيد لما في اللام من معنى التعدية في
مثل حفظك لا اكلمك انما تجيئني اذا لم تجيئني وههنا العطف على اليسر مع القطع عن العبد
الاقرب وارتكاب وقوع الفصل بلعل وجعل لعلكم تشكرون في موقع المفعول اي يريد
لعلكم تشكرون تعظيم الله لا يخفى ان ما ذكره من اللف انما يصح على هذا
التفسير دون تفسير تكبير التكبير او لا قلال مع انه تقييد بلا دليل فلا يجعل موضوعا
تمثيل معنى ان القرب حصة في القرب المكاني وقد استعمل ههنا في الحال الشبيه بحال
من قرب مكانه مع اعتبار وحدة امور فيكون لفظ قرب استعارة تبعية تمثيلية فقوله فاذا
ادعى عطف على قرب مناجيه رواية الكتاب بالنصب على جواب الاستفهام والا
ظهر الرفع على ما في كتب الحديث اي ان كان قريبا فهو مناجيه كلمة التكلم فانه افصاح
وترك الكناية في الاساس رفث في كلامه وارفث وترفث الفحش وصرح ما يجب
ان يكنى عنه من ذكر النكاح ورفث الى امرأته افضى اليها والى هذا اشار بقوله مكنى
به عن الجماع عطفا على قوله هو الافصاح ولم يجعله مجازا لعدم المانع عن المعنى
الاصلي وهذا اما قال الاذهري لا يكون رفث بمعنى جامع الا على سبيل الكناية وعلى
هذا ينبغي ان يحمل ما ذكر الازهري عن الليث انه الجماع واصله قول الفحش والاصل
من اسبابه وما ذكر في الاساس من انه ميل بالفرج الجماع وباهي في المواجهة للجماع وبا
لمعنى الغزل للجماع وهو تعلق العيس هنا مشيا سهلا وهيس الكلام
اخفاه وهيس الاقدام والاعتقاد اخفى ما يكون من صوتها ان يصدق الطير
اي عيافته حيث دلت على الوصول وليس اسم امرأة ارفثت يروى فتح الراء
على ان الهمزة للاستفهام وبسكونها من الارفاث انا الرفث ما كان عند النساء اي
الغزل الذي يجري معها عند الجماع والاشارة على معنى التفتح من جهة انه الافصاح بما يجب
ان يكنى عنه ووجه السؤال انه لما ترك التصريح بلفظ الجماع الى الكناية كان يجب ان
لا يكنى مثل هذا اللفظ ما حاصله بانه لقصد استهجان ما صدر عنهم قبل الاباحة حتى
لو كان لفظ اول على التفتح منه لكان مناسبا وان كان المقام مقام الاباحة الاترى
الى قوله تعالى علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم وكذا في قوله تعالى فلا رفث تنفيرا لهم
عما نهوا عنه في الحج لتضمنه معنى الافضاء فان قيل لم لا يجعل من اول الامر كناية
بين الافضاء كما يشير اليه كلامه في الاساس قلنا لان المقصود هو الجماع والافضاء انما
كناية عنه شبه الاكل واحد منهما بالاهاس المشتمل عليه الاكل على صاحبه لا على
كل واحد كما يتوهم والتمثيل بيت الهذلي وان كان التشبيه باللباس لكن يفيد
ان وجه الشبه هو الاشتمال لا ما قيل ان كلا منهما يستر الآخر عن الفجور الفضيح المفاضح
جمع تتعلقها امال فتنهاتنت حالت وفيه ايضا ان اللباس استعارة وليس
على حذف اداة التشبيه كما هو رأي الاكثرين وذلك لان الظاهر ان عليه متعلق بكنا

كما هو في اسد علي لفقدان الاجل فنا الشهوة وهذا الظاهر ان الضمير للشهوة لكن
المعنى على جعل لفظ الشهوة لانه في الحرائر نظرا الى كونهن لاجل النكاح او
كون الخطاب لجماعة كانت تحتهم الحرائر لا الاماء وضمير لانه يعود الى ما يعود اليه
هو وهذا الكلام ان لانه واورد في الحرائر والبعول في حقهن منهي فيناسب
الحمل عليه ووجه الدلالة ان العزل ترك للتناسل فالامر بطلب التناسل يكون نهيا
عن العزل الحرث الذي اثار الى وجه التعبير بما دون من يجعل لمس العقد الى الزاء
نفسها بذلك اسعوا المراد التي كتبها الله لكم لما اشار المحلل بقوله ابتغوا المحل الذي
كتبه لكم من بدع التفاسير بدعيها ما لا يكون مرويا عن الثقات ولا مبنيا على
المناسبات وما اشتهر من الكتاب ولم يجعل هذا من جملتها بناء على ان الكلام في
ليالي الصيام وفيها ليلة القدر الفجر المعترض احتراز عن المستطيل وهو الفجر
الكاذب فانه ليس منتهى الليل والغبش بالتحريك بقية الليل وبالاطلاق اخر الليل والجمع
اغباش والشذوذ في لغة نجد الاطلاق واضافتها تبيينا وفي لغة غيرهم الضرورة
كما بين طلوع الجوالي لا سفاد وانار الشيء بمعنى استنار وانار غيره نور
لان بيان احدهما بيان للثاني يحتمل ان يريد البيان للخيط الاسود بان المراد به سواد
الليل لتكون استعارة صحيحة معنونة بشرائطها غير خارجة الى التشبيه وان
يريد انه بيان له بمنزلة ان يقال الخيط الاسود من الغبش حتى كانه ذكر معه هذا اللفظ
فيخرج الى التشبيه كالخيط الابيض وهذا انسب وهو اختيار صاحب المفتاح وفيه
شعر كلام المصنف وقد عرفت ان نحو قوله نحو وما يستوي العوان لا اية تشبيه
لا استعارة مع انه لا ذكر للمشبه اصلا ولا هو في حكم المذكور بمعنى الاحتياج اليه
في صحة التركيب كما في اسد علي وضم بلهم لا يقال فتى كلا استعارة دلالة على
حذف المشبه لانا نقول ولا يلزم فيها دلالة على ان المراد هو المشبه وفرق بين هذا
وبين الدلالة على ان في الكلام محذوفا مقدرا اسم المشبه سواء كان من اصل الكلام
بوقوف صحة التركيب عليه او لا فلينامل لانه اي لان الخيط الاسود بعض
الفجر اي مؤنثة على ما مر من تخييره باول ما يبدو من الفجر فيحتاج الى تاويل ان جعل
الفجر اسما لمجموع البياض المعترض وعلى التقدير فتوسيط من الخيط الاسود
ليس حصلا بين الحال وذي الحال ما ضبي لم يا هو من متعلقات العامل مثل قوله
بهذه الكاملة اذا تحقق فهو بيان للخيط الابيض والاسود جميعا لا لاحدهما وحده
وهذا اما حال في المفتاح الخيط الابيض والاسود يعدان من باب التشبيه
تنبيها بقوله من الفجر ولولا ذوال لكانا من باب الاستعارة ما ذا زوف من فلان
ورجح تشبيها لتؤيد ما ذكر في المفتاح من ان الحوالات اسد او تعني منه ابد
تشبيه لكن في كون من البيانية تجريدية كلام هي ابلغ اي ادخل في المبالغة

في البلاغة وذلك لما في الاستعارة من ادعاء كون المشبه نفس المشبه به لا امر اعتباري له
مشابه به وهذا الوقف لما يقتضيه المقام من بيان كمال الشبه وصحة كان وبه يعود
الى هذا او هو ان يرد الى ذكر الخيط الابيض والاسود بدليل قوله ولم يذكر من
الفجر فلم يعلم ان الخيطين مستعاران ولا يشعر بكون وهذا الكلام ربما يرشد الى كون
الخيطين من باب التشبيه ووجه كونه تشبيها لما حذف الاداة ووجه الشبه كما مر زيد
اسد اي دخل في التشبيه السابع وجرح من الاستعارة المفقودة الشرط
فكيف التبس اي الامر والخيط والبقال جبل يشد به وظيف البعير مع ذراعه في وسط
الزرع وعرض الوسادة رمز الى حرص الفتاة وهو تلويح الى البلاغة وفرط الغفلة والنسيان
الاشعار بكثرة الرطوبات في الدماغ وان كان هي ان المحمد واللام في لعرضا
الفارقة وعرضه نسبة لذا العرض ومعنى عطلة من البيان داخلة عن قوله من الفجر او كون
ما بالخيط لا معنى لاحتمال ان يكون ما بالسبب التبيين ولا يخفى ما في الكلام مع التلويح
من التعليم بعض البدو باف روي انهما ام كروهين فاضل العرب وخادم
المصنف وكون الميزان في الشمال كناية اخرى عن الله والقص شاربه تناثر شعره وا
نبيره والجيب العدة والقيراط نصف دانق اصله قوراط كدينار اصله دينار بدليل
الجمع والخصاص شاربه اما لانه بعض في العكر فيعتق في شفتيه وشاربه اما لانه
يمش شاربه بالدكل مرة كالمستهزئ من الجمعي حيث لا يفهم هذا المراد بعض ان ما
اريد من الاستعارة او التشبيه ليس مفهوم وما يفهم منه من حقيقة الخيط ليس مراد
فالتشبيه ان يراد شاخص كالخيط والحقيقة ان يراد الخيط فقط ملا اشعار بالتشبيه
ليس بحجة بمعنى الاستعمال في المعنى على ما يترجح ولم يعتبر عندهم صلا
لا ينافي صحته عند ائمة الحديث كالبخاري ومسلم ويقيس على فقد ليس
بسديد لان القوم كانوا قبل البيان عاملين والحاصل ان في هذه الرواية تا
عد الاسلام عن وقت الحاجة ولا خلاف في امساعه عند من لا يجوز تكليف المحال
واما الخلاف في التاخير عن وقت الخطاب وما ذكر من العائدة اما تاتي فيه وقد
جاء بمنع تحقق الحاجة قبل اوان الصوم ولعل اولئك الرجال انما فعلوا اما فعلوا
في غير الفرض او انتفاء دلالة الحال فمعلوم عند ذلك القوم ولا يعلم ان الليل والنهار
ان ليس لكون الخيطين الحقيقيين كثيرا عساد الا انها فرضة فيه لا يتهدى اليها الا واحد
بعد واحد من اولي الافطار فيدل السان الظاهر بعد ولا تنبيه الا امر عليه
سايد اولي الابصار عاد لامر لفظ الخيط كان مجازا فصار حقيقة لكونها
مشهورة حقيقة ولا يعرف له صحة امتناع على ان اسم المشبه به عند حذف الاداة
صحيح كلاما مدحرجة في قوله تم صم بكم عمي ومن جعل صحيحة ههنا لا ادان يقدر
مضافا اي صحي يتبين لكم شبه الخيط لا بيض من الفجر كما يقدر الاداة في مثل زيد اسد

بحث

يصح الحمل او يحط الحط من الفجر بدلة حط الفجر فيصير مثل لحس الآر وعلى ما ذكره
الشيخ عبد القاهر في دلائل اعمال وادبار لا يبعد ان يحمل زيد اسد مجازا اعتبارا
بتبادي الامر المجاز والاضمار قالوا انه دليل اما الدلالة على جواز النية بالنهار
فنهو ان كلمة ثم للتراخي فاذا ادى الصوم بعد تبين الفجر حصلت النية بعد مضي جزء
من النهار لان الاصل اعتبار النية بالعبادة وكان موجب ذلك النية بالنهار الا انه وجوز
جاز بالليل اجماعا فاسد وصار افضل لما فيه من المسارعة ولا خذ بالاحتياط وقال
ابو العين اتسع ان ابا جعفر الجصاص السمرقندي هو الذي استدل بالاية على الوجه
المذكور لكن للخصم ان يقول امر الله تم بالصوم بعد الفجر وهو اسم للركن لا للشرط
وارسالا امر بالصوم الشرعي عقب الخروج من الليل مطلقا وما دام الا بالنية لزم
وجودها في اول جزء من اجزاء النهار حقيقة لا مقدرة او حكما بان يحصل في
الليل ويجعل باقيه الى الان قلت قد اشار الى دفع الاول بقوله لا اصل اقتران
النية بالعبادة على ان الصوم وان كان اسما للركن لكن انما يكون به تاما كاملا
على ما ذكره المصنف في انواع الحج وذلك بالاركان والشرائط وبهذا يندفع ايضا
ما يقال ان ما جزء المجموع لا يستلزم ما كل جزء والى دفع الثاني بقوله بعد تبين
الفجر يعني لما اباح الاكل الى التبين وقال وانوا اي بعد التبين علم انه لا يكون
الا في الجزء الثاني من النهار ومبنى ذلك على ان انقضاء الليل لا يكون الا بتبين الفجر
لان الشيء انما ينقطع بضده وقد يدفع بان كلمة ثم للتراخي دون التعقيب وليس
شيء للقطع بلزوم القطع عقب انقضاء الليل وتبين الفجر من غير تراخ لا يقال
فيبطل تراخي الامساك ضرورة ويعمل بتراخي النية تقليلا لمخالفة الاصل لانا نقول
لا بل يترك التراخي بالكلية حذرا للجمع بين الحقيقة والمجاز والفصل بين العبادة
والنية وما يقال ان معنى ثم لا يقتضي ان يكون وجوب الصوم بعد تبين الفجر الذي
هو نهاية اباحة الاكل طرا ان يكون بعد ابتدائه كما في قوله تعالى فاجاكم ثم
يسكم ليس شيء للقطع والاتفاق على ان معنى ثم بعد تبين الفجر او اباحة
وذلك لان الواو عطف على كلوا مع قيد المعاينة كما لو قيل فاجاكم الى يوم كذا ثم
يسكم نعم يرد ان وجوب الصوم لو كان عقب الفجر لزم ان لا يجب في الجزء الاول
الصوم من النهار وهو بخلاف الاجماع والتوقيع بانه ليس الا بعد انقضاء الليل
وهو ليس الا بدخول اول جزء من النهار عند جمهور بل الانقضاء قبل الدخول متصلا به
لكن لا يعلم الا بعد الدخول وفرق بين تحقق الشيء والعلم بتحقق بل الدفع ان الوجوب
بعد تبين الفجر وذلك في الجزء الاول نعم قد ناقش في اتمام الصوم هو الاتيان
به تاما بل جملة وصيرورته تاما وذلك يقتضي سابقة الشروع ولا وجوب الامساك
قبل تبين الفجر فيكون في الاية دلالة على وجوب النية بنا

بالليل وقد يؤيد ذلك بانه لا معنى لهذا الفعل الا قصده وهو مسلم البتة وفيه نظر واما
الدلالة على جواز ما اخر النية فلانه لما اباح المباشرة الى تبين الفجر تحقق العمل
فيما بعده ولكن هذه الدلالة ليست في ثم اتموا الصيام وان حملناه للتراخي والا
تمام عبارة عن الاتيان به تاما بل فيما قبله اعني فالان باشروهن الى ان
يتبين واما على نفي صوم الوصال وهو ان يصوم يومين من غير ان يفطر بالليل
فظاهر لانه امر بالصيام المنتهي بالليل وذلك يطرأ ان هذه وهو الاوفق بدوسناه على
ان الليل غاية للصيام والى متعلق به وهو ظاهر لا للايجاب ولا في الدلالات
انتفت من الامكان اقتضته قال قالوا والمراد بالمباشرة الجماع كناية
او مجازا لما فيه من ملابسة البشرتين بقرينة ورود هذا النهي عقيب الامر المراد به
الجماع وحمل النهي على معناه اللغوي من غير قصد الى الكناية ادعى وقيد خلافه للجماع
وغيره من المباشرات انزل او لم ينزل واما اذا اريد به الجماع فيتحقق بالمس مع
الانزال لكونه في معنى الجماع وقالوا فيه دليل وجه الدفع ظاهر بل ربما يدعى
دلالته على ان الاعتكاف قد يكون في غير المسجد والا لما كان للتقييد فائدة وانما الخفاء
في وجه الدلالة وهو ان المباشرة حرام في الاعتكاف اجماعا فلو لم يكن ذكر في
المساجد بيان ان الاعتكاف لا يكون الا في المسجد لزم اختصاص حرمة المباشرة
باعتكاف يكون في المسجد وهو باطل وفاقا وبعبارة اخرى ان التقييد يدل على
ان له مدخلا في علية الحكم والحكم المتعلق به انما يختص بالاعتكاف او حرمة المباشرة
بشرة فيه والثاني منتف اجماعا فتعين الاول واما الدلالة على انه لا يتحقق الا
اعتكاف مسجد دون مسجد فظاهرة حيث نهى عن المباشرة في اعتكاف المساجد
كلها وقال سعيد بن المسيب لا يجوز الا في مسجد المدينة وهو النبي والمسجد الحرام
وهو لابراهيم عليه السلام وقيده بعض العلماء اليهما المسجد الاقصى وهو لبعض الانبياء
نقول عليه لا يشد الرحال الا الى ثلثة مساجد والقول بانه لا يجوز الا في
مسجد جامع حكي عن الزهري وابن المنذر وفقهاء العامة لا يخالف عموم
الاية لان المراد بمسجد الجماعة ما اذن في اقامة الجماعة فيها حتى لا يجوز في
مسجد البيت اي الموضع الذي هيئ من بيته للصلوة فانه لا يدخل في اطلاق
المسجد وعن ابي حنيفة انه لا يجوز الا في مسجد له امام ومؤذن معلوم
ويصلي فيه الصلوات الخمس بالجماعة تلك الاحكام التي ذكرت من باشروا
واستعفوا وكلوا واشربوا الا باحة واتموا الصيام للايجاب ولا تباشروهن
للتحريم حدود الله والنهي عن الاتيان والقربان في الحرام ظاهر واما في
الواجب والمندوب والمباح فمشكل وعن التعدي بالعكس وما ذكر من كون
منع القربان مبالغة في منع التعدي وكون التعدي عبارة عن ترك الطاعة

كذلك يبين الله آياته للناس لعلهم يتقون ولا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها إلى الحكام لتأكلوا فريقا من أموال الناس بالإثم وأنتم تعلمون
يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها ولكن البر من اتقى وأتوا البيوت من أبوابها واتقوا الله
لعلكم تفلحون ٩ م ١٩

والعلل بالشرائع وما وزة جيد الحق الى حيز الباطل بدفع الاشكال لكن لا بد
من ادنى تاويل في اللفظ وهو ان تلك الاحكام ذوات حدود ملاتعرفوها
ليلا يؤدي الى تجاوزها والوقوع في حيز الباطل
كيف
مل يعني ان منع تعدي الحد ومنع قربانه متدانيان من جهة ان منع التعدي
يشعر بان القربان لا من جهة انه لا يمنع القربان ما لا بد لرفع
بجواز ص
ويجوز ان يريد بحدود الله ههنا مناهيه فيعم منع القربان قبل التعدي
باعتبار ان الامر السابق نهى عن امتدادها وهو في امر لا باحة مشكل
والاوجه ان يراد هذا واما له ولا يأكل بعضكم نصيب لغيره ولا
بالجمع ص
تأكلوا اموالكم بينكم يعني ان هذا ليس من مسائل الجمع كما في اركبوا دوا
بكم بل المراد نهي كل عن اكل مال الآخر فقوله بالباطل متعلق بتأكلوا
وبينكم ايضا كذلك او حال من الاموال وضمير بها للاموال على حذف المضاف
اي شأنها والحكومة فيها والمراد النهي عن التحاكم في ذلك الى مطلق الحكام
وقيل المراد القاء البعض منها الى حكام السوء على وجه الرشوة في الاساس
ادليت دلوي في البئر ارسلتها ودلوتها نزعتها ومن المجاز دلوت حاجتي
طلبتها ودلوت به الى فلان مشيت وتشفعت به اليه وادلى بحجته اظهرها
وادلى بمال فلان الى الحكام دفعها وفي الصحاح ادلى برجله اي
مدها والحجة من اللحن بالفتح الفطنة اي افهم بها واقدر عليها ومن القول
بالسكون واللحن التحري والتعمد والاستهام لا قدام
او منصوب
اي لا تكون منكم الكل لاموال والاولاد الى الحكام وقد سبق في ونكتها الحق انه
يحتمل الجزم والنصب وان مثل هذا الكلام وان كان للنهي عن الجمع لا ينافي
كون كل من الامرين منهيا وانتم تعلمون توهم انه من تعمد وتكتموا
الحق والمقصود ما في هذه الآية قوله حتى يملي ويعود يجوز فيه الرفع والنصب
معالم يعني ان المسات ما يوقت به الشيء كما ان المقدار ما يقدر
به الشيء وقد شاع في معنى المعلم
او يتخذ عطف على تعرف نفيا
عدل عن المضارع لان المعنى ذلك لاستمرار
كانه قيل بس وجه اتصال
هذا الكلام بما قبله ثلاثة اوجه لاخفاء في الاخيرين منها وهو انه
استطراد وهو ان يذكر عند سوق الكلام لغرض ما يكون له نوع تعلق
به ولا يكون السوق لاجله فلما ذكر ان لاهلة مواقيت للحج وكان من جملة
افعالهم في الحج دخول البيوت من ظهورها نهاهم عن ذلك وبين انه ليس
من البر في شيء واصله ان الصائد قصد صيد ايتنه فيعرض له صيد
اخر فطرده لاعن قصد ومضى في امره او نبذ لتصليبهم في السؤال حيث

سالوا عما لا يعنيهم ولا يلتفت بحالهم وتركوا ما يهمهم من السؤال او من افعال البر يعني
انهم في ذلك كمن يترك باب البيت ويدخل من ظهره فنهوا عن ذلك وامروا بالتقوى
واما الاول فمنهم من قدره بانه من باب الاسلوب الحكيم وهو تلقي السائل بغير
ما يتطلب بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيها على انه يعدي السؤال الاليق بحاله والاهم
له ومنهم من زاد بصيرة فقال هو بيان لسبب الاعراض عن جواب سؤالهم
سلوك طريق اسلوب الحكيم يعني ان ذلك السؤال لم يكن لائقا بحالهم ومهما لهم انما
اهمهم السؤال عن وقائعهم مثل هذه الفعلة التي يحسبونها برا ومنهم من زاد
وهو غاية في التدقيق فقال كان جواب السؤال عن الاهلة من الاسلوب الحكيم
سالوا عن السبب واجيبوا بالحكم والغاية كان فيه التنبيه على تعيينا موضع
موضع ص
السؤال فهو برد ليس ما هم فيه من البر لان السائل عن الافعال الالهية فعلا لا يتعلق
بالمكلف اذا لم يكن برا في افعاله وافواله فالاولى اصلاح حاله وترك التعرض لجواب
سؤاله فسواء قيل دعوا السؤال وانظروا او قيل هو بر وما انتم فيه ليس سؤالكم مختلف
المقصود اذ العرض بيان الجامع بين الامرين وقد اساق الكلام اليه وانما لا ازيد
على التعجب سوى انه اقول اي دلالة لقولهم ما بال الهلال يبدو دقيقا ثم يزيد
على انه سؤال عن السبب والفاعل والحكمة ومن الغاية ثم اي دلالة لكلام
المصنف على انه فهم ذلك وهل قوله كانه قيل لهم عند سؤالهم عن الاهلة وعن
الحكمة في نقصانها ونمائها الى آخره وقوله والمراد وجوب توطين النفس على
ان جميع افعال الله حكمة وجواب حتى لا يسال عنه لما في السؤال من الايهام
بمنازعة الشك الانسان يا على انه فهم السؤال عن الحكمة والمصلحة وحصل الجواب
جوابا عنه مطابقا له من غير عدول الى الاسلوب الحكيم على ما فهمه السكاكي ثم
اي وجه لسكوت المصنف ههنا عن سؤال كيف مطابقة للجواب والجواب عنه
ان فيه بناء الكلام على الايهام على ما ذكره في قوله يسألونك ماذا
ينفقون الآية وكيف لم يقع منه ههنا اشارة ما الى هذا المعنى ثم وجه الانفعال
على ما ذكر ظاهر وهو انهم لما اجيبوا عن سؤال الحكمة في الاهلة بيان الحكمة قيل
لهم دعوا السؤال عن الحكمة والمصلحة في افعال الله ثم واعتقدوا انها كلها
حكم ومصالح وانظروا في فعلة واحدة من افعالكم تحسبونها برا وليس من
البر في شيء وان هذا الكيف بحالكم والكيف بان قصرتم اليه افكاركم وهذا الكلام
ارشاد الى وجه عطف وأتوا البيوت من ابوابها وهو امر على هي مواقيت وليس
البر دخولها جنبا كانه قيل لا تشتغلوا عن امثال هذا وانظروا في فعلتكم
وأتوا البيوت من ابوابها هذا اذا كان الكلام مقول قل بطريق العطف
واما اذا كان المعنى قل هي مواقيت وقل ليس البر وقل ائتوا البيوت

فلا اشكال الذين يناجزونكم لما لم يكن لقولنا قاتلوا الذين يقاتلونكم كثير معنى
اذ المقاتلة تكون من الجانبين فسر الذين يقاتلون بالذين يناجزون القتال ويبارزون
ويكون فيه اي ولا تقاتلوا المحاربين المانعين او بالذين يتناصبون للحرب
ويكون لهم قوة وذلك بخلاف مثل الشيوخ والصبيان او بالذين يقصدونكم
ويقصدون قتالكم اي جميع الامة فيظهر الفائدة وعلى الاول يكون منسوخا
في حكم ظاهره اي لا تقاتلوا المحاربين بعموم قوله اقتلوا المشركين كافة
مناجزين كانوا او محاربين وقوله وقيل لمحاربة المشركون كانه وجه رابع
وهو ان المراد بالذين يقاتلونكم من يتصدى من المشركين للقتال في الحرم وفي
الشهر الحرام وجواب لما قوله خاف المسلمون فينبغي ان يكون ترك بالفاء
عطفا عليه او وخاف بالواو عطفا على رجع ليكون ترك جواب لما وقوله
ولا تعتدوا ابتداء القتال راجع الى وجه الرابع ومقال من تهييجهم الى
بعض ما سبق والثقف وجود اي وجدان مصدر وحدت الشيء
يثقه طلبا فثقفناه في مكان كذا اي ادركناه وثقفت العلم اسرعت احده
وغلام ثقف وثقف بالكسر والسكون وثقف بالضم ثقافة فليس الى ضده
اي من اثقفته ليس صايرا الى بقاء يتعذب به حال من الناس وجميع
صلة بعد صلة كالخبر والصفة والحال جعل لا اخرجتموهم ان الحكم في هذا
المقام بان الفتنة اشد من القتل اشارة الى ان الاخراج من الوطن شديد
على الانسان بحيث يتمنى فيه الموت تخلصا عن الشدة وليس المراد ان
الفتنة للعهد والاشارة الى الخروج من الوطن لانه قد ذكر ان المراد
به البلاء الذي ينزل بالانسان يتعذب به من غير تعيين وتخصيص وهذا
الفا ذكره اولا اشارة الى ان قوله والفتنة اشد من القتل متعلق بقوله
اخرجوهم من حيث اخرجوكم ثم ذكر وجها اخر مبنيا على تعلقه بقوله اقتلوهم
حيث ثقفتموهم ثم وجوها اخر متعلقة بالمقام وفتنتهم اياكم
اي اصابتهم اياكم بالفتنة المفضية الى ذهاب الدين والحال اشد من قتلكم اياهم
في الحرم او من قتلهم اياكم على تقدير الوقوع فلا تبالوا بقتالهم على التقديرين
وجعل وقوع القتل في بعضهم كوقوعه فيهم حيث جمع الضمير العائد اليهم
من غير تقييد البعض مع ان القتل لا يكون الا في البعض خاصة اما بالنظر
الى ضمير المخاطبين فظاهر لانهم لو قتلوا جميعا فكيف يؤمرون بقتل المشركين
او ينهون عنه واما بالنظر الى ضمير الغائبين وهم المشركون فلانه ليس
المراد النهي عن قتلهم جميعا الى ان يصدر القتل عنهم جميعا فضمير بعضهم
وفيهم لمجموع الفريقين والتمثيل بقتلنا بنو فلان وان قتلونا نقتلهم ظاهر

لا تقاتلوهم

في اعتبار ذكر الفاعل والمفعول جميعا والمصراع مما لم نجد تمامه ثم الظاهر انه لا صاحبه
على هذا التاويل في قراءة لا تقاتلهم وانه اراد تخصيصه بالاخيرة فتنبه اي تشكل
بعض كفرها به يصح العموم وينتظم عطف ويكون الذل لازم وقيد لانتهاء في المو
ضعين بالانتهاء عن الشرك بقرينة المقام وضم اليه القتال في الاول ولا تكرار
في التالي اتفاقا دون الثاني حريا على مقتضى سبق الكلام فلا عدوان الا على
الظالمين وكما كان في ترتيب على الشرط اعني ان انتهوا الطرف في موقع الجزا
مثل لا قوة الا بالله اي لا عدوان مالك وثابت على قوم الا على الظالمين ولما كان
في ترتيبه على الشرط اعني ان انتهوا نوع خفاء اذ كان الظاهر ان يقال فلا عدوان
عليهم وكذا قوله ثانية معان لاول انه كناية عن النهي عن العدوان على المنتهين اي
العدوان مختص بالظالمين والمنتهون ليسوا ظالمين فلا تعتدوا عليهم الثاني
انه من قبيل المشاكلة وتسمية جزاء العدوان عدوانا اي لا تقتلوا الا الظالمين
دون المنتهين بعض لا تفعلوا ما هو في صورة الظلم ومجازاة له يشبه الا مع
الظالمين ففي الوجهين القصد الى النهي مجازا او كناية كلمن النهي في الاول عن
قتال المنتهين لكونه ظلما حقيقة وفي الثاني عن مجازاة غير الظالمين بما هو
في صورة الظلم بالنسبة الى الظالمين الثالث ان المذكور سبب للجزاء اي ان
انتهوا فلا تتعرضوا لهم لئلا يكونوا ظالمين فيسلط الله عليكم لان العدوان
لا يكون الا على الظالمين او المراد انه كناية على معنى ان انتهوا يسلط عليكم من
يعتدي عليكم على تقدير تعرضكم لهم بصيرورتكم ظالمين بذلك
تاليهم المشركون عام الحديبية بعمى الرامي بسهام ومحاربة على ما ذكره
في سورة الفتح وعن ابن عباس رضوهم حتى ادخلوهم ديارهم فلانا في ما صح
في كتب الحديث انه لم يكن قتال الحرمات جرمه اشارة الى ان المعنى
الحرمات ذوات قصاص او فيها قصاص قوله اي حرمة كانت من حرمة الشهر
والبلد وغيرها يتعلق بالنفس والعرض منتصرين منتقمين وتقبيض المال
اعطائه لمن ناخذه ولا استقال لا استسلام لاهله بالاستقامة وعدم
المبالاة في الحرب من الموت ولا اضطرار لا ايقاع في الحطر والهلاك يعني ان
لا تلقوا متعلق بانفقوا نهيا عن طرف التفريط او الافراط في الجهد
او بقاتلوا نهيا عن الافراط والتفريط في الشجاعة ولهذا زيادة تخفيف
وتفصيل في كتب الحكمة والجلبيا عند كتاب لابي علي الفارسي في النحو
والتضرر والنشرة السرور والتضبة تجرة والتثقلة ولد
الثعلب والجوار مصدر جاورته وبالغ في البيان لقلة التفعلة بالضم
في المصادر وحزقاء اسم حبيبة ذي الرمة واضغة الاثام مسرة وقد

اشتهر ذلك حتى قيل امرأة واضح اي الاحمار عليها ان تحرم بها من قرية
اهلك هذا فيمن يكون من مكة على مسافة يكنه قطعها من غرة شوال الى عاشر ذي
الحجة ولا دليل في ذلك على كونها واجبة بعين على تقدير ظاهر اللفظ وهو الامر
بالاتمام فانه لا يدل على الامر باصل الفعل الذي امر باتمامه الا ان يقال معنى اتموا الحج
اتوا بهما تامين كاملين باركانهما وشرائطهما على ما سبق من التفسير بدليل قراءة
وانفعوا فانها صريحة في ذلك ولا اصل توافق القراءتين وح يحتاج في الجواب الى
ان يقال ان لهما قرينة صارفة عن حمل الامر على الوجوب وهو تصريح الحديث بنفي
الوجوب واثبات الافضلية وهذا انما يصح لو ثبت سبق الحديث ليكون قرينة على
عدم قصد الوجوب واما اذا سبقت الاية دلت على الوجوب كما هو الاصل فوقوعه
بعد الحديث يكون نسخا للكتاب بخبر الواحد وانه غير جائز وهذا اعلاق نحو
ما حصلا دوامان فيه قرينة عدم كونه للوجوب وهو انه للاثبات البيرو رفع الجرح وا
التضعيف وقد يفهم من قوله بدليل قراءة من قرأ اتموا لم يكن القراءة المشهورة
ايضا امرا بالاداء لزم تعارض القرائتين وفساده ظاهر لا يتعارض انما هو
بين الدلالة على الوجوب والدلالة على عدم الوجوب لا بينها وبين عدم الدلالة
على الوجوب وقد يستدل بالاية على وجوبها بانه امر باتمامها مطلقا من غير
تقييد بالشروع وانه لا يتم الا بالشروع فيكون واجبا لان اتمام الواجب
المطلق الاية فهو واجب وفيه نظر فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه
اشارة الى التمسك بوجوه ثلثة في وجوب العمرة كما هو مذهب الشافعي
رحمه الله عليه مع الجواب وكان الاولين الزامات والاقوال الصحابي
ليس بحجة عنده وما ذكر من جواب الاول ينفيه الرواية المشهورة المتفق
عليه في كتاب الله هو وجواب الثاني ليس بسديد لان قوله وجدتهما
مكتوبين ظاهر في وجوبهما قبل الاهلال بهما للقطع بانه لا يحس وحدت صلى
الفعل مكتوبة علي شرعت فيها على ان الرواية المشهورة فما اهللت بهما
وفي جواب الثالث جمع بين الحقيقة والمجاز او مقتضى المشترك وان اريد
انه دل على وجوبها ثم دل بعد شان المذكوران على نفي الوجوب كان
ذلك نسخا للكتاب بخبر الواحد على ان التمثل بقوله صم رمضان وسنة من
شوال يأبى هذا المعنى لتصريحه بانه امر بفرض وتطوع كما نهم قصدوا
بذلك بيان القراءة ليست لحسب الرواية والسماع ثم اعترض بان
القطع والعدول الى الحمالة لا سيما اوكد في الوجوب ستماع لام
مختصاص ووجه اضياحه الى التاكيد انه فطنة التقصير لاقبال الناس
بالكلية على الحج وترك بانه اوكد في البيت والتحريض عليه لكونه مظنة التهاون

والتواني بناء على عدم الوجوب وما ذكر انما يحس بعد الدلالة على الوجوب مثل
ان يقول واتموا الحج والعمرة والله اعلم قال احمد قال بعض ان الاكثر
في كلامهم استعمال الاحصار في منع يكون من مثل الخوف والمرض والحصر فيما يكون
من جهة العدو وان كانا في الاصل بمطلق المنع فاعتبروا بوصفه لا كحصر في
الحكم مطلق المنع على ما هو الوضع والشافعي رحمه الله المنع من جهة العدو
بقيام الدليل وهو ان رئيس المفسرين وعلماء بمواقع التنزيل قد فسر الحصر
بحصر العدو على ان المجرد قول الصحابي حجة عنده لكن له ان يجيب بانه محجوج
لا دليل على خلافه كمطلق الكتاب وكذا الكلام في تفسيره لانه يفسد من غير دليل
وورود في جنس العدو ولا يصلح دليلا كما يقال في العام ان العبرة لعموم
اللفظ لا لخصوص السبب والحق ان تفسير رئيس المفسرين مع جلالة الاحصار
دلالة كما يقال في العام بقوله فاذا امنتم يفيد الظن القوي بذلك وهو كاف
من كسر او عرج الحدث تمثل لاية ضغفة لا في التحلل بالمرض لكن
ما قال بانه اذا اشترط ذلك بدليل ما روي من الحديث الصحيح في ان التحلل
بالمرض صحاح الى الاشتراط على ان هذا الحديث مما ضعفه المحدثون كسر
على لفظ المبني للمفعول اي اصابه كثير في بعض الاعضاء وعرج بالفتح اصابه
شيء في رجله فمشى مشية العرجان واما اذا كان ذلك خلقة فهو عرج بالكسر
الخلقة شيء محسوس تحت دقة الشرح او الرجل والاشارة الاشارة بالفتح العلامة
وفي الغايت ابعثوا بالهدي واجعلوا بينكم وبينه يوم اشارة اي يوما تعرفونه
فاذا ذبح الهدي بمكة حل وضمير يذبحه للام في المبعوث وعايده قايم مقام الفاعل
كعليه في المغضوب عليه وعندهما اي عند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله
لانهما حالفا في الزمان النية الى الحج ووقع الاتفاق على المكان مطلقا انه
الحرم وعلى الزمان في العمرة انه وقت شاء وامام الحج فالزمان عنده وقت شاء
وعندهما ايام النحر وعند الشافعي رحمه الله لا يبعث بل يذبح الشاة في مكان
الاحصار وحصر التحلل ومن هيهنا كان قوله ثم حتى يبلغ الهدي محله اي مكانه
الذي يجب نحره فيه ظاهرا على مذهب ابي حنيفة رح دون الشافعي رحمه الله
والمحل الكسر منفعل من حل يحل بالكسر مشترك بين الزمان والمكان وانما قال ظاهر
لانه قد يتكلف الشافعي رحمه الله بان المراد بمحله مكانه الذي عينه الشرع
وهو موضع الاحصار او بان المراد بلوغ محله وحوله الى حيث يجب ان
يستقر فيه بعض الفراغ عن نحره ولما لم يقع خلاف في ان النبي صلى الله
عليه وسلم نحر هديه حيث احصر وكان الاحصار بالحديبية وليس من الحرم
تمسكوا في الوقع برواية عن الزهري ومحمد بن اسحاق الواقدي وتركوا

ما ذكر البخاري عن الثقات ان كان خارج الحرم من حج حجة حصر الى الحل فقد
بهذا البلاد يم المعطوف اعني به اذى من رأسه والا فالحكم عام في كل مرض
يحوج الى شيء من محظورات الاحرام يعني فاذا لم يحصر واشترط
من بهذا الوقت مذهب ابي حنيفة رح من جواز الاحصار بغير العدو
والا فالظاهر ان المعنى وان كنتم في امن وعدم خوف من العدو
فمن تمتع التمتع هو ان يحرم بالعمرة في اشهر الحج وياتي بمناسكها
ثم يحرم بالحج من جوف مكة ويأتي باعماله ويتابعه القران وهو ان يحرم بهما
معا ويأتي بمناسك الحج فيدخل فيها مناسك العمرة والافراد وهو ان يحرم
بالحج وبعد الفراغ منه بالعمرة وقيل فالمعنى على الاول من انتفع بالشروع
في العمرة متمتعا او منتهيا الى الانتفاع بالحج وعلى الثاني من اسقط بالفراغ منها
ممتدا الى الشروع في الحج هديا مجرى الجنايات لاساءته بتاخير احرام
الحج عن الميقات ولهذا لم يوجبه على المكي ومن في حكمه والحجة بالكسر المرة
من الغنيا من الشواذ ومعنى في الحج في وقت الحج اذ نفس الفعل لا يصلح
ظرفا لكن عند ابي حنيفة رح الزمان اشهر الحج حتى يصح قبل احرام الحج وعندنا
وقت لاتيان باعمال الحج وفي اثناء افعاله فلا يصح قبل الاحرام به كما هو
العبادة تشريعا بانه حج عند ابي حنيفة رح ان يكون قبل احرام الحج وليس
كذلك الحج اربعة ما لا يعاف ويوم التروية هو الثامن من ذي الحجة
لانهم كانوا يتروون فيه من الماء لما بعده او لان ابراهيم عليه السلام كان
يتروى ويفكر في رؤياه وفي التاسع عرف وفي اليوم الذي اشتغل
ثم الاختلاف في ان الاظهر ما ذهب اليه الشافعي رحمه الله من
ان الرجوع هو الرجوع الى الاهالي والاوطان الا ان لو نوى الاقامة
بمكة فهي بمنزلة الوطن فلو صام السبعة بعد الفراغ وقبل الرجوع الى
الوطن لم يجز عنده كقوله تعالى او اطعام التنبيل به في انه مصدر
منون وكقوله ظرف ونصب مفعول لمن لنا كلام في ان المنصوب في مثل
صمت يوم الجمعة او شهر رمضان او نحو ذلك مفعول به او ظرف والظاهر
الظرفية وانتصاب المحل لان عند عدم الاضافة يكون منصوبا وان كان
يتنون في ما فايدة التذكرة وهي قوله تلك عشرة الظهور ان الثلثة
والسبعة يكون عشرة والتذكرة في الحساب ان يذكر تفاصيله ثم يجمل فيقال
فذلك كذا علمان خير من علم قال الميداني اصله ان رجلا وابنه
سلكا طريقا فقال الرجل ابني استبحث لنا عن الطريق قال اني عالم
قال يا بني علمان خير من علم يعرب في مدح المشاورة والبحث

وقيد كامل يعني الاول كان تاكيدا بمعنى كونها كاملة في كونها عشرة وعلى هذا يكون
مقيدا بمعنى كاملة في البدلية من الهدي والصوم مقامه بحيث لا ينقص ثوابها
عشرة وعلى هذا يكون عن ثوابه كما هو حكم بعض الابدال وذلك اشارة
الى التمتع لانه الحكم المقصود من اصل الكلام وعند رحمه الله الى وجوب الهدي
او الصيام لانه اقرب ولفظ ذلك شايع في المعاني لكونها بعيدة عن الحس وان
كانت قريبة في الذكر وصيغة عندهم لابي حنيفة واصحابه وضمير منهم وعليهم لها
مسجد الحرام وقد وقع في بعض النسخ يقصر بدل لا تقصر وهو سهو
وعند الشافعي رحمه الله لا يجوز لاحرام يوم النحر وعند ابي حنيفة يجوز
بلا كراهة وما ذكر من ان شيئا من افعال الحج لا يصح فيها يشكل بالرمي والحلق وطواف
الركن ونحو ذلك مما يصح بعد فجر النحر واجيب بانه بناء على مذهب ابي حنيفة رحمه الله
والمراد بالافعال الاركان وفيه بحث اسم الجمع يميل الى المذهب المرجوح في
اقل الجمع وان لم يكن مختارا عنده لان شاهد الجاير في باب المناظرة الالزام
ان صيغة الجمع لا تصلح لاقل من الثلثة ولو سلم فههنا اطلقت على الثلاثة المجازية
حيث جعل بعض الشهر كعشرة ايام بمنزلة تمام الشهر فصارت الاشهر
ثلثة وههنا نوع آخر من التجوز يصح في مجرد الشهرين وهو الاطلاق على كل
ما فيه معنى الضم والجمعة واما التجوز بالاطلاق اسم الكل على البعض حتى يصح
في الواحد فذلك بحث آخر واما قوله بدليل فقد صنفت فلو بكا فقيل انهم
صرحوا بان مثل هذا ليس من التنازع وكذا ضمير المتكلم مثل يحوز فان قيل كان
المناسب تقديم سوال الصيغة على سوال فايدة التوقيت قلنا بل الانسب بيان
المعنى ثم الاشتغال بحل الاشكال وسوال الفايدة بجوابه بان المعنى الحكم بان
وقت الحج من الاشهر لا يجوز اطلاق لفظ الاشهر على شهرين وبعض ولم يثبت
ان مالكا يحمل شيئا من افعال الحج فيما بعد العشر فوجه السوال عن وجه حمله
تمام ذي الحجة من اشهر الحج فذكر في الجواب احتمالين واحال القول بهما على
الغد ليعدم تعدد مذهب مالك في ذلك وفيه ان الشرع لم يات على
خلاف ما عرفوه بعد حكم تعيين اشهر الحج والا فكثير من الاحكام بل من تقا
صيل الحج ليست كذلك والتطريب في الصوت مده وتحسينه
بحيث الحروف عن هيئاتها فيوهم في كل كلام وفي قراءة القرآن اسمج واما
ترتيل القرآن بالصوت الحسن والمدات التي لا تخل بالحروف فلا كراهة
فيه بالنصب اي الفتح آثره ليلايم الرفع وقد سبق في لا ريب فيه
ان الفتح نص في الاستغراق والرفع راجح فحفظ نفي الفردية لكن ذلك
لان كلمة لا في لا ريب فيه بالرفع ليست لنفي الجنس واما ههنا فالاظهر

اتفاق الجنس والرفع للتكرير لا استفتاء عن اضمار الفعل واما على قراءة رفع لا
بين وفتح الثالث فقد فهم عن ايقاع المخالفة في الحركات قصد المخالفة في المعنى
جريا على قضية المناسبة ولم يقع حمل لا بمعنى ليس لشذوذه وقد كان المعنى
على النهي فحمل الرفع على اضمار الفعل اي لا يكون وبقي لا جدال اخبارا
محضا مناسبا للمقام حيث كان اشارة الى ارتفاع الخلاف والجدال بين
العرب في الوقت الحج مكان الوقوف وهو النسي فعيل بمعنى
مفعول من نسأته اخرته ما ذكره هنا يوافق ما قيل ان الجاهلية كانوا
يؤخرون الحج في كل عامين من شهر الى آخر ويجعلون الشهر المؤخر ملحقا فيكون
العام الاول ثلثة عشر شهرا والعام الثاني كالاول من غير الفاء
وكذلك الثالث مع الرابع فيتدبر فيجتمع في كل خمس وعشرين سنة
الى الشهر الذي بدأ منه لان كل عامين خمسة وعشرون شهرا وما
ذكره من سورة براءة من انه تاخير حرمة المحرم الى صفر كواحد ثلاثة
اشهر لا يغيرون فيها لان معاشهم كان من الغارة هو المذكور في كثير
من كتب اللغة ويوافق فقولهم لحلهم عاما ويحرمونه عاما
واستدل اجيب بان ترك ذكره بناء على ان امر الجدال والمراء
اهون وان العدة في النهي عن الوقت والفسوق وقول والله لم
يذكر عطف على قوله عليه قوسه وان لم يستعملوا عطف على الخبر فقوله
او جعل عطف على الجملة التي الخبر فيها حيث يعني يجوز ان يراد بالخير
ما ينافي الشرور السابقة وان يراد مطلق ضبط النفس عن ارتكاب
المنهيات والقبائح على ما هو حقيقة التقوى وقوله وقيل عطف على مضمون
الكلام السابق الدال على ان المراد تزوة والتقوى بل على قول في تفسيره
وقوله يعني ان قضية اللب يستفاد من تخصيص الخطاب باولي الالباب
والداجج اتباع الحاج كالخدم والاجراء والمكارين والطالبين من
دجج على الارض اي دب ولفظ الداجج والحاج مفرد والمعنى
على الجمع فكرى في هذا الوجه اي جهة الحج يأتوا الحج رجالا جمع راجل
وبال لا اسم ذكر في سبب النزول ثلثة اوجه وانما يباح اي لا اثم
تجارة ما لم يكن شغلا عن العبادة اما عن الفرض فظاهر واما عن الندب
فلانه ح مرجح عدمه فلا يكون مباحا بمعنى استواء الطرفين فيه ان تبتغوا
بيان لاعراب ذكره بعد تفسير اللفظ وسبب النزول والطرف متعلق
بحاج او بالطرف الواقع خبر ليس اعني عليكم
في وقوف بفتح الدال وسكون القاف اسم واد والمشعر الحرام هو المزدلفة

المدس مثل تخارشت الكلاب والتسابق مزق بعضها بعضا وخراش البعير اذا نفر ثم يحرك
مرة بحركة في السير والمجحن عصا معوج الرأس كالصولجان وحديث ابي بكر رضي الله عنه
على ما في الفائق ان النبي عليه السلام اتى فدخ وهو يضرب بغيره بجحنة وفدخ اسم جبل بالمزدلفة
ولفظ حت في قوله ان ما هو في حرث لقوم من مهصورة اي مطرتهم كذا في الاساس ويدل
على اعتبار معنى الصب ما ذكره في الصحاح الهضبة المطرة العظيمة القطر وما قال ان هضبوا
في الحديث من هضبوا بمعنى نزلوا من الهضبة وهي الجبل المنبسط على وجه الارض لان في النزول
من العلو اسفلا لا محالة فاجراع الملعة سمي بجمع مثل اذرعات اسم بلاد بالشام
بقوله وليس تعريف محض نسب الدال الجر في انه لا واحد له اذ لم يوجد اذرع والا عرفه قال الفراء
لا واحد له صحيح وقول الناس عرفه بتنبيه بقوله وليس تعريف محض قلت ولم سلم فوقه وعرفات
مدلولها واحد ليس ثم اماكن متعددة كل منها عرفه جمعت على عرفات ثم لا كلام في استعماله منونا
وان حكى سيبويه عن بعض العرب عدم التنوين مثل هذه اذرعات بالضم ورايت بكسر التاء
من غير تنوين وانما الكلام في الصرف وعدمه فعند البعض غير منصرف للعلمية والتانيث والتنوين
للمقابلة لا للتمكن يعني جيء به ليكون في جمع المؤنث السالم مقابلا للتنوين في جمع المذكر السالم
كمسلمون وقع هذا ليس في موضع الجر للاخوذ الا التنوين من نون التمكن كما باللام والاضافة و
اختيار المصنف انه ينصرف لعدم الاعتداد بالتانيث اما لفظا فلان هذه التاء ليست للتانيث
وهو ظاهر واما تقديرا فلان احتضارها بجمع المؤنث بابي تقديرا لكونه بمنزلة الجمع من علامتي التانيث
وهذه كتانيث ليست للتانيث واحتضار التانيث تمنعت تقدير التاء فهذه التاء بمنزلة العلم
لا يظهر ولا يحل الاشكال وفي كاف سعاد اشارة الى ان الاسم وان كان علما لمؤنث جمعية فانه
تقدير التاء فعلى هذا لو جعل مثل هذه مسلمات او مسلمات علما لامرأة وجب صرفه لامتناع تقدير التاء
وما ذكره الشارح من ان هذا يعني ان تكون مسلمات علم امرأة غير منصرف كلاف عرفات
ليس شيء ثم ما ذكره من امتناع تقدير التاء لانتفاء كون الاسم مؤنثا بحسب الاستعمال مثل
وقفت بعرفات ثم تحتمل بها لان تاء الجمع وان لم تكن لمحض التانيث على ما هو المعتبر في منع
الصرف لكنها للتانيث في الجملة وقالوا سميت بها اشارة الى ما ذكر وانه وجه تسميتها
بالفظ المنبئ عن المعرفة لكنها ليس بمرضي عند البعض ولو سلم فلا يوجب كونه من الاعلام
المنقولة لان مجرد القياس والجواز لا يكفي بل لا بد ان يوجد في الاستعمال لفظ عرفات جمع عرفة
جمع عارف ولم يوجد فلذا حكم بانه من الاسماء المرتجلة مع الحكم بانه لا يوجد عرفة الا جمع عارف
ثم هذا الاتي ما ذكره من انه تسمية بجمع كاذرعات لان معناه جمع مثل اذرعات في انه لا يوجد
استعمال الا في العلمية ولهذا ينبغي ان يحمل قوله الا ان يكون جمع عارف استثناء من قوله
ومن المعارف المرتجلة ليس على ما ينبغي وعن النبي ما عدا ما ذكر من وجوب الوقوف
بعرفة يكفي للحج ان في دلالة الاية والحديث على ذلك نوع خفاء فلذا قال وقيل يمكن مانعة
لا يعني لكون الحج عرفة سوى انه الوقوف بها فرض وجوبه واما في الاية فلا لاذكر الافاضة

في مسبوه الى بلد ليس فيه نهر يعبره عصبوا في البلوث اذا تلوثوا وتلطخوا من عصبتهم السماء اذا وضعت

نزلنا به

اذرعات مه

المعصبة المكثرة والهضبة مثل بوزة وبوز

الناء مه

قوله مه

قوله الا ان يكون جمع عارف مشكل قوله من الاسماء المرتجلة لا يكون واصحاب صرفه جمع عارف يكون العرفات من الاعلام المنقولة وان لم يوجد استعمالا مشتقا قوله لان العرف لا يوجد في اسماء الاماكن ليس اذ يعني الحكم بارتجال عرفات مطلقا مشكل والاستعمال والتحقيق انه استثناء مخرج منقطع من الحكم على الاول انه من الاعلام المنقولة كسهم الاحوال الاعلام المنقولة

قوله مه

اما في الموت فانه

وجملة الدلالة على القطع وسوق حكم الشرع الوجوب كانه قال الافاضة واجبة عليكم فاذا افضتم فاذكروا
الله ثم انما يعطى سابقه الكون والاستقرار بعرفات لتكون مبدأ لها فيها وهو معنى الوقوف بها والحضور
فيها وقد يتبين بوجوه الاول انه يدل على ان الذكر للافاضة واجب وهو موقوف على ان الافاضة
وهي على الوقوف وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب ورد بانه وجوب الذكر مقيد كما يقول اذا جعل
كطال بزكاة وهو لا يتقيد وجوبه بالقيد بل الوجوب عند حصول القيد ومقتضاه ان الافاضة غير للوجوب
لا الواجب كما لو قيل ايتوا زكوة كانا عند الافاضة اتيا زكاة ثم افيضوا ولا يدل على تقدم الايتاء
وعليه كانه قيل افيضوا من عرفات ثم لتكن افاضتكم من حيث افاض الناس الثالث ان الفاء في
فاذا افضتم لتعليل قوله فمن فرض يدل على ترتب الافاضة على الحج من غير مهلة وشراح وهو
معنى وجوبها المقتضي لوجوب الوقوف وانت خبير بانه شيء من الوهن لاستمداد من لفظ الكتاب
والمنقول موضع كان اهل الجاهلية يوقدون عليها النار ثم كل طريق ضيق بين جبلين الغلس ظلمة
آخر الليل وجبل الرحمة بعرفات بما روى جابر فانه يدل على ان اتيان المشعر على قوله
معناه ما يلي ما يفيد الذكر بقوله عند المشعر الحرام مع ان المزدلفة كلها موقف من غير تخصيص
بالجبل اجاب بوجهين الاول ان المعنى فاذكروا الله عند ما يلي المشعر الى منتهاه من المواضع التي
تقوله ويكون ذلك للدلالة على ان الذكر هناك افضل كما ان الوقوف بقرب جبل الرحمة من عرفات
افضل الثاني ان المراد عند المشعر جميع اعتبار المزدلفة واطرافها لكونها متصلة به حسا وفي حكم
شرعا فقوله عند المشعر ثاني مفعولي جعلت والتجوز باعتبار اطلاق كلمة القرب على ما زاد اتصال
بالمشعر وان كان بعيدا لا باعتبار اطلاق المشعر على المزدلفة كلها بتسمية الكل باسم الجزء
على ما قيل وفي قوله الاوادي تجسير دلالة على انه من المزدلفة وان لم يكن موقفا وقد الحرام
ليد جمع اي للله كونهم بجمع وسواء سم للمزدلفة لاجتماع الناس فيه وقد دل على جمعه
بقوله لا تنامون واما اذا كان المشعر هو الجبل على ما هو المختار فجمعت ظاهر وعن ابن عباس
آدم مع حواء والدنو منها ثم سمي التسمية بجمع والمزدلفة وما ذكر من جمع الصلوتين في الاول
ومن القرب الى الله تعالى ولا من اعتبار الوصف بوصف صاحبه في ازدلاف آدم
والمعنى اذكروه معنى شاق كل من المعنيين على تقدير المصدرية والكافة والفرق بين المعنيين
ان الدلالة في الاول على اطلاقها وفي الثاني على الدلالة الى كيفية الذكر وانما الكاف على الاول
لقصد التشبيه وعلى الثاني للتقييد اي اذكروه على الوجه الذي علمكم ولا تعدلوا عن ذلك الوجه
والطريق ومحل كما هداكم النصب على المصدرية صفة لموصوف وعلى الكافة لا عاملة كما لا تقول
لانه لم يسبق حرف جر بل يفيد من جهة المعنى فقط الخمس في الاصل جمع الخمس وهو الشدة
الصلب سميت قريش وكنانة بذلك ليصلبوا في دينهم كانوا عليه معنى ان ذلك الامر الوارد بالافاضة
من حيث افاض الناس انما هو لاجل الترفع الذي كانت عليه قريش وكنانة من ان يساووا
الناس في الموقف اي الحج بان لا يكونوا منهم بل مثل سائر الناس فتوجه سؤال ثم حيث كان
الافاضة المذكورة بعد ما سمى بعينها الافاضة المذكورة حملها معنى ان الافاضتين كلاهما من عرفات

فاسمعي عطف الامر بها بكلمة ثم الدالة على التراخي على الامر بالذكر المقارن لما جلبناه عرفات وكيف
موقع ثم من كلام الله تعالى وما جاب ما موقعها موقع ثم في قوله احسن الى الناس ثم لا تحسن الى الغير
الكريم لما سبق من دلالة فاذا افضتم على وجوب الافاضة من عرفات وان معنى ثم افيضوا من حيث
افاض الناس لتكون فاء حكم منه لا من المزدلفة فصار كانه قيل افيضوا من عرفات ثم لا تفيضوا
من المزدلفة ومعنى ثم الدالة على بعد ما من الافاضتين اعني الافاضة من عرفات والافاضة من
المزدلفة لان للاولى ثواب والثانية خطاء وهما بون بعيد وهذا النوع من البيان لا ينافي تفاوت
المرتبة وتباعدها تحقيقه هذا ثم ان الكلام على وفق ما في الكتاب وعليه سؤال ظاهر وهو ان التفاوت
والبعد في الرتبة انما يعتبر بين المعطوف والمعطوف عليه وهو ههنا عدم الاحسان الى غير الكريم
وعدم الافاضة من المزدلفة لكن قد جرت عادته في هذا الكتاب انه يعتبر في امثال هذا الموضع
التفاوت والبعد بين المعطوف والمعطوف عليه لا بين المعطوف عليه وبين الشيء الذي ذكر في
قوله ثم ان تابعوكم بدلوكم الادبار ثم لا ينصرون ان ثم للدلالة على بعد ما تولية الادبار
وكونهم منصورين واما الاعتراض بان التفاوت بينهم من كون احد الامرين مامورا به والاخر
منهيا عنه سواء كان العطف بثم او بالفاء او بالواو وليس بشيء لان المراد ان في ثم اشعارا بذلك
ودلالة عليه من حيث كونه فيها الاصل للبعد والتراخي ولا كذلك الفاء والواو والامر والنهي
حتى لو علم علم بدلالة العقل نعم يرد ان هذا انما يطابق المثال لو اريد افيضوا الى منا من غير
تعيين عرفات او اريد في المثال احسن الى الناس الكرام واما اذا اجرى الناس على الاطلاق
وقد تقرر ان فاذا افضتم يدل على وجوب الافاضة من عرفات فلا مطابقة الا ان هذا لا يضر
بالمقصود وهو التطابق في موقع ثم وفي الدلالة على تفاوت ما بين الفعلين ودبيب بعضهم
بالا ان مراده ان ثم افيضوا عطف على ما ذكروا الله وقصدوا الى التفاوت بينه وبين ما يتعلق
بما ذكروا اعني الافاضة المذكورة في ضمن شرط الذي موقعا فاذا افضتم وهو حاصل ما ذكرنا
وقيل انما ان الى وجه تكون ثم على اصلها وهو ان تكون المراد بالناس المعهود
هو عرفات فيكون امرا بالافاضة عن المزدلفة الى منا بعد الافاضة من عرفات وفي قوله
بعد الافاضة من عرفات دون ان يقول بعد الذكر بالمشعر اشعار بانه عطف على افيضوا
من عرفات المدلول عليه بقوله فاذا افضتم لا على اذكروا الله لكنه يحمل على الاخذ ما قبل
محافظة على ما هو الظاهر من عطف الامر على الامر فان قيل لا حاجة في هذا المعنى الى
حمل الناس على الحمس لجواز ان يراد ثم افيضوا من حيث افاض الناس الله وهو المزدلفة
قلنا الظاهر من حيث افاض الناس افاضوا منه من حيث افاضوا اليه
اقتداء به في الايادي وجهه ثم على حال القراءة عن بيتي وكانه انما تراخ الى بعد ما من الافاضة
من عرفات والمخالفة عنها لان معنى ثم افيضوا ثم لا تخالفوا عنها لكونه سببا قد يا
فاذا اذهبتم لان معنى قضيت الحج اديته والمناسك جمع منسك وهو النسك
اي العبادة فاكثروا ذكر الله هذا مستفاد من قوله كذكركم آباءكم لانه في موقع

وانما لم يتعين من عموم كون المعطوف
عليه الافاضة لا يتعين ان المعطوف
عليه هو الافاضة المدلول عليها بقوله
فاذا افضتم على سبيل الاخذ بالاحتياط
واما ما قال من ان المشعر الحرام
مقدر الافاضة منه فمعانه يقتضي ما ذكروا
منه الشيء والمضاف منه فهو المعطوف
عليه فجاز ان الكتاب ناريا لانه
صريح بكون المعطوف عليه الافاضة
التي ان يمن فاذا افضتم حيث
قال بعد الافاضة من عرفات
من غير ان يكون مقول من
المشعر

وهم الحمس

من قوله
الى الحمس
التم الاول من حيث
الى الثاني

المصدر اي وكر اشد وكركم اباكم والايام عبارة عن الوقايع والحروب عطف على
ما اضيف اليه الذكر اعترض بانه عطف على الضمير بدون اعادة الجار وقد منعه في قوله تعالى
تساءلون به والارحام واجيب بوجوه الاول ان المنع فيما اذا كان الجار حرفا لانه بمنزلة
اشد ولهذا جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه في الجملة ولم يجز بين الحرف ومجروره الثاني
ان المجرور ههنا في حكم المنفصل لكونه فاعل المصدر الثالث ان المراد العطف من حيث المعنى واما
بحسب اللفظ فهو على حذف مضاف معطوف على الذكر اي وذكر قوم اشد ذكرا والكل ضعيف
على ان ذكرا من فعل المذكور يعني ان الافعال المتعدية اضافات من الفاعل والمفعول
فالذكر مثلا من حيث انه فعل الفاعل ذاكرية ومن حيث الاضافة الى المفعول مذكورية ويحتمل
ان المصدر عبارة عن ان مع الفعل والفعل قد يوخذ معنيا للفاعل اي ان ذكرا او يذكر او مذكورا وقد
يوخذ معنيا للمفعول اي ان ذكرا او يذكر او مذكورا فالمعنى على الاول كذكركم قوم اشد ذاكرية لاباهم وعلى
الثاني كذكركم قوما اشد مذكورية كلهم فليتامل واعترض ان الماحب بانه افعل للمفعول شاذ
لا يرجع اليه الا بتاويل فالوجه ان هذا من عطف الجملتين اي اذكروا ذكرا مثل ذكركم اباكم
او اذكروا الله حال كونكم اشد ذكرا من ذكر اباكم وليس من عطف المفرد ليلزم الشاذ وكذا
في العامل واجيب بان افعل هو لفظ اشد وما هو الا للفاعل والا يلزم من جعل غيره مصدرا
من المفعول بحذف وكذا اذا جعل من الالوان والعيوب مثل اشد بياضا وعورا وهم الفلاني
المجرد مثل اشد دحرجة واستخراجا واذا اريد الدلالة على انه مضروبية زيد اشد من مضروبية
عمرو فهل طريق سويا ان يقال هو اشد مضروبية لهذا مثله وما ذكر من الوجه بعيد جدا
لظهور كونه من عطف المفرد وعدم انسياق الذهن الى ما ذكر واعلم ان ههنا وجها ظاهرا
لم يتوجهوا اليه وهو ان يكون نصبا عطفا على كذكركم والمعنى وذكر الشديد كذكر على الاسناد
المجازي وصفا للشيء بوصف صاحبه كما يقول جدك اجدك شديد الصفرة صفرته وقد ذكر
في شرحها انا واصل سبيلا انه من الاسناد المجازي لان التمييز فاعل في المعنى وفي تفسير
الكواشي ههنا ما ليس للناظر فيه الا التعجب والسكوت عطف جزء جزء من جملة
موضع ولفظ موضع ليس في موضعه فان الناس بيان الوجه وبعد هذا الكلام بما قبله
واصل التركيب الناس مقلة ومكثرا لا غير فزيد لفظه من معنى انه محاط لها مزيد وينبغي لا تكاد
وكلمة من بمعنى انه كاين من ههنا لا يتبدى من موضع اخر وحصر المفعول في طالب الدنيا
لان طالب الاخرة فقط بحث الاخلاص الى طلب جنسه من الدنيا لا يوجد في الدنيا وقيل
لان ذلك ليس بمشروع لان الناس مختلف تاقات الدنيا فلا بد من الاستيفاء عنها ايضا
وزوبان عدم المشروعية في طالب الدنيا فقط اشد وايضا الحكم انما هو بوجود العين
لا بمشروعيتها على ان في قولنا منهم كذا ومنهم كذا لا يتبدل الحصر بل ربما يشعر بوجود
قسم اخر لكنه فسر بذلك لكونه على وفق الوجود . اجعل اينا كانا اشارة الى ان المفعول
الثاني منزل لان محبة الدنيا نفسها كانا من طالب الدارين من الحسنة الى

طلب خلاف فان محل الطلب اما موضع الدنيا واما موضع الاخرة فليس الا الحظ والحرمان فلنا
تعلقه في الاخرة ليس ظرفا للطلب بل معنا ليس له في حق الاخرة وبالنسبة اليها طالب نصيب
اصلا اوما لهذا الداعي اصلا كان الانسب ان يذكر هذا مظهرا ولا يمنع انه لا حاجة اليه
او تلك الداعون يعني يحتمل ان تكون او تلك اشارة الى الفريق الثاني وهم الذين جعل نصيبهم
عبارة عما عملوا من الحسنات فمن للتبعيض على تقدير مضاف اي من جنس ما كسبوا او للسببية
من غير اعتبار حذف وحاصله ان من للابتداء والمبدا بمنزلة المادة او بمنزلة الفاعل
وان جعل عبارة عن دعائهم وطلبهم ايتاء الحسنتين فمن للتبعيض يعني انهم لا يعطون الا البعض
مما طلبوا وهو القدر الذي سلموا حسن في الدنيا نظرا الى المصالح وفي الاخرة نظرا الى الاستحقاق
اذ الصانع حكيم لا يفعل ما ليس بمصلحة ولا يعطي ما ليس مستحق ويحتمل ان تكون اشارة الى الفريقين
ومن للابتداء الدائرة على حذف المضاف دون السببية لان ما اعطي الفريق الاول من المطالب الدنيوية
ليس بسبب اعمالهم الدنيوية ولا سببا لمعنى الثالث اعني وان لم يذكر تنادي على ما جعل الكسب
عبارة عن دعائهم من التكلف فواف الباقية بالفتح والضم ما بين الجملتين من الوقت
لانها تحلب ثم تترك ساعة يرضعها الفصيل لتدر ثم تحلب والمطاوعة اي جعل تحلب لازما
او فتح فتكلم الكلام في الاية لاجل قوله تاتي وهو لازم كما ان المطاوعة اي جعل المتعدي لازما
وعدم الدوس لانهما يكونان روس الاضاحي وقوله يتقرا اذا فرغ بيان لوقت التقرب وكون الفعل
في اليوم من شهر تكونه في الثاني البتة ليصح انه تحلل في يومين وعلى هذا الاحتمال اي ان تقدر
يحل يومين وقيل انا اعلى الحالية يعني ليس سوق الكلام لاجل التخيير بل لاجل نفي
الاثم المتوهم على التقديرين اي ذلك الخبر بيان اللام في لمن اتقى للبيان كما في قوله
هيت لك اي هذا الخطاب لك فالظرف عند التحقيق خبر مبتدا محذوف وتخصيصه بالخبر المتقي
يدعو احدهما انه الذي يوضع له ذلك ويلتفت اليه والثاني انه الحاج على الحقيقة وقوله منها
اي من التحلل والتاخير متعلق بيتحلل ووجهه بالكسر غشيه والاثام جزاء الاثم وقوله ثم
فلا متعلق بالدعوى ان اتقوا الله لتعبادكم ويحكم بمنزلة التخيير ومعه الخطاب واما على الوجه
الاخر المشار اليه بقوله ويجوز ان يراد عطفا على قوله اي ذلك التخيير الى اخره فالمعنى اتقوا الله
لتنتفعوا بذلك يحلو لي من احلو لي الشيء بمعنى حلا وقد جاء متعديا بمرورت القرين
والاثاث لها قوله ثبت القدر بفتح الدال الصلب الكثير الحارث وجعل ثبت القدر اي ثابت
في المثال والحال فالمراد في الاساس واحد القدر الخافق كانه يعذر بساكنه الواحد عذرة
والخافق شغوف في الارض واحد الخفوق وكذا الخافقين او جعل الخصام الدمكون
من اضافة الصفة الى فاعلها كحسن الوجه كذا على الاسناد المجازي لان الالد هو الرجل
الخاصم وقيل الخصام ليس بمصدر بل جمع خصم والمعنى انه اشد الخصوم خصومة لا من جهة
ان الدال فعل بل من جهة ان اللدد شدة الخصومة وكل شديد فهو بالنسبة الى دونه
اشد فمعنى الاضافة ههنا الاختصاص كما في قولك حسن الناس وجها وذلك لان اللدد ما يبقى

أهل جمعه بدليل تذكير جمعه وتأنيثه في موضع الاسم المتصل وان لا يخلي عنه الاثم
الاثم على ارتكابه تعالى فلي عنه وخلى سبيله اذا تركه وضرا على ارتكابه وعدم المخلية عنه اذا فعله
او على رد عطف على الاثم وقيل تركت في صهيب فعلى هذا لا تكون تفسيرا لمعنى تبع وقول
بعضهم تشرت وجعل سلامه له ومعنى رؤف بالعباد ارادة الخير لهم حيث خلصهم من ايدي الكفار
وهو اي التسليم بالكسر والفتح وكذا بفتح السين واللام الانقياد والطاعة فالخطاب للمؤمنين
الخلص او لاهل الكتاب المؤمنين بنبيهم وكتابهم او لهما معا من المؤمنين بالسنتهم او لكل وكافة
حال من جميعا ادخلوا او من السلم وقيل السلم الاسلام وح لا يكون الخطاب للمؤمنين الخلص الا
تاويل الاسلام بشعبه وفروعه لانه نفسه او خلوا صح في الامر ما جاءت الاسلام لا الثبات عليه
او الارتياد فيه بل الخطاب لاهل الكتاب او لهما معا فعن اولها جميعا وكافة حال من جميعا ادخلوا
او من السلم وما زعم الكتاب اشارة الى ما ذكرنا فليتدبر السلم ما اخذ منها من اتدابيه
منعلقة بها خذ لا سابقة او بعضه الا ما خذ منها ابدا ما تحبه وترضاه فلا تتأثم من طول زمانها
والحرب بالعكس اذ تكفيك اليسير منها ويلذ جرع من مشربها وكافة من الكف بمعنى
انه وان كان مستعملا للشمول والاحاطة فهو في الاصل اسم فاعل من كف بمعنى منع كان الكافة منعوا
بها جماعتهم ان يخرج منهم احد اشار الى ان الانسان فاعل الى واحد فقوله اتيته وكذا اتوته
وقد تعدى الى الثاني بالباء مثل اتيته بالبينة فقوله الا اتاه بالهم الله بحمل الوجهين وكان هذا
مراد من قال ان الانسان يجيء لازما ومتعديا والا لم تحتملها وهو ظاهر الا ان الصواب في
قوله للدلالة عليه بقوله فان الله عزيز فان عليوا ان الله عزيز او على الفاء هذا اقرب
وما يقرب فانسب نزل منه العذاب نشر الى ان اتيان العذاب في ظلل من الغمام
نزوله منه ومن ثم اشتد اي من جهة ان البشر اذا جاء من جهة الحسب او من جهة
تحسب الخبر وهذا انسب ما ذكر في تفسير من انهم علموا علما حسبوا حسبانا فاذا هي سيئات
وهذا السؤال اي السؤال الامر به للرسول او لكل احد لعقد معرفة من اسرائيل للعقد
ان يجيبوا معلم من جوابهم امر والايات المؤتاة يحتمل ان تكون معجزات انبيائهم على ما هو المعنى
اللغوي وان تكون ايات كتبهم على ما هو المتعارف من ايات القرآن وغيره ونحو الله لشان
الى الانه بمعنى العلامة او آية الكتاب وصفا للظاهر موضع المضمر نصرا كما تكونها فيه لعقد مزيد
التوبيخ وتبديلها اما بعد منقلبا وتارة نصرفها اذا اريد ايات الكتاب وكذلك يتجه الايات
الدالة على دين محمد صلى الله عليه وسلم فقوله او جوفوا عطف على ان الله اظهر ما واضاف لفظ
اظهر لتشاول اظهار المعجزات وانزال الايات يحتمل الامرين فان قيل على هذا الجزية
ما معنى السؤال وعلى تقدير الاستفهام كيف تكون السؤال للتوبيخ والاستفهام للتقرير ومعنى
التوبيخ الاستنكار والاستبعاد ومعنى التقرير التحقيق والتثبيت قلنا على تقدير الجزية فالسؤال
عن حالهم وفعلهم في مباشرة اسباب التوبيخ وعلى تقدير الاستفهام بمعنى التقرير الحمل على الاقرار
وهو لا ينافي التوبيخ وكم آتيناهم فيه في موقع المصدر اي سلهم هذا السؤال وفيل المفعول به

هذا السؤال

وقيل سأل للقصود كانه مسلم جواب وقيل في موضع الحال اي سلهم قائلا كم آتيناهم واما كم
مفعول ثان لآتيناهم ومن آية تمييز على زيادة من عالما وذا افضل من كم وجيء ما حسن ان يوضع
عن ما معنى من بعد ما جاءته تبيع وكم ان الله من الايات وقد وصفت بالبينات وقد كان المجيء
بعد وكل مسند ركن متابع النطق بان بتبديل النعمة لا يتصور الا بعد مجيء البينة وكونه عن سببا وكونه
تولى عليه يبتغي عن وصول اليه ما جاب بانه مجاز عن معرفتها او الكفر منها تبديلها لفظ والمعنى عند
القلب بحضور البعض والعنبة التشبيه او لانه عدم المعرفة او عدم التمكن منها فعدها لفظ المجيء
التبيين عن سائله الفعيه حتى لو قيل من بعد ما كانت عندهم لم يخل الا وكل والمعنى من بعد ما عرفوها
من حيث انها آية ونعمة ويمكن من ذلك ملابسة ان بدل الشيء لا يكون الا بعد معرفته فالاستدراك
محاله فان قلت كيف صلح كان الله شديد العقاب جزاء للشرط ولا سببية ولا ترتب قلت من
جهة ان المعنى معاقبته الله اشد عقاب لانه شديد العقاب او من جهة ان التبديل سبب للاخبار
بانه شديد العقاب كقول تو وما بكم من نعمة فمن الله المزين هو الشيطان فيكون المسند
والاسناد وحقيقة او المزين هو الله بمعنى ان خذلانه اياهم صار سببا لاستحسانهم الصبح الدنيا
وتزيينها في اعينهم فيكون الاسناد مجازا كما في اقدمت بلدك حتى يسأل على فلان او ما يكون المزين
عبارة عن اهمال المزين الخفي الذي هو الشيطان فيكون المسند مجازا وقد فهم العكس وما ذكرنا
او نص باللفظ وهو اوجعل على قلوبهم وهو عليه اي على ما ذكرنا من ان الله قدر فيها ما حد
الفريقين المجازين اي لا يدون غيرها حيث زينت لهم بحيث انحصرت همتهم عليها ووقع حظهم
منها فهم يسخرون من ليس كذلك اما من جهة عدم الحظ فيها او من جهة انها مع غيرها كما يدين ومن
قوله وهم يسخرون انشاء الا ان الجملة في موضع الحال لا بد من تقدير المبتدأ ليصح الواو والظاهر يعني لهم في زعمهم
انه لا مانع من العطف على زين والعدول الى المضارع لقصد الاستمرار ولا يبعد ان تكون تقدير المبتدأ
انشاء الى وكان وكذا الكلام في جملة والذين اتقوا فوقهم اي بحسب المكان او الرتبة او الاعلاء
او الاستيلاء واللام في قالهم للتقوية كما في صادف لزيد على من ترجح الحكمة انشاء
لا انه لا يشاء الا ما يجب في الحكمة والتوسعة على الكفار ليست كرامة بل استدراجا بالنعمة
اي ترقيه واعلاه من درجة فيها الى درجة تكون النعمة عليهم اشد واقطع ثم قال
اخره عن تفسير والله يرزق لما علم من عادته في تأخير السؤال عن تمام معنى الكلام معنى ان
معنى الظاهر وقد فهمه من الذين آمنوا انه مقول وهم على تقديره وضع المظهر موضع
المضمر ان يقول والذين آمنوا الا انه عدل الى والذين اتقوا ليشعر بان السعادة عند الله بحسب
يعلو على الكفار انما هي للمؤمن المتقي وليتجرد حق المؤمنين المتصفين بالتقوى على الاتصاف
بالتقوى وعلى الايمان ما تقرر عندهم من دخول الاعمال في الايمان الصحيح المبني على انه قد يراد
بالاعمال فعل الطاعات وبالتقوى اجتناب المعاصي ضمنها اقترانها والاول الوجه
لدلالة الفاء عليه وكون الاتقاء على الايمان كما في اول زمن آدم واخر زمن نوح
نوحا مخصوصا خلاف الاتقاء على الكفر او مع كل واحد منهم كتابه بمعنى تكون الكتاب للجنس

وبقوله نوبت اللام عن نوبت الاضافة والمعنى مع كل واحد من الذين لهم كتاب وعموم التنبيه
لا ينافي خصوص الضمير العايد اليه بجهة الفريقين ثم الاظهر عود الضمير في لحكم الى الكتاب
اذ لا معنى عوده الى الله من تكلف في المعنى اي لينظر حكمه واما الذي من تكلف في اللفظ حيث لم
يقل ليحكموا بعد الاتفاق ان على الحق فان بعثة الانبياء وانزال الكتب للحكم فيما اختلفوا فيه
بعض سابقه لاختلاف بعد الاتفاق ان على الحق والاسلام اذ لو اريد الاتفاق على الكفر
كما هو القول المرجوح لزم تقدير الاختلاف بعد البعثة وقبل انزال الكتب ويكون الحكم علة
للانزال فقط لكن لفظ وانزل معهم ما في هذا المعنى غاية الامر ان تقدر وانزل مع بعضهم لكن
في الواو دون الفاء دعوى بعيدة فلهذا كان الوجه الاتفاق على الاسلام وتقدير الاختلاف
قبل البعثة اي ازدادوا الاختلاف لان اهل الاختلاف كانوا موجودا قبل البعثة و
الانزال فكان معنى ان يفوض لمتعلق من بعد ما جاءهم العلم وبغيا فان المجهود على امتناع
تقدم الاستثناء المفرغ مثل ما ضربت الا زيدا لعدم الحجة ما وجدا واذا جعل متعلقا بقوله اختلفوا
من بعد ما جاءهم العلم بغيا لم يفهم الحصر مع انه مقصود وسيجيء لهذا زيادة بيان في قوله تعالى حكاية
وما نريك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادي الرأي ومعنى الحرج فيها اي الاستفهام
للتقرير بمعنى الحمل على الاقرار بمعنى كان ينبغي ان يحسبوا ولم حسبتم وشجعا على ذكره وضمير عليه
لرسول الله وهو متعلق باختلفوا على تضمين معنى التمرد والاستقلال وانكارهم عطف على الذين
اختلفوا اي شجعا على التصبر معهم ومع انكارهم وقال جواب لما وضمير لهم لرسول الله والمؤمنين
وقد ذكروا بطريق التغليب في عموم اليقين والذين آمنوا فيكون خطابا لهم بقوله ام حسبتم ان تدخلوا
وقد تعالى لما كان الكلام السابق لتشجيعهم على الصبر والثبات فكانه قيل ان من حقهم ان يصبروا
ويثبتوا وانما ذكر هذا الوجه لان الكلام في الآية مع النبي واصحابه فكان المقدر من حقكم ان
تصبروا فلا تكونوا من الالتفات ثم خوطبوا بقوله ام حسبتم وقد اشير في تفسير الفاتحة الى
وجه كون الالتفات ابلغ نظيره قد في ان الفعل المذكور بعد ما متوقع ان منتظر الكون
فالمنتظر في لما ايضا هو الفعل لا نفيه على ما في الشرح ما سبق من ان لفظ لما مستعار
للحال والقضية العجيبة الشان ولا تخافوا الذين يصيبهم مثل حالهم وشبه لانفسه في الكلام خوف
قال الرسول اشارة الى ان المعنى على النفي سواء قريب بالدفع على حكاية الحال الماضية
او بالنصب على الاستقبال بالنظر الى ما قبله اعني زلزلوا وكيف ما كان فهو عاية دالة على تمادي
الامر في الشدة حيث صح وصحح واستبطاء النصر من جهة غاية في الثبات والصبر على الاذى
الفول فالا فلت هلا جعلوا الا ان نصر الله قريب مقول القيس ومتى نصر الله مقول منه معه على
طريق اللف والنشر قلت اما لفظا فلانه لا يحسن تعاطف القائلين دون المقولين واما معنى فلانه
لا يحسن ذكر قول الرسول الا ان نصر الله قريب في الغاية التي تقصد بها بيانا لتناهي الامر
في الشدة قد تقدم يعني قد ذكر بيانا لما سالوه ضمنا بقول من هو وسائر ما هو الاهم
مقصودا عند الكلام فجعل الجواب بما زاده وليس من شرط جواب سؤال الاستبطاء والاستفهام

كان قوله تعالى والمطلقات
يتربصن بانفسهن ثلثة قروء
الى قوله وبعولتهن احق بردهن
فان المطلقات هي المطلقات
بائنا ورجعيا وجميع بعولتهن يرجع
اليها مع ان المراد والمعنى
يعني جاء الامر ان
تقاتل تحت السوق ما تعلقوا
عليهم والزلزال مع بعض
الاحوال الكائنة بعد ما
اتاهم اولا اولئك معهم هذا
المعنى غليشا على
قوله تعالى وما ارسلنا من
رسول الا ليطاع باذن الله
ينافي
الرسالة نوعا من
الرسالة
الرسول
الشدة

على ما سالوا بل اجيب فيه كالطبيب يبني المعالجة على ما يقتضيه المرض لا على ما يطلبه المريض
لو سمعا بطريق التعليم من حكيم هو موقوف عليه على انه لو اعتبر السؤال على ما ذكره ابن عباس
رضي الله عنه في سبب النزول فكلا الامرين مذكور فيه وانما الاختصار في النظم تعويلا على
الجواب قوله انا الصيغة من ما اختلفت لاجل من خير والمصنع مكان او مصدر وحيث
يضاف غاية للمعنى ان عدم كونها صيغة ممتنع لا منع الغاية من منسوخه بفرض الوكف
يعني اذا كانت هي ايضا في الفرض من الكراهة لانه من الاكراه وكونه بمعنى المكروه
منقول من الليث وكون الفتح والضم لمعنيين منقول عن الكسائي وكون المعنى بمعنى الاكراه منقول
عن كثير من واقعة على الفعال كان من جهة اطلاق الاكراه على المكره عليه على ما هو شبيه به
والله اشار بقوله كانهم اكرهوا عليه وقد سبق ان مثل هذا شبيه الاستعارة لكن لا تجاوز
انه على سبيل المجاز بل مجاز في عبارة الكثير من ومنه اي من هذا القبيل قراءة
ووجهها قوله تعالى اما كونها قد ذكر انه الكره والكره كالفقر والفقر لغتان بمعنى
المشقة او من قبيل الكره بمعنى الاكراه لانها بمنزلة المكرهة على وكل لفظ مشتمل عليها
وعلى قوله تعالى وعسى بمعنى ان جميع ما كلف به الانسان وارد على هذا الطريق حيث تكرهه
النفوس وتشق عليها ولا تلزم منه كراهة حكم الله تعالى ومحبة خلافه وهو لا ينافي كمال التصديق
لان معناه كراهة نفس ذلك الفعل ومشقته كوجع الضرب في الجمع كمال الرضا بالحكم و
الاذعان له وهذا كما يقول لمن اكل لقمة اعلم ان البعض مكروه عادة
الانكار كالقباح والشرور والله يعلم ما يصلحكم يعني ان المعقول مراد لا متروك منزل
فعله منزلة اللازم لكن لو جعل ما هو مفعوله كان الفعل من قبيل المتعدي الى مفعول واحد
بمعنى العرفة ولو جعلت استفهامية فالى مفعولين على الالغاء ومنه معه قيل الحكم
بن حزام وعثمان بن عبد الله المغيرة وقيل عبد الله فقتلوه اي اصحاب السرية عمرو بن عبد الله و
اسروا الثنين وعلى العير وكانت ذلك القتل والاسر في اول يوم من رجب وهم يظنون ذلك اليوم
من جمادى الاخرة فيبقى عمرو بن عبد الله فوقف العير حبسها وابى ان ياخذوا وبعد ذلك ردوها والاسارى
يعني الاسيرين او جعل كل ما اخذوه اسيرا على التغليب وعن ابن عباس رضي الله عنه لما نزلت
ان توبتهم اخذ بعضا ان رواية تخالف وهو انه روى الغنيمة والمعنى شروع في تفسير قوله تعالى
يسالونك عن الشهر الحرام وكذا الجواب لا كما قيل ان السؤال عن فرد معين اقدم عليه عبد الله
والاظهر ان عمرو يسالون للمؤمنين او للجميع لا للكفار فحذا ولا يلائم الاسولة الاية سيما يسالونك
عن الخمر وانشاد قوله عن القتال الخ السؤال عن نفس القتال في الشهر الحرام وكذا الجواب
لا كما قيل ان السؤال عن فرد معين اقدم عليه عبد الله بن جحش والجواب عن قتال اهل مكة لقصد
فتنة عدم الاسلام تكفره فاكثر ما صدر بالجحش وتقوية الكفر وتنا وعلى ان النكرة اذا اعيدت كانت
غير الاولى وذلك لان هذا ليست بضرورة لازم واذ المصدر واذ كان نكرة فاكثر ما تقصد به الجنس
كنف وقد وصف بقوله فيه وعندهم ان النكرة تعم بعموم الوصف ومن منها جاز ابداله من المعرفة

ثم حمل المكره عليه
قوله انا من اقبال وادبار
اي تقتلوا رجعت حين اذا اتوكم
يعني تذكرون على ان ثمة حصل الوعي
فيه وحصل في حلوه الشيء
فيما رتوا به
قوله رجم الحكم الشافعي قال احمد
المرض الى اذا ابو واحمد الى الفتوى
قتل
واحمد قال على ما اعلى
او كان وذلك الوقت
اول يوم
يحشى والحوان حين قال الحوت
والاظهر ان غيرها لهن لكن منهن
او لكن لا لكفار خبيثة اذ لا يلائم
الاسولة الاية سيما يسالونك
الخمر وان السؤال عن نفس القتال
الى ان السؤال عن نفس القتال
في الشهر الحرام

وجعلها منسوخة بكبيره قوله وما نسخ من قول عطاء واكثر الاقاويل على انها منسوخة بقوله اقتلوا
المشركين كلام المصنف وفي القرآن فاقتلوا اجاز بقوله تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم يعني الاشهر
الحرم العينية التي في اربعة اشهر حرم قتالهم فيها واشار اليها بقوله فسيحوا في الارض اربعة اشهر فلا
تاتي تسع حرمة القتال في الشهر الحرام مطلقا فان قيل هذه الآية انما تعم الاكثرة بقوله حيث
وجدتموهم دون الازمنة فعامة الفسخ في حق البلد الحرام دون الشهر قلنا معضوم على ان الاجماع الحرام
انطلق برفع التحريم المقيد كالعام الخاص والمسلم فالاجماع على ان حرمتي المكان والزمان لا يتغيران
فيجعل عموم الاكثرة قرينة عموم الازمنة ويرتفع حرمة الاشهر فان قيل فيه كثير تكرر في الاثبات ومن
لا تعم ممن يلزم ما لا يلزم قال المشركين نسخ قلنا بل هو عام يعم الاشخاص او تقديره الكلام ولو سلم
فمقال المشركين مراد قطعا لان قتال المسلمين حرام مطلقا من غير تقييد بالاشهر الحرام والمسجد
الحرام عطف على سبيل الله لامتناع عطفه على الضمير المجرور في عنه اذ لا اعادة الجار ولا معنى للكفر
بالمسجد الحرام الا بكفر وما منا حاشية عن المصنف قد يلحق بالمعنى ما معلها ان عطف وكفر به
على عن سبيل الله انما جاز قبل فاء تعليلية التي من قلتها والمسجد الحرام المعطوف على سبيل الله وهو اسم
الاول ان الكفر بالله والصد عن سبيله متحدان معنى فكانه الافصل بالاجنبي من سبيل الله وعطف
عليه ولا عطف على الصد فهل فاء تعليلية له ان قلت وصد عن سبيل الله والمسجد الحرام اشتركا في هذا
التقديم بفضل الغاية وشبه الاصد فصلا والاول اوجه قيل الحيد ان يتعلق بمحذوف اي ويصدون عن
المسجد الحرام وهو في غاية الرداءة وان استطاعوا استبعاد يعني استبعد ان مع العزم بعدم
الوقوع اشارة الى ان ذلك لا يكون الا على سبيل الفرض والتقدير كما يفرض المحال وهو معنى الاستبعاد
يطاوعهم ان الكفار على ردهم اياه اضافة للصدر الى المفعول اليه ان الى دينهم ما يفوتهم
متعلق بحبطت عمل المسلمين بان يفوتهم من ثمرات جهاد المسلمين ثم عطف مسندا اليها على باحبطت
والحسنة للردة ومن ثواب على عمل المسلمين وبها احتج الشافعي رحمه الله تعالى على انها لو احبطت
الاعمال مطلقا لما كان للتقييد بقوله فيمت وهو كما قد فاتها لانباء على انه جعل شرطا في الاحباط
وعند انتفاء الشرط ينتفي المشروط لان الشرط اللغوي والعقلي ليس لهذا المعنى بل عامة السببية
والملزومية وانتفاء السبب او الملزوم لا يوجب انتفاء المسبب او اللازم لجواز تعدد
الاسباب ولو كان شرطا بهذا المعنى لم يتصور خلاف في الاصول يعتبر الشرط واجح او حسنة
بقوله تعالى ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله واجيب بانه كلي المقيد علما بالدليل ورد
بانه ذلك انما يكون اذا كان القيد في الحكم والحدث الحادث واما في السبب فلا يجوز ان يكون
المطلق سببا كالمقيد وتمام ذلك في الاصول قيل فيه خلاف فيظهر فيمن صلى ثم ارتد بعد
ما صلى ثم اسلم فهل يلزمه صلاة اخرى حسنة يعني قضاء وكذلك الصلوات خلافا للشافعي رحمه الله وفيه نظر
جعلهم الله اهل رجاء يعني انهم هم كال العمل حملهم الله في موضع الرجاء لرحمته ومعلوم ان
رجاء الشيء لم يسكن من طلبه ومن خاف الشيء هرب عنه وترك ما يفضي اليه فكيف يكون عصاة الامة
وكيف يرجون الرحمة بل يقطعون بانها وهذا كما ترى تفويض باطل الحق مذهبه المعتزلة اي

ان الكثير منها اذ ذهاب العقل وسلب المال فشربها مذموم فافهم واعلم ان للعرب ان منها ما هو
الاثم لان نفسها اثنان والهاء كذلك بدليل قوله ومنافع وقوله بعده وكذلك لا تؤتوا الصلاة وانتم
سكارى موضحة اسم للنوع من الشجة يوضح العظم فهو من قبيل قعد القرفصاء ولا جناح
ملك الله مرا الموصوف لم ازعه انسان الدرع الى اصحاب الماشية شايع مثل دعينا العشا
ثم تغلبه طعنها وهو حرام ان القليل منه والكثير وكذلك نقيع الزبيب والتمر ان حرام قليله
وكثيره وقوله الذي لم يطبخ قيل في العصير والنقيع جميعا وان كان بحسب اللفظ صفة النقيع
فان قوله فان طبخ الى اخره حكم لهما جميعا وهو المسمى بالمثلث وعند الشافعي رح كل شراب
اسكر فهو حرام قليله وكثيره وهل يسمى الكل بالخمر حقيقة فيه كلام فان وجه التسمية وان كان
موسرا للعقل والتميز لكن لا يلزم الحد وهو من لم يبلغ الغول بحرمته فلا جواز عن تقسيم الصحابي
فقد نقل شرب المثلث عن البعض فلم ينزه الصحابة احتياطا واحترازا عن شبهة الحرام
فقال يسره اذا اقرئ في الاساس تيسر الدبل بالفواح تيسير بالكسر وتيسروا الجزور قسموها
وتمر مقادر ما لا زوج مرة وتمرة الثمر عليه وقرئ اتمار اتمره واتمره وفي الصحاح اتمره بالكسر يتمره
فيه فعلينه وفاحرة فتمرة اتمره بالضم فيه فعلينه ويسر يتيسر لعب بالقداح وقاطره على كذا
واحده اقداح الميسر لتجيم في قيل يسرونني يقطعونني ويقسمونني كما فعل بجزور الغلام
نامه الرتقلوا انا ان فارسيان قدم وروى الم يتيا نسوا بمعنى الم تعلموا وزعم اسم وسيل
سي بسرعته وسوق الاصلي فرح الباذي وفعل اذ يسر وتني اذا حذف قداحي وعقسونه وفي
الصحاح كان وقع عليه شيئا فقمروه بالسهام وسي الازلام يعني ان الاقداح العشر تقال
لها الازلام والاقدام الواحد زلم وقلم بالفتح ثم قوله القداح اي اخرى تفصيل لاسمائها وجهل الاخرى
ثانية وعشرين ظاهر لانها بعد الانصباء السبعة على الترتيب واما جعلها عشرة فلم يبين فيه
كيفية القسمة وفي تقديم ثمن الجزور ايضا اختلاف رواية وما ذكره المصنف من انه يوضع من خرج له
قدح عما لا نصيب له خالف ما نقل عن الثقات وقد مرت في مقالاتي رسالة تلخص محصلها بالكتاب
انشاء الله ثم وفي حكم الميسر اما حرمة القمار فيها بان شرط المال من الجانبين صار مطلوبا
فيها لا تتفاق واما في حرمة اللعب نفسه او في التزامه من جانب بانه يا خذ المال ان غلب والا يعطيه
شيء فهي الشطرنج خلاف مدلل قوله فيها اثم للجمهور ان ليس الاثم في عينها والفاء لعطف
على شرب والضرب على اللذات ولا يظهر منها فرق يعتد به والابدام جمع بدم وهو الذي
لا دم له في الفارسية وبعض الكشي ان الاثم فيها مع ان فاعل كل منها ليس الا واحدا
ان كلا منها سبب شرب الخمر بعض الى اكتساب اثام كثيرة ولهذا يسمى الخمر ام الخبائث واما معنى قرب
الاثم فهو ان مجرد الاشتغال بها بل العزم عليها اثم والجهد بالضم الطاقة وبالفتح المشقة
وفي الصحاح كلاهما بمعنى الطاقة حتى العفو من تسديد موذني ولا تنفق في
شورى حتى اعجب الحسن قيل لابي الاسود الدؤلي في طلب زوجته وقيل لاسماء بنت خارجة
الفزاري اجد بكلا والعرب ان حذفا ما سهل ولم ينفق على من الاموال لتسديد بمعنى الخرق

بالبكاء المتجه رشح الجبا بالاصابع فان الازهري ان ماخذ لما من سبابكما وترشح بها او ترشح بالخشب من
السبابة والابهام فيكون هو منهما والروائح الصحيحة بالبكاء المهملة عفو جرحه وتكلف الناس ان
كنه لسان الناس من ظهر على لفظ يفهم في الظاهر وقد سبق تحقيقه في ظهر الغيب وظاهر اللفظ ان
المراد العفو بالبيان فاتوفس منه ومن قوله عليه خير المصنف مجهدا لقيل ان هذا انما اذا كان بالفقر
جزع وقلة صبر بحيث يحتاج الى التكلف وذلك فيما اذا كان له شيء صبر وقوة توكل بحيث لا يحب
سكونه الا الى الله وقيل المراد بالغنى الى القلب وقوله تصدقوا بطاهر من حال وحقيقته بما
ومعنى يحسبهم يتقدم من الكسب او لا تقدم بواجب الصبر والتوكل في الدنيا والاخرة
وكرر انه شيء يتكرر ون او يبين الله وعلى الاول فقوله كذلك الى مثل ذلك البيان اما ان
يكون اشارة الى جواب لسائلكم ماذا ينفقون وفيه بعيد ان او الى جواب لسائلكم عن الخمر
والميسر ولا بعد في الاشارة بذلك الى الابعد وفتح الفعل عنه وهي وكرر اشارة اليه والاجابة
الى الاعتذار فانه ليس بحيث يناد على كونه عطفا على سؤاله وقصدا الى الامر بالمعروف بعد النهي
عن المنكر وعلى الاول لم يتح المشار اليه بقوله كذلك وكانه جميع ما سبق من البيانات وعلى
هذا التقدم التعليل اي آزادة التنكير على وكر المتعلق لفظ الاصلاح وقوله فتوثروا فاعلما
والكرما مانع اي كما بين لكم في الاخرة لعلكم تتفكرون في الدنيا والاخرة وكثر منفعة في الاخرة
فتتفكرون بذلك من ترجيح الخيرات وقوله ويجوز ان يكون عطف على قوله فيكون المعنى قوله فشق
عطف على اعنتوا وضمير عليهم ويفهم لعنتكم اعنتوا وان كان قد يتوهم كونه يقتضي وجعل المخاطب
على مصاحبتهم ان التزوج فيهم يستلزم قوله ولا تنكحوا المشركات في معنى الكلام في هذا المقام
واجد حكم او فتكم في الجمع بحيث يشق عليكم جدا وان لم يكن تكليف ما لا يطاق والقاء
حركتها على اللام يعني بعد حذف حركة اللام لان هذا مما يبس بحسب الحرج الا ان الحذف مع الحركة ثم
لزم في فلا ثم حذف الالف ايضا لالتقاء الساكنين لكن الحصر وان الكتابة على طرح الحرج يقتضي
كما هو فانون الخط قوله الا ما يتسع به طاقتهم ان من غير حرج وتضييق ولهذا لم تحل الا ما يجتنبوا
او لا تزوجوا حرائركم او غيركم واذا كان المراد بالمشركات الحرائر حاصلة فالاية
ثابتة اي غير منسوخة لان الحرمة باقية وان كان اعم منها ومن الكتابيات فالاية منسوخة لقوله تعالى
في سورة المائدة والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب حيث اثبت الحل في الكتابيات والجواز
ان يكون هي منسوخة بهذا العام للاطباق على انه لم يتبع من المائدة شيء وبين الكلام على
ان هذا العام على البعض بدليل غير موصول يتبع قوله ولو اعجبتكم كلمة لو في مثل هذا الموضع
لا تكون لانتفاء الشيء لانتفاء وغيره ولا للمضي وكذا كلمة ان لا تكون لقصد التعليق والاستقبال
بل المعنى فيها ثبوت الحكم البتة ولذا قال انه للتأكيد والواو عند بعضهم للعطف على مقدر
هو قبل المذكور اي لو لم يكن كذلك وعند المصنف للحال لكن متنافيا ان يكون الواقع بعد
الواو اعني الفعل مع الحرف في موقع الحال ولا يستقيم ظاهرا فلذا يقدر المصنف ولو كان الحال
كذا دون الحال لو كان كذا ولا يخفى حاله او كذلك اشارة الى المشركين والمشركات على نوع من

الحقيق الى
ما في الاعلام
الموزون

التغليب

لو ظالموا اعتزالا اصلاح

من التغليب على ما يدعون لكونه صفة خاصة الذكور مقلوبة على الاناث ولامتناع الحمل على تغليب الاناث
او استعمال المشترك في معنييه سيما وفيه لزوم ان يكون كل من الولد والنون مجازا وليس بمعتبر اما
استعمال او كذلك في مجموع الذكور والاناث وغير العقلاء او احد مولاه فالظاهر انه بحسب الاشتراك
المعنوي دون اللفظي والنار مجاز عاملوا الفيا وهو الكفر وحمل والله لا عوا في معنى داولتاه
الله يدعون معه والمضاف او حمل دعوتهم عليه له دعوته تشرفا لهم وذلك بدلالة وقوعه في مقابلة
اولئك يدعون الى النار وهم اعداء الله وتعليل بقوله باذنه ولا يستقيم ان يقال الله يدعو باذنه
وان تؤثروا على غيرهم هو الصحيح دون ان لا تؤثروا على غيرهم كما في كثير من النسخ سهوا
من الناسخ وجعل لا زائدة تحمل قال المطرزي الصواب وان لا يؤثر عليهم غيرهم
بتيسير الله لا يخفى انه يحتاج الى هذا اذا اريد ان الله يدعوا ما اذا اريد ان اولياء الله يدعون
فمن تاقته بامر الله ورضا على سواه القاهر طلب يا شرا يا ساق بشرى على تبعيتها بكسر الفقه
يعني ماشي السرع والتركيب وسمي الاجل قوام العيش وما دوى زيد عطف على حديث عائشة رضي
الله عنها ثم شاكل نصبا مما دخل او رفع بالابتداء ان استمتع بما فوق ذلك وهذان الحديثان
يوجبان اعتزال ما اشتمل عليه الازار كما سوى ما اخذ حسنه والى يوسف مع فلذا قال محمد رحمه الله
بعد ما رواهما هذا قول ابي حنيفة وقد جاء ما هو اخص من هذا يعني ما هو رائية وبينه بقوله
عن عائشة انها قالت يجتنب شعار الدم يعني الكرسف وسمي حرف الحيض كناية عن الفرج او علم
الدم وهو الفرج نفسه واما لو حمل على الازار ليوافق المروي عن عائشة رضي الله عنها اولا
فلا يكون دليل الا رخص بل قول ابي حنيفة ويطهرن بالتخفيف عطف على يطهرن
بالتشديد لا على يتطهرن لكون هذا ايضا قراءة عبد الله وكلتا القراءتين كما يحب العلماء لتوافرهما
قول ابي حنيفة مع قراءة التخفيف في اكثر الحيض وهو عند عشرة ايام بلياليها حتى لو كان
انقطاع الدم لعشرة ايام حل وطيها قبل الاغتسال وقراءة التشديد في اقل من ذلك اعني
ما دون العشرة حتى لا يحل له وطيها الا ان تغتسل او تمضي عليها ان يغتسل او يمضي عليها وقت صلاة
كاملة لان الدم قد يتوقف وينقطع بالاغتسال فيرجى جانب الانقطاع وكذا المضي وقت يقدر
فيه على الاغتسال والتحقيق بصيرة الصلاة دليلا انه ذهبت فكان قوله في اقل
الحيض يعني انه يحل على هذا بعض اقل من العشرة في الحيض مثل احسن البلد والا فاقل الحيض
عند ابي حنيفة مع علته ايام بلياليها وعند الشافعي مع هو موجب القراءتين ومقتضى يوم وليلة
وهو قول واضح حيث جعل الحكم موقوفا على القراءة والاغتسال جميعا على ما هو
موجب القراءتين ومقتضى قوله فاذا تطهرن مما عين يتذرن فوكلت بدرت عند بوادر
عضب ابي خطاب وبعضها عند ما اخذ من ارتكاب نهوا عنه كما لو طلق قبل الطهر او التطهر و
الاتيان في غير الى شيء وهذا ما ذهب اليه ابن اطلاق الحرث على موضع الحرث
وقيل باعتبار تغير حكم الكلمة في الاعراب من جهة حذف المضاف كما في واسأل القرية وعلى
باعتبار حمل المشبه على المشبه به بعد حذف الاداة كانه زيد اسد فكنه اما مثال لا المجاز وان لم يكن اسمه

وكان التعبير مع فائدة الحكم بانه مؤمن انما وصل الى هذا التشبيه متوجه على تشبيه النفس المطمئنة في اجابتها
بالبدن وبين هذا الاعتبار وكذلك لم يكن قد لا يحسن وقيل المراد بالمجاز الاستعارة بالكناية لان في
جعل النساء حرثا دلالة على ان النطق بذكر ما اشار اليه نقول تشبيها لما يلقى الى الحرث كما
تقول ان هذا الموضع لمغتسل الشجعان ومنتقض العهود ولا ارب ولكن جاريا على القانون الا
ان فعال القدر ضاكم حرث لنطفكم ليكون المشبه مصرحا وحذف المشبه بكنيا لمثل مشبه حال
اثباتهم النساء من الماء كان اثباتهم الحارث مع عدم الاختصاص بجهة دون جهة ثم اطلق عليه
لفظ المشبه به من الكنايات فان الاذى كناية عن الشيء المستقذر الى التعبير والمستقذر
كناية عن ترك المجامعة قصدا الى البعيد عنها وحيث اوكم الله كناية عن القبل قصدا الى كونه على
وفق المعهود وترغيبا فيه عن الدبر واتيان الحرث كناية عن مجامعتهن كيف شئتم كقول الولد
قصدا الى ان هذا ينبغي ان يكون العوض الاصلي لاقتضاء الشهوة ثم في هذه العوض بالنهي
والتضاريب والراغبين في اتيان غير القبل ومن يحرس محارمهم فعلوه من الكنايات جزء مقدار
من محكوم وهو ذي الى آخره بيان للمقولات وفي الكلام الله حال عامله مع اسم الاشارة
من معنى الفعل والتحية على لفظ اسم الفاعل في الاساس حيي تحية اذا ركع وفي الصحاح قال
ابو عبيد التحية تكون في مجلس احدهما ان يضع يديه على ركبتيه وهو قائم والاخر ان يكبت
على وجهه باركا وهو السجود ترجمة له وتفسيرا في موضع المفعول له لتقول يعني وذلك
انه علم من هذه الجملة تفسير ما وقع بها في جملة فاتوهن من حيث اوكم الله وهو موضع الحرث
اعني القبل وزالت الشبهة التي ربما تقع للبعض من ان العوض قضاء الشهوة وذلك يحصل بكلا
الفرجين وظهر ان العوض طلب النسل الذي هو غاية الربح من الذرع وهذا يعلم ان هذه الاوامر
كلها في حيز قل لهؤلاء وقدموا واتقوا عطف على الامر قبلها واما وبشر المؤمنين فليس كذلك
بل هو عطف على قل هو اذى وفيه تحريض على امتثال ما سبقه من الاوامر والنواهي من قوله
في قوله ولا تجعلوا الله عرضة انه عطف على الاوامر الداخلة في حيز قل لهؤلاء اي وقدموا واتقوا
عطفا وابتداء نهي من الله تعالى عطفا على مقدر اي امتثلوا ما امرتم به ولا تجعلوا الله
عرضة لايمانكم وهذا هو الظاهر مغزوا ثلث مرات يسالونك عن الشهر يسالونك عن الخمر مع الواو بلا يسالونك ماذا ينفقون يسالونك
ويسالونك عن المحيض فان قيل لم لم يجز العطف بحرف الجمع اجتماع الحكمين في الوقوع
مع وجود الجامع سواء كان في وقت واحد او لا لما تقدم من ان الواو ليست للتعقيب ولا للترتيب
فوقوع السؤال عن الحوادث الاول في احوال متفرقة لا يوجب ترك العطف قلنا المراد
انه كان كل منها سؤالا مبتدأ من غير تعلق بالاخر ولا مقارنة معه لم يقصد الى جمعها بل اخبر
عن كل على حدة بل يجوز ان يكون الاخبار عن هذا قبل وقوع الاخر بخلاف السؤالات الاخر
حيث وقعت في وقت واحد غالبا كشهر كذا او يوم كذا مثلا فقصد الى جمعها ثم لا يخفى ان قوله
وسالوا عن الحوادث الاخر في وقت واحد غير كاف في المقصود وهو وجه كون الثلث مع

الواو

الواو بل يقتضي ان يقال السؤال عنها ومن الخمر كان في وقت واحد الا انه اكتفى عنه بقوله كانه
قال في آخره العرضة يعني انها جارت اسما لما تعرضه دون الشيء اي تحمله قدامه بحيث
يصير حاجزا ومانعا منه من عرض العود على الاناء اذا عرضه وعرض بالضم وكسر ولما تعرضه
مما للامر من التعريض للمنع وعن تعرضت عرضت فلانا للحرب فتعرض لها كانك قدمته لذلك
وشبهت له بمعنى الاناء على تقدير جعل العرضة من الاول اي بمعنى الحاجز والمانع ولا تجعلوا
الله حاجزا لما حلفتم عليها من الخيرات كالبر والاتقاء والاصلاح ونحوه كان لا تفعلوا ما كان
الحلف على الشيء يعم من ان تكون قد حلفت ان تفعله وان لا تفعله الا ترى الى قوله عليه من حلف
على يمين فالايمان مجاز عما يتعلق بها ويلابس من الامور المحلوف عليها بالترك وان تبروا عطف
على بيان لها واللام متعلق بالفعل في لا تجعلوا او بالعرضة تعلق المفعولية لان العرضة ما عرضته
دون الشيء فاعترضه فيكون المعنى لا تجعلوا شيئا عرض للمحلوف عليه الذي هو البر فاعترضه و
صار حاجزا دونه واما جعله صفة عرضة فلا يظهر له زيادة معنى مع احتياجه الى زيادة تقدير ثم
جوز ان يتعلق اللام بالفعل يتعلق العلية والايمان على حقيقتها وان تبروا متعلق بالفعل
تعلق المفعولية بالفعل او بعرضة اي لا تجعلوا الله لاجل ايمانكم وكثرة حلفكم به للبر عرضة وحاجزا
او عرضة تعترض البر وتمنعه وتحول بينكم وبينه ولا يخفى ان هذا اظهر معنى من متعلقه بالفعل
الا ان يكون تعلق الحالية وفي قوله بالفعل دون ان يقول فلا تجعلوا تنبيه على انه متعلق بالمنع
لا بالنفي وحاصل المعنى ان من اي عرضة جعل الله للبر عرضة او جعل الله شيئا يمنع البر وتعرضه
لاجل حلفكم به منعتم ومعنى الاية على تقدير جعل العرضة من الاخرى اي لمعنى المعترض للامر ولا تجعلوا
الله معرضا ما نيه الحلف منكم دائما لان تبروا فان اللام متعلق بعرضة والايمان على حقيقتها وان تبروا
مقدر باللام علة للنهي اي طلب الكف لا الفعل اعني الجعل والمعنى انهاكم عن ذلك ارادة من ان
تبروا وتقدير الارادة بيان للمعنى لا احتياج اليه في حذف اللام لكونه قياسا مطردا مع ان وان
وبالجملة فالنهي معلل وعلى الاول المعلل منهي ويحتمل ان لا يكون التعليل للنهي الذي هو طلب
الترك والكف ولا للنهي الذي هو الفعل اعني الجعل بل للمطلوب الذي هو ترك الفعل والكف
عنه اي اتركوا الجعل لكي تبروا وارادة منكم ذلك فالتعليل بل سائر النهي والاوامر بعد
الامر يحتمل ان يتعلق بالطلب وبالمطلوب الذي هو الفعل وبعد النهي يحتمل ان يتعلق بالطلب و
بالمطلوب الذي هو الترك وبالمنهي عنه الذي هو الفعل فليتنبه لذلك فيتعرض عطف على لعرضة
وصغر دونه ومنه للشيء فلا تجعلوا عرضة للايمان اولى دعوني انح وحدا كنوح الحمام
وقد كتب صفت للعالمين عزائمي الا لم كل عزائمي للعالمين عن سنتها بلا انا مستوفي على عزمت
فلا يلحقني لاني لا ابالي بالملام وفي ديوان ابي تمام منى كان سمعي خلسة الاوائم وكيف صفت للعاذلين
عزائمي ورواه عين المعاني عرضة مكان خلسة على الاولى قيد معنا على اللغة الاولى
واللغة الاخرى وليس بجيد اذ لم نسمعهم يقولون في المشترك لغتان واختلف الفقهاء فيه
ان فيما هو المراد بالمعنى من الايمان بعد الاتفاق على تفسيره وبيان مفهومه فعلى قول الشافعي رضي الله عنه

عدم ظاهر واما على قول ابي حنيفة رح فقضاء عدم الحنث الى الكذب في اليمين لانه ظن على الشيء
حال كونه ظانا انه الشيء كائن على الوجه الذي حلف عليه من الثبوت او الانتفاء
قول العرب هذا على طرف الثمام وانما وبعض الجرشاشي وفي المقيد بالمسجد الحرام اشارة
الى انه مع كونه من الايمان المعلقة بالمكان يكثر كونه يمينا وحلفا
لانه اخذ كما الله الا معنيا في مبنى الاول على قول ابي حنيفة رح في ان المراد باللغو الحلف
بالله وهذا الاخير على قول الشافعي رضي الله عنه وان كان فايلا ما في فيه المواخذة الاخروية
الى من العقاب على ما عندنا نعم العقوبة والمعقودة وهما مع الكفارة العقاب الاتي العقوبة
على الخبر ومبنى الثاني على قول الشافعي رح في تفسير اللغو والمكسورة ما لا تعقد معه وما معه
العقد وهذا الاخير على مذهب ابي حنيفة رح وان كان فايلا انه لا كفارة حيث لا قصد
وانما الزام الكفارة فيما معه العقد على الاطلاق ليس مذهبه اذ لا كفارة عنده في العقوبة
بل العقاب فقط ومن قال ان كلا من المعنيين يجري على كل من المذهبين اراد انه يصح في
كل منهما حمل المواخذة على العقاب في العقبى او الكفارة في الدنيا اذ فسر اللغو والكسر
بالاعتبار به كيف على معنى سواء قدر يولون او آلوا او تقسمون كيف على الايلاء
او الاقسام من وهو معدى بعلى تقول آليت على كذا واقسمت عليه كما تقول حلفت عليه
والجواب ان الايلاء او الاقسام عدي في القسم على قولهم ان المراد به تضمين معنى البعد على
ان من في هذا الموضع خاصة يجوز ان لا يكون متعلقا بيولون او يقسمون بل بالظرف الواقع
خبرا للمبتدا اي حاصل لهم من نسائهم تربص اربعة اشهر واذا تعلقت فهو حال من الضمير في
الظرف والاول هو الوجه الجاري في جميع الموارد ولذا اقال والايلاء من المواجهة
ثم توقف المولي ان يكون موقوفا مطالبا بالفيئة او الطلاق وفي عنه لكنه يكون مسا ولا ثبت
حكم الايلاء وكون الفي في الاشهر هو مذهب ابي حنيفة رح ووجه دلالة قراءة عبد الله عليه
هو ان الاصل توافق القراءتين وان كانا قراءتين واحدتين او كلتا سماعا من الفؤاد وليس المراد التفسير لهذه
او تقييد المشهورة بما يرد بانها شاذة ما عسى تقدمون الفم لفظ عسى لانا ذة الاحتمال والا
فقيد جعل الصلة انشاء واستعمال عسى استعمال كاد اذ فيه ضمير الموصول وهو مبني في
موقع الخبر وضمير هو لطلب الضرار وضمير يكون للايلاء واشتقاقا فاعلة رضا والعيل العلوق
في الرضاع وارضاع الوالدة ومن حامل ولاجل الغيبة متعلق بيعزم المولى قد يعلم
عذر التقصير لقوله وان عزموا وجواب الشرط فان الله وعلى قول الشافعي رضي الله عنه
الى آخر عطف على قوله ومعنى قوله فان فاء والى آخره كيف موقع الفاء في ربما كان
الفاء في قوله فان فاء واما مرايرة ان ذلك بعد اربعة اشهر كما هو مذهب الشافعي رح
وكذا قوله فان الله سميع تشويه بان من الروح فعلا يسمع وهو الطلاق اذ مجرد عزم الطلاق
ليس بما يسمع احتاج الى الجواب عنها وكون التفصيل عيب المفتي صحيح لكن ذلك انما
هو بحسب الذكر والاستحقاق والعجب ان جمع قوله تو وتا دل نوح ربه فقال على ارادة

لصحيح الفاء مع ان القول مفصل لذلك ولا خفاء في ان تؤيكم هذا الشهر ايضا على تقدير العزم والارادة
والكسر كما تربص اربعة اشهر على ان قوله فان فاؤا وقرئ فان اجتمعتم تفصيلا لتفصيل الظلم السابق
بل لما تعلق به من العوض ورتب عليه من الاثر وما ذكر من بحث النفس والقدوة ابو الكلام الخفي
لا فائدة له ان اراد بحسب اللفظ فلا غالب وان اراد كلام النفس فليس مذهب وما يحمله فلا حاجة في اه
الاية فيما ذهب اليه الشافعي رضي الله عنه ونقل عن كثير من الصحابة اراد المدخول بها
لانه لا عدة على غير المدخول بها وعلى غير ذوات الاقراء لحمل او صغر او كبر بوضع الحمل او
بالاشهر ولا بد من قيد الحرية ادعاء الامة قرآن لا تقرؤ بل اللفظ مطلق نفي ما عليه
الجمهور من ان الجمع المعرف باللام عام مستوفي لجميع الافراد وذهاب الى انه لا عموم فيه و
لا خصوص على هو موضوع لحقيقة الجنس والخصوصية معنى قائم في الكل وفي البعض والبعض
وارجح الدليل والحق انه كثيرا ما يقول في المطلق الطلق فيتناول جميع الافراد وفي مثل
العالمين ارجع شيئا وان كلا سمي به وفي قوله وما الله يريد ظلما للعالمين انه يكذب ظلما وجمع العالمين
على معنى انه لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه والاقرب ان يقال هو عام خص منه المذكورات
كاسم المشرك يعني في صحة الاطلاق على ما يصلح له لكن الصلوح هنا باعتبار ما
هو مشرك هو الخصوصية القائمة بالكل وبكل بعض على ما ذكرنا ولذلك المشرك اللفظ فان صلوحه
انما يتقرر الوضع هو خبر في معنى الامر ظاهر هذا الكلام على ما سيجيء في قوله
والوالدات يرضعن ان هذا المضارع الواقع خبرا للمبتدا في معنى الامر فيصير مثل زيد اضربه
بالرفع على جعل خبر المبتدا جملة انشائية مثل ابن زيد ومعنى المثال ونعم الرجل زيد على احد
الوجهين وما انتم لامر جيا بكم وامثال ذلك وهذا القول لطف لاحاجة اليه ولا يبقى معه ما ذكر
في هذا المقام من انما تكيد وقد تحققنا ذلك في شرح تلخيص المفتاح ووجه هذا المجاز نسبة ما هو
مطلوب الوقوع بما هو متحقق الوقوع على انما هي كما في رحمة الله او في المستقبل او الحال كما في
هذا المثال وهذا يظهر ان في قوله وكانهن امتثلن الامر بالتربص نساء ما والصواب فكانهن
يستلزم البعد ويخبر عنه موجود في الحال او الاستقبال وتبالي على المبتدا خبرا زائدا
مضمن تاكيد انما لكن لا الاسناد وانما لكن لما وكون المبتدا اشبه السابع بان مثال كما
عليه فاذا ذكرته كان اوقع عندي من ان تذكر انداء وقد تحققنا ذلك زيادة بيان
لم يكن ملك الزوجة ان التاكيد ولا توجد في كتب اللغة ولا في استعمالات العرب الا المصنف
ثم في اللغة يكفي استعماله او هو مصدر من وكد وكدت اي قصد فقصدت استعمله في التاكيد
لا يمنعها من التلبيس لان فيه اي ذكر الانس وفاعل يجلبن ضمير ذكر الانس
وما يستكن وذلك اي التهييج وزيادة البعث ويغلبنها على الطموح اي يأخذنها الطموح
من الانس يقال غلبته على كذا اي اخذته منه وهذا المعنى لم يوجد في الايلاء لانه لم يحصل
المفارقة وحرمة القربان بعض لهم طموح يحتاج الى مبالغة وتاكيد في الامر بالتصبر والترجي
وهو المحض بدليل قوله دعي الصلوة ايام اقرائك ظاهر كلامه ان القرء ليس

قوله احدكم الى وحرم تحته واتوا نوبكم
قول ابي حنيفة رح قول ابي يوسف
قول ابي حنيفة رح قول ابي يوسف

النفوس من المطلق والعام المطلق
مقيد الى الاصل من حيث هو لا يفيد
محل تعدد الحاجة بل مشتاد
قوله ايضا
اصل الخاص الى الاصل
متعلقات الوقوع الحقيقة
على ابي
اصل ابي
كشف الاسرار
على اصول الكرخي

الى صلة من السنة على المبتدا
الى صلة من السعيد من الاشهر
بانه كان يبقى معه

كما اشتهر مشتركا من الطهر والحيض بل بمعنى الحيض خاصة لكن التمسكات المذكورة لا تفيد ذلك
اما الحديث فلانه لا يدل الا على استثناء له بمعنى الحيض ولا نزاع فيه واما الاية فظاهر ولو جعلنا
كلامه على انه مشترك لكن المراد في الاية هو الحيض لم يكن الاستدلال لمجيئه في الحديث وفي
استعمال العرب بمعنى الحيض موجها ولا الاعتراض بمجيئه في بيت الاعشى بمعنى الطهر موجها و
الذي يلوح من كلامه انه سكر كونه بمعنى الطهر لكن قال به جماعة اقام الادلة على انه في
الاية بمعنى الحيض فوجب الحمل عليه حتى يثبت مرة ومن ادعى الثبوت فعليه البيان واجوابه
حديث ابن عمر رضي الله عنه على ما ثبت في الصحيحين مخالطتها في كل قرء تطليقة وقيل
اية اللغة كالجوهري وغيره وما ذكر من حرمة طلاق الامة ليس ثابت عند الثبات واما
الاية فلا دلالة فيها على اقامة الاشهر مقام الحيض لان الطهر لا يتصف بالعدد ما لم ينقطع بالعقد
الذي هو الحيض فلا يصح الاخبار الثلاثة عند ابي الحيض من الحيض كما لا يصح الحيض من غير
قرء فيجوز ان يكون الاطهر مقام الاطهار كما يجوز ان تكون مقام الحيض وما قلنا من الانقطاع
بالدم اولى مما قيل ان المحسوب طهر مخصوص من لان الطهر الذي فيه الطلاق محسوب
وان لم يكن قبله دم وما ذكرنا يندفع ما قال انه يلزم انقضاء العدة بطهر ساعة لان الطهر اسم
يقع على القليل والكثير كالماء والعسل فيتحقق الاطهار في ساعة ومن تمسكاتهم القوية
ان الثلاثة اسم لعدد خاص لا يطلق على الاقل والاكثر ولو حكم بطلانه ذلك حين جوزتم العدة
تمام طهرين وبعض الطهر الذي وقع فيه الطلاق والجواب انه طهر واحد باعتبار انقطاعه
بالدم وقد عرض له انه لم يكن ساعة بل لحظة من الثالث طهرا واحدا باعتبار ابتدائه من الدم
وكتاب بانا الاول يتصف بالوحدة والكثرة عرفا دون الثاني كما كان جالسا حين دخل زيد
فقام ثم جلس ثم قام فيقال جلس جلستين ما دام زيد داخلا بخلاف ما لو كان قائما فجلس
ثم قام ثم جلس ولم يقم ولا علم من مناقشة ولو سلم فالمصنف قائل بجواز الاقل او الاكثر
كما زاحت قال في اربعة ايام سواء ان سواء لدفع التجوز وبعض ذلك انه يحمل ذلك البعض
بمنزلة الكل فيصح ان المجموع ثلثة او اربعة من غير ان يراد ما سم العدد الاقل او الاكثر و
لهذا القام زيادة بسط اوردناه في شرح التنقيح واما المعقول فقد يدفع بان الطهر المحسوب
بدمين اولى من استبراء الرحم من الحيض وهو ظاهر الفساد لانه لو سلم اشتراط الاجتماع
بدمين فذلك من جهة الدمين لا الطهر نفسه فما قيل لمسك النساء في عدة الطلاق
كون العدة بالطهر بقوله تعالى فطلقوهن لعدتهن اي في عدتهن اي اللام في مثله عند النحاة
والمحققين بالوقت قال الله تعالى واقم الصلوة لدلوك الشمس ولما جاء موسى لميقاتنا عدى لاجل مسيح والتاء وبل يستعمل لعدتهن كان
فذلك لعينه للثلاث بعين لا لدفع التمسك بل بقوله لانه انما يقال ذلك حيث يتصل الفعل
باول الثلث واذا اتصل التطليق باول العدة كانت بقية الطهر الذي وقع فيه التطليق
محسوبا من العدة وقيد المطلوب واما الاستيفاء الا على وجه الاتصال بالدفع كما الفعل فليس

الفقط

النقط ولا مشهور الاستعمال قائلون في قول الاعشى اني كل عام انت جاشم غزوة تشد
لقحا بها جزيم غزاة هو ثم مالا وفي الحي رفعة لما ضاع فيها من قروء ونسائكا ان من المهاجر
اولا اجتماع في الحيض فدلالتكم لمن يحمل القرء اسما للطهر اقتصاره على ما انشده الجوهري
فدفعه المصنف بانه مجاز عن العدة لتعبيرنا به عن طول المدة او مراد به الوقت فقد جاء القاد
والقرء بمعنى الوقت قال الهذلي كرهت العقر عقر بني شليل اذا هبت لقاربها
الرياح ان لوقتها وقال آخر اذا ما النساء لم تنح ثم اختلفت قروء الترا ان تكونا لها قطر
يريد وقت قروئها الذي تطهر فيه الناس حتى قال ابو عمرو انما القرء الوقت فقد يكون
للحيض وقد يكون للطهر ولا خفاء في فقد الوحي عن معنى المقام وبعد اشتهار القرء
بمعنى الحيض في الاعتداد بهن قيل ورود الشرع كيف ويعد هذا الخلاف وعلى انه
اذا جاء بمعنى الوقت طهرا كان او حيضا اختلف الاية كلامنا كما اذا كان مشتركا
واصح الى الترجيح ومعنى البيت انه يتكرر على نفسه طول غيبته عنها لحق وكونه كل عام
لما طرق الحروب والغارات لكن العقد لا اثبات ذلك بهواستهانهم لتقريره بشوبه
الانكار وضمت الاحرى تكلفته على مشقة والطرف متعلق بجاشم كون الغزو راجعا اليه
والعزم الغزمة والعذراء البصر مؤنثة صفة غزوة اي تورث المال والجاه لا جل ما ضاع
من الحيض النساء وسميها فوعله للتوريث لاجل صرف الاوقات وترك الشهوات قد
طرق بالامرين وليس بعاطلا للانكار ولا من قبيل لتكون لهم عدوا وحزنا فعلام
النصب يعني هنا انها بمعنى الحيض لكن ما معنى تربص ثلثة حيض ولكان معنى ان يبين المفعول
اذا جعل ثلثة قروء ظرفا يتسعون يعني ان ذلك جائز على السعة فلا استبعاد
كيف والمرجح قائم وهو كثرة الاستعمال واما الاقتصار كثرة تفعيلها الايماء الى ان
التطليق يصح ان يكون قليل الوقوع من الرجال من الولد او رحم الحيض والاول
اوجه لانه المخلوق في الرحم اي قصد مفعول يتنظر والطلاق اي لاجل طلاقها واو كتمت
حيضها عطف على كتمت حملها وتحذيره لذلك اي لا ينبغي لهن الطلاق او لطلبهن الاسقاط
تعظيم لفعلهن يعني ان فوضه انما كان يوضع ليس شرطا للقول لا يحل شيء يوثق على لهن
ذلك بل هو متعلق بيكتمن فتعدا الى ما عظم ذلك الفعل بحيث ان عدم الاقدام عليه من لوازم
الايمان فلا في مدة ذلك التربص يعني ان ذلك اشارة الى التربص والمضاف محذوف
المعنى ان الرجل يعني ليس المعنى لزيد لهن احق بالرجعة منهن بها ليلزم ان يكون
لهن حق منها بل ان يعولهن احق بالرجعة منهن بالايماء وان جعلت الباء للملابسة فالمعنى
ان احق بتلبسهم بالرجعة منهن كذلك وذلك ان تلبسهم بها اطاعتها وتلبسهن ايماؤها وقد يقال
معنى كلامه ان ايماء المرأة سميت الرجعة للتلبيس او المشاكلة او من باب الصيغة
الشتاء وليس بذلك درجة زيادة في الحق وفضيلة وذلك ان الدرجة
المرتبة والمنزلة من حيث يعتبر الصعود كدرجة السطح والسلم فلذا اعتبرها عن المنزلة الرفيعة

وهو معنى الفضيلة واصلها بمعنى الدنو والتقارب يقال درج الصبي اذا جاء التقارب مواضع
انتقالاته وكذلك الصعود لصعوبته بالنسبة الى الاخذ والمشي على مشو ومنه التدريج في
الامور والاستدراج من الدنو على التفريق بان تكلل بوضع كل في ظهر ثم الظاهر ان هذا
مدلول للفتى الذي مقتضى التكرير لانه معنى قولنا واحد بعد واحد عدم الاجتماع في الوجود
وان جاز الاجتماع في الوجود فافهم لم رجانه اذا دخل على النكرة افاد دخول بل اراد
ان المعنى مع تعدد وانه لانتفاء الترغيب والاجتماع اذ لا اراد في لكن مثلا ان الاجانب
لا يجتمعن ولكن لما كان الارسال بدعيا يتبين ان يحمل على التفريق لتنبيه على ما ينبغي ولئلا يشرع
اذا لم يكن في الآية دلالة على التفريق كيف يكون تعليما لكيفية التطليق لبيك وسعديك
ان الباء بمعنى الباب واسعاد بمعنى اسعاد على حذف الزائد ومعنى انت بالمكان اقام وحاصل
ان رحمة بعد رحمة وهذا دليل ان قطعا بعد قطع ودوالبك ان مطاوعة بعد مداولة من
تداولته الايدي اخذته حتى بلاه بعد ان علمهم انشاء الى معنى الفاء في فامساك اذ امساك
بمعروف او التسريح باحسان انما يتصور قبل الطلقات لا بعدها اشارة الى معنى الفاء في فامساك
اذ الامساك كمعروف او التسريح باحسان انما يتصور يعني انها للترتيب على التعليم كانه قيل اذا علمتم
كيفية التطليق فالواجب احد الامرين معناه الطلاق الذي رجع يعني ان اللام للعهد و
الاشارة الى ما دل عليه قوله وبعولتهن احق برده يعني ان الطلاق المعتبر للرجعة ثنتان
فالتنبيه على اجله والفاء على ظاهرها انما السنة قبل هذا انما يدل على ان جمع الطلقتين
والطلقات في طهر واحد ليس بسنة واما انه بدعة فلا لثبوت الواسطة وقد علم من الحديث
ان ما ذكر في قوله تو فطلقوهن لعدتهن من ان المعنى يستقبلن العدة التي هي الحيض
لا يفيد كون الطلاق قبل العدة لتكون في الطهر وذلك انه امر باستقبال الطهر فلو كان يعني
الاستقبال ما ذكر لزم كون الطلاق في الحيض لا باس بما سال العلت بمعنى انه ليس
بحرام وطلاق بدعي وان لم يكن من السنة ووجه التمسك انه لا يجوز للنبي عليه تقرير المعصية
سيما محضر من المشركين جميلة بنت عبد الله اتقوا على ان الصواب احت عبد
الله لا انا ولا ثابت احد لا اجمع انا وثابت بحذف الفعل ومعنى اكره الكفر في الاسلام
ان يبغض له اخاف ان يبغض لما هو كفر في الدين وقد يقال المراد كفران العشير ولعل ذلك
لم يطابقه قوله فان حصل لانه ليس للازواج قطعا على الحكام لانه الذي
يا مرون هذا القدر كاف في اسناد الاخذ والاتاء اليهم وان لم يكن مسبوقا بالترافع
قيل لا يبعد ان يكون الخطاب عاما بقصد به مخاطب دون مخاطب كانه قيل ايها الناس
او يكون للازواج والحكام وينصرف الى كل منهم ما يليق به من الاحكام من القدفات
بضم الدال يقال للهر حذفة بضم الدال وحذفة بضم الصاد وسكون الدال وحذاف وحذاف
بالفتح والكسر ترك اقامة تفسيره ان لا يقيما بترك الاقامة ثم تعليله بالحدث
من التشوز استعاذ بان عدم اختاج لا ينحصر في اخذ بعض ما اوتيت على ما تشوز ظاهر

الاستثناء

الاستثناء وحيث كان في معنى الا ان يخافا فانه يحل ان يأخذوا شيئا مما اتيتموهن ولذا لم يقتصر
على الاستثناء بل ضم اليه فان ضم الى آخر لكن عموم ما افتدت يشعر بجواز الزيادة ايضا
فلذا قال وهو جائز في الحكم اقد تعين فهن من صفات الاجنبيات الا ليلة اقد تعين
لكل الثاني الثلث يعني بمالها كله قال المصنف هذا مبني على قولهم قدرة وتوقيتها
مارية كان فيها درنا ثمينا قيمتها اربعون الف دينار ومارية بنت ظالم بن قرط ام
الملوك من غسان جدة جبلة بن الايهم قال انها اقتلت قرطيها الى الكعبة وفيهما درنا كبيضة
حمام لم ير الناس مثلها تضرب في الشيء الثمين المرغوب ويجوز ان يكون وجه الكناية بالغرط
عن كل المال ما اشتهر في العرف من قولهم اخذوا مال فلان حتى نزعوا الغرط من اذن نسوانه
وكذا واسرد الخوف يا كون الطهر بدلا من الضمير المرفوع البارز والا فالضمير هنا
معين والبدل اشمال وفي اسر واجهم والبدل كله او بعض ومعنى قراءة بعد العد
حيث لم يسند الخوف الى الخاصة اليهما فان ظنهما الى الوجه الاول ما طرا الى كون الطلاق
للخمس وهو ان يكون بروا الثاني الى كونه للعهد وهو ان يكون للتشبيه ومعنى القاء على هذا ظاهر واما
على الاول فللتنبيه والترغيب على التعليم كانه قال اذا علمت ذلك الطلاق مكررا الى الثالثة
فلا تبقى لكن لا يخفى انه لا معنى في يقوله من بعد ذلك كثيرا فايدة سيما وقد قالوا ان قوله وسوغ
نفسا به سائغا وتوضيح لا تقدير وتشييد لا بد من الاجابة لما روي من قواعدهم ان
الزيادة على الكتاب لا يجوز بخبر الواحد الا اذا كان مشهورا تلقته الامة بالقبول فيكون كا
لمتواتر وان لم يبلغ مرتبته وجزء الفيلة كذلك الزبير بفتح الزاء وكسر الباء والفيلة بخاء
عن قليل الجماع او كثير قليل اعتبار فالجوهري شبهت تلك اللذة بالعسل وصفوت
بالماء لان الغالب على العسل الثانيث وقيل لانه اريد البيان من القطعة منه كما يقال للقطعة
من الذهب ذهب وفي الاساس من المستعار العسلان للعصفور لكونها مطنئ الابتداء
لا ترتكب تشديد وتغليظ ومبالغة في الزجر والمنع ولذا قال فتنهى ان بالكلية وكذا قوله
لا اولى بمحل ومحلل له الا ترتيبها قوله لا اي لا اجوز الارتجاع رغبة والمقابلة شبه خادعة
عقد وعزم بالكسر اي عليه اما لفظ فلان ان صبيا تبع بعد العلم لانه للتحقيق والاستقبال
يا فلانه وانا يتبع بعد الحقيقة من المشكلة واما معنى فلان الانسان بالنظر الى ذاته لا يعلم
ما في الغد ان آخر عدتهن لا خيار في ان يبين المعنى على بلوغهن الاجل ووصولهن
الى العدة ولا على بلوغهن آخر عدتهن بحيث ينقطع الاجل بل على وصولهن الى قريب من آخر فوجب
تفسير الاجل بآخر العدة والبلوغ بمقاربة والقرب منه ولفظ ايضا في قوله وتشبع في البلوغ ايضا
ربما يشعر بان اطلاق الاجل على احد المعنيين وهو آخر العدة على ما ذكره الجوهري وجميعها
على ما نقل الازهري عن الليث بطريق الاتساع واما الغاية في قولهم من الابتداء الغاية
فالمراد بها المسافة او الغاية مطلقا على ما يليق الكلام به وكذلك في طريق الخوف او التوسع
لا جمع الكل حقيقة لاختصاصها بالزمان وقال ابن الطراح كلمة في مستكمل من العرف

الزمان

اما ان الاصل والغاية يعني ان على
آخر الحق ان وان اما انها تعني ان
على الغاية لها تكلفة الاكوى من
الحد الى الغاية والا فالغاية
الاجلا ما ان

وقوله اذا انتهى امده اي اجله ومدته وقد ذكر في موضع اخر ان اطلاق الامد على الجمع يجوز
وقال قد وصلت معنى ان هذا الاتساع جائز في كل ما هو في معنى البلوغ كالوصول
وحقيقته ان مجاز ما صار مايؤل او اصطلاح تشبيها للمقاربة بالواقع في البعد عن القوة
المحضة والقرب من حصول الاثر ولانه قد علم من حكم المعنى جاز ودليل اصطناع الجمل على
حقيقته قايم فقد كان عطفا على يتسع في البلوغ فاما ان ترجعا في موقع جر مستداب
فاما واجب اما المراجعة واما التخلية ومرسله او سرحوهن باحسان صوابه هو خبر من المعروف كما في بعض
النسخ الاجدر وانى الاجد معنى ان هذا النهي كان عند ذلك الامر والا فلا يوجد بالمنزلة
جعل ترك العمل بما والجد في امرها بمنزلة اللعب بها فيما في ذلك بالاسلام ونبوة محمد عليه
فسر النعمة بهذا ليحسن عطف واذكروا على لا تتخذوا آيات الله هزوا ويحسن عطف ما انزل
عليكم على نعمة الله فيتلاءم النظم فانه الملائم ويحسن عطف ما انزل على النعمة المفسرة ما ذكر عطف
الخاص على العام او منزلة المفسر والبيان وان كان الانعام بالاسلام والنبوة شاملا للانزال
القرآن والسنة لان المنزل غير الانزال وحجة الجاهلية تجوز ان يعطى بلا ثمن كما هو
يكون معطوفا على ظلما ولا تمسكوهن ضرارا وتعتدوا ليعتدوا واما ان تخطب به الاولياء
فازواجهن على هذا باعتبار ما كان ومعنى ينكحن يرجعن اليهم وحاصله ينكحن الازواج
وعلى الاول باعتبار ما يؤل ومعنى ينكحن يصرن ذوات ازواج كانهم من قبيلة فلانة تاكح في
بني فلان وحاصله ينكحن الازواج والوجه ان يكون خطابا للناس لتعاون عقل
الازواج والاولياء تمنعا مع السلامة من انشاء وضمير الخطاب فان خطاب اذا طلقتم
لا يصلح للاولياء قطعا واما قوله لانه اذا وجد الى آخر فتعليل لبعض التغيير بلا تعضلوا لا
يوجد فيما بينكم الفضل فان لا تعضلوا المعنى مباشرة كلهم التعضل معنى ان كونهم كالمباشرين
للعضل بحيث يصح النهي عنه من لوازم وجود التعضل فيما بينهم بتوسط رضاهم به فحسن النهي عن اللازم
كنايه او مجازا عن النهي عن الملزوم فاصطلح اعتراض ان جعل كلا متعلقا بقضاء
لان ما فيها من معنى الفعل اي هداني وان جعلته جزاء وعقابا جزاء آخر فهو منكر وتوضيح اي
اذا كان كذلك فاحسن الكل والتعليل الكبرى ومعنى عضلهن عن النكاح ان يمنعن الخاطب
لم تزق الى غيرك ولم تدع لهن سواك مع كثرة الراغبين فاحسن الى وانعم بادائه مهورهن
وبلوغ الاجل على الحقيقة لا المشارفة كما في الاية السابقة لان النهي عن الفعل انما هو
بعد التمكن من النكاح وذلك بعد انقضاء العدة بخلاف الامساك فانه انما يكون في العدة
وهذا معنى ولانه سياق الكلام على افتراق البلوغين المرأة اصلها المرودة بالهاء
من المرء ومعناها كمال الرجولية والانسانية يريد بعض ما يستقصر في الرسوم والعادات
ومن مذهب ابي حنيفة في تاييد التيسير المعروف غير المنكر وحق الاعراض عن ظلمهم الاثم
لما هو المنكر اوتيا رفقا وعند ما يليق بهم الاعراض واما عند الشافعي فيه طيبة للمراة ان
يزوج نفسها اصلا لمن الخطاب معنى ان الكاف في مثل ذلك واولئك وان كان خطابا لاحد

وكذا نهي خاطب لكن لا بد فيه من معنى خطاب وهنا افراد ويمنع كونه خطابا لمن خوطب بلا
تفصيل من فجعله خطابا للرسول فانه الاصل في تلقي الكلام او لكل احد ممن تلقى آخر حرف الخطاب
كقوله لمن يسمع ويبلغ الكلام سواء كان هو المخاطب بالحكم او لم يكن ومثله ثم عفونا عنكم
من بعد ذلك ولعلكم تشكرون مما ذكرنا على ما قيل ان مبنى الاول على خطاب رئيس القوم
بدله خطاب كلامهم كما في موسى ثوبا ايها النبي اذا طلقتم النساء ولذا قال فمن كان منكم ان الثاني
ارجح من جهة ان الخطاب السابق والاحق لكل واحد فالانسب ان يكون المتوسط كذلك
اظهر من اوناس الانام يمنع ان يكون من وصف الشيء بوصف صاحبه لان التنزع
من دنس الاثم والتلطخ به يكون من صفات العبد دون الفعل او الترك كذلك العطف المشار
اليه بقوله وكم ثم اذا كان اركى من قبيل ذكرهم بما لا يطهر بهم فعطف واظهر للتنبيه وان
كان من ذكي بمعنى فاعل اذكى افعل واكثر جزءا قبل ذكرهم بما لا يطهر بهم بعطف
واظهر تفسير فالاسباب ان يراد بالاظهر الاطيب لعلة الغاية في بنعيد من دنس الاثام مع ما
من التلطخ مرضعن قد صرح هنا بانه في معنى الامر ووجه التاكيد بنا وعلى المبتدأ
لانه ان ذكر الحولين وعشرا ونحو ذلك مما يقبل ما فيه فيطلق على الاقل القريب من
التمام وهذا الاثنان في ما ذكروا من ان اسم العدد خاص في مدلوله لا يحتمل الزيادة ولا النقصان
لان معناه انه لا يطلق على التسعة او احد عشر مثلا والمشار اليه الذي اثبته سوان يحمل شيء من
ابعاض الاحاد منزلة منزلة الواحد فيطلق العشرة ولا يوجد بينها الا عشرة احاد لكن في بعض
الاحاد بطريق التشبيه وتنزيل بعض الشيء منزلة كله كما يقال للغريب من الحول حول
تشبيها لان عالمشار كهما في كون الفعل معهما في تاويل المصدر ولهذا نصب بما كما في قوله عليكم
تكونوا يوما عليكم وان كان فيهما فرق من جهة اختصاص ان بالمستقبل بخلاف ما هيت لك
علم واصرح وكذا ان يمن خوطب بهذا الكلام انه واحد مذكر فيقال هيت لك لكم لكن فيتبين
بذلك حال الهيت به يقال هيت به وهيئت به اي صاح وابا بحسب اللفظ فهذا الظرف
بعد جنبه مبتدأ محذوف اي هذا الخطاب او الحكم لك وقد يذكر مثل ذلك لمن خشي العنت
بوجه ان كلمة مصدر روعه فهو موقوف اذا بين له وفيما يفعل فيه او معنى من نكاح
وذلك في الوجه واما في البائن فاختلاف رواية قوله فما بال الوالدات اعم من بالارضاع معنى اذا كان
وجوب الارضاع على الاب دون الام فما بال الوالدات اعم من بالارضاع او كذا امر معروف
والوالدات يرضعن على ما مر اراد الوالدات المطلقات مع ايجاب النفقة
والكسوة لاجل الرضاع لعدم بقاء علة النكاح الموجب لذلك فلو لم يرضعهم الوالدات
لم يجب النفقة والكسوة لهن وله في محل الرفع وكانه لم يجعل الفاعل ضمير الولد لانه
غير مقصود وانما المقصود ان رزقهن على من وقعت الولادة له وللاباء آبائه
جبرا فالمعنى عالهم الا الاباء دون الامهات فزوانه للاباء وابنكم لا تستقيم فضلا ان تكون
لو انت ابنا امة فقال كان اسمعيل بن امة وا[illegible] تحقق ان حرة فاخرج الله نور من جلد اسمعيل

حيث قال علامة ثانى الشهيدين

خير ولد آدم فانشد الشاعر لا تذرنى بقى من ان اكون له ام من الروم او سودا ذى شعار فما الهاب
البيت الدمع شدة سواد الجوفة وشدة سامها وفى التصريح باسم الاب لطف لا يخفى
لا تكلف بالنون ولا محالة يقرا نفسا بالنصب على النهى يعنى نفى فؤادى الغم والكسر
فالفتح الخفة والكسر على اصل حركة الساكن وهذا على الاقتصار سواء كان بالفتح او بالكسر فمحتمل البناء
الفاعل بان يكون الذال الاولى فى الاصل مكسورة وبناء المفعول بان يكون مفتوحة
على نية الوقف بان يكون الاسكان للوقف فيعتقد التقاء الساكنين كخلاف الحزم وكذا
ان يكون تقاء فى لا جعله متعديا بنفسه قدر له مفعول وجعل الباء فى بولدى للسببية فحذف
ان يكون تقدير لكون الباء صلة له والمجرور فى موقع المفعول به لما تهيئت لمرارة هذا الظاهر
على تقدير كون الانصار بمعنى نصر والولد فى موقع المفعول واما على الوجه الاخير فيمكن تقييده
بان اخذ الزوجة بالزوج او بالعكس بسبب الولد يتوقف الى الاضرار بالولد
وعلى الوارث عطف على ان حقه على الوارث مثل وكل عطف على حقه على المولود والوارث
والمراد بالوارث وارث المولود له على العموم او الصبى على العموم او يقدر ان يكون ذا رحم محرم
من الصبى بحيث لا يجوز منها النكاح على تقدير ان يكون احدهما ذكرا والاخر انثى او يقدر ان يكون
اجداد اصوله من الاباء والامهات والاجداد والجدات او يقدر ان يكون من عصبته واما جعل
الوارث بمعنى الباقى وان كان صحيحا لغة فخلاف فى هذا المقام اذ ليس لفظ الوارث على
الاب وعلى من بقى من الاب واللام بمعنى بعد ثم بعد الوالد ان يعين الحوائج بحيث لا يزاد
واما جواز الفصال فقد علم مما قدمه لمن اراد ان يتم على ما ذكر فتامل وح يشكل القول بان
من التوسعة انما هى فى جانب الفصال فى مدة الحولين وان عدم جواز النهى وزيادته وغايته
ان يقال القصد الى الاعلام بان اللام دخلا فى ذلك وانما اعتبر تراضيهما المقصود عليه
بجعل مقدر يفعله قوله اما الاب الخ اى انما اعتبر تراضيهما لما ذكر اما اعتبار الاب فلا
كلام فيه ان فلولاته وقوة نظره واما اعتبار الام فلحفظ صحتها وعلمها بحال الصبى
وقوته فان اراد ان المولود له اشرح مفعول فاعل التعريف اخذا استعمال سائر
ابواب المزيد من المجرد لكن المعنى ما هنا على طلب ان ترضع الام الصبى من ارضعت المراد الصبى
لا على طلب ان يرضع الصبى الام من ارضع الصبى الام او الثدى فلذا جعل مفعولا من ارضع
لا من رضع وحذف احد مفعولى باب اعطيت جائز لكن هنا بمنزلة الواجب فلا يوجد فى
الاستعمال استرضعوا فلانة ولو تم وما ذكر من الاستغناء انما هو عند عدم العقد الى خصوص
المرضعة ما اردتم ايتاءه لان ما يحقق ايتاؤه لا يتصور تسليمه فى المستقبل وكذا قوله
ما آتيتم معنا ما اردتم فعله ولا يستقيم على ظاهره كما توهم بخلاف قراءة ما اتيتم وليس
التسليم كذلك وحاصله بجواب سؤال وهو ان ظاهر الكلام كون التسليم شرطا لدفع الجناح حتى
لو انتفى منه الجناح وانتفى الصحة والجواز وليس كذلك وحاصل الجواب ان اشتراط التسليم
دعاء الى الاولى ودلالة على ان الاكثر ثوابا ان يكون الاسترضاع مقرونا بتسليم ما تعطى المرضع

الجدة قيد

قوله والاب ضمير ولا يكون
ضمير ضمها الى قوله على
ولا اشتغال مرفوع ضميرها النصب
حكم ما قبله بعض على
قوله لا يكون ضمير
زيادة الاستغناء
تركيب الشرح
بعض لما كان
تقاء م

قوله من مثل شار شارة بتصوره
ومقصود شيء او ضرورة الايا
نفسه او وارث م

قوله وصله الوارث منا
اول الاحجار الاثر والعلم متعلقا
باسمنا وانصارنا واوضحنا
وعرفنا ما رعيتنا
اصله ان كل واحد من
المذكورات فى الزوجة
شامة الصورة كانه
باق بعد الموت م

الى م

او ارشاد ما هو اصلح للولد وهو ان يكون ماير او اعطاه منجل على ما ينبغى حينه لفظ التسليم
يكون وكل كناية عن انه معنى ان يكون تو اجيبه واوفق بحالها بحث بعض الى زيادة اعطاها
بشأن الصبى فقوله اعطيتم من اسم اردتم اعطاءه اياهن فان قلت فقد ظهر ان فائدة
تقييد الحكم بالتسليم الدلالة على اولويته نظرا الى الدين او الدنيا لا توقف عليه لكن لا يظهر
وجه ذلك وكيفية موقعه فى اساليب الكلام فلت وجهه انه شبه ما هو من شرائط الاولوية بما هو
من شرائط الصحة فى فرط الاعتناء حتى كان الصحة متفق باتفاقها لا يشعر له العبارة الموضوعة
لافادة التعليق وتوقف الصحة متعلق بسلمتم اى اذا سلمتم بالوجه المعروف والطرف
المالوف فيما من الناس السالكين طريق الانسانية وما لجملة الطريق الذى لا ينكره الشرع
والمروة والذين يتوفون مبتدا خبره قوله تربصن والاول ابدا فيه فقد حذف المضاف
الذى يرجع اليه ضمير تربصن وهو الازواج او حذف الضمير العائد الى الذى يتوفون حال كونه
مجرورا كما فى قولهم السمن منوان بدرهم اى منه فكذا ههنا التقدير تربص بعدهم ولو جر تربصن
لهم لم يعد ويلى فى مثل هذا المقام كلام وهو ان الربط حاصل بمجرد عود الضمير الى الازواج
اما المعنى تربصن الازواج اللاتى تركهن من يتوفى هذا زمانه بيانا فى موضع اخر
ناقضه على القراءة لان الحكاية تدل على عدم صحة اطلاق المتوفى على الميت لانه معناه قابض
الحيوة والقراءة تدل على صحته بناء على ان معناه المستوفى لمدة عمره بحيث لم يبق شئ
منه فى حق الحيوة ووجه التوفيق ما ذكر فى المفتاح وقد يسب تحكيمه السائل الى على كرم الله
وجهه وهو ان السائل لم يكن ممن يعرف وجه صحة ولكن لم يصلح للخطاب به ذا بالى
اعيانى لان الشهور غرر كما بعينى نظرا الى الهلال فيكون الايام تبعا ولكن القراءة ثمانية
عشر من شهر رمضان مع ان الصوم انما يكون فى الايام قال سيبويه هذا باب المؤنث
الذى يستعمل فى التانيث والتذكير والتانيث اصله وقوله ثم ان يتمتم الايام بعد موته
ان يتمتم الاعشر اعلم ان المراد بالعشر الايام لكن الكلام فى انه على صح هذا فى الايام
التى يعلم انه لا اعتبار رعيها الليالى حتى يحتاج من باب التغليب وان كان من تغليب المؤنث
على المذكر وكون المؤنث اجدر بالاعتبار نظرا الى كونه غرة الشهر عندهم اعنى الهلال فيه تردد
قولهم حمت عشر الاول عليه لانه مثل قولهم حمت شهر رمضان فان اعتبر اجلهن فسرع ما بعقار
العدة لان حقيقة بلوغ اخر المدة والمعنى الذى يشير الى بيان الغاية فى هذا الكلام لان
فائدة الاحتياج عليكم فى افعالهن التى لا تنكر لما الشرع بانه معلوم ان لا جناح لاحد فى ذلك
بل الاحتياج لهم فى افعالهن المنكرة ايضا يعنى ان هذه الجناية عن انه يجب عليهم منعهن لو فعلوا المنكر
وان لم يمنعوا كان عليهم الجناح ومن شرطه ان اتزوج عطف على جملة اكل جملة
وعدل عن اولى الوالى لئلا يتوهم عطفه على جملة مثل صالحة ونافقة وكل من المذكورات
مثال حال للتوبيخ ولا حاجة الى الجمع على ما توهم وضمير هو ان يقول للتوبيخ لا ان ترتيبه
ولا يصح منصوب معطوف على يقول وبالرفع ابتداء كلام وقد فى الاسلام مروى شيخ الفاق

احناء ما تكون م

ثم اعلم ان لا مناسبة بينها
وانا ارد لان مشروعية حسن
التركيب ان يكون المتكلم رعاية
بلطائف حسنة وتوجيه ابو اسود
الدؤلى ان السائل ليس عالما بوجه
تقوية وارادة الى انه ورد ابدا
التركيب على الوجه الذى يكون مؤدا
فى المعنى وفائدة فى الغرض اراد
معنى والذى يستقر قول مولاه الحارث م

وكسرها ان ثبتا وتقدمي ويوقد مكن فاعله صير العلم مقرنه الحال والاظهر انه الجار والمجرور في موقع الفاعل
او قد ثبتت مرون بكسر التاء وحطا بالبا والكار عليها تحطيه الامام او الاوجه الضم الكار امنه ان
تكون قد فعل الخطبة في العقد ثم استشهد بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم في شان ام
سلمة فانه اكثر من هذا وظهر ولم يكن ذلك الفاعل خطبة الكنه ليس العقد الا تعريضا
يعترض بانه ذكر الشيء بغير لفظه الموضوع له شامل للمجاز بل ان تميز احدهما عن الاخر وحاصله
ان الكناية ان تذكر معنى مقصودا بلفظه لم يوضع له لكن استعمل في الموضوع له لاجل وجه القصد
اليه بل ينتقل منه الى الشيء المقصود فطويل النجاد مستعمل في معناه لكنه لا يكون هو المقصود با
لاثبات بل ينتقل منه الى طول القامة فخرج بقيد الاستعمال في معناه المجاز وبقيد عدم القصد
الصريح من الحقيقة والتعريض ان يذكر شيئا مقصودا في الجملة بلفظ الحقيقة او المجاز به او الكناية
ليدل به على شيء اخر لم يذكر في الكلام مثل ان يذكر المجيء للتسليم بلفظ ليدل على العافية
وطلب العطاء فالتسليم مقصود وطلب العطاء عرض وقد اسند اليه الكلام من غرض ان يطلب
ويكون المعنى المذكور او لا مقصودا اشارة عن الكنايات لبست كذلك فلم يلزم صدقه على جميع
اقسام الكناية مثل حيك لا سلم عليك كناية وتعريض ومثل زيد طويل النجاد كناية لا تعريض مثل
هو كثير الرماد من تودد كيف انجاح فتى فسوف تعريض بتهديد الموذي ولا كناية ثم
اذا كان الاصطلاح على ان التلويح اسم للتعريض كان جعل السكاكي التلويح اسما للكناية البعيدة
كثرة الوسائط مثل كثير الرماد للمضياف اصلا جديدا لا جاز مستندا من السبب
او تابعا ان تو يشتق وابعدت عنها والالف بدل من النون الخفيفة قوله ثم عبر به ان بالسر الذي
سوكنا عن الوطء عن النكاح عن العقد لان النكاح بمعنى العقد بسبب في النكاح بمعنى الوطء
كما فسر النكاح ان كاجه بالنكاح الذي هو حقيقة في الوطء عن النكاح بمعنى الذي هو العقد الخلافا
لاسم المسبب على السبب وانما حمل انه جعل كناية الوطء وهذا السر يجاز عن العقد كما جعل صريح
الوطء وهو لفظ النكاح مجازا عنه وانما لم يحمل السر من اول الامر مجازا عن العقد لعدم العلاقة
ولا مجازا عن الوطء لتكون الاخلاقة على العقد من مجاز المجاز بل جعل من مجاز الكناية لانه لا مانع
ارادة الموضوع له بلا تواعد ومن يعني ان الا ان تقولوا ان اجريه على ما هو فتى موقع المفعول
المطلق ان الا مواعدة من قول معروف وان كان على حذف الباء فتى المفعول به واسطة اي
لا تواعدوه من التعريض وليس مستقيم لان التعريض طريق المواعدة لا الموعود نفسه
وقيل معناه لا تناسب ان تكون عطفا من حيث المعنى على قوله ثم عبر به عن النكاح بمعنى السر
كناية عن الجماع وقد اتى على كناية من غير ان يجعل مجازا عن العقد فالاستثناء على هذا يحتمل
الوجهين اي الا مواعدة معروفة او الا بطريق لا يخشن فيه ولد بطريق الكنايات المشهورة مثل المس
والغشيان وحاصله وقيل لا تواعدوه من سرا او في السر عطف على قوله السر وقع كناية عن النكاح
وسرا على هذا في موقع الثمر او الحال بمعنى سرا ترس او المصدر اي وعدا سرا او الظرف على هو ظاهر
لفظ الكتاب والمواعدة المقيدة به كناية عما يستهجن التصريح به والاستثناء مفرغ على احد الوجهين

السابقين

السابقين وجه للمنقطع يظهر بانا ملي وما الا وجهين واحد الا ان الكناية على الاول في نفس السر
وعلى الثاني في المواعدة في السر ومعناه لا تعزموا الا لا تعقدوا قصدا لا تردد معه نهي عن
العزم لكون النهي في منع الفعل وقد المعنى لان العزم انما يكون على الفعل كما تعقد لا على نفس
العقد ثم قيل معناه لا تنقطعوا عنه بما يعني لا تبرموه ولا تلزمه ولا تقدموا عليه فيكون النهي عن
نفس الفعل لا عن قصده ولهذا اشار عن الوجه الاول والا فنفي العزم بمعنى العقد ايضا من القطع
كما يقال هذا امر مقدوم عليه ومقطوع به واستدل على كون العزم بمعنى القطع بالحديث الوارد
به واستعمل احدهما بلفظ العزم والاخرى بلفظ البت وهو القطع ولا يخفى ان المس معنى مثل الصوم
وقطعه الا الحزم به وقطع التردد عنه ولو كان العزم اعني القطع بالحديث الوارد الذي هو
الكل لجلنا كلام هذا القائل على معنى لا تقطعوا عن نكاح الزوج المتوفى بالكلية بحيث تعقد فيه
عليها عقدا جديدا ولم يحتج الى تقدير المضاف معنى كتب فسر الكتاب في العدة المؤقتة فمعنى
بلوغها الاجل انقضاؤها كما لا انسان بلغ اخر مدته المقدرة الا ان تعزموا ذكروا ان
او يصب المضارع اذا كان معنى الا ان وقيل يعني الى ان وعبر عنه المصنف بحتى وهو كلام
في ان النصب باضمار ان او بنفسه او دونها فاجاب المهر بنفي من عدم المجامعة الا ان تسموا
المهر في حيث فيصح معنى الاستثناء او الغاية ولهذا اشار بقوله وكذا ان اخراج فرض
المهر عن عدم الجماح او جعله غاية له ان للطلاق غير المدخولة نصف المسمى ان سمي المهر والا فلا
لان مهر المثل لا ينصف فان قيل لم لم يكتف او عاطفة لتوقفوا على تمسوهن وكونه المعنى ما لم يكن
المسيس ولا فرض المهر ما تقدم في المزاوي سيا فالنفي بعد العموم اجيب بانه العطف توهم عدم
اعادة حرف النفي ان او لم تقدموا حينئذ ان شرط عدم وجوب المهر احد النفيين لا نفي احد الامرين
اعني نفي كل ولبس كذلك وفيه نظر لان محل الوهم هو اللفظ وسواء جعلتها ناصبة او عاطفة
مهر كالا وهم في تقدير كونها ناصبة فكذا في تقدير كونها عاطفة على المنفي المجزوم بلم ويمكن
الجواب ان عموم او في سياق النفي مما فيه نوع خفاء حتى ذهب ابو حيان نحو ولا تطع منهم آثما او كفورا
الى انه ملاك وقد احكم بهذا وجه شايع لا انتشاء فيه فحمل الكلام عليه على سياق قوله
وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم انتهى فان كون
بعد الحكم بانه لا مهر اذا كان الطلاق قبل المسيس الا ان توجد اولا ان توجد تسمية
للمهر ان فاذا كان ذلك حين وجوب التسمية قالوا وجب نصف المسمى كلام لو قيل لا مهر
عام يوجد شيء من الامرين فان المناسب ح ان يقال فان وجد هذا فالحكم كذا او ذاك كذا
ولكن المتعة اشارة الى ان قوله ومتعوهن عطف على ما هو في موقع الجزاء اي فاذا
طلقتم بدون المسيس والفرض فلا مهر لهن ومتعوهن يعني ان الحكم هذا وذاك فلا يغير عطف
الانشاء على الاخبار اثبات الحاجة المنفي بمعنى كون ايجاب المهر لا كونه النصف بعينه
من نصف متعلق بالطرف ان يثبت لها وايا من نصف مهر المثل ومن المتعة ما يوقل
وليس اتقاء للترغيب على مجرد الا ان يكون مهر مثلها اقل بل على مجموع قوله المتعة كذا الا ان يكون كذا

جاز زما

ينافي

ترومن اعاب بعضهن بان
شبه لتوهم المعنى وقال الحلبي نحوه
قبل الدخول الا ان
كان قد سمي المهر
العقد مهر

لتعلق به

موقع

بطريق الا
بطريق
من سرا او موضع سرا
المفعول
مثل سرا كان المعنى
لا تواعدوه عن الامر

معروفة

الموسع من اوسع الرجل اشبع حاله وصار واسعا وغنى والمقتر المقل من اقتار اذا
افتقر هو الذي يضيق به على ان اضافة القدر الى الموسع او المقتر تهيئ عن اختصاصه
ولو معنى لهذا الاختصاص سوى انه يطلقه والاقتصاد التقادير لا الكلام على السواء
الا لهذه ان لغير المدخولة التي لم يسم لها مهر لكن ظاهر قوله والمطلقات متاع بدل على العموم
كالسيخ او جاء وكذا يحتمل ان يكون عطفا على واجبا بمعنى انه في موضع الصفة على ان يكون
بمعنى واجبا او بمعنى المصدر لفعل محذوف والجملة صفة وان يكون عطفا على صفة تعني انه مصدر
فعل محذوف لا صفة لمتاعا وتمام الشارح على ان اسم الفاعل لا يكون بمعنى المستقبل
الا بتاويل ولو ترك العلة التي قالوا انها فعلت في صورة الاسم وهو مذهب الشافعي
بعد الله في قوله الصغيرة فيما نظر لان معنى العفو اسقاط شيء وتركه لا اعطاء زيادة
وان سوغ فعل على طريق المشاكلة لوقوعه في صحبة عفو المراة فان قلت هب ان ترجيح
الاطلاق لكن كيف يصح العطف على المستثنى وحكمه ترك الواجب وههنا الزيادة عليه قلت هب ان
من جهة اشتراكهما في ان ليس معهما اعطاء النصف الى فعلى الزوج نصف المفروض الا ان يعفو
المراة فلا يخ او يكمل الزوج فلا نصف في الكلام في ان الاستثناء متصل او منقطع
وعن جبير بن مطعم في حكاية الاولى ان او يعفو اشارة الى اكمال الزوج المهر
وفي الثانية ان الفعل في ولا تنسوا الفضل دال عليه فمراة الرجل تكلف المرفق واستقص
في الامر وتقصى بلغ اقصاه اي لا تنسوا ان لا تتناقشوا في ان تفضلوا ما وجب لكم شيئا او
تزيدوا على ما وجب عليكم وان يعفو ما ياء ان الذي بيده عقدة النكاح
بكسر الواو على اهل تحريك الساكن يوم الاخراج لم طوائف من الكفار من قبائل
شتى اجاءوا بالمدينة فاشتغلوا النبي عليه والمسلمون بحفر الخندق فقاتلهم حلوق العصر
كذا سليمان عليه متعلقة خيل كانت تعرض عليه فعاتبه حلوق العصر فطفق مسحا بالجبل مسحا
بالسوق والاعناق ولفظ الحديث حلوق الوسطى بدون اللام وما روي عن حفصة وعائشة
رضي الله عنهما يكون من القراءات الشاذة فيحتمل تاييد الروايات قنيتة بفتح القاف
ومعنى وقت النهار ان حلوق النهار شفع وكعتان كالفجر او اربع كالظهر والعصر وحلوق الليل
ثلث متوسطة بينهما كحسب العدد وايضا لا تقصر على الثلث بخلاف الفجر فانها اثنتان والظهر
والعصر فانهما حلوان ثقتان فيكون المعرف افضل في الحلوق اشارة الى ان عدد مغلق
تقوموا وان المراد به قيام الحلوق وما ذكر عكرمة من كون هذا نهيا عن الكلام في الحلوق
يعلم غاية الظهور اذ اجعل الله متعلقا تنافيين وما ذكر مجاهد اشارة الى ان ذكر الله يمنع
ان يكون بجميع الاعضاء وما روي آخر زيادة تفضيل لذلك فصلوا احلوا المفيد
بالشرط هو المذكور من الحلوق رجالا وركبانا ما لم يكن الخوف ينبغي ان يكون في
موضع الحال من حال المشي والمسايفة لا قيدا زايدا كما علمكم ما كانوا والذكر اما الحلوق
واما مطلق الشكر والعبادة ومعناه على الاول حلوا على الوجه الذي علمكم في الحلوق حال

القدم في

تمت ربما جيدة الجيد المجاهدة
تصف النهار عند الشمس او الجيد
شمل منه تجيئ النهار وقال
امرء القيس تمتعا وسل
الهم عنك بجسرة
صام النهار مع جسرة
شمال على منه الهم اكشف انسلى
معنى الهم انسلى عن الهم
معنى الجسرة الناقة
من الابل وغير بين الانثى
والذكر من الناقة السريعة
والذكر من السير والسير وقال
صام النهار اي انتصف

كشف

ولا تنسوا وعلى الشكر والله كما احسن اليكم وانعم عليكم بعض في تعقيبه بالشكر وادار لحقه وكيف
تصلون ظاهر عطف على من الشرائع كلمة ما فان لا وحال عنه وكيف ليس كذلك فالوجه
ان تقدر وبينكم او وبما علمكم على ان تكون ما في المقدر مصدرية لا موصولة كما في المذكور قوله
تعدي متبداء خبره ووصيته وهذا شروع في تفسير قوله والذين يتوفون الآية وقرئ بالنصب
عطف على تمتعوا وصية بالرفع والنصب انه لا يدخل في فاعلين انما انت نذير البرد اذ لم يقع
بعد نفي او معنى على فالنصب في مجرد الوقوع في موضع المفعول به وقراءة
الى متاع مكان وصية وروي متاع فنصب المتداء معنى الشرط واما له كاعراب وصية او
متاع مبتداء محذوف الصفة والازواج خبر الا وصية منهم كانه لازواجهم ثم سعد
ومتاعا في قراءة غير ابي نصب بوصية على حذف الجار اي بمتاع ان كانت وصية دفعا او
نصبا بمقدر اللزوم واما ان نصبت بيوصون فالعمل للفعل لان الحذف غير لازم واما الخلاف
في اللازم وما لم يكن متاع في قراءة ابي الامر فوعا كان عاملا لانه هنا في معنى المصدر
كالسلام والكلام لا اسم فاعل يمتنع به فان قلت كيف جاز نصب حمد الشاكرين بالحمد مع الفصل
بالخبر قلنا الخبر كان في الاصل محمولا للجملة في موضع المفعول كما تقول حمدا له في ولد لكل وكذا
كل مصدر جعل متعلقا جزاء عنه مثل الضرب لزيد ضربا شديدا والقيام في الدار قياما لا ساعة
وهو كثير غير اخراج مصدر مؤكد قيل ان الوصية بان يمتعن حولا بدل على انهن
لا يخرجن فكان اخراج مؤكدا له كانه قيل لا يخرجن غير اخراج لكن التمثيل لهذا القول عنا
تقول يشبه بانه من التاكيد لغير اذ مفعول هذا القول يحتمل ان يكون خلاف ما يقول والفاعل
فيه اقول واما ان يكون العامل في الفعل ومضمون المصدر سواء كما جوده من المعنى قيل غير مخرجات
غير خروج بمعنى النفي الخروج اتفاقا خروج فلم يجد فالوجه ان الوصية بالمتاع يحتمل الاخراج
وعدمه فدفع الاخراج لكن الفعل المحذوف لا يستقيم الا منفيا قيل لا يخرجن او
عدل من متاعا بدل اشتمال وقيل على حذف المضاف اي متاع غير اخراج
والمعنى بيانا لمقصود الآية على جميع الوجوه من الاعراب وهي قيل ان يخرجوا دفع لما توهم
من ان الكلام اثبات الوصية بعد الوفات معنى ان الذين يتوفون على المشارفة او المراد با
لوصية الوصية قبل الموت وفي المتاع ان التمتع بالانفاق عليهن اما على تقدير الحال فظاهر
واما على تقدير التاكيد والبدل فلان عدم الاخراج بالنفقة يكون تضييعا لا تمتيعا
وكان ذلك لان وجوب الانفاق والسكنى في مساكنهن تحت الاحوزتهن وحجهن حولا كاملا
في صدر الاسلام ثم نسخت مدة الحول الثابتة بهذه الآية بقوله تعالى يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا
وان كان مقدما في التلاوة بمعنى انه نسخ الحول ووجبت اربعة اشهر وعشر بنص جديد
وقيل بل نسخت الزيادة على اربعة اشهر وعشر بالنص الاول ومبنى الخلاف على ان
نسخ البعض هل يكون نسخا للكل هذا بناء على ان الترتيب كان ثابتا في اللوح وفي سماء
الدنيا فيجب التنزيل فيه نسخ المتاخر بالمتقدم والجواب ان التاخر في كل الترتيب

قوله الموصوف الى اخره فيه ثلاثة
الاول على المصدر المفعول المطلق
في متاعا مع وان في تحول المفعول المطلق
لا ذا الحق عاقبة وهو الاول في الحق
فاقول في ذلك في اخر الخواء

الحاصل وان يكون وفاة
فيه ما قول فيه وفيه
على ما قبله وهو بالطبع
مفعول مصدر اي اقول قولا
فيه ما قول

حال غير اخراج من الزاجا

مساكنهن

هذا

ينتقل

ان يكون شاهدا في الورود واما مع النفقة بالارث فعلى ان مفهوم قولنا فلهن الثمن مما ترك
ان لهن وكل لا غير وا حلفوا ... يتبين السكنى من الغلة فقيل لا غير وح ماله للوارث
ويحتمل تعويله عليه امكن في بيان حق تعلم الكتاب اجله على البيت الذي كانت تسكنه
فيه ولم يكن ملكا لها فما فعلن كان يعني ان تعبير قوله فان فرض انه المخرج من الصداق
بانقضاء الحول ام المخرج من البيت من غير اخراج الورثة كيف نسخت الاية المتقدمة
حتى السوال ان ذكر عقيب قوله ثم نسخت الملاق الا انه اخرج الى الذراع من تغيير نظام الاية
عم المطلقات بالحاق المتعة يعني نظرا الى ظاهر اللفظ وان كان مخالفا لما هو المذهب
عند اصحابه على ما سبق ثم ذكر الاقوال ما توافق مذهبه وجعل المتبع اعم من الواجب والمستحب
ليس من استعمال المشترك في معنييه او الجمع بين الحقيقة والمجاز اذ ليس منا صيغة او ما يقال
ان اللام في المطلقات للعهد والتكرير لتاكيد بعيد جدا وكذا القول بتخصيص هذا العام بحكم
مدة الاية السابقة الواردة في المطلقة قبل المسيس وفرض المهر لا يشاء على ان افراد بعض
افراد العام بحكم يدل على كون البعض الاخر بخلافه وان تخصيص المنطوق بالمفهوم جائز
الم تر تعدية الى حمل على الافراد بادخال النفي وسماع قصتهم بمنزلة رؤيتهم النظر بتجوز او
العلمية ومنظاهر وحلة الدونة مالي ان كانت بمعنى الابصار فلا غبار معنى النظر وان
كانت او دراكا بالقلب فللتعجيب على معنى الم ينته علمك اليهم والاوجه عم الخطاب ولا
على شيوع القصة وشهرتها بحيث ينبغي لكل احد ان ينتهي منها كانه خفي بان يخص على الافراد
بعينهم وان لم يرتهم ولم تبلغهم ولم تكن من اهل الكتاب واهل اخبار الاولين وكيفية
جرى هذا الكلام مجرى المثل انه شبه حال من لم يره بمن رآه في انه ينبغي ان لا يخفى عليه تلك
القصة وانه ينبغي ان يعتبر منها ثم اجرى الكلام معه كما يجري مع من رآهم وسمع قصتهم قصدا الى
التعجب في اشتهاره وكذا ... عليهم في الصحاح مرعليه وبه اجتاز جزء فيل اسم نبي لقوله تعالى
الشدة فان نهايتها الغم من الجانبين وفي الشدة والاصابع حالة يفعلها المنتهي وقد تعالى قوي
شدة فيه اذا تفاصح ... وهم الوف جمع كثرة مع التنكير فدل على الكثرة ... من تحقيق التفاسير
بعوض لفظا ومعنى ورواية ... وانا حي به اي بمعنى اعانهم كانا على عادة قال لهم موتوا الدلالة
على ان موتهم كان شبيها بامتثال امر واحد من آمر مطاع لا تتوقف في امتثاله فكونوا دفعة
وخارجا عن العادة في موت الجماعات ... وهذا تصحيح كانه قال انظروا وفكروا
فاعلموا في سبيل وان الموت اي ودلالة على ان الموت كان لا محالة فاويا انه نبه عليه لذكره
في الدنيا ومرتبه في الاخرة ... وكما يقرر يعني ان التنبيه على العموم وفي الوجه الذي
اماتهم الله ثم احياهم ... المتقدمون والسابقون من اهل الجهاد فلان من وراء الخوارق
يسوقه حيث يشاء ومتى شاء ... اقراض الله مثل لتقديم العمل الذي يطلب ثوابه
باعطاء العين لتعويض ومطلب لاله وهو حقيقة الاقراض والقرض قد يطلق لمعنى ويعني
نفس ذلك المال المعطى فلذا فسر بالمجاز الذي من حرف التقوية فيكون مفعولا مطلقا

يسمع

ابن تكلف التفاسير

وبالنفقة فيكون مفعولا به ان من ذا الذي كما مدوا في سبيل الله في حلة حسنة او نفق
في سبيل الله طلبا للثواب الكثير ولا يخفى ان حمل القرض على النفقة والاقراض على الانفاق
اقرب سيما وقد نزلت الاية في ابي الدحداح حين تصدق به لكنه جوز الحمل على الجهاد وكون
ما قبله وما بعده حرث الجهاد والقتال ... ومن الشيء كثرة بالنصب معدود كثيرة ومن الجمع
تكلف ... يوسع على عباده تفسير لبسط ويقتر لقبض ولا وجه لتعكيس الترتيب
سوى التنبيه على انه المقصود في هذا المقام وانما ذكر القبض للمقابلة وبيان كمال القدرة
والاقرب ان يراد بما وسع عليكم اعم من الاموال والقوى لينطبق على الانفاق والجهاد
وذكر الرجوع اليه دلالة على انه ينفع في الدنيا والاخرة ... مثل الامر كما انه فيه جريه
في ان الاستفهام عن المتوقع على ما صرح به في قوله فاوظ على ... عما هو متوقع
عنده ومعنى الاستفهام التقرير بمعنى التثبيت للمتوقع وانه لما كان التابع من التقرير هو الحمل على
الاقرار فان قيل العباس ان تكون الاستفهام عما دخله حرف الاستفهام وهو هنا التوقع
والنظر عن مضمون عسى لا مضمون جزء الذي هو ان لا تقاتلوا وكان ينبغي ان يحمل الاستفهام
والتقرير عاريا الى التوقع بمعنى كون ترك القتال متوقعا مظنونا في الجملة لا الى نفس التوقع المستفهم
بالخصوص ليندفع بانه لا معنى لاستفهام الرجل عن توقعه فيتعين الصرف الى المتوقع قلنا لا خفاء
في ان مدلول اللفظ التوقع والوجدان من المتكلم لا غيره ولا معنى لاستفهامه عنه ولو على سبيل
التقرير فانه مقرر محدود لا له الكلام والتحقيق انه لما كان المقصود مضمون الخبر كانت العبرة
فيه الاستفهام والتوقع ونحو ذلك كان في باقي الفاظ التقارير عادة اليه حتى كانه حاول اثبات
ترك القتال فعبر عنه بكونه على سبيل التوقع دون الجزم ثم بكونه مستفهما عنه للتقرير بل
اذا اجتمعت فالشرط اعطاء ان كتب عليكم القتال قيد غير لازم التوقع
واي داع لنا الى ترك القتال لما كان الشائع في مثل هذا ان يقال ما لنا نعدل كذا او
لا نفعل على ان الجملة حال وقد اتى هنا بكلمة ان المصدرية لكون المعنى على الاستفهام جملة
على حذف حرف الجر لتعلق بالظرف اعني لنا بمعنى اي داع ثبت لنا الى ان نترك القتال
او ان عرض لنا فيه وقد تقدم من ظاهر اللفظ انه متعلق بداع وعرض الذي هو ضمن كلمة
على وهذا تكلف لا حاجة اليه وان كان المعنى عليه والمرجع اليه ... وقد اخرجنا حال عامله

تعلق

وما في الكتاب احسن ومعناه ان
حكم وراء الحال ان يعمل ما
بعدها حالا نزلوا الحال
اسطمت الحلبيين ان حكم
الذي لو اوالحال

وما تعلق

قد الخبيه سيفيم هنا والمعنى كيف يمثل بشر الى ان ذا الحال المضمرة له لما في العطوف
الى ولم يوت سعة حال منه لكونه بيانا لهيئة فكذا المعطوف عليه لئلا يلزم العطف على الحال
مع اختلاف ذي الحال كما تقول لقيته مصعدا ومنحدرا لمعنى مصعدا هو ومنحدرا انا ثم اشار الى
ان الحال في موقع التعليل لما هو الحال في الحقيقة اعني عدم استحقاقه التمثل فقوله واقد
تقيد عطف على وجوه وانا لم يجعل الواو الثانية ايضا للحال على الترادف لان الاصل هو العطف
والجمع بين معنيين متباينين جميعا هو الذي اختار عليكم بشر الى ان بناء الفعل على
التقييد بالزمان ودخول ان ليس بمانع وذلك اما كون المصلحة في انفع الجسيم العظيم
الحقه الجهاد ان يكون الرجل ذا جهد ومنظر يكرم في العيون والاهيب اجعل للمفعول من قولهم
رجل مهيب اي ذو هيبة بها الناس قوله كان لمدعي ان الغايم لم يكن مبالا راسه الا
بالمد اي المبالي له من معنى الاضافة ومن يستقلبه مبني على انه لا يشترط الا الاصل
موضع على من ليس له سعة لان هذا معنى سعة العطاء فوله قناة من الايس وهو عطف على
حتى كان اعني فيه فالضمير للصوح والزفيف الاسراع والريح الفاعلة الساكنة الطيبة الرخاص
الشاش من رخه كسرع ولقوته وكان دفعه الله معنى الثابت عليهم عليها الكفار اي احرق من
بني اسرائيل قهرا وغلبة واستيلاء لفقد كوسلبي اي ما فاوه ولامه من جنس واحد
فلا يكون فاعولا من ثبت بل فعلونا من ثاب واما ما يوجد بالهاء فعاعول لعدم فعلوة بان يكون
من الثوب والهاء زائدة الا ان يجعل الهاء بدلا من التاء فيكون فعلونا الا ان ابدال الهاء
من غير تاء التانيث ضعيف وهو غريب لا يوجد في الاوزان بعد موسى
بعد موسى وهرون على ان ابن فاهت بالفاء والتاء المثلثة بمعنى ان الجملة ابن فهيرا
فاهت فكان اولاد يعقوب آلها لا يجدانها بناج فصل الكلام في استعماله منفردا
ولازما فجوز ان يكون اللازم ما هو ذا من المتعدي كحذف المفعول والاكتفاء اصلا براسه
فيكون فعله فعلا بمعنى متزع وفعل فعولا بمعنى الفعل لمعنى مثل وقفه وقفا ووقف و
قوفا وصلح صدا الى منعه وصد صدودا الا اعرض وامتنع ورجعه رجعا ورجع رجوعا
قوله وفعل عطف على صار اي حتى صار في حكم غير المتعدي وحتى جعل متعدي في زنة
معدا وغير المتعدي كوكل دخولا وفرح فرحا وقد يدخل عطف على قوله واصله فعل
فيه لا معنى له والقيظ فان الصيف اي مثل جثا وقاد توهما استدرجه في الاساس
[illegible] جرب فيه على حقيقة [illegible] الابتدائية او لا وجه

هو اكم وان شيئ لم المعنى ثقافا ولا تدوا والمفاخر الماء العذب وقد جعله
لم المعنى ومعنى عليه البرد وهو اللوم وقد جاء استعمال الاوفق منه مثل جاء وقت
قاما بالمعنى والضم ان فعل ثم مرة ما وقت اليوم في معنى نوما بل هو اشد
منه ان جاء الشكل به اهل ثلثة المعنى من الشدة اجيه جاء كانوا اليه اذ الزمان
مثله والمكان مفاذ ثم استثنى لاحقا اي ان صح اعترف منه فليس من
شرب منه بمعنى الكد والا من لم يذقه على كثير مقابل بها محتاج الى ان يقيل كله
والحكم في احد القسمين المقابلين لهو المنع المعبر منه ثم ليس من دون الاخر
عدم المنع على الاتصال به والا فاذا ورد الاستثنى من المنفي وليس الاستثناء
منصلا لعدم الاحتمال توجه السؤال انه من ان الجملتين مستثنى الاستثناء المنقطع
له الحكم الى لها من الجملة الثانية التي هي الخبر بالسكون الحكم في الخبر ليس
معنى مكون الاستثناء لزيادة المنوم من الاولى تكون الحكم اذ ايضا معنى
مكون الاستثناء للمرحصة في الاخرة اي باستثناء المصنف من قوله فشربوا منه
الا قليلا منهم ان مستثنى من الجملة الاولى على ما هو مقتضى الظاهر الصايب في اساليب
الكلام العارف بصياغة المعاني وذلك ان مرور في معرض بيان حال الاكثر
لكما مورد وارتكابهم المنهي عنه فقد اعتبر على ذكر الكل وهو من الغير
فعلم ان الاخرة اق ليس منهي عن حصة وهذا معنى قوله معناه ان معنى الاستثناء الحصة
في الاخرة اق منه بالبيد من عنه كما في الماء وشرب بالضم والدليل على ان معنى الاستثناء
الحصة في الاخرة اق لا زيادة المنوم ما هو معنى الاستثناء من الجملة الثانية
قوله فشربوا منه الا قليلا منهم والجملة الثانية في حكم المتاخرة بمعنى ليس الاستثناء
في المعنى واقعا بعد ما تميز في كونه استثناء منها على ما عليها انها اذا قدمت
لمجرد العناية لان بيان حال الاخذ بالعزيمة اهم من الاخذ بالرخصة كما قد جاء
على حد ان لذلك وكان في الحصة بعد معنى الغير في متعلقه على على اي ان اولوه مبتدا الخبر
الخبر متعلقا بالجملة على جملة ان مع الاسم والخبر اعني اذا كان جملة لا جاء لا اس
الى اعتبار التاخير علت لكون الدال على الخبر سابقا وهذا من مبلغهم المعنى
والا فالواجب النصب لكونه استثناء من كلام موجب ذكر المستثنى منه في قول الفرزدق
ابيك اميد المؤمنين ترحت بنا شعوب النوى والموت فعل المنفي وعتق زمان
ما اي مدة وان لم يدع من المال الا مشحب وعلق حيث رفع مشحب موجب استثناء
عاملا في مدة رفع المفعول ميلا الى ان من جهة المعنى في مدة رفع الفاعل لان معنى
معنى لم يبق ليس جاعلا فعل من الزمان وان الاستثناء الى جاز
من المال الا مشحب لا مشتاق على من [illegible]
المحلق الذي تغيث منه [illegible]

وحقنا اليكل لمعرفة في المال من تعدد وهيأة متفقة لا تعلم بها واما رسمه وقيامه حسن
بالاموال والاموال وتعدد الى البيت لا صورة ظ الاصبق او تحقق بعض الاول وقيام
وعلى الوداد في كثير من الكتب كالصحاح ومنه ولا ميل مع المعنى على العقود الا الكتا
ارشيا هو تحقق الذوق الموصوف وصدر الحلة الواقعة صفة والشعوب جمع شعب ما كسر
وهو طريق في الجبل من العقوب ما حال ان جمع شعبة وهي قصص الشجر والجمع على الخلاة
لا اعلام بها وقال الاصمعي العدو على الارض ناقة مسرة حكذا او مرة حكذا والمنفس
الاخذ في قرة الطريق وقيل في ماق بالاضافة معلق على شعوب وقوله مباهم مع المعنى
الا عالم اهد حيث حال ان كان بعض الاحوال من الغلوان نقال الميل الى الشيء
اشايع في مثل هذا المقام مع المعنى وقد لا كان معنى قشر بوا في معنى على تعمد الاشارة
الى ان له يعيبه بمعنى المعنى الاصمعي الغلط شروا وايضا واشارة الى ان يكون
نسبة في معنى يعتقدون اعتقادا واراد الى مثل نقال العلم بمعنى ان الذين امنوا من
وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى القليل الذين لم يشتروا ضمر قالوا لهم باعتبار البعض
والذين لقوا لهم حكم البعض الاخر الذين لم اشارة يقينا والخلص اعتقادا وابصيرة فان
المراد متيقن وان شاء والى اصل التعقيب والاعتقاد وجاز ان يقال وقوله وكل
ولا علة من ذلك خلق في ايمانهم وجاز ان يكون ضمير قالوا للكفرة الذين اقروا اشتروا
والذين لقوا من وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى الذين امنوا وجه
الى واو وخالوهم بقيت جاءوا وروي ان الظالمون جحدوا وعلى الوجه
لا وضع بعض الناس بعض معنى ان الناس يشمل البعضان على ايمانهم البعض
المدفوع هم الكفار والمدفوع بهم المسلمون وضاء والارض اعانتا والكفار فيها وقيل
المسلمين وبقوة وكل ما يقضي الى ضرابها واما حلال الاصلي بالكلية بشوم عموم الكفر وقد لزم
ان في التوجيه الاخير من الكلام في الناس للعهد اشارة الى قوم المسلمين والكفار بعض
القصص اثر وكل جيد على تعميم القوة والمناسبة وقد يحمل اشارة الى ما سبق من اول
السورة لما اوجبه فكل الاتفاق التفضيل من تعاظمه يعني ان الموجب على المتفضل هو ما جهم
من المستان على تعاونها لا تعود المشبه والمنا على ما هو راي اهل السنة
يعني مقابله كالجليس بمعنى الجالس الانيس بمعنى المؤانس والنوم بمعنى المنام
كثير لا زم هو المتفضل عليهم هذا هو المناسب الى اقتل الانبياء على ما استقر عليه راي الاكثر
وحي التعبير عنه بالمعنى المبهم يشبه على ان من الشهرة بحيث لا يتوهم الى غيره على هذا
المعنى الا ترى ان التكلم الذي لا شعر بالا بما تكرر اما يجعل حلا على الاعلام والاتي
يكيف الفظ الموضوع لا لكن لا يستعمل لعل هذا انه اقتضى وتعظيم لبعض عليهم وتعظيم
بلية شانه والمراد للعلم بوقعه مكانه وهذا دليل من هذا اي لا
الكلام في ما اوحى من ان التفضيل لا بد ان يكون لموجب في الشيء مو

اليك

تعظيم

تعريف بلاغة الخلاف
منصور الاعلى من الحشو
الواحد خلاة والخلاة
ما يعلق به الخلايا على
الدابة

التقصيص على الفاق جميع
تحقيقه وبالتوجيه العدول

على ذلك وما ذكره من اتيان الآيات انما هو مبان للتفصيل لا موجبان له
والتاء اهم اصلان خاسران لا يستقيم معهما معظم ما وقع في التنزيل من نسبة المشيئة الى الله
احدهما ان الله تعالى لا يريد الشرور والقبائح البتة وان لم يرد الخيرات والمسرات
ثانيهما ان ليس ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن على حدوث ما لم يقع كايمان الكافر
وطاعة العاصي وعدوهما لم يشأ لكفر الكافر وعصيان العاصي على هذا الاستقبال
ان لو شاء ترك الاقتتال ولا اصلاح لو هو ولا ان لم يشأ ترك الاصلاح والاختلاف لم
يقع على ما هو وضع كلمة لو من انتفاء الثاني لانتفاء الاول لان ترك الاقتتال لحسن
حدوث ما خلقه والى تعمد المشيئة بشبه التعميم ليصح ان لو شاء لو يقع فانه لم يشأ عدم
الاقتتال مشيئة ولو شاء مشيئة تعرض الى اختيارهم ولما لم يكن كل ما اراد الله
واختياركم ذكر لما لم يستقم ان يفعل كل ما يريد على هذا اختصه بالذكر لان المقصود ان يفعل الفاعل
والعصمة المانعة عنها ومن كان له شيء من الاتفاق فهو من هذه الآية ان الكل مشيئة
الله تعالى فاتق حلف الاستدراك بعد استفهام الحلة لو على ما هذا العربية ان تكون انتفاء
الشرط لانتفاء انتفاء الجزاء ليعلم انتفاء الشرط ايضا لكنهم قسموا الفعل ان يريد عدم الاختيار
فما وجه قوله ولكن الله يفعل ما يريد قلت معناه لكنه شاء عدم الاقتتال على هو ثم شئت
لا شئت ما يريد ايكان في حط الواجبات من الاتفاق وعدم يعني ان ذلك
ما تكم من الاتفاق اما بالاداء بعد الوصول بطريق المعاملة او الى حلة واما بالابراء
والاسبيل الى شيء من ذلك اذ لا بيع ولا فدية ولا شفاعة سلما في اسقاط حقوق العباد
واما ان الشفاعة لا تكون الا في زيادة الفضل فلا يعرف الاجتزال والكلام عليه مستوفى
في علم الكلام ولانه جعل على التعليل يعني جزاء من تارك الزكوة بالكافر تعليلا عليهم
حيث شبه فعلهم الذي هو ترك الزكوة بالكفر وجعلهم كفرة على الكفر او بعد الملازم من
اللزوم حيث جعل ترك الصلوة من موضوع اخذ من الصفات الكفار ولو ازمهم هو على الاول
استعارة بتبعية او مجازا مرسلا على الثاني كناية او مجاز لزوم
علم اراد بالعلم في حق الباري واما الكلمة فالعلم والعيوب لانهم مشبهة بالاتية بعض الحس الكرام
اعتقدوا على ان الباري تعالى قيل المتكلمون الحي بالذي يعلم ان يعلم وتعلم بالصفات على الباري
الاعلام الباقي والسنة اعلام بسنة كعدة وسن بالحجر نوعه فهو وسنان اي اخذه
اصابه من رماه فاقصده الى علة مكانه ورق النفاس اي خالطه جنينه من رق الظاهر
وخفق في الهواء صافا جناحيه يريد الوقوع ودل البيت على ان الوسن هو النعاس لا النوم
المعنى ووسنان صفة اجود في البيت السابق وهو كما تاسين النساء اجاد جنينه بجوار
من حاذ جاسر في عقد السنة مواخاة في تعب الوجود على طوعه لا اعاد صفة والاكثرية
قصد الى الاحاطة والاجتماع وهو اي لا تاخذه سنة ولا نوم من صفة المعنى
تاكيد للمفهوم لازم من لوازمه واثبات الملازم بعد اثبات الملزوم تاكيد ووجه العموم

سواء صلى المعبود بصفة وجوده
وذي العلم من الحي ان صدق على غير
مخلوق ووجه الى الحي ان الحي واجب الوجود
يصدق على من الاسبق في ذاته
الوجود وقيل الحي الذي لم يزل
اي الذي لا زال من الحي الحقيقة

ترك لا اصلاحهم الاعلام معلق
بالتسليم تحقيق المعلوم من صرف
النفي

اعلم ان الاستدلال في توقيع الحكم
منفعة ما يوجد بعد ترك الوثنية الذي
اقتضوا اول ولا لهم لو جاء انه
بالاتية ومشيئة في الحي الصلوة
عطف على وجعل تاتي في
التحمل لوجه الاعلى حيث ارشد به

الى من جاز عليه النوم لا يكون شيئا ومعكس بعكس البعض الى من يكون شيئا لا يجوز عليه
النوم وكان ذلك من قوله بعض ان موسى كان حالما اذ لا يجوز رؤيته لان فهم العلماء
فاذا ابدلهم وخلقهم بغير العقلاء تغليبا لكن الاعلى انه ج لا يعلم قوله لعلم ما بين ايديهم وما
خلفهم اي ما كان قبلهم وما يكون بعدهم شيئا وقوله واحيانا انه علم احوال الخلائق ومن
يطلب منهم الشفاعة ومن لا يستوجب فاذا اراد ان الضمير لما فيها من العقلاء فاخذوه
على ان الجمع على الوجه الاكمل للكل وتقرر في الكل لسبب العلم التام والحكمة الكاملة وعلى الثاني
ان لا يحال الا حد ان شيء عنده الا باذنه لانه يعلم ما تقدم من ذوات الشفعة لهم وما تاخر
منها وهم لا يعلمون من احوالهم الا ما شاء الله ثم ما شفعوا الظرف الى ظاهر الحال ليس المعنى
الشفاعة حصلت فقوله الا المطلوب من ثمة قوله يعلم ما بين ايديهم خلفهم اعلق او عقل من يرجع
شفيع او مجرور باذنه او الضمير المتوسل اليه لانه في موضع الحال اي الا ملتبسا باذنه انه
لم يتفق هو معنى وسع وقوله وما هو الا صورة ممكنة تعلم للكلام وتحقيق للمرام
يعني حاول ان يتصور العقل بصورة المحسوس ويتزين الغائب من الحس في صورة الشاهد
حصلت بمثل خلقة جلية من سكون الكرسي لا يضيق من السموات والارض ج ثم اخلاق لقوله
المستقل المقوم على الجمع العقلي المحقق الا ترى يعني ان صدر الآية بيان عظمته انهم لم يعلموا
كنه عظمته سكنة بمكانه لان الكرسي مكان العالم الذي فيه العلم مكون مكانا للعلم بتبعيته
لان العرش يتبع المحل في التمييز حتى ذهب المتكلمون الى ان هذا من تمام العرش في الجلال وكذا
الكلام في كونه مكانا للملك والسلطنة الرابع ان الكرسي حسي جسمي موجود العرش لم
يعلم قول الحس وجها جاء بتشعيه حيث استشهد ان الكرسي غير العرش او اراد ما الواجب
من ان الكرسي حسي مثل العرش غيره حفظهما من موضع الضمير مع غيره اذ ما فوقهم
اذ هو فلا يعلم مدعاه الضمير التشبيه فالاولى لا يعلم في ان الثانية لما في الحيوان
وما في الارض والثالثة من ذا الذي شفيعه والرابعة علم ما بين ايديهم وما خلفهم الى ما شاء
والخامسة وسع كرسيه وانما الكلام في الاولى مفصل لانا هذه لانه اولى الجمل المتقدمة
لا صرف علق الواقعة موقع السامع وصل جملة قوله الله لا اله الا هو الى قوله والارض
فلا سبق ان الانا هذه تاكيد للمفهوم فمعنى كونها بيانا لمضمونه تقديره المعلق ان العقل والمعقول
منها ذكره ليس المعنى انها وقعت بيانا لجملة قبلها لم تعلق عليها والاعلى ان هذا الانا من المقصود
لانه لمقصود ذكره البيانية لما تقدم من الوعظ لان اصل الكلام وهو الله لا اله الا هو ليس بيانا للقيام
على الله جل جلاله ولان السؤال انما هو في الجمل المتقدمة حال اول الكلام كيف تبتنيا حاكمي فالاولى
لا بد ان يكون من جملتها ثم الظاهر من سوق كلامه ان الجمل مترتبة على جملة واحدة حالا لا
فيها عولا ان جملة واحدة بيانا لما قبلها فان جعلنا الحي القيوم بدلا من هو او خبرا ثانيا
فالمترتب عليه جملة الله لا اله الا هو الحي القيوم واولى الجمل المتقدمة لانا هذه وان جعلنا خبر
مبتدأ محذوف فالاولى الحي القيوم مع ما وقع تاكيد المفهوم الحي لانا هذه وجملة ما في

قوله ان الله تعالى لا ينام كما كان حالما

جلالة

قوله رئيس نهاية ارادة لولا الحياء وان رايي تدفعنا نبه الشيب لزرنا ام الشاهد وكانا اشط عقلها النساء اجارها عنيبة اجوز من جاء وجاء

اجوز فاعل اجاز الحي اجوز قال ابو زيد الجوز سوء العين كلها مثل عين الفتاة والبقرة قال وليس في ذلك جوز وانما يكون علة سوء العين يشتهي بالفتاة والبقرة

لعل به

قوله رجا جوز الجوز والبقرة الوحشية والجمع جوز جاسم قوله بانا

بان لسعد عليه وضمه تعلقه به لا العلية على ما هو المذهب عندهم وهذا اشارة الى الوجه الثاني
في وسع كرسيه وقوله ارجلاله الى الاول الثالث والرابع الضاربوه
الا احتجوا في الاساس جحدوه جاحدوه واجحدوه بمعنى لم يعلم بمعنى
من شرط الدخول الجحد الا الموت فكان الموت مقتضى ويقول لا يدخل حضورك الا اليك الجحد
علم اهل العدل الظاهر انه اراد علما لهم خاصة والا بعد انهم اهل الحق من المطلعين
لكن الاعلى ان آية الكرسي انما تشتمل على التوحيد بمعنى يعني معبود سوى الله وعلى الصفات
بمعنى اشتمالها لانها والاخلاص على التوحيد والاحتياج اليه وبعض النعم بها فان
الصوانيق النعام من لفظ الكتاب والسنة ان العوانيق علما جحدة وان قولا
للناس حسنا وهو نسق الشيء اولوه هو ابين الفوم ساداتهم وهو نسق الانف
نبت مجتمع الحاجبين وهو اول الانف حيث يكون فيه الشمم بالشيطان الطاغوت يكون
من طغا اصله طغيوت ثم طاغوت قال الجوهري هو الكاهن والشيطان وكل
راس في الضلال يكون واحدا مثل يدون ان يحاكموا الى الطاغوت وامروا ان يكفروا
وجها مثل لما هم الطاغوت لتوجههم وهذا مثل شيء التدقيق بالوثيق
والشاق على العدو والامان بالتمسك بالعروة الوثقى من الحبل المحكم تعلقها ثم تشبيه
اراد المشبه ولم يقع كون العروة استعارة عن العهد او الكتاب كما قال تعالى واعتصموا
بحبل الله وكثيرا ما يتوصل الصنف بعض الجملة من وجوه الاعراب والبيان ويذكر في
موضع اخر وقيل علق قوله اي لم يقولوا امر الاكراه على الاصبا يعني ان
لفظ لا اكراه في الدين خبر ومعناه نفي منسوخ او مخصوص اي اراد والله اعلم
لان من آمن حقيقة فهو مخرج من الكفر لا شعور اضافة واحدة وكذا الدين كفر والحمول على العموم
والتعميم ثم لا بد ان يحمل اما نهي الذي لا يحصل منه على الاكراه الفطري او كفرهم الذي
صمموا عليه على الارتداد ثم ذكر وجها اخر يكون امنوا وكفروا على ظاهره بان يراد بالطغيان
الشبه وما نور البينات ان آية الملك لحذف اللام او الوقت وعلى الاول اللام
للعلية والسببية اما حقيقة يعني ان اتاه الملك صار سببا للكفر والعتو وهو تعليل صاحبه واما
لكم تكذبون في انهم جعلوا شكر الرزق حدا كان يعني ان يكون انما جاءت من
امكنة من الاضافة علم اذ لا يعني لا يتاح الملك والتسليط الا يتاح الاسباب والسلم
معنى الاتاح الاسباب يتوجه السؤال ولو سلم فما من قبيح الا ويمكن ان يعتبر منه صحيح
مثل الامتحان نصب لما تاح يعني بالاستعلاء الى ولي على الوجه يتضمن موقع قال
انا ابي واميت الا ان يعمل استيناما جواب سؤال وكان الاعتراض الامر الخاص
ابراهيم على ما قال نمرود وعنيد الى حاضر الهيا وهو ان ما اثبت به صنع صانع
اما ثانية لان الاحياء اعطاء الحيوة لمن لا صانع له والاماتة ازالتها بلا صانع الاسباب
الظاهرة كالقتل جوابه الاجمل وصف موصوف صاحبه كالكتاب الكريم وهو استدلال

الى م

الى الاخر

استعارة وتشبيها لا يستقيم الحكم فالتعلق الا تو تو تو

للحاق الى بعض ما سلبس بفاعله المتبع اعنى الجواب الذى هو من ملابسات المجيب وان
حاولت جعله من ملابسات الفعل فمفعول بواسطة اى احمق هو فيه وسببه
ولكن انتقال ان قيل ما كان سعى المتنى ان تنتقل بالكاف عليه ازاحة الشبهة وتقاوم
الا فى ما علمنا انه يكون ذلك اذا كانت الشبهة قوية والتباس على السامعين اما فى
الشبهة الواضحة بعين الاعراض عنها وعدم الالتفات سماع الجاهل الاحمق الى
من وراية التوجيه فان الايقن قال انتقال الى وسلل اخر لا لمعرفة مجال الجواب
لكنه لم انتقاله من اول الامر والى هذا ان اخر لسمع جوابه الاحمق وقوله
يبقى عنه كل شئ الى ما ذهب عنه والاحمق انه لا حاجى فى طلوع الشمس وغروبها مثل شعوره
والموت الذى اما يلتبس على بعض الاغبياء من السامعين اما الايمان من الغوص على
واما ادعاء انه الذى يا فى بها من المشرق علانية حتى على هذا وهو دولا انه من الغرب
وبالجملة لا تصدقه فى ذلك احد من السامعين وهذا ولكن جواز الانتقال ان
اراد بعد اتمام الحجة الاولى علانية لا اتفاق على جواز اقامة الادلة الكثيرة وان اراد
قبله فلا ولا لان الاولى قد ثبت على ما ذكرنا وفى كلام الشارح بان ما ذكر حجتان
تقريبا الاولى ان الله تعالى ان كان مقصودا بالاحياء والاماتة كان مقصودا بالمبدائية
الالوهية واستحقاق المعبودية فهو فى كل الملكوت حق وتقرير الثانية ان كان مقصودا
بالاتيان بالشمس من المشرق الى اخره والاخ حاصل على ما احتمله للاولى فان الشمس الوجود
للعالم والتوسط شبه ذوات الظلمة بشبه ما ان والتقرير وان كان صحيحا فى الواقع لكن ام
فى هذا المقام التقرير وبالنسبة الى الملعون المدعى للالوهية وفى الدعوى وادراك هذا
لم يتوجه للملعون ان يمنع كون ذلك من الله تعالى بالاتيان من كان هذا فعله
علانية للملعون من اثبات الشركة فيه او السفور وبالجملة فظاهر الاحتمال ما
مشهورة مسلم لا يبعد ان يجعل بين حاجا تعقيبات وتوقعات للتعقيب معناه
او ارايت تكون الواو لا بها او العاطفة الواقعة فى الكلام وتقدير متعلق من حاله
والثانية مثل المتعجب منه مقال ارايت مثل الذى صنع كذا يعنى ان من العوام ليس الاول
له مثل لا يصح الم تر الى مثل ان يكون المعنى انظر الى المثل وتعجب من الذى صنع فلذا الم
مستفهم متعلق بالذى مر على الذى حاج واضح الى الثانى وعلى المعطوف فعله متعلقا محذوف
ان اراد انت كالذى مر لكون من عطف الجملة او فى المعطوف عليه نظرا الى ان فى معنى ارايت
كالذى حاج يصح العطف عليه ظهر ان عدم الاستفهام ليس لكونه امتناعا وحمل الى
الخاف اسمه كانت او صورته حتى لو علمت الم تر الى الذى حاج او مثل الذى مر فعدم
الاستفهام لما له منه من الصورة ما سالبيت الكلام وان هذا ليس من زيادة الخاف
فى شئ بل لا بد فى التعجب كلمة ارايت من اثبات الخاف او ما فى معناه يقولون ارايت
كزيد او مثل زيد وصرح بانتظامه مع مرور فى كلك حيث يبين الكلام المعنى من حاله

ابان

البعد

وبان علة الاستفهام وفى مثل هذا المقام يقول لا انكار ظاهرا وان يكون لحمد الوصول اذا علم
ان المتكلم جازم بالوقوع كما قال ان يكون لى غلام وان يكون لى ولد وجد والاضافى الاخاف
الخوف وما يقال انه قد انتظم مع ابراهيم الخاف سلك ليس مستقيم وانا ذلك محمد وخاف
فى الذكر اذ لم يذكر على الوجه الذى ذكر ابراهيم وهذا معنى الانتظام فى السلك نعم ويمكن الانتظام
فى سلك يدل على كونه موهما لكون الاتيان توطيئا وتمثيلا وتفصيلا لما سبق من الاجمال
من الظلمات الى النور وبالعكس كان شيئا ازاد ان يعاين جوابا من الاستدلال
على الكفر بالانتظام مع مرور وتوسط الى يكون اعترافا بجواب من الاستدلال حتى يكون على
كفر الحاد والتقرير بيت المقدس يعنى ليس لمراد بها اصل الغور بل ضيا بالبيت
وهى جاورت على حدودها ان ما قطع على حدودها ان عقد السقف ولا فرعت المدارك
ولا ادرى نار غير النفيس الى صورة الحجة مراد ما خوف الى يعنى هذه الله بعد موتها فلا حصاة
فى ان المراد به اصل القرية ثانيا الفتى يعنى لا يتفق ان يكون او بعض مراد ما حيا
ما روى من انه قال ذلك بعد ما راى عينه من الشمس لم تكن المدة يوما ما لانه ما
شهى لان لا ما حاجا بدليل ما نعت ما نه او واو بدليل سنولت صلى العقود الاول
يكون العاقل فى لم يتنه لام الفعل وعلامة الجزم السكون وعلى الثانى العاقل بالسكت علامة
الجزم حذف اللام اذ الاصل يتنهى من السنة اصل سنوة وعلى يتسنى مقام ما اللام من
السنون على انه مضاعف لا معتل من السكن لا يوجد معناه الا الجمل المسنون ان المشرب لتنس
بمنوت الطعام بلبث وتغيرت بعد حالها تغيرا حاسرا بما حذفه الا ما نقص حاقطه
ما قيد من حذفت الحروف اثارتيه هى علامة الجازم اذا اريد النظر الى الجمل وكيف
تنظر من علامة او مقام الولى اذا اريد النظر الى جمل سالما فحذف الاول الاسقط
من اللفظ وجعل مع منفعة الفعل وحذف اصل فانون الصحيح ليس فى باب التنازع وعند الكوفيين
بالعكس لكن نزل الضمير فى اعلم يعود الى الكلام على مذهبهم اذا المختار اضافة المفعول
وان جعل فاعل جعل ضمير ما اشكل لم يكن من التنازع واما قوله تبين مبنيا للمفعول
تبين تبينت الشئ علمته بينا وقراءة العامة من تبين الامر ظهر ووضح وقراءة غال
اعلم الامر وتبين تعدى على طريق التجوز ولم يكن اوذاك كما قوله ليس على
لان الاتيان فاعل يعد تبين الامر والكلام قبله فالاولى قوله ان علم الله الخاف تعدى
العدالة كما جاز للاحاجة مثل اخرج منها واحدا فيها وقد يقال المفعول الكلام
واراد التعليق بطريق الملاطفة كما فيه من الكلام اولم تؤمن الاستفهام
ومرجعه انه والا لم يطلب الا تبصر بصيغة الاحتجاج وهو مشعر بالتصديق بالاحتجاج لكن الخلق
بالنسبة الى بعض الطالبين قد يكون لحصول العلم قاحا بالمصدق لكن للعيان الطبع معنى
فيما لشاهده لحصل الحيان لا يكون مع العلم اليقينى لما فيه من الاحاسيس الذى لا يعقوبه
شك ومن نظام الاولى ومن العلم التفصيلى الذى هو ابعد من الشبهة وان كان الاحاجى
كما فيما فى اصل الايمان على ما قال
اولم تؤمن واما بتوبيخ التشكيل مع
العلم الاستدلالى فاما مع اذا اريد

اولم تؤمن بالله وبرسوله وبالقرآن وبالبعث بعد الموت
اى لم تؤمن بالله وبرسوله وبالقرآن وبالبعث بعد الموت

بالعلم الاعتقاد والجازم المطابق من غير التزام الثبات اراده: كما سيأتي بيان
للمعنى والا فاللام مضرة ح فلا حاجة الى تقدير الارادة بعض العلماء اعرض عما يعسر
ويعسر عما من عار يعير وجالغان والمعنى اماله ولكن الحداق الرماح اذا
وما صيد الاحماق فيهم جنة وقيل لما تقتل الاحياء من حيث حذق العيد المبل و
الاموجاج يعني ان اماله الاحماق اما هي من الرماح الغوج الشع النابت والوجيف
الكثير الليث صيغة العيق النعوان جمع نعو وهو المنعو والدوالي بالكسر المهامس
وح اذا مشى ظله عن منبط الظهر لثقله عليه شبه النوح بالنعوان المثقلان بالحمل
صرة الفرس اذ نية منتها وجمعها صريت الشاة: تعريه اذا لم يكن بها اياها حاجي لجمع
العين في ضرعها قل تقابلين باذن الله اما ان يعلق بقل ملاقا يدا او يتعلق
فلا وجه لتعلق او يتعلق بذلك وجلا جاعلية الانسان صفة وما يرى من ان
وغيره والمجموع جلي بالضم والكسر ولذلك قال معنى لئلا يلتبس والا يتوهم انها من نكل
كان الانسان بالسر لا بد من حذف مضاف اي من اعتبار المحذوف وغيره
في جانب الشبه او المشبه بجعل الملابسة الشكل لئلا ان كان التشبيه من الوجه الذي
لا غير: فيه بشبيه المعروف تصويرا للاضعاف في تولد فيضا معنوية اضعافا كثيرة
ابراز المعقول في صورة المحسوس اي المدرك بالحس فتعقله او تقدر الى في الجانبين
التي لو اردت كان ادراكها بالحس لكن ابنا سبع سنابل والكثرة منها اضعافا في الحقيقة
في الحقيقة متجاورة مواقعها من تجاورو تداولو مجاميعهم يعني باحد هذه الموجود
وال بالحسن الاضاعف لكل المضاعفة يعني اذ على تركيب المفعول لكن مع ارادة
خصوصية المفعول المطلق او على حذفه لدلالة القرينة بدلالة الكثرة على الاول معناه
ان لكل المضاعفة التي الى سبع المائة تكون لبعض المضعفين دون البعض وعلى الثاني
معناه انه يزيد على ذلك اضعافا لمن يشاء من المستحقين فضله وبزيد عليها نعم
لقوله تعالى المثل ان يعتقد من حذف: فاعتدال صار معدود والمعدود بالمعدود
اعتدال جعله معدودا معتبرا على المفعول عليه وفيها الى نواتج الحكم والتناسب
باعتبار الاصل الاعتدال والعطف اسما لكثرة المولق في جمع امثال هذه. الكلي بالالاء
النعم جمع الى بالفتح والمد التوقيف والالاء بوزن فعال بحسب المنظور
النعم ومع المد حال من الضمير في اثمره واذا تلت اليه نواسد بها الموصول لم
يقتض عاجلا ولا يتضمن معنى الشرط اعتبار السببية وهذا الاعتبار جعل فرق فعلي
صورة وهو الفاء وعدها ومعنوي هو الدلالة لمسبب الفعل عند الاتيان بالفاء على الاستحقاق
الاجزاء اما هو بسبب الاتفاق والمعنى هذه الدلالة عند ترك تضمين الشرط
باعتبار وهو الفاء وعدها فرق لفظي وباعتبار الدلالة على السببية وعدها فرق معنوي
فلا يرد الاعتراض بان البعض انما معقول والا بان السداد في مثل هذا الموضع بمعنى
الشرط
لا اختصار

يشير الى ان متعلق
بتعلق اما مجرور
الا بالقلب شبه
تعالى بقل

قوله ان الظلم كتابه
لغة كرمي قوله
صفة ان الى ضلال

قال عليه السلام المنة
تهدم الصنيعة وفي الشكر
تعدد المنة من ضعف
الشكر

بالفتح والمد

قوله حال من سبع
والضمير من سبع
معدود الى سبع من
سنبلة على سنبلة من
السنبلة

بالعلة الاعتقاد والجازم المطابق من غير التزام الثبات اراده: كما سيأتي بيان
للمعنى والا فاللام مضرة ح فلا حاجة الى تقدير الارادة بعض العلماء اعرض عما يعسر
ويعسر عما من عار يعير وجالغان والمعنى اماله ولكن الحداق الرماح اذا
وما صيد الاحماق فيهم جنة وقيل لما تقتل الاحياء من حيث حذق العيد المبل و
الاموجاج يعني ان اماله الاحماق اما هي من الرماح الغوج الشع النابت والوجيف
الكثير الليث صيغة العيق النعوان جمع نعو وهو المنعو والدوالي بالكسر المهامس
وح اذا مشى ظله عن منبط الظهر لثقله عليه شبه النوح بالنعوان المثقلان بالحمل
صرة الفرس اذ نية منتها وجمعها صريت الشاة: تعريه اذا لم يكن بها اياها حاجي لجمع
العين في ضرعها قل تقابلين باذن الله اما ان يعلق بقل ملاقا يدا او يتعلق
فلا وجه لتعلق او يتعلق بذلك وجلا جاعلية الانسان صفة وما يرى من ان
وغيره والمجموع جلي بالضم والكسر ولذلك قال معنى لئلا يلتبس والا يتوهم انها من نكل
كان الانسان بالسر لا بد من حذف مضاف اي من اعتبار المحذوف وغيره
في جانب الشبه او المشبه بجعل الملابسة الشكل لئلا ان كان التشبيه من الوجه الذي
لا غير: فيه بشبيه المعروف تصويرا للاضعاف في تولد فيضا معنوية اضعافا كثيرة
ابراز المعقول في صورة المحسوس اي المدرك بالحس فتعقله او تقدر الى في الجانبين
التي لو اردت كان ادراكها بالحس لكن ابنا سبع سنابل والكثرة منها اضعافا في الحقيقة
في الحقيقة متجاورة مواقعها من تجاورو تداولو مجاميعهم يعني باحد هذه الموجود
وال بالحسن الاضاعف لكل المضاعفة يعني اذ على تركيب المفعول لكن مع ارادة
خصوصية المفعول المطلق او على حذفه لدلالة القرينة بدلالة الكثرة على الاول معناه
ان لكل المضاعفة التي الى سبع المائة تكون لبعض المضعفين دون البعض وعلى الثاني
معناه انه يزيد على ذلك اضعافا لمن يشاء من المستحقين فضله وبزيد عليها نعم
لقوله تعالى المثل ان يعتقد من حذف: فاعتدال صار معدود والمعدود بالمعدود
اعتدال جعله معدودا معتبرا على المفعول عليه وفيها الى نواتج الحكم والتناسب
باعتبار الاصل الاعتدال والعطف اسما لكثرة المولق في جمع امثال هذه. الكلي بالالاء
النعم جمع الى بالفتح والمد التوقيف والالاء بوزن فعال بحسب المنظور
النعم ومع المد حال من الضمير في اثمره واذا تلت اليه نواسد بها الموصول لم
يقتض عاجلا ولا يتضمن معنى الشرط اعتبار السببية وهذا الاعتبار جعل فرق فعلي
صورة وهو الفاء وعدها ومعنوي هو الدلالة لمسبب الفعل عند الاتيان بالفاء على الاستحقاق
الاجزاء اما هو بسبب الاتفاق والمعنى هذه الدلالة عند ترك تضمين الشرط
باعتبار وهو الفاء وعدها فرق لفظي وباعتبار الدلالة على السببية وعدها فرق معنوي
فلا يرد الاعتراض بان البعض انما معقول والا بان السداد في مثل هذا الموضع بمعنى
الشرط

لا اختصار

لاختصاصه بالعقد اما في المبتدا فظ واما في المعطوف فلما اشار اليه بان
المعنى مفعول من السؤال من السائل او مفعول من اعداء من السائل على ان التوابع
راجعة الى المعطوف على المبتدا الى التقدير في او التخصيص متكلم ونفقة تعلق بشيء الجمع
بالجمع اذ لو علت المنفق بالعنوان والنفقة بالتراب والرياء كالتراب والرياء كل شيء
ويجوز ان يكون الكاف اي كالذي ينفق في موقع الحال من فاعل لا تبطلوا على
الاول كان في موقع المفعول المطلق على حذف المضاف كيف قال لا تفسدوا
يعني ان حال من الذي ينفق او استيناف والضمير عائد اليه فكان الواحد اتوا
فاجاب بان الذي ينفق في معنى الجمع بان تقدير موصوف النفس او النوع او يجعل
من باب الحمل على المعنى مثل خالد والكثير لانه كثير اما يقال من ينفق في موقع الذي
ينفق فكانه قيل كمن ينفق واريد الجمع في لا تفسدوا لذلك وهذا كما قال الشاعر
انجم الاحمار المنبثة حول النبي شاب حالا لكن اراد وضع لا لغرض التركيب بعد ترك
وضع مع هو. الى التي كانه قيل حين ما يناسب او وضع على ما يناسب العباد
متعلق بقوله لتبتغوا او ضمن منها لانهم ان يجعلوا البعض من انفسهم بانا حتى يأتي
العباد وان حيث جعلوا ما يبذل المال مثلا لا خاضعة سهلة الانقياد فلا وامر كما
اذا نزلت حتى اتبعت الشهوات صارت جامحة آبية من الامثال الاطاعة وخذوا
معنى تواريا لعكس ولا ملك عليه اي جال وبانا ملكت على نفسي اي ملكت الشيء على مشقة
وفي الاساس ما ملكت الشيء اختلسته على مشقة وبانا ملك على فلان ليعدل
ويجوز ان يراد معنى ان التثبيت على الاول كان بمعنى جعل الشيء وانبات ومن
في موضع المفعول وعلى هذا معنى جعل الشيء قائما ثابتا والمفعول محذوف هو
الاسلام والجزاء وغير ذلك ومن لابتداء الغاية لغوا ان يضعفا من عند انفسهم او مستقرا
اي كائنا منها ويحتمل ان يكون المفعول المحذوف هو كون الانفس صادرة لحاصلة في الايتاء
ان يعلمون هذا المعنى ثابتا من انفسهم والمعنى ومثل معنى هو لا قدرة مرارا
ان التشبيه ان كان مركبا لا يرى اضافة المثل من رعاية المناسبة فالشبه على الاول
قال النفقة قال الله تعالى: في كونها زاكية مكثرة: المنافع عند الله كيف ما كان الحال
فلذا احتاج الى تقدير المضاف وعلى الثاني كما لهم قال الله تعالى الربوة: في ان
نفقتهم كثرت او قلت زاكية زائدة في حسن حالهم كما ان الله يضعف لمن يشاء
المعلم وضعيفها فهذا ايضا تشبيه مركب الا انه لو جعل التشبيه بين المنفق وان جاعله
ان جاعلهم في ازاء المثل والكثرة منهم تضعيف اجورهم كما قال الله تعالى في ازاء الوابل
والطل الواصلين اليها تضعيف ثمارها ضرب مثلا لمعنى بالنظر الى الله تعالى
لو جعل بالنظر الى جانبها ومعنى على عدا على لفظ المبني للمفعول اي تهدم بوصف عنايته
اليه فيبطلان الاعمال الحسنة على الاول لو يا، وعلى قول ابن عباس يفعل السيئات

قوله من ابتغاء الله ان
من هي الوجه بالكسر
والمنة معاينة المعاصي
اسم من المنة وهو
المعنى مستعمل الى
موضع ابتغائهم

قوله اشارة الى ان الم او يا او
الفعل على هذا الصنيع يعني الوجه
والعلة اي اعلم ان الاضاع الى
هذا البيت الى قوله والمعنى
كما في الاول فتأمل

قوله وان احدكم الى اخره

اقتضى غير ان وما كونه
بمعنى شيء يكون صفة ما
والى متعلق باقتضى
واذا العلق اقتضى
ان كل واحد منكم اقتضى
جميع الاشياء الى محله
حسن استعماله من الوتا
وهذا اصح الوجوه لما جاء بكل
فيكون الحوائج قوله
يعني كون اقتضا من
كل الشهوات اجوا اقتضا
ان يسيل الهوا بالشهوات
الاشجار جميع كل الشهوات
مع كون الحسن من اجل
او الاجتناب ام

ان ثم

يكون الهوا

قوله لكانت
معطوف على قوله
تاء وعلى لكانت

وعلى قول الحسن لا يتعرض له والانسب المقام وبكلمة القائل قوله لو فاصابها اصحاب ان فعل
ذلك بانباع الحق والاذى اقتضى ما كان نصب على الظرف لضمن صحة وكره صبيا
وقوله ان ما مصدرية كان تامة والزمان مقدر والى جنة متعلق باقتضى الى اجاء
اجوج ازمنة صعود الى جنة واستنادا اقتضى الى خبر الزمان جاز وكذا الكلام في اقتضا
يكون الى محله الا ان رفع على الابتداء واذا التعليق على ان اذا اسمية لا ظرفية
نقل من سعود في اذا اقتضى زيد اذا اقتضى عمرو عليها مسكون الجمع
الاشجار المتمر فيصح ان لها من كل الثمرات ويدفع سوال ان اذا اقتضا
اشتغل والاجناب خاصة بل الماضي التي كانت فعل الى محل الحد من ان جنس يكون ان الثمرات
ما تم في الآية المذكورة في الماضي ضمن صدها منه لان كانت لو المعنى الموجودتين
الاموال الثمرة من الاجناس الكثيرة ومنه صاحبا الاعلا بالاجناب قوله وان لم يثبت جدا
جنتين من اصحاب هذا القام مع ومنه قوله حتى قيل وجه السوال ان الجناب
الاجناب اعلان في كل الثمرات كما مع اقتضاها بالذكر ثم تكرار الجواب عالم بمن
بكلام مطلق يعني ان الصدرية وان كانت مجالة للدخول على الماضي مثل قمت من ان
قام لكنها اذا اتصلت المضارع كانت للاستقبال فلما علم يعلم للماضي علم يعلم مطلق اصابه على
يكون ثم كاجاب بان الواو حال مقدرة هذا والتعليق مبتدا مع الفعل كان في قاصدون الكن
كانه قيل ايود احدكم لو كانت له جنة واصابه الكبر والاعتراض ان ليس الجنة على وجه اصابه
الكبر من حيث المعنى ليس شيء لانه واقع حيث المعنى المكروه المعنى وان لا يود احدكم فكل
ولو كذا اصابه الاعصار فانه عطف على اصابه الكبر حتى ان على صعود الجنة الموصوفة ايضا
مكلف معنى باعتبار حذفين العطفين والحاصل ان الكلام انكار واستبعاد وتمني هذا المجموع
وقد توهم ان قوله فاصابها اعصار عطف على ايود لكونه في معنى النفي يجوز ان يحول ايضا
الكبير ايضا عطفا عليه وانا انجب من هولاء الفضلاء كيف يتبعون امثال هذه
الاهوال ولا يتامل فلون اذا اراد الركن الاصابة ان في حيز الاستفهام والاستبعاد والدخول تحت
الود واما بالتاليه او بالعطف لركن للكلام بمعنى اصلا معناه من بليبان جاء حتى
لا اتفاق في ان الجواب لا يطابق ظاهر السوال وهو انه لم يترك كله من لكون جاء اخر حتى
مطلقا على ما سيتم بيانه جاء اذا اقتضى وانسب يشمل الكسب عليها جميعا فهو ارد المطابق بيان
النكتة في العدول وهي ان فيه اعادة صوف الحوالة الاولى على الاستقلال كل من الاخاتين
كما ذكر في قوله تعالى ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم مع حصول الدلالة على تحول الكسب بتوبة
ذكر الكسب من المكسوب الواقع في معرض الفاعل لتقرير النفي عن الجنس لكن الطابق
حقيقة الجواب كما لا يخفى وانما لم يحمل الكسب على الحلال لان في الامر بالانفاق والا عليه
لا يقال الانفاق من المخرج واحب عقيد كان او دونا فلا يكون هذا جاء حتى الانفاق
فحي بكلمة من لذلك لانا نقول اذا كان الامر موجه بالنوع محل المكسوب ايضا على مال الحق

الحمد

انفاقه

والجيد والردي في قوله فحصه نزا بالانفاق بمعنى لعلكم تنفقون واذ كان بيان
لسنام الكار والجيد والردي بمعنى مقدرون وكل لانه حال مقدرة وستم بما قدر حال الامر
على الندب على الوجوب الا ان تشاء الى اشارة الى ان جاء حذف الكار متعلق
باحد على معنى لانا احد نوعه من الوجوب الا بالاغماض والتسامح والتساهل
وكنا ما اراد استغنى ان جاء ما يشعر قوله كما لا يشعر معنى بيت الكعبة جاء انا
وصل الكار ولا يعني لنا نزه عند الجد والتعبير بكل العلم حال جمعه ما يرضون
بالاغماض والمسامحة في وكل الكار والتساهل الموثق للعقود او الملاقاة والوثيق
عليه نزا الكار حالة كما يعقد والعداوة ويكسر فيه الواو وفتح وقد يستعمل الاغماض مع الواو
المفعول في الاساس اغمضت عنه واغمضت واستغمضت اذا اغمضت فعلت من
تغمض عينيه من حدقته ومن بعض ما فيه عيب وهو حاتم واغمضت الغارة على القوم
اذا اتيتهم واغماها كما اغمضت عليهم اجتاحها واغمض في ضمانه ان الاولى فيه
لو واذا نزا وحلول من ثمة واما اغمضت بمعنى اوغلت في الغمض وحدبة اليوم
وجدة مغمضا على ما يجد نزا ثناء وتلاوة جد في كتب اللغة نعم في بيت الحيق
نازعه من كعبة اذا اغمضه الاغماض من جانبا الا خصوصه منه دون الواحد والوعد
يستعمل في الخير والشر قال الفراء قال عدة خيرا ووعدة شرا فاذا استعملوا
الخير والشر قالوا في الخير الوعد والعدة وفي الشر الايعاد والوعيد الجزاء
الاجيد بمعنى ان ثابتكم استعارة تبعية وان يكن ملكم الاناس من اطلق
الله ملكه من ملك ما وجب ملك خلقا في التعجيز بنال لمن وجب له مال او ولاية
يستعاض اطلق الله ملكه الا واله ملكه مثل ما وجب فان كان فلا ملك له والواو
هو اولى علت ملك الله ملكه بغير الى ان كان الله خليفة والول اهل فقد ملكه
ملكه تعليم فالكثير مستغنى عن الوصف والتعليم من التكلم اغلاء العلماء
بمنزلة التفسير لملكه الا ان لفظ الغلاء في جمع عالم كرد على الجمع فلا يدل على الاستغنا
والمقصود ان الالباب ظهر اتم مقام المضمر والراد بالحسن عاد مناسب
الاول وما تعتنه الاي هو ان ينفق من الطيب ويجتنب الخبيث ان الاشيا الغير
ويرى المقصود والتفضل ان لا يتبع منا ولا اذى من نفقة ومن نذر فقد
البيان لكم من تاكيد العموم ومنع الخصوص وهو مجاز كم عليه يعني ان اتيان العمل
كنا من هذا الجمع والا فهو معلوم من انصار فان قيل نفي الانصار لا يوجب
نفي الشاهد علما هو على طريق الفاء والتوزيع الا انا هو صرف كلام
انبوا ما يعني ان هو المخصوص بالمدح لكن على حذف المضاف لمحل ارتباط
الجزاء بالشرط ويدل على هذا ذكر الضمير في لهم ثم ان اعتبار ما
ما بعد الفاء يعني ان الجمع الجزاء وهو الفاء مع ما بعد ما لهم وما بعده وجد

قوله العقل والعاشق الاول
والثاني حال الذي هو على العقل
والثاني والاخر والاصحى
قوله يتم العقل الفني ومن عنه
الجمع ح اذ كان لا الفعل الاية

بعلق

السلق على ما هو

قيد السلق قوله بعدى قوله
يعلق وقوله من شاء من يعلم
الى اخره وكلا الشيئين على هذه
واما على هذه الشيء فالشيئان
جملة لان على حالها وما رحمانية

قوله السوء الى من قوله
الحسن

قال وه

من ذلك من شيء آيات
قال الله تعالى واذ خلق ربك
من بني آدم من ظهورهم
ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم
الى اذ هب في شيء آيات

سد ابيديهم ثم ارجع
اخذه اذا اشار الى الشيء
الذي يأخذ جيدا اصبعه

وان السعد يعرف الشيء
وبه تنبيه الى ان كلا الايمان
الايمان والشين والواو العلق
بالدال المهملة

نفي اللازم

منه نوع اذ لا اثر للعامل في مقدار الرفع والجزم يحول على الاختيار ثم وقوله
ارجع العطف على قوله اعطفا وقوله الحكم مبتدأ وان خبره واحد من جزء الشرط بل بمنزلة
الاستثناء حتى لو اخره لكانت معطوفة على الجملة الشرطية لا على الجزاء وكذا اذا
جعلته اسمية لحذف المبتدأ والفعل الفاء واما على تقدير الجزاء ففيه تردد وفي قراءة
الحسن لا بد من اضمار ان الناصبة وجعل المصدر الحاصل من الكون مشكوكا على حد
الجزاء اخبر به عما يتبعه قوله ان يكن منكم الحكم وان يكن منكم لا على مبتدأ به حتى هو لكل الغاية
وقوله الفصل يعلق من يعلم ان العلق يقع فيه مدخول مرفوع من المفهوم وهو ان
المعدى بشد الدال يعني يريد وقوله ممن يريد لا تنفع حرف معنى الانتفاع الاضرار
والا فالتغير ينتفع به لا الى الاختصاص مستفاد من الكلام ومن الغاية قوله خلا
تنبه ابو تشيع بان الاخرم المحذوف للانفاق وهو المناسب اذ انتفاعه به لا بالنفقة
نفسها والغاية الى المبتدأ اخبر عما الشرطية كما في الشرط اما تنفقوا لكنه لا يراد فكل
بدليل قوله فانما بكم تنفقون بها الا تنفقوا وقوله يوفق الكم قوله ابن قوله الذي لا يتعلق
تنفقوه وفي كل الشرط الانفاق فلا خذ لكم في ان تنفقوا في انفاقه وان
كان على حذف حرف النفي اي ان لا تنفقوا ولا يكون الاخر من انفاقه كما هو الشرط
النفي قوله غنيرات معنى ليس ملكه ام الى الاخر وعلى هذا الاشتغال عند الايات
بالنهي من الحق والكلوي الاولى والانفاق الخبيث على ما فيه فلذا اقبل بعض بيانا ان
هذه الذوات يكون النفع به آخره وهو ان ليس عدا هم اليك حتى تنفقوا الصدقة
بعد خلوا في الاسلام منصد قوا عليهم لوجه الله لا لنظر والى كونهم فان نفع الصدقة راجع
اليكم وكنه المنفق عليهم لا يضركم فقد قوا اشتغاله انفاقكم المشركين وهم بغية من الغاية
شاع هذه العبارة فما اذا كان العدو على الحق المشروب دون المنفق السقيمة
الرواق الرجيع بالحاء المهملة والحاء المعجمة كسر النوى وقوله كانوا يأخذون عليه
الاجرة وبعد ثم بها فمن كان ان من الشرية عند مقل طعام او شراب اتاهم
الى اهل الصفة بذلك الفصل في الاماني يحقق فقل لما فاذا اعطاني فقل اعطاني البداية
بالمد الجيش وخلاف الجنس الايمان والمراد بذلك والجوهري في المهموز
والمعتل اللام والالحاف في السؤال الالحاح على لا جنب قيل اولا عدا بيدية
مدة تحاكم السيد ابي الله عدا الاحاديث الدين الواضح ساقه ثمة الجهود بالدال
المهملة النجم الجليل الجوجه شرف مودة البعيد في محبته والاخبر ان هذا الوجه
اخبر عن السؤال والالحاف جميعا او على التحقيق وفي ان يشبعوا اغنياء لكن
المصنف جعله كالمدح لما ان هذه اللغة ان ليس اذا كان ذلك الغيد لمزة
الملازم فان الغالب من حال الشيء ان يلحق ومن حال المتاران يهتدي
فكون غنيا للملزوم بطريق برهاني وليس الالحاف بالنسبة الى السؤال كذلك بل الابعد

ان يكون

ان يكون ضدا وهو الوفق والسلق اشبه بالملازم بالليل النهار سرا وعلانية
لا اختفاء في ان الاربعة ليست اشياء متغايرة بل ذات على حسب الوصف واحد الحكم
من كونه في الليل او النهار وفي هذا الفرق وكونه سرا وعلانية في الاوقات الفرق
علق الخيل بالسكون مصدر علقت الدابة وكون السبب هذا الاختصاص عند الكل
بل التعبير بالعلق والعلق الشيء عاما حالة الالف الى مخرج الواو الى المعروف
لعدى تخبط الشيطان وعلق الخبط والمس من زعمهم لا يدل على انكار الجن لكن
قوله وراء ذلك من الجن تخصص ما يشوه بذلك وقوله كما يقوم المعروف من
صفة معنى على ان المعروف لعدى تخبط الشيطان والمعنى من حال الشيء المكفور
والمخبل الفاسد العقل من الخبال وهو فساد وعدى الانسان صرعه اضطرابا كمنع
وفي الاجاس به خبل وخبل به جنون وفساد في العقل وخبلته الجن وخبلته فهو
مخبول ومخبل الجدث الزاد الايعاض الاسراع لان الكلام في الربوا
معلق ما سبقه حلا خلق من استيفاء وانما السبع مثل الربوا حلالا ما كان التعليل
لا ينتظم الا حكذا وكانت شبهتهم وذلك ان من اعطى درهما واخذ مائة
درهما كان كمن باع درهما بدرهم ولا اختلاف في ذلك وكان الفضل في الربوا المحقق وما
منه هو لا اختلاف الاسواق والاوقات وانما من اشترى مائة بدرهم درهما بدرهمين
فقد اخذ في مقابلة كل من درهميه شيئا فلا فرق من باع درهمه بدرهم فان اخذ درهمه
بعض بلا مقابل ودلالة على ان القياس يفيد النص حيث نقل شبهتهم
والعلة بعد وقوله واحل الله البيع وحرم الربوا من غير عوض لفساد القياس فيما
ان هذا انما يجوز لو كان القياس حجة لكن القياس ليس بحجة وهذا دليل على الحكم
القياس كما على الربوا وهذا استدلال لان نص القياس ولان الكلام في مستحل الربوا
والمعنى من عاد الى ما كان عليه الاربوا الى قوله انه لا يجتمع كفرا ايضا واما
الحرمة بالتغليظ فيما بسياق الكلام هذا ولكن لا يخفى ان قوله فلا يستحق
بعض تبعة من جعل هذا اخذا للاضعاف والاستحلال وان المراد ان من جاء موعظة
فانتهى عن اكل الربوا واذا جعل الفاء جزاء الاستحلال في جزاء من يكن الفعل غير
مذكور في الكلام على انه المقصود والاثم والاثم فانه اذا علم ان هذا الفعل
النار علم ان هذا الاضعاف الذي هو كفر يكون ذلك او فوقه للاثم الكفر
لان فاعليتها غير حقيقي لم يذكر الفعل لانه مثل ضعيف فلا يقع في الكلام الفصيح
اهدارا وبدد المال جعله في اقرباء ما يتصدق به شديد الاذى
وقوله زيادة المال والبركة هو نسبة مضيفة واربا الكفاف الشاذ نسبة
كل كفار الحل على الشيء بعد السلب وان الكفر احذوا اما شرطية الشروع
في تفسير قوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله الاية الجمل بالكسر وقت حلول الوقت

قوله وان المعنى مطلق على زعمهم
فما زعمهم هذا من موعظتهم
وهو ان الجن ارجل هذا وهم
اصوب في الصواب ان تنزل
وان المعنى مطلق على هذا بطريق
ان الشيطان كما قال هذا الى
مس الجن من زعمهم والاجوز
ان الخبل مطلق على زعمهم
بطريق الشيطان سوق
بالتعليل

قوله ولم ان مطلق سوق
اي ان الاية قول في الامر الاول
على انهم يكونون غلطوا على قوله
ان الجانين واما على الوجه الثاني
فيدل على انهم قوم فاسقين
والايدل على انهم فاسقين

يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربوا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤس اموالكم لا تظلمون
ولا تظلمون وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون يا ايها الذين امنوا اذا تداينتم بدين الى
اجل مسمى فاكتبوه

الجنس العلق ما رضي لكم مرضوا مفعول ارضوا او للدة على معنى ارضوا الرضا وانه رضي
لكم رضا من الجنة فاعل رضي والجملة بعد مفعول ان الحج اياكم فيه بعد الاذن
فاجتهدوا ولا تقولوا يا ايها الذين امنوا لكن اشار بقوله وليس هذه الايمان وثانية الفعل
ان يراد وان كنتم تابعين على الايمان الذي اجدتموه من ذلك الى من الايمان
معنى من الاجال الواخذ منه او المتفرع عليه كالمعنوي والتوبة وغيره ولكل وقيل ذلك اشارة
الى المعنوي وترك الربوا وهو ان المذكور من اذن بمعنى علم وآذن بمعنى علم
لا يذن لنا من قبيل لا ابا بالام لتاكيد الاضافة وعند ابن الحاجب
النون لشبهها بالمضاف قالوا لكون ما لهم شيئا هذا انما يصح لو كان المخاطب
الذين امنوا بالسنتهم واما الموصول الخاص او باطنا فالم يتوبوا فلكم التقدير وان
كانوا ذوي شوكة فالى ارية وان وقع اشارة الى ان كان ناقصة وجوبا
فاعله حشية بمنبار ما منصبة من معنى الحدث واما في نواة معنى فسافة وتقدير
ان كان الغريم ذو ان كان ذو لان المعسر معرفة سمعا اذا كان عند الانفاق
انا خير والمهلة المباشرة الحاصلة والمعتبرة والشرقة بالفتح نياس ابا
شاة لانها من اسماء المكان واما الميسرة فمصدر وقرئ بها بضم السين وضمها
حال كون الاحسن مضافين الى ضمير ذي عسرة مراعى حذف الكاف حوابا على قال
الاخفش انه غير جائز لانه ليس في الكلام مفعول الاكبر ومعون واخلعوا
اولا جد الخليط غدا البين والمودة وقيل بان الخليط شخص فيشدد وا
ودوا بانه وزن اخو الخليط الى الاخ لانه يوم والصديق يقع على الواحد والجمع الفرد
بنا السيد امتد بنا من غير لي على شيء تمنعنا اسد هواه تقال اخلفه ما وعده
وهو ان تقول شيئا ولا تفعله واخلفه ايضا وجد موعده مختلفا وجد الامر اصله
عدة الامر فحذف التاء كاف اقام الصلوة فيه موضع معطوف على كل
السعي منصب على المجموع بمعنى لا تكون جدول بعضه تاخير الا كان استثناء مفرغ
موضع الصفة لو جل الحال والمعنى فلما كان هذا الكاف ذال وقد يقال هو منصوب
ان اذا رفع لحذف المبتدا الا انه موجود وليس بذال يتعلق به تعجب على ان
جواب الشرط الذي سمعته الشرط الا لا يكون ذلك صعوبة او معنى العلم كتابة من
العمل او الاستعارة على ما يشعر ظاهر العبارة على السياق الفعل جل من رجع
والمنفعول من رجعه رجعا وتوارة الياء المفتاح في كلام واحد وهو قليل من الثوبة
من آيات تامين توابا الغيب معطيا او اخذا الى معطيا ايا عينا او اخذا من
عينا كما تقول اخذت منه شيئا او باع منك شيئا وهذا مع تعدية باع كما
ما قال غ الاساس عنه الشيء وعنه منه وارتوى اسم امراة والبيت دل على ان
وانها معطيا فيلة لها الذين لوجب ان يقال فاكتبوا الذين اما وجوب ذلك

فلان

وليكتب كاتب بينكم كاتب بالعدل ولا يأب كاتب ان يكتب كما علمه الله فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه ولا يبخس منه
شيئا فان كان الذي عليه الحق سفيها او ضعيفا

فلان المستحب كتابة الدين الى الغدر المعلوم الثابت في الذمة حتى لو كتب ذلك من
غير ذكر للمعاملة لكفى واما حديث النظم فاموذ في بعيد في العارف
بالاسباب الكلام وتنبيه عليه اكل ما لو علمت لا تاتي الى اجل مسمى الدين فان امرا
يكتبه عالم بذكر في مضمون الشرط وترك كاذكر فان قيل ما تقدم ان الدين
لا لانه تداينتم عليه لما مر من ان العاملة بدين علنا لا تعلم موجودا انه لا يوجد
الى الصدر حتى التداين او الى اجل الخبر على ان يوم الامر كتابة ما هو باطل في تقيد
حتى التداين بمعنى معاملة الدين بالدين ومعاملته به ولانه اسن التقوى
الدين كانه لعلل الى اجل صفة دين بالعدل متعلق كانت تعلق التابع بالمتبوع
وان كانت على الاحداث مجموعا لا محذوف ان كان بالعدل ملتبس به ومثل هذا الكتابة
هذا الكتاب حكمه فلذا مستقرا متعلقا محذوف لانه تعلقه كانت بهذا المعنى
والا يغير الكلام بانه يكتب العدل لانه معنى ملتبسا بالعدل فلذا فهم من هذا انه متعلق
بكانت تعلق الظرف فيه ودون الوصف وتوجه ان يقال لم لا يجعله متعلقا بقوله فليكتب
مع ان الفعل الى بالعمل وجوابه ان سوق الكلام يشعر بان القصد هاهنا الى بيان
حال الكاتب انه كيف ينبغي ان يكون واضافة كاتب الفعل بلفظ اسم فاعله مكرر
تقليل الجدوى جدا لملاق ما اذا قيد وهذا مع ما قال وهو امر للمتداينين
تعميم الكاتب مع ان ظاهره امر للكاتب بالكتابة بل مثل ما علمه الله كتابة الوثائق
مشعر بان ما مصدرية او كافة ومفعول علم محذوف ان يكتب على الوجه الذي علمه الله
ولم يفهم من كلامه ان الكاتب في موضع الحال او انه جعل ما وقت العامل او
جعل الكلام من قبيل احسن كما احسن الله اليك انه من ابن ما اتى حديث الصنع والملة
هذا موضع نظر وتبيين كما علمه الله لعلوه ان يتعلق بان يكتب وهو قوله
فليكتب وهو من قبيل ركب فلان وكتب وكتب خاصة بالحال ما بعد الفاء ما قبلها على ما
وانها تعلق كون قيدا لتقييد الفعل المقول او المفعول المطلق الخصوص لوقوع
بين الوصفين بان الاول امر بالكتابة الواقعة على النهج الذي علمه الله بعد النهي عن
تركها والاباء عنها لا محالة وان الامر الثاني تاكيد للنهي عن ضده لكونه بعد او
متصلا او مستلزما اياه على اطلاق الاداء والثاني امر بالكتابة الواقعة على ذلك
النهج بعد النهي عن ترك الكتابة المطلقة والاباء عنها وهذا ليس من الامر بالشيء والنهي
عن ضده لكون تاكيدا لامر الامر فقد فائدة جديدة ومبنى الكلام على انه محل المطلق
الوارد بعد المقيد عليه لكون السبق غير منه لظاهره بسياق الفاء المشعر بالترتيب
محل المطلق السابق على المقيد عليه لعدم التعرض عند الذكر ولا يكون المحل الا
من وجب عليه الحق بمعنى ان الكلام في الفاعل لا الفعل بعد الا انه لم يقدم التعلق بتعليق
الحكم بالوصف فانه يشعر بالاختصاص مع ان جعل الامر خبرا من المبتدا محل نظر

او لا يستطيع ان يمل هو فليملل وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم فان لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان
ممن ترضون من الشهداء ان تضل احديهما فتذكر احديهما الاخرى

او عنه مستطيع يشير الى ان لا يستطيع جملة معطوفة على معنى وهو جيد كان ويحتمل
عند الشيخ المحقق ايضا تمكن لما ذكره في التصحيح ترك حاصلها وحمل ولية على ما هو اعم
من الولي الحقيقي في الشرع كالاب والجد وغيرهما ليعم من يلي من السفيه والضعيف
وغير المستطيع وحمل من على امرأة السفيه وصبيا خلافا لان الاصطلاح ام معروض لولي
الشيخ المحقق والاظهر انه الترجمان او الوكيل ولا لانه ان يملي هو على الاستظهار
من حمله ان عليه هو وجهت تاكيد اشيوا بانه لا يستطيع ان يملي هو بعد ان يستطيع
ان يملي غيره من حمله لكن ولا لانه التاكيد اللفظي على هذا المعنى فلا نظر
مثال ان البتي خليفة الحسن البصري كان يبيع البت وهو كساء الغليظ فليشهد
رجل امرأتان ان الانسب فالشهيدان رجل وامرأتان او فليشهد رجل
امرأتان ان اذا ما هو مرجع الخاطبون لا الشهداء كيف يكون مثلا ما مواد انه
تاق مثل ان حاجة الى مقدمة الارادة ولو سلم فالمفعول ينبغي ان يكون فعل المأمور
مثل امر به تارة وما تمنى ان عزم كونه ارادة انه ولو سلم مقدمة الضلال لعدم الاعتداد
لشهادة بناء على شيئا ولا قبح فيه لمنع من الدفع ارادة علينا خوف سبق ان المتعلق
الامر والنهي قد يكون فيه الفعل وقد يكون فيه الطلب فقول اعلم تمد على الحمد والمعلم
لا اتى اريد بكل الخبر والعلة حاصلا لبيان شرعية الكم واشتراط العدد في الشهادة
فيجب ان يكون فعلا للامر وفيه الطلب فيما عليه وليس هو الا ارادة انه لا يتبع
سبب الضلال او التذكير بعد ليس هو الباعث على الامر على ارادة فكل الخ الشيطان
وعدم الاعتداد لشهادة ينبغي ان يكون من الشيطان فلا يكون مراد انه سبحانه قد
امر بالاستشهاد ويقع الجواب ان الارادة لم تعلق بالضلال بعد اعني عدم الاعتداد
لشهادة على الضلال المترتب ترتب الاذكار عليه وتسببه منه ومن قواعدهم ان الحمد
في الكلام عن هو المعتبر للغرض والموضع للفائدة فصار كانه علق الارادة بالاذكار
السبب من الضلال المترتب عليه كما اذا قلت اراد ان تذكر احديهما الاخرى ان ضلت
ومن الغلط في هذا المقام ان المراد من الضلال الاذكار والضلال لا هو السبب
السبب لظهور انه لا يعلق به لقوله فتذكر معنى وانه لا يوافق قول المصنف لا نية ارادة
الضلال المسبب عنه الاذكار وارادة الاذكار واعلم ان هذا الجواب ما حوفي من كلام
سمعه وجمع من المحققين حيث قالوا ان المعنى استشهدوا امرأتين لان تذكر
احديهما الاخرى وانما ذكر ان تضل لان الضلال هو السبب الذي يوجب الاذكار الا
ان المصنف قدر الارادة لانه الباعث على الامر لا الاذكار نفسه وكذا الكلام في
المثالين وهذا بخلاف ما اذا كان الميل او كمي العدو حاصلا بالفعل فانه يجتمع
المشبه لميل الجدار وان لان ميل الجدار فيه والتكلم في انشاء ان تفعل صدر كما
ان تذكر ان ضلت من شدة الاهتمام بشان الاذكار بحيث صار ما هو مطلوب مكروه.

كتب اليه الامام الشيخ
كتاب الوصاية

قوله ارادة الطلب او الطلب
لفظ المفعول ان قال ان
الطلب من الشهيدين
استشهاد في قول معنى
اسكت زيدا الطلب من
زيد الكتابة

قوله مستطيع يعني
يعني بدل الاصح معنى ان
اكد الضمير المستتر البارز
المفعول يعني ان اصلاته
يعني غير مقدور

التعرض هو الوضع والدم
وليس بمعنى العداوة

ولا يأب الشهداء اذا ما دعوا ولا تسئموا ان تكتبوه صغيرا او كبيرا الى اجله ذلكم اقسط عند الله واقوم للشهادة وادنى الا ترتابوا
الا ان تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم الا تكتبوها واشهدوا اذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد وان
تفعلوا فانه فسوق بكم واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم وان كنتم على سفر فلم تجدوا كاتبا

ولا يأب مطلقا لاجله ومن حيث كونه مفضيا اليه قوله وتداوله بحيث ان تفعل بكسر الهمزة
ما تفعل بجزم والفتح لالتقاء الساكنين والتاء في الحذاء المفعول والمبتدأ وهو ضمير
المتعلق او الشهادة والاخ عن الخلق خلاف قوله تعالى ومن ما ويستقيم ان هو
ما كان يعني ان يتعرض له وحده بخوف لفظ احديهما الثانية في موضع المفعول الاخرى
لفظ المفعول على التاء على موضع الالباس ثم صح ان تقال عند ذكرها الاخرى
خلاف المعدول من كلمة قوله ومن يدع التفاسير لان التذكير بعد المعنى لا يحسن
في مقام البيان ولان كونها مذكرة ليس مستحقة تذكير احديهما للاخرى ولان هذا
ما لم يقل من يوثق من الله التفسير قوله وقيل لهم شهداء الى الخلق عليهم لفظ
الشهداء على هذا الوجه وهو اذا ما دعوا ليستشهدوا بطريق الشارة وهو الجواب
جماعة بعيدة من الناس مجتمعة والجمع الجموعية قوله كفى بالشاهد يعني ان الكتابة
الدلالة اما كون هذا الشروع فيه والاكتفاء منه والمراد هاهنا النهي عن التكاسل
من ان يكتب ابتداء تكفي منه بالتي منه تكونها من لوازمه ورواده ولم يعلم لما ازا
لبعد الناقع من المتعلق في الكلمة ثم جوز ان يكون فيه كثرة مداياته وهي
الى الكتابة فيكون على اصله قوله الكتب هذا الناقص من قوله تعالى واذا تداينتم
الى الكتابة فانه اليه الى قوله تعالى كثرة الكتب تقال مللت الشيء ومللت منه قوله
لمدة جمع مذهب سيبويه فقط فقط شرطا معنا الجور والعدول عن الحق والمعنى هاهنا
على العدل الفعل من اقسط فقط فلزم ان يكون اقسط من الثلاثي والمزيد لقصد الزيادة
في المقسط ان الله يحب المقسطين لا من الجور ولان معنا الزيادة في الناقص وهو الجائر
واما الناقص فكان المعنى خطأ وكذا الفهم معنا اشد انا منه لانها مما جوز
ان يكون تفضيلا في الناقص لمعنى في القسط الى العدل على طريقة لابن تيمية يكون
افعل لا فعل كما جعل الشاعر وكذا الفهم من قوله تعالى مستقيم ان اشد استقامة
ويقع في صورة الكهف ان يكون اصح افعل من الاصحاء وخلع بالفعل ماض قوله
بلاء ثناء وثنائه ويوم الشيخ بلا شرة ارتفع وكونه ذا كوكب كثاية من
شدة وبلاء على الاوسين لست يرى الكوكب اكثر من كثرة فيما الجبر ما يحبت يستر ضوء
الشمس قوله والدليل عليه ان على اضمال الشاهدين والمعنى على الغائب يعني على تقدير
المعنى على ما على ان النهي من الجزاء ايها يعني على تقدير المعنى للمفعول والمنهي هم الخاطبون
او الكتبا بعان والجملة عن المهم الجاء الى قوله قبل الاقام وعلى عنه قوله كرهه شاهم
ولقد الشيء بالشيء الصعب وشدة به شدا رشيقا ولا يضار تاكيد على اصل صرفه الساكن
والفتح للمعنى قوله وان تفعلوا اما كتابة عن ضرار الكاتب والشهيد ضمير انه للضرار
واما بمعنا المفعول بحذف والضمير للفعل قوله اراد ان اكثر في مادة الحكم
الكم يشير الى ترجيح قراءة تاتها اشمل لان عدم وجدان الكتاب يكون لعدم الكاتب و

والاضافة في ان ليس من باب
الاضافة بمعنى الاضافة
ولكن تكون من الاضافة
الى احديهما

اما يقال ان التوكيد استعمل هذا
المعنى ليس بشيء لانه جاء استعمال
هذا المعنى كما قال اكتب و
وتوت اتاني بشيء
استوفى الجمل به

التفسير بدا وكم دون

ان الاباء بترك الشاهد

والاضافة على طريق التجريد
لانه لم يجعل من الشهداء
بمعنى العدول فيكون
فاعلا ام فاعل
ان كان فاعل
فيه معنى من لا

الكتاب ل

المصنف او الذات لان وجود الكاتب يستلزم وجود المجرور بخلاف وجود الكاتب الا ان يقال المراد عدم وجدان الكاتب من حيث هو كاتب بالفعل قوله ليس الموصول يعني ان الموصول لمفهوم الشرط وانتفاء الحكم عند انتفائه اي يكون اذا لم يكن خارجا مخرج الاغلب على ما بين في الاصول وعند مالك رحمه الله يصح الارتهان الى يوم القيامة ويترتب عليه الحكم بجزء والاجماع الحنفية عند الاصوليين لا يتم الا بالتبعيض قوله او من تقول آمنته ان كنت في امن منه وآمنته عنه اي صفني في امن منه وذلك بالوصف بالايمان مجملا وهذا معنى كلام المصنف لا ان يكون من امنه بمعنى نسبته الى الامن او وجده آمنا لانه لا يتعدى الى مفعولين قوله طمن الدابة بالرمح طعنه به وهو الرمح والتهمة وهو التلبس بالسوء وضم اشبه والتهمة والتهم في الريبة والشك في التهمة ولم يوقف للدابة وضمه عليه عطف وقوله لانها ان الاجماع الدابة الدابة عليه اي على الدين بنزول احد الرهن منه قوله والقوارة بمعنى القوارة المعتدلة او فعل بمعنى المفعول من ايتمنه على كذا اصله اؤتمن بهمزتين سهل الثانية الساكنة واوا والوقوع الهمزة المضمومة قبلها اعني همزة الوصل فاذا وقعت في الدرج سقطت وصارت الهمزة المتطرفة همزة وحذفت ياء الذي لالتقاء الساكنين فصار الذي ايتمن بهمزة ساكنة بعد الذال وجاز قلب الهمزة ياء لسكونها وانكسار ما قبلها فصار الذي ايتمن بياء ساكنة بعد الذال ومثل هذا الساكن الاثر من تاء افتعل فلا يقال في ايتزر اتزر بخلاف مثل اشرو اجد وقد سبق ذلك في علم الصرف فلذا الحكم بان ما نقل من جامع ليس بصحيح والمتعرض في تغيير الكوفي لهذه القوارة مع مبالغته في نقل القراآت وتوجيهها قوله كقوله تعالى تغيير بمعنى صمن جعله لتبيين او على انه اي الى فعل يكون المعنى اتهم عليه واما على ما اختاره من انه مفعول به متعد فلا قوله لمن استوجب المغفرة هذا على عادة في مطلع الامور من المشيئة الى الاستحقاق وان جعل التائب هو المغفرة البتة وحق المصنف ان لا يحاذر في الامر متعلق بالشرع وضمير الهمزة لمن ضمير منه للمسلم والعائد الى ما محذوف اي الهمزة والشرع مصدر شرع اي اذا فعل شيئا في طريقه من غير انتهاب قوله فهو بقصده في فالجملة الاسمية هو الموقوف على الواو قوله الاحسن فيه حذف اي عادة في اللفظ في القراآت السبع اذ لم يكن على وفق قواعد العربية ومن قواعدهم ان الواو لا تدغم الا في الواو ما فيها من التكرار التابع بالادغام في الكلام وقد قال في القراآت السبع متواترة والنقل بالتواتر اثبات على وفق الواقع نعم لو سلم عدم التواتر قال الامر ان يثبت لغة بفعل العدول وقوع كم زانا ثانيا وتقلب ادغام الواو في الكلام من الى عدم من الشهرة والوضوح كمثل ادغام لو وجعله من حيث التعليل بينهما من شدة التقارب حتى كانهما مثلان بدليل الوقوع ادغام الكلام في الواو في اللغة الفصحى الا انه يخ التكلف ان الواو غير لمعنى اخر عامة في الكلام لا مطلقا

قوله ان يعجبه الاحسن

قوله الا اهل العلم هو العلم الباحث عن احوال الكلم من حيث الاعراب والبناء اعني العلم ان يتناول الصرف على ما جوزه الكتاب سيبويه في النحو وكتاب المفصل في صنعة الاعراب قوله متى تاء تاء تميم بدل بعض الشمال من تاء تعلم الى الياء لا يوقف فيه او نون ضيق فالفعل مجزوم بدلا من الشرط المجزوم والا فمن الجزاء وضمه تاء وحتى يلتقي الساكنان وتبدل التاء ياء وعلى التشبيه او بان يكون مفعولا مطلقا احدى تاء تاء تاكيد بالنون المخففة من غير عوض كقوله على الشذوذ والاغلب الوقف وصف الجلب بالمزل ان اذا الى قوة الشاء وكثرة الضيفان وخطوط الاعتداء الى الدار قوله لان المفصل جعل لما يتضمن الكلام من معنى كون المفصل من نفاس البول بعد الفصل المزل بدل البعض ان جعل المفعول والعذاب من جملة الجنايات والمزل البول الاشمال ان جعلا من لو اجنة والثواب وتفاريعه ومعلقا به ومعنى الفعل الجهم مصدر مفعلت التي لا تعد الناقة وقوة الباقلة لكون بعضا من الشرع كالدابس قوله اي عليهم آمن لكل مبتدا لكم معرفة في الحق او نكرة موصوفة الى على منهم وامن غيره والجملة مستانفة وكذا حصن الوفق على الهمزة والظاهر ان الاجاعة الى قوله من المذكورين وان كان الهمزة مبتدا فلا اختلاف في عدم الوفق عليه وكان الضمير الاول التقوى بايتمنه متعلق بالمتعلق والضمير العائد الى كل المضاف الى الهمزة او يجوز انه او نظرا الى كل واحد وجمعه نظرا الى المجموع وقوله على معنى كل واحد منهم بعد ما قال اي قلبه تنبيه على عدم التنافي في البعض وان ليس الكل في قلبه الا على واحد على ما هو الحق الاجابة الكلي قوله يريد الفتة الكلية او المنس يعني ان الا فاء كالاداء للتقسيم والاشارة الى صحة من المنس او الى المنس عند وجه تعويل الكوفة على السعفية تميز في البعض وقد لا يصرف الى الكل وهو معنى الاسعفية في ان في جانب الكلية تنتهي السعفية في المنة والى الواحد وفي الجمع الى الثلثة كذلك في جانب الكثرة ثم يبقى في المزو الى ان لا فرج منه وفي الجمع الى ان لا فرج منه جميعا لان معناه ما فيه المنسية من الجمع وذلك لا يوجد في الواحد والاسعفين وهذا اصح مما قيل ان استغراق المزو اشمل ان الكتاب اكثر من الكتب وما ذكر في قوله اي الكلي على ارجائها ان الكلي اعم من الملائكة يعني ان تركا ما من ملك الا وهو اعم منه تركا ما من ملائكة وهذا في الكثرة المنفية ميلم عنكم ان لا رجل الكل قوله فلان لا رجال كذا ان قوله كل رجل على كل حال واما في المعرف كلا للعلم وانفاق الاصل والنوع على ان الكلي في مثل الرجال هذا اكذا على كل منه والا على كل منه وحكما في كل موضع من هذا الكتاب فلينظر وامتر على الكلي ايضا ان اريد ان جل ورجال ما فان فلا يلزم الا ان يكون في المزو اشمل من في الجمع وهو لا يستلزم ان يكون المزو اشمل من الجمع والجواب

التسليم

قوله اي الى ابن عباس

قوله ثم الف الكتاب

قوله اي الى ابن عباس

ان المراد ان رجلا رجال البقيا بين حاما ان في حكم النفي والنهي والمراد واشمل بمعنى
ان يتناول في حكم النفي ما لا يتناوله الجمع فذكر الكثرة تعدد على وجه ان غاية الجهود
قوله واحد في معنى الجمع فذكر تعدد النفي في مواضع من هذا الكتاب ومعناه
ما ذكر في كتب اللغة ان الجمع اسم لمن يصلح ان يخاطب ستوى فيه الواحد والمثنى والجمع
والمذكر والمؤنث فيعين اصلق من اليه او اعيد ضمير جمع اليه او فيه وذلك فالمراد به
جمع من الجنس الذي يدل الكلام عليه لمعنى لا تفرق من احد لا تفرق بين جمع من
الرسل معنى في حكم من احد فاحكم من جماعة ومعنى لستفن كما جاء من النساء فاما
من جماعات النساء وكثير من الناس يجهلون فيزعم ان معنى ذلك ان ذكره وقعت
في سياق النفي فعمت فكانت بهذا الاعتبار في معنى الجمع كسائر النكرات قوله
دون مدى طاقة اي لا يكون الطلق رغاية طاقة او تكون ما دون وادنى من غاية
مقدوره ومجهوده قوله ايا اخذ بها اشارة الى ما يفيد تقديم الخبر اعني لها
وعليها من الجبر والاعتقال اعلاه في العمل ما لها واجتهاده والسبب في ذلك ان
النفس الى الشر اميل والنكتة التنبيه على زيادة الطلق لكمال الفضل حيث يثبت
الخير كيفما وقع والا يعاقب على الشر الا بعد الاعتقال منه وقوة النفس وجوز
ان يدعو وجه ثالث في الواو وهو ان المقصود طلب دوام ما علم حصوله من ترك المؤاخذة
والابتداء بالنعمة في ذلك فقد كان حاصل الاول لا تؤاخذ بتفريط واعتقال معنى
الى خطأ او نسيان والثاني لا شيء الثاني لا تؤاخذ به الا الخطأ والنسيان ان كان لها
مؤاخذة ويرد على الثالث ان المعتزلة واكثر من اهل السنة على انه لا يجوز التكليف
بغير المقدور ومعنى يكون ترك المؤاخذة على الخطأ فضلا يستدام ونعمة يعتد بها وانما
يتم ذلك على رأي من يقول انه حاز عقلا غير واقع فضلا من الله تع والجواب
ان غير المقدور ليس النسيان وليس الكلام في المؤاخذة عليه على الفعل الذي
عليه كفعل المسلم مع نسيان صومه الفعل او عصيه المقتول وكفعل المسلم بالرمي الى صيد
كافر او يصلح فيقتله وذلك مما يكون ترك المؤاخذة عليه فضلا من الله تع بالاتفاق
قوله لا يستطيع الا لا يستطيع احد وقد كان في شريعة موسى عليه السلام وجوب القصاص
ليست لا يتدفع بالعفو والصلح وكذلك فلم ما يخص من الثواب او الجلد كالحق والنوم
واذا لا يلهم بالكل وقد من عليهم حسن صلة وكان يحرم عليهم تعرض المباحات وانكاب
النفس الى غير ذلك من الاحباء التي ليست في شريعتنا قوله حمله تحمل
للكثير والمبالغة مثل قطعت الثياب وقطعت الابواب وتحملت عليه الاثقال والتعدية
بحمل موضحة وذكرة التي وتحملته الثقل قوله ثم ما نزل قد استدل بهذه الآية
على جواز تكليف ما لا يطاق والا لم يكن لهذا الدعاء فائدة فاجاب ان المراد
به نفس هذا التكليف الشرعي على انزال العقوبات التي نزلت على الامم السابقة

الحافظ

الى فرقة على التكاليف الشاقة وقد اجيب ان المراد به التكليف الشاق الذي يشبه
ما لا يستطاع اصلا وضعفه بانه يكون تكرارا لما سبق من قوله ربنا ولا تحمل
علينا اصرا والحمل على الفائدة الجديدة اولى واليق بالعطف ويحتمل ان يكون
من كلام هذا القائل يعني انه يكون به للتأكيد والاشارة الى سبب طلب الاعفاء
وهو انه لا طاقة لنا به قوله فمن هنا المولى لما رتب قوله فانصرنا على قوله انت مولانا
وقد ذكر المولى علة معان من وجه الترتيب على كل من المعاني قوله عند كل كلمة
ان كل كلمة من كلمات الدعوات او كل دعوة من الدعوات وهذا اظهر معنى
الاول لتوقف ان وجاء عليه بعد الدعوات فيه انه بعد الآيات و
يحتمل ان يكون قد دعا بها فنزلت الآيات حكاية لها والنكتة في صيغة الجمع ان
لا اضعاف ثاني اثرات وبركات ولا ارادة العبد خير اخيه اثر في استنزال
الخيرات قوله كفتاه ان من قام الليل على ما ورد في الحديث الآخر وقيل المعنى
لا طاقة من كفوه الحمد يشمل ما فيها من كثرة الخير والبركة والثواب وكذا
الكتابة عليه يشمل وصوله لاثباتها وتعدد ثوابها في سنة صعوبة التعدد
ان مثل هذا انما الطول الزمان لا للتعدد قوله حمل لم وجه السؤال ان
ورد في كلام البعض منع ذلك قوله ولا فرق معنى ان كان المنع للاضافة الى
ما لا يليق بقدر الصفة اعلى الحد ازمان امثال ذلك كسورة الزخرف وهو الوصف وشبهه
به كل مقرر لحمة وقد اشتهر فيه وصورة التحمة على لفظ اسم المفعول صورة الحاء و
على لفظ اسم الفاعل وبها في موضعه وان كان منع الصفة للناس فلا الناس
لقيام الصفة مثل قراءات البقر لا تقال بدون المضاف حاصلا حذف البعض الكلية
لان المجموع اسم علم كعبد الله لا تقول قد جاء ذلك يوم مضان في شهر رمضان قوله
شطاط الشدان من الجنة او المدينة الجامعة بحيث بذلك لاشتمالها على معظم اصول الدين
وقد وعد الارشاد الى كثير من مصالح المعاد ومطالع المعاش والمعاد بحيث
السجدة بجملة لانها كهف الباطل او لتسقطانهم من امر الدين ومعنى عدم السقط
على السورة انهم مع هذا انهم لا يوجد من يعلمها او التناء على معانيها او العمل
بما فيها ولين فحمد الله على التوفيق وثناء الله العداء لسواء الطريق وهو تحقيق الآمال
حقيق

تفسير آل عمران

بسم الله الرحمن الرحيم

قد سبق ان هذه الاسماء من قبيل المعربات وان لم يبنها الاعراب بالفعل كما
الاسماء قبل التركيب وسماها البعض مبنية لعدم الاعراب بالفعل لعدم المقتضي اعني
التركيب والعامل وان تكون الحاء ساكنة وقف لا تكون بناء لكن وفيها
عدم نقل في البناء لعلى السكون عند لزوم التقاء الساكنين مثل اين وحيث

قوله الحال من الاكل اي اخذ من الاكل او انه الى من الاكل

وهذا اظهر

قال ان المجموع من قوله الى ان يقوم الى ما في جامع الاكمل ان قوله لا قوله الى الحي ما كان كون الانسان قوله الى ان صوم الى الانسان اي لا يعين الانسان فانه قيد الاول صوم الصواب

عنهم

يعنيها

وحده لانه لكن هذا السكون الوقفي ليس تغيرا من حركة الى سكون كما في الوقف على
المعربات الواقعة في التركيب اما الاعراب فظاهر اذ لا اعراب قبل التركيب
واما البناء فلان البناء انما هو مبني على تغير البناء فلا يجوز المعدول من السكون
في مثل الفاء واحد ولجه ذلك الى الحركة حتى تغير الى السكون ولا المضموم بان
الحركات وبالجملة فلا فرق بالكتابيين بالبناء ان هذا السكون في حكم الوقف و
من الدليل على ان هذه السكونات عند التعدد وتفيد او في حكم الوقف انه يعتقد
فيها التقاء الساكنين مثل لام ميم وكتاب ثوب وانه يثبت فيها التقاء الوصل
مثل واحد اثنان وقتل اسم وان التاء فيها تحذف جاء مثل ادعو بحسم اذا
تقدر هذا المعقول كان مقتضى قياس الوقف وحق كون هذه الالفاظ مفتوحة البعض
من البعض لانه قال الم الله تسكون الميم وتفتح الهمزة بتحقيق البعض الاول
دوانه على من ذكر من عاصم على فتح الميم وكسر الهمزة: قد عيب سيبويه وكثير من
النحاة الى ان حركة لالتقاء الساكنين واوثر الحركة لخفة والمحافظة على السكون الاصل
واليه ذهب المصنف في المفصل انما حكيت سيبويه واختاره انها حاصلة الحركة
الهمزة: في الله نقلت الى الميم عند حذف الهمزة: لضعفها فاعتبر بان همزة الوصل
تسقط في الدرج والمضعف وتلك الحركة انما تكون فيما له ثبوت وكيف لا وانها حركة
ابقاء لها ودلالة عليها واجاب بان هم اذا كان في حكم الموقوف عند لم تكن الهمزة
في الدرج عرض الابتداء في ذلك لضعفها لحذفها والتقاء حركتها على الساكن قبلها لما
واحد اثنان بكسر الدال وحذف الهمزة: فان قيل تقع بعد الالتقاط. اما على سبيل
الدرج والوصل فلا شك للهمزة: فلا تنقل لمع كتابها واما على سبيل الوقف وتقطع
البعض عن البعض فلا وجه لنقل الحركة من هذه الى تلك لانه من اقسام الانتقال
علينا قطع معنى وتعتقد عند انتفاء التقاء الساكنين وثبت الهمزة: في واحد اثنان
وتقلب التاء في لو عدة وصل لفظا وصورة لعدم السكت لانه انما يكون للواجد
بعد التعب ولا تجيب هاهنا فلذا اذا في الميم الاولى التي هي آخر الاول التي هي اول
ميم وجاز نقل الحركة الى ما قبلها لضعفها سواء كانت للوصل كما في واحد اثنان او للقطع
كما في بلاثة ارجع على ما حكى سيبويه وهو قوله فلا وجه لمنع الفارسي وكما في قول الشاعر
اقبلت من عند زياد كالخرف • يخط رجلاي خطا مختلف • يكتبان في الطريق لام
الف • وهذا النص من ارجوزة الرجل يجوز الوقف في شيء منه حتى اعتراض ابن الحاجب
بانه ضعيف لا يبنى عليه القواعد المجمع عليها ويرد بانه تقوى عند الحاجة الى التخفيف
كما في عنه ارجع فان قيل على ما ذكر من تحديث الوقف انما يصح بعض لعلل هذه الالتقاط
على خط التعدد واما يصح لعلها اسماء السور فهي اسم موضوع بالتعدد واما قبله فوقف عليه
وقد لا يوقف قلنا قد سبق انها على هذا التقدير محكية ومبنى الكلام على اصلها الذي

يكون

يكون قبل التركيب العلمية قوله فلا ذهب ليس عنه انما على كلام السابق من اشتهاره
عن وجه المعدول كما ذهب اليه سيبويه وابو علي وكثير من النحاة وتبعهم المصنف
في المفصل فاجاب اولا بانا بينا انها في حكم الوقف والتقاء الساكنين مغتفر فيه
ثانيا بانه لو كانت لالتقاء الساكنين لقول كلمة واحدة في الصورة كذلك مثل لام ميم صاد
كما في قاف نون وطه وذلك لم يتقيد بان يقع بعدهما ساكن ثالث كما لا يتقيد بان
وقوعه اخر صنع ان المفتوح في الوقف التقاء الساكنين دون الثلث ولو اذ بابتداء
ويدل على المدعى بتصنيف الاخر اعني اما الدليل على ان الحركة لو كانت لملاقاة الساكنين
الثالث لما جاز الحركة حيث امكن النطق ولم يوجد الساكن الثالث مثل واحد
اثنان سكون الدال والتاء والا لزم تصنيف للالتقاء على الجواز واما مع الاعتراض
فهو انا لا نم عدم الامكان النطق بدون الحركة عند ملاقاة الساكن الثالث كما
كما في اصيتم ومذيق بالوقف فتى كل منهما علت سواء كن الا ان القصد بايراده
الى مجرد الجمع بين ساكنين من غير ان يكون الثاني منهما سكون الوقف فلا وجه
لاجتماعه اعني البعض بان ذلك يكون ازالة الساكنين حرف لين قوله فما وجه قراءة
قد استدل من قال ان سكونها سكون بناء والحركة لالتقاء الساكنين بان بعض
العرب يجوز الساكن في مثل هذا المقام بالكسر وعلله قراءة من قرأ الم الله
بكسر الميم والاوجه لدعوى الحركة لالتقاء الساكنين دون النقل لان الهمزة المحذوفة
فاجاب بانه لا امتناع لهذه القراءة اذ يمكن مثله من الثقات ومن ثم اعلى
ثم هم ان الحركة لالتقاء الساكنين وقال ابن الحاجب تعلق هذه الاسماء بمعنى
الاعراب وجب البناء لعدم الواسطة واذ قد اردنا العرب استكثرنا وجب الحكم
بالبناء على السكون وان كان خلاف ما عليه وضع كلام العرب ومتعلقها لالتقاء
الساكنين في البعض وانما اعتقد ذلك فيها لان الحذف في وضعها والتركيب يفيد
المعاني التركيبية فكان الاصل فيها الاعراب الذي هو مقتضى التركيب ومسببه التقطع
من التركيب فما عارض كما ان الوقف على الكلم المعربة عارض فاعتقد الجمع بين الساكنين
هاهنا كما اعتقد في الوقف لاشتراكهما في عدم وضع لكل منهما وان كان احدهما
معربا والاخر مبنيا واورد التفتازاني هذا رجع الى الجواب والبناء وقد قيل لم
اعد بعد ثبوت تحققه في الابتداء والتاء لان قول لانه عدم الواسطة بين البنى و
المعرب بمعنى ما فيه الاعراب بالفعل على معنى ما من شأنه الاعراب بالفعل التقاء التركيب
انما يوجب انتفاء الاعراب بالفعل اسماء التركيب انما يوجب انتفاء الاعراب بالفعل لا
كون الاسم من قبيل المعربات على ما اختاره المص قوله اسماء الحيوان وقول الامام
في الاعلام الاعجمية كل نكرة والنون اشتقاق الفعل من وريت الزناد ومعنى
من الفعل تعين فقال الكوفيون اصلها واو يقع الواو انقلبت الفاء والمراد هو حديث الكلام

اصلها الفاء في اسماء الحيوان
من عدم الفعل صيغة لا وفاق
وهذه ذلك من الاسماء قبل
التركيب فذهب الكوفيون الى
انها مبنية لعدم الاعراب
وبنى على السكون واصله التقاء
الساكنين فيها فوقف عليها
معدوم بمعنى الاعراب اعني ما
يعني فتح من الاعراب اذ الفتح
ساكنا اخره حركة فيكون الميم في
الم الله عند من لا التقاء الساكنين
ان الشيء وان حركة بالفتح لتقاء
تخيير لغة الله وذهب بعضهم انها
معربة وان سكونها سكون وقف
وحركة الميم عندهم منقولة من
الهمزة

منقوبة

قوله فان قلت الواو
هذا الشرط هو لان التقاء
السواكن فيها ما قبل الاخفاء
امرين اعني الوقف والادغام
مع تقدم الياء في كلمة بخلاف
واحد اثنان

الا عجمية

تنفعله قال ابن هشام انما تنفعله بالكسر كما لو توصيه فتفتحت كما قلت كما تقول في توصيه توجاه
وقال البصريون الاصل زوية على فوعلة قلبت الواو الاولى تاء كما في توجاه
من وجهت واليه ذهب في المفصل وذكر في الصحاح ان من قول كونها موزونة بجعلها مشتقة
من التوزي على انها فوعلة وان الهاء زائدة اقول انت ضعيف حاكم بها نظرة موزاة
وزاة وجوز ان تكون مع كونه اعجميا ان يعتبر اشتقاقه من القول على الوجه
الذي مر وصح اشتقاق آدم لكونه اعجميا فتدبر وجه واقول تو كو حاي وانما
ويشير في بعضها الى ما هو المختار عنده ولا بأس بذلك قوله متفقون في الآية
ان مكلفون ما موزون من تقيد في الحذف عبد المعنى ان من قال بذلك الشارح
على وجه العموم وحمله عليه ذهابا الى الجنس ولم يحمله للعهد اشارة الى قوم موسى
وعيسى عليهما السلام قوله من كتبه مطلقا نظرا الى الجنس ومن هذه الكتب ناظرا
الى الكتب الثلثة وهذا على الوجهين من تعلق النفي واعتبار النفي فيها اما على
الاول من العطف عليه كما في الوجه الاول او مبينا وكما في الثاني والظاهر وجه احاديث
لفظ انزل واما اذا اريد بالعبد فان النزول ظاهر من جهة التغاير في الذات
وحمل الكلام على انزال الكتب الاربعة المشهورة لكن في وجه احاديث لفظ انزل خفاء
وكذا في وجه كونه ثانيا مع انه ليس الامر اجمالا وامثالا ووجه الاول انه ليس
في مرتبة الكتب الثلثة ووجه الثاني ان في الموطئة انما تفيد قوة وترتيبا بحسب
ما هو وتبعيدا عن هذه وتوسيد اوكد وعلى ما اراد وهذا ايضا من عطف الصفة
لكن بالنظر الى ابعد الامور المذكورة ووجه احاديث لفظ انزل ما اشرنا اليه
مع الآيات الى ان القرآن تنزيلا وانزالا وانما خير المصنف اسلوب الحكاية
الذي هو اللائم الى قوله اراد او اكثر لانه كما ترى عدد من الوجهين ابعد
من الاول قوله بخبر تمنه بالسماء والارض لما انها العالم كله في النظر الظاهر بجميعه
من الخلائق الجزء واراد الكل ليس بسديد اذ لا يصح في كل جزء وكل في قوله
مطلقا لتعريب هذا الكلام وارتباطه على ما كانه قيل تعذبهم الله الذي له كمال القدرة
والغلبة والعلم بما حال العباد قوله كيف يشاء من الصور يعني ان من موضع الظرف
والمعنى في اي صورة وعلى اي هيئة شاء يصوركم يقال صوره فتصور وصاره
ذا صورة واما تصور بمعنى صور لنفسه فكانه من تصورت الشيء بمعنى توهمت صورته
فتصور قوله كان فعلى اسم كان خبر عيسى وهو عطف على خبر ان الا انه بالتصوير
على انه عبد كغيره لان كل مصور في الرحم عبد له وانه كان فعلى عليه بعض الامور لا يجتمع
بالرحم واقل الامر ابتداء التصور في الرحم وكل من كان عبدا او خاضعا على بعض الامور
لا يكون ربا على هذا يكون الجاري مجرى قوله ان الله لا يخفى عليه شيء الى قوله كيف يشاء
ولا يكون معنا ما ذكر من تاكيد العذاب قوله فان حفظت من الاحتمال هذا اي سبب

لجعلها

منع

قوله مثال ذلك يريد ان
لا يدركه الابصار يحكم
بدل الى ربها ناظرة
فيستدل الامة ما تعكس

قوله وعلوه مطلق على يوفق
ان علت علوه قوله تو انتقد
ارا اعلمه وحزنه وتوله
وعلوه وما عليه
قوله مطلق على ذاته
ارعلى الكل نبيه

ما في اصول الشافعية من ان الحكم المتضح المعنى والمتشابه كلاهما لان معنى اتضاح المعنى
ان يظهر عند العقل ان معناه هذا الامر غير وهذا غير الحكم والمتشابه على الوجه المذكور
في اصول الحنفية مقبول قوله لا يدركه الابصار محكم في ان معناه لا يدركه شيء من الابصار
قوله الى ربها ناظرة متشابه لا يعرف ان معناه انها ناظرة او منتظرة قوله او منتظرة
او نعمة ذلك فيرجع الى الاول وحمل على عدم النظر اليه وكذا الآية هو المتشابه
انه لا يأمر بالفحشاء وقوله امرنا مترفيها ففسقوا مشتبه ان معناه امرنا بالفحش
او بالطاعة قوله من النظر ان لما يحتاجون منه فان طريق النظر والاستدلال
محتاج الى التحقيق التام على في الامور ليترتب حاصلها ما يناسب المطلوب واجتهاد
الامر اعلى من النظر والاستدلال مما اراد بالحكم لا يستلزم تعليل لمجرد النظر
مطلقا على ذلك المطلوب خاصة ولا شاهد فيه والجواب ان المراد لزوم ذلك
بما هو الاصل للدلالة لا الدلالة والشرعية والموضع للشرع وكثير ما يوجد في الشبهة
المقصد فيما والجل الآخر اعلى ان فائدة لزوم تنزل التام على معنى معرفة معاني الالفاظ
ومن ابن عدم تعطيل ذلك في ترتيب المعنى على المعنى واستنباط ما في على من
الحكم والنكات والفوائد وامثال ذلك قوله وما في المتشابه مطلق على المقدر
قيل له لو كان الى لانه لو كان كله محكما وما في المتشابه قوله ان لا يتنا
مفعول المعتقد ولا اختلاف بمعنى اختلافا يعني الى اختلاف الكلام اي من
التناقض في خبر بعينه لما يناقض لفظ ومعنى وازدواج وجواب اذ راى والحكمة
جذاب الحكم من وضعه راجع وتيقن علمه من من تيقنت الشيء علمته يقينا قوله
الثاني وهو الذي يشتهر به هذا التقييد سوق الكلام كما دل على تقييد على علمه
بالتاء وعلى الحق لكن في قوله لا يعتدى اليه الا الله ادراكه وحاجة ولا اوردي
معنى ذلك جلية مع انه بعض في معرفة الكلام بعض بسبب ما يمكن فيها ما يمكن
قوله وتعدوه المتشابه بما استنبط ثم الله الا الله وتعلمه ويكون الفوز من انزاله
ابتلاء الراسخين بالتوقف وكيف يتان التعرف قوله والاول هو الوجه اما اولا
فلانه لا يدل سياق حظ الراسخين معنا بالسان على انزال المتشابه
واما الراسخون معطوف لون واما ثانيا فلانه لا فائدة في قيد الوجوب على هذا
حكم العالمين كلهم واما ثالثا فلانه لا يحصر الكلام في المحكم والمتشابه على ما هو الشيخ
ظاهر العبارة حيث لم يقل ومنه متشابه لعلمه لان حالا لا يكون ممكن المعنى العقلي العلماء
الى تاويله ورده الى المحكم مثل الى ربها ناظرة لا يكون محكما ولا متشابها بالمعنى
الذي ذكره وهو كثير جدا ثم ما ذكرنا علاوة ان المحكم لا يكون اتما للكتاب بمعنى
رجوع المتشابه اليه اذ لا رجوع اليه ما استنبط ثم الله به كعدد الزبانية وغيره
وقد يحتج الشافعي بان اما للتفصيل فلا بد في مقابلة المحكم على الزائد على الظاهر

قال في المنتخب والمتشابه هو
ما ازداد وضوحا على النص على وجه
بحيث لا يبقى فيه احتمال التاويل
والتخصيص فاذا ازداد وكذلك الحكم
قوة واحكم المواد به من
المتشابه بل فيه
والمتشابه وهو حال طريق الى
قراءة اصلاحي معنى طلبه

بيته

الا فيل افعل من الجعل وهو
الاعلى قال جمع اعلى
العقد سمي لانه اجعل
العلم والحكم ويدل
على انها كلها من قول
الكلام عليها والمصنف
قول اعلى الحقيقة ان
قوة الحسن قوله على
انها الحسن قوله ازداد
معنى الوجه حسن لان المعنى ان
انزالا تنزيلا تا وانزاله

قال

طريق

الواحدين ليتحقق التفصيل غاية الامر ان حذف كلمة اما والفاء من اللفظ وهما في الآية
من قبيل الجمع والتقسيم والتفريق فالجمع من قوله انزل عليك الكتاب والتقسيم
قوله منه آيات محكمات واخر متشابهات والتفريق في قوله فاما الذين في قلوبهم
زيغ فلا بد من متابعة كل من حكم يتعلق بالحكم وهو اولو الالباب والراسخون
في العلم الى قوله اولوا الالباب والجواب ان كون اما للتفصيل كما قال لا كلام
ولو سلم فليس في المقابل في اللفظ بل الامر فيه لو سلم كون الآية من الجمع والتفريق
والتقسيم جاز المقابل على سبيل الاستيناف او الحال معنى قوله يقولون الخ حذفه كما في
قوله تعالى الحق ان اريد به المشبه به ما لا سبيل اليه للمخلوق فالحق الوحي على الاول
وان اريد ما لا ينفع لمشبه بشامل الجمل والمراد فالحق الجوهر على قوله قوله الكلام
يعني على الوجه الاول والظاهر انه لا حاجة الى تقدير مبتدا الا ان يقولون على ما يشعر
كلام المفسرين وضمير به للمتشابه او للكتاب وعلى كل تقدير فالمضاف اليه المحذوف من كل
امر اخر يناسبه وكيف ان كلمة كل من عند ربنا شاملة الايمان او للمؤمن وان
ما يذكر معلق على يقولون او ما يعلم تاويله وجوز كون يقولون حالا من الراسخين
مقطع لقيام التحدث كما في قوله تعالى ويقولون ظلم وكل من عند الله والى قوله
الوجه الثاني قوله لا يتفكر بلا يا يعني ان الكلام كناية او مجاز لا يتحقق من
الله تعالى ازاغة القلوب ليسال فيها لان اضلال الله تعالى ازاغة لا تعالى من زاغ
يزيغ فهو زائغ وهو الحلول بتذكر الفعل اي تاويله قوله الى تحقيقه يعني ان من
امر الشاعر جعل الى المفعول به متعلق به على حذف المضاف لان الحقيقة لا يتصور
على طريقة كنت اريد ذلك لهذا الوقت والا اللام للتوقيت كما في قوله تعالى لدلوك الشمس وهو
تاويل بمعنى حذف الخبر او الحال كما في قوله تعالى يوم يحكم بين الخلق اي صار او حدث
او ليس المعنى الا هذا قوله معناه ان الالهية يعني ان العدول عن الضمير الى علم
على ما هو الظاهر الى الاسم المعنوي بغير لفظ المتقدم وهو ربنا للدلالة على ان الكلام يترتب
على ما يدل عليه اسم الله تعالى كما في التحقيق الوصفي والحق ان في هذا ملاحظة ما الاصل يعني
قبل العلية قوله والمعنى والموحد يعني المصدر لان الالاق لمفعوله فيكون الموحد
او المكان قوله وهذا من الجد حيث استشفاق العقد التي هي اضيق الجدرات
وذلك مثل على ان محمدا اوسط التوسط بارتباط معنى اعني منه اجتزاء منه وكفاء شيئا
يعني ان محمدا نصبا على المصدر وهذا محل مفعولا له لان اعني من معنى الدفع لان في الاصل
دفع الى هذه كلمة لا يعني ان ليس المعنى لا تدفع منهم شيئا بل الوجه او الظاهر والاول
الطلب شيئا بدل الحق ثم يصح ان يكون مفعولا له لان معنى اعني منه كفاء وشيئا على
مفعول كما في كنت له قوله وكفى الله المؤمنين القتال قوله ومنه لا ينفع يعني ان فاعل
لا ينفع الجد ومن للبدلية كما في قوله تعالى اثاقلتم الى الارض من الآخرة

لا بد

لا بد من حذف مضاف اي بدل الى محل مثلا وفيه ان يكون للابتداء متعلقا بمنفعة او
بالجد في ذا الجد اي لا ينفعه منك الجد وانما ينفعه التوفيق او لا ينفعه ذا الجد منك
جده الذي منحه وانما ينفعه التوفيق منك وذكره في الفائق وقد يتوجه ان حاصل المعنى
منه من منك الجد منتفعا وجه اي لا ينفع ذا الجد جده وان الجد ما يكون من منك
قوله والمراد بالذين كفروا من كفر بمرسول الله يعني الشبيه بآل فرعون وقيل وكفر
والذين من قبلهم بعد وكذلك قوله ان هؤلاء ان شاء الله وجالهم واما على تقدير
النصب فهو من مفعول المصدر اي اخذوه من جهة عادة الله اي عادة الله مثل عادة الاخذ
من آل فرعون او تقديرها مثل اخذ فرعون وقيل مثل اخذ آل فرعون اولها مفعول
المصدر المبني لفاعله جاء في نهاية النحو مفعول يقال خذوه على اخذ الاخذ بالجد
من ذلك وحمل على حذف منه اي الحرف بعد ما كان في الاصل وجاء في ترتيب مجمع
منقوص البطة لا ينفع اما مال او لا يدركه جفوة الاولاد بالضم قوله كذبوا بآيات الله
هو في العنوان كذبوا بآيات الله وكذبه تعدوا الى ابهم مبني على كون الفاء مرفوع المحل
فان شاء الله وجالهم مثل الامر اي اخذ ما فعلوا هو الكذب وما يتعلق بهم هو اخذهم
بذنوبهم واما على التفريع استيناف لبيان السبب قوله يعني هو بدل الى تعلق
الله هو وهو على مفعول به المشرك هو بدل فعلى هذا يجب ان يكون قوله تعالى لكم آية
لهم بعد وكذلك يستقيم قوله معنى ان قل للذين كفروا معناه على النسخة الاولى لا تشكوا
يا معشر اليهود فان ان غلبت الروم ستغلبون انتم غدا وتحشرون الى جهنم على
الثانية ستغلبون منا كما غلبت قريش قوله معنى القراءة بالتاء خاصة على الفوقية
ان الخبر على تقدير الخطاب امر النبي عليه السلام بان قل لهم من عند نفسه بمضمون الكلام
حتى لو كذبوا كان التكذيب راجعا اليه الى الله تعالى قالوا لو اريد الخطاب الاخبار بمعنى كلام
الله تعالى على الثاني الغيبة على الالتفات الامر بالعكس وكانهم جعلوا امرهم عنوانا
حضوره به والحق ان الغيبة على ما منصوص من اخبره والموجود في الحكم ان امره بان يقول
لهم لفظة هذا الوعيد على الوجه الذي يناسب والاخبار في ان لا يناسب ان تقول لهم
ستغلبون بلفظ الغيبة فاحسن الندبة في المعنى توفيق وان اللفظ بعيد حيث قال
هو ان معنى سيغلبون الكافرين اي ما هو كائن من شيء لمن تقدم به ان الامر الذي هو
به الوعيد فمن للبيان وضمير في للام للمتوعد والباء صلة والذي يدل على الكافرين
واذا كان الامر بالاخبار لهذا المعنى كلاما من الاتيان بالعدول الدال عليه فلا
الامر لغاية الاخبار فان الحق من عنده على ما حصله سوق الكلام هذا وما ذكره
بعبارة الكتاب او نحو وما ذكرناه فيكون المعنى السيق وذكر قوله تعالى على الذين كفروا
ان يتوهموا ان المعنى لا جلهم ولو كان معنى جالبهم يقبل ان يتوهموا معنى لكم بالكتاب
هكذا اصاحنا لجواز ان يكون المعنى على لا جلهم في جهتهم وفي نحو قوله تعالى من الآيتين

ليس به

قال في المغرب الفتاة بالفتح الاجر والكفاية يقال اغنيت عنك معنى فلان ومغناة اخر اجوبة عنه ومغناة وكفيت فلانا

معنى الآية ان اموالهم واولادهم لن تغني عنهم من الله شيئا ولا تكفيهم لكن نفيها هذا معنى حسن لكن نفي الاشتغال الى حسن قوله تعالى فالمطلوب ان الغنوب اعني نفي كذا اي نفي معنى وبيانه

وعلى تقدير تاء الغيبة امر نبي ان يقول لهم ما اقبح ان تقول لهم من الى يا ايها سيغلبون فحشر قوله تعالى ان التكذيب اصحاب

اجد الوجهين الخطاب للمشركين قريش لما كان مقتضى المناسبة ان يكون هذا
الكلام مع الذين اخبر بانهم سيغلبون لانهم السابقون ذكر المقتضون الى النار
ودليل على ما حمله ابو جعفر الخطاب للمشركين قريش واستدل على بقراءة نافع
وخطابا قيل ان الخطاب لليهود ولان منهم من حصر الوقعة بنظر لمن الكثرة او خطابا
لكم للكفار قريش ونحوهم من قراءة نافع مع لليهود على ما في تفسير الكواشي او الخطاب
عام لمنافقين او للكل لان للكل آية في ذلك على ما يبقى من التذييل بقوله والله يؤيد
من يشاء ان في ذلك لعبرة لاولي الابصار يعني المشركين يعني بعد ان
الخطاب لمشركي قريش يعني ترونهم صيغة الفاعل للغيبة الخاطبة وضمير المفعول للغيبة
الغائبة المسلمة وجه منها بالمشركين والمسلمين تنبيها على جهة العدول من الافراد
اعني ترونها الى الجمع وضمير مثليهم لقيل ان يكون للغيبة الخاطبة وان يكون للغيبة الواحدة
وقد فسر قوم بالعين لان الكفار كانوا اضعافه ومسمين وقوله استحالة ولا
لان المسلمين كانوا اثنين وثلثمائة والدليل عليه الا على ان الخطاب للمشركين قريش
قراءة نافع ترونهم بتاء الخطاب فان المشركين هم الذين كانوا المعنيين في
رجيعهم لا اليهود ولا يلتفت تعلم القراءة ان لعل خطاب ترونهم لغيره من الخطاب وقد كان
لكم في موقعة مثل فئتكم الخاطبة اشارة الى ان الضمير الخاطبة المذكورة بطريق
الغيبة لا للخاطبين بقوله ترونهم يلزم الالتفات من الخطاب الى الغيبة وخطاب ترونهم
للخاطبين بقوله لكم لا للغيبة الخاطبة يلزم الالتفات من الغيبة الى الخطاب وقوله
كائنة في موضع الحال اي حالة كونها كائنة او الحال من فئتين او المفعول
او الحال تكلمت عبارة من الخاطبين في لكم حيث يكون مقتضى العام التعبير عنها
بطريق الخطاب لسلوم الالتفات من الخطاب الى الغيبة فاعلم انه لا التفات في هذا
الكلام اصلا ولا تلتفت الى قول من زعم ان فيه التفاتا على ما اشرنا اليه
فلما لا تؤثم بالتاء ان حالكم هم والتقوا عليهم في الاساس ارسلت الصيد على
الصيد فلا تراه التقوا عليه وعلى فيه رجليه وما نصا خواجتي فلا تراه ولا تفهم
وقيل هو المسلمون بعد للكلام على وجه لا يتوجه السؤال وذلك ان ضمير الفاعل
وضمير مثليهم لغيبة تقابل وضمير المفعول الاخرى كائنة والمعنى ان المسلمين كانوا يرون
المشركين مثلي المسلمين مع انهم كانوا ثلاثة امثالهم والكثير ممكن هذا القليل المشركين
لا يمكن المسلمين خلافا لما مضى من الاقوال وهذا معنى قوله وكان في الخاطرون ثلثة
امثالهم مطلقا على يرى المسلمين او حالا لكن قراءة نافع لا تساعد هذا المعنى لان
التقدير ان الخطاب خطاب لكم للمشركين فيقتضي ان يكون الخطاب ترونهم ايضا لهم فيجوز
هذا ارتكاب العلم يستلزم ان يكون الضمير على قراءة نافع الغيبة ايضا لهم لتتفق القراءتان
ولذلك قيل ولانهم كلفوا الثبات مع واحد منهم العشرة وقيل ضعفهم الاضعاف

المسلمين

المسلمين بالتقدير في قوله ولا يرى بكم اذا التقيتم في اعينكم قليلا لان الضعف قليل
بالاضافة الى مثله لا الامثال على ما قال الجوهري وغيره الضعف ان يجعل الشيء مثلين
او اكثر وضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه واضعافه امثاله وانت الكلام ضعفان
اي مثلي ما كانت ثم وثبتنا معنى لها العذاب ضعفين ان مثلي عذاب غيرها للازم
في له ضعف العشرة عشرون وفي ضعف درهم درهمان وفي ضعفا درهم ثلثة فالاضعاف
اذا كان الانسب ان يقول ضعف الاضعاف ليس على ما ينبغي معاينة كلام يقتضي
ان جملة رؤية عين وهو الابصار يكون مثليهم حالا لا مفعولا ثانيا لكن لا يتفق
على المفعولية فالوجه انه متعد الى مفعول لكونه بمعنى العلم على يستند الى المعاينة
لا مفرد ان يقال يشعر ونهم علينا مثل والوجه ان يتعدد لتسميته ان جعلها تسمية
منه الى الجنة والاستزال لا ان يتعدد المبالغة في كونها مشتهاة لان هذا
المعنى انسب بمقام التنفير عنها والترغيب فيما عند الله تعالى على ما يشعر به قوله في ذلك
متاع الحيوة الدنيا والله عنده حسن المآب وقد فسر وقال زين الكافي من
تعلقه بقوله هذا الوجه وصارت ما هو الاشهر ان لا يرى ما منعه عبد القاهر والسكاكي
والامتناع بان لا في لا يرى الخفي الا المطلق وهو اختيار بعض النحاة ليس بشيء لان
مثل هذا واقع في هذا الكتاب كثيرا حيث لا طريق سوى الوقوف كقوله وما كان لك
الاختلاف لا يبدأ لا يشبه في الاسلام وكم مثله وقد يعتذر بانها صفة كما في قوله
لا غارض ولكن لا يرد وهو من جعله المعنى بعيد جدا او اخرج عبد القاهر على هذا
الامتناع بان شرط النفي بلا الداخلة ان لا يكون منفيا قبلها شيء من ادوات
النفي لانها موضوعة لان تنفي بها ما هو حقيقة للمطلوب للتنبيه لا ان تقيد بها النفي
في شيء قد نفيته هذا الكلام وبه تظهر هنا وما قيل في العذر ان وضعها للنفي غير كان
مدخولها منفيا قبلها كان نفيا للنفي وفي النفي اثبات يكون مدخولها مثبتا وهو
وضعها وايضا من نفي ما وجب للاول لا ان ما نفي من الاول وفي الاعتراض انه
لا يلزم من كون مدخولها منفيا قبلها ان يكون من نفي النفي وانما يلزم لو كان مطلقا
على النفي وليس كذلك فان لا غير في قوله تعالى ما يشعر الا زيد لا غير وقيل على
زيد الذي حكمه الاثبات وفائدة التأكيد والدلالة على ان القصد انما هو بالنسبة
اليه لا غير المقنطرة مبينة قال الامام الرازي ان من شان العرب
ان يشتقوا من لفظ الشيء الذي يريدون المبالغة في وصفه ما يتبعونه تأكيدا ويتبعها
على تشابهه من ذلك طلل طليل وواجبة وجبا وشعر شاعر والمصنف اخذ الاضعاف
اعم من طريق الفاعلية والمفعولية ومعنى الفي موثقة وقنطرة مبنية كاملة
ولا يبعد ان يكون المقنطرة من قنطرت الشيء رفعته ومنه القنطرة لانها تبنى مشيدة
على ما ذكره في سورة النساء او المقنطرة من الناقة الخلق قال الاصمعي المقنطرة

الاضعاف الى م

ل

ولكن ان قال انها ليست
في لا في نفي ولا في لا يعلم
صفة للنفي او النفي او لا يعلم
شهوات الى ما هو الا
ليس من الشهوات الى
موصوفها بانها شهوات
او

انعام منه كل شيء على حدة فهو بارع الجمال ولم يبق الشعاق وكل ذلك من البشرى
من السبع لانها تنام كثيرا ومن السومة لانها كانها علم في الجبين الازواج الثمانية
الذكر والانثى من الابل والبقر والضان والمعز وذلك المذكور بيان
وجه تذكير الاشارة واخراجه بهذه مع كونه للاناث راجعا الى جميع ما سبق وقد
جوز ارجاع الضمير الاخير والتذكير والتانيث بالنظر الى الخبر وهو تمتعان
على ما هو حسنات الاطهر في توقيع الوقع ابتداء الكلام بمعنى وجه يوقع ويحتمل النصب على
على تعلق واما المعلل عندهم فالموقع الخبر لحسنات لان الظاهر تعلقه بالفعل على معنى
ثبت لهم اعم عند الله شهادة لهم بالاخلاص لان ما عند الله هو الثواب والجزاء
يجمع عند الله الخ وتنصره اذ لا يجوز ان يكون للام موقع ظاهر سوى ان تعلق فيه
على معنى ما تفضل في الى المذكور ويزيد عليه للتفضيل او لخبر فان للمتقين مخصص بهم ولا يجوز
ان يجيء لما من خبر تعلق الوصفية لاستلزامه ان يكون الجنات بعضا من جملة
الشهوات ويجوز الوصفية للتفضيل اي للذين اتقوا احد العبيد جدا اسيا واذا جعل
اللام متعلقا بخير لكثرة الفاصل ولذا قال ويجوز واما ان جعله صفة للعباد فالبعد
من جهة المعنى حيث خص كونه بصيرا بالعباد والمخصوص صفة بين العفاف من جاءها
الصابرين وما تعلق عليه فانها صفات للذين يقولون او للذين اتقوا وجاز الوسط
اما هو من بعض الصفات وقد مر الكلام في ذلك في قوله تع والذين يؤمنون
بما انزل اليك اليه يصعد الكلم الطيب على احد المعاني المذكورة في موضعها
وهو ان العمل الصالح يرفع الكلم الطيب هو التوحيد والدعاء من الاستغفار وغيره
شبهت شروحه في تفسير قوله تع شهد الله بمعنى ان الاستغفار نعم فيه حيث
شبهت بالشهادة دلالة على الوجدانية بما نصب من الادلة العقلية وتنزل من الادلة
السمعية وكذلك الاقرار والاضحى من الملائكة واولي العلم من الثقلين والابعد
على تقدير العلة سلوك الملائكة طريق الاستدلال والاضحى على ان الاضحى لا يلزم
ان يكون للاكتفاء بما على الاثبات على الغير فان قيل الاقرار مع مطابقة القلب حقيقة
الشهادة لا شبيهة بها ولو سلم انه لا بد من زيادة خصوص فهي حكمة من الملائكة
والثقلين فان حاجة الى اعتبار المجاز وان سلم فلكن على امتناع الجمع بين الحقيقة
المجاز فكذلك الجمع بين معنيين مجازيين كالدلالة والاقرار على الدلالة والاقرار
من اراد معنى مجازي هو الامر المشبه بالشهادة لا معنيان مجازيان يعتبر ارادتهما
وانما لم تعتبر بعد ارادة الفعل لكن الاول مجاز والثاني حقيقة لان اطلاق الظاهر
مع القرينة منه بالمجاز المستفيض معنى للعدل اشارة الى ان الباء للتعدية
ولم تجعل من قبيل قام بالامر او ثبت ملتبسا بمباشرة الى على طريق الاستعارة
من القيام بمعنى الانتصاب مبالغة في ثبت وصفة بصفات الحكمة قيل وقوله ويثبت عطف

على ينتهي وكان الاجمل اجاد الموصول كما في قوله وما يا هو لان ما يقيم فيه غير
بالارزاق والآجال على السوية متعلق بالعمل اي ومن عمل العباد فما سيهم على طريق العدل
والسوية وقد يحمل منع تقابيا وهو على معنى ان لا يكلف البعض بزيادة ونقص وهو بعيد
والانتصاب انتصاب فاعل حسنة او وجه الحال والمدح من فاعل جاء او
صفة مصدر والنعت لاسم المبني اعني الذي تقدم او على المدح عطف على قوله على ان
حال وصفة منه لله وقد بين جواز الزيادة والعطف عليه بالحال كما يجوز في تاملة
وبقي بيان جهة تاخير من المعطوفين وكانها الدلالة على علو رتبتها وقوة منها
ثم بين جواز كون المنتصب على المدح بالتفعل والاستعمال وبقي بيان جواز كل
فعلا اذا كان المنتصب عنه معرفة كما في الآية والبيت ليس كذلك والتناسب المنع
لانه لم يوصف ثم الفصل بين الموصوف والصفة بالخبر والبدل عن الاسم مما لا
منه لانه ليس بحيث ما منذر من الفصل الاجنبي من كل وجه اعني المعطوف من باقي
اشاعاتهم في الصفة ولم يرد في مواضع ما تمنع في التناسب وتعلق الاستعمال الاخوان
تتعلق بذلك مثل ما ذكرنا من قرب المنزلة وبقي بيان انشاء هذا الانشاء حيث
يتعلق الى الفصل بين ما هو لمنزلة احد الكلمة الواحدة اعني ما هو على صلة ان المفتوحة
وكرتبت فلا اختلاف في انه بعيد غاية البعد كما ان الانسب ان يقول ثم مكان قوله
لا بعد واما الاستبعاد ومن جهة ان من المعبود والقائم بالقسط لا يوجب نفي المعبود
فلا يتم التوحيد على ما يوهم على قاعدة مفهوم الصفة واحوج المعنى الى التقييد اثبات
معبود واحد غاية بالقسط بحذف توجيه بان هذا الوصف بها والموصوف لان كل يستحق
للعبادة قائم بالقسط بالضرورة فتقييده تقييد تكون بتوجه المقابلة غاية هذا الوصف
ولا وجه للحذف من مقام المنع والجواب انها التعدد بعد التوحيد والتصحيح الشهادة
على الامرين انما يقتل لا تذهل لا يذهل لا يحتمل ولا هو بالانثى يشير بنا الى الاجمال
بالنسب من غير لا جل لا يحتمل ولا هو بيعا من الاجناس ويا ولي الايا
الصايد وشغل جمع شاغل من الجلي شبعت جمع شبعة انا بغيثا شبعت وحي التي
لا تشتهي شهوتها ولا تدعه ولا تشتهي والمواضيع جمع موضع كثير الارضاء او جمع
موضع على الاشباع والسعالي جمع سعلاة وهي اخبث الغيلان وتزل العطش لا تشبع
ولا تلتفت الى انها اسم جالا ولعل الفعل ولها على الجمل وقد جوزت حاوتهم وتقلبهم بعض
الاوصاف الى النصب او رفع على تقدير مبتدا مقدر ثم الاضمار مقصود الى اختصاص
ذلك الوصف بمزيد اعتناء وبيان النصب والرفع على المدح او الذم او الترحم
او لمجرد تعظيم المقام نعم لانها حال موالية تقدير هذا ان الخاتم من
صحة استعارة حالا من هو ليس الاعدم العامل في هذه الجملة هو ليس بالخاتم وتمييز
وفيها للحال الدكتة عامل اسم يكون وضمه غاية تامة الجملة وفيه اشارة الى ان الحال

الموكدة: تقرير لمضمون الجملة لا تفيد حتى اذا اخبر عاقل بحقية او اثبته لم يكن قائلا
فيه وكذا اذا جعل العاقل شاهدا لكنه تقرير للشهادة واذا للاخبار عنه تقرير والجواب
وكذا اذا لا اله الا هو حي تقرير لما بعد الا كما ذكروا اذا اعلم انه شاهد الشهادة عند
الله بالشهادة حتى لو لم يعلم عند الله على الصحيح وكذا وليست في الشيء من تقرير العبودية
فان قيل هلا جعل العاقل حاملا لا التسمية من معنى التقبل علما لانها تقرير وتاكيد للاثبات
لا النفي وهو ان انتصابه حالا من هو اوجه لانه اقرب واول المقصود واجع
وحمل التقدير على تقدير الشهادة كالتوحيد اوفق بما عليه غالب الاستعمال من كون الحال
الموكدة عقيب الجملة الاسمية حتى ذهب كثيرون الى انها لا تكون الا كذلك ولهذا
يشترط جواز المضمر التي تبقى على اثره محذوفا من اجل لا على لها كونه كيفية عاملا
وتقرير موكداه ومنهم من ذهب الى ان هذا ليس بشرط بل بيان انها خاصة
تبقى بعد الجملة الاسمية بخلاف المنتقلة او بعد تقرير للحال الموكدة التي لم تحذف عاملها
وبالجملة مقدرة في هذا الكتاب التوكل بالحال الموكدة في الجملة الفعلية ومبناه على
ان يجعل كل حال ليست بمثبتة ناقلة وتوكل احدى موكدة والكلام في توجيه مثل
هذا من الكلام فلك ان تقول الحال الموكدة معرفة بالاشتقاق على معنيين وان
هذه حالا ثابتة تنقسم الحال الى المنتقلة والثابتة والموكدة وفي قوله من انتصابه من
فاعل شهد تنبيه على ان قولنا حال من شيء في قوة انتصب حالا منه لكنه يشعر بان
من متعلق بانتصب وليس مثل من في قولك جاء من كذا اذا كان المعنى انتصب مبتدئا
كذا او مفتتحا منه وكذا كل انتصاب على المدح الى ومثل الانتصاب عن هو
الانتصاب على المدح من كونه اوجه من الانتصاب من فاعل شهد لكونه اول على المقصود
واوفق الاستعمال الاقرب لانه بصدد الاجمال وقيل معناه مثل الانتصاب من
فاعل شهد الانتصاب على المدح في كون الانتصاب من هو اوجه منه وذلك لتعلق النصب
على المدح بكونه من معرفة وفوت الدلالة على المقصود واصل نصبا على المدح من
فاعل شهد وقيل معناه مثل الانتصاب على الحال الانتصاب على المدح في ان الانتصاب
عن هو اوجه من الانتصاب من فاعل شهد لكونه اقرب واول على المقصود
ثم اذا جعلت هذا على تقدير الوصف لما فيه على تقدير الحالية يبقى على انها تقرير للمضمون
الجملة المشهود بها وكانهم قالوا ذلك وثبتت قائما واما على تقدير المدح فلانه تقرير
التابع لما انتصب عنه او الوصف لما انهم قالوا الحق قائما ولذا قال منه ان من هو او
لو جعل نصبا على المدح من فاعل شهد لم يفد ذلك لان المعنى اعني قائما على انه
بدل من هو لا مشتاق وصف الضمير وهذا اقول بالابدال من البدل فقوله الى ما قام
وكونه اقرب كما يقال في جاءني زيد وعمرو وكذا ان يكون عطفا على هو على انه مثل
المعنى ان الواو تفيد الا في مثل لا اله الا الله جزء لا بدل لكن المشهود وهو المذكور

المتقدم

المتقدم ان الله محذوف من الاسم هو او في الوجود والا الله بدل وقد صرح بعض النحاة
بان هذا الابدال واجب لا يجوز منه النصب على الاستثناء وليس مثل هذا لما جاء
اجد الا زيدا حيث يجوز الا زيدا وان لم يكن مختارا العقوبة الحكيم صفتان
بعض الصفة المعنوية لا العقلية المعنوية وسكت عن الاعراب لانه مثل الشاهد بالتوحيد
مكون بدلا او منه مبتدا محذوف وقد سبق لا يعدل الى لا يميل عن العدول الى التسوية
وعدم الجور والحاصل ان العدة علام الوجود انه والحكمة علام القائم بالعدل فان
بها تقوم الامور على نوبة ذكرها وهم على العدل والتوحيد ان اراد
بالعدل تعيين بالكل المعتبرين عليه على ما يشهد بها وهم جميع على الاسلام بعد اهل
السنة على العدل التوحيد على كثير من العوام العالمين بالكل ولا يدل الحالية وان
اراد على العدل له على ما هو اراد العقيم فاعلم على كذا لان اولى العلم الذين عرفوا
بالكل هم الانبياء والاوصياء والعلماء وكل من يعترف به ويعرف بالدليل من الامم
السالفة حكيم مع الحكم على حالة العزة موكدة بجملة الاولى معنى شهد الله
الى الاخر وتمثل معنى قوله انه لا اله الا هو وعلق به الا الا الا هو المذكور ثانيا
والاول اوجه وانسب بسوق كلام المشركين ان الدين عند الله الاسلام ايذان
واعلام من الله تعالى بعصمة ذلك لا واعلى حكم الشهادة وجه الايذان ان
مقصود ذلك لم يكن لهذا الكلام هو مع حسن وتعريف الخبر وضمير الفصل على تقرير الاسلام
هو العدل الى الاقرار به والتصديق بمضمر المسند اليه على المسند وفي قوله ان الدين
بمضمر المسند على المسند اليه وضمه هو للعدل التوحيد والاقرار او باعتبار الخبر
او باعتبار كونها الاسلام وليس ضمه فصل او ضمرا عائدا الى الاسلام او الى المقصود
اذ ظاهر ان الاسلام هو الدين ثم لا يخفى ان المراد بما حداه التوحيد والاشراك
والا فكم من الدين من احكام اخر وقد ثبت ان التوحيد هو الاساس في الاسلام
والعدل اعني الشهادة من اصول العلم قال ابو البقاء عند الله ظرف والعامل
منه الدين وليس بحال لان ان لا يعمل في الحال وما ذكره من المنع مستغنى عنه بتعريف
الخبر والحق انه مضمر المسند المتعلق بالمسند اذا المعنى الدين هو الاسلام لا غير الاسلام
وفيه اي في قوله ان الدين عند الله الاسلام بالمعنى الذي ذكره والاصل ان
من ذهب الى تشبيه كالمجسمة وعلى العدلية اي الى ما يفضي الى التشبيه كالقول
الفاعلين بالزيادة ثانية ذلك مفضي الى كونه جسما او جوهرا في جهة وجهة
او العدول ان لا يكون الا كذلك وذهب الى الجبر اي الحكم على الافعال الكونية بانه
يا موجبا وهو ينهى ويثيب ويعاقب مع ان افعالهم بعض مقدورة ومشيئة من غيرها
لهم فيها وهذا الظلم محض ليس على دين الاسلام لكون التشبيه وما ذهب اليه قلا يا
والجبر محلا بالعدل واما الثاني فظاهر واما الاول فلان ما يكون في جهة وجهة لا

المجتمعين

قوله وجاء انه اي اثبات
ما يتعلق بالذات وجوده
الى اثبات ما يتعلق بالحق
بالافعال

لا يتعلق التأكيد بما تقدم من موضوع والتوحيد هو الاعتراف بالله مع نفي الاشراك
قيل لا يكون موكدا فان كان شيء من اعتقاد يكون كان الواجب لكنا وان لم
يكن كان الواجب متعددا والجواب انا لا نسلم ان هذا الورود مطلقا بمعنى المفاد
والجهة وانما نكتفي بالشاهد ولا نسلم ان تعريف المالك على الاطلاق يكون مجازا
وعلما وانما نكتفي بالمجاز وهو اولى على بيان الكتاب لكن الامي لا يهتدي
الى طريق الصواب والبدل هو المبدل منه اما في بدل الكل وكما في واما في
الاخير من ك بمعنى ان المقصود بالنسبة الى المبدل منه والحكم عليه بالحكم عليه
وهذا الثاني هو الاظهر لان الفقهاء اتفقوا على ان الدين عند الله الاسلام والحكم
بالتوحيد والعدل امة اخرى هو كذلك لكن يكون دين الاسلام هو العدل والتوحيد
ليصح هذا التأكيد ولا اظن ما قصد المصنف من كونه هذا الكلام فان
واحدا من اهل الاسلام لم يشارك في ان التوحيد والعدل اساس الاسلام لكن
بعض ان الالوهية واحد لا شريك له في الالوهية وانه مولى افعاله لا ظلم منه اصلا
ولم يتأمل الآيات والتفوا الى ما هو اعلى هذا ان هذا من التوحيد بمعنى نفي الصفات
القديمة والعدل بمعنى وصف الله ان الطبع وفعال العاصي وتفويض افعال العباد
الى قدرتهم وارادتهم والشرور والقبائح الى الشياطين واثبات ما لا يعلمه من
الخالقين حتى زعمت المجوس انهم من اذا لم يثبتوا الاثنين والا فايدة
لهم في سمته لو يفهم وطريقة الاسلام بالعدل والتوحيد فلم يشتمل الفظ على ان
هذه تمييز من قبل التمييز لا غير وانهم لو ارتقوا الى السماء فليس لهم الا العروج
من الاسماء واذا اقتصرت عندهم مطلق توحيدهم لاستلزام امكنة الى الخالقين وتوحيدهم
مطلق عدلهم لاستلزام امر في الصفات في الافعال على ما سبق في موضعه وتحمل
ان ما يلوح من كلامه من دلالة الآية على ان دين الاسلام هو العدل والتوحيد والعدل
الذي هو طريقة الاعتزال المنافية لطريقة اهل الحق وان كان من اصنافه
منه تأكيد على الصفات وان قصد به على تغليط العوام وتغليط الاوهام فلكن الوفاية
معنى الله وايضا من اشارة النبي والله حال من المذكورين بمعنى الصادرين
والصادقين الى الآخر وهذا اقول باشتمال الحال من الضمير لا ان يكون الذين
نصبا على المدح بتأويل ان الذين يقولون رفعا على المدح فلا يصح هو موصوفا بالصادقين
وان امثاله الذين يقولون انهم انما لا يصح ذو الحال الا اذا كان نصبا على المدح
فان قيل لا يصح ان المعنى مقصد حامله بالحال على هذا جال مؤكدة لا يجب التقييد
مقارنة والحال بالآخرة هو العامل والعامل بعده والاقرب ان يكون نصبا على
المدح كما الوضع هذا ام عطف على هذه الغواية يعني تواترت تهدا الله
عظم الحج نصبا او رفعا وما قيل ان العطف على المسكين لوجوه الفصل انما هو على تقدير الوضع

قال في الكشاف اي ان الدين عند الله الاسلام كان الاستثناء فارجع ان تحت وحي الغواية انما يدل لا من انه لا دين الا هو او من التفسير وما يدل الشيء من الشيء لان التوحيد والعدل هو الاسلام اذ والاستثناء لان الاسلام مشتمل على التوحيد والعدل فسميه به

الوفاية

واما

وما على تقدير النصب فالملائكة واولو العلم مبتدأ محذوف الخبر اي وهم كذلك فكلام
موضح منشأه جعل هذه الغواية من السوال اشارة الى غواية الرجع وهو هم شهداء
شهداء الله بالاضافة وليس بذاك وكرر اولا بدان هذا ليس بكرر الصفا
لا تعدد الاشارة كيد والتقرير على شابه ناسبين وثانيه اشارة الى العدل
والتوحيد ولذا اقترن به وكرر الجمع بين الحكيم ليكون وكرر اشارة ثالثة وان الدين
عند الله الاسلام رابعة وما اختلف الذين اوتوا الكتاب على هذا لان معناه
انهم بعد علمهم بحقية التوحيد والتعديل عدلوا عنهما الى الاشراك والتعديل وهذا
من جهالة من ادى عدلوا وتوحيده وذهابا كل مذهب من تعديل مذهبه
تاريخه ملاما رهذا واعلم لو اخذ من العدل العدول ولم يعلم من التعدي
يقول مقوله للدلالة على اختصاصه بالوحدانية معنى اختصاصه بها وكرر تنبيها له
على ما خرج به حيث قال تعرف باثبات الوحدانية اثبات العدل لتعلق ان يكون
الثاني للاشارة دون الصلة ان اختصاصه بالوحدانية متلبسا بالوحدانية متصفا بها
ان يكون الثاني من المقصود عليه الاختصاص على الوحدانية لا تجاوز الى الكثرة لان
ذلك حاصل بتفرده بالالوهية وتفرد حاصله وكذا الكلام في اختصاصه بالامور لظهور
انه لا دلالة لشيء من الالوهية الا الواحد الموصوف بالصفات على تفرده بها وتفرده
عليه واما ان اختيار الوحدانية من موضوع الضمير بمعنى الى كون المعنى لا اله الا الله
الذي لا اله الا هو فلا يدفع نظم العدل لها كانه قيل لا اله الا الله العدل وبالالوهية
القائم بالعدل بتوحيد الغاية واختلافهم انهم ترك الاسلام لاختلاف
ان المراد اختلافهم فيما بينهم على ما يشعر به سوق كلامه ويدل عليه قوله بغيا
بينهم بمعنى باختلافهم على ترك التوحيد والعدل الى الاشراك والتعديل لا يكون
اللهم الا ان يراد اختلافهم في ذلك الاشراك والتعديل حيث اثبتت الصفات
علته والبهود والشيعة واولى على طريق تعدد وبالاستحقاق وان الاختلاف على شيء
وهذا التوبيخ لهم انما يستقيم لو سلمه انهم محمد صلى الله عليه وسلم يعتقدون ان الله تعالى
حاد عليهم وظلمهم حيث جعل النبي من غيرهم هو كونهم اهل الاشبعة في الاسلام
عطف على جيدا وكيف من قبل جاءني الا زيد لا غير وبيان بغيا مفعول له والمعنى
ما دار الامر ثبوت الاختلاف بعد مجيء العلم لغرض البغي كما تقول جاءني زيد
عمرا المعنى ما ضرب احد احدا الا زيدا عمرا وعلى الغيبة المتدى به بمعنى ملاك
اجتهد على لفظ البغي لمفعول حضر الموت استوى وعنه الوعد استحفظه يا جاء
ان اختلفت معنى وجملتي معنى ان الوصف محاذ عن نفس الشيء وذاته كما في
وسبق وجه ربك او من الجملة الشخص تعبير امن الكل باشرف الاجزاء
معنى ان وعنى بان كيفية الربط من الشرط والجزاء اعني جاء جوكل مقدر اعلمت وثبت عظم

ان

ولكن ان يقال لا المحمود المعنى والاشبعة
منه جيدا حتى من المنافق الى
ذلك الاختلاف الاخلاق فهو ملاك
شبهة في الاسلام ان الاخلاق
العرف والاولى ان يقول هو
مطلق جاءنا بينهم ملاك قال
بغيا لا شبعة

ان وبا واما ما ان
اليوم عجم الاشياء
البغي لمن الفرق اعم
فاعم امن الكلام ان
جوزنا بقدر الاستثناء
الفرق الى ما السلف ان
الفرق في الاجوبة الى
البغي لما فرق جاء في الا

اما من نبيح السماء وهو الفارع شحمة الاصل معناه استمرار الثبوت فهو ايا
قوله اعلمت وهو كالحاجة بانه لا معنى لها لكونها محاولة فما اصح ضعفه والاستغفار
النسبة الى المقصر معنى ليس التقصير في مثل هذا الى صفة الاستغفار لعدم اقتضاء المقام
والاسداء جمع سد وما يتقرب موصولا او مصدرا في موضع المبتدا خبره بلغها و
البلاء والنقمة منه النعماء والبلية بالكسر مصدر كل السيق وسيق قليل الحد
فقد يقول اعني ان اعتقد والثانية من هذا البعض والا فلا فايدة في الشرط
وكذا الكلام في فانا عليك السلام وقوله الذين يقولون النبيين والذين
يامرون يوفق الذين على التبيين من غير اعادة بعض قوله ومن الذين يحكمون
ويعلمون من اهل الكتاب ووجه القارئ الواو على الاستيناف او الحال مع ان قتل
الانبياء انما كان بعد اعلام اهل الكتاب بقتله الانبياء واتباعهم الآمرين
بالقسط والعاصمين والمعنى ان اهل الكتاب قاصدون قتل رسول الله عليه وآله مستحلون له
في حكم القتل وكانوا المستبين على قتل الانبياء فيه القارئ الواو الحال على الاستمرار وكون
الكفر على العاصمين لقوله تعالى لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم الجمع من القصد والى وجه ما قد
يتوهم على ان الناهين قد انقرضوا والعاصمين لم يباشروا فالاستمرار على القتل
في الكل ايضا في فلا يجمع لبعض اسهاء معنى الحال ان الشرط وهو السببية مع عدم الثابت
في الظاهر ان الحالة الطلبية في موضع الخبر كما في المزاج من غير خبر اعتبار الى تقدير القول
على ما يذهب اليه الاكثرون وليت ولعل ما كان على تقدير معنى الابتداء التعليل الكلام
الى الانشاء نصبا وانه الاتاوة الشكر الكلام بعهد والعهد والتوراة
ومن اما للتبعيض لان ما فيه مع وتوراة ليس الا بعض من التوراة لعدم احاطة
البشر بكنه كلام الله به واما للبيان بمعنى ان النصيب الذي اوتوه هو التوراة وهذا
فالانسب ان لا تقيد الاتيان بالتحصيل على ما انزل عليهم والملا عليهم ثم جوز ان يكون
الدال للجنس من للابتداء والتبعيض ان يكون لعهد والعهد والتوحيد ومن للابتداء
والنصيب التوراة وصفها بالعلم انسب من وصفها بالكتاب المقدر اسس يعني الحل والاساس
ثم الاستيعاب والتولي اذا لا تزال من الزمان ومن قوله لا يزال الاعراض ثم يتوهم ان
الى ان حلة وهم معنى ان مراتب اجمال لغة فانه تقييد التولي به وان استيعاب
على ان يكون حالا منه كذا ولا صفة لفريق على ما في عهد الكواشي لتكلم الغاية وقد
الوارد في الصفة والوصف في يتبين الآية ان لا يوادعا سبق من الاختلاف من العهود
والوصول في علة ابراهيم ان الوجه على ايراد اصلاق نفع معنى بينهم بدليل قوله تعالى بينهم
يكفيه كون جالهم يعني ان يكون له آل من المال والعمل محذوف وهذا الاستفهام
للاستعطاف والتنبيه على الولاء على انهم كذا وان ما يجد ثوابه عند الله الاستفهام
ليس جمع شاهد لان فاعلا لا يجمع على افعال على جمع شهود وجمع شاهد وشهود

اسم جمع كركب وصحب او جمع شهيد بالكسر بمعنى شاهد كقعود وراكع وساجد يرجع الى
كل نفس بعض منهم ولا يعلمون عائد الى كل نفس بكسر منهم والعموم لا يكون في
صفة الجمع بل لا بد من النار وعن عاصم جمع الجمع الا كل الناس لا الجمع في اثنان
اثنان من مثل علامة النفس محمد وكون النفس عبارة عما هو مذكور بل لا بد من النار وبل
اللهم يعني اللهم المشدد من اللهم هو من صوت النداء اذ الاصل يا الله وادغم
اللهم بقية بدون الواو والنحو من صوت حلقه وشدد وكونه مضافا من صوت ولو كل لا تفعل
فلا يقال يا اللهم وقول ان شئت اللهم يا اللهم وقوله وما عليك ان تقول كلما يجب
او حلبت يا اللهم محمول على الضرورة مع كونه مجهولا وعند الكوفيين على الاقتصار
تركه حتى حقق كما في عوامل اسما حال الجمع او كما في الكشاف ان الشيء ان ورد بالتسليم
بعد الجمع في السعة وان يتبع مثل اللهم العنه واغفر له وهذا الحذف والتعويض بعض خصائص
اسم الله كما اختص بالقسم وجمع صوت النداء مع لام التعويض وتعلق عمر به الوصلية
حال النداء وغيره ولكن تعظيم لامه وقول ابن عمر على التعظيم والكبير في قوله
حائل الملك لا يتبين وجه تعيين عقد سعيه هو ندا ان لان اللهم لا يتبين
لانه بالاختصاص والتعويض خرج عن كونه مفردا وصار مثل يتقبل في الجمع فيه
صوت مضموم الى اسم مع بقاء اسم على مضيها بخلاف مثل سيبويه وحاله وحيث صار
الصوت جزء الكلمة وجوز ثم لا يوصف بالله وجعلها مثل الملك صفة فالملك
الاول عام من الصفة ان اللام في الملك في المواضع الثلاثة للجنس لا ان الاول للجنس
من ارقة الملك والاحوال ان للجنس في بعضها وبعضه ما سبق ان المعرف بلام الجنس
صالح لان يراد به الجنس لا ان فانه وان يراد البعض الى الواحد في المعرف
الى الثلاثة من الجمع والشمول على جمع القرآن ووجه تعيين الاخير من ان المعرف او المنتزع
كون جمعه من الجنس البشر عام الاحزاب صرطوا من الكفار من تبايل
مختلفة ثم جهوا الى الله يقال السلمين وكانوا مشركين الآن ضمير جمعها منها
تعظيمه والمسكن بلغه وضمير لا يتبينها للدنيا وهي جمادات ان تكتفيها ما والحد كل ارض
ذات حجارة سوداء كانها محرقة من الجزء واللهب الجزء صول الماء بالعطش عند الاذى عام
وقيل العطش واللام في الكافر جواب قسم محذوف والجمع بكسر الحاء هو شرب
الكوفة وشدة العقوبة بانيا الطلاب في ساحتها وجمعها واضمام بعضها الى البعض
كما كنتم يولي عليكم ان كنتم اهل الطاعة يولي عليكم اهل المعصية وان
كنتم اهل المعصية يولي عليكم اهل العقوبة من دون المؤمنين ان من غيرهم
ومن مكان مبتدا ومكانهم وما عمله النهي عن اتخاذ ولا يتهم على ولاية المؤمنين الا
منه وجه سعة من الله ان من ولاية الله وقد كان الطوق صفة لشيء اختيارا لتقديم
منه الفول الحق العارف الغائب تشوقت له العصا ابو بيت له ما من حصر الحالة

الخالق بالخلق كثير وعلى الاول في معاشرتهم ومخالطتهم وامثلة جانبهم من هو اعظمهم
فيما يأتون ويذرون ولو ان يتحقق علق من جهة المعنى على قوله الا ان
فاما من جهتهم اما معنى ان من لا ينبغي ان يتعلق متعلق او تعلقه مصدر بمعنى المفعول
من موضع المفعول ولو ان يكون من جملة تتعلق على معنى معنى لذاته او اوقاته
وتعلقه على اصله من موضع المفعول المطلق هذا الشعر بان حذر وخاف بمعنى متعلقا
عن الخلاف الذي كان ليس الا متعلقا بشيء ولم يجد في كتب اللغة خاف وحذر الا
متعلقا وعن ذلك قد سبق ان الذات في الاصل مؤنث وقد علقت بمعنى لزوم
الصفة والاضافة واحدث لون الاحمر المستعمل بمعنى نفس الحق وجمعه واحدث
تاء حاجة الى الاصلية فقالوا في النسبة ذاتي باثباتها وجوزوا الغلاة على انه يوجد امتناع
مثل علامة لو هو الذات ومعنى اتصاف الباري بالعلم الذاتي وكونه عالم الذات
ان علمه نفس ذاته من حيث تعلقها بالمعلومات لا بمعنى زائد قائم بالذات
كما في علم الخلق فان هذا معنى قولهم عالم بالعلم وكما ان نفسه ذاته الى كل الموجودات
فكذلك نفسه علمه الذاتي الى كل المعلومات وكذا باقي الصفات فان قوله الكاف
على صيغة اسم التفضيل من واجب مكلف عليه على نظائر اسم المفعول المسند الى الجار والمجرور
فلا احق به الا بسبب ذلك العفو جاء اي احق في ذلك الاجل ونصب جملة الاجل نصف
العبيد وكذا اخير امور وجدة وامره وبقية مع وهو امين حال حامله مال
ما بال من معنى التعجب لم تكون الاستعمال هذا الحال او ما بال حيث مثل منها الحال
يشكب خير معاشرتها حافة من اشارة الى ان الفعل واقع على ما علمت من
خير وما علمت من سوء والعنى وما علمت من سوء كذلك ان لم تعرف الاستيلاء وكل من تعلق
المفعول الثاني على من العلق على المفعول الاول دون الثاني كما تقول علمت زيدا
فاضلا عمرا وضمير بينه في هذا الوجه للعموم وفي الوجه الثاني كما علمت من سوء وفي
الوجه الثالث اعني جعل هو حالا بجعل الامر على ما قال واذا بينا عدما بينا
وعن العموم او على العموم والاصح ان يكون جاء شرطه لا ارتفاع ثبوت وجوده من
مشهور وهو اذا كان الشرط ماضيا والجزاء مضارعا جاز حذف الرفع والجزم من غير
حذف من ان الشرطية واما الشرط لا يمنع الحاق النون اصل احد الجزاءين
وان كان موجودا كقوله تعالى فيخر الشمس والقمر وما قال ان الرد الارتجاع على
وجه الالزام ليس بشيء لان الالزام انما هو من جهة ان ورود كذلك والاقبال التغيير
نعم القول كما لم تم في قوله وان انا خليل ما لا تقول لا حاجة كما لا يوم
على الوزن وقد قال ان الفعل المضارع في الجزاء اذا كان فيه قول الشرط
نص عليه المبرد وشهد الاستعمال حيث لم يوجد الا في ذلك البيت الاعلام في جملة
في الجملة بناء على ارتفاع مانع الارتفاع لكن الحمل على الموصولة اولى لكونها اوفق لفظا

قوله ثم اعوذ اصنع من ذلك
قال في المغرب يقال فلان في
عيبة ومنعة اي في منيع عن
تعدي من الاعداء وانا اقول
قوله اعوذ اصنع ما نحوه منها
وليس من في قوله من ذلك من التي
يستعمل بها الفعل على ما ذهب الى
من جميع الاشياء كما زعم بعض النحاة
من كونهم محمد امتناعا اشد
من امتناع جمع الاشياء

قوله والاستواء بمبالغة في الاداء
يقال رايه الوجه واراه اياه
وتعلقه واصاب ما جعله جلسا
منتظرا والاستواء اذا بالغ في
ذلك كما في بديهة ومطلقة من
نفسه الزيادة في ذلك

شرح

شرح العامة وترجمة على سنن الاستقامة لان هذا الكلام حكاية الغائبين في ذلك
اليوم ويحتمل ان يكون على ما يفيد الكينونة والرجوع والاكد لكل الشرطية فان معنى ما صنعت
صنعت ان صنعت هذا او صنعت هذا او ذاك فذاك الى ما لا يحصى على ان الاستقبال
والاحتمال في استقبال ذلك اليوم فان قلت قد اوجب من حيث كونها شرطية قلنا الشرط
وان كان يدل على الوقوع حالا ما فانه قد يجاء يعرف اليه لسبب المقام وجدية الاستعمال
يقع بعد ما كان او ما كان علمت من سوء على ما سيجيء في مواضع وقد قال ان
في العموم حالا ما لان الجملة على تقدير الموصول حال او علق على قيد والشرطية لا
تقع حالا ولا مضافا اليه للعلق فلم يبق الا عطفها على اذكر وهو يفيد مرجحة بالحق
وهو كون هذه الحالة والواردة في ذلك اليوم والا يحصل من جعلها حالا لغو والمستدرك
الى من ما علمت من سوء وقيل قوله الحمل على الابتداء والخبر اشارة الى ما لو جعلت قيمة
لم يكن في موضع المبتدا بل المفعول كان في تلك ما تصنع اصنع لان علمت لم يشتغل بعمل
بل بقي مسلطا عليه وهذا يبين لمن تبين احوال تمام الاستفهام والشرط في الاعراب
تجمع اسمه لابتداء كلام يعني ان معنى قوله تجد في الصفة وجدها
عملوا جاهزا تكون على بال الاحسن ما علمت ان ذكره اولا لتمتع من موالاة
الخاص من وثاء بالجنة على علل الخير والمنع من علل السوء ولو ان يوجد على
قوله يعني ان تجد يجد فهو على الاول تتميم وعلى الثاني تكميل بحبه العباد
المحبة من الموجدانيات التي لا تنفك منها المقال غير الحال وهي بالاراداتية منها
بالاوراثات وما ذكره المصنف في محبة الله وكل مطلقة من محبة الله وان تعلق
وكل لمن كانت مقيدة في اولياء الله واصحابه ما ينبغي منه وشيعته فهم وهم ما قال الامام
في هذا المقام حيث انه اخبر اهل الطعن في اولياء الله حكيمين اخبر اهل مثل وكل
الكلام الفاحش في غير كلام الله ولا يليق بالعاقل ان يكتب مثله في كتب الخوض كله
لا معنى ما الله الا لسان واحد فان ما يقع هو الاعمى شرح الاسم والصوت الحقيقة
والمنس ارجت بفتح العين وكسر الراء والسيد بيت لانه لبني في المفاعيل
تفعل بكسر متعدد الاويشه كتفعل بالتم مثل ما خلا هذا الحرف وجنبه وشرق
ابتاك هو في البيت انوار وهو اخلاق صورة الروى وفي خلق الحول
الا على تقدير المضارع كقوله تعالى مثل المعدا ما ان سليمان ثم يا ان سليمان
عدوا اسن لان ما ان يسمى ما لسليمان عن بنيها ابا كثرون وكذا اسن ايشاء
بعد ذلك ان موضعه ما ان انتساب عيسى ومريم الى اسحق فاشتهر على ذكر الشاعر من
الآباء وقد روى سليمان بن وهب ابن ماله تمتع طرفة الاجبار والمشهور
به ان يسمع عليم على الشارع او سمع معنى ان يسمع كلمتها مريم البتول الى المنقطعة
من الازواج او من الدنيا الى الله وهذا المعنى فاطمة البتول والاشكال بها من نساء ما

قوله ان الله على النفس
الى الشرك كما ان ذكر
يعني حكمه لا يجوز
الشرك

ريكليك يعني ان يوري في كلام
هو خلاف المقصود
يدخله ان يوضح
ربح خلاف
هو وقت وفي قوله ربح المقصود

استفهام يعني ان يوري في كلام
هو خلاف المقصود
يتضمن مثل
معقول وحال وهو كل
ما ليس على مستعمله
ترك كلام

المحبة مثل النفس الى الشيء
كما لا ادري كيف

قوله وقوله قوله الله
الخلق بقدرته وقدرته
الذرية بفعل الشخص
والواقع الصحيح
تحركت الحقة
فيها حية

ذكرا ونسبا وحسبا وقد تزوج زكريا بنت ان بنت عمران بن ماثان ايشاع
اخت مريم صلوات الله عليها بنت فاقوذ خالة مريم لما قال من زكريا متوسل خالتها
وقال رغب في ان يكون له من ايشاع ولد مثل ولد اختها واصيب بان ايشاع اخت
مريم من الاب واخت حنة من الام على ان عمران تزوج ام حنة فولدت لها ايشاع
ثم تزوج حنة حنا جل ايشاع الرباب فولدت مريم فكانت ايشاع اخت
مريم من الاب وخالتها وهذا احتمال لا دراية فيه وقيل كانت حنة وايشاع بنتي
فاقوذ فلم يعلم اخت ايشاع وكثر اما يطلق الاخت على بنت الاخت وهذا الاحتمال
جعل عيسى وليحيى ابني خالة لما كان عيسى من بنت خالة يحيى وهذا ناء على ما قال المصنف
في حدث المعراج في شان يحيى وعيسى حيا اما خالة لكن على هذا الاحتمال ان
ايشاع بنت عمران الى ان تحدث في الصحاح تحدث الحوادث تحدث عالم تحدثا او
تحدثت بحديث اصابت تحدثا ان الصدق بدل من تحدثا او مشكو المفعول له
لما يتضمنه الكلام من الفعل او حال وما كان المحدوث اشارة الكلام والمستفاد وهو
انها كيف قالت بان ما قالتها ذكر حتى نذرت لمحدوثها خاجاب بانه مبني على السفر
ان نذرته محدوثا ان كان ذكرا او اشارة الى طلب ان يكون ذكرا على ما هو خاجاب بان
البعض حيث سيق الكلام لنذر المحدوث ونهم منه ضمنا طلب ان يكون ذكرا البتاق لمحدوث
وما انها قالت طلبت ذكرا ونذرت لمحدوث كان الشيء في علم الله تعالى
المتكلم ان مدلول ما هو مثبت جاز لنا بيث الضمير العائد اليه وان كان المفعول مذكورا
هذا الى كونه على وضعها واما على تواجعا رب اني وضعتها انثى معنوية جواب السوال
بانه كيف صح انثى حالا من الضمير المعنوي معنى الثابت فاجاب بان تانيث الضمير
هنا ليس باعتبار العلم بكونه موثنا كان ملكا وضعتها انثى ليلزم المفعول باعتبار
تاكيده اخوى من ان كل ضمير وقع بين اسمين مذكر ومونث جاز ان يعود الى
واحد جاز منه التذكير والتانيث كونه الكلام سيق جملة ملفظا انثى حالا حال وهي
بمنزلة الخبر فانث الضمير العائد الى ما نظرا الى الحال من عمران معنى منه معنى الانوثة بكونه
المفعول مكانه قيل وضعت ما في البطن انثى كما في قوله تعالى فان كانتا اثنتين فان ضمير كانتا
لبنات وهو مفعول وانثى نظرا الى الخبر مكان المعنى وان كان من موث اسمين
والمفعول منه ومنهم من لم يتوفق بين المصنفين بعد ان خواص المصنف ليس بموجه لان
السوال انما هو على تقدير تانيث الضمير بناء على العلم بكونه انثى فلا يكون الجواب بان ذلك
باعتبار تانيث الحال موجها كما انث الاسم بمعنى ان الضمير العائد الى ما
علم قالت معنى انه غاية في هذا الاخبار وقد علم الخاص الكم وكون الخبر حالا به
فاجاب بانه ليس لمقصد الاخبار والاعلام بل لمزيد افادة الكم او لازمه على تقدير
التجوز والتجوز عقليه وصورة الجملة الخبرية لا غرض منه سوى الاخبار قال الامام

المرزوقي

قوله من سدنة اي من
خدام بيت القدس والسادن
السادن خادم الكعبة قال في الصحاح
الاسدان خادم الكعبة وبيت
سدنة وسدانة بالكسر

قوله تعليل لمفعول
محذوف اي ما قالته عليه
ويجوز ان يتعلق بقوله
معنى فكانه قال حيث
تعليله

المعراج قوله

الطلب

وقد تحت المطالبة بخاتمة
وكذلك يوجد في خاتمة
وضعتها

المراد من قوله من ضمير مثلوا اليه اي هذا الكلام تمرين وتجميع وليس باختيار في الاسلام
ما اردت الى ما فعلت اي ما جعلك تبعلها لمن ضمها الى ولدها الذي وضعته
والضمير لامراة عمران وكذا ضميرها اما ضمير وهب فلكونه مسؤل وضمير منه للموضوع و
ضمير به وتجعله للنذر وان تجعله عطف على علمايه ولده عيسى من مريم فما معنى
معنى قال قوله والله اعلم فاوضعت على علم شان الموضوع وعلة قدره فقول
على اذا اصل من الذكر فاعلم ذكر فاجاب بان لقصد البيان والتفسير والاعلام
بعد ذكر والانثى لتعهد اما الانثى تعليق ذكر حاصر لما واما الذكر فلعلة لانه ان نذرت
لكن على ان يلتقي محدوثا على انها طلبت ذكرا لتكون من الذكر عطف على انثى وضعتها
لان التسمية انما هي منها لا من الله بدليل قوله واني اعيذها جابر وما من المولود
ولد والعطف من علة جملتان معترضتان متوسطتان لان قوله لو تعلمون اعتراض
بين المعطوف والمعطوف عليه وان مع اسمها وخبرها اعتراض بين اسم الله اعلم وخبره
الكبرى وهذا يرد اعتراض انه لشان ان كرم على قراءة وضعت بالضم مكون وليس الذكر كالانثى
اما من كلام امراة عمران تتميما للتسلية على ما اشار اليه قوله وليس الذكر
خير من الذكر فان قيل منع قراءة العامة او انها تكون المعترضتان من كلام
الله تعالى من منع عطفه وهو منه الاعتراض على وضعتها وانثى تميمها من كلام امراة
عمران بتكميل ولكن جملتا هما اما من كلام الله تعالى لكن عطفا من امراة عمران ولا
يعدل في الاعتراض بكلام من كلامين مختلفين والحق ان هذا الاعتراض
انما هو كلام واحد من متكلم واحد وهو قوله تعالى قالت رب اني اعوذ كما تقول ضربا يد
زيد وعمرا فعل وبكرا وخالدا اخلينا ملك فلم ذكرت لما ذكرا انه عطف على
اني وضعتها انثى فاجاب بان فايدة التعقيب والتلطف المذكور كما ان فايدة
الضمير والتعويل لا الاعلام والاخبار وان تعميم مفعول الطلب والية متعلق به على
معنى التوجه والتوسل مثله محذوف من التعقيب باعتبار تعلقه بالتوجه والاوجه
تعلقه بالتعقيب للفعل وضمير لها لامراة عمران وفيها بها لمريم والمستكن في اتبعه
له والعائد لذلك ان ذكر التسمية وكان الانسب اتبعته على ان الضمير لامراة عمران
لكنه اعتبر الغاية والتوسل اتبعوا على نقل المبني للمفعول ورفع طلب الاعاذة لم يبعد وحمل
اسيد على طلب الاعاذة ومعناه اجعلها عايذة بك على حذف وفي قوله واني اعوذ بك
ان المراد الاعاذة من ان يمسها الشيطان الا الاعاذة لكن ان يمسها الشيطان
ويتمكن منها على ما قيل ثم اورد الحديث الدال على ذلك وطعن اولا في صحته بمجرد انه
لم يوافق هواه والا فاجاب بان امتناع ان يمس الشيطان المولود حين يولد لكن
يصرخ كما ترى وشمع ولا يكون ذلك في جميع الاوقات حتى يلزم امتلاء الدنيا بالصراخ
ولا يكون البتة للاثنين الا يدفع بانه لا يتصور في حق المولود حين يولد الا في بعض الحديث اراد

اراد فعل معنى فعلا لا يعلم منه
يقال لما اردت الى هذا اي
ان تقول اي معنى اتاك وهو
ان يكون الى من صلة محذوف اي
ما اردت ذا جاء ما يقال الى هذا القول
ما اردت بما قلت الى ايش اصنعها اي الى ما
اراد وتكمل الى هذا القول قوله ولتكمل ان
لو جاء وتقديره جاء

منصفا لحقتان كان قوله
وانه تشعر لو تعلمون عليم
اسمه وشرطيه محذوف الجواب
معترضتان

اني ثم

الشات اياه ونصح مثل البخاري ومسلم من غير مدح من غير محاباة أو أن يكون
الصحة بان المراد بالمس الكلم ان اخذ ازاء استشفاء مرض وابنه لصحتها وما الغرض هذا
المعنى بها مع الاستشفاء الكل من كون على صفتها وهذا اما كذب لعدم ثبوت صحة
واما قول بتعلق الاستشفاء او التماس عليه وليس شيء من ان يثبت تعلق على التعلق
ورجاء وصدقه ان هذا الهواء وقال لا خواته ليس منا اخراج كل من لا يسيل الى
اخواته فلعله يلحق ان اخواته من سوء مرض وابنها والا تحكم منه وما ورد عليه ان الاستعلاء
صار خارجا من المس اما صح تنبيه على صفة المس دون عبارة المذكور اجاب
بانه تحيل ونفسه لعله بان يوجد كل المعنى في البال صورة محسوسة والا فلا استعلاء
والاصرار في تعقيد ان استعاذة تعتبر بشد حال الشيطان في قصد الاخوان بالمال من مس
الشيء باليد وتعيينه كما يوجد على ما ذكر في مثل والعوات ملوثات بعينه وكذا لا تزول
ابن السود في تحيل وتصرير لانتقال الطفل الى وارد الحوادث والآفات وتمثيل الحال من
يوفق الدنيا بالدنيا لكل يتبدل وكل لاجل وكل الاعلا ان من الدنيا والا بما من
الطفل لاجل العلم بذلك تنزل صار حالا حال يتبدل حتى صار حلقه الى يوم الصرف صار حالا
من المس وتنزل لا يوجد ان معلق يكون وما موصوله ومن تبيان ربما كان
نامه وسا حد تعرف لبقاء والجواز ان يكون نامه حالا يوجد ان وبعد والا تمسك
منها وانها لا تتبع لما كان فيه وارد اذا اجر الدنيا استقل كانه لما صوف من
يعني من اذا حالا يقدر وهذا الخروج بالتشبيه كالبيت الاول ومن الاساس عقيلة
مدحوته بالبرج وهو الخيال وتاء عيلة اذا استطالت في السن او قصر الجبل
منيف وقد يستدل على ان الحدث المس على قائم بان اعاذة ام موسى كانت بعد الوضع
فلا يصح حملها على الاعاذة من المس الذي يكون حين الولادة والجواب ان المس ليس الا
بعد الاتصال وهو الوضع وبعد الاعاذة حاصلة انه مرحمة بالمفارقة وتعقد الاستعلاء
فلا فرق الوضع والنسبة منه وجهان كان اللائم ان يقال فيتعلق بعد الا لا يعلق
فاصح لتعلقه بمعنى الى الى حال المقول على الاختصاص المذكور الذي هو ما يتحيل الشيء
اما تعلقه بمعنى المفعول به السلطة اخذ ما يتحيل وهو خير من الآلة واما تعلقه على حذف
المضاف الى ذي تبول فيصار المعنى تقبلها منتبه لعدم الاختصاص ثم جوز ان يكون
تقبل بمعنى استقبل وعلى تكون الباء صلة صاحب خبر بانهم هو الذي على امر الخوف
في السنة الذي تنزل عند الباء والتقدير ان ما يتعلق به الى الوجه والاضافة في صاحب
خبر بانهم مثلها من جنب وتقابل مقبول خالتها في سنة الاصل مضيف الى اختها
لما سبق من ان ابنتها كانت اختها وخالتها هو وجه ذلك يكون معلق على
قوله وجهان لان هذا وجه ثالث في بيان معنى اخذ بما في التلاوة وعلى مقابل
يكون علما عليه وخيره الاموال اخير نوعيته على ان المعنى المصدر كما في قوله

لا خيره

لا خيره ثم ولا شدة لمشي وما في استعلقت مصدرية لا خير الامر ان يا جدا
لا ان تقلد من يكون ثم تتبعه مثل موصوله ان خير الامر ما اخذته اول ما تقبل قبل
ان يتنزل فحمل هذا الاسم التفضيل والاول او فوق تنزل بسبب بان يتنقه وهو صفاته
ما طلب تلذذ احدى الثانيات هذا الامر يتوقع ان يتقبلها او اولا ومنه ما
قبل ان يرى ويعرف وقيل الباء بمعنى في اي فيما يستقبلك منه مجاز على التمثيل
بعد ان الاستعارة او ذكر الملزوم وارادة اللازم وجه على لفظ الامر من
الترسيم غير انتقال هذا الرزق الذي لا شبه استعلاء الاوحاق من امر
الاشارة المتعلق الى العناية بالتمييز لما له من الاوحاق العجيبة الشان والباء
في لعله اخلق البكل لعلمه او الملابسة والضمير يعود الى ترجمة ان النبي صلى الله
عليه وسلم بها اي بالتمييز والتنقيه بعني كانت حاجة اليها لحق اثرت النبي صلى
منها وجمع ان النبي صلى بها اي بالتمييز والتنقيه والتنقيه اليها الى فاطمة رضي ووجب
منها اليها وتمال حلقي ان اقبل وبقاي تنقيت الى وعشت وتغيرت عليه الى على الطبق
انتقيه على حدوث ولادة الحاجة من جهة ان الولد لنه الثمرة والتنقيه له
منه اراد لا من جهة محمد وانه علم انه زمان ظهور خوارق الكاوات
تنهض فلا ان يركب الخيل الى على طرفه نسبة حكم العدو من الخيل الى الخيل عند
علاق يركب الخيل وعبس الدواجن وان لا يوجد لم يعبس الا واحدا والذرة
تقع على الواحد وهو المراد هنا والجمع مثل حبة يتغذى من بعض رجل منه والى
الذرة بالفتح بمعنى البعث لان الله تعالى خلق بشهر في الارض وجمع النمل الصغير كما ورد من
ثم اخذ جهم من خلق في كيفية النمل والضمير من تقسيم ان النمل والاس من جهة
ذرارة الذهب وغيره وهي ما تناثر منه اذا ذررته ومنه الذر لصغار النمل كالبعوض
من البعوض من العيا كانها فاتات الشيء المزروع في الصحاح الذرية هي نسل
الثقلين من ذرا الله الخلق خلقهم الا ان العدو تركت عنها بانها من
سيادة تداوي موضع الضم مهم تنبيه ما بعد ومثله بالكل من ليل جهة التنبيه اذا
الى ان من لا شهر لعدم الميل او القدرة لا يسع جمعه والمتوقع الذي يشوي الخمر
يوقع او تعلق بها اجاء بالكاس متعلق بتاء متى وبالجمع خبر لا يعني ليس على
زيادة الباء والاسم محذوف الاس هو محتمل وفيها متعلق بتاء الى كثرة العوارض
عيب عند الشرق استبعاد ومن حيث العادة لا انكار لما قالته الملائكة
مراد الاخاصيل جمع اقفال وقيل جمع اصيغة قدس ما سمعت منه توصف بقطر
تقرر اراد بالوجه الى التنبيه لان لا ينتقل الى التنقيص لا فيه وصاحبه خاصا والاول
شيء ضمير مستقبلا والاصل مستقبلا ان صفة الشيء بالذم ولا حاجة الى جعل الالف
بدلا من النون الخفيفة واحد على الغزاة مع كلاما حيث جعل التعظيم مستقبلا ولا

تنبيه

والا فما يتبعه منها

مثل

قوله ما استعلت اي ما
استعلته وهذا الضمير المحذوف
هو العائد الى الموصول وقوله
منه حال من هذا المفعول
المحذوف الى خير الامور
هو الامور التي توجهت
اليه في اول الامور واحدة
الخير ان تترك الامور حتى يولي
لعله وقوله الخوف ان يتعلق
بعد قوله والله
بعد الفقارة اخت جنة ست
بنتي عدان تزوجا ان
وعلى كونها اسم الاخت
عارة والحال اصول
منها على الخاكات

قوله وقد كانت اختها كذلك في
بعض النسخ وقد كانت اختها كذلك
على الاول الضمير من اختها يعود
الى الشاة فان جنة اخت الشاة
وعلى الثاني الضمير من اختها يعود
الى مريم والحاصل ان اخت
الشاة جنة ام مريم اي
جنة

قوله وقد كانت اختها كذلك
لان الضمير الى الاول
لان تكون الهاء بمعنى
الاولى لا يعود
الى الجنة والعود

الشوب

قوله لما قالت الامور موقوف
الى مس بشر فاذا الشاة
بمعنى

قوله اي
الصورة وهي الاثر
تقال بالواو

لا ان علق على جهة المجاز

بما يكون منه جمع بين الحقيقة والمجاز او ارجاعها بعد تأسيس السنة بطريق
الخوارق فعل السنة كما قال الشارح بنبيتنا صلعم فطريق الشام ولم يحمله على الكرامات
ميلا الى انكارها وكانه يحمل كلمة الصعق والشتاء انما على ذلك والا فهم كرامة
خاصة والحمل على معجزة ذكرها بعيد لان من شرطها التحدي والتصدي الى الاتيان
بالكرامة السنية حتى رزق المرأة ولد ذكر اتهمك قد اتهمها اليهود بيوسف النجار
عابد من عابد بني اسرائيل على معنى التطهير منه خلقا كما مر من ذكر مبرأة والاخبار
الى سابقة الغيوب اصل الخاء والراء يعني بعد الامر بالصلوة امرت بتعيين
الصلوة وحمل الخاء اما لمعنى الجبر على ذلك لئلا تعد من جملة المتعلقين ويجب النهي او
لمعنى الركوع والركوع مع الذين يركعون لامر الذين يصلون بلا ركوع
على سبيل التهكم يعني انه غير ما لا سبيل له لسلطان العقل وامر تكوين الوحي وتعريف
بعدم السماع علم يعني لنا تعتبر عنه لكم ما كنا نحن الى العقل سوى ان حدوث الشيء عن الحق
الامور انتهاء اشكلا وفهم ان الامر قال الزجاج الاشكال هاهنا الغرض
عليها علامات يعرفون بها من يكفل مريم على جهة التوحيد وحق السهم فلما لا يعلم
الا بقرعة وكل ما طلعت منه شبابه فقد تعلقه ايهم يكفل يعني ان من جملة
المعنى مربوط بتكفلون ولا يصح تعلقه به لانه ليس من الافعال التي تعلق بالاستفهام
ولا ما يكفل فاجاب بانه متعلق بمحذوف وهو موضع الحال او المفعول لكن يكفلون
سطرون شاق كون المتعلق من خواص افعال القلوب فهو ايضا على اعتبار معنى
العلم ولذا قدر صاحب الفائق يسطرون يعلمون او يتعلقون لا تعد غاية
عند بها وفي كلام ابن الحاجب ما يشعر بان المتعلق لا يقبل افعال القلوب المتعدية الى
مفعول يعني على تحريك من عنت وعلمت يعني موضعت وما اشبهها لم لا تقول في غير افعال
القلوب فانظر هاهنا لمحل على النظر البصري مبيح تعليقه ومشتقها ان يشتق
يكفل المسيح مشتقا من المسح لانه كان لا يمسح ذا عاهة الا برئ او كان يمسه جابرا له
من ابرئ وشيخ من الارض اذا ذهب وعيسى مشتقا من العيس وهو ابيض يعلو
حمرة فهو الاعلى بالطائل لا يقول بالكلام بعد اذ لا معنى لاعتبار الاشتقاق في الاسماء الاعلام
لكن دخول الكلام في المسيح انما يشعر بانه مشتق كما قيل لابراهيم الا ان يقال لما تعرف
اجود من مجرد الاوصاف لما كان في لغتهم يعني العبارة وجوز ان يدل من اذ يختصمون
على تقدير الابدال من اذ قالت الملائكة جاز ان يكون وقت هذا القول وقت ذلك الاختصام
الابدال ظاهر اما وقت الاختصام فظاهر انه محل وقت البشارة لمدة حاضر وجواز
الابدال الى ان يعتبر زمان ممتد يقع الاختصام في بعض اجزائه والبشارة في بعض
آخر فيصح بالنظر الى كل الزمان انه في زمان واحد كما يقال قتل التقال والصلوة
واحدة مع ان القتال في اول السنة والصلوة في آخرها وقصة ان كلا من الزمان

والمكان

والمكان قد يوجد جميعا وهذا الوجه الذي يطلق على الشيء ولا يطلق عليه وقد يوجد
منه جميعا وهذا الذي يطلق وفي عبارة الاصل لعل الوجه من قد يكون معيارا كما انها بالعموم
وقد لا يكون كما لو قيد بالعلة لم قيل اسمه المسيح ان كيف يصح جعل العلة على التعاقب
منه اسمه وان الاسم واحد منها عيسى يا جاث ان كيف يراد بالاسم هو العلم
المتاخر على التعقيب على ما نوهت على العلامة انه بالامتياز وهي مجموع العلة لا
واحد ولا كل واحد اذ ربما يقع الاشتراك فيه وكيف يراد ان المجموع على واحد
منه اذ التسمية بيت من الشعر لظهور ان ليس المراد الا ان كل نعم لو جعل كل واحد
علامة مميزة لم يبعد فان قيل ان هذا لا يصح حمله على اسمه اصلا لان الاسم
هو المسمى لا الاسم علما فهو اذ اريد به المفهوم لا المعنى وكذلك المسيح عيسى
وجيها حال من كلمة لم يجعله حالا من كلمة من المسيح عيسى كما قرأ عبد الله
شيئا حالان ذلك اذا كون حيث يتبين الشيء المعنى الحال يشتهر تكون تابعا
ولا كذلك حال البشارة على الاحوال المتعلقة التي ذكرها ايضا انما تتبع باعتبار
المقدر كما في المتعلق ردا على من قال ان قيل على امتناع الحال عن النكرة
خاصة من النكرة الموصوفة قلنا هو ان الحال من النكرة الموصوفة كما لا يتاخر
منه احد يضعف ان يجعل العلة امرا اخر كما في المبتدأ وان قيل لم جعل على المنوس
وتكلم من المتكلمين عطفا على الحال من وجيها لا على صفة النكرة اي جعل اسمه المسيح
قلنا لانه اقرب لفظا وانسب معنى وفي الهمزة في على النصب على الحال من على
على عطف كهلا عليه وهو حال والا فلا منع من جعله فاعلا اذ في قد يكون اذ في قد يكون معنا الى
اخره اشارة الى ان ليس كل من العلم في والمعطوف عليه مستقلا بالحالية على الجمع
حال واحد يستلزم على هذا المبني كمفعول لعلم نبيا كما سيفتى جعل قاضيا
وبعلمه عطف على يشرك الى اخره لا على ان حذف الموصوف يعني ان الواو اذا عطف بعض
الجمل على بعض تواردا على علم بالغيب واما على تواردا النون فلا يحسن الا بعد
القول ان الله يبشرك يعلم ويقول يعلمه ولذلك الله يخلق ما يشاء ويقول يعلم عيسى
ان حال كونه وجيها ومتعلقا لامه يعلمه واعتذر بان يشرك ويخلق وان وتعالى كلام
الملائكة الطريق الغيبية لكن كان من الله تعالى وجها لطريق التكلم من الله
وهو مستقيم المعلق والا فمن ان مع هذا الاصل حسن انتظام الكلام واما جدوى
الالتفات كما لا يخفى ان عنفت اليه لان التكلم في الحكاية لا يكون الا من
الحاكي الاولى اذ لو علمت قال النبي عليه السلام ان الله ارسل اياها حتى يتبين السماع مستقيما
لم يكن كلاما مستقيما ان يكون كلاما مستقيما ان يكون كلاما مسندا اخر واصل
جيد قول الملائكة وان كان ما يعلم لعطفه عليه ظاهر وانما لم يعلم عطفا على اسمه
المسيح صفة لكلمة لان اشكال طريق التكلم قال حق مع التكلم من الاقرب الاسباب توجه

الامتياز

تعلق يستبنا على لعلم المبني م

على الاولين من الفعل من المعطوف والمعطوف عليه نحو قال رب اني اكون لي
الى اخره وكان معنى ان نحو من ذكر الاوصاف والاحوال ولا تخصيص
اختيار احتمالا مرية فلا يحتمل ان يعطف رسولا ومصدقا من المنصوبات
السابقة وهي وجيها وما عطف عليه وهي المهد وما عطف عليه الا وجه فلا يعطف
على شيء منها لانها كلها من حكم الغيبة وهما اخبر رسولا ومصدقا من حكم التكلم بدليل
تعلق اني قد جئتكم وما بين يدي بها فصار المعنى يشترك وجيها هو رسولا ومصدقا
اي اذ الكلام هو فعلا هو رسولا ومصدقا اذا كان يشترك عطفا على شيء منها بل
منصوب بمحذوف هو مفعول فعل مطوي على علمه من مقول الرسول فيصح العطف على
كل من الحالين من غير ان يكون في اني قد جئتكم وما بين يدي ما ذكر من الآية
لانها متعلقان بالمنصوبة رسولا ومصدقا من معنى التعلق وهما على طريق الغيبة اما
حال كون عيسى رسولا ناطقا باني قد جئتكم ومصدقا ناطقا باني اصدق ما بين يدي
ولا يخفى ان في هذا الوجه خروجا من كون التضمين وان في بعض تعاريفه
نبوة من الوجه الاول لانه على تقدير عطفه على يشترك او خلق يكون المعنى وان
الله يشترك او الله خلق ما ذكر ويقول عيسى اني رسول الخ ولا رابط الا على
مطيم ان اقدر لكم تقدير قوله اخلق لكم من الطين كهيئة الطير ولمس متعلقا بالكم
والاستثناء الضمير يطابق يكون المرجع في المعنى وان كان المرجع في الحقيقة
الشيء الموصوف بالخلق والمائدة تجمع فيها شيء وسمت الضمير على تقدير خلق هيئة
كهيئة الطير ولمس الصفة كهيئة الطير لانها لم تكن كهيئة عيسى والاخ وتقدير فانفخها ليس من
الاخ اي الحذف والايصال قال في الاساس نفخ في النار ونفخ النار ولذا
استشهد ببيت النابغة موليّ الوغى تقوية وصيغة وصيغة كالمغزى في تجمعي تجمعي
بعض شرح شيئا فاشتد به بانه ثابت لمعنى من الكتاب ليس سوى مكانه حال
كونه موليّ الوغى تقوية وصيغة للاكبار على المبالغة كالمغزى وهو المذاد والقاتل
اذا الفوج الخلق نفخ في الفم وهو ساكن العين وفوجا ما نفخ اجيبي عام
نوح قيل الصواب كعب بن جام ولا يحل ترد على قوله تعالى انا منتقم معطوف عليه
لما مر الكلام في من عطف الحل لكم حيث كم تاء وحيث لاجل ذلك وجه عطف المفعول على
المفعول ولما كان فعل ومصدقا حالهما مستبعد احد الكونه عطفا على حيث انه جوز
ان يكون مصدقا انما هو وجه اخر بانه بالوجه الاول ذكره ولكن ان يحل الحل
من معنى الحال بمستقيم العطف الا جئتكم منتسبا تارة وكما لا حل ومصدقا لما بين يدي والمعنى
لا يتبين الكلام علمه الكرب بحيث رفيق نفس الكرش والامتحان البصيصة شوكة في
رجل الديك وعلى الحل الذي تقاتل به ويتمسك به الحرابة تجلى الدوان والحمل بالفتح والاسامي
في الصادع الخبر صار صار الجبوز جبوز عينيه وما يفتح وضرب الديك بالمصيصة وحي
اي العين

في سائر

ساقه واستيقنه كصياح البقر وحي منه وتها والصياح الصوت وكلام الجوهري
لا يشوبها بالفتح اي الياء لانه لم يروها الا انه ذكر في باب الفتح صاحا
الجدة ولا وليلة الصياح على الياء لجواز الانقلاب وهو ما من يدي
اي التاء على منه هو والى ما من يدي او الى الله وهما مذكوران او الى موسى
هو من حكم المذكور علامة معرف بها انه رسول يعني ليس المراد بالآية
المعجزة بيد والاعتراض بان مثل هذا القول قد صدر من بعض العوام على المراد
انه ما ثبت نبوته المعجزة كان ذلك القول يكون له معرفة الانبياء ودليل الاهتداء
علامة لنبوته تعيد المسترشد معجزة بعض وزيادة الحيثان وعلى ان يحصل
المعرفة والتوحيد والاهتداء للطريق المستقيم من الاهتداء وان والعقاب
تمتع نشاء من تمتع بذلوا الدين وحقوق الكتاب وعلم الانبياء من حقوق
العادات وتغيره عطف على آية المبينة ما ذكرت لحصول التفاوت بالبيان
وتوارث عبد الله استشهاد لهذا الوجه فانه الله تعالى على المبين الآية
وان ربي بالكسر ابتداء الكلام لا حال الآية بعد القول بالفتح متعلق
قوله تعالى عبدوه على حذف اللام اي اعبدوه لان ربي وربكم متعلق بالفتح
بحذف على اي آية والله على ان ربي وربكم قوله تعالى الله وربكم في معرض التعليل
اعتراض بين آية وما تعلق بها وانما لم يعلل ان الله ربي وربكم في معرض التعليل
وبيان السبب قوله تعالى تعالوا الله والجمع في تحاوز حسن الاستقامة بالنسبة
الى الجميع في على علم اشارة الى ان الوجه من جاء استعارة بمعلم
اليقين الحق ان الكفر بعض ما يحسن يضيفون الضمير الى الله اي
يميلونها وينسبونها اليه في النصرة في امر الدين وتهم الحالفين وهذا احتمال
معنى الحال من اليأس من نصر في حال كوني داعيا الى الله ملتجئا الى دينه
فالمقصود طلب النصرة لرسوله في دينه فلذا اضيف الحق انصار الله بانصار دينه و
رسوله اما على الاطلاق فيها واما على طريق اللف والنشر غير المرتب
وذكر في سورة الصف وجها اخر جواري الرجل من الحور شدة البياض
وجمع موجا الشباب تبييضها وكانه نسبه الى الجور وزيادة الالف من مفعول
العقب يتكين حوادث الامور قبل امر فحذف اللام كما في قوله تعالى فعل
كل نفس ولا يتكلنا على فعل المعنى لا تتكلنا الفقر يا ثقاتنا لا تقوت على
الفراش كالمحترقين على لحن اهل البدو والحوض او لا تريد نكاح النساء
على حسن الاجل وتزوجا الكلاب النوائح التي كانت تنوح الضيفان علينا
وتحسن البها وتنا الغناء في البوادي طلبوا شهادة ان شهادة عيسى
لان الرسل لما كانوا شهودا لامتهم بما علموا من الخير وعليهم بما علموا من الشر

تو لان جميع الرسل يعني اذا قال ما اتى ملكه الانبياء كان ذلك ليس بتوبة

تؤكد هذا الوجه الثاني قوله تعالى عبدوا الله فانها دلت على ان المراد به الآية بعد الاخرى الى الجوارح المنفردة

ينصرني

تغذ

اي الحادث اي كون زيد الذكر احسن الغناء

قيل الصواب كعب بن جام وفي هذا الاعتراض نظر لانه يحتمل ان اصحاب رسول الله ايضا

المائدة انه قيل اخرج سامر بن نوح وحفص واحمد وحاية

من اتقى الله الى الله قال في الوسيط اذ كل انهم ارادوا لسوء فعل وهام الى الله فاستقيم عليهم وقال من انصاري الى الله نصرة وشرف والشرف قوله تعالى واحيا الى الله الى امواله اولى حاجة

فاذا الطلب من هو من الامة في الدنيا ان يصير النبي شاهدا بايمانه كان
على ثقة من الجائز ما بالثبات على جائز ان لا يحلق به فلو وصف الناكيد
وقيل مع انه قد حلفه وجه الموجه صفاة الدلالة على هذا المهم
غيلة النوع من الاغتيال وهو ان تخدعه فيذهب به الى موضع فاذا
صار اليه قتله انه اهم مكدا اتخذهم كيدا اعني ان هذا مع الخير في
الحكم واخذهم على العقاب يعني ان هذا مع المكر في حق الدين
هذا الوجه انه ليس لتعليق كونه اقدر على العقاب بزمان دون زمان شرط معنى
الى مستوى اجلك لما كان ظاهر الكلام انه يبين مقارنا لوقوع السماء والارض
كذلك او لمثبت لمثل ان يكون معه او قبله او بعده ولم يكن في الاخبار بذلك كثير فايدة
احتاج الى تغيير وجه شد فايدة تعتبر بها هذه كوارة اوجه الاول انه كناية
عن معجزة من ان تعلق الكفار بكون ذلك موجودا غائبا متهيئا حالا رتبة الى
اجله واما تنه في وقته الثاني انه عبارة عن قبضه من وجه الارض ثم رفعه الى
السماء الثالث انه اخبار بان موته يكون بعد النزول من السماء لا الآن والا
في السماء الرابع انه اخبار بانه انما يرفع الى السماء بعد تسليط النوم عليه ليث
لا يشعر بذلك معنى هذه الاوجه السلطة يكون توفيه ورفعه اليه لمنزلة حكم واحد
تجعله نهم تغيير للعقوبة بها رتبة او شرعية لا مكانية وضمير الفاعل للذين تبعوك
والمفعول للذين كفروا من اليهود وبيان للذين كفروا والنصارى للذين
كذبوا عليه بانه ابن الله وغيره فلا اتباع لليهود ولا توقيه على الكفرة الى يوم
القيامة للنصارى يعني ان المتبعين هم المسلمون الموافقون في الدين المعتقدون اصل
بنبوته الى زمن النبي عليه فاحكم بينهم الصواب بينكم وهو مثبت على قوله ثم
الى مرجعكم فان كان الخطاب للذين اتبعوا الذين كفروا فالتفات من الغيبة
الى الخطاب للدلالة على شدة ارادة اتصال الثواب والعقاب لان الخطاب
اول في اثبات ما اجري له الكلام وان كان لهم مع عيسى فتغليب للحاضر على الغائب
والاصل مرجعكم وموجعهم ثم فصل الجمل بما يشبه وصف الاعمال والكفر وترتب
على كل ما عليه من غير الغائب العائد الى الموصوف اشارة الى علية الوصفين
وهل هذا التفات من العدد فيه كلام تفسير الحكم قوله فاحكم بينهم
الى الذين كفروا اعني فيهم اثبوا هم بالمسند الى الذين امنوا او اعم من ان الحكم
مرتب على الوجوه الى الدنيا اعني الحكم وذلك في القيامة لا حال الحكم صحيح في
تغيير العذاب في الدنيا واجيب بوجوه الاول ان المقصود التاريخ وعدم
الالتفات من غير نظر الى الدنيا والآخرة كما في قوله خالدين فيها ما دامت السموات
والارض الثاني ان المراد بالدنيا والآخرة معنيهما الدنوي والاخروي

ويكون

ويكون ذلك عبارة عن الدوام وهذا ابعد من الاول جدا الثالث ان الموجه
اعم من الدنيوي والاخروي وكونه بعد حصول التوفية الثابتة الى يوم القيامة لا
كونه بعد ابتداء يوم القيامة وعلى هذا اعم منه الاجوبة الثابتة ول يوم الدارين
والاعم ان في لفظ كنتم في قوله فيما كنتم فيه تختلفون بعض تنوه على هذا المعنى
وان المعنى احكم بينكم في الآخرة فيما كنتم فيه تختلفون فيه في الدنيا الواو
العذاب في الدنيا هو الفوت عليهم والمنع اشتم الى عذاب الخوف الساعة عذاب
الآخرة وهذا ابعد من اللفظ جدا الرابع معنى اعذبهم في الدنيا والآخرة وليس الاتي
افعل عذاب الدارين الا ان يقال ان اجاد الكل لا يمنع ان يكون باجاد كل جزء
ولجواز ان يفعل في الآخرة بعذاب الدارين بان يفعل عذاب الآخرة وقد يفعل
في الدنيا عذاب الدنيا فيكون قائم العذابين في الآخرة وكل بعض الاول
هو مذهب الكوفيين كما في قوله امنت هذا الكلبين طلبين وجاحنا اضمال الفاعل
لم يذكره وهو ان يكون من الآيات في موقع الحال ثم جوز ان يكون من قبيل
بعضهم على ما تحدد الاخبار على شرط التعقيد الا ان الوقوع اجود للاستغناء
وصف بصفة من هو ان العنوان من سبيل المتعلق به والسبب الاصل له
والجمل يكون من الاسناد الى ذلك عيشة راضية او شبه العنوان تكثر بحكمه
بالاثنان الباطن بالحكم وهو الحكيم يكون من اجراء الشبه به على المشبه مثل
صبر بكم كما تقول مررت بزيد الاسد او شبه اشتمال على الحكم الكثير بالاتصاف
بها يكون استعارة بعد وتكنية الفاوجه في احد الطرفين في الوجوه من
غير اب فلا يمتنع اختصاص وهو دون عيسى بالوجود من غير اب من شبه عيسى ثم
لان المماثلة المعتبرة في تشبيه الشيء بالشيء هو المشاركة في بعض الاوصاف
وهما في ذلك اي في ان وجدا وهو وجدا عارضا عن العادة نظير ان الامر لاحد هما
هو في نفس ذلك المعنى فيصح التشبيه لا اشتباه وعلى التشبيه عيسى لان المقصود
بنظر المقام والاتي لا اصل في مثل هذا الحكم لا الاشتباه بالتشابه والان الوجود
الظاهر انه وجه ثالث ان يصح هذا التشبيه وقول الشارح لكونه اول على المقصود
وقيل اللام متعلق بقوله تشبه وهو بيان لاشتمال التشبيه على شبهه وهو كون
المشبه به اتم والكل تقدير جيدا فيه الخلق بذلك وقول كن بانشاء بشرا
بعضهما الكلمة ثم وعلى كون على حكاية الحال لان المقام يقتضي ان قال كن فكان
الحق من ربك خبر مبتدا محذوف على ان يكون من ربك حالا من الضمير في الحق وانما
فعل الحق مبتدا خبره من ربك ان المقصود الدلالة على ان كون عيسى مخلوقا
بكلام هو الحق لا ما تزعم النصارى من الالوهية وتطبيق كونها مبتدا وخبرا
على هذا المعنى لا يتم الا بتكلف لكن قوله من يعلم ما جاءك من العلم او حق به كان

ان اولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين امنوا والله ولي المؤمنين ودت طائفة من اهل الكتاب لو يضلونكم وما يضلون
الا انفسهم وما يشعرون يا اهل الكتاب لم تلبسون الحق بالباطل وتكتمون الحق وانتم تعلمون وقالت طائفة من اهل الكتاب امنوا
بالذي انزل على الذين امنوا وجه النهار واكفروا اخره لعلهم يرجعون

تلا كم نبي من المنزلين او فوق بالاول محمد والجيش ان هذا محمد والجيش
قالوا وكل صنف حاربهم النبي صلعم صبحا بالجيش وتوجهه الجيش والجيش سمي
خميسا لانه خمسة ارکان القلب والميمنة والميسرة والمقدمة والساقة
لا يصدر عليها هو ضبط يشد فوق خلق الناقة لئلا يرضعها فصيلها والحالي الذي
خلا بعضهم بعض من خلا خلا ان خلالان والجانب من الخلق السيد جاء وفدهم
الى النبي صلعم في استعلى راكبا بهم العاتب امير هم والسيد وابو جارية استعلى
وكان من كبار علمائهم والتعلق قول من البنات قال ابن الكلبي ومنه اشتق
الشعار لانه يلي شعره والالهزاز معرب اسكف بالرومية ولا تثبت على
على عاتق لانه من حكم النفي يعطف على باعلى بلا الذكرة لعلى بجوان بلد
من اليمن ولا يعبق الصواب لانه يعلق على فتهلكوا وهو منصوب جوابا
للنهي لا محذوف جاء نكارة من قبيل قاصدون واكثر الحق في هو بوزن صيرو
بالكسر والشوس في الشوس الاصل بالفتح ولعله اوجه لان المراد هو وكل العام
وارجعه في حاجاته خديجة او مطعمه المتولي كتابا من صوف او خرقة من خل مقام
باعلام كالرجال لذلك ان للانبال وعلى تعلق على تعلق قاله المعينة
المواد: ما دامت في العهود جلالان جاء المتعلقة الاهل ما يجب عليه ان يمنية
وعنه ويدل من جهة الدلالة على انهم اجنب التاسيس اليه واجبر من لديه
واما جهد رجاء صلى الله عليه وسلم بوكتاب مبينهم ولما صار الى العهود وما تحتهم
فيهم شقق النصارى وبهذا كان ما حق في القصة لا الآية نعم فيه دليل ان دليل
لكن متى احتاج النهار الى دليل واصلها ان يدخل على المبتدا لانها لام
الابتداء لكن زعلق الى الخبر كواحة تو الى صول تاكيد بمنزلة البناء على
الفتح قد سبق ان تواء لا رب فيه بالفتح توجب الاستغراق وبالرفع
يجوز بمعنى انه محتمل على الاستغراق اجتنا لا موجه جاء شيء جاء صاحبا الى ان
اذا زيدت من الاستغراق فيه بمنزلة البناء على الفتح في كونه نفيا عاما
الاستغراق لا الاموال بالرفع في كونه لما مراعيه معنى جاء صوت متعلق
بلا تطيع او بما اجد تو توجه حكم الوجوب تعيين تولوا والامتناع
والتسليم تعيين الشهادة والمعرفة من القائم الاشخاص الخفي بمعنى ان اسم
الاشارة للتحقيق والاستدلال بيان جاء تكم نظم الكلام ليس على ما يتبعي
آل تتم على الاستفهام توسيط الى من جهة الاستفهام وجهة انتم
علان علم على كذا الا كيفية وحقيقة ثم اجلبهم بما به بدا من ومنكم شيء
النفاق والقائم من وبينهم اوادا وبالمشركين اليهود والنصارى الكون
يعلم وضع الظاهر موضع المضمر تنبيها على انه ليس منهم وتعريضا بانهم مشركون

المعينة والميسرة جناحان والقلب الباقة والطليعة المراد بالباقة آخر الجيش وبالطليعة المتقدمون

سقوهم في جمعه اساقتهم وهو صاحب مدار سقوهم كشق

قوله زاحزه المباعدة: في المدة المباعدة: والمعاقبة وفي الثاني المباعدة: قبل الناحية وقال جمع: ان الفعل الثاني الناحية المانعة وان الثاني اراد الى جمع: قبل الناحية:

قوله من قوله اعلم ان الاستغراق الذي انتم منه مثل قوله لا اله الا الله من من مقدرة عند صاحب الكشاف وان كان لفظ الاستغراق وان كان لا اله الا الله على الاستغراق والا ما من الا واحد لان من عند اولى والمعنى الساكن بفتح عند صاحبنا ملفوظ والمقدر مستعمل بهذا

ان قول المعنى قوله ما من الا الله في قوله ما من الا الله عند

تاكيدا

وتاكيد الكون حنيفا مسلما وهذا النبي حنيفا صاحبي انه داخل في الذين
اتبعوه واما خص بالاتباع شرعه ولا تعلق في ان هو مني امته ايضا لو كل
ب والاحسن ان يراد الذين اتبعوه تمامه ثم النبي والمعنون على قوله
نصب النبي فالذين امنوا عطف على الذين اتبعوه واما على قراءة الجر يحتمل
العطف على النبي وعلى الذين اوجه بايات الله المراد بها اما القرآن
والانجيل والشهادون من الشهادة جاز ان الامة ان يحتجوا واما الغوان
ومعنى تشهدون تشاهدون تعلمون حقيقتها بلا شبهة لمنزلة علم المشاهدة
آيات الله جميعا ومعنى تشهدون تعلمون حقيقتها بلا شبهة لمنزلة علم المشاهدة
تلبسون بفتح الباء من لبست الشيء بالشيء خلطته به والمستشهد لاستعمال اللبس
على معناه للاتصاف بالشيء واللبس تقول صلى الله عليه وسلم المتشبع بالاملك كلا
ثوبي زور وبقول الغزوي والاتيان واتيا مثل مع وان وابنه اذا هو بالحمد
ارتداء تارة زيا المتشبع الذي يرى انه شبعان وليس به والمراد المتعلق
ولا يلبس ثوبي زور هو الذي استعار ثوبا يتجمل به او يتشكل بشكل عادة لهم
يشهد به زورا ويلبس له يتبلبس بهم ثوبي زور وبيه كما لا يلبس ثوبين
من الزور قال في التاج المتشبع على معنيين احدهما المتعلق بالاكل
زيادة من الشبع بمثل المتشبع والثاني التشبه بالشبعان وليس به وهذا
المعنى استعمله للتمثيل بعضهم لم تزوق وشبه ملابس ثوبي زور ان ثوبي زور
وهذا الذي يزور على الناس وتزين من تزين اهل الزهد رياء واضاف
الثوب بين الى الزور على معنى اختصاصهما به من حيث كونهما ملبوسين لاجله او اراد
ان المتعلق كمن يلبس ثوبين من الزور الذي احدهما وايتوزر بالاخر
من كان مزورا الكبيت لوجه من زاد وبوثي مالك من زهير القيس وهذه
قيد الفتاة اسرا ابتدئه يظهر او يجهزهن بالاجهاز وكانت عادتهم ان لا
يبتدئوا على القتيل على احد الثاني مقتول من كان ثم حاجتهم مالك شاء وايا
لعيونه ساجتنا من اول النهار ليرى ان ما كان محرما من الندم ثم حل ولم الفتح
مكشه كانت الروس يذكر انه جاء كان فيه من الوفاء على اتصال الاوقات وغاب
الليل والنهار قال الموزوق رايت ابن العبيد يقول الى لا يحب من الى قام
مع تكلفه ارتم حواتب ما اختار من الابيات كيف قول قوله علمات نسوتنا
وعلى لفظه شنيعة جدا ونعم ما قال المرزوقي في شرحه علمات ساحتنا وانا
انجب من جاء الله كيف لم يرد على هذا الوجه وحافظ على لفظ الذي هو وارد
غير الشدان ان القراء يقرؤنه بالياء ولا تعلق لقوله ان ثم في

قوله بالبه عطفا على ابراهيم فرقت لان العطف على الموصول الفصل من العطف والمعطوف عليه بالاجنبي لا يجوز لان ذلك يشبه العطف على الصلة حذف المضاف وابقاء المضاف اليه على ما هو اوجه وهذا ما مثل عبد الله قول اخيه عطفا على عبد الله لان الاولى ان يكون في الفصل وقال ان الفاصل في شرحه المفصل استدل المصنف على ان ثم في المضاف ان ترك المضاف اليه قولهم ما مثل عبد الله قول بس قوله ذلك الا ايرقا ذا الحق ان يكون الكاذب يتشكل بشكل نفس الخوص المعلوم لا بجهتي

تصلح الرجل اي اصلاحا اشبعا ريا صح

قوله وما خلقون الا انهم ليعبدون الا لا الاشغال لهم لكانهم يعقلون انهم

قوله

ولا تؤمنوا الا لمن تبع دينكم قل ان الهدى هدى الله ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم او يحاجوكم عند ربكم قل ان الفضل بيد الله يؤتيه من يشاء والله واسع عليم
آية ٧٣

قوله لا احد لا ان في معنى الجمع احد هو اسم
يقع على ان الواحد يستوي فيه الواحد والجمع
والذكر والانثى قال الله تعالى لستن كاحد
وقال الله تعالى فما منكم من احد عنه حاجزين

اي تبطل به معنى حاصل فيه لتقا اما بعد حرف الجحد ان احتمل معنى الاعتراف ان اي
لا تعترفوا بان يؤتى او لا تظهروا التصديق بذلك واما بدونه فمعنى لا تظهروا التصديق
ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم من الكتاب والرسول والحجة وغالبه كم بالحجة
يوم القيمة الا لاجل حكم يعني ان حكمه بذلك حاصل لكن لا تظهروه لكيلا يزداد
اعتقاد الدين والا لكيلا يكون لمسلمين مؤمنين او شرك معلق حاصل كل او
على الواو لا يفيد العموم مثل ولا تطع منهم آثما او كفورا ولذا لم يقل يعني الى ان
فما معنى الاعتراض معنى ان في الغالب يكون للتاكيد وحاصله ليس بل
فما معناه فاجاب بان معناه الرد عليهم فيما قالوا من عدم زيادة ثبات
المسلمين وعدم رغبة المشركين وما قيل ان الاعتراض من منكم والمعترض من
من منكم احد ليس بشيء لان في اثناء كلام هو قوله تعالى وقالت طائفة الى آخر القول لان
تقييد هو والذي مصدر زواء تبعيضه ان لا يقع منكم واعتقادكم بعد حكم على الغير
وكذلك قوله على ان الفضل يعني انه ليس احد اعتراض على يعني المذكور لكن على
آخر الكلام او يتم الكلام معلق على قوله ولا تؤمنوا متعلق بقوله ان يؤتى
احد يعني اما ان يكون ان يؤتى مع لا او يتم الكلام عند قوله الا لمن تبع دينكم
وح من موضع ان يؤتى ثلثة اوجه الاول ان يتعلق بفعل مضمر على حذف اللام
اي لان يؤتى احد مثل ما اوتيتم تعلمتم ما تعلمتم الثاني ان يكون خبر ان المحذوف
الثالث ان ينتصب بفعل مضمر الا ملا تنكروا ان يؤتى هذا ضبط المقام على وجه
الى شرح الكلام على معنى لا تؤمنوا هذا الايمان الظاهر لقوله سبق الذكر
الا لمن تبع دينكم اي الا لاجل من كان على دينكم قبل ذلك لقوله صفة اي الى
لا تفعلوا الايمان وجه النهار الا لاجلهم وعلى تصدر وجهه من الاسلام وانا
جوهر الغرض في ذلك لانه كان عندهم اقوى مصولا والحيث هو او على هذا قوله
تعالى ان الهدى لا يكون امة اخرى وحكم ان يؤتى مع ما عامله المحذوف واخواتها
جيز على نعيم المصنف انه يوجد كان قيل تعالى ان الهدى هدى الله وقيل لان يؤتى احد
مثل ما اوتيتم تعلمتم ما علمتم وكذا تم ما كذبتم وما
من ايتاء الكتاب ما تعلمتم كم وانكم عليهم ان يفضوا من ان يؤتى احد مثل ما اوتيتم
ويشق ذلك عليهم ويكيدوا بما كادوا والدليل عليه لولا انها قطعا حاكم انتهاء
يؤتى ما قبله ثم ان مفعول ولا بدا من متعلق به ثم كلا ما جعله على حذف اللام وقوله
الفعل كما هو وقيل منصوب بالفعل اي اتكرون ان يؤتى تقرون ان يؤتوه
ولما يتصل يعني ان احتجاجكم عليهم على ان يؤتى المعنى لان يؤتى احد مثل ما
ما اوتيتم ولما يتصل ويترتب عليه من عليهم بالحجة يوم القيمة وبتوتم ما وتوتم اياه
لم يكن لكم داع الى هذا الفعل الكيد وباعث عليه سوى الحسد والغيظ وكثرة الجدال

قوله لان رحمهم ان من الاسلام
متعلق بقول محذوف اي قالوا
ذلك وخصوا انه يؤتى دينهم لان
ربهم كان ارجى ولان ...

قوله وما معلقة على قوله ان ...
الامين ان قيل كيف جاز ذلك
الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه
في الجملة قلت انما جاز ذلك من حيث
لان معنى الى آخره ليس بجملة على
حدة بل من حيث المعنى كقوله الا من
كان غاويا ان الامين الذي
يبين ليس من اهل الكتاب ...

قوله ما ذا قال حين ما ذا ...
اي ان تحيي ... هذا ذلك حين
اصل الا ... ان ...
يعني يحبوا ... ان ...
والا ... ان ...
الكلام ... ان ...
قوله ان ذلك ... قال ما ذا ان ما ذا
قوله ان ...

الاكراه

قوله ليس الى ليس محله
متعلق بالنعت الذي
نعت به ان ذكر في الصورة
والمعنى ان يكون متعلق
ليس هو ما يدل الى
الوجه على يكون اسما متعلقا
بمحذوف الى ليس هو
متعلق وموصوفا
بالنعت والمعنى ان يكون
هو ما يدل الى النعت
لدلالة الكلام عليه ويكون
اسما زائدا اي ليس
نعته بالنعت الذي ذكره

الانتقال

الانتقال

الانتقال

وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا
وأنا معكم من الشاهدين فمن تولى بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون أفغير دين الله تبغون وله أسلم من في السموات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون قل آمنا
بالله وما أنزل علينا وما أنزل على إبراهيم وإسمعيل وإسحق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى والنبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون ومن
يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين كيف يهدي الله قوما كفروا بعد إيمانهم وشهدوا أن الرسول حق وجاءهم البينات والله لا يهدي
القوم الظالمين أولئك جزاؤهم أن عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين خالدين فيها لا يخفف عنهم العذاب ولا هم ينظرون إلا الذين تابوا
من بعد ذلك وأصلحوا فإن الله غفور

لام التوطئة كما تأتي لام الجواب

تقدم الجواب إذا قيل على التي يدخل على جميع الشروط بعد تقدم القسم كما أو بعد تقدم الشرط
إن الجواب لا للشرط لكن لتدل على أن ما هو جواب له يدل على أن الجواب لا للشرط
بل على الشرط وتقدمه بذلك حيث قال إن تولوا في سورة هود وإن كلا لما ليوفينهم
اللام موطئة وما مزيدة تعني للذي آتيتكموه بتقدير الضمير لا مفاعيل على الصلة
من الكتاب وأما على تقدير الشرطية فهي مفعول آتيتكم والموصول مبتدأ والتوفيق
ساد مسد جواب القسم وخبر المبتدأ وعلى التحقيق الخبر محذوف أي الموصول
ومعناه لأجل إيتائي إياكم من الكتاب والحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم
بل هو مبين للمعنى وأما لفظ المتعلق بما فيه المحذوف من حرف الجر لهذا الذي قوله تعالى
أنه ينبغي لا تعدون علت على تصديق ما بعد الشيء الأعلى جواز لأن قوله لما آتيتكم يجوز
في معنى الجواز يعني أن ما حكم مظهر وضع موضع المضمر لهذا العائد واعتبر هذا الذي
لما بالتشديد على تقدير المعنى لا الاحتياج إلى الضمير وفي قوله وجب عليكم الإيمان
إشعار بأن جواب لما محذوف تقديره جواب القسم وذكر أن الإيجاب في لما جاءها
بالتشديد إن كون أصله لمن ما فحذفت النون الأولى بقي الكلام في اللام قيل
موطئة على ما هو اختيار البعض وفي من قيل زائدة وكلام المصنف أنها للسببية
وفي متعلقها واللام فيه كما في اللام على تقدير كثرة الإضمار قيل تقديره لأجل
أسفل الجبل وذي الوتد جمل قيل أسفار وتاء تغير أسفار وستوى فيه الواحد والجمع
المؤنث مثل الفلك إلا أنه دال على أنه على ذلك إما على جواب الشرط
وإنا على ذلك الصواب وأما معكم وأنتم على ذلك إما هو في سورة أقرب وقد يقال
إنه بيان للمعنى بذكر المشهود عليه كتفسير الشيء بذكر منه ونقضه والاستيثاق
الموثق الإشراق عليه كأنه بلغ شأن الحيوة والحلم على مبادي الحق
أفغيرا إلى أخره تقديم للإسلام المعدي باللام مع التقديم وصيغة بها للاختص
لتشابه إن عدم التقييد لقصد العموم على ما هو مراد الحكمة من التفريق بين الخاص
وضمها كيف علق فيه الهداية بذلك لا بها معنى نصب الأول هو قوله الحق قوله
علام فعلق شيء ليس علقا على هذا الآن الظاهر تقييد العطف من عاقد الموثق
عليه وشهادتهم هذه لم يكن بعد أما نهر عن معه بل لأنهم يعيدوا عاصمين من الكفر
والشهادة ورد بالمنع على هم جاحدون لكن لا مقابل بمقدار الشهادة الأولى
أنه هو جعله حالا مع أنه أجدر لمقارنة العامل فاحتاج تعلق على ما يقتضيه المصدر
من معنى الفعل كأنه قيل من بعد أن آمنوا وشهدوا أما مطلق وأن وهو تقدير
على ما صدق وهو منصوب باسقاط أن لأنه قد يكون كذا وما وذلك عند عدم
الفاء كأنه قيل ليس المعلق ولا ناصب السبب لأن الأصوص الرباعي قيل ليس

ثم لو أسلم المتوفى الى هو أو شيء
الدعوة وهو من توابع وأبه
الدعوة وأراد به أن الحكمة
هو بمعنى الواجب
به المتوفى الدعوة

يدعو إلى العقل خاصة ولا دين سنة ومنها بيان بها تكيف بتوكل مالك أن كنتم لهم
هذه أم كيف بعد خطابها مشابهة البيت وأصلوا ما قيد وأبعى أن تمرة
السدم على ما مضى من الأزدواد والعذم على تركوا الاستقبال منه كان بل لا من
تداول لما أعلموا به من المتوفى على أن أصل مشدوا محذوف المفعول ومن تحمل
في الصلاة في الأمور الخاصة وأن ظن على أنه لازم من قبيل أصبحوا وحلوا العبا
واختلف في جملة من لا تقبل في تهمة إن شاء الله أن ليس المراد أنهم يكونوا
ولا تقبل تهمة على هم من قبيل من لا تقبل قبول الشهادة بناء على عدم التوفيق لكفر
وفي هذا المتفق كونه من قبيل الكناية دون المجاز حيث أريد بالكلام معنا ينتقل منه
إلى الملزوم لا دليل منه على التشبيه كأن قيل تهرب الكلم على الوصف دليلا
على السببية فلنا المراد الدلالة فقط موضوع لكل تقاء لا كل الموصول كأنه شيء
ما كون لا مذاهب أخر تحقيق النبي في هذا المقام وأعلى على أن بدلا أو على
ولا بد من تقدير وصف يحسن السؤال ولا دلالة عليه ولم يجد بيان المعنى في الكفر
وجعله خبر مبتدأ محذوف أي فيما أخذت الحلة صفة أو حالا والأفلو من تحقيق
كيف موضع قوله ولو افتدى به يعني أن مثل هذا الرأي إنما يجيء إذا
تعلق الحكم السابق على تقدير الشرط وعدمه حتى ذهب بعضهم إلى أنها للعطف على محذوف
هو بعض الشرط المذكور إلا أنه لم يقيد به ولو افتدى به وجهها المقصود عدم قبول الفدية
سواء كانت ملء الأرض أو لم يكن تقييد اللام أن يقال لا تقبل منها فدية ولو كانت
ملء الأرض إذ لا تقبل ملء الأرض الافتداء به بدون الواو وفاء جاء هو بالأول
أن عدم قبول ملء الأرض كناية عن عدم قبول فدية حالا أنه كناية فدية وضمير
به لتحقيق ملء الأرض فيصير المعنى لا تقبل منه فدية ولو افتدت بملء الأرض ذهبا
الثاني أن المعنى ولو افتدت بملء الأرض فيصير المعنى لا تقبل ملء الأرض ولو أن يكون
مثله الثالث أن لا يقبل ملء الأرض أو لا يقع الافتداء بل على التصدق ولا يكون
الشرط المذكور من قبيل ما يقصد به تأكيد الحكم السابق على كون مشروطا محذوف
الجواب وكون لا تقبل منه ملء الأرض ذهبا يتصدق به ولو افتدى أيضا لا تقبل منه
فمن ضمه به تعتبر نفس ذلك المال من غير اعتبار وصف التصدق لا يتم العلة
مطلق ولا يتم مثل أن يجيء لا الناقة نفس ولا بني عدها وينبغي الكفر
فيقصد هو لها أن العلم بقدر مضاف محذوف هو مثل فإنه لا يتوقف بالإضافة فيكون
التقدير لا مثل يتم في حسن رغبة الأبل أو في حسن الحذاء بها ولا مثل الحسن
على أن أبي طالب كرم الله وجهه في العلم وفضل المقدمات والتقدمات في الوفاء
على ما قال عليه أقضاكم على وقد يجعل مثل هذا الإعلام لا شهادة بالوصف بمنزلة
اسم النبي لا لتأويل المثل كأنه قيل لا رأي أو لا جاهل ولا عالم أو لا قاضي

ويرجح هذا الوجه بالتزام خلوه مثل هذه الاعلام من اداة التعريف استغنى لا
لا يقال لا ابا الحسن وهو فيه حيث لا يصح هذه المثل لتعريف على زيد ولا زيد
يرى من الحي سليم الجوارح فكان في حكم شيء واحد وكان زيادة التنكير
وحذفه كلا حذفه ملك لتعرض بعض اللام الاولى وفتح الثانية من غير حرف
حركة الى ما قبلها ثم حذفها لئن تلفظ احتمل البرد ان اللام لتعيين المعنى
وبعض نيله الوصول اليه والانفاق وارتبطه من حق تعريف الاضافة منع ما
من النفس وبعض نيله اصابته وجدانه بتربيع تعريف التاء اسم ضعيفة قال الصنف الشيخ
مكة بدون تاء بتربيع كسر التاء فان يجيء فهو اشارة الى جاء اسم مشبه نخ فكلمة موجود
رضي مبنية على السكون وتذكيره وتنوين مال الى الى بوجه نفعه لتوه من البلوا وازاحة
ذو رحم وبنع كثير اسامة بن زيد هو ابن زيد بن حارثة وحرق بيد شق ذلك عنه
بحلة لا موضع بقرب فارس كل المطبوعات لما كانت كلية على عند الاضافة الى الموصول
المعرف لعموم الاجزاء مثل اكلت كل الرمان وكان التقدير حاصلا الى عموم افراد الموصول
على الطعام على المطبوعات بدلالة اللام او تقدير مضاف مجيء عام بالاضافة تحقيقا على
تاكيد العموم المستفاد من اللام او الاضافة والكل مبتدأ خاطبا له على الفتح
يعني الفاعل وعلى حذف المضاف كنت الجنب اي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا عند ارادة الحل من الاحرام وجمعه الى ارادة الاحرام اشارت عليه
وتت وحكمت بني عليهم من بني عليه حقوقه شهر جاء محمود ما حاضهم عطف على بواد
ساجتهم استعصوا عصيوا وشق عليهم علم جدا ابتغوا على عقبكم كما سهل عليكم
من الجد في السوق وهو ان تنزل الارض الغنم تبقى في سوقها وانتصار على الصدر
من خير هم جي من اليمن وهم اصحاب اصحاب عليه العالمة من الوجلين
من لاوذ في ارادة من ساء من نوح وهم اهل بغداد في البلاد الفراخ بيت الاصحاب
جبال الكعبة وهو البيت المعمور ثم ذلك لانه خروج من الارض الى الفراخ اعتبر الجب
وايرة بت اصبطة الخرى كما ما صرت عليه البسيط وهو الوجاج كيف لو ركبت الخي
كما ما سمعت يشبه ان يكون من كلام المصنف تعميم الكلام مبادرة ووجه الاذن جام
في ذلك من وجه خاص هذا الاول فلا تكوار اذا الشريب الى المشار والمولى
مرورا بعد مع ابلك فعيل بمعنى مفاعل كنديم واكيل الاكثر شدة الجهد مثل الاجتهد
الا ان الاكثر الجهد المحتمل الذي لا يوجد ضرر والاجتهد التوجيه اذا اخذ الصحة الذي يوجد
ابلغ مع ابلك لشدة الجهد اسفار الحلة حتى يذهب الى الصحاء وكيف سوا الحال في
الخير من ازاحة البيت وان عليه وتعدم تحرير ان السباع لصيد الفريسة
كما يقال من قصده من المجاري وكثير الخصب في البلاد التي تكون في ناحية الوطن
الذي ظهر عنه الغيث حتى اذا لم الغيث عم الخصب البلاد وبقوة على الذكور الا

يكن

يكن مقدر من الاشتهار وتعدد الكثرة كما في الآية بل لتعدد السكون على الميم بنوع
السلف الصميم وقوة حيني في الحلة كلام مبتدأ مقصود الاعراض عن ذكر
الدنيا وما يتبعها وليست مطلقا على اللبيب والنساء كما هو سبق الى الفهم لا تاليف
الدنيا فلم تنزل الان سارة شرطت على ابراهيم ان لا ينزل عنه على حاجة
ام اسمعيل وذلك بدعوة ابراهيم العام ان ذلك اشارة الى كونه جاء
لا يعد عن الداخلة لا تطمئنان خواطر ساكنيه بالسكون فيها وزوال استيحاش
كونها ارضا تقتل الكل وروى الحديث الصحيح انا الله خلقت مكة وجعلتها حرما
السموات والارض ومن ذلك على قدر الطاقة البشرية نعم لمذهب على كل جبار
احد في عنق زيادة ان مقبل لو في ذلك الا في سبيل الاستطاعة مثل الجار يسيد
كيف كون ذلك جبا الصبي على ابيه زجي كل شيء ان الكل حاجة في الى الشيء
يستعمل جهة سبيل اليه يعني ان من واجب سان لما يفيد لام الملك الحلة
الاستعلاء وايثار الجملة الاسمية وتقديم الخبر والتعريف لحصر بذكر الناس ومعنى
لا تكون من وجه ايه وجه سا الوجه من عقدة الا بالاداة وان
لم يقل عطف على قوله بعض ان في جود والعدل من الضم الى الظهر تاكيد اللام
سبحان عوذ العالمين والشعوب انه من العالمين فضلا عن كونه بارئ من
شاول من كفه ايضا فلو قلت وهذا الاولياء هذا اصعب قوله وما يتبين من الولاية
الى احده ولهذا الظرف ان عطف على قوله وان لم يقل ليس مكلفا بغير ما يطيقه
واما قوله ولا يدل فالظاهر انه عطف على قوله لا اذا استغنى ليس بسبب
عقد البيعتين فالوجه ان عطف على مضمون الكلام السابق كانه قال لما قدمه من التاكيد
والدلالة ولا يدل على الاستغناء الكامل حيث لا يعقل الى شيء ما سوا بوجه من
الوجوه وذكر الاستغناء في هذا المقام كناية من الموت على انه شيء لا
ووقع لقوله من العالمين وضمير منه للوصول ومن سعيد من المشار اشارة
الى تقرير الاربعة يكون الكفر على حقيقته اجعل الاديان كلها بالنعت تاكيد الاجل الاديان
والانسب بالجهة تاكيد الاديان اذا لم يبق الاجل كلها وكان المراد التاكيد
لمحض الاضافة الى الاديان وكونه بخمس ملك عم اليهود والنصارى والتعاون
والمجوس والشركين على ما يدل عليه قوله ان الذين امنوا والذين هادوا الآية
فالاشتراك ان كان ملة حق عبادة الاوثان ملة والافتعال يمنع البرهان
الى سعد مطعمه لوقت ولحوه تقف الدابة سقلت وهلكت ما تقدموا ما اكملوا
بل الحلوا بالبعض تبعض تاجه جالطلبون لها ابيل الهوا جاحق الاساس
ابقى مبالغ الطلبات في الصحاء عليك الشيء غلبته كل ولم يشعر كلاهما بهذا ضيعوا
وابعاد الاملاك وجب فانه لم يثبت في اللغة الا متعديا الى واحد مثل وجبت لك حق عليك

حالا على حذف اللام واما وجهه مكر مصارة الغفلة . فيه معنيان حاصل الاول
معلومون عاقبة امرهم الموجبة فيه والثاني يتبعون المكر بملك الجمال . وقيل معنى ما اجابا
بان للاعراب بعد تمام نفس الآية . يوم يغاث بالغين المهملة وهو موضع بالمدينة
والغين المعجمة تصحيف من الاز هري وان صوبه ومن الوجه على الطيبي ان
وعلى ما لا يصيد من صغار الطير كالعصافير ونحوها . فما كان يوم القيمة بالرفع
يوم وبالنصب خبر كان . غضة طرية مستعارة من المغارة الدال على الزمان
اي على . والجواز ان يكون معنى اذ على حذف المضاف اي اقتص علينا
استعارة للابلاغ الى الله . فما حصل لك الاعتذار الا قالوا مكتفا ومن حصل
الخذلان فعلا ماضيا مع صرف قوتها لا تنقلب الى المستقبل مثل ان يكون معنى مثل الوالد
وروى ما نقل عن عبد الله هو مرجا الى النبي صلى الله عليه وسلم . والتقاء اصلها
وقيه واصل اتقى اوتقى وكذا التؤدة والاتاءة ومعناه . تثبت ولبث قوله
معناه لا تكون على حال يعني ان النهي راجع الى القيد . قوله اعتصمت بحبله
او لا تحقق الاستعارة في هذا الكلام اي مع بعد الآية . اذ اما استعارة تمثيلية
تشبه الحال بالحال من غير اعتبار مجاز في المفرد وان اما مجمل على كون الحبل
استعارة للعهد الذي هو الاعتصام استعارة للوثوق بالعهد او تشبيها استعارة
الحبل بقوله او تشبيها على تقدير متعلق به قوة وضمير استعارة وثوقه
وعهده . للمتكلم وضمير به وحاية للمضاف اليه في تمثيله ومعنى الآية على التمثيل اعتصموا على
استعارتكم بالله وعلى اعتبار المفردات اعتصموا بالتمسك بعهده . يجوز ان يكون
الحبل استعارة بكناية ومعنى الاعتصام ما ضرب من مقابلة والاعتصام قوة ومعناه النهي
عن التفرق او حاكم كون سماحة وما يا بيان ما يكون وضمير صوبا حكم لا تفرق
الى لا يبلى من اخلاق الثوب بل من كثرة الرد الى الكرار والتردد في القراءة
وتدابر الحق والعاطفة اي كل واحد صاحبه وبعده وحاجبه . وتذكر الضمير في انتم
عليه مع عود الى التي هي استعارة من الاجتماع . بينهم الاخص محله احمد او طوعية
وقعت خبر كانوا . وقيل هم الاوس على الوجه الاول كان الكل عليهم وعليهم
منها الى الشقاء من الفرقة . قيد تؤكل يعني انا نبيت الضمير العائد اليه كما قوله سقطت بعض
انا ملة وقول الاعشى وتشرق بالقول الذي قد اذعته كما شرقت صدر القناة
من الدم شرق بدفع غصة واستعمل في صدر القناة استعارة عن جنة والدم
عليه لعلكم ان تبين الظهور ويصير مجملة وسبحان شرح البيان في اصل سورة الاعراف
حيث اراد هنا ان يستبين قبله بما يتعلق معناه . من غير رضى الكفار قيل يعني ان
فرض الكناية انما يجب على البعض من غير تعيين لما الواجب غير بعض معين من الامور
المعينة وهذا مذهب موجود والمختار انه يجب على الكل ويسقط بفعل البعض بدليل

اذ

انه لو ترك اثم الجميع والا معنى لوجوبه على الجميع من هذا اولى وحسب على بعض منهم
لكان الاثم على بعضهما وهو غير معقول لدلالة الاثم بواجبهم كما في الوجه
الاستدلال على انه لا يجب على الكل لعدم الوجوب على الكل على وجوبه
اذ انه كل بالكلية فذلك الجاهل ايضا اثم كمن وجب عليه الصلوة بعد ثبات
عليه تحصيل الشرط ثم الفعل وهذا ذهب البعض الى ان من لسان يعني اذ واجب
على كل الامة وسقط بفعل البعض لحصول المقصود . انما صدر الجاهل جواب
وما هو بالفتح والكسر من اصدر جبيط الاجتماع جمع خصيص وهي قوم الاجتماع
مبالغة في الخصيص تنزيه التخصيص لدلالة على ان غيرهم ليس من الاجتماع المقصود
انه ليس من المتكلمين وارجلهم ان يرجم . جمع المكر تركه واجب الخطر
اذ المكر ومكر يتلاعب تركه لا يجب والا كان صوابا . وانما يفعل ما
يعني لقوله لي كان على ان يقولون مالا يعلمون علما مخصوص الاجماع على وجوب الامر
بالمعروف من غير تعرية من ان يفعل وان لا يفعل . فلا يا هو المنصوب
نفسه على جواب النفي اي لا تعظ وتنظر . وهم المستحقون الغالبون بالتحريم
بعض اليه والجنة الغالبون بان الله يجير العباد على الاجمال من غير تاثير منهم
والجشع الغالبون بانه لجواز ان يكون اطمئنان الله بالمهلك اشباههم كالمتوجه
والجواز ارجح والرواية ومن يعلم بجوابهم وما كان ينبغي للمصنف ان ينقل
هذا القول لانه يعلم ان اول مبتدع هذه الامة واشهر حاوا كثر جاهلين
غير والظاهر انهم اهل الكتاب لان الآيات السابقة فيهم . ارجح
وتشقق الطريق المدفع . على الشواذ المخلد لان ما لا يتقطع بجدة لا
وعقد بينه مقارنة لقوله تعالى فيها خالدون ومقابلة لقوله فذوقوا العذاب
وتكرر ملا وقال العالمين اما دلالة السكر فلان التقليل يقع بينه المقام
معدل في سياق النفي على انه لا يوجد شيا من العلم واما دلالة العالمين فمبنية
على ان الحكم المعلق بالجمع المعرف باللام ان متعلق بكل فرد من الافراد
لا بالمجموع ولا بكل مجموع فانه في سياق النفي ايضا فيكون عموم النفي لا نفي العموم
بعد تمام . وتوسيع بيان ذلك . سبحان من ظلم اما الرضى بالجناح
فلا نقول به واما ارادة الجناح فسبحان من تنزه عن ان يقع شيء خلاف ارادته
والعلة لا الحكم على ذلك ليس بجوبه فان قيل العلم واقع ولا يدرى . علمنا المنفي
يكون منه على ما يتوهم بكلامه ودل عليه سوق الآية والعلم غير مقصود هذا لان الكل
وله التصرف كيف شاء . كان عبارة عن وجود الشيء بمعنى الوجود بصفة
لان الكلام في كان الناقصة واما التامة لمعنى حاوا على معنى صار موجودا
معنى وقع وحدث ولا يصح ان يدعى فيها الدلالة على عدم سابق واما الناقصة

قوله لانه معلق لعدم ان
ان اي من التبعيضية حاصلا لان
جب ولا يجوز ان يكون معلقا عاملا
في المجرور متعلق بالبناء على
اي . يا هم . اخر اجيبه الوضيع
هم الذين تقوم على كونهم
الطون باجاوزون من الناس
عشر واموالهم ملاكا لك السلطة
او الشاء بالسوء منهم الجنة
الحاكم
قوله قوم الاخصاء لان قوم الخ
وتسمية الفعل اما الاختصاص
قوله اذ هو اعني المواجهة
لعصاتهم والاوحان مشكوة
قال ما اخبت لمعنى واريت
قوله اما الشرط اي الجزاء
محكي عن الكعبي اما الجزاء
محكي عن المعنى

فلا دلالة فيها على ذلك لأن الأمر وهذا معنى الإبهام عليه لكن يتعلق بمحاسن
مثل كان زيد راكبا ومحاسنه وأمر مثل كان الله مغفورا رحيما مغفرة لكم تم أمة
لا يدل على أنهم لم يكونوا خيرا أنصارا أو التعلق ذلك عليهم وليس معنى كونوا
خير أمة أنها تامة على ما تر لم يكونوا أنها ناقصة وإنما قصد بالأمة الأمة بحقيق
معنى المعنى مكانه فيه من باب لأن معنى الصدق في ذاته وصفاته
وأفعاله وأحكامه فيلزم الإيمان بجميع ما جاء منه وثبت أنه حكمه والدليل
عليه وجه الدلالة على أن كلمة لو لانتفاء الثاني لانتفاء الشرط فدل على أن إيمانهم
على الإطلاق زيد على من الإيمان بالله أو بواو جاء أنوا أمنوا بالله تحقيقه
ذكره في مقابلة تؤمنون بالله بأنهم لا يقدرون متعلق بتثبيت والتعبير
للكفار في سمة المعنوي تؤمنهم بالرفع مطلقا على تثبيت والأحسن الرفع مطلقا
على التلقي كان تسمع الصمام مع أنه إلى الله وعدم إلى المسلمين الغلبة عليهم
إلى على الكافرين المذكورين ما موقع المخلصين أعني منهم المؤمنون مع
ما عطف عليه ولن يضركم مع ما عطف عليه فأجاب بأنها وإن كان على سبيل الاستطراد
ولذا لم يعطفا على الجملة الشرطية قبلها أعني ولو آمن لأنها معطوفة على كنتم خير
أمة موضوعة بها على معنى لو آمن أهل الكتاب كما آمنوا أو أمروا بالمعروف كما
أمروا والكافر خير لهم وإنما لم يعطف للاستظهار أو الثاني على الأول لتباعدهما
بينهما وكون كل منهما تتمة آخر من الكلام كما يقول القائل إذا كان في حديث
يتجه إلى ذكر زيد كما كان يقول إن عمرا من علماء الأنام وكم ما الآباء يوم
إحصاء الإنسان بأنواع الإحسان ومن أهل الإيمان إلى طلب الأمن
والإيمان ولو سار زيد بسيرة وحوى علم علمه لكان أحوى وعلى زيد
فإنه من علماء القيام وعلماء الكرام ودائمة دوام العلوم وزمانه زمان الخمس
والشوم بقوله وعلى ذكر زيد أي أبي علمه والتعوض له تصريح بأنه على سبيل الاستطراد
وهذا الكلام كيف شائع في عبارة البلغاء والغاية على من الأمر بتولي بأسالب
الكلام فتوقه تارة إلى وعلى ذكر بشديد الياء ورفع ذكره وتارة إلى
أحوى تارة وبلاغات هي من التعويض أو أو أحوى وهو استثناء
من أعم عام الأحوال هذه الإضافة كما في قوله لهم جيب زمان زيد جيب زمان
لو كان القصد إلى إضافة الجيب المختص بكونه للزمان إلى زيد وكذا القصد
إلى إضافة أعم العام أعني الذي لا أعم منه من الجنس الذي منه الاستثناء
من الفاعلية والمفعولية والمكانية والمفعولية لإضافة العام وهذا ابن قيس
الرقيات فإن المتلبس بالرقيات ابن قيس لا قيس نفي مثل هذا لا بد
من ذكر المضاف والمضاف إليه في الإضافة ويحتمل أن مطلق الجنس مضاف

إلى

إلى الزمان والجنس المقيد بالإضافة إلى الزمان مضاف إلى زيد ثم لما كان الاستثناء
المفرغ إنما يكون من غير الموجب الأعم استقامة المعنى من استقامة المعنى
بعد أن ضربت عليهم الذلة في جامعة الأحوال إلى جميعها الأحوال حال اعتصامهم لما
كان استقامة المعنى عند التحقيق راجعة إلى تقدير النفي أعني أن معنى ضربت الأمم
كذا إما تركت الذلة إلا بهم كذا أشار إليه بقوله إلا بأمة لهم فقط الأحوال
الواجبة بأن اعتصمت بالله استوجبوه واحتمل على هذا الاستثناء من المحذوف
في صورة النفي وإن من قوله تعالى فلان بفلان إذا كان حقيقا بأن يقابل إلى
ساروا إحقاقا بعضه وهذا إرادة الانتقام منهم وكذا قوله وضربت عليهم المسكنة
على تشبيه المسكنة بالشيء استعارة بالكناية ثم إثبات الضرب عليهم لها تخييلا أو تشبيه
إحاطتها بهم وإشمالها عليهم بضرب القبة على ذي القبة استعارة بعيدة وأما اعتبار
كونه كناية عن جعله ضربت على ابن الشرع فهو فاسد ثم ما ذكر حاصل قوله
ذلك بما عصوا أحد الوجوه الثلاثة المذكورة ثمة الكفر وجحد بعض الأنبياء
إن مفعوله ليس على حقيقته وإنما المراد أنه ليس مفعولا بالبينة بل العصيان
أضاعيب لأنه أبين وأول لما فيه من التفصيل لما هو العمدة في الصلوة و
العصمة التعريض بما يوقع من محاسن الطاعات وعاد بغير صلوتهم من صلوة
أهل الكتاب منه كم بالنسب خبر ليس من أهل الإيمان بكم من جالا من جهة
وقوله إن يريد أن يكون الكلام بعده على الأول للتنبيه وأهل الرضاء أشقا
الشواب الإنفاق بالأوصاف السابقة بتبيين ذلك إن إشارة إلى الشكر بمعنى
توفية الثواب قال المصنف على تكفروه تقويض تكفروا إنهم تعمة وإنما لا يعقل منكم
وحي على لفظ البنى للمفعول لا موضع لنفي بعد من السفاء والكفران إليه كتوله
وإنا لا نعدي إشارة إلى بين في الأرض أو أرادوا بهم إشارة إلى يسارى به
على لفظ الكبر بأو السلفية ثم عدل إلى مفعولين أحدهما ضمير الخاطبين القائم مقام
الفاعل والآخر الضمير المنصوب والأصل لن يكفروه الأمر أو بعض لن تؤتوا
وله لا تصعبين المرمان لأن الواجب لن تكفروه لكم بعد مثل شكوت به نعمة قال
وفي هذا التصعيد زيادة تنزيه أن نسب إليه معنى الكفران بشأن بالتعيين
أما الكناية فلأن المعنى إذا كان سقوط من غلا التعيين بل يشبههم عليها حسب ما يعلق
به أما الدلالة على الاختصاص على ما فيه من الإشعار بأن السبب هو المعنوي
لا يتعلق بعد له به سواه والأنا وي المعروف الذي لا يعلم من أين أتى فعال إلى
وإنا وي إذا جاء من حيث لا يدري والمخلات الفوادر السرى والولد والشعر
والناس كان من كانت منه هذه الأدوات جل حيث شاء لا احتياج
أن يجاء زائد الناس يستعيد منه بعضها وفي الصحاح لا يعدل لفظ البنى بالمفعول به

أولا أن الصباحة والمسوة والندى

قوله وضربت عليهم الذلة والمسكنة
من باب الكناية المكنية بالمعنى
بالموصوف كما قال أن الصباحة والمسوة
والندى في قبة ضربت على ابن الخرشي
فإنه من أراد أن لا يعرج تخصيص
بابن الخرشي والصباحة والمسوة والندى
والمسوة لو والندى لعلم الصباحة
والمسوة والندى في قبة تشبيها بذلك أن
بابن الخرشي لما رأى موضعه ما كان
قبيحه ثم تؤكل صورة ذلك تبيانا على
معنى وعلى ابن الخرشي حتى جعل القبة
فكذلك في الآية لما أراد أن يعرج
تخصيص الذلة والمسكنة باليهود فيقول
الذلة والمسكنة لهم جعل الذلة والمسكنة في
الاختصاص بأن فلان لا مطلق لهم وذلك
الاختيار أن الأنا ثم جعل الخيمة

فان قيل كيف موقع هذه الجملة حيث يجوز ان يكون لا يؤنكم صفة للطاغية ولذلك قيدت البغضاء بكونها قبل الطاغية غير النكيم خبرا لا بادية بغضاؤهم واما
قد بينا لكم بمبتدأ وخبر منه والمعنى لم يكون مستأنفات كلها على وجه التعليل للنهي عن اتخاذهم بطانة تنبيها للتنبيه وانتم مبتدأ واولاء خبره اي انتم اولاء الذين شهدوا

الغيبة والتاء يتوبن بالراء مرتجعا كما قالت الى وصف ان مرة الوجه الغيبة
كما وصفتها ليلى بالعفة والبيت من مرثية صاحبها توبة بن الحمير وقبله كان فتى
الفتيان يوم كريهة بجد ولم تظلع مع المتقوز لم يخ من اناخ بالمكان وفي الاساس
غار النجم وتقوز الاخر بالبلاد مجهول ومعلوم على تغلب التدين تلع السنام
فما معنى اذا كان العرس الريح البادرة فمعنى ريح فيها مرتجع فيها
ريح بادرة فما معناه وثالث الاجوبة ان من باب التقييد انتزع من الريح
ريحا بادرة مبالغة في بروحها والانهى تعسا مر كما ان الله كان والرسول اسوة
وفي الرحمن لا ضعفا كان فلي شرحه في سورة النساء انشاء الله تعالى
من الشبه المركب ولا يلزم منه ان يكون ما على الاداة مع المشبه به كقوله تعالى اما
مثل الحيوة الدنيا كماء وتقدير بسط الكلام في كون قوله او كصيب من السماء
بان تقدير مثلق في صيب اما مع الضرورة مع الضمير تعرا واجرى تشبيه المثل بالمثل
لتوهم ان يتوهم مما اضيف اليه المثل في الخاص المناسبة على ما تقدم في مثل من
كتبوا الكتاب الذي لا ينبغي عليه وهذا انتزاع هذه الاية ايضا الاجمال او المعلل
جميعا رجعه الى شبه المثل لمثل كمن الاضافة في اجمال ما ينقلون الى المفعول
واجمال الى الفاعل لا بالسبب به وتقديره ثم ارجع النقد من الاجزاء
من شبه المفعول بالمفعول وليس بذلك معنى وقد مر ان المثل عبارة عن الحال
والصفة وقرئ بالتشديد فان قيل هل من الفرق بين اشكال وهو ان
ما قلتم من كلام في الفعل لكن الفهم يطلق في المفعول في القراءة المشهورة على
تقدير المفعول اما على قراءة التشديد فلا زمي الكلام على الفهم حيث جعل مع
المبتدأ مع انه المفعول في المعنى والذي يعضده ظاهر النظم ان يكون الكلام في
الفاعل الا ما قلتم فلكن هم فلكن هم كما تقول ما انا بلكت هذا ولكن
غيري فالمعنى تقدير المفعول في المشهورة لمجاز الفاعلية لا الاختصاص الفعل
الى الفعل من حيث تعلقه بالفاعل الا ما قلتم ولكن فلكن هم وهو واما
على قراءة التشديد فبناء الكلام على الفهم من حيث تعليق الاختصاص بينهما لان
يقول لكن هم لا غيرهم فلكن هم والى هذا اشار بتاكيد ضمير الفاعل حيث قال
لكن الفهم فلكن هم تاكيد الضمير الاسم الفاعل ولم يقل ما انا بل انا
للمفعول اما قوله في الموكدة ان من لا يرى بني بنت حب ان الله
واصيد الملك ما الا اذا كان من لا اعم ان كان المخبر فلم يصح
جوهره وهذا اما قال النحاة ان حذف خبر ان من مضمر باضعيف الا مع ان
المخفف فانه لازم بشقوه بامورة وحاجة قال الاصمعي سمع الناس وقال
ابو عبيد الضم اصح لانها الامور اللازمة بالغلب المهمة له الواحد شقوة والشقوة

بالفتح

بالفتح معنى النعت الشعارة ما على الجسد والدثار ما فوقه الجهد بالضم الطاقة وبالفتح
المشقة معنى لا اتوكل جهدا الا منفق جهدا الان من تفرق مثل منفق شيئا الا فيما من
الاكمار فيما ملت على بعض بلغت الشيء على شيء كيف موقع هذه الجملة مع لا يا انكم
قد بدت البغضاء قد بينا الايات للظهور ان قوله وما تخفي صدورهم اكبر حال وان
قوله مرة واما عنتم بان وتاكيد لقوله لا يا انكم تحكيم حكمه ولذا لم يذكر عند
تفصيل الواقع وقيل لانه لما وقع من الصفتين فصل انه صفة واحسن منه ايا
ما ذكره ولكن في الاستيناف من الفوائد وما في الصفات من الدلالة على خلاف
المقصود او ايهامه لا اقل وقد تقدم النهي كون البطانة على هذه الصفات وليس معنى
قوله مستانفات كلها ان الكل جملة واحدة بالاجتماع بل بمعنى ان كلا منها علة للنهي
تركل فالمعنى سيما على الاستقلال كما في قوله تعالى ولكن انهم كانوا ولكن عصوا والمعنى
انها مستانفات للتعليل على طريق الترتيب بان يكون اللاحق علة للسابق الى ان
يكون الاولى علة للنهي ويتم التعليل بالجملة الاخيرة لانهم لا يالونكم خبالا لانهم لا يالونكم خبالا
لانهم يودون شدة عنتكم بدليل انه قد بدت البغضاء من افواههم وان كانت الحقد
اكبر لكن لا يحسن ذلك في قد بينا اولا يصح تعليلا لبدو البغضاء ويصلح تعليلا للنهي بان
بينا الايات الدالة على وجوب معاداة اعداء الله وان كان الاحسن ان يكون استيناف
كلام ولا بعد ان يكون مستانفات كلها اشارة الى ما هو ... وقيل جملة لا يا انكم
الصواب اولاء والواو في وتؤمنون للحال بمعنى يعقد به المبتدأ وتقديره كيف وكونه
متعادا على ما ذكر بمعنى الواضح ولم العلة على ما تحبه كم مع ظهور ان وكيف
الجملة والاكد لكن الايمان بالكتاب كله وهم لا يؤمنون شيء منه لان ايمانهم كلا ايمان فايمان جامع الجنة شد على تقدير
الى اليه ودون العطف وهو صفة المغتاظ والشاهد لانها تعلقان وكيف عند الغيظ
والشدة ولما لم يكن في المغتاظ سيما عض الانامل والظهور استشهد بالبيت والانامل
اصله الانامل جمع منه من الشاء والمراد بزيادة الغيظ ثم الى ان هذا من كناية
عبر به عما هو لازم الغيظ من ملزومه الذي هو حاجة ازدياد وعيلهم الى حد الهلاك به
من ملزومه الذي هو قوة الاسلام وعزه اسيه وذلك لان الجهد والموت بالغيظ او ازدياد
ليس لما فيه ان يطلب ويدعى فمعناه اضرم هذا من النوال للامور الدعاء
الذي كونه كانه قال بل قولوا فعلم ما في صدوركم من الغيظ والحنق فموتوا به ويجوز
ان لا يكون ثم قول من رسول الله صلى الله عليه وسلم للكفار بان لم يرضه لمحمد النوال
على المعنى طب نفسا وكن مستبشرا ان الله يعز الاسلام ويذل الكفر فيبيت ويزداد
حيث غيظ الكفار الى حد الهلاك على ما سيبين من طريق الكناية وكون هذه المعاني
من لوازم هلاكهم غيظا لكن لا بد للفظ قل من معنى مجازي او كنائي فحمله على الاستعارة

ذكر المصنف رحمه الله تعالى قد بدت البغضاء الاول وهو قوله لا يا الكون الحق واحسن ملائمة بقوله وما تخفي صدورهم اكبر الجملتين من شاء ... بعد ذلك بالذوق والتاء تحل به الاستعلال

قوله اتيكم جمع آية والياء تحل ن الى فرعا تيكم به

قوله بذات الصدور من اضافة الظرف الى المظروف جعل ما في الصدور صاحبها كقوله اذا قال قدني قال بالله حلفة لتغني عني ذا انائك اجمعا

تشبيها للحسن بفسد واستبشاره بذلك بتحويته نفسه واجلالها بذلك المبين مستعار
لمعنى الاصابة من الصفق اما مجيء المبين والاصابة لافشاء الكلام لاذاعته واحسن
وقد جمع الله في كلامه النصح والاخبار هذا ولكن لا يخفى ان المبين بشيء من ادنى مواقع
الاصابة ويدل على ان اولى اصابة غير بعيد وما الشدة والسنة فما عاقبتهم الاصابة
منه والوصول التام فلست بعذابه ثم من كفى الله كانه اشار الى ان الخوف بالعقوبة
بهم عليه ولا يضركم لا تاخذ عنه الفاء هذا ما قالوا ان في المحذوف والامر من المنافق
المضموم العين تجوز الفتح للمعنى والكسر لاجل الفتح بل الساكن والضم للاتباع فلا حاجة الى
ما قيل انه مفتوح بتقدير التاء وقد قال الكلبي عنه شيء وهو ان ما ذكر الحكماء معناه
اكل كلها ازدوجن متخالف بشكل ازدواج الجسود احتراقا نار الجيد فكان هذا مقابلا
بالايذاء والاضرار الاشد وما في الآية اكل بيع كم الصبر والتقوى لكم نهاكم من سائل الحاجة
ومكارم الاخلاق لكم ان في كفى من الله وحماية من ان يضره كيد العدو اما موا
بشر بتحبيس اولادها ولا الجعام بتقدير مذبحة الى القطع من العقوق باب السيف لطرف الذي
يضرب به ويذبح فان رايتم حوار محذوف الى فعلتم والكوهم الله صفة للرجال فحذفت حال الاسار
منهم لاجال قولهم ذلك المقال فلم يذ الوابه الى منقلبين به الملامة الورع مهموز فشبه
والى على المخصوص بالذم اي اشار زنا او الفعل منزلة الصدر ليتوهم اي بذلهم و
مكانهم القدح الى بهام اليسر وحرب من ذلك كون الباء بمعنى بعد عدوة الواوي حاله
انصفوا اعتنا فتوا السنة فيهم كالماء المنضوح ذا اتبين عنا اجدوا يحوي صالح في مثل
تام فعل كذا وتقدت كانها حدوثه ومنه معتقد مزموما او عمل من معنى سمع علم اي
مجمع من حماج الاقوال والعلم بالغاية اذ لا مع لتقدم كونه جميعا عليها بذلك الوقت فلذا
لم يجعل الصفة المشبهة عاملة لا من جهة انها لا تعمل بل لتعلق الظرف الاول الى قوله سمع الله
عليم بنياتكم وما لحد ممن تالعون بان السميع العليم خاصا صفة مشبهة لا صيغة مبالغة كما مع
والعالم ليست تعتبر فيها معنى الحدوث والا كلام في جواز عمل صيغة المبالغة في المفعول
ايضا مثل انه سميع وحاج من وحاج عليم حال من ناقة معهم الله على الرشد ان الرشد
الله وخلقهم بهم عزمة الثبات صفة او جد الله عليهم الرشاد والعزم منه وكلام ابن عباس رضي
يشير بان منهم كان عزيمة رشد الله وجوه من الحرب اثبات حالهم الله وفوجه الصفق
الى ان الظاهر اذا كان ظاهرا وحديث نفس لما ان هذا السيف قال الحسن الذي صلح
وارفق بقوله به والله ويتهما ثم اشار الى ان ذلك ليس بقطع لو ان تكون والله
وليهما في موقع الحال مع انها مفردة على التمثيل والوجوه مع الى فيه المعنى من ذلك
وهو ان الله حي تامه مما ومعنى امر محاجة لو ان تولوا والله وليهما حيث وصفا عن
الهمة والعزيمة وتثبتا خشية من الله وطلبا لرضاه وامتثال رسول الله عليه
لقول
لها الى النفس اذا جشاء ان ارتفعت من مكانها وجاشت اضطربت وتبلبلت ابت لي صحي

والى

والى بلاتي واخذوا الجد بالثمر الترجيح واجتنابي على الكلمة نفسي وخرى عامة البطل
المشيخ الى الجاني في الامر ما معنى ما روى وجه السؤال ان الآن شق عليهم عامة عنهم
من القتل وهم الرجوع لما معنى الابتهاج بذلك اي ان ظاهر كلامهم يشعر بان هم كان فيهما
ومنه لا خطوة وحديث نفس غير لما رجوع صفة الهمة ولانها تقليل الوصف
فكانت سببا حاجة ان الاولى جمع غلة بالتحريك بدل الاصل او لا وجه للتفريق ولانه
انواع البنية وهذا واحد منها ثم لما انتقل الى حق الى انه اذا كان هذا جمع غلة فما جمع
كثرة قال والذي الآن جمع الكثرة يتعدى ثم قال وجاء جمع الغلة بلفظ وكان
عدوهم من غاية بيان ذلهم وعلتهم اذ لو كان العدو اقل منهم واذل كان عالمهم حال
كثرة وهزة لا قلة وذلة زحاء الى ان قدر حاجة السلاح الشرة شدة الجماع سببا
او لعلكم تعرفون الله معنى ان كفار او حاجز عن نيل تعرض اضرى لو حمل الشكر كالا تبين
من النفر حيث الذي انى كتابة الامداد بقول الصاحبين لا تهم هذا ان بالنهي واردت
الشارة كيد حلت لن تهم هذا ثم قال لن تصبروا الصواب بدون الواو فجرح
من تورد من للابتداء اي مبتدئا من حالة التي لا بقية لها ولا اقامة على شيء الابتهاج
حاسدا او ارى مدة اكانها واحكم الرجيل اي في الكراهة والاقاح وارى على الكلمة
وكسر الواو اي اضرب على الدابة واللام متعلق بما قبله ويدل ايها الملك الجليل ان
ومنه ما شيك وجوه كل بالغام ولو عليلا ما جاء فجوده قليل اي اهل سبيل واحد
ومنه ذلك من مطايا كل وجد جوده كل بالاقامة وان قلت فانها كثيرة واللام في
لينقطع لحمه فما متعلقة بقوله لقد نصركم الله يوم بدر على تقدير ان يجعل اي تقول لحمه فالنصر كم
لا بد لانا نيا من اذ فعدوت لان ذلك يوم احد واما متعلق بقوله وما النصر الا من
عند الله فيتجه على التقدير من كمن العامل الصفة من الا او النصر الواقع مبتدأ
ثم شدوه والتقام من كلامه مع الاول او تتوب متعلق على تنقلب او كتب وجه
السببية النصر على تقدير متعلق اللام بقوله وما النصر الا من عند الله ظاهر واما على تقدير
بعلتها بقوله لقد نصركم بدر علان النصر الواقع بدر كان من الخير الآيات واعود الشيطان
فيصلح سببا للتوبة على تقدير الاسلام او لتعذيبهم على تقدير الشك على الكفر لحوم الآباء
وان اراد التعذيب في الدنيا بالاسر فالامر فان قتل مع يصلح سببا لتوبتهم والكلام
في التوبة عليهم علما يصلح سببا لاسلامهم الذي صوب للتوبة عليهم تكون سببا لها والسلطة
اخذ من من المعطوف المتعلق بالاجل المعطوف عليه المتعلق بالعامل قوله
وقيل ان تتوب لما كان في وجه سببية النصر بقوله والتقدير فوقفا وفي العطف مع
وجود الفصل بالاعتراض المتعلق بالحكم في توجه حذف بعضهم الى ان سوء ليس منصوبا
بالعطف على ينقلب على خاص ان من قبيل عطف المفاعيل المنصوب على الاسم المجرور
اي الامور المتوجه اي شيء وعلى التقدير من سوء من عطف الخاص على العام لكن

قوله تتوبوا ثم على الامر بالتوبة
عليه قال عليه السلام
توبة على موجب ما يقتضيه

قوله لا تتوجه الى الا توقف
عليه
والتعدي على الشيء الاقامة

الظاهر وجه
سببية النصر عودان
الاسلام

قوله

مثل هذا البطن بكلمة او نظر وذهب بعضهم الى ان او بمعنى الا ان وهذا ايضا من
النصب بانما ان على ما مر من ان الخوف وقد يقال في التوفيق بين الشرط بالامر
والمعلق على شيء ان الاول يجب تاخير التوبة من القبول والرد وتوقع التعذيب
من الخلاص والمنع من النجاة والثاني يجب تعجيل التوبة والتعذيب بمعنى
انكم لا تقدرون على ان تحرموا التوبة او تمنعوها ولا ان تعذبوهم او تمنعوهم وكانه
يريد بالتوبة ما هو سبب التوبة عليهم اعني الاسلام والا فالمذكور في الآية هو ان
يتوب الله عليهم لا توبتهم وقيل يحتمل ان يكون هذا وعيدا اخر في معنى
ليس لكم من امرهم شيء وهو انه توعد معاتبة على انكار صلاح القوم ولم يكن ذلك
فيما سبق وكذا القيل الاخر فانه يقتضي عليه ان يدعو عليهم بمثل العذاب الذي
يهلكهم وبان سبب النزول واتحاد مصدر مضاف الى الفاعل مفعوله الاول
قوله او يتوب عليهم والثاني قوله او يعذبهم فانهم ظالمون وتعيين جهة المسند
بمعنى ان ذكر او يعذبهم مسندا الى العلم ان قوله او يتوب عليهم الى قوله او يتوب
الله عليهم وتقبل توبتهم وليس على ان المراد ومن شاء من جانب المغفرة ثم المتوب عليهم
ومن جانب التعذيب ثم الظالمون على ما روي عن الحسن وعطاء وهذا التفسير بين لما
هو مدلول كلام الله حيث يعني ان يكون بمعنى ليس لك من امرهم شيء ثم قال ولله ما في
السموات وما في الارض ان الامر كله لله والله يغفر لمن يشاء تعذيبه ويعذب من يشاء تاديبه
غير تائب ويعذب من يشاء طالما كان او غير طالم لكم ومصالح لا يحيط بها الا هو جل
ولا يحيط به الفهم المطلق الذي لا يسأل عما يفعل الا ان كمال حاله الكرم فلذا قال والله
غفور رحيم ومقتضى التعذيب بقوله فانهم ظالمون ومن هذا الى هنا ان المحل على ما
يوافق جواز من الروايات صحيحة لمنزلة النص القاطع وان لم يعرف الاسناد ويوجه
بوجه وما لا فلا فاعتبار وان كان من صحيح الاحاديث والآثار فنقل الثقات
انه فعل كذا وبعضهم قوله فانهم ظالمون دليلا على ان الظلم هو السبب الموجب
بحيث لا يعذب بدونه ولا مغفرة مع وجوده مع ان الاعتبار الاخروي والاستحقاق العادل
بمعنى الواجب الدائم جاري العقل كان ملاما والا فعل قوله لله ما في السموات وما
في الارض وتعقيبه بتعليق المغفرة والعذاب بالمشيئة تاكيد قوله والله غفور رحيم
وبيان انه يفعل ما يشاء من غير وجوب عليه والاستحقاق من العبد كل ذلك لما يجيء
عليه من دين النقيض والميل الى الغوي والا فهو اجل في معرفة خواص الذات
من ان يخفى عليه امثال هذه الامور اما يخفى منه قوله ونرجو ان يغفر الله منه
مع ترجيح بابا كما واحدة لمن ارتكب ان هذا المال اعني اضعافا مضاعفة ليست
لتقييد النهي بها حيث يبقى الحرمة عند انتفائها بل من مثل المفهوم بل لتاكيد التوبيخ
والتنبيه على انهم كانوا على هذه الطريقة المذمومة التي ربما يستقبحها الكفار

ايضا

ايضا وقد اتحد ذلك الايجاد بالشيء الغير جايد الى ذلك العايد الى الموصول
محذوف الى اشبعه اياه وان قال الناس ما قالوا من ان المعلق على شيء عدم
المعلق والحكم بالملازمة على ما ذكره هو انتفاء قوله يا ايها الذين امنوا
الآية ثم الكلام لا كلام المتعلق في وجه مسلك المعتزلة ومعونة نيل الوعد وانما علامة
من يسوء ما المغفرة وعدم لزوم الكفر والاحسان وانه لا يقبل الا ما استوجبه
عليه الاثنان والمراد ومنها بالسعي ليس المقصد الى عدم دخول الجنة بدخول
يمتنع كونها في النار بل هو كناية من غاية السعي والبسط لما هو غاية في ذلك وعلم الناس
بطائفتها من استغرق الى وباجر لمن فاطلق بالفاء واجتنب السعيرة
من الجنة وحق ما لحوجه السعي الى جنة للاجنة اذ الا من عصم الله استثناء
منقطع وهو ظاهر او متصل لما في الثلة من معنى العدد كانه قيل ان هؤلاء لا وجود في
الا من عصم الله فانه يوجد في امتي فيتناول كل محسن صرح في ان استغراق
الجمع للآحاد دون المجموع ناوصين على الفعل لما مضى حاذ من على الزكاة
المستقبل وصيغ لذاته بسبب الوجه حيث كرام الله الحميد كلما لزوم
الوصف الذي سيق له الكلام مع استغراق الذوات بالالام والافتتاح من تقدير
كونه مقارنا للذنوب بما اورد من الاستفهام وبقوله المغفرة حيث اورد هذا
الكلام عقيب الاستغفار معه ضامنه رسن ما علق عليه وبان الناس من الذنب كمن
لا ذنب له حيث اورد الجمع المعرف باللام ولا لزوم ان يغفر كل ذنب فيبقى الامتي
منها شيء وبانه لا مغفرة سواء حيث جعل المغفرة عليه وبان قوله ومن يغفر الذنوب الا
حيث اورد وحيث ذكر الاستغفار ما يبين من كونه المعروف بمغفرة الذنوب
ومنه فليشير اشارة الى معان اخر مدحجة في قوله ومن يغفر الذنوب
الا الله راجعة الى التعاون وحد الاشعار بالظاهر وبناء على حد الرحمة وهو
المغفرة من الاستغفار والتوبة والبعض اشارة الى محل معنى الملك الاخرة
التي هي من مغفرة الذنوب الا الله ومنهم من ثم ان من تحته قوله وبه يتبين
عن ما عدد من الامور وليس بذاك ولم يتبعوا ما فتح عليهم غير مستغفرين عذا
الجمع تعليل لقوله لم يصروا لان عدم الاصرار هو ان لا يقيم على الذنب من غير استغفار
بل يرجع عنه بالتوبة ومنهم من ثم ان عدم الاستغفار يتحقق عدم الاصرار والبعض
انهم لم يكونوا مصرين غير مستغفرين وبني عليه كلاما طويلا الا ما قابل فتح وهم يعلمون
حال من فعل الامر اراد الحال بعد الفعل المعلق وكذا جميع الشهود مذكورين راجعا الا الفعل
شيدا الوجود الفعل مثل ما حيث لا استغفار يا مدرك او مشغولا بما يعني تركت الجمع
لو كل مذكورين راجعا الى ما وخلد الفعل مثل ما حيث لا كما وما فرقة تا وبا مقولا
حال من فعل الامر اشارة الى ان قوله وهم يعلمون ليس شيدا الفعل لعدم الفايدة

قوله ان من يعمل سوءا ويجز به الخ اي من يعمل سوءا ويجز به الخ
من المعتزلة ان الجاني لا يخلد في النار

لان ترك الامر اما موجب لذاته والجزاء هو لكان مع العلم بالقبح او مع الجهل بل مع
الجهل اولى واذا كان قيد الفعل المعنى له معنيان احدهما وهو الاكثر ان يكون
المعنى راجعا الى القيد فقط وبحسب اصل الفعل مثل ما حيث ان الما يعني حيث صدر الى وقوع
وكذا في قوله تعالى لم يكونوا عليها صحا وعليها ما انه من كلمة العمى واما ان يكون المعنى
اذا اراد على ان مقيدة بالحال كون اثنا ما للذات ونفيا الحال وهذا ايضا ليس
مرادا ليس المعنى على اثبات الامر او نفي العلم بانها ان تعلق بالفعل او القيد
بما يعني انتفاء كل من الامرين مثل ما حيث الباء يعني لا يجيء ولا ذهب وهذا ايضا
ليس لنا سبب اذ ليس المعنى او يعني انتفاء الفعل من غير اعتبار نفي القيد او اثباته
وهذا هو المناسب في الآية اي لم يكونوا عالمين يعني ان عدم الامر المحقق البتة وعلى هذا
يعني ان الحال يعني له وجود المعنى منصب عليها معا والحاصل ان القيد في الكلام المعنى قد يكون
لتقييد المعنى ولا يكون نفي التقييد يعني انتفاء كل من الفعل والقيد او القيد فقط او الفعل
فقط لانه قد يعلم معنى ان احترق الماء يعني انتفاء عدم الامر المقيد بالعلم اي
مطلق الامر لان الامر اما مع الجهل فقد صاحبه بعذره ان الذين امنوا
على علت طبقات معنى الذين صدقوا بالله ورسوله والا فالمعروف عنده ليس الا ومنه الاذان
الصحيح والا فهو من الى المنة للتقييد والتاسيس اما على تقدير عطف والذين على الفعل
فالمراد اما على تقدير كونه مبتدا فلا اخبار عنه فقوله هذا وهم معنوية من الهمة
فهو من جعله المعنى بمنزلة العطف فلا يلزم كون المنة احدث للتقييد خاصة والذي
لتقييد المذ بنين بعدم الامر اي مع ما في الكلام من معنى الاختصاص ومن اتفق رجلا
ان ليس في هذه الآية ما يدل ان المنة احدث للتقييد والتاسيس او للتقييد خاصة
والتاسيس اجود منه معنوية وعنه اما مع تحقق من حكم الموصوف او الاطلاق على انهم
ليسوا كذلك ولا نزاع في ان المنة ليست معدة لهم ولا حدا ثم لكن من ابن الباقي القاطع
على انهم لا يدخلون المنة البتة واذ لا لوزن تعيين الفضل والاحسان وحمل العلم بذلك الا
مكابرة للعقل ومعانده للعرب مع ان الكلام وارد كثير مقيد كلمة الوعد والوعيد
الا ان الاخلاء عنه تاما فالتقييد بعدم الامر ايضا لا يستلزم العرض مستلزم مفهوم المنة
وهو ان لا يكون فائدة اخرى هذا واجب واحد مستحق على العمل ثم بمعنى ترتيبه
على الفعل ليس اذ اضيف اليه لم يستبعد في مجاري البعض والعادة ان لا يتبع الوجوب
على انه ثم كما تقول المبطلون فما اود من الاتاء والالة بينه على ان وجوب المنة لبعض
الوجود والكرم لا الوجوب ان السعيد من ابيات الاتي اعتقاد لانا من
المدح في الخطاء ولا يعتبر وان تقوم بشيء الحجاج والجرس واعلم ان سهام الموت
ماخذة لكل مدرع مثاره مستوس ما بال وكل شيء ان نذكره وثوب وثيال
مفصول من الدش ثم هو الشاء والمراد تشكل ما لها ان السفينة لا تجري على اليبس فقد

بمعنى مشهور الى حث الناس او الى المجيء وغير المعدى ثلاثة: التثبيت لان المعنى معتدون
ولا تقيدوا ولا تمنوا تسليه شر الى ان متعلق لما سبق من قصة اخذ من جهة
المعنى واما لحسن اللفظ فالظاهر ان يعلق على سيروا في الارض فانظروا او تسليه حديث
الهوا وما بعده قيل استطراد وقيل اشارة الى ان هذا نوع اخر من جلاء المعنى
وجاء به السلف ومن تقدم من علمهم للتبعيض بالنسبة الى كل قلب كما في قوله تعالى
من مطلعه وحدك من فاعله ان كنتم مؤمنين معلق على النهي من جهة المعنى واما
لحسن اللفظ فجزاء ما يدل عليه النهي ثم ان قيد الطلب المترك او المعنى عند لا يتعلق
نوع تعميم وتنبيه على ان ما هم من قوة القلب على الوصف تكيف على حوال
عقد تكون ذلك يوم اجد على السفر من عقد اشارة الى ان الشرط والجزاء جاءا
في معنى المضي دون الاستقبال وذلك اما عقد مركان ان ان كانا قد تاتوا اما
على القول بان ان قد تلحق بالجملة المعلق من غير تعلق الى المستقبل لا يوم من عمل
تمسكوا على صحة الحال المقصد الاستفهام من الايام فيقل الخبر اشارة الى جاهلية الاصحق
وتمثل كل حديث موضع الحال لما في الخبر من معنى الاثبات اذ تحقق من الموعظة حاجة
ربما جاء لو جعل الخبر للتعجب او فيها معنى الامام لم يكن فالحق عنه تغيير ما علمنا الى
قوله يوما علمنا والاحسن ان تقدر عنه ما تكون الامر علمنا الى الاضرار ويوما الى
بالنفع اجود ويوم تاء ويوم تسد على ان ثوب ويوم واجد بالاشتداد معقود الوعيد
ان ثوب لي وثوب اجود ويوم تاء ويوم واجد والتاء يوم الخبر مذرق وقال البيت الامر
القيس ابن ابي كبشة هو رجل من قريش كان يعبد الشعرى العبور وكان
ذلك مكة عندهم تشبه رسول الله صلعم لمخالفته ودينهم وكان هذا الرجل الى قريش
في صباه الاوثان الجدب بحال مثل جمع جمل مثل مصدر سابقا جاء في
ان يصنع مثل صنعه في جدوى وسقى عقد جبنا تعلم يرد الماء بعض صعوبة
بالشهرة والمعنى يصل الى القبائل الناس بالماء والماء رس عليها عقد اخرا على خط
اسم المفعول وحمله على هذا من مع الرياح تقييدا معنى مجيئه الى القضاء
معنا ويتبين الناس بون سان لحاصل المعنى الاشارة الى ان العلم لما دون القسم
الاطلاق اسم السبب على المسبب كما ذكره في سورة المعنى سكون مثاليا لكونه من
باب التمثيل المبني على تشبيه الحال بالحال تقاربا الامور ان تقال معنا تعلمنا وكل محل
من يريد ان يعلم الثابت عنده من علم الثابت عنده وعليه ان هذا زيادة لتوزيع الاحاطة
اليه او يمكن ان تقال محل من يريد ان يحصل اعتقد العلم واما لحمل الكلام على المعتقد
لدلالة على ان العلم يحصل بعد الفعل على انه اذ لا يتصف بالحدوث ولو سلم فالعلم
بالمعنى والكاذب حاصل على ذلك الفعل وجاء بعضهم بان المراد علم الحصول الا
بالفعل وهو ان يعلمهم موجودا وافهم الشارح لا يلزم منه التقدم على علم الله تعالى وكون

الذين برهم

قوله سعى شعوبي من عدوه
الى الشاعر يرد الماء
لانهم يعلمون ما الماء في
مواضع فيهم منا سوان
فيها الاشعار

يسلم به

يوما ما
سكر في تحقيق علان يحيى
يحيى معنى علان يحيى
من سار احد وبوما قد
من سار جعله مسدودا
شيد علاوا ان اسلما
معلوم من علا الخبر
الشرب والشد بين
ما كل منه ب سبب

مداولا

لانهما نوا ان
الفعال علم شوق
منه الماء

ذاته محلا للحوادث لان الحدوث انما
هو بعلق العلم كما تقرر في كثير من المواضع
وهذا المعنى زيادة تطبيق كتب الكلام والكلام

وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل افان مات او
قتل انقلبتم على اعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن

وما محمد الا رسول صرح صاحب المفتاح بان قوله او اخواتها للكلام
لا على معنى الخاتمة بتنزيل استبعادهم خلاكه منزلة استبعاد مرتبة الانكار
من كانهم استبعدوا انه وصف الرسالة اذ التبرز من العلال تقتضي على الرسالة
نفيا للتبرز من العلال ومنه بعد من جهة عدم اعتبار الوصف اعني
قد خلت من قبله الرسل من كانه لم يعلم وصفا بل اريد الكلام لبيان انه
ليس متبرئا من العلال كساير الرسل فلا خلوا ولم يخل بعده
كما لم يخل الممكن بدينهم عدم تردد عليهم بانه ليس الا رسولا كساير الرسل فيخلوا
خلوا ولم يخل الممكن بدينه كما جرى بدينهم وهذا اصرح كلام المصنف ومن زعم
انه يلزم من حمله على معنى التعليل ان يكون الخالدون مكونين للرسالة فقد
ارتكب جهلا بينا وذهل عن الوصف ثم لا يخفى ان الفاء في ان الفاء في افان مات
عند تعليق الجملة الشرطية اعني مضمون الهمزة مع اعتبار التقييد بالشرط بالجملة
قبلها وهي وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل فتعليقها وجه تسببها عن
الجملة السابقة وترتبها عليها وتوسيط الهمزة لانكار وكل الى لا ينبغي ان يجعلوا
خلو الرسل قد سببا لانقلابهم على اعقابهم بعد هلاكه بل سببا لتمسكهم بدينه
كما هو حكم ساير الانبياء في انقلابهم على اعقابهم بعكس لم يحل التقييد المتقدم الذي
هي كونه رسولا يخلو كما خلت الرسل لم يذكر الفعل وجه انتفاء ذكر الموت
لعله ان مدخل الرسول لكون والجواب ان لعله ان في كلام الله تعالى ليس لا يكون
لها مرجعا لعله بالوقوع او اللاوقوع بل لاعتبار معتقد السامع او امر اخر يناسب المقام
اما عليه يعني على تقدير نزول الله معتقد قبل وقوعه اجد يختص
بالعلماء الاستعمال العدل به العلماء وكلا الجوابين صحيح على الجواب ان ليس كل
آية سمعها كل احد ولا كل ما يستفهم حاق كل مقام سببا مثلا في كل المقام العاقل
الا ما كان من قول المنافقين فانه منفصل لان المنافقين مسلمون
في الظاهر وما قالوه ارتداد من الاسلام الظاهري واما منعه فلا الاسلام
فلا ارتداد فالاستثناء منقطع لم قال ولو ان يراد بالانقلاب الارتداد
اثباته لهم على وجه التغليظ والاستعظام لما صدر منهم من التمرد والعنيد
رسول الله واهماله والثانية بينه وبين العلال وهذا معنى السلامة عطفا على الانقلاب
فانه الاتحاد مستفاد من عقد النقل بالمنقول وهو الفيد الى النفي
تمكن المعنى انه صدر منه ضرر لكن لا بالنسبة الى الله تعالى ومعلوم انه ليس ضرره
المعنى ان موت الانبياء على ان يكون الانقلاب الله تعالى ان يجعل لا يجوز
والانقلاب بدون مشيته على على ان مشيته فلم لا يجوز الموت بدونها قلنا ليس المراد
الاستدلال العقلي على معنى انه ثبت بالادلة ان الموت لا يكون بدون مشيته بان

معناه وفعلا ذكر كتابا من قوله ملك الايام نوالها او على هذا الوجه المعلل
مذكورا وانما المحذوف هو العلة عكس الوجه الاول وانما حذف للايذان بعلمه
من اول الامر والا بعد ذكر المعطوفات بعلم ذكره ان لم يحذف المعطوف عليه
ليستقيم بعلل للايذان ومعنى الحصر: فيها الاتحاد ومعنى ما كان يعني او لا يعني
يكون ذكر ضعيف النفي من الحسبان لان العلم متعلق لما كان علم الله تعالى
من لوازم تعلقه صلة علم العلم كتابا من عدم ذكر الشيء مختصا ومعنى لم يعلم الله جاهدوا
لم يجاهدوا وفي الكلام اشارة الى ان اللزوم الذي هو مبنى الكناية يعتبر ان الجهل
ووجود المتعلق ثم في تعلقه وتعلقه لهذا اندفع ما يقال انه شرط في الكناية امكان
المعنى المتعلق وما هنا في العلم من الوجه صح ارادة النفي تشبيها
للنفي بالنفي وحذفها من غير ملاقاة ساكن بعدها كما في قوله اقتدى عدي في الكرم
فارتها وقيل حصول الوصل الى التقاء الساكنين بالفتح ايثارا لخفة وانتبا عالا
ابقاء التعظيم اسم الله ولم يرتكب هذا الوجه البعيد في وبعلم الصابرين لامكان الوجه
الصحيح الشايع وهو اضمار ان على معنى لم يكن العلم بالجهاد والعلم بالصابرين
الى احسبتم ان تدخلوا الجنة مع الجمع بين عدم متعلق العلمين اعني الجهاد والصبر
والاصوب مع عدم الجمع بين الامرين لان مرجع واو العرف الى عطف مصدر
على مصدر النقل السابق فكما ان معنى لا تاكل السمك وتشرب اللبن لا تكن مثل اهل
السمك وشرب اللبن اي الجمع بينهما فكذا هنا المعنى الواقع هاهنا الاصوب
من كل لم يكن منه العلم بالجهاد والعلم بالصبر اي لم يحقق الامران جميعا على
ان الواو للحال بتقدير المبتدا اي احسبتم ان تدخلوا الجنة ولم يسبق منكم جهاد
مقيدة بالصبر والظاهر ان المراد بالصبر عليها على علم حال من تدخلوا وعلم الجاهدين
من علم الله الذين جاهدوا على النداء اعلى معاينين مشاهدين ان الاعلى
غفلة واشتغال بامر سواه وهذا اما قال الزجاج المعنى مقدرا تموه وانتم
منهم اي كما تقول قد رايت كذا وليس في عينك عليه اي قد رايته معتقدا
تؤكيد لا يذهب عليه وهمه وقصده تحقيقا تؤكيدا مؤكدة بالمعنى مع
بالشام بها استشهد جعفر بن ابي طالب اذكم الله الى اعاكم سالمين الفرقة
السعة ضد تفريق وفرقة واسعة وجعل جزاء ذوجوه على
الجمع اسوعت فكذا من جاز سان الكلام مثل ادخل من رجل قد سال من
بذبح ومعنى قوله حتى يتبين لوا الطلب ان يبين له ذكر حسن ويقتدى
به غيره لما رجع عبد الله بن جحش قد سبق انه عبثه اسن الى
ابن ابي وخاص هذه الواو اشتمل ثم شدا ان محل عليهم بصيغة
تشوط في وهو اضطرب وما محمد الا رسول صرح صاحب المفتاح

فان قلت الى جانب الى اختيار القتل وتشبيه الموت بفعل لا يمكن ان يقدم عليه الا
باذن الله ولم لا يكفي جعل الاذن مجازا عن المشية لما الى كونها من لوازمه قلنا
لانه لا يكفي في صحة قولنا ما كان لي ان اموت لان هذا انما يصح في الفعل الذي
يقدم عليه اختيارا ولهذا يقال ان ما تزعمه القوم من ان المراد بالاذن التخلية فاستعير
الاذن للمشية ليس على ما ينبغي ولان مقتل الموت يطلق على معنيين الكلام
السابق كما لا يخفى وانما الحاجة في تحقيق هذا الوجه تعزة مفعول او حال
والعامل المصدر اعني السلام قوله الا تؤكدهم وتلقيهم اياه ومن الحفظ ما ان ما صنع
والكلاءة بالكسر الحفظ الجوار البهم مستفاد من قوله كل ذكر وليس صنع
الابهام العموم بل لا يكاد يدخل تحت البيان والغزاة بالمعجمة
كون القاتل ميتون لان التكثير بالنسبة الى جهة القاتل وكذا رواية بعيد تعزة وقتيل
كان من بني انما يفيد التعدد والكثرة لانه مركب من ان والكاف لا يصح قصد التشبيه
والقول بان القاتل ضمير النبي مبني على ان ما كان والا فالضمير للكاف لانه الواقع
مبتدأ واجيب بان هذا اختيار الصحيح فلا يحسن بعده اختيار اللفظ وقد اعتبر حيث
اخذ وضمير معه وروي بانه ليس من اختيار الصحيح في شيء فانه صرح في الكشاف بانه
انه ليس بضعيف جمع ليس وانث ضميره فالفتح على القياس لانه منسوب الى
الرب بالفتح في وصفوا عند قتل النبي تلميذ الى الوجه المطبوع المرجوح
وهو كون القاتل ضمير النبي وقد قال ان على هذا يكون القاتل ميتون لا ما في
قتل النبي القاتل وما شق لفظ معه بانه انما قتل كما يقول ضرب مع عمرو وزيد فلما بدا
انه ضرب حال كونه مصاحبا لعمرو على قصد مشاركتهما في الضرب اضافة لزيد وعمرو
لعمرو حاشية الالوا اعني رواية سعيد بن جبير والدعاء بالاستغفار مبتدأ
خبره اقتدوا على رواية الرفع ويكون متعلق بقوله مقتدوا وعن زكاة خبره واما
على رواية نصب اقتدوا فهو خبر يكون وعن زكاة حال من طلبتهم او خبر آخر والوقوف
اعني يكون خبر المبتدأ اعني الدعاء والاوجه ان الدعاء بالاستغفار يطلق
على اضافة الذنوب لانه انما من جملة هذا القول ويكون متعلق بالدعاء بعيد المقام
والذنوب منصوب بخبر يكون وعلى ما قالوا فهذا القول متعلق بمحذوف اضافة الذنوب
والاسراف الى انفسهم وليس كذلك فان قيل معنى ما قاله واقعد ما حال من المبتدأ
وعلى ما ذكره من المعطوف على خبر المبتدأ فلا يجوز كونه في معنى هذا القول وهو ام
كان لانه في كلامه ليس الا خبر المبتدأ فلنا مثله واقع في عبارات المصنفين فان
ابيت فعل يقول وقتل عام في جميع الكفار والخاطبون هم المؤمنون
جميعا وعلى الاول كان الخطاب للمعاصرين والغائبون للبعد اما المنافقون واما
اليهود والنصارى واما المشركون ولا نوى النفيت بجر صدره لا يتوقع

الاوبش

الا رب اعدائها معنى مغازيها بانه لا وجش بها ولقد صدقكم الله وعده
من صدقه المدث متقدما الى مقتولين ولقد كان السحر الى صمن قول العبد
الشقي وهو معنى صدق الوعد واما جعل الجملة الفاء الرعب المقرون بالنار
والمعلل مضعف اذ لا ملابسة الانتهاء بالقتل ولا زكان بعد وقعة احد اما قتل الاقدام
الى مكة او بعده على اصلاق الدوا تمن الساقتين وما ساق الآية على ان
قتل الوفد قتلا ذو معاسد جاء من قولهم موت ذريع سريع فاشي لا
يكاد الناس يتدافنون وجالت الوطء لم تزل ان يكون على خاصة
لان الوطء اذا كانت من المقابلة اختزت بالمقاتلة وان يكون كناية او مجازا
من انتداب وطء النعم ابن متعلق حتى اذا الكافر ان السوال ما يكون
حتى جاء له وتهاية حتى الجواب لا مطابقة لان المحذوف اعني متعلق نصر جواب
اذا الا متعلق حتى واضافة قول فيما سبق انه متعلق بعد حكم حيث قال والسلام
على انه رسم بحتة حتى انهم حتى اذا فشلتم انما لو جدان السوال ما تم به حتى اذا اوجد
في صنع الكلام فاجاب بانه محذوف فاذا شرطية وحتى ابتدائية واحد على
الحكم او لا حذف وحتى صرف حرف معنى الى واحد على الامر هو اذا انه قد يقع اسما
كما في قولهم اذا اتقوم زيد اذا اقعد عمرو وكما في قوله يوم والليل اذا الفتى فيمن جعله
بدلا من الليل في قوله الى وقت ان اشارة الى ان حتى جاء ليست على حتى
ما بعدها على حكم ما قبلها وهو قوله ابن متعلق حتى اذا وان ان مقول متعلق حتى
اشارة الى ان وجه السوال ما ذكره بانه يقع اعتراض التقرير بان متعلق
ليس متعلق حتى اذا الاداية الى كون زمان الفشل جاء مع النصر نصب
او يبتليكم وما بينهما اعتراض او باذكر يعني جنس هذا الفعل فيقدر اذكروا الا
اذكر والمعنى ان يكون من قبيل ايها النبي اذا طلقتم وقد ذكر ما وصفهما
طلب الواو همزة ثم تعقيبها سبب غير صحيح كما يا متعلق بالحكم وعلى الثاني
الفرق مستقر والجملة خبر مطلق على ما ارجح ولقد الشدس معنى عليتهم والا فالظرف
كان للمسلمين فاما كم من آسيته بالي مواساة جعلته اسوة له والتاء للتعبية
وفعل البدلية كما في الوجه الاول الاشتغال التقريب التعبير والاستقصاء في العلوم
الجمعة التأسيس ومن ابن الذبير الصواب من الزبير لان ابن الزبير
ولد في السنة الاولى من الهجرة وقيل بعد عشر من شهر امنها وهزيمة احد كانت
في شوال سنة ثلاث من الهجرة ونعاسا بدل من امنة على انه كان الانس
الامنة وكذا على تقدير جعل امنة حالا من نعاسا يعني بتسميته امنة ان اراد
انه مفعول له للمصدر ان الذي هو نعاسا فقد تقدم معمول المصدر وان اراد انه
مقدر بفعل هو يغشيكم فليس بصحيح حين بعد اصحابهم امنة الامر كان

قوله تعزة اي عزة
قوله وان عزة من
مشدد والحال قوله
وثاء خبر الاجل اي اجله
مطلق او الاجل مطلقا

قوله من تعمد ان الضب
قال احمد ابو الشعر في
الضبع الكبير قوله
الا رجاء واحد
الا راجيين الاجارة
حتى
ناصب الضاد الى
قوله عليه الصنف

قوله ان ملك يطلق على
قوله فاقتدوا به الى اقتدوا
من حيث المعنى فالاول
قال المصنف قال ابو
ما ذق الله للمشتق لان

قوله الا لشبه الله يعني
لو كان اماتة الاعين مقدرة
ملا شاء في من الصنف
الا ما ذق احد حسب
اذا الحكم مقدر
شاء في منها الاماتة
بدون اذن الله

قوله الا نعاس
قوله وذلك ان رسول الله
اشارة الى الامور والى الواقعة
قوله فلما اقبل الى آخره عطف
على محذوف قوله وذلك ان الى آخره
والاولى ان يكون عطفا على
خبر وهو ان الى آخره

قوله اهمية العباس المشوق
الذي هو من المغوب
والخيال من التقيد
المغوب مقابله

قوله التوبيخ في كتاب
صدور الايمة وعن ابن الزبير
في كتاب شيخه قال الحجر العبد
التوبيخ الاعلى المغيب الصواب
الرب ما المغازي لانه الى التوبيخ
التحقيق في الواقدي
الى ارادوا

قوله ان يلقن الخ

الواو كما في قولك طلبت الى الملك حتى اذا صلحت موجه الى

مهما له متعلق بمحذوف بشارة واحدة اخلقه واجذه فالاول من الاول الثاني من
الثانية والحمد مستفاد من المقام غير الحق اما مفعول مطلق لملقون على
طريق التوجيه دون التاكيد ولحق الباء عليه بدل منه واما مصدر مؤكد لمضمون الجملة
محذوف العامل ولحق الباء عليه مفعول مطلق آل يلقون لحق الى عليه يقولون قولا
غير الحق ثم في اضافة لحق الى عليه سواء كان بدلا او مفعولا مطلقا وجهان احدهما
ان يكون اضافة الموصوف الى مصدر الصفة ومعناه حاصل الاختصاص الى عليه كما
في حاتم الجود ورجل صدق على معنى حاتم المختص بوصف الجود ورجل مختص بوصف
الصدق والثاني ان يكون اضافة المصدر الى الفاعل على حذف المضاف اي لحق اهل
الى عليه اي الشرك والجهل به وبالحق واستناد ان يلقى الى ضمير الحق وما يشعر
بان المراد بغير الحق الملقون لا اللقن لا يكون مفعولا مطلقا قوله الى عليه الى الاستناد
المجازي غير ما يقول اي القول قولا غير ما يقول ولا يؤكل اي لا القول قولا
وكل منهما مؤكد لقوله لكل هذا هو القول لدفع احتمال الغير مدلول معنا على
يشير الى ان من شيء مستدا خبره لشاء وما على للظرف لا مفعول به على الاستعلاء ومن
مزيدة ومن الامر حال من ما على الظرف اي الغير في الشاء حال كونه موجودا
حقيقة لا مجازا بد ولا ولياء يعني ان كون الامر بيده تعالى كناية عن كونه قادرا
اصالة لانهم كما كان من الله تعالى وكونهم منقادين غالبين على اعدائه فلا معنى في
الامر بمعنى الشيء والاشياء منهم يقولون في انفسهم او كانوا قالوا وكل للتنبيه
لما كانوا اما فقيل على ما حدثين لم يكن بيده الشرط اعني من على الله بالحق
مستدلا خبره الشرط والجزاء والعائد في الشرط الى من منه وصمه وصمه ويؤكل وصمه اشارة
الى انه تعالى يعلم فعل على ما نوا معنا على الشاء مجاشر المكلفين
ويستقل الله متعلق بمحذوف او متعلق على علة محذوفة مع معلقها كيف تواقع
الجمل الخمس الاخبار عن قدامتهم انهم يقولون ما يقولون على الشاء في انفسهم
يقولون لو كان والواحدة الطلبية التي هي قبل الامر ولم يجعل شيئا من الجمل موقع
الخبر للفائدة قصدا الى ان مضمونها مقرر معلوم الثبوت للمخاطب لا حاجة الى الاخبار
منه فانه غير محذوف الى وجه طائفة او وجه طائفة او وجه طائفة ان الوجه الخامس من الوجوه
والمنافقين او طائفة اخرى لم يشهم النفاق وذهب الزجاج الى ان قدامتهم
مصدقة ويقولون خبر ولا يبعد ان يكون قدامتهم خبر الان الكلام موصوف في المعنى
او وجه طائفة اخرى والجملة الواو حال من على سعوده وفعل يعلق على الجملة الفعلية
بحدوث الامن عند منين واستمرار الخوف عالما معين ولا يخفى ان هذا انما
يحسن على تقدير ان يجعل بعض الجمل موقع الخبر كيف صح ان يقع ما هو مثله
عن الامر بدلا من الاخبار بالظن اي من ان ما جعل به الليس هو المشكلة عن الامر

قوله وكون الظن فيها اي كون
الجملة الاولى الظن في الجملة الثانية

قال ابن الحاجب في شرحه
المفصل غير الحق وظن الباطل
مصدران اجدهما للنشبه والاخر
تاكيد لغيره والمفعولان لقولهم
اي اخلاق وحده حاصلا

قوله المعوك حركت الشيء
وبكته وعوكت القوم في الحرب
عوكا والمعوك والمعتوك
موضع الحرب وكل مكان
بالغم قوله من وصوصاي
من وصوصه ان تقتل بعض من
ربيه وحمله وفوزان يكون
الضمير عائدا الى من على طريق
حذف المضاف كما في قوله
والذي حسنت لا تؤخذ الاكلوا
من ان في الكلام حذفا تقديره
لا تؤخذ نباته فحذف نبات لدلالة
المذكور عليه وعلى الضمير المتصل الى
لفظه

ان صه

بل المتوسل بها وارجيب بان المراد المقول بها وبعضه ما تعلق من المعنى في قوله
السؤال وهو ان يقولون على الشاء تقسم للعلق وتوجه له والاستفهام لكون ترجمة
عليه لا يصح ان يقول اضربني زيد قال لي لا تضرب بالحال حل السؤال ان متعلق الظن نسبة
اضرب زيدا لكونها من دواخل المبتدأ والخبر تكيف مع ما هو حكاية من الاستفهام
ترجمة له والمطابقة واجبة من الحكاية والمحكي قال صاحب بان السؤال لما كان صادرا
من الظن بناء على انه طلب علم فما يشكل الظن جاز ابدال منه اذ الظن والعلم عند
التحقيق متعلق بما قال في جواب ذلك الاستفهام كما تقول امرني قال لي اضرب
فانا قال لي لا تضرب فقوله على ذلك جاز ابدال الى ابدال مثله من الامر منه
ان من الظن او ابدال يقولون من يقولون من الحال وذي الحال هو
في التحقيق الواو في يقولون على الشاء في الظاهر يقولون حيث جعل يقولون حالا منه
ويقولون بدل من يقولون يعني يقولون لو كان لنا والاجود ان يكون يقولون
استينافا لما جاء الحكمة فوائد الاستيناف وقد الاعتراض بين الحال وذي الحال
ولانه لو كان بدلا من يقولون ويقولون حال من يقولون على الشاء لكان هو يعني
يقولون لو كان لنا في موقع الحال من يقولون على الشاء والاحتمال ان عدم المقارنة
اذ يقولون لو كان لنا مترتب على قوله ان الامر كله لله المقول بعد قوله على الشاء
من حاصل جعل المعنى ان الاجود ان يكون يقولون استينافا لا بدلا من يقولون
لنا ويه الى ذلك ومنهم من علل عدم المقارنة بامتناع اجتماع نوبين من مكلم واحد
انت خبير بان مقارنة الحال والعامل ليست على هذا التقدير كيف وقد سبق ان
المراد قولهم في انفسهم على احد الوجهين طلب منهم الزلل كما في معنى الآية وجعل
معنى الثاني على ان الزلل الذي اوقعهم فيه وحاصل اليه هو القول بعض ما كسبوا اما
الذنوب السابقة ومعنى السببية الجوار حاليه كما في الكاشف بعد البعض الى البعض واما
قبول ما زين لهم الشيطان من الخذلة واما مخالفة ما امر به النبي صلعم من الشبهات
في المكسوب واما الذنوب السابقة لا يطلق على الاخوار على طريق كونها اصنام الجناة
فاستزلال الشيطان بها ايضا هو في القول بتذكير اياهم على الذنوب حاكية بالمقال
فضلا والوجه الثاني اربعة اوجه لا مفاعلة منها واما الطباق في الوجه الاول المنع على
ان الزلل ليس هو القول والانهزام على الذنوب المنفية اليه من جهة منها الشاهد
وتقوية القلب والمعنى ان الذين تولوا انما سبب توليهم استزلال الشيطان اياهم
بعض الذنوب الى انفسهم في الزلل وحاصل اليه بان اثرة فوائد توليا لم يستحقوا
معها الثواب الالهي وقوة القلب فلذلك انهزموا خائفا والجمهور على بعض ما كسبوا
في موقع الصفات والمقدر للعذر لكانه قيل وحاصل الى الزلل واوقعهم فيه بان

قوله الزلل زلقت يا فلان
تزل زللا والاسم الزلة والسؤال
قوله بعض ما كسبوا قال
من ذنب الآية فتأمل

الفاء الاذعاب

قوله فعلى الى اخره محذوف
من لفظ القول ان مراد معنى
انا حذف لانه دل عليه
السياق

الحاصل وارتكبوا الذنوب كما يقول استزلّ الشيطان فتلقفها المسلم فيعنى استزلّ
الشيطان اياهم هو القول معناه ان الذين تولوا منكم استزلهم الشيطان هو
القول وذلك لكونه ذلا من موطئ القدم والمركوز الماهور وعن موقف الى الغاية
واذا اريد به الذنوب كما يجيء الاخير كقوله تعالى ويعفو عن كثير اى انه
انما يؤاخذ بالبعض ويعفو عن البعض ان ما كسبوا من سيئات ما كسبوا وان اريد بهم الامم
فالذنوب بعضها لا كلها والله غفور للذنوب ان الله غفور عزيز
بالشدة وهو جمع على فعل كقتل وقد قتل عند الجمهور سماعى المنقوص كما سيشهد بنو امرأة
القيس ومقتبة الآفاق خاشعة الصدى بها ظبى تقى الحياض اجون الصدى
جمع صدوة من الجمار تنصب علامة المفازة صفا باتا فرسلوكه وبان حياضها
وارتمات وحياضها آجنة متغيرة والظبى جمع ظبية وهى البقرة الوحشية ومقتبة
رفع عطفا على جدوف مما عمله لكل ما عنده وان تحكمت بها نوى خوف جمار اريد شكوى
شاقتنى عهدا ولو حال دونها جدود بدا من دونها متقرب على حذف الباء
اذ لم يجيء الى جمع فاعل فعل بالتخفيف عن عمله سماعى المنقوص كقضاء وعصاء
كيف قيل اذا اخرجوا وهو للمستقبل مع قوله وهو للماضى صيغة المستقبل من وقت الماضى
طلوعا للقول الماضى فاجاب بانه على حكاية الحال الماضية ومعناه ان تقدير ذلك كائن موجود
فى ذلك الزمان الماضى او تقدير ذلك الزمان كائن موجود الآن وهذا كقوله تعالى
ذلك حين تقرون والمعنى حين قرنوا الا ان حين حذف الفاعل استغناء بالصورة
ضربهم فى الارض وهذا مشعر بان الموضع موضع اذ واخرج من محل الاول
ان حكاية الحال الماضى مشعرة بتحقق صيغة الحال والمذكور هاهنا صيغة الاستقبال لان
معنى اذا اخرجوا حين يضربون فما يستقبل الثانى ان قوله لو كانوا عندنا انما هو
بعد موتهم فكيف يقيد بالضرب فى الارض كيفما اعتبر وانما هو حال حيوتهم اجيب
من الاول بان اذا اخرجوا فى معنى الاستمرار كما فى واذا لقوا الذين يفيد
الاستغراق نظرا الى الحال ومن الثانى بان قوله لا تكونوا كالذين كفروا واذا ضربوا
الشرط من بعد المعنى فيكون المعنى لا تكونوا كالذين كفروا واذا ضربوا
فى الارض فماتوا لو كانوا عندنا ما ماتوا وما قتلوا فاخرج
والقتل كلاهما فى معنى الاستقبال وتقييد القول بالضرب انما هو باعتبار الجزء الاخير
وهو الموت والقتل فانه وان لم يذكر لفظا لدلالة قوله ما ماتوا وما قتلوا عليه
فهو مراد ومعنى العقبة المقارنة هو كما فى قوله تعالى فاذا انسلخ من عدة فان فارقوا
احد عند الشعر الجوام وكذلك اذا طلع هلال الجدى استقبل منتصفه ولا ارى ما ذكره
تقرير الكلام المصنف وقال الزجاج اذا حاصل هذا تنبيه على منع من الزمان وما
سيقبل يعنى ان الجمود الوقت او لقصد الاستمرار والذى تقتضيه النظر الصائب ان لا

يفعل

يفعل اذا اخرجوا الخوف قالوا على الخوف ما فعل لاخوانهم حتى قتال الاجلهم وفى
حقهم وكل القول كانه قيل قالوا لاجل الاحوال العارضة للاخوان اذا اخرجوا المعنى
حين كانوا اخرجوا ما معلق بقتل اجاب بان معلقة قالوا اخبر على
صلة المشبه به وكون اللام للتشبيه بالفرض حيث ترتب وكل على قولهم او لا يجوز
فلا يدخل على الصلة وكون اللام على صفة العلة والغرض لكن يجوز ان يكون ذلك
اشارة الى قولهم كما فى الوجه الاول ويكون اسناد جعله حسرة الى الله تعالى
بمعنى انه يترتب عليه الحسرة ونفيها عقيبه فى علمهم وان يكون اشارة الى المعنى
لا تكونوا وهو اعنى اعتقادكم انهم منكم فجعل الله سبب حسرتهم فالنسبة بين المعنى
المعلق على ذبه على الاوجه لكن فى الثالث على طريق السببية المجعول من الله تعالى
صفة لخلاف الاولين عند السد واعتقادهم معتقدا وخبر وحمد اعتقادهم الباطل
المعتقد الفاسد وهو انهم لو كانوا معهم لما ماتوا واضافة الى نفسهم ومعتقدهم
الى المفعول الضمير للقائلين كما يموت العمر جمار الوحش يموت هادئا
بطعنة مثعور لا تذبح ولا تهلك بقتال لمفعوله جواب القسم اشارة الى
ان اللام فى ولئن قتلتم على الموطئة للقسم وكذا فى ولئن متم فلا يلزم الشك على الوجه
العطف من الذهب ونفى المتكلمين عن ذلك الزم بقوله ولا تكونوا كالذين قالوا
بالموت او القتل قدم الموت على القتل لقوله لو ما ماتوا وما قتلوا وان كان
القتل مقدما فى الوجود اعنى قوله وان قتلتم فى سبيل الله او متم لانه اوفق بالمقام
واحق بالمغفرة والرحمة وقدم فى الاخبار بالحشر الموت لان المحشور الميت
اكثر من المقتول ولو قوله اسم الله يعنى لما كان اسما للذات الجامع لصفات
الكمال على وجه الكمال كان ذكره فى معرض الوعد منبئا عن غاية الرضا والكرم
والرحمة وفى معرض الوعيد عن غاية السخط والانتقام وتقديمه يدل على الحصر اى
اليه تحشرون لا الى غيره فلا رجاء ولا خوف الا منه واذ خال الام حوالى الفهم على
الحذف المتصل بشعر تاكيد هذا الحصر والاختصاص بان الوجيه بعضهم وكل
ما مزيدة الرحمة انما استفيد من تقديم الجار والمجرور وزيادة ما انما
تفيد تاكيد ذلك على اختلاف ان فى كلامه هذا الى ما مزيدة والفرق مقدم
للتاكيد والدلالة ربط الله على حاشية النبى عليه وجاشية القلب
بالهمزة وهو اذا اضطرب عند الفزع وهلال ان رابط الجاشى وربيط الجاش
ان شديد القلب كانه يربط بعد من الفرار شجاعة وانما جعل الفرق الى لين
الجانب مسببا عن ربط الجاش لان من ملك نفسه عند الغضب كان كاملا
المتانة الى وثاقه بالخوف من البيت وهو الحال والجبن الذى فطرة هو الخلق
وشكل حسن العشرة فلذلك القلب الغضاوة وعدم الرقة وحدة نار القلب على

قال الجنى اذا كون عند الرحمة
على الخلق تكلم وما اسلاك
الا رحمة صاحبى كن
قول المصنف وتوجيه
على ما اعلى ان الرحمة

الارشد الاصلح يعني ليس المنوط كل اعمال التدبير في الكلية بل مع اعانة الاسباب مع ما يعني
الامور الى الله تو من بعد الاول من تتمة الآية المستشهد بها والثاني من تتمة
الآية والضمير في تو على حذف المضاف اي من بعد حذلانه فهو اسم للوقت وبدون
الحذف يفيد استعمله للمكان وعلى تقديره بمعنى الجهة والجارة وفيه تم عيب من
ولا لشبه على انه لا تامر سواه مع العلم بانه لا نصرة منه ولا خذلان بدون الاستحقاق
ولان اعانتهم اشارة الى ما تقدم من ان تعليق الحكم بالوصف مشعر بالعلية
والى الامان ذلك معنى على ان منه الصدق بصفات الله والحوالة واذا الذي يتولى
امور العباد هدايا الولاة غلول خيانة وسوقه في بيت المال ومنه ليس
لم يقل وتولد اشعارا بانه ليس من حدث النبي عليه في الفائق انه قول الشيخ
وغير المغلل من الاحياء منه ومنه لم يقل ومنه استعارة بانه كلام النبي عليه
وذكر في الفائق ان النبي عليه صلى صالح اهل مكة عام الحديبية كتب بينه وبينهم
كتابا وكتب فيه ان لا اغلال ولا اسلال وان بينهم عيبة مكفوفة فقال قبل علان
كذا اذا اشتملوا وشبه في مناه من غل الشيء اي الشيء اذا دخله فانغل واسل البعير
وغيره في صوف الفصيل اذا انتزعه من بين الابل وهي المسلة واعلل اسل صار
واعلل وسلة ويكون الصاد ان يعني فيه عليها وقيل الاغلال ليس الورد والاسلال
سلق السيوف والمكفوفة المشرجة الى الشدوة الشرج مثل بها الذمة المحفوظة التي
لا تنكث ينتقض له عليه فكيف الجيش من تحت ليقطع فلتقع العدو ان عقبوا منهم فغنمت
غنائم على الغنائم المفعول الا حصلت منائم بعد بعث الطلائع تغليبا وتجميعا
قد استقبحت من المصنف هذه العبارة فان العادة جرت بالعطف مع النبي عليه والاولى
تعظيم لما بنه حيث هذا اولى ذلك منه فلولا الا لا احد من تمثل ان يكون
وان يكون تعيا على طريقة لا ادري ما هي تقصد والمقصود هي الى لحب ان
يكون ملك المال ومن بعض ايراد من كتب التفسير انما يعين به بالغاية
يأتي بما اجمل من وبالبيعة اما على الزمه من التبعية والاثر يستعمل بمعنى ان ظاهره
فيه متصل لعدم الرابط صم وجات تشبه لحذف الاداة والضمير لمن يبع وجوان
الله ومن يأ يعطوا من الله محيا انتصب للمنبه البيت لا من قوية وقيل للبقاء
ابن قيس اي المتصلون لها رجال على منزلة الحذف يعتبر بهم بلا مبالاة اي هم
لحذف السول يشكلها على تفاوت الدرجات وضعه بعد لهم رجال لكونه مقدما مفعولا
لكونه مبتدأ بعض مونا ناوقع فيهم والمعنى ان على تفاوتهم وتفاوت درجاتهم
وتفاوت منازل متفاوتة اوقاتهم واحوال متفاوتة عالم بما لهم يشير الى انه لا
معنى لكونه جميعا بعبر اهل العلم بالمعجزات والمبرات وانه لذكر الاشرف

وبناء

وبناء جزوه الشيء اعلاه الفيض في الاصل وكذا العنصر بهم العاد وتقي الجمعية
جمع حاضن التواس جمع سابس بجمع قائم في حاكم مساس الوجيه سياسة قائم بامرهم جمع
بجمع جانبه الناس الى تقصدونه وقائم الحلبة بعد قوله الا ارجع به قوله فان كان
في المال قتل ابن عالما لطل ذابل وانه جاهل وجد من قد صرتم قد انه وقد حطت جمة
عنت حصة يلد وبذل لها من الصداق ما جاء حلة وآجله من مالي وهو وابو بعد هذا
ابناء عظيم ومنه وجهان جنسا على ان كلا من اذ واذا كما يستعمل لمعنى فاستعمل
على الفوقية حاصلا المبتدأ بجذوق الى منه او تقيه والضمير متعلق به ومن من الله
خبره والدال على المحذوف هو الخبر ان قدمته والظرف ان قدر تعلقه وكذا الى عطف
ما يكون الامير قايما يكون الخبر محذوفا والظرف والاحلة الى اختلف الى ان الامير
واو قائما حاصل اذا وجدا قايما وعلى الاسمية لا حذف لان اذ هو مبتدأ على الابتداء
ومن متعلق الله خبره الا من من الله وقت تعلقه على طريقة بها وجايم واذا هو مبتدأ على
على الخبر يا الى اختلف وقائم الامير وقت كونه قائما وما ذكر من لزوم حذف الخبر
انما هو على تقدير ظرفيته اذا من قبل لمعنى لغو متعلق لكان وفي ضلال استقر
خبر كان وكان مع الاسم والخبر خبر ان المحذوف المحذوف الاسم الذي هو ضمير الشان
وان مع الاسم والخبر في موقع المال قد اجبتم انا علمتم وجدتم في موقع مفعول
لسعيه وعلمتم صراحا لما فانه ظرف يعني حين يستعمل استعمال الشرط علمه فعل ماض لكان
او معنى والجملة بعده في محل الجر لاضافة لما اليها كما قال سابر الظروف اللازمة الاضافة
وناصبه ما وقع موقع الجزاء والى جملة جملة اسمية مقدم الخبر وقعت مقول القول
فكانت نصبا على المفعولية وجملة علمتم كذا الا اصابكم كذا الجملة معطوفة على قوله
لقد صدق حكم الله وعده الى قوله في ضلال مبين لان الحل متعلق بقصد احد من غير
فلل احتى والعبرة في اولى اصابكم مشبهة متعلقة من المعطوف والعطف عليه للتعقيب
يعني التعقيب او الحل مع الافراد والتعقيب على معنى من المعطوف لقوله من عند
انفسكم في هذه الآية ومن عند الله في الآية المستشهد بها ولو كانت الى يعني كيف لم
لما بين هذا الجواب ومعنى كونه من عند انفسهم انهم السبب فيه لا الفاعل والمالي كما
في من عند الله يصيب ثم اصاب منه مغنمه ونال منه ما اراد واصاب جعله
واجدا من العدو ما اراد منه بعد ان الله اشارة الى ان الظرف
منه مبتدأ محذوف ودخول الفاء لمعنى معنى الشرط ووجه السببية ليس لمقارنة
لست الاصابة بسبب التعليل على العكس فهو من قبيل ما كم من نعمة فمن الله الى ذلك سبب
للاضافة يكون من الله على ما ذكرنا ان المتعلق الا واو هو يكون للمطلوب وقد يكون
للعلة كذا في الاصابة فان قيل فعلى هذا يكون ما كان من الطوق متعلقا بفعل
تلك الله ان للمعنى والا فالمقدر ما ذان الله يكون ويحصل ويحل الاذن في ان من

قوله الا ان الا لغو قوله
فيه متعلق قوله اذا خذلانه قوله
اخذه مما قبل ان المعنى لا يستقيم
الا على هذا الوجه

قوله الى ان يصيبكم ان المصدر
العدو من قوله ان يصيبكم
من شأنه المعنى فتفهم
ان من على الاداء

قوله الى هذا من اين هذا
اعلم ان الى تكون بمعنى كيف
ومعنى من اين اذا كان
الى للاستفهام واما اذا
جوزنا بها لكانت بمعنى
اين لا غير

وقد شبه به

قوله لا معلة الا انه
لا انت ولا من شاء
هذا التركيب لما
رده الحاكم فان
العطف بلا بعد النفي
والاستثناء فيه مبالغة
فاحذره

وقيل لا اذن الا وعلى
من الوجوه الى الا
من الوجه مبين

البقلة اللازمة للاذان لان حقيقته انما تكون عند الامواه الرحمن ويعلم علق على ان
الله والمواد التمييز بالحصول العلم قبل الاجابة وانما لم يقل فقالوا اعلم من الاول
قالوا وعاد الكلام بنفس الى قوله قيل لهم فقالوا انما نحن مصلحون اذا قالوا لهم اي
المنافقون لكم منبهين كلاما مستدا عطفا على جملة وما حاكم فيما ذان الله
قسم الامر تغيير لقوله قيل لهم فقالوا سواء كان من تتمة الحكاية او لا وانما
ان بالكلية في الاحاسس وخل في مكان ضمن لحيل التقييد ومن الحاجة وخل ان
فساد وزينة ووجه اخذ هذا الوجه ظاهر وهو ان نفي العلم لفقال الكناية من
على ان يكون ما هم منه فنا لا شاء على ان الفعال المعنى بعد ان يكون لما نفيه
اما منه الفاعل كما فهو وتقارب ورجاء مد افعه او عليه في الوجه الاول فدلالة نفي العلم بالفعال
على نفي القدرة عليه ظاهر وكانه جعل العلم بالفعل الاختياري من لوازم القدرة
عليه جعله نفيه من نفيها هم للكفرة اقرب منهم للايمان الظرف كلها متعلقة
باقرب ما فيها من الاشياء لكن يعلق الكفر باعتبار الزيادة ويعلق للايمان
من حيث المفعول له كانه قيل فهم من الكفر بعد على قولهم من الايمان وقلة
القرب يكون من او الى تقول قرب منه او اليه ولا تقول قيل اللام بمعنى الى
الى وانما على تقدير حذف المضاف اي اهل الكفر واهل الايمان في علامة الاشارة
الى ان اللام متعلق بالتيسير القدامى نصره كما تقول انا لزيد اشد ضربا منه
لعمرو ولا بعد ذلك عند عدم اعتبار حذف المضاف اقرب في قوله تعالى هدى اسنى
على ان القرب بالنسبة الى الاقرب بعيد على الرد على الذين نافقوا ابدا منه
او صفة له او رفعا ان على الذم على تقدير هم الذين قالوا وفي اكثر النسخ نافقوا
وليس على ما سيفي ويجوز ان يكون مجرورا او مرفوعا يكون من باب التعويل كما في
قوله يا خير من يركب المطي ولا يشرب كاسا بكف من فلا اي ويشرب كاسا من
كوم وجاد واستشهد لابدال الملهم من ضمير الغائب بقول الفرزدق على حال الوان
في القوم جاثما على جهود لقد ما جاثم بجر جاثم بدلا من ضمير جهود لان الثواني
على الكسر وقبله علما تقاتا الادواة اذا جمعت الى فضول العنبري الجواهر
بجاء المجهود له مثل راسد يشرب ماء الغوم بين الصرايم على حالة البعيث النفاق
اشتمام الماء بالمعصص مضيق الماء ركن لمثله يسقي الرجل قدر ما يغمر ساقه
العنبري الزماة المفرطة على حقه لفرط عطشه وكونه اسبع البطن الكلاء وهو مع
الجواهر بضم الجيم والصرايم جمع صريمة من منقطع الرمل نقل منه الماء والاجاش
مقدم الانسان الى غيره مع تعجل البطلا كالصبح الى الام وعنفوان الليل كما يسر
كالجنين والسفد الاجاش اليها لان ما مد بطنها وقد قعدوا
يعني ان الواو للحال لا زائدة بالمقصود من العطف على محذوف فجدوا امر
من

قوله الاخبار الى احد يعني ان ما
قوله تعالى ما يلبس في قولهم مبارة
من كلمة الشهادة التي لم يقولها
على السنتهم قوله تعالى نصب على
التمييز من نسبة قوله تعالى الى
تمييز الاصل

قوله ولا تعلم الا الله تعالى
اما لا يثبت بالنفي
لكون تعلقها على قدر
قبله

قوله يتقدم الشعر من ضمير
الى قوله من قدر
السعدان الذي الشرق
السعد والكلاء جمع
جليف وهم الذين حلفوا
معه عاد وده

الدمل

قوله لا الا متعلق
محذوف في الحال تقديره
الا ان

امر من وجد لجد والمعنى ان ما اوجبتم من انا نفعد انما نفعه ما من القتل والقعد
اخوانا انما نحن ليس بمستقيم ولو فرض استقامته عليس لقعدكم ولا موجب لانتفاء حكم
حكم ولا ثابت بحكم الجزم وكمال التكلم في الموانع اجماع عدم الاستقامة فلان السبب انما
كثير: تعلم زعمتم ان حكم القعود وجاء الاموات القعود والعلة: وهذا معارضة
لا يدل على السبب واما عدم الفائدة: فلان المهروب منه بالذات هو الموت
اما القتل فجوازه والسبب فان صح ما ذكرتم فادفعوا الاسباب لتسلم الى
الموت كما سلمتم عن القتل لكم مع كمال عنادكم معترفون بانه لا سبيل لكم الى دفع
الموت فانه فايدة: لكم في دفع اجود الاسباب هذا اذا كان متعلق الصدق
تضمنه مقالتهم من ان سبب نجاتهم القعود من القتال اذا كان متعلقه
مقالتهم ان اخوانهم لو الحاضرين هم لما قتلوا فلا يرد انه لا قطع بذلك بل يجوز ان يقعدوا
لقتلوا في مقاعدهم كما قتلوا في المعركة قوله وما كنتم تخفون على مقالتكم وما
مصدرية ان كنتم صادقين في مقالتكم ان سبب نجاتكم القعود وفي انكاركم
يكون السبب غيره استهزاء بهم على الوجهين وقيل على الوجه الثاني وقيل
ويجوز ان يكون الذين قتلوا خالدا قد اشتهر فيما بين الكفار امتناع الاضمار
في باب علمت على احد المفعولين وعلمت انها لمنزلة واحدة واجد لان المفعول
هو مضمونها فحذف احدهما لمنزلة حذف احدى الجملة وقد ورد الحذف على غير قبل
المراد بالاضمار النزل بحيث لا يقول ولا تقدر كما جاز اعطيت درهما يعني ان
الذي صدر مني اعطاء الدرهم من غير قصد الى من اعطي وقيل الجواز مذهب الاخفش
والمنع مذهب سيبويه فان قيل كيف جاز نفي المفعول علمنا لانهم احياء وتوهم
بانه مدركه بل فيهم احياء عقول الاموات والمنع من الامر بالجبان لانه
لمن لا تكون التكليف بالفعل واقع كقوله يا عتبة واموات الاحياء ليس وفعل الفعل على
ما يراد الاحاطة لون واما التكليف بالمجتهد ان اعني بالافعال التي لا علم وجوبها تعلقا
لنا تكليف امور بالفعل وهو ظاهر ذوو ازلي بعض لبس عند حاضرنا
الثاني الاستبانة والمعنى في علمه وحكمه كما في قولهم هو كذا عند سيبويه لعدم
مناسبة المقام على معنى القوت شرفا ورتبة وفي الكواشي ان الخليل كتب الالف
عند ضمه الجامعة فوقا بعينه ومن ساير الواوات وغيره لا يكتبها جوابا عما القياس
اذا الخط تبع اللفظ ولا الف في اللفظ فان كان اعتذار الكتبة الالف في ذوو
ملتبس الواو صوته او ان اراد والمنع ثانيا على ان ليس من المنازع عليه وصلتين
الواقع من الشعاب كتبة الالف في ذوو وانكان المقصود حاضرنا ان الكلمة
بعد ضم الجمع كذا في ذوو الا ذصيغة جمع على التشبيه في اجواف طير خضر
قيل هو على ظاهره وان ارواح الشهداء اجساد تتوسم التي بالاوكار الغيبة قيل ابدا
ن

ابدان الطيور الخضر المتنعمة في الجنة تتغذى بذلك او يتنعم طيورا خضرا ومعلق بها
فيمن فعلها مجرورة وقيل الراء انها تتعلق بالافلاك والكواكب فيلتذ بذلك او تكتسب
زيادة كمال هذا ايلام الفنا ويل العلة لمنا العرش نريد كو اعظم الخلق
في هذا الوجه يعني الناصر الرقيق والبعثي وفي الوجه الاول يعني الناصر الزماني
وسوق كلامه ان من خلفهم بدل من العلة او صلة بعد صلة كما في النعت والخبر
بدل من الذين هو بدل اشتمال والمعنى يستبشرون بعدم الخوف والحزن
على الذين خلفهم من المؤمنين مضمر انهم يعنون لمن خلفهم من المؤمنين وما في
الضمائر للشهداء الذين قتلوا في سبيل الله واحاد وذلك انهم مدحوا بانهم يستبشرون
لحصول الفوز والفضل وعدم الخوف والحزن لمن خلفهم وبشرى للمؤمنين عطف على
بعث واحاد وذلك بان استبشار الشهداء بان المؤمنين في نعمة وفضل وامن
لا حالة الاخبار بان لهم وكل وهو مع الفوز وان وذلك ان وبان لان
وكل ووصل الشان على قراءة ان الله بالفتح واما على قراءة الكسر فلان الامر اهل
تاكيد وبان خبر للذين استجابوا الله مع فاعله او مبتدأ والخبر اجر عظيم يعني
ان الخبر هو الجملة الظرفية او الاسمية واما على تقدير كونه صفة او مدحا فالخبر
استجابوا فيه التوجيه موضع من مكة والمدينة حمراء الاسد وقعنا واياه العدو
وقاتلهم وجمراء الاسد نعت حمراء بدر الصغرى على ما قيل لان ذلك كان عقيب وقعة احد
وبدر الصغرى بعد سنة قال الامام الرازي مدح الله تعالى المؤمنين على خوفهم على خوفهم
احدهما تخويف جمراء الاسد من المذكورة في الآية المتقدمة والثانية تخويف بدر
الصغرى من المذكورة في هذه الآية يعني اما كون والتوبيخ لان امنة استحا
بنت ابي بكر وهذا نوع غلب وتغليب من المصنف والمجاز الا ان يراد بالاب
الاصل او الخوف فيعم الاب وابا الام بدر اسم ماء يسمى كذا وهو في الاصل اسم رجل
تقدم معتمرا الى راجع من مكة واتى مرة الظهران حتى واقوا معلق
بقوله فخرج في سبعين راكبا وان الشيخ محمد فيما قال الناس الاولون المذكورون
بقوله قال لهم الناس الخ والاخرون المذكورون بقوله ان الناس يعني ان المعنى
وان اعيدت عليهم الثاني يعني الاول ولا اللام العهدية اشارة الى ما ذكره في قال
الى ما هو في الخارج من ان فعل صناع على ان يفيد وتعاونه فيما يعتمد بشيء
لطايفة يلزم الى مقصد او مفعول التقوية عن مصدر قالوا لان حكمها واحد
لما لم يسمعوا قولا اي مقولا لان الكلام هو المسموع حقيقة لا نفس المصدر الذي هو انشاء الكلام
بمعنى الجواب او لا على ان يعمل التصديق والاعتقاد بقبول الزيادة والنقصان وثانيا
على ان الاعمال داخلة في الايمان فيزيد وينقص زيادة واما على قول من
لم يقل التصديق قابلا للزيادة والنقصان فهو على النصوص والآثار الواردة

اذ

الاعلان

انه يزيد وينقص على ان ولكن لسبب المعلق اعني ما به من به ثم خاف بذلك الخوف
الى مجلس العلم لترجح الامير ان اعان الى عمر به الاسباب اعانة والاخر ان
ضمير رجع لمصدر ترجح والباء للتعدية الى العمل وذلك الوزن ابان الى عمر راجعا
من ذلك الى قوله فاعلموا الى اخره اشارة الى تفاوت الجزء وتسبب لهم
الى الخطاب حيث قولوا على انفسهم ما قاربه هو لاء انما ذلكم الشيطان يعني ان
ذلكم ان كان اشارة الى القائل ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فعلى ان يكون
خبرا وان يكون صفة والمعنى على التشبيه وان كان اشارة الى القول فالشيطان
خبر على تقدير المضاف والشيطان هو ابليس والمعنى ان ذلكم القول قول ابليس فالتجوز
في الاضافة حيث اضيف قول نعيم الى ابليس وعلى التقادير ما وليا ثاني مفعولي
يخوف والاول محذوف اي يخوفكم من اوليائه الذين هم الشيطان واصحابه
ويدل عليه قوله فلا تخافوهم حيث كان الخاطر عليهم وضمير هم الى الاولياء يعني ان
يكون تواصم المخوف منهم لسلام النهي من الخوف منهم ويحتمل ان يكون المذكور في المفعول
الاول على ان المراد بهم القاعدون من الخروج مع رسول الله صلعم والثاني متروك
او محذوف للعلم به اي يخوفهم في الخوف اولياءهم من ابي سفيان واصحابه وهو لا
يصح عوده ضمير لا تخافوهم الى الاولياء فوجب جعل فلا تخافوهم معلقا بقوله الذين
قال لهم الناس الى قوله فاخشوهم وجعل الضمير عائدا الى الناس في قوله ان
الناس قد جمعوا لكم رد القول الناس الاول فاخشوهم وقوله فيتعدد واجب
جوابا للنهي او جزم عطفا على النهي وقوله ولا تخشون احدا الا الله استثناء
لا عطف على ان قوله واللام حذف النون وقوله والمراد بالشيطان نعيم وابو سفيان
الظاهر ان هذا على تقدير وصفية الشيطان واما على تقدير خبريته فنعيم لانه المنبط
ولما كان في هذا نوع تكلف قيل المراد ان الشيطان نعيم او ابو سفيان على ما قيل من عادته
الخبر والوصف فجعل ابو سفيان منبطا لعنه كونه نعيم على التشبيه كما جعل فيه قول
وصيغة المعنى انه لم يكن من عند واصحابه وهو مستعيم وقيل لم يقل هو ما قال عند
انصرافه من احد يا محمد موعدنا موسم بدر لنقاتل بني الكلام في ان خطاب لكم
الى قوله ان كنتم مؤمنين للقاعدين عن الخروج معه صلعم او للقاعدين لما رجعوا
او للجميع الظاهر الاول لان الى حين لم لما قوم على خافوا الله وقالوا حسبنا
الله ولم يجز ان يكون الخطاب حقيقا لجميع معه الى القعود بعد القاعدين وان الكاف
الخطاب للقاعدين فاوليا على احد الوجهين من اوضح الظاهر موضع المضمر تنبيها
عليهم انهم اولياء الشيطان يخوفون منه يعني ضمنت الياء معنى التوجه
والتوجه متعديت بنى معناه لا تخافوا لخوف ان يخوفكم يعني ان النهي هو
الجزء المعلل بهذه العلة والاول هو الجزء من جهة كون الخوف او الارتداد

شيئا منكرا عند الله وذكر في سورة المائدة ان المعنى لساء ما يعملون في الجهاد ما عملوه
منهم من آثار الكيد للاسلام من موالاة المشركين والمعنى ان هذا الجنس
معنى الى تاويل من حيث ان القول على البدل يعني بيان المبدل منه وان لم
يصلح لتمام الكلام لكنه في حكم المنحى والمقصود انما هو البدل وهو كاف في تمام الكلام
يكون ان المفعول مع الاسم والخبر حالا لو فرض موقع المفعولين اما باعتبار اصل
المقصود اعني تعلق افعال القلوب بالنسبة بين المبتدا والخبر واما باعتبار الحذف اي
لا تسيئن خبر به الاملاء ثانية على اختلاف الوجهين واستشهد لمثل جعلت متاعك
بعضه فوق بعض من حيث انه لم يمنع السكوت على المبدل منه عن البدل اذ لا معنى لتوكل
جعلت متاعك فوق بعض وهو الاتيان بالبدل ثم المقصود كما ترى جعلك اجزاء متاعك مع
الاقتصار على المفعول الاول لا يصح الكلام ومع الاتيان بالبدل يصح وهذا كقول الحماسي
فما كان قيس هلكه هلك واحد يصح بدون البدل اعني ما كان قيس هلك واحد
ويصح معه لا يقال قد سبق منه نحو نحو حذف احد المفعولين لانا نقول فرق بين الحذف
والاقتصار ولا نزاع في امتناع الثاني وهو اللازم هاهنا وقد يراد
مضاف معنى ان القول بالابدال دون المفعولية كان من جهة مغايرة للمفعول
الاول وعدم صدقه عليه فقدر مضاف في احد الحاجتين لتصح الحمل ويصدق الثاني
على الاول او نقول انما يتم الكلام بالمفعولين وهذا كما يقال في قولهم ان الكلمة انما
ان يدل على معنى في نفسه ان قولهم ان يدل لا يصلح خبرا لان الكلمة ليست ولا بد
من تقدير مضاف في جانب الاسم او الخبر اي ان دلالتها اما ان يدل او لانها اما
ذات ان يدل وهو ان الذين كفروا يتضمن قوله لا تحسبن بتاء الغيبة وهو
على انه فاعل تحسبن وانما خلي لهم في موضع المفعولين الطول كلمة الحاء وقوله الواو
الحبل الذي يطول للدابة ترعى فيه من مفعوله الى تقدير تحسبن الاملاء خيرا لهم
او منع اجابهم الاملاء تقديره بالحالة الخير وصيانة على مذهب سيبويه ان المفعول المطلق
عليه الاجل لا يتبين بالاجل كيف جاز القائلون بان الخير والشر بارادة الله تعالى
يجوزون التعليل بمثل هذا الحال لانه غرض والغرض لا بد وان يكون مطلوبا بل يكفي
جعله حاملا للفعل اما هو لانه مراد مع الفعل تسببا بالعلة وهم الذين لا يجعلون
فعل الله معللا بالغرض واما المعتزلة القائلون بان فعله معلل وان القبيح لا
يصلح ان يكون مرادا له ومطلوبا وغرضا فعلوه الازدياد الاثم تسببا باعتبار
كما في مقدمات من الجوب عن هذا الوجه بانا لا نسلم طلب حصوله كما في حينئذ لكنه منه اذا
لم يكن الازدياد حاصلا قبل الاملاء لعلمه تعالى عليه باعثة عليه ذهب الى ان هذا انما هو على
طريق الاستعارة والتشبيه بالعلة الباعثة على حصوله في علم الله وسابقا فان
قيل فعلى اعتبار التشبيه بالغرض والغاية كما في فالتقطه آل فرعون ليكون لهم عدوا

فلا

فلا حاجة الى هذه التكلفات قلنا لان هذه الجملة مستانفة معللة للجملة قبلها فكيف كان
الاملاء لغرض صحيح ترتب عليه هذا الامر الفاسد القبيح لم يصح ذلك لم يصح هذا
تعليلا لنهيهم من حسبان املائهم خيرا لهم فكيف ما ان املاءنا لازدياد
الاثم معنى ان ما على هذه القراءة مصدرية وليست زائدة وان موقع الخبر كما تقول
معنى من ازدياد الاثم ولما لم يكن الاملاء الذي للتوبة والرجوع الاثم ملاءما
كما زاد العذاب بل الثواب جعل الحرام جالبة واخذ من جيز النهي عن الحسبان لمبدأ
ازدياد الاثم نظرا ان تقول ليزدادوا اثما ولكون لهم عذاب وطاهر ان هذا
المعنى لا يحصل بالواو العاطفة بل ليس جاعلا ما فيس عطف هذه الجملة عليه ثم لا ابتداء
جهة الكلام من ليذر في قوله ما كان الله ليذر الله متصل لتاكيد النفي كما في من
الفرق بين قولك ما كان زيد ليقوم وما كان زيد بقائم حتى يميز الخبيث
الصحاح ميز الشيء افرزه وميزت به واما ما زميني متيز فلم يجد في
كتب اللغة للمصدقين ان بالبيان ليميز المنافقين وكذا قوله لا تعالى حكم على المصدق
وهو من كلامه في تفسير يطلعكم على الغيب شيئا بانه مدخل في هذا الخطاب الذي انفاذ ضمير
جميعها لضمير الخلوص ومطلقا حال من تعرف من هذا الوجه ان من في من اسيد
للتبعيض ومن الوجه الاول انها للبيان بان تعرفونه الى الايمان
بالله وان تنزلهم لوصولهم الى الايمان بوسيلة والذي يوضح تعدد شايع في هذا
الكتاب جواز حذف احد مفعولي باب علمت وعلمه في سورة التوبة بالباء والفاعل
والمفعولين كما في قوله ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتا على قراءة بياء
الغيبة مفهوم منه انه لا فرق الا لذلك وهاهنا ليس كذلك والجواب ان الاراد
الجواز لقوة الدلالة وظهور القرينة وهاهنا كذلك على ان الذين يعلمون وعلى الثاني
لا اشتمل على ذكر الجعل صار هذا في حكم الباء والفاعل والمفعولين سيقولون
اشارة الى ان هذا المثل لا طوق صعبه فيقول مع على صعبه وانهم يطوقون بمثله
او طوقا من نار وقولهم تقلدها طوق الحمامة العصم للخصلة الشبيهة التي تكون عنها بالحمرة
والشبيه بطوق الحمامة لغرض التزيين وعدم الكراهة وفي قوله من الزكوة
اشارة الى ان الوعيد في مانع الزكوة ولو اكل واحد على الى والنفس بالشيء
للجنة خاصة وبالمهلكة بعمها وغيرها كالمعقوب والكلب والتنور جانب الواو
والا قرع الذي لم ينبت على راسه شعر لكثرة سمه وطول عمره فمن حال غيره
كالملك والولاية والاموال التي ينتقل من واحد الى آخر ولا تعد في الشرع مالا
ولعل في اهل السماء ايضا مثل ذلك قال ذلك اشارة الى قولهم ان الله فقير
ونحن اغنياء واليهود قاتلهم قال ايها نصب صفة كان والاسم ضمير ذلك القول اي
سواء كان من اصغاء واو استهزاء او رفع مبتدا وكان تامة وقيل

والظاهر

قوله الاولى قال وان الله هو الذي
الاثم لو ان يكون كفروا او لا من
الذين قالوا ان الله فقير وان يكون
هو فقير او مفعولا على الذم والمعنى ان
بني اسرائيل قالوا انه فقير من قولهم
لكنهم ان لا فقير من قولهم
ان لا فقير

سماع الله بمعنى معلوم ان الله سميع عالم بالمسموعات فمعنى تصديق هذا القول بالذكر انه
أريد له مقابلا يا سيد على طريق الكناية او يستعمل معنى ان الكلمة حاصلة صفة
والتجوز في الاسناد او استعارة في الاسناد على صفة على جهة الوعيد يعني ان
المقصد بهذا الاخبار الى الوعيد والسين لتاكيد الاثبات كما ان لن لتاكيد النفي
اي بما يكون الوعيد على طريق التاكيد كما الاخبار بوجود السماع قوله
لان مقدورنا بقولهم ان الله فقير ولين اخبار بمعنى مصروف اليه كتب مع الى يكون
مصحوبا بالمبعوثة على يده ذق حقق اي ذق جزاء مهلكك يا عاق من حق الله
عقوقا وهو عدل في الصفة كعمر وزفر في العلم على سبيل التغليب كما قيل ان
العقاب بسبب سيئات اعمالكم التي اكثرها واكثرها بالايدي وبسبب ان الله ليس
بظلام ليترك عقاب من مستحقه مبين بالسوال والجواب ان لهذا مدخلا في سببية العقاب
اذ الظالم قد يترك عقاب المحق كما يترك ثواب المحسن واما وجه الاتيان بصيغة المبالغة
مستدركة في موضع اخر على انهم مبتدا وجبر والجملة خبر كان وكان يقول الى
يذبح في بيته مبين لذلك وهذه اشارة الى ما وجه من العهد اليهم ما يحق
معنى ان الذين خلقهم الله الفاظهم وعباداتهم ولا معنى لحمل الرسل على ما لم يرد المحق
بعناه وهو ذاك كما في قوله تع ثم يعودون لما قالوا على اجود الوجوه الى معبودين
الذين في شارة ورد الظهار والقول انت على كظهر امي بطرح النون من الاصل
في التنوين عند ملاقاة الساكن ان يجوز بالكسر وقد جاء الحذف كما في قول ابي الاسود
الدولي فلذكرنه ثم ما تبنه عنا بارفيقا وقد لا جميلا فالتبنه غير مستقيمة والاذكر انه
الا قليلا الاصل في الكر بالتنوين مجرور واصله فاعل مستقيم ولا اضافة لان المنصوب
واسم الفاعل معتمد على النفي او على المبتدا في المشهور كما تقول انت خير ضاربا
زيدا الى الاضارب والمعنى ذكرته ما كان بيننا من العهود والمواثيق وما تحته
ادني مناسب فاوجده طالب رضاي قال استقيمنه فاحتبني الى استرحيته فاحتاج
تنزيل هذا الوهم ولهذا انزل وهم ان ينسب اليه ما ينسب الى بعض المعبود
من نفي عذاب الغير وتعميمه التجوز المطلق يشير الى وجه تركيب متعلق
وبارتي الى الناس الى ينفعهم ما يجب ان يفعلهم متاع بلاغ الى
تبليغ واتصال الى الاخرة حتى طلب كونهم مؤمنين بذلك اي بتبليغ الرسول في امور الدين
الاية والصبر عطف على اعتقال وضمير تعرفها لما سيلقون او لكشاد من معنى خاف
يعني ان العزم مصدر بمعنى المفعول ان العزم وهو عزم من على الامور واجبة منه
ولم يسمع عزمه والفاعل هو العبد بمعنى انه طلب عليه ان يعزم على ذلك والله تعالى
بمقتضى انه كتب عليه ان يعزم على ذلك والله تعالى بمعنى عزم الله اي اراد وقصد وقطع وفرض
ان يكون ذلك بالفعل وذكر الامام الرازي ان حقيقة العزم توطين النفس وعقد القلب

على ما يرى

يترك فعله ولذلك لم يقدر على الله تع واذكر وقت اخذ الله بان اخذ منهم
لاخذ من الاول يكون المراد اذكر الحادث وقت الاخذ الكلام جواب
القسم وهو من التاكيد في شان الكتاب وبالعطف على جواب القسم في اجتماعهما
حيث قال والاكتفاء على ان القسم للشان وان يبتدا امتداد خبر ما موجود
تحقيقه ان موضوع من شيء لا دليل عليه بعد العلم بحقيقة ولا اماره بعد الظن
لو كنت نبيا مرسلا من غير الشارع وضمها حقا بقال الزجاج العرب تعيد اذا طال
الصفة من حيث وما اشبهها اعلاما ان الذي جرى متصل بالاول وتوكيدا لقول
لا تقتلن زيدا اذا جاء لك يكيد اذا كنت قاتلا صادقا حقا فلا
تستبهم تاكيد والتاء للاشعار بان افعالهم المذكورة علة لمنع الحسبان والنهي
والمفعول الاول محذوف هذا الكلام اذا اصل التاكيد هو محمول لا تستبهم
الفعل والفاعل والمفعول واما اذا اصل التاكيد هو الفعل والفاعل بالتاكيد هو المفعول
اذ ليس المذكور سابقا الا الفعل والفاعل والمفعول المنصوب المتصل بالتاكيد هو المفعول
الاول ولا حذف الا ترى انه لم يحل الفعل الاثنين السابقين على حذف المفعول الثاني من
اجل التاكيد او التوكيد من اخبارهم اي اخبارهم وهم يعلمون
بالرفع انتم تعلمون على رفع ابدا ولم يوجد عين قوله وقيل معدودون على
من كان عطفا على معدودون ما فعلوا من قبيحهم كيلا يتوهم ان في حيز القيل ام
خبر
خبر على رضي الى ما هنا كشف ذكر العذاب منفارة واستجدوا اليه بقوله
ان طلبوا الجد متوسلين اليه بذلك او انتهوا الى طالبين الجد بذلك قال في الاساس
قال استغنى الله الى خلقه احسانا اليهم وانعامه عليهم في النصائح الصغار
تقليب اسم كتاب له في الموائد والنصائح واخر احد نصائح الكبار على كل ان ناقة
تقليب لقلبها والاطلس لما حق شغل وقد من العباد الخفة موضع الازار
لاكل الخفة بقلبها اعلم ان علم تعلقه بما به وان عهد حذف الفعل من الحاوي
وذكر او ايرادا من وارب في علم اجتهد فالاستناد الى الذكر مجازا لاحتقار في ان عليم الاحوال
لا يكون على صفته اذ من الاحوال ما لا يشعر به الذكر فلذا قال في اغلب احوالهم
فنا ما مصدر بمعنى الفاعل او ما تقدم واحتمل ان يكون مجرورا على عظم شان
بدل من علمه بكونه الفاعل وما وتبرئها عطف على اخرتها او صفتها لا على ما بدل الصلا
يتعلق اخراء الصلة ولا يلزم الفصل بين البدل والمبدل منه بالاجنبي كان قيل من قوله
ان المبدل منه في حكم المنفي وح يلزم خلو الصلة عن العائد على الاول وجه دليل
زيد لتغيب علامة رجلا صالحا هذا والاحسن ان يعلق على علم معلقا بمنكرون على
معنى الاستبدال والاجتناب المعصية ما خوذة في ربنا ما خلقت هذا باطلا حسن وعلى تقدير هذا

قوله على ما يرى ابو حيان ان ذلك يجوز
الى استيناف ان الحق عليه ابو حيان بالاجوبة
اجوبة الحق والتوبة الحق
استيناف الحق الحسن بعض قوله ان
قوله هذا ابتداء كلام لسان في
الحق ان الاحاطة على الوجه الاكمل

اذا طالت النهي منه
النهي

اجد الفعلين

قوله وما لا الى اشارة الى ان قوله
لا يا ما ت بوا على ان يكون
امة تقية وان الاساجون او
مسجونون في السجن والا سجون
مسجونون العذاب الوبيل على ذلك

الشارية كانهم قالوا ان فيها دلالة على وجوب طاعتك فيما تعلمك فيما هذا الذي الذي
هذا حذا من معاك وحقيقة فيه فقنا للعلى ما فيها من الدلالة هذا الخلق
المحبب مستفاد من العدول من الضمير الى اسم الاشارة الدال على ان المذكور على
ان معنى كمال قيمة تجاهه واستعطاف مالك تعال وفي هذا الى وفي هذا الاطلاق اولى
لفظ هذا اقرب من التعظيم ويجوز ان يكون اطلاقا حالا على الاول كان قيمة
مصدر محذوف فقد كفت في اختزاله هذا استفاد من جعل الجزاء اما الخام الكلام
لشرط لحيث لا فائدة في ذكره ما دام فيه لا على الاطلاق فيه على اصل المخصص لبعض
الفتيان اسم رجل اللام اشارة بعض الى العهد والتعبير من المعهود بلفظ الطالب
بان ما تعلمونه فلم وانه السبب لاستحقاق النار لكن قد سبق ان النعمة هي الدفع
بطريق الفلة والشفاعة للمذنب المبلية فيقبل الشامة لا يدل على نفي الشفيع ولهذا لم يكن
فيها كما في قوله لا تنفعها شفاعة ولا هم ينصرون لكن الاثر لو صح كما ذكره فانا
يدل على نفي الشفيع من اوخال النار لا من الاخراج منها لكن يدفعه عدم القول
بالفصل فان من جوز الشفاعة جوز خلاص الامومن ومن لا فلا لكن وصفت
ان الرجل ما وضع شيء في صورة النكرة مثل سمعت رجلا يقول كذا او وصلت ما يسمع
حالا منه في صورة المعرفة مثل سمعت زيدا فانا قال عن ذكر المسموع لكن لا يخفى ان لا يجوز
ايقاع فعل السماع على الرجل الا باعتبار او مجازا اي سمعت كلامه وان الاولى يعني
فيما سمعه وصفا او حالا ان فعل شاء وعلى الفعل بالمصدر ما مراد بعض النحاة لكنه قليل
في الاستعمال فلذا اثر الوصفية والحالية وان يقال عطف على المجرور في منه لكن فاعلا
الحال مقدرا اذ المذكور من آن وان شاء فقد رفعت من شاء في المناوي
والفتاوي وفيه اي ذكر شاء انها لكن ما ذكره سمع المناوي والهدى التي لا اذا الذي لهم
ترفيه والاستفتاء تعميم المناوي من ابهامه وشكه او من ان تجيز المناوي استفتيت
تعميم المناوي لذلك مقدرا اخذ وكذا الوصل شاء في المناوي جبارا عن صفة وحال
التي هي النداء المخبر باعتنا متعلقة وابتغاء جميعا عن ان في الاوقات الى الشيء
والنداء لو والهداية اليه اختصاصا عقليا وانتهاء له اليه فتوا جرت بالاداء التي للاختصاص
او الى التي لانتهاء الغاية وصل المقصود ان امنوا المعنى لجواز ان يكون ان مفسرة
بمعنى اي وان يكون مصدرية على حذف الباء اي بان وللايمان لطريق طلب الايمان
وايراد صيغة آمنوا فاتح الصدرية وان وحلت الماضي والمضارع والامر لكن لا يمنع
ان فعل الحاصل من الكل لمجرد معنى المصدر على معنى ان آمنوا لفظ الماضي حصول الايمان
في الماضي وان لو امنوا المستقبل وان آمنوا طلبه وصحت اصحاب الجهاد
لم يثبت مع فاعل على افعال وان اصحابا جمع تجنب بالسون او صحت بالكسر لحقيق صاحب
بحذف الالف الاتراء الضمير لقوله ما وعدنا على رجل الى انه ذكر تابعا لامومن اصحا

ذكر

ذكر الرسول والاخذ التصديق وتصديق الرسول نصارة لكن قرينة
لما قدرنا من المضاف وآثر هذا الوجه لان المنزل او المجعول على الرجل ليس هو الثواب
او النعمة به على الاخبار به واما على تقدير ذلك فلم يسبق متعلق اللام والظاهر
انه وعد ثانيا لكن لا بطريق العلة استجاب له الشارع هذا استشهد بالمتعدي
بنفسه لقول كعب العنوي في مرثية اخيه ورواية حاتما من يجيب الى الندى فلم
يستجبه عند ذاك مجيب فقلت ادع اخرى وارفع الصوت مرة ويروى جاهد العقل
ابا المغوار منك قريب وهذا في التعدية الى الداعي واما الى الدعاء فشايع بدون
اللام مثل استجاب الله دعاءه ولهذا قيل ان البيت على حذف المضاف اي لم يستجب دعاءه
اليه اشارة في سورة المتحنة على حذف الباء ينبغي ان يبين وجه تعلقها بالتمني
وما معنى استجاب بان الاوضح ان يعلم اشارة واما على ارادة القول فهو الحال
ان قائلا اني بان لقائل على ان المراد به الشخص العامل لعموم الذكر والاية
فكل واحد منكم استفيد العموم من اضافة المصدر مع الاجماع ومن بعض على
المضاف اي من اجل البعض الاخذ او على الاستعارة التمثيلية عليه بوجه اتصالهم
مداخلة ومخالطة او وبناء اسلاما بانه تمثيل يكون احدا ما جاهدا من الكفر
على سبيل التعظيم لما في العامل والعمل وذلك لما فيه من التفصيل بعد الاجمال تخصيص
بعد التعميم والاخبار على سبيل الشرط بتغيير البيان واو خال المثبات وعظم الثواب
من الله الجامع لصفات الكمال وهي المهاجرة الى الى اخر ما من الخروج
من الدار والاولى في سبيل الله والقتل والقتال ولو زان يكون قاصدا واعطفا
على ما تضمنه المهاجرة من معنى القتل كانه قيل هي ان جاهدوا واضطروا اوذوا
وقاتلوا وقتلوا وفي قوله واضطروا دون ان يقال واخرجوا الى اضطروا الى
الخروج اشعار بذلك وقوله باسامهم المشركين متعلق باضطروا وفيه اشارة
الى وجه تغيير اخرجوا باضطروا الى الخروج وذلك انه لم يكن من المشركين اخراج
على ايذاء وظلم اضطرهم الى الخروج وتفسير في سبيل الله من اجل السبيل وسبب الاسلام
لما هو المتعارف من قولهم جاهدوا في سبيل الله وتعب فلان في سبيل الله اي لاجله و
بسببه فان قيل هب ان المهاجرة والقتل والقتال من الاعمال تكفير الاضطرار الى
الخروج والاولى في سبيل الله فلما فيه ذلك وعدم التفجع وبث الشكوى وفيه ذلك كما
اعمال على التقدير اي تقدير فعلوا بالمحقيق او السند مدخل فاعلوا انها هذا فان
ومنها على ان الواو لا يوجب الترتيب فلا ينافي ان يكون المقتول هو المقاتل او
على انه على البعض وقاتل الاخرون وعند مثل لا قوله والله عند حسن
الثواب ليس معناه ان الثواب لمغفرته وبالقرب منه على ما هو حقيقة لفظ عند
على مثل كون مقدرته وفضله ولست لا تقدر عليه غيره قال الشيخ يكون لمغفرة اجدا لا يكلفه

المسند

قوله وحده الجملة معترضة هذه اشارة
الى قوله سيحكم من بعض فانه قال
لا اصبح على حاصل من امر وكذا او
اتق متعلقة بقوله اصلح من
بعض

قوله اضطروا الى اخرجوا من اوطانهم
قوله وقوله متعلق بقاتل الخروج
الى اخره وهو من عصمته انه حال من
قوله الا استثناء اصبح اعم من
لكن وانما استثناء اصبح اعم من
لكن وهو ان يكون قوله الا
الصالح

لغيره فالاختصاص مستفاد من هذا التفضل مع لو جعل حسن الثواب فاعل منه لاستفاد
مقدما عليه كان الاختصاص بالله وهذا ان نزل الذين يذكرون الى
آخره نزل حسن الثواب تعليم لكيفية الدعاء والابتهال واعلام باسباب الاجابة
والاثابة وقطع للطمع من تمنع الثواب بدون العمل عليه بانه جاهل فيه اما
التعليم فمن النداء بلفظ ينبئ عنه ان الرب والمربوبين مع حقيقة النفس و
الاستيهاء من مظان الزلل والاقرار بالاعمال البدنية والقلبية والامر ان
يكون مصنوعاته مشتملة على الحكمة الكاملة والدلالة على وجوب الطاعة واجتناب
المعصية وكون الصانع منزها عن النقائص والمخاوف من جلال عظمته
وغناه وانه لا يأمر سواه واما الاعلام فمن ترتيب الاستجابة على ايمانهم وذكر اعمالهم
وانكارهم واستغفارهم من المعاصي ثم تعليل الاستجابة بان الله لا يضيع عمل العامل
وان المهاجرة من الاوطان وفي مشاق المتاكين والجهاد في الدين سبب لاجمال
الحسنة وحسن الاثابة واما الوعد والتسجيل فمن ضمن ذلك وتقدم حسن في التنبيه
الآتية الدلالات لكنه تعالى اراد تعالى على بلغها من الاشارات حيث ترتب سؤال الوفاية
من العذاب على الايمان والاعمال والانكار وسؤال الثواب والنجاة على وعده
وصرح باستناده وحال الحسنة الى ذاته وكون ان الثواب من عنده اعلى في هذا
اشارة خفية الى ان الاعمال وسائر عباداته لا اسباب حقيقية وان لا ان يعذب
مع الاعمال ويثيب مع الاخلال اذ الكل من عنده والتفضل بعد ملاحظة ان يعفو الوجاء
الى آخره من محنة ولا الخوف الى يأس من رحمة بل يخشى مع الطاعة عقابه خوف
ما يرجى مع المعصية ثوابه آخره ذلك ان الاخبار بالاستجابة واضح الاحاد الا
العمل الصالح والمضطر به مع الاضطرار مبالغة الفرار مع الفرار الى السيد
في الارض ابتغاء للعيشة والتوحش من الاحقاب ونفس الخوف ومقدم اصحاب
النار هذه وهو معقوب لان العقاب لو خوفه لا اختيار به اشعار بان السبب في العقاب
والسبب الاختيار به والنهي ورد من الاول والمراد النهي من الثاني اعني الاختيار
مجازا او كناية فيما يميل السبب بقلبهم والمسبب المقدور به فهي الفعلية لمنهي مقدوره
ليس على ما سبق لا اختيار به اشارة الى ان معنى قلبه على العدم اللاحق في
ازمنة غير متناهية واما العدم السابق ازمنة غير متناهية فتنزل بعده وسن يعم الآخرة
وتوابها على جميع الحوادث ما الدنيا في الآخرة الا في جنبها وبالاضافة اليها
وصوحال عاملها صحيح المعنى وقد يقدر مضاف اي ما مقدار الدنيا واعتبارها فهو
العامل اذ البيان اي المنسلط العالي شاغلا نزل بنا وصار ضيفا لنا والباء
في بالعيش للتعدية او المصاحبة والعامل اللام اي مع قدره وحاصل المعنى الخوف
وهو لهم لان عقاب فاعل لا اختياره ولو زيادة الحاء ان لفعل عقاب مبتدأ خبره اختيارا
الخوف

فهو حال من الضمير في الخوف ولهم ان يكون قائم مقامه اما كان قال
اما على ان حال واما على ان مصدر مؤكد لمضمون جملة لهم جنات وعلى هذا الاعراب
اسما لا يقام للنازل بل مصدرا بمعنى اعطاء وتفعيلة والعامل محذوف اي رزقوا
رزقا واعطوا عطاء النافي بفتح النون وتخفيف الميم والياء ساكنة
ومعنى آخره مطيعة مع مطيعة عنه سوى تسكين على وفق الحجة في منع الصرف
وقيل المعنى ان في الاصل بمعنى عطية في العربية اذ اصل عطاء الوجه الاصلي
فاقتصر سوى النافي ليس هذا في الرواية وانما قصد به دفع شك الشافعي
في جواز الصلوة على الغائب لفضل الخوف بمعنى انما لهم وحصول اللام في خبر ان
دون اسمه كواحدة توالي حرفي تاكيد وانما جاز هاهنا لانتفاء التوالي بوقوع
الخوف اعني الخبر فاصلا كما في قوله تع وان منكم لمن ليبطئن فان اللام في
لمن لام ابتداء دخلت على اسم لوقوع الخبر فاصلا واما لام ليبطئن لام جواب
قسم محذوف والجملة صلة من وما انزل اليهم القرآن لاهل الكتاب او لمن
يؤمن منهم نظرا الى المعنى واما خاشعين مستفعين كونه حالا من فاعل يؤمن
لان جميع اهل الكتاب ليسوا خاشعين ولانه مشترك لا لجواز ان يكون حالا من
ضمير المستكن في الخوف لان المقيد بالمشروع ايمانهم لا كونهم من اهل الكتاب
ولا يشترون حال اخرى او لكل لهم اجرهم استيناف واختصاص الاجر مستفاد
من الاضافة واجرهم فاعل الخوف او مبتدأ والخوف خبره وعند ربهم حال من
اجرهم او من ضمير في الخوف لتقوية عليه يعني ان الاخبار بكونه سريع
الحساب كناية عن كمال علمه ليدل على علمه بمقادير الاجور ومراتب الاستحقاق
وازيد فيها كل عامل على ما سعى وقدر ما نعمل ولجواز ان يكون كناية عن قرب
اثابة ما وعد من الاجر لكونها من لوازمه تخصيصا الى ذكر تخصيصا بعد التعميم
المستفاد من الامر بالصبر المقيد باطلاقه الصبر على كل ما يجب الصبر وان يصبر
بعد الصبر لشدته وصعوبته وكان الكل وافضل من الصبر على ما سواه ويكون
كعطف جبريل على الملائكة والصلوة الوسطى على الصلوات كفضل صيام
رمضان على الشهر المثل من عبد الجنس وبالعبد المثل من الجنس الا لاحد متعلق بالفعلين
بقي آية اما انا اعتنى في الامان بعد واجب احداث الزمان والمسافة والدم
سورة النساء
بسم الله الرحمن الرحيم يا ايها الناس يريد
الذكور والاناث لا الاناث خاصة لكنه مبهم لعلمه ان يؤاخذ المجرم او من بعث اليهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم فيكم من اصل واحد يعني ليس معنى المبدأ
هاهنا ان يكون محذور من مادة كما في خلقكم من طين بل اصلا يعود عليه الوجود
ودرجة تشعب منها الشعب ولهذا قال خلقكم من نفس واحدة خلقكم عنوانا

متفرعة من أرومة واحدة علام عطف يعني لا يظهر لما يعطف هو جملة سوى
خلقكم من نفس واحدة ولا يستقيم لان خلق الزوج وبث الرجال النساء داخل
في خلقكم من نفس واحدة فيكون تكرارا ولانه يوهم ان الرجال النساء غير الحاصلين
من نفس واحدة وانهم متفردون في الخلق منها ومن زوجها والناس اعني بني آدم
انما خلقوا من النفس الواحدة من غير مدخل للزوج والوجه الاول من الجواب
الى التفرع والثاني اميل والثاني الى الاول فالوجه الاول انه عطف على محذوف
من جنس نفس دل عليه المعنى المقصود وهو انه خلقكم من اصل واحد فلا بد من وجود الاصل
وانشاء اولا ثم انشاء الفروع عليه ومن كون الاصل مبدأ الفروع في الخلق فيه
سببا وقوعه من البعض بلفظ الزوج اشعارا بان الكل جنس واحد والاصل
اول الافراد ولما اشار الله من ان المبدأ منه جاعلا ليست بطريق الماهية لم المقصود
من هذا الوصف بيان كيفية التفريع وتفصيل ما اجمل اولا من الخلق على هذا الاراد
بالناس جميع بني آدم الماضين منهم والحاضرين والآتين على التغليب اسم الانثى
اذ لا يتصور امر الماضين بذلك على الآتين انتهى المقصود والوجه الثاني ان يعطف
على خلقكم والمراد بالناس الخاطبين هم الذين بعث اليهم رسول الله صلعم لانهم
المأمورون بالاتقاء حقيقة بل روي عن ابن عباس انهم العرب خاصة بقرينة قوله تعالى
واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام بان المتساءلين به والرحم طريق
العرب خاصة ووقع بانه تغليب الخطاب الاول عام والثاني خاص والمراد بالرجال
والنساء من سوى الخاطبين من الامم فيكون المعطوف اخص من خلق زوجها وبث الرجال
والنساء منهما مغايرا للمعطوف عليه من الخاطبين من نفس آدم بالوسائط مغايرة
ظاهرة والى توسط الوسائط اشار بقوله لانهم اي الخاطبين من النفس المتفرعة من
بني آدم والعدول من لفظ خلق الى بث ربما يفيد توهم ان خلق الخاطبين كان
من نفس آدم فقط دون زوجها بخلاف ما لو قيل خلقكم من نفس آدم وخلق منها
زوجها من سواكم وعلى لان المراد بالبث انهم خلقوا من نفس واحدة فلا يتوهم
وقد يقدر وعلى هو عطف على واحدة كما ذكره في سورة الزمر من قوله خلقكم من نفس
واحدة ثم جعل منها زوجها الذي يقتضيه سياق النظم يعني قد ثبت من الاشياء لا
وناسب مقتضى العقول ان يكون الوصف الذي خلق الكل على موجبه له او باعثة عليه
واحدة اليه فكيف كان ما ذكر من الاوصاف موجبا للتقوى ان كان القصد الى العلة
الموجبة وداعيا اليها ان كان القصد الى العلة الباعثة وهذا التقرير يلزم ان لا
حاجة الى جعل الواو في قوله وداعيا اليها بمعنى او فاجاب بان ما ذكر يدل على
القدرة البليغة والنعمة الجسيمة والاول يوجب التقوى حذرا من العقاب العظيم والثاني
يدعو اليها رجاء الثواب الواجب هذا اذا اريد بالاتقاء ما يعم المعلق بحقوق الله

والحقوق

وحقوق العباد ويجوز ان يراد ما يتعلق بلفظ ما بينهم من الحقوق وهو كون خلقهم
من اصل واحد متفرعة من اصل واحد جعله موجبا لاتقاء الله في الاخلال بما يجب من
حفظ الحقوق فيما بينهم وهذا المعنى مطابق لمعاني السورة من رعاية حال
الايتام وصلة الرحم والعدل في باب النكاح وارث البعض من البعض وغير ذلك
بالخصوص فلا يلائم الوجه الاول فانه اذا لقاء بها من حيث العموم فان اتقاء الله
باجتناب الكفر والمعاصي والتباعد في مسائل رعاية حقوق مجامع الناس
وهو خبر مبتدأ محذوف لان العطوف على الصلة لا يكون الا جملة فلا يقال ما اذا
قلت زيد ركب وذهب بطريق التاكيد الثاني لان السفلي منع مما يحصل لان
الاولى صدق مفاده على سبيل الاستظهار ان طلب العطف والفوقانية
وان كان جواب القسم طلبا فهو للاستظهار وتعليل اذ الان القسم يعني ذلك
كما هو الكريم الوصيم وكالرحم والقرابة والى هذا اشار بقوله واتقوا الله الذي
تتعاطفون باذكاره واذكار الرحم وانا نشدك الله نقول نشدك الله والرحم
وناشدك الله والرحم الا ساء لكل بالله والرحم وتعديته الى مفعولين اما لكونه
حديث نقول نشدك الله ونشدك بالله كما تقول دعوته ودعوت به واما لتضمين
معنى التذكير كانه قيل ذكرتك الله طالبا ومستعطفا قال حسان نشدت بني النجار افعالي
والذي ان ذكرتهم اياها واحد من الشيد وهو رفع الصوت او تساءلون به كم
عطف على تساءلون به كم يعني يجوز ان يكون التساؤل فيما بين الخاطبين كما يقال
تواعدوا فلانا كون له مفعول ويجوز ان يراد انهم يتساءلون به فيكون على حذف
ويكون تساءل بمعنى فعل فعول التساؤل في الجملة باجتناب كون التساؤل بمعناه ان
لم يكن من الجانب الآخر سؤال قال الصفي سمعت من العرب من يقول تساءلت به
يعني اجبرته فلا يتوقف على كون التساؤل حقيقا لان الفعل المتصل متصل كما هو هذا
كونه لهم لا زال كما هو محمود او هو تشبيه عند حيث اعتبر الشيء الى الفرض
الشبه يعني كون احدهما مقتضيا لمعناه والاخر من نفس لفظه اشتد الاتصال
لكونه حيث كان الضمير متصلا لا منفصلا ومجرورا بالجار لا منصوبا بالمناسب
او رافع فلا يلائم صورة نزوله وحيث لم يكن ضميرا متصلا او كونه مجرورا حيث لم يكن
المتصل مجرورا وفي قوله هذا اشارة الى ان لا فرق في ذلك بين المجرور
بحرف الجر والمجرور بالاسم المضاف وقد يقال لعل هذه القراءة ان تسلما
وهو وجها من الضعف الى القوة لما ذكره حاصلا ان عطف الظاهر على الضمير المجرور
ليس بسديد وفي المفصل ان قوله حمزة ليست على القوة اما وجه الضعف فلانه
لا يكون دون اعادة الجار وان الاعادة اولى من ان يكون العطف اذ قد مر
على ما نقل عن الصفي اولا ولا يكون من العطف على الضمير المجرور الا باعادة الجار

واما التحمل فلان اضمار الجار ضعيف كما في واو لا تجعلن وقول رؤبة خير يا الله
قال كيف اصبحت واما قوله الا طلالة او مدامة سابح فليس من اضمار الجار على الجر
وقول الشاعر فاليوم قد بت تهجونا وتشتمنا فاذهب فما بك والايام من عجب
ورب او واو نيت كلا مكل الشيء او اسرفت في الذم والايذاء فاذهب على طريقك
فانها شيمة الايام واهلها وقد قال ان الواو في الارحام للقسم دون العطف والا
بان سؤالهم قسم السؤال لا تكون بالواو واحسن انه ليس بقسم سؤال بل قسم اضمار السنان
كانه قيل والارحام انه مطلع على ما تفعلون والارحام مما يعني يطلق الى
قوله تعالى واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام فالمعنى ويدل عليه قراءة النصب والارحام فانها تدل
ذلك الى قوله تعالى لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وقراءة الجر معناه واتقوا الذي تتساءلون
به واتقوا الارحام بمعنى قراءة النصب واحد تقديره الوقوع وقوله واتقوا الله الذي
تتساءلون به واذكروا الرحم بمعنى قراءة الجر واحد تقديره الوقوع واحاد
اسم الله في الثاني دون الاول للبعد والقرب من اتقوا الله والرحم مجتثة
من عام كلام الحسن في التباين الجثة من الاجتثاث كالجمع من الاجتثاث بالحديدة
اليقتلها في رأس المغزل وفي الصحاح الجثة بالتحريك الاصل جاء وصفة الجثة
الحلب معتوجا وقتلت الشيء فانفتق اي انطلقت الشيء فانطلق انشق به من الشاشة
اي استرقت به وانفلت عليه تقول لا ولا وكم اي لا يولد بالتفلق الاولاد او تقول
ذلك لاجل الاولاد وحاصل كلامه ان على ان معنى الرحم يعني ان لا تقطعه على بعضه
ذلك في الولد بان لا يزني فينتسب الولد الى الغير ولا يكتم الزانية فينسب الولد الغير اليه
للعاهد الجد اي لا يعني للزاني في النسب كما قال له الزاني اي لا شيء قبل هو الرحم
بالحاء والهاء بالكتابة ان نسب الولد الى غير ابيه كيف جمع معنى ليس على اللفظ
فعيل على فعالى على فعال وفعلاء وفعل وفعلى كقدام وكرماء وبذر وهو مني فيتامى
جمع يتيمى وهو جمع يتيم كما في الصحاح السوالي جمع اسارى جمع اسير الغرباء اي مغلوب
بناء جمع يتيم فان فعلا اذا كان اسما جمع على فعائل كالقبائل على ذلك في الصفات لكن
اليتيم اجرى مجرى الاسماء كصاحب فارس ولهذا قال ذكر الموصوف معها وقوله
واو الاصل في قول ان ام الطلال جسر ما بيرا ان البنايا سلام على الحاء لكن
الفدايم والتدايم انما جاء مجرى مجرى الاسماء لكن ذكر الموصوف معها بالبناء
فاذا استعملوا هذا الاشتراك في خارج في الاجلاء فقد تؤول بجود البلوغ
من غير ان يتحمل يستغني بنفسه وينتصب كالاغنياء كن على محمونا وضيعا
مفعول له لتقديره ذلك سواء كان على القياس او كان على سبيل المبالغة الوضع ضد
الرفع والاوجه ان المقصود من وضع وضاعة وضيعة ومعناه النسبة الى الضعة
الوصف بها واما قوله على موقف كلام المصنف هو ان مقتضى القياس ان يصح

كاتيل

الطلاق

الطلاق اليتيم بعد البلوغ لقد تحقق معنى الانفراد وان لم يطلق عند حاوله يعلم الطلاق
لقد وقد تقدم من قوله على لا تم بعد البلوغ عدم الاطلاق لقد فاجاب بانه
لتعليم اللغة بل الشرعية فلا يدل على عدم الاطلاق لقد واما عدم الاطلاق شرعا
وعدم فما لا نزاع فيه ولا احتياج الى الدليل لما قدر انه لا تم بعد البلوغ الى حق
الاطلاق عدما وحق الاحكام شرعا وان الاحكام للصغار خاصة بوجه ان يأتوا
تم وآتوا اليتامى اموالهم اما اطلاق الشامل على الكبار او اثبات الاحكام للصغار
فاجاب بان ايتاء الاموال جائز من قبلها مالكة لهم او اطلاق لفظ اليتامى فيه
لقد لا عدم قد او مجاز بتنبيه ما كان او ثم تقرب العهد بالصغر والاشارة الى
وجوب الدفع الى وضع اموالهم اليهم حتى كان اسم اليتيم باق بعد غيره زائل على
قبض الى ما مات الولد وعلى الوزر على والده لا شرا الى المنفعة او لا كتابة من حق
فيه حيلة وثبوت الاجر على تقدير عدم الغصب ظاهر وكذا على تقدير الغصب اذا الحق
العلام ملاكها وتحاصل اصل الباب ان الواجب عليه التصدق وقد فعل لا تبدلوا
ان لا تتخذوا بدلا مما كله ان مال اليتيم فكانه مكانا ان مكان مالكم وما اجمع كم
استقرح من الشيء التقرح والاستقراح التكسب اهل الوداء لحلوا الرقعة او تقدير
يا تحوم ما استحلفته حاول عليه سياق الاثبات ونفي عليه سبوه والمراد الفحش
من السب والطباء بدلالة العوض وكنى بهذا عن ذلك على ما قدروا اذ لا وجه لاثبات
الحكم المتناقض لما الحد والدار بدلا من الاجنبي من غير ذوي العقول وهذا
ليس بتبديل لان معنى تبدلت هذا بذاك انك اخذت هذا وتركت ذاك وكذا
استبدلت وانما هو تبديل لان معنى بدلت هذا بذاك انك اخذت ذاك واعطيت
هذا قال الله تعالى ومن يبدل الكفر بالايمان فاذا اعطى الدوي او المهزول واخذ
الجيد او السمينة كان هذا اعطاء الخبيث واخذ الطيب لا اخذ الخبيث وترك الطيب
لكن تبدل الخبيث بالطيب وسيجيء في قوله تعالى لا تبدل الكلمات ان الجمع لا احد
شيء من ذلك ما هو اصدق قال اصل في التبديل ما دخلته الباء متروك وما عدا
اليه الفعل فقد ما جوز وفي التبديل بالعكس نعم للتبديل استعمال اخر لا تعدى
الى المفعول بنفسه او بكل بدل الله سيئاتهم حسنات قاروا ان بدلها بها خيرا
معنى فعل الحسنات بدل السيئات وتعطيها بدل ما كان لها خيرا واخذ تعدى الى
مفعول واحد مثل بدلت الشيء غيره عن بدله بعد ما سمعه واخذ تعدى الى مفعول
بنفسه والى الاخر بالباء المبدل منه بالتاء او من مثل بدله تخرج ومن خبيث
امناء منه تزلة تخ وبدلناهم بجنتيهم جنتين الالف فعل صحيح الكلام السوالي
فانه اذا كان للصبي شاة سمينة في مال صديق للولي فيأخذ منه مكانها مهزولا
كان هذا تبديلا للخبيث بالدوي بالطيب حيث اخذ الدوي وترك الجيد ولا يجوز ان

نوع المعنى اليتيم

ان هذا بعيد عن الفهم جدا لا دلالة للآية عليه وكان مراد المصنف انه لا يحل لما ذكره
الا هذا الطريق الذي لا سبيل اليه ولا دليل عليه فهو فاسد قطعا وانما وقع للمصنف
هذا الاشتباه من جهة انه اراد منه هذا الاخذ والاعطاء من الولي بالنظر الى حال الرشد
وانما لم يعتبره بالنظر الى حال الصغر فهو كلام لا غبار عليه فان الولي اذا اعطى هذا
من ماله مكان حسنه من مال الصغير فقد اخذ الصغير الخبيث الردي واعطى الطيب
الجيد فيكون تبديلا وانما هو يكون تبديلا بالنظر الى حاله حيث اعطى الخبيث واخذ
الطيب ولا ينفعه حاصل ما ذكره الى ان المراد بالاكل الانتفاع والتصرف
تعبيرا عن الشيء باعظم منافعه وآثاره وان معنى الى عايدة الى المفاء نعم
اموالهم الى اموالكم من فائدة التعبد بالعبد ما يزيد على عامه فيجب فعلهم حيث
اكلوا اموالهم مع الغنى عنها ولم يبرزوا سببها وسببها كما هو جال النهار واذا قصد بذلك
تشهيه ما كانوا عليه من ارتكاب هذا الامر العظيم واذا كان التعبد لهذين
الغرضين لم يلزم القائل بمفهوم الخطاب حرمة اكل اموالهم وحدها واصل السؤال
انما توجه على تغيير تبديل الخبيث بالطيب باستبدال الاختيار بالغلط واعطاء
الردي او قول السدي لا على تغييره باستبدال اموال اليتامى بماله واكلها مكانه
لا ان يكون تغيا من اكلها وحدها وكقال قوله تعالى كلوه هنيئا مريئا ان مال اليتيم مكان
مالكم يتمتع بها شعدهم ويتمتع الناس معكم التمتع الهوى الذنب الكلفة
من الغواء وقيل مطلق الذنب وجعل طلاق ام ايوب ذنبا عظيما عظيما لانها كانت
مصلحة له في دينه وهي امرأة ابي ايوب الانصاري مولاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
معناه ان طلاقها لوحشية قال ذلك حين اراد ابو ايوب ان يطلقها فان قيل قد
سبق ان العظيم فوق الكبير فما فائدة في وصفه بل كبير بعد وكل عظيما وال
حيث اخره وكل العظيم جاعلا في صفة الحوب والكسر هو الكسر العظيم
كما نزلت الآية في النساء بعد ذكر الوسط من الشرط والجزاء في قوله تعالى فان خفتم ان
لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء فانه غير فانه كما لو قلت ان خفت ان لا
يكرم القوم فاشتر ما شئت من العبيد مثنى وثلاث ورباع بعد ذكر وجوه بلغة راجعة
الى سبب النزول الاول ان جمعتم الحرج في حق النساء فانوا الحرج في حق النساء
فلا تباشروا ما يفضي اليه وهو الكثرة واثره التعليل بان لا تعولوا وزوا عدد الاربع
فعدلوا بالنسبة الى ما كانوا عليه من نكاح العشر والثماني والست تضييق لانه سعة
لينافي المقصود الثاني ان جمعتم الحرج في حقهم فانوا الزنا الضاعد لعقوبات شدة
ما يدعو واحد الزنا فان ذنبه وجه تخصيص الامرين بالمعين دون
سائر ما كانوا عليه من المحرمات هو ان الغضب الى وقع هذين الامرين كما
سبب النزول كما تقول لمن يداوم على الصلوات وتقول اتم من الخطيات وانت تريد

منه

منه من ترك الزكوة مكثرة ما لا او عن السرقة لتقول اخبارا جدا ان صفت ترك الصلوة
تنفلق من تحصيل الاموال فان ترك الزكوة انما يجب ان يكون في اوقات
واجمع المباحات فان فيها كثرة تعسك من السرقة والاحتمال الثالث
لما فيه وقته اعتبار الشاهد في الشرط سبب النزول ومناسبة الجزاء المعتبر فيه
ذلك وتقصد الستة لغة الشامي لدلالة المعنى واشارة لفظ النساء فيجاز
لضعفهن يشير الى ان سبب الخوف اضاعة الكثرة والضعف لعدم الداعي الى الوجود
عند العلة وجود المانع عند الثقة او كل واحدة بدل من مثنى وثلاث ورباع
حقوقهن ثاني مفعولي يقيم مثال لما حقه رعايته ولا كلام في جمع مثنى على ثلاثة
قلبه الى ثاني وجمع المعنى وانما كان الكلام في جمع مثنى وثلاث كما قيل اياي
يعني انه يقال للذكور والاناث ممن لا زوج له وانه جمع على الاصل اي لم يجمع
فيقال من آمنت الدارة من زوجها مثنى اياه ثم ما رايه يقال للرجل يزوج من
قبل ان لم يتزوج وللمرأة مكررا كانت او ثيبا تقسطوا تعدلوا
قسطا جار وعدل من الحق واما القاسطون فكانوا الى الجهنم حطبا واقسط تقسط
عدل ان الله يحب المقسطين من القسط بالكسر ما طاب لكم ما حل لكم حلل هذا
اختيار هذا التفسير على تفسير ما طاب بما استطابته نفوسكم وما مالت اليه
لا يصح على العموم ولا يقارنه مخصص وعندهم ان المخصص المقارن يصح والاصل عدمه
واعترض بان فيما ذكرت ابطال الاصل عدمه وان جعل الخطاب عموم وجه تركه
عدمت عليكم اما حكم الآية سابقة في التنزيل والاصل التفصيل ليكون والاعلى
التخصيص ايضا واذا كان ما طاب بمعنى ما حل هذا الامر للاباحة يؤول المعنى
الى اذا اباح لكم ما اباح واجيب بان الاباحة تكون راجعة الى العبد اي اباح
لكم من غير المحرمات هذا النوع من العدد وقيل ما ذهابا الى الصفة
بمعنى استحلت كلمة ما في النساء مع اختصاصها بغلبتها في غير ذوي العقول لان
هذه الصفة انما حصل اذا اريد الذات واما اذا اريد الوصف كما تقول في الاستفهام
ما زيد اي اي فاضل هو وفي الموصول الوصف ما شئت من هؤلاء الرجال اي
القائم او القاعد او نحو ذلك فهو نكرة ما دون من لكم الوضع على ما ذكره
المصنف وصاحب المفتاح وغيرهما وان اكثر الوضع وهاهنا المراد الصفة
التي الحكم الموصوف بان صفة ادونه من البكر والثيب والشاب والجميلة
والشيب واضداد ذلك الى غير ذلك ممن الاوصاف وقيل المراد الموصوفة
بانتفاء العدد والتضييق في نزوجها وقد حكي معنى قول ذهابا الى الصفة
على بعض الاقاويل مذهب الى ان معناه ان المراد الوصف الخاص دون من
المذكور بعدها فمعنى ما طاب الطيب وهو صادق على الباقي وغيره ومعنى ما

الخطاب

سمعه كمن المسمع وانت جيد بان السوال لا يسقط بجوده ولكن عن احد المذكورة
ان تنتهي سنين وثلاثا ثلاثا واربعا اربعا لما ان السنين هو الكلم مثل جاءني
القوم رجلا رجلا لبدل على التفصيل وتحقيق العدلين انها اخرجت عن اوزانها
الاصلية الى اوزان اخرى من تكرارها الى التوحد فان ذلك ايضا تغيير للتصنيف
نظرا الى المجموع والكثرة الخمس من حيث ان فيها العدل والصفة الاصلية لانها لا معدولة
لا تكون الا صفة ومع المصنف اعتبار الوصف فيها ثانيا على عدم اعتبار معاني المعدول
منه بدليل انه ان صورت بصورة اربع وما ذكر المصنف عايد الى ما ذهب اليه
السيرافي ان فيها عدلين لفظيا ومعنويا لان مثنى معدول من لفظ اثنين ومن
معناه اي الاثنين مرة واحدة الى معنى اثنين اثنين وهو على ان لا
كما ذهب اليه الكوفيون من انها صفة تعرف للعدل التعريف كما في ثم اذا لا يدخلها
اللام وانها اذا اضيفت على النكرة نحو اربع البدل هذا ولكن لا بد للمصنف من
مستشهد في اضافتها معرفة باللام ومحلهن النصب على الحال فما طاب لكم من
النساء اذ لا معنى له وانما المعنى عند نكاح ما طابت لكم نساء معدودات هذا العدد
مفصلات هذا التفصيل ثم لو جعلت من بيانية لا تبعيضية لم يعد جعلها حالا من النساء
لكن الظاهر هو التبعيضية ولو انفردت وعلت اقسموا احدا اثنا وثلاثا
واربعا لم يكن له معنى ولم يصح جعل ما حالا من الحال الذي هو الفاعل لما ذا
تدرك ان القصد منه الى الوصف والتفصيل في حكم الاقسام وكذا الطيبات في حكم النكاح
اعلمت انه لا يخلو ذلك لان احد الامرين او الامور لا غير واما الاثنان
وجه ان الجمع في مثل جالس الحسن او ابن سيرين فانه يكون ابلغ من غيره مثل ان يجالسها
غيره وزيادة في التفصيل وتعلم العلم فيكون اولى بالجواز وحاصله ان اولا احد الامرين
والحال بيان كيفية الفعل الذي في الكلام يكون بيانا لما تقابله فمعنى اولا ان يكون
الاقسام على احد هذه الانواع خمسة من اثنين منها ومعه الواو ان يكون
على هذه الانواع خمسة متفاوتة بزيادتها الى ما فوقها وهذا معنى قوله فجزوا عليهم
وزاد ذلك وهذا اشارة الى دفع ما ذهب البعض من جواز التنكير بان
الواو لجمع مجموع الثنائي والثلاث والاربع من تنكير وذلك لان من جمع الخمس او
ما فوقها لم يجاوز على العدد اي كيفية النكاح وهو كونه على هذا التقييد و
التفصيل بل جاوز الى خامس وسداس وذوروا الجمع اراد ان بالعلة
الا تغيير وفي توارد هذه الاحوال اشارة الى ان لزوم الواحدة انما هو على
تقدير الخوف في كل من انواع العدد اذ لو كان الخوف في الاربع او الثلث لم
يعين الواحدة المقنع ما يقنع به في الاساس لنا مقنع رضي اي ما يقنع به لو سقت
على القوم حتى جبت عليهم الشد وهو طول الشعب بالفتح قال والاقناء بسبعة ما صنعه

في كلامها شعب آخذ اخذ اخذ الشعب الا الاوبة فيتطق بقدس والكلام غيض
وكانه روى من زعم ان الشعب بالسكين لا غير المهاية جمع معبرة وهي المعبرة
من معد معا تقطع لها مهرا وتهرا اعطا ما مهرها وهي في مقابلة الشدة يقال
تقلان معبرة وشدة وعلى هذا ينبغي ان تكون ما في الصحاح ان المعبرة هي الفرة
والذي تكلم متعد لهذا الكلام الرد على صاحب الكشاف في التفسير
حيث شنع على الشافعي رضي وزعم انه لم يعد في هذا الموضع النقد واللغة ولم
يفرق بين بال واحال فتبين المصنف ان المخلص يحتمل لان يقول لما اصبحا و
تعاقل في ثبته حاليه مقابلة من ان يقول عليه مثل هذا على ان التفسير مقول من زيد
بن اسلم وهو تابعي وحال يعني كثرة عيالا مقول من الكشاف والاصح والمخلص والجلب
في العلوم جاهل باساليب الكلام وعلة الكناية من علة القدر والوقت لان الكيف
والقدم من اشكال الاعتقاد فاذا اعلا علا الوجل وطول الساق من الاخاطة والاشاعة
وهذه لان من كثر سان لوجه الكناية بانه ذكر اللازم واريد الملزوم وفي
ذلك ان في كثرة العيال ما يصعب عليه اي حاصل من كثرة عياله فما مصدرية ولجواز ان
يكون موصولا والعايد محذوف اي الذي يعد ويكون عليه يعني معه والضمير لما
لان المعتدي بالتزوج الثاني الذي فان قبل العدل من المهاية ايضا جائز عند الشافعي
فقوله كما ذكر لا يصلح جوابا فان الاعتراض انما هو على تقدير عدلنا فحينئذ العدل الاخاق
كون القصد في التزوج الى الولد وهو في حالت الامر اليه لكن العادة بخلاف
الشورى فانه بالنسبة الى التزوج مطلقا تلك الولد من جهة الكيفية والعدد على الواحد
بالنسبة الى الاربع من جهة الكمية والعدد كيت لكل الخطاب لعائشة تقول
الجدار وهو مصدر جد الفعل الى فلح ثم هذا وما الجد والفتح استعمل بمعنى المفعول
والله حق سنون عاما والعالية من اراضي بالي المدينة وروي حاق سنون
كعيشة راضية والمراد قيل فيه منها كذا لان الاثنا والعلة بمعنى الاعطاء الا ان
النملة نوع منه وهو المقرون بطيب النفس والنحلة من نحل الذرع الثدي
رضعه وشبعه وذلك انها توسع مال الاب وتعطيه الضمير في منه عاد الى
اسم الاشارة والا كان الواجب منها لعود الى صداقتهن ولما توجه السوال
بانه كان يجب تاويث اسم الاشارة لكون المشار اليه مجاز احاث ان مثله وارد
في الكلام فان ذكر اشارة الى الشهوات ولما توجه انه لا بد من التاويل
بالمذكور عليه عطف الضمير عايدا اليها بتاويل المذكور من غير توسيط اسم الاشارة واجاب
بان الضمير من العدد بتاويل الصداقة وذلك حيث قال روي ان ذوات كان ذوات كثيرا
الى الخلوط وعلى الجملة ما ذكره روي لا يمس البيت لاحتمال ان يكون تذكير الضمير
باعتبار الخبر اعني توليع البهق كما في قولهم ما كانت امك والكلام مع جملة فهو

نعطيه به

قوله تعالى فاصدق واكن من صفة اذ وكذا الضمير نظرا الى وقوع صدقاتهن
صداقهن كما جوزه صاحب المعطوف نظرا الى وقوع فاصدق موقع الجزم اذا
قيل لولا اخرتني الى اجل قريب اصدق بالجزم لكونه في المعنى جواب التمني المستفاد
من التخصيص في الاية واعترض بان مثل هذا انما يحسن اذا كان المعدوم الذي اخر
موجودا وهو الاصل كما في فاصدق واكن او الكثير في الاستعمال كما في قوله بدا لي
اني لست مدرك ما مضى ولا سابق شيئا اذا كان حاما وحاصل الجمع هو الاصل
لان لكل من النساء صداقا واحدا فيكون الاخراج هو الاصل نظرا الى ان المراد واتوا
كل واحدة من النساء صداقها والاول منع لزوم الاحالة لو اريد الكثرة والانتقال عنها
محذور استعانة المعنى كما اشير اليه بقوله لانكل لو قلت واتوا النساء صداقهن لم يكن
بالمعنى وما ذكره من ان المراد واتوا الكل واحدة صداقها مخالف لما ذكره المصنف من ان
الصداق في معنى الصدقات وتوحيد معا مبتدا خبره لان الفرض ولما كانت
منهن بيان لتقدير الجواب بعض وغير محسات اي غير مجمعة لان جمعه بيان لمعنى الطيب
حاصلا وفاضلة بيان ان المراد بالاكل حاصلا الانتفاع والانتفاع بعينها ظهر
المنافع والمفعة حاصلة من الشعبي ولا اشكال ان ظاهر حيث الاية التي بعدها
ان اردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم احديهن قنطارا فلا تاخذوا منه
شيئا وكان جعل هذه الاية ناسخة حيث منع الاخذ سواء كان الاعطاء بطيب النفس او
الاكراه ان ذلك في بدل الخلع وآية ان طلقتموهن في العقبة والابراء حال قيام النكاح وما
ذكر من الاقوال مع تحقق معنى اعتبار الشرط اعني طيب النفوس توفيقا بينها وبين
ظاهر الاية وصريح الحديث يتاء تؤتون في الصحاح تاء تجوز عن الاثم وكيف
وجعفر تاء وجوه تجنب الاثم والجوح تاء لا تلقى عليك حال ما قيل تاء تؤتون تؤتون من
الاثم من تاء تاء خرج من الاثم كجوح خروج من الجوح والتبرج الاعطاء من غير طلب
كانه تكلف البراءة والكوم ويجوز ان يكون تذكير الضمير باعتبار الوجه الثاني
في تذكير ضمير منه وهو عود الى الصداق المراد به الجنس على ذكره وتاكيدا ما ذكره
من ان القصد تقوله من شيء الى التعب على تقليل الموهوب وما ذكره من انه لو قيل من
شيء منها ليتناول ظاهره جميع الصداق لكونه بعضا من الصداقات نظرا الى ظاهر
اللفظ والاجمع الضمير من في لبين لكم بيانا ملتبسا بل وما وصف المصدر على الاسناد
المجازي اذ الغنى صفة صاحب المال كول وعلى انها صفات ان وتعميم قوله
على الدعاء يعني ان انتصابها على المصدر في معنى الدعاء كما في سقيا لك وهذه
ان هنيئا مريئا على الوجوه وفعلى تقدير الدعاء اذ لا يصح جعل الدعاء من الله تعالى
والاول اوجه اذ لا بد لانكل من فائدة على الوجهين الاولين ايضا واضاف
الاموال اليهم مع انها ملك لليتامى ووجهه لانه لم يقصد بها الخصوصية الشخصية على الجنبة

التي

التي هي معنى ما يقام به المعايش وميل اليه القلوب ويدخره لاوقات الاحتياج
ومن هذا المعنى لا يختص باليتامى كما قال ولا تعلموا الحكم متعدا الى جنس النفوس
ودون جنس صبيان الجنس الخاطبين وقال لهما ملكت ايمانكم متعدا الى جنس الاماء
وجنس الاماء اذ ليس المعنى على الامر بتكاحهم قلوكانهم فكانهن انتهاجا لكم
يعني ان من قبل انما هي اقبال واوبار على التجوز في الحكم وفيه حذف احد مفعولي
علم في هذا الوصف اعني التي جعل الله لكم قياما يعني جعل اضافة الاموال الى الاولياء
على الاضافة بادنى ملابسة علينا ملتبسا بالفتح ان ملكتم من ضاع يضيع ضيعا
بالفتح لتعدل في ان مفعول واحاسبي وصلتي لتعدل مبتدا بل يمسح والايدي قال المصنف
الفصيح لتعدل لان الميم في المبتدا زائدة لانه من العدل وهو الوقوع على والا فهو
الوجه او موقعه الايدي بالمسح بذل المال وعنه بقلة بسرعة وتبدلت بالمبدل
تستحب به في جنازة ان في تشييعها واتباعها للصلوة والجنازة بالفتح والكسر بقال
للنعش والميت وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت بدون ان صلوة الجنازة من
عنده من الكفاية والكسب فرض عين وقيل الخطاب لكل احد لا للاولياء
خاصة فالاضافة على حقيقتها والفرض الذي حق صرف المال الى من يضيعه عنده
جميله مبتدا على ان الخطاب للاولياء وقول ملك اذ الفعل احد وكل ما يكتب
ابتداء كلام من المصنف لتفسير كل من الموروث والتكوين يصلح صفة لقوله الكل و
يشعر معنى الفعل الماضي معه منه واحدة واعتبروا الى اخره بتمييز كامل
معنى الاية على وجه يشعر معنى التدرج في حق والتعقيب في التاء في فان آنستم وشد عليه
الايناس للدفع فقوله قبل البلوغ متعلقا بصدوا او وقوله وذلك لان الابتلاء
معلل متدرجا الى البلوغ فكان قبله البتة وقوله حتى اذا تبينتم مع ان العلم حتى
اذا بلغوا اشارة الى ان المقصود بالحكم هو الجزاء واذا الشرطية قيد له
الظرف والى ما يدل في النفقة من ان الشرط المعترض على الشرط يعتبر مقدما
على الحكم على ما بينا في شرح تخليص الجامع وسيجيء تحقيقه في قوله ولا يتفقه نحو الاية
وقوله ان حداثة سن ظهر الكلام كما قيل وابتلوا اليتامى الى وقت بلوغهم فاستحقاقهم
دفع اموالهم اليهم بشرط ايناس الرشد منهم تخليص المعنى على الوجه الذي بينا
مع اشارة الى ان في حتى الابتداء ايضا معنى الغاية لمنزلة الى وان اذا
الشرطية من الظرفية التي في معنى الوقت والايناس الاستبصار
الانس استوضحته وضعت يدي على عيني اطلب ان يعلو لي واستوضحت الشمس
قبل وضعت اليها فاستعير للتبين الى علم الشيء بينا اذ الرشد ما علم ولا ضرر في الاستعارة

مجموس لمبذول ان اريد بالاناس كل المالة المخصوصة المجموسة وان اريد
الابعاد فمعقول لمعقول لمن يتعقب تشبيه الرجل شد المعقول بالشي المجموس
والرشد الصلاح في الدين يعني ان لكل منه خلافا في الرشد بل هو العقد
الوطي اذ هو عندهما الصلاح في الدين والمال لا مجرد التهدي الى النصر فان
المالية لما هو عند ابي حنيفة رحمه الله لح ان يبقى ويدفع واشكل صفة من الشكلة
وهي حمدة يا لها جاهن احسن بومن قول ابي زبيد الطائي وعبد الباقي
فيا تواريد لمون وبان سوى بعير بالوحي حادثة من الى ان عنه سواء الحث منهم
شرسا ما بين احسين حلا ان العتاق من المطايا احسن به تعتق اليه شوش
يعني قوما يسودون والاسد يطلب نديمه منهم وهو المراد بالبعير بالوحي والقوس
بالعين المهملة القوس والعقاب العيسات من الابل والشوش جمع اشوش وشوشاء
وهو الذي نظر بوجه عينه واحسن احد احسن على هو السن الى الحاء بما جاءت
احسست بالنعت وقل عليت ورجدت وقل الى او بالبعير الدليل العارف الدول
قبل ان تكره هو بالفتح من كره في سنة كعلم واما بالضم فمن القدر وغير الامر
على ان شق ولفظ الاكل بالمعروف والاستعفاف اما الاكل فلانه اساس
الانتفاع والرشد غلابه هو ولا ما لم يكن لا حق واما الاستعفاف فلانه
مبالغة في العفة ولا عفة لجدد الامتناع عما لا حق له فيه اصلا وما ذكرنا فظهر وجه
قوله ولفظ الاكل والاستعفاف دون ان يقول والامر بكل ما يؤدي الامر
الخ اقول ان اصلا لا لحوض فيه واجلد هنا البعير فلان بالهناء وهو الطلاء ان
ما هكذا الطلب ان مالع فيه لحث بهل الناقة الغربا باليد معهم كنايه من الاهل
يقوم احد شيا قليلا والغرجة التي البسيرة والبهمة النقد وهو الصغير من اولاد الضان
واراد بمال الله بيت المال في كتب اللغة من من الغرام والسبق والعفف بمعنى
ما استعفف مبالغة من عف ولا لا السين على الطلب كما يطلب ذلك من يقدر بالغ
فيه وزيادة العفة عفة علانا في ما ذكر ان الطلب الفعل الذي هو ما خذ الاستعفاف
وليس من التعدي في شي بالمعنى الذي تقرر به واحد اعرض الانتفاع بان يكون
متقدما بعد وحده فاصرة حال من الفعل لان كلا من بالي فعل واستفعل يكون ازما
ومتعديا وكل من عف واستعف لازم البتة الاستعمال ازمه المخالفة في الاعراب
كما ان طلب ان فعل بعد ما صوره دون غيرهم وان كانوا من ذوي الارحام
كالاخوال والخالات والعمات واولاد البنات والاخوات اذ ليس لهم نصيب فرض
بالمعنى الذي ذكر وان كانوا قد يرثون كذا قيل وفيه بحث اذ من العصبات من
هو كذلك ولا يبنا اشد به رفع عطف على لا بد لهم ولا ان النصب عطفا
تجوز وغيظ المعنى اوس بن حارثة في الكتب المعتبرة والرواية

الصحيح اوس

ثابت الخاجيان استشهد باحد واما اوس بن ثابت فاستشهد في غلاة عثمان
انه كتبه بالحاء المهملة وضم الخاء زوى ان جمع وقبض او فتاة قيل مع شك الراوي
في ان اسمي عمه الاولان اسمي سويد او حمد او الاخران اسمي قتادة
مدحه ومدوس عطف البلة يعني ان احدهما سويد قطعا والاخر احد البلة
على الشك فراد وضع الجوزة مجمع الملك وهو موضع سلطانهم مسجد الفتح
بالفتاة والحاء المهملتين قيل لعلى المسجد الذي كان بسكة اصحاب الصفة
لانهم كانوا يصلون في الفتى والفتح والفتح من واو واحد ولا يوجد
كتب اللغة من الفتح سوى انه نبيذ يتخذ من البسر المفضوخ من فتح المنطقة
عند فيها قيل هي راسها كموضع بالمدينة كانوا يصنعون منه البسر اليوم بالكثير
السقط من متاع البيت ومنه رد الناس لضعفائهم لضرب احد
ومنه اذا ولوا اي لا كالمتوجه قال على الموضع نوره وعلى المقر
وان يقدروا فكل اشارة الى مضمون لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا
قيل هم الذين يجلسون عطف على قوله والمراد بهم الاوصياء وكذا قوله
يحتمل ان يعطف فيصار الى الحاصل ان الذين لو تركوا الاوصياء او الذين
يجلسون الى المديين او الورثة وعلى التقادير فمفعول يخشى محذوف تقديره
قوله فليتقوا الله فيه ما فيه من باب الشارة او من قبيل حشية على حالي
وولدي ان يستضعفوا عليه منه ما تقدم منه قوله خافوا عليهم والمراد اريد لورثة
فالكلام مستقل بنفسه واذا جعلت الشرط او لو القوى حينئذ على الاتيان
او تاكيد الاستحباب وكذا اذا اريد الجالسون الى الميت يعني ان الوارث
ما هو وصاية جانب الوارث تكذ الوارث بوصاية جانب الاقارب واذا
اريد الاوصياء فيتقوا والبقوا الينامي وذكر احكام الميراث في تتمة لانه لما
ذكر الوارثين ومعلوم ان فيهم اليتيم والبالغ ذكر وصية الاوصياء في حفظ
نصيبهم او استنظر او لكن في قوله يوصيكم الله ساما جمل بعض نحو من حذا
وان يتصوروا عطف على الشعبة ان ان هو الورثة بان يتصوروا
ما معنى وقوع يعني ان الصلة يجب ان تكون قصد معلومة منه لما عرفت
لله حول كالصلة لله صوف يكون وكل الشرط جملة فاجاب بان كون حال
الاوصياء او الجالس او الورثة وصفتهم معينون بعد الشرط فقد معلومة و
ان ارى ازالا بد من حل تركوا اشارة لتبيين وقوع قاعة احتراز
ضرورة ازالا صرف بعد حقيقة الموت وترك الوارث في كلام بعض الحاء ان
لو حذف يعني ان وهو ظاهر كما قال القائل هو ابو خالد العالي وكان
من البعد طائفة من الموارج بعد التبيين وان نعوذ ان كنى الموارج

مستوى العين من كوم قال ولو لا معنى قوله من مهيى وفى الوجيز للصفا
كان معنى ان يبى الحوة والمعنى من الجد بالنا هو لا جل شانى قال ان
ملت ان بين لهن من قوم بامر من سعدن وبعض وبنو بعض من نزاهن
منهن ولو لا معنى هومت لهن قال لو لا اصلت لاعلامه وانى كذا الحاج و
قال رجل كم ورثوم كوم وشوه كوم ويدعوهم يا بنى بعض عند خطاب
الاغراد منهم وهو الاب فى يا بنى هو القياس والكسر لغة اتحق بواضر جال
جمع حايك هو الشعر يكفى هذا الكلى للسوال وان الخمس يطلق على ان الاصلع
على طريقة تلقيها اتباعا وما ابا ويدون ان الخمس افضل فى تطبيق
فى بعض الاحيان ان مثل هذا من قبيل الحكم من الماكول والبطن كما اذا حلفى
لا تغرد فى المسجد لا الغابل كما اذا حلف لا شمه فى المسجد وحقيقة الفوقية بالاطلاق
على وجه لا تفضل الفوق من المظروف قال لا كل فى البطن بكون ملى البطن
وفى بعض البطن ورد اذا قيل لعامة اكلوا فى بعض بطنهم كان حايد فى الفلا
فى الصحاح ملت الرجل راسا اذا اوجلته النار كانه صليها فان اوجلته فيها
النار كما كل تريد اجوا ملت اصليت بالالف وصليته تصليه وتوارة يصلى
مستوفى اما الصفى من على ملان النار بالكسر صليا احترق تفصيل للذو
مثل على الاشتى يعنى ان الجملة فى موقع السان لا مفعول يوسكم بامتيار كوزه
معنى القول او الغرض او الشرع هلا قيل يعنى لما كان السبب كوره و
الآية انهم كانوا لو ورثوا من الذكور دون الاناث كان الاوفق ان يتاق
الكلام لاثبات نصيبهن مع حرمانهن فاجاب بانه خولف معنى الظاهر لكون
الاناث اسان جعل الاصل والسكون الدلالة على فضل الذكور بطريق القصد لكن
الكل من ان يدل عليه بيان نقصان الآباء وليدل مع الاشعار بان نصيب
الآباء الى معنى اخر وهو ان نصيبكم الذكور بالتوارث انما هو لنقصانهم
وفى تضعيف نصيبهم ما يكفى ذلك لما انهم عليه اشراط حقهم وتعويض فى حق الكتاب
مع استواء الذكر تمس فى الاولاد لا تكون خطاء وتاويا فى الباطل معنى لا
حظهن بالظاء المهملة وهو الحظ والمعنى على معنى التاوى فى جانب نقصان يحطهن
وكانه قيل يعنى انه لما كان حظ الاثنين السلتين على النصيبين كان ذو
للذكر مثل حظ الانثيين لم يجز ان يقال للذكر السلتان وليس كذلك اذ الاعين
لجملة على تقدير اخذ المال كله وتقدير اخذ البعض كنصف اصبعه فاجاب بان
هذا حكم الابن حال الاجتماع مع البنتين والمراد بالثلثين ان يكون كل من الطرفين
سهمين من الصحيح سواء كانا بالنسبة الى جميع الصحيح او المال نصفا كما فى الابن
والبنتين وعدم اذا تقل كما اذا كان معهم وارث اخر ولا تصور كونها فوق النصف

فضلا

فضلا ان يكون ثلثين اذ لا يكون لثلث واحد اكثر من النصفين والمراد
ان هذا حكم اجتماع الابن والبنت على الاطلاق من غير تقييد بعدد معين
الا على طريق ضرب المثال اتبع حكم الاخراد ان اخراد البنت
واحدة او جماعة واما حكم الاخراد الابن فماخوذ من دليل الاجماع
والمعنى للذكر منهم يحصل الارتباط بفضل البيان النصف بالضم لغة اهل
الحجاز وهو الاخيس لان ما عداه من الثلث والربع والى العشر بالضم
تكبيس مع ان يزيد فى الفعل مزيد فائدة فان كنن نساء يعنى ان الكلام
السوق لبيان الحكم فى جنس يعنى ان يزيد فى بيان الحكم فى جنس بقابله
عدد من الجنس المقابل والسوق لعدد من جنس اخر ينفى ان يكن اراد فى
لعدد واحد من جنس الجنس لا الجنس اخر بقابله مثلا يقول الدنانير احق بان
يعطيه فان لم يجد فالدراهم ولا يقول جعلت دراهم ويقول اشتر بدرهمين
فان لم يشتر جعلت دراهم وجاء الكلام اخ للذكر مثل حظ الانثيين
سوق لبيان حظ جنس الذكور وقد اورد فى بيان حظ الثلث فما فوقهما من النساء
فاجاب بان حكم البنتين من النساء وان لم يكن مسوقا له الكلام الاول
مقصودا لكنه معلوم منه معين فيه كانه مسوق لحكم جنس الذكور وعدد ما دون
الثلث من النساء فاجرى المعلوم مجرى المسوق لقصد او اورد على بقابله
كما يقول الدنانير احق بان يعطيه درهمين فى شرى هذا الثوب فان كانت عندك دراهم
فاشتر ثوبا اجود على قدر ثمنها سبق الى ان السوق كان ينبغى
ان يكون فى النساء نظرا الى سبب النزول على ان كان نساء وبناء
واحدة منصوبا بان على التفسير كانى ربه رجلا على ما ذكر فى قوله تع فوقهن
سبع سموات وذلك لعدم ذكر المجموع صريحا لكنه فى حكم الصريح نظرا الى ذكر الاولاد
هذا اقال لا ابعد لم تقل الى العوض فى جانب الكثرة بالجنس والعدد جميعا
والقصد فى جانب القلة على الوحدة ولم يقل فان كانت امراة مشعرة بالجنس
والعدد جميعا فاجاب بان القصد فى جانب الكثرة الى بيان حكم الاناث
الا مشتركا من مقارنة الذكور فان كن نساء محضة لا رجل معهما وفى جانب القلة الى
بيان حكم الفرد من جنس النساء يعنى ان كانت واحدة لا غير انها بنت فيرى
علم يعلم الكلام الا كما ذكر وما ذكر من معنى الحاصل من تبين وجه الفائدة فى الاجتماع
من جانب الموالاة ان يا بنى نساء لم يتوجه ان ما ذكر انما تم اذا جعل النصف
خبرا ثانيا واما اذا جعل صفة فلا او معنى الفرض هو الوصف فيكون المعنى
ان كن زائدات على الثنتين ويدفع بان التفويض لذكر الموصوف لغير نساء
مع التشبيه منه بالغير الواقع اسم كان يفيد ما ذكرنا وهو ظاهر الحشو حيث

صح في حكم استحقاق البنات الثلثين بوصف الزيادة على البنتين مع الاستغناء
عنه لما نزل البنات فكان تأكيدا وتحقيقا لا شرطا وهذا الوصف ولا
كون كل اثنتين زيادة في استحقاق النصف لخلو بين هذا التحقيق والتأكيد
وصح التقييد لكن لا يخفى ان هذا انما يتم اذا جعل فوق اثنتين صفة لا خبرا
ثانيا اذ لا فرق حينئذ وجه سن قوله ان كانت واحدة في اعتبار المفهوم فان
قيل يجب ان ليس لها حكم الجماعة لكن من اين لزم ان يكون لها حكم الواحدة
فلنا من جهة الاجماع على ان لها حكم الواحدة او الجماعة لا ثالث والذي
يعلل به هو ان من قوله اما بالم يذكر فكان الاولى ان يقول اما جماعة
وان يقال وسائر الصحابة بدون اما وحاصل كلامه انه لم يذكر حكم البنتين حال
الانفراد والا لانه قوله للذكر مثل حظ الانثيين عليه لولا لزم على ان حكم الاثنين
حكم الذكر حال الاجتماع معها وحكم الذكر جائز البنتين وكذا حكم الاثنتين
ووجه الدلالة على جواز الذكر الثلثين وذلك حال كونه مع الانثى الواحدة انه
لما كان له مع الاثنين مثل حظهما كان له مع الواحدة مثل حظها ضرورة ان حظ
الاثنين ضعف حظ الواحدة لعدم التفاوت فاذا كان لها معهم فله معها ذلك
معنى البنتين فقد استفيد مفهومه كون حظ البنتين الثلثين على التفصيل من مفهوم
كون حظ الذكر مثل حظ الانثيين على الاطلاق علاوة وان قيل المراد ان حكم
الانثيين حال انفرادهما حكم الذكر حال اجتماعه مع الانثى الواحدة والآية لا تدل
الا على ان حكم الاثنين حال اجتماعهما مع الذكر حكم الذكر حال اجتماعه معهما على ما
مر من التفصيل فمن اين الدلالة على ان حكمهما حال الانفراد حكم الذكر حال الاجتماع
مع الواحدة فلنا لا كلام في قوله السؤال وغاية التقرير ان ما ذكرنا ان لها ثبت
الثلثين في صورة ما وليست صورة الاجتماع قطعا فليس للبنتين مع الابن
الثلثان فقط فتعين حال الانفراد ثم لما ثبت ان لها الثلثين حين تقول قال تعالى
نساء للدلالة على ان حكم الجماعة حكمها من غير زيادة والحظ زيادة البعد وهو
بالتحقيق لنفي الزيادة لا لاثبات الثلثين فالمقصود بما فوق الاثنين للدلالة
على هذا المعنى لا لانتفاء استحقاق الثلثين عند انتفائه على ما هو مقتضى مفهوم
الصفة ليتم استدلال ابن عباس رضي الله عنه فظهر وجه قول بابه العجاج وجواب الاستدلال
الظاهر المكشوف على خلافه ووجه عدم ذكر البنتين حال الانفراد وخلف
اشارة الى وجهين آخرين في استحقاق الثلثين احدهما القياس على الاختين
وثانيهما القياس على البنت مع الابن وذكر من علمهما ما يشير بوجهيهما الى
دلالة النص فان قيل الكلام انما جاء لهما مع الابن الثلث فكيف التعصيب من
من اين لزم للبنتين الثلثان فلنا من جهة دلالة ذلك على موتهما

مع به

الثلث الى الميت والاولاد اليه وعلى خلافها هذا وهم بعيد جدا
فان العدول من ذكر الثلث الى السدسين كالنص على ان تمام السدسين عليهما
على السوية فالاولى الاقتصار على ما قصده الابدال من التأكيد والتشديد
والسدس مبتدأ بمعنى لا حاجة الى ان يعمل لا يوجد خبر مبتدأ محذوف الى الابوين
الثلث ثم سمى تمام الثلث عليهما مقدرا لكل واحد منهما السدس فما لهم
ان يكون للاب ضعف ما للام وذلك في الكم المتعلق بالشيء او المجموع قد تقصد
متعلقه بالمجموع وقد تقصد متعلقه بكل واحد منهما بدل ان القصد الى الشيء
وهذا ايضا مع ما قال ان البدل يعني ان يكون لست لو اسقط استقام الكلام
معنى وما هنا لو قيل لا يورث السدس لم يستقم وورثه ابواه فحينئذ
يتوجه الفساد وسياق الكلام لا يدل الا لانه اللفظ يضعف عليها ان يستدل
بالتنبيه اليها من قوله تعالى ويكون مع المضعف ويكون ان ويدل ان الاب
يكون صاحب فرض كما اذا كان مع الابن وحده محضا كما اذا لم يكن ولد
وصاحب فرض وعصبة مع البنت والمعنى ان الابوين يشير الى ان
ليس معنى اشتراط الابوين في استحقاق الام الثلث لو لم يكن الاب لم يستحق
الام الثلث فلكم مفهوم المخالفة على معنى انها لو لم يكن معها الزوج لم
يكن لها الثلث فلكم مفهوم المخالفة راجع الى القيد اعني يحث على هذا الاجماع
الى ما لا يقال لم يثبت هاهنا حكم المفهوم لانتفاء شرط اعني عدم الاولاد
الحكم في السكوت فقال لقوله تعالى في الاب من الشيء كذا وكذا
عبارة عن صورة بلا نزاع وانما الى رؤية اما النصف للزوج فمحقق
واما الثلث للام فمقدر ضاد تقديرا وقوله والباقي للاب جملة اسمية لا عطف على
معمولي فاء الا عند ابن عباس رضي الله عنه فانه كان له اخوة
حيث اشترط في كون نصيب الام السدس وجود الاخوة والاخوات لها اخوة
وهذا المنع ابن عباس رضي الله عنه على عثمان رضي الله عنه فقال لا استطيع رد قضاء قضى
قبلك يعني في الامصار اشارة الى ان اجماع اصحاب المصنف ان الاخوة
تفيد معنى الجمع المطلق من غير تقييد بكمية معينة بان يكون اثنين او ثلثة او اربعة
او مئة وذلك على خلاف التثنية فانها تفيد كمية الاثنين بالنص كما ان الثلثين في ثلثة
رجال والنساء في اربعة رجال يعمل على الكمية وهذا ما ذكره المصنف في مواضع
من هذا الكتاب كله خلاف ما صرح به في مواضع من كتبه ان مدلول الجمع ما فوق
الاثنين وان تقييد هذا النوع من الكمية فوجه التوفيق حكمه على الجمع وهذا
على التجوز فاجتمع الاجماع والتقرير تمام الاجماع واليه الاشارة بقوله وهذا
موضع الدلالة على الجمع المطلق اتباعا للكتاب الى الاعراب وفي

هذه اللفظ المستعمل به اشارة الى انه اتباع الاضعف لما قوى وفي قوله الاول
اشارة الى نفي ما توهم ان الضم والكسر لغتان متعلق بما بعده يعني من
جهة المعنى واما لفظ اللفظ فهو خبر مبتدا محذوف معناها الاباحة اي التسوية
وعدم اختلاف الحكم بتعلقه بالامرين جميعا او احدهما سواء كان ذلك في الامر
او في غيره وفي عبارة المفصل حيث قال او في الخبر اذ نحو كل وفي الامر
انه للتخيير والاباحة اشعار بانه ليس قولا متفقا عليه وح لا حاجة الى ما يقال
ان الخبر جاء بعض الامور اعطوا كل صنف نصيبه الذي ذكره واشتمل المال
على القسمة من بعد الوصية او الدين ان كان احدهما او كلاهما وح فقوله الثاني بل
لا يلزم جواز التقديم على احدهما فقط كما في مجلس الحسن او ابن سيرين بان
معنى الاباحة هنا التسوية في الوجوب وفي مجلس الحسن التسوية في الجواز
او تكون للاباحة والتسوية فيما هو معنى الامر وبالجملة هنا مقام ارود من
الواو اذ لا تفيد سوى وجوب تقديم الامرين اذا وجدا جميعا دون ما اذا
وجد احدهما اذ ربما يكون وجوب التقديم اثر الاجتماع فلا يتحقق عند الانفراد
فلذلك لا تكون الواو الوصية مطلقة للتقديم لما فيه من الذكر على الدين
للبعث والتحريض على ما هو بها ان على اهمال حكم الوجوب فيها فلذلك لا يكون
تقديمها للبعث والمسارعة الى اخراجها من التركة مع الدين حتى يعني بها
جميع بينها تكلة او للتسوية بينهما في وجوب الاخراج والاداء قبل القسمة وان كان
الدين مقدما عند عدم وفاء التركة بها يعني ان من اوصى بوصية
ان ظاهر الكلام وان كان الاخبار بانكم لا تدرون من اقرب لكم نفعا من
افراد الاباء والابناء لكن المقصود هو الحكم بان من اوصى منهم فهو اقرب لكم
نفعا ان نفعه الذي هو نيل ثواب الآخرة بامتثال الوصية اقرب واوجب وارجح وانما
جعل الله تعالى ذلك اقرب نظرا الى حقيقة الامر وان كان ظاهر الامر ان النفع الدنيوي
وهو توفر المال بترك الوصية اقرب فمن في من اباكم تبعيضية لا تبعيضية وقوله
من اوصى او من لم يوص بيان لمن في من النفع وقوله وجعل ثواب الآخرة
ابتداء كلام من المصنف الا انه فان في موقع الخبر لان وكذا الكل مبتدا اجنب
بان الوصية توفي في جزء بالاسناد اليه ولكن مثل هذا الكلام وان صح لكن
كبر عليه وذلك لما في المبتدا باعتبار تقييده بان الوصية من النفع الذي هو
الخبر اسناد الكلام الى الشيء لا على منفعة خلافه وفي الخبر تقييد المنفعة بالتنبيه والتنويه
وان كان تقييد بعد الوهم الى اذ الخبر وقيل اشارة الى قوله تعالى غير
موضعه في تفسير الجملة الاعتراضية اعني قوله اباؤكم وابناؤكم لا تدرون ايهم
اقرب لكم نفعا يعني الاول على ان النفع رفع الواحد في الجنة والثاني على ان النفع

الذي

الذي يقبل من اصحاب الفرائض المقدرة وتكون مناط استحقاقهم الاستحقاق
المقدرة مركبة ومناط تقديم البعض على البعض الثالث على
ان الاتفاق الواجب للاباء على الابناء او بالعكس وهي النفقة والتبعية
على القول الثالث مما من الفرق بين الاباء والابناء والاباء والابناء
لا يدرى ايهما ان من الاب والابن وجه في التعظيم بالمطلق الى ان كلا منهما بالمطلق
ذكر بصيغة الجمع وعلى الاولين فيما من الانواع ولذا قال ايهم ومعه اشعار
التغليب في الاباء بحيث يتناول الاباء والامهات والاجداد والجدات وفي الابناء
بحيث يتناول البنين والاحفاد وعدم الملائمة للمقصود في الاول والثاني
ظاهر وفي الثاني قيل معنى على ان القول بشاء استحقاق الارث على النفع
من خدم فرضه صنف نصيبه فهو انفع لكم فالمستدل له وهو طرد ولا تعلق لهذا
بملائمة الجمع ومدها ومنهم من لم يميل النفع في هذا الوجه على ما كون من الوارث
وكون به الاستحقاق على ما كون من المورث لعدم ارث بنزل المال على
حسب ما عين الحكم لا تدرون ايهم اكثر نفعا ان يعين نصيبه اكثر فلا تقدروا
على تعيين الانصباء فارضوا بما فرض الله وقسم من غير تعرض لذلك ولا اجتهاد
على ما يعلم وكون ذلك كيد الامور التسمية متعلقا بما سبقه وافعا
على انشاء وفيه بحث من حيث ان ذكر الاباء والابناء انما سبق من حيث انهم
وارثون لا موروثون فيعود الضمير في ايهم اقرب وتعلق الامر اعرض بذكرهم
يعني ان كون من هذه الجهة وقد تعلقوا من حيث المورثية ويكون التعلق
بان وارثيه الاباء يستلزم موروثية الابناء بالعكس فيكون الجهتان كانهما
مذكورتان ثم ما ذكره من ان من الامر اعرض ان يؤكد مضمون الكلام الذي
اعترض بين ذلك الكلام وان تاسيسه مبني على الاهم الاغلب الا شهر والا يفيد
يكون الاعتراض هذا الكلام ولغيره ان كيد الاولى اذ في القول المدعى بعد ذكر
الوصية لا بينة وفيه ما فيه التعلق على الموارث والاولى على ما توهم
ويورث من ورث لان الميت يكون موروثا لا موروثا اسم مفعول
على الاساس ورثه منه وعلى ورثه تخفيفه وتثقيله فكل من الميت والمال موروث
قال الله تعالى ويورثه ابواه والميت موروث اسم فاعل على ما قوى يورث وكل من الوارث
والمال موروث اسم مفعول وكلا له حال من فاعل يورث يكون من المورث
منه او مفعول به يكون الوارث وكان على التقديرين ما او ما فيه ضمير حال يورث
ولم يذكر كون كلا له خبر كان لكونه حالا لا محل له في باب الشارح مع شاهده
لعدم ما المورث منه فلا يتوجه اليها يورث واما الوارث فلا يتوجه اليها كان
غير صحيح ذلك اذا لم تقدر يورث مفعول اما ان كان الوصل الموروث كلا له يتعلق

على علة تحقيقه ان الكلالة نقلت من معنى الاعياء ، وذهاب القوة الى القرابة
لا من جهة الولد ، ثم استعملت بمعنى ذي الكلالة ، ثم استعملت بمعنى ذي الكلالة
في الميت الذي لم يخلف ولدا ولا والدا بل ينتهي اليه بقرابة ودون هذا ان
المعنيان مختلفان بحسب المفهوم وهو ظاهر وبحسب الاضافة اذ الاول يعتبر اضافته الى
المخلف اسم مفعول والثاني الى المخلف اسم فاعل وبحسب الصدق اذ يصدق على من
ترك اخا لام فقط انه ميت لم يخلف ولدا ولا والدا ولا يصدق انه مخلف ليس بولد
ولا والد ويصدق على الاب الاخ انه مخلف ليس بولد ولا والد ميت ولا يصدق
انه ميت لم يخلف ولدا ولا والدا ما ورث المجد عن كلالة ليست عن جهة
ميتة ورث بل بمعنى السببية متعلق بورث اي ورث المجد مسببا وصادرا
من غير جهة قرابة الولادة قال الاشعري في مدح النبي صلى الله عليه وسلم قصيدة قريش عن ذكر واخبر وبانه يلتزم الخبر واول القصيدة الم تعرف
عيناك ليلة ارمدا وبات كما بات السليم مسهدا وفيها قالت لا ارى لعامر
كلالة ولا من غني مغني يلاقي محمدا وفيها نبي يرى ما لا يرون وذكره اغار
لعمري في البلاد وانجدا لاجل الكلالة اي بسبب ان له مع الوارث مثل
القرابة او للوارث جهة وعلى الاول اي على تقدير كون ورث من ورث
وكون الرجل مع المورث منه غضبا منها يعود الى الاخ والاخت في هذا
الوجه اشارة الى الثاني وهو ان الضمير يرجع الى الرجل اخيه او اخته بناء
على ان ورث من الورث وبني كلامه على الاختصار والاقتصار على البيان على جانب
المعطوف عليه اي الرجل للعهد ان المراد كذلك يكون الحكم اي التسوية والا فضمير الواحد
من الرجل والمرأة وضمير منهما للاخ والاخت لا واحد من الرجل والمرأة
والواحد من اخيه واخته واخيها واختها يعني بهم الاخوة للام اولاد الام
للاب يزادون على الكل فهم عصبة والا اي وان لم يعتبر الاستقلال
بجزء السورة او بقراءة ابي وسعد لم يعطف الكلالة لا ولد ولا ام بل هم من غير عطف
الولد والوالد من جميع انواع الاخوة ، ومنهم من اخراج القرابات كالجد
والخؤولة فقوله سائر يعني الجميع وغيرهم عطف عليه اي على الاخوة ولا يستقيم عطف
سائر ههنا يعني السابق على ما مر الا بتكلف الاستعمال والا ثبت من ابي الكلالة
والاخذ في الاستعمال اي سائر بيانه بالهمز لانه ذكر الاخوة للام العلة للاخوة
وهم جميع الاخوة لا الباقي منهم فالاخياف اولاد الام من الحقيق وهو اختلاف
العينين كون احديهما زرقاء والاخرى سوداء شبه بذلك كونهم لاما مشتق والاعلاب
الاخوة لاب وام لشرف هذا النوع من الاخوة مثال اعيان القوم لوجوه اعيانهم
واشرافهم واولاد العلات هم الذين لاب وامهاتهم مختلفة والعلة الضرة وهي

وهي في الاصل المدة من العلل وهو الشراب الثاني فان من تزوجها فعل
من الاول وعلل من الثاني فيه وعن الحسن كانه اعتبر المضارة في
الدين اعتبارا ثانيا غير الجامع منها واعتبر الايمان في الدين ايضا بناء
على عطفه على وصيه كانه قيل ان يوصى به على قاعدة عند العطف على قيد
المعطوف عليه وسر هذا الوجه اشارة الى انتصاب وصية غير مضار
اي هو الفاعل المضاف اليه المعتمد على ذي الحال او النعت بتقدير كانه قيل
لا مضارا او وجه النصب ان هذه اضافة لاسم الفاعل الى المفعول لطلب
مضارة الوصية الاخلال بها وجعلها على غير وجهها وهذا وعيد لان المعنى
انه يعلم حالهم ويجازيهم عليها ثم ان موصى غير الرجل هذا اجمالا ما سبق
من الاكتفاء والاقتصار على ضمير الرجل او المرأة كما علمت معنى فعل الضمير كما اول
عليه الكلام وقيل يدخله اي الضمير المنصوب حملا على الظاهر من جمع بين
مع انه حال منه حملا على معناه فان من يطيع الله كثيرون وكانه ترك هذا في جانب
من يعص الله سهوا على ان الخالدين في النار قليلون بالنسبة الى الخالدين في
الجنة اما حقيقة او اعتبارا على غير من حاله لان الخالدين لمن يطيع الله
واذا جعلته صفة جنات كانت جارية عليها فلا فرق حالا واذا جعلته حالا فان
المال ضمير يدخله يكون جاريا على من هو له وكذا الكلام في خالدا فعلى تقدير
الوصفية لا بد من ابراز الضمير معناه خالدا وحق الامساك من الخروج
الى الموت هو معنى الحبس الخلد ويوصى يعني يكون في كل ارث والى
الاجل اذ لو كان الى بالكان منوطا لان الوجوب غير باق وفيه كلام
والتوفي بمعنى الصدر من المبني للمفعول والموت واحد فيكون التوفي من المبني
للفاعل والاماتة واحدا فيكون معنى توفيهن الموت يتوفى الموت باجانب
بناء على حذف المضاف اي ملائكة الموت او على الاستعارة بالكناية بتشبيه الموت
بشخص مستوفي الارواح وتكون توفي على اصل معناه دون ما استعير من معنى
الموت كتاء او مجازا فان قيل على اصل الاستعارة مجازا قلنا لان الموت ليس
من الملابسات التي تسند اليها الاماتة مجازا قوله الاولى اي والاتي
تاء تبيين الخاجشة في النساء السحاقات تقوله صفة الاناث والتبعيض يقول
من نسائكم وهذا اي اللذان يأتيانها منكم في الفواحش تقوله صيغة المذكر
والتعبير عنه منكم ومنا على ان يكون فعلان كزيد معاش المتعدد الذي جعل
يأتي بالفاحشة معاش الموبشق معنى ومعاش الذكر من الواحد لكن الجمهور على
ان هذا انما يلزم في لفظ الشق كالآية الثانية اذ لا وجه للتشبيه سوى هذا
ومحل اللذان رفع على المعطف وقيل لزوم كون الفاحشة لواحدة وكلتا الآيتين

بذلك الذي اوضحناه والمواجهة والاولى لسان حكم لنفس التنبيه وهو الاسكال
والثانية لما هو الغرض وهو الاعداد الى التوبة التوبة هاهنا مصدر
تاب الله عليه لا مصدر تاب العبد بمعنى رجع اليه وهو طاعة جاعلين سيئاتهم
غير حابذ بكل دون الجهل كما شهد به او معصية لان التوبة لا تقع مع الاصرار بل
لا تناسبون الى التوبة يعني ما وراء ذلك يعني ان التوبة امر اضافي وقد
ولت توبة حتى اذا حضر احدهم الموت الزمان التوبة الذي يقبل من التوبة فيه حضور
الموت من جهة دلالته على ان ابتداء زمان الرد من هذا وهو حضور سلطان
الموت عليه وظهور آثاره وعلى هذا المعنى ينبغي ان يحمل قول الصحابي اذا نزل
الى حضرة الموت الحالق قوله حتى اذا حضر احدهم الموت الكلام يتضمن تحريك
النفس عن هواها الرديء اذا تردد وجه في حكمه فوات الشامة ما بين
الجلبتين وذلك انها تقلب ثم تنزل موضعها الفصيل لتقرر ثم تقلب معنى
الشبيهين لما ثبت من دلالة قوله حتى اذا حضر الموت على ان ما بعد المعصية اذا
حضور الموت كله زمان توبة ربه بتوضيح ما قال اذا لا موجب معنى التوبة على
الناس على الموت فالاولى ان يحمل من الابتداء وعلى القرب على ما تقرر من
وجود المعصية لكم الموت لست لا يدخل الحاضر في زمن المعصية والمقصود على الناس
من توبة تكون هو قبول التوبة على وجه الجمع والتاكيد والتفخيم على ما شهد به
ما ذكر مع ان الله عليهم وهو لا ما في قبول توبة التائب من عبد الى وقت حضور الموت
بعد قوله لا ما اشهد به على انه لهم ان علمنا اليهم بالكل واتى باسمه لازم
مقصد تقلب التوبة ان علينا بل اعلام موجبها عليه بدلالة على وجهه
الحتم والاستحقاق الذي على القول لانه الملك كما في وجوب الطاعة على العبد خالي
انه من ذلك وهذا اصل الحق لا وجوب على الله وكلمة على للدلالة على تحقق الثبوت
البتة لكم جدوى العادة وسبق الوعد من كان من الواجبات عليه كما بان لا لا
بدلالة العدول الى الجملة الاسمية على ظهور الفعلية من الذين يعملون
السيئات فلا شك ان السوال مستدرك لا لانه سوى من الذين يموتون الى اخره
على انهم الفاسقون الكافرون للتوبة الى حضرة الموت وليس كذلك لان الموت
يمثل الفاسق والكافر وان الثابت على الكفر يعلم مقابلا لكل منهما فلذا احتاج
الى الاستغناء والبيان بجمع الامرين وظاهر كلامه ان توبة وهم كفار
ما يدل الى التوبة من حق المؤمنين والمصرين اما حقيقة ان ارادوا الكفار
اما تشبيها وتغليبا ان ارادوا الفاسق اعراض وحال من الذين واتى في مقابلة
قوله تال اتى ثبت الآن الاحال من حقه لو تون على ما هو المتبادر الى الفهم
ليكون عايدا الى المصرين خاصة ولما كان هذا الاجتماع لا ظاهرا وجه بيانه وهو

ثالث

ثالث وهو ان المراد بالذين يعملون السيئات هم الفساق وبالذين يموتون
الكفار حقيقة من جانبه بتغليب وقد عطف الى المتن وجعل خلاف الظاهر
لان اللائق من النظم التوبة من المؤمنين والمصرين من الفسقة او الكفرة ثم لا
المؤمنين من الفسقة والمصرين من الكفرة وهو على الوجوه السابقة لانه لا يعني
قبول التوبة لمن لم يتب علما المراد من التوبة والاشراع الفقران كما يقال تاب
الله عليه الا عاصية وقوله تلك معصية الا يعلق الا الفتاح او الاشراع من
توبة تاب معصية لما ابهم اخلاقه كما توبة اسلوب التنبيه مجمل تفصيله توبة كان
كذا وكان كذا الى قوله وكانوا يكتمون روايتهم كما في الموارث اشارة
الى ان الارث هاهنا استعارة على تشبيه التنبيه بالاموال وقوله وحق كما جاءت
جال من ما ان ما جاء وحق وكما جاءت نعت لتوارث الفتح من كرها وكلمة جاءت
تعظيم البذاء الفحش السلاطة جدة اللسان ويدل على ان على كون الفاحشة هي
العشرة وهو الخلق الزنى صح ذلك ان جل جنس الزانية حتى يعدى
شرعه حد الزنى والمراد الجمع بالنسبة الى التنبيه وهت التزكية ان اقتل عليها
نسبها الى الفاحشة زورا وبهتانا وصعقة استقبلها بالجيز حاصل النسبة الى
الفتح كقطرة تشبيها قتة بقطرة الرجل الرومي او الفهر الرومي وعليه او
الفتح رب صاحبها تكشفت الفاطن بالجملة الى ان اجمع ترفع بالاجر
وعموز ان كون بعد مد معلق بتكشفت بعض تراصف عطاياها وتواصل اعطاياها
الصدق جمع صداق كتب وكتاب الاوتية اثوا من وفي اتيتها تقوية
من الاوتي وهو الفعل والمراد الرعون درجاها على ما ذكر في كتب اللغة وعند
الاطباء وهو المفارق اليوم انها عشرة الراجح وجمعة السباع ترجم الى علام
انها اثنان وارعون درجاها وامتزاج الرائحة وتسليم لم رضع شعوبا نوار او
نهى المتقدم وان توبة وتبيع اجدهن مقدار العقد الجواز وان لم يكن
غرضها الظهور وان ليس الاخذ فصول البهتان عن عدم حاصل شيء باعث عليه
استثنى هو الاتيان الموصية فيهن بالخير وما على حيز المحذوف اي باتيان
النكاح خيرا اي اتوهن خيرا وان جمع جانبه وعن الاسير كوارث جارية وآيات
جمع رائية وهي امرأة الاب ولعل الهوى وتوبة ولعل الهوى الرجع
على انه من موضع الحال تدرج في الفعل ما مضاع الواو في الفارج المشتبه حالا وجوز
في موضع من هذا الكتاب واعتذر بانه سقوط الجند غاية وتوبة الظهر موضع
المصر في مقطع العصر كان هذا الموضع اذا قدر والله لعل الهوى واما الاعتذار
بانه اتى هاهنا بالواو لئلا يلتبس بالصفة ليس بشيء لانه اذا كان مذهب المصنف مضاع
الواو في الحال وجواز حاق الصفة بالجملة الفعلية فيما كان وحول الواو بالالتباس

تعليقة ب

اولى منه بعدم الالتباس وصل همزة اجديس ان يعلها في حكم همزة الوصل
واستغالها مثلها ثم ميم الميم لالتقاء الساكنين اذا جاء اما القراءة بكسر الميم فمحقق
بنقل حركتها ثم حذفها كما مر في باب الاحتمال لا وصل لها ولذا اشبعها قوله
فلعلهم في علاء اثر باسقاط الهمزة في الدرج كهمزة الوصل ثم حذف الالف لالتقاء
الساكنين وقد تقال معنا بالعلل الهمزة واصله ما بعدها فاصلها بان يسقط من
البين فلا فرق همزة القطع فانها قاطعة منه بخلافها في البين المعنى مطلقا
ان يؤثر الا ان هذا الترتيب او فوق بالفاء من ان يجعل فيها معطوفا على لا
فلك نظرا الى كونها في معنى لا يؤثر الالتباس ولا يعطف حتى في جميع الاوقات
الا بسبب في وقت من الاوقات كما قال لعله من العلل لمنع الكثرة بالنفي واما
الجمع المعرف باللام في النفي فقام في العموم او مجمل لا اقل وكان ان الى
جواز هذا العقد ايضا بناء على ان كثرة اهل يكون لعموم النفي مثل لا يدركه الابصار
بناء على علقة بالنفي دون المنفي كانه قيل اثر كون الفعل على جميع الاوقات مقول
الاوقت ان يا تين على المختار في موقع البدل فالنفي بانه لا اضافة الى ان
مع الفعل اما في التلم فان يا سن في موضع النصب من ان وجه يعني ان
فانه الجواز لا يرتبط بالشرط ولا يترتب عليه فاجاب بانه حذف الجزاء واقامة
سببه مقامه كيف استثنى يعني ان نكاح ما علق به فلا قال معنى تلقيه
منه فاجاب بانه على حذف الجزاء من قبيل تاكيد الشيء بالشبه كما في قوله ولا
عيب فيهم غير ان سيوفهم بهن فلول من قراع الكتائب واعلم ان فيه اولا الاباحة
على الترتيب والتفصيل لما اجمله قوله كما انه اعلم النساء ثم اشتمل على فهما من اصلاح في
السؤالات وما عليها من السؤالات وذلك غاية الحافظة على الترتيب بقوله
نكاحهن قد سبق الى بعض الاذهان ان الكرامة تعلق بالاحسان وكون ما يقع
لاشعاره بانها منعت من الشخص لكن المحقق ان هذه احكام لا تعلق الا بالافعال
ومثل جمع منت الام او الميتة او الخمر على حذف المضاف بدلالة العقل ثم تعيين المحذوف
الى خصوص التزاين كالنكاح والاكل والشرب لكونها اظهر من المقاصد والسبق
الى الافهام وقد صرح به ما قيل هذا الكلام اخ قوله ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم اذا
حرم النكاح او يقال اليمين فانه يصدق بعض المعطوف فان على الاحتمالات بقي
مع الحد ضعفه انما حيث قال واما بكم الاتي ارضعنكم واخواتكم من الرضاعة
الاتي ملتبسين قد تعلق بها اضرب ان ام الناكحة واحدة الولد فان كلا منهما
يحرم من النسب لان ام الناكحة زوجة والابن وحدة الولد ام الزوجة ولا
يحرم ما ان من الرضاع كمن ارضعت ولد ولد ولد مقام اجنبية ارضعت ولد واذا
محققت فلا وجاجة الى استثناء هذه الصور لان ما هو جهة النسب غير موجود حاصلا فلا
الجهة

ولد بنت الابن انما لم يحرم من جهة كونها بنتا لكن اذا رضعته وكذا الام التي يكتسب به
متعلق به باحكم على ان يكون حالا منها غير متعلقين
بل متعلق بنا كون الاحكام من النساء الموصول بها والربائب من النساء
المدخول بها معنيان متعلقان احدهما البيان والاخر انداء الغاية بما
قال ان جميع معاني راجعة الى معنى انداء الغاية على ضرب من التاويل اهل الشبه
لا ان يكون الانداء معنى كليا حاويا على الطل المتعدد ثم قد يستعمل في معنى اتصال
الشيء بالشيء وهو يتناول الاحكام بالنساء كم نهى والدات لعين والربائب بالنساء
كم نهى مولودات منهن ثم يجعل من تابعه متعلقا بالاحكام الربائب جميعا
حالا منها وللغاية غاية الاتصال الاحكام بالنساء هذا اضافتها اليها من جهة زيادة
قيد الدخول لكن الاتفاق على جهة النساء مدخولات كن او غير مدخولات في
هذا المعنى ممن حاصلا متعلقا به باحكم فقط وما ذكر من الاحكام في الجواب
فانما هو للتنبيه على ما جوابه من الغاية متولد اصولا يرد ان جاء قوله
من المتعلق بالاقرب والله هو اللهو واللعب اسم محذوف اللام والتكرار اولا
للعموم والتعريف ثانيا للاشارة الى ذلك الفرع والشرع بالاسم لانه اعلى و
متولد فانه لست منك لست مني فيقال فانه اذا اما طار من مال الغيب وقيل صار
اذا جاء لست في اسد محمود او هو لغاية الترتيب ابهما ابهم الله عن
الارشاد الفرع المبهم هو الذي لا يعلم وجه من الوجوه كالمبهم من الخيل الذي
لا شية فيه فالمتعلق معلم كونه كتعلم الاحكام والبنات وكذا الاحكام الكتاب فلا في
قوله الربائب فانها قد تقال في كل اذا كن من نساء مدخول بهن الاشارة
استثناء من قوله قد انعقد اجمع لكن ما روي عن هذا الجمع من الصحابة رضي الله عنهم
بان محرم الاحكام النساء الغائبة منهم بل مقيد بالدخول فيكون ردا لقراءة تخفيف
لما تعلقها المذهب اه القراءة مقصوده كون ان تعلق على انها ان حرم ان
تزوج الام بعد البنت في الاحكام حالها زوجها تعلق عليها فلان اذا تزوجها
بعده وقوله كما فانه في موضع المصدر على طريقة انبت نباتا فائدة التعليل
يعني له فائدة سوى اصل الحكم عند انتفاء فلا يحصل شروط منهم الحالة واخذ داود
لفائدة المقصود وشرط في المدة كونهن في تربيته وهو المروي عن علي رضي الله عنه
وجهان في الجواب عن سؤال الفائدة متولد وانهن الى اخره تعلق على التعليل
على وجه البيان وقوله وفائدتهن في العقد الى اخره خبر انهن والغاية على بانهن
انما هو للتعلم مقام المضمر والاصل عليهن يعني بانكم واللام في لاحتضانكم متعلق بالظرف
الواقع خبرا اعني كائنا كم او بما دل عليه الكاف من معنى التشبيه وقوله لاحتضانكم
على تقدير كونهن في حجوركم وقوله او كونهن على تقدير انتفاء ذلك والطرف

اذا اردتم قيل متعلق باجتماعكم وليس بجيد والاولى تعليقه بحسن النظر اي يكون
اذا اشتد حاجة آدمي كما يكم والجملة جواب اذا يمكن جعل بعض ذلك دون النكاح كما بين
فيه كلام من الخمس الى الشهوة وهو من النظر الى الفروج حتى كان يرى
الحاجة وصرح في ان مدلول الآية كون الجمع مشروطا بالحاجة ولذا قال ليس
ولم يقام مقام الدخول وما ذكر من الآثار انما دل على ثبوت الجمع بعقد
الخمس لا على تناول الآية اياه وعلى الدخول على حصنه على بين الاقتباس ولا
سبيل اليه مع صريح قوله فان لم تكونوا علمتم بهن فلا جناح عليكم وقوله
دليل على قوله ودون من تبتغوا الخ اثنا واما الجمع بينهما ان وطيا
استثناء اذ لا كلام في جل الكلام وما اورد من كلام الاحاطين شيء للاتفاق عليه
حيث منه جاء ان صورة ملك اليمين ايضا مدلول الآية وما ذكر من ان الجمع في
الآية لقوله النكاح انما جاء من قبل تقدير المنافق ان حرمت عليكم نكاح امهاتكم فلا
يناف ان يعلق عليه الجمع وبواده ما يجمع النكاح والاستمتاع بملك اليمين وبرجه والا
او ما ملكت ايمانكم على انحلال الجمع او يعلق على واحد قوله وان تجمعوا بين الاختين
فواحدة او ما ملكت ايمانكم ان خالفتموا او خاضتموا وذكر من غير تفرقة بين
الواحد والكثير والاحتمال منه حسا ترجيح ظاهر من جهة الاحتياط ومن جهة ان
الكلام مسوق لحلال آية التحليل فان هو فيها الاكتساب العدل من الازواج وطريق
التقضي اذا صح ان الانتقام العدل واما الترجيح التحليل فمن جهة ما في ولا آية الحرام
على الامام من الخلاف والمنافي لمنت لا يجاء ولعل انها في شان النكاح ولكن
ما مضى مغفور اشارة الى ان الاستثناء منقطع وقوله بدليل اشارة الى انه
يناسب ان يقدر منفصلا ومتصلا ان تاكيد والمبالغة كما طرقه تاكيد المدح بما يشبه الذم
كما في قوله تعالى ولا تكلموا ما نكح آباؤكم من النساء الا ما قد سلف وذلك لانه يعني حد الجواز
ان الله كان غفورا رحيما وذلك بقوله انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا
من الاولى متعلق لان المملوكة بالشراء ونحوه لا تحل لمالكها اذا كان لها زوج
على الفعل المضمر عطف البيان للمقابل على كتاب الله والمبين للمفعول على حرمتم
على تقدير المناسبة اراد ان يكون كان للجمع والا لما حاجة بذكر الاباء الى
تقديم الارادة وفي قوله ان يكون ابتغاء كم اموالكم اشارة الى ان المفعول من قوله
لا محذوف وقوله في حال كونكم غير مسافحين وحذف المفعول الاول في قوله تعالى جعل الله
لكم قياما ان جعلها لكم قياما صحيحا ذا من قوله تعالى جعل الله لكم قياما وفي قوله من لكم
ما يحل لكم ما يحرم اشارة الى ان قوله ان تبتغوا بيان منه لانه لا يحل لكم الا ما دل عليه
الكلام من قوله احل لكم والاجود ان لا تقدير لان الاصل في الاباحة على
ما الشعور كلام المصنف هو انه من ما يحل لكم ما يحرم لكون الطلب بالاموال انما هو

واحدة او

واحدة اجماعا في وجه المطالب في حال كونكم محصنين غير مسافحين ومحصنين غير متخذين
لمحصول العلم بالصلاح والنكاح وهذا اشارة الى تقدير الفعل من غير تقدير
مفعول يتناول اعطاء مهور الجواري واثمان الجواري والاتفاق عليهن وقوله
ما متعلق بالنكاح وهو حاصل التفريعات وقيل لان هذا المقدر منهم من قوله غير
مسافحين حكمه كالمستغنى عنه وذكر غير مسافحين بعده كالتكرار ويجوز ان
يكون ان يبتغوا بدلا من وراء ذلكم لا مفعول له وجه لا بد من تقدير المفعول
فيه ايجاده اليه يطلق بدل الاشتمال مثل اعجبني زيد حسنه والمعنى اراد هذا الوجه
من حوال المفعول وجعل هذا الوجه موجودا حالا لكل والتقدير فاريد ذا الحال من المحصنين
غير مسافحين النكاح الثاني لان غير صفة محمود ثبت الانكار فاعتقد الواضح
لو جعلت ما شرطية لم يحتج اليه لان الخبر محذوف الشرط والجزاء وغير راجع واما
في ولمن صبر وغفر فمن موصولة والا لزم التكرار في ان ذلك لمن عزم الامور
ولم يزد ان يكون ما في معنى النكاح ذهابا الى الوصف او الى تقدير مهر او غيره
المعقول فاستغنى به عن نفس النكاح كما في قوله تعالى استغنى بالمال وعلى الاول حال
منهن كما في قوله تعالى استغنى من المال شيء في الخبر منهن متعلق بالتمتع نحو
ربطت الحال ومن للابتداء وعلى الثاني حال من ضمير به على التبيين او التبعيض
وهو يرجع الى ما نظر الى افراد العطاء وكذا ضمير فآتوهن واجورهن نظرا
الى جمعية المعنى وتوحيدها ضمير منهن الراجع الى النكاحات المدلول عليه بقوله
ما وراء ذلكم وبسياق الكلام واما على الوجه الاول فالسابقة عليه حالات وبها
ما ثواب على التمتع اي على الجماع والثواب على الشيء اجره والتمتع الفتح
في الفتح الاصل القطع الشق جعل كناية عن الجماع مثل تمتع المرأة وباضعها
رجمتها بالحجارة بمعنى عقد الوطء وذلك لان النكاح كان عقدا متضمنا ما به
وبالعرض وذلك انه كان يقول في مهر العقد بين الزوجين العقد لا
في كون احدهما نقدا والآخر نسيئة فانه حاجة عند الشافعي في النقد ويقال العكس
لقد زاد في البيت الطرماح وعقد والى شقي بالبيان ولين قولا شفيا
هو الاكرم الشمائل اذا ما رأى طلع اللوق عقد وسمى فعل الجاري التي جاء
لا يستطيع السفر اليه من شدة السمن وجعل ذلك سببا لزيادة تحبيبه لكونه
على فعلها وكانها كما قال ابو الطيب واذا اتتك مذمتي من ناقص فهي الشهادة
لي بانني كامل والمعنى ومن لم يستطع زيادة بمعنى ان طولا مفعول لم يستطع
ولن نكح متعلق بطولا حذف صدق الجواز الى ان نكح فان هذا معنى الجواز
والوصول الى نكاح الحرة وفي حواشي المصنف ان السعد وطولا على ان
نكح من طال على الامر اذا غلبه ولكن من فعله وقد تقال طولا مفعول به مقدم

مفاد ان العدم لهول ان يكون بدل من طولا لان النكاح قوة فعل او مفعول
طولا ان من لم يستطع ان ينال نكاح المحصنات من جملة ان يتزوج ولا يعني عدم
وعدها ان ما ذكر من المنع هو الظاهر لا ما ذهب اليه او حنيفة رحمه الله لان حمل هم
استطاعة الطول على عدم ملك قدر الثمن المهر وحمل النكاح في الشرع على الوطء
خلاف الظاهر حتى ذكر في سورة النور انه لم يرد في القرآن وكان ان الظاهر من
قوله ومن لم يستطع منكم طولا ان لا يجوز نكاح الامة هو استطاعة الحرة كذلك
الظاهر من قوله من فتياتكم المؤمنات ان لا يجوز نكاح الامة الغير المؤمنة ولو
كتابية والاستثناء على عدم اشتراط الايمان في نكاح الامة بل عدم اشتراطه
في نكاح الحرائر مع ورود وصف الايمان بقوله ان يكون المحصنات المؤمنات حسب
الحمل على الافضلية على الوجهين ضعيف لان ثم ما فات شاهد بعدم الاشتراط
وهو قوله والمحصنات من الذين اوتوا الكتاب فان قيل هو معطوف على
المحرمات فيدل من الدلالة على الجواز علما من جهة المنهوم بينها وبين المؤمنات
في انهن محرمات اذا كن ذوات ازواج والمراد حاصنات بالمحصنات الجوارح المعصومات
من ابتذال الرق بدليل مقابلتها بالفتيات وهن المملوكات قول العبد
غني والامة فتاة ان من فتيان المسلمين كانه استغناء وكل من قوله والمراد
بالمحصنات لكن لا يخفى ان مخاطب هو من ملكتم الى حاصنات المؤمن والكافر وحل
يشترط كون الامة مسلمة في حقه ازان يكون المسلم حتى لو اسلمت امة الكافر قبل
المسلم قبل ان يتزوج من ملك الكافر له ان يتزوجها ولا يجوز المنع اذ لا سبيل للكافر عليها
المؤمن ليس له التزوج منه اصلون اشارة الى ان من للاتصال
وهو يشير الى ضعيفه وقد قال بان عدم الاعتبار لا يوجب اعتبار العدم
فيلغى الحاصل قد تكون هو المولى او وكيله فلا يلزم جواز عقدها الكفو المغايرة الا بالاذن
اذا الى المولى من جهة ان اخذ مهر له ايدي الموالي في الفعل من
الاذن الى المولى بهذه العبارة لا ان يكون الاذن الى المولى في
تاكيد لا يجب المهر واشعار انها احد الاحتمالين حتى اذا من هذه الجهة لا يكون
الا الى الفتاة وانما يأخذ الموالي من جهة ملك اليمين ان الجواري يشبه المحصنات
بذلك شبه وجه مهر في مقابلة الابضاع وكون عدالتهن ضعيف ملاتهن وغايته
الشرط الحرية فاذا اصحن على ما يتوهم من تفاوت حال الاماء على الزوج
منه وجها لوجه اذا اصحن وذلك فانه يتزوجها فيزيد الكلام موكدا بالمبالغة
الكلام من معنى الارادة في مثل هذا كقولك والتصريح بانها زائدة والمشيئة
مثل لا ابالي تصريح بان المذكور بعدها مفعول ملابسه وما قال ان اراد بمفعول
ملابسه من مفعول به واما حمله على حذف المفعول وجعل اللام للتعليل اي يريد ايراد

هذه الاحكام لبيان وان يهديكم ليطيعوا ويهدوكم كيدهم ومثاوبهم ليطيعوا
فليس بسديد من جهة المعنى غير شدكم الى الطاعات فيه قبول التوبة اولا
بذلك لتناسب المعطوف عليه اعني بيان وثانيا بان يفعلوا ما يستحق به التوبة
التوبة لانه ذلك لتناسب المعطوف عليه اعني ان يبين وثالثا بان يفعلوا التقابل
ارادة ارادة ان يميلوا ميلا عظيما فيحسن معاطفة الجملتين المشتملتين على
تقابل المريد والمراد اعني والله يريد ان يتوب عليكم ويريد الذين يتبعون
الشهوات ان تميلوا ميلا عظيما ولا تكون كمريد الارادة الاولى على ما يريد البعض
المفسرين مع زيادة تقوية الحكم بما عدهم متعلق بان يميلوا او ما تتهم
امة ارض بقسر الميل العظيم وتعليقه بالميل غير قوله وهو الميل من التعمد بميل
من التعمد قوله ما ابيس الشيطان من بني آدم الا انهم من قبل النساء فيه
اشكال من جهة دلالة على انه لا يأس الا في حال الايمان من قبل النساء
والمقصود العكس وهو انه لا يأس البتة في كل الحال والجواب ان المقصود
ما فعل الشيطان شيئا منه يأسه من اغواء بني آدم الا ان اغواءهم من قبل النساء
ليس وفيه اشكال بل جاء لما بعد فيه كل حد من انه المقصود وان اراد
ان ما ابيس في معنى ما فعل عند اليأس واغواءهم من شر على الفعل منزلة المصدر
فلا بد من بيان جهة الجواز وقد قال بان ما بعد الا في موضع الوصف لم يحذف
ان ما ابيس منا الا موصوفا بانه باغواء نفسهم منه من قبل النساء فيكون قوله الزمان
اليأس على وصف الاماني وفيه ان يكون له زمان فعل منه من غير تعرض لمعنى
اليأس في غيره وقال بعض الفضلاء على ان الاتيان لازالة اليأس مضار الحاصل
انه كلما ابيس اغواءهم من قبلهن والاقرب ما ذكره بعض الافاضل في موضع الحال
وان العزة والاستثناء الاول على لزوم الثاني للاول كاشتراط الشغل منه واريد انه
كلما ابيس من جميع جهات اتيانهم اغواءهم من قبل النساء واما اصول العشرة
التعلم الضعيف وفي ثان على لغات ثان بالياء وثان بالكسر وثان بالواو
على التنوين والاستثناء منقطع على التقدير من اذ لم يبين لفظا او نقدير او استثناء
مع استثناء وقوع التجارة منه وان يكون في موضع النصب لانه على ما هو قاعدة
الاستثناء المنقطع وما بعد فعل يوجد من مضمون الكلام او كلمة الا لكن في معنى
لكن الناصبة والخبر محذوف في الاكثر فان قوله تجارة الا تجارة يبين الاحوال في موضع لكن
تجارة لم تجبى وقد يكون مذكورا كما في قوله تعالى الا تجارة يبين لما اشتمل الشعراء
منهم الآية ولما لم يسبق جاء هنا مقدرا يعتبر مخالفة المستثنى لما قبله كما يجيء
في حاشية التجارة الاحوال وكان هذا الاستثناء من جملة ما سبق من الكلام من الصحيح الى
اعتبار حكم مخالف لحكم سابق فلست صحيح منها الاستدراك فاحذ تارة بظاهر النهي

السابق عليه وإن كان أمرا منشأ عليه كأنه قيل لا تقصدوا الأكل بالباطل لكن اقصدوا
التجارة وتجارة بما يدل عليه النهي من الكلام بأن الأكل بالباطل منهي عنه وأخذ عليه فاجتنب
عليه تجارة بأن الكل وتجارة تجارة من تراض ليس منهي عنه وإلا لم يأخذ عليه لزيادة
الثواب متعلق بتوله تعالى وعلى عقاب متعلق بتجارة وفي قوله وصيرهم إلى النار
إلى أن الثواب على اجتناب الكبائر إذا كان من قصد واختيار وحبس للنفس
مع ميلها إليها كما قال وأما من خاف مقام ربه الآية والكبيرة والصغيرة فالحاصل
الكلام أن ليست الكبيرة إما لعدم من المعاصي بالتصغير والصغيرة بما عدا الكبائر
ذكر البعض ولا أنها أحكام لمعنى معين كليين متصفين لا يمكنان بالإضافة كما
قيل الكبيرة ما توعد عليه الشارع بخصوصه والصغيرة بخلافها فإنهما معنيان متباينان
مختلفان بالإضافة والإضافة إما إلى طاعة أو معصية أو ثواب فالأول إن
معصية إذا نسبت إلى طاعة وكان عقابها أزيد من ثواب تلك الطاعة بحيث لا يصير
مكفرة بها فهي كبيرة بالقياس إليها وإن كان أقل بحيث يصير مكفرة بها فهي صغيرة
لا يقال يجوز أن يكون مثابا ومن فلا يخرج المعصية عن الصغيرة والكبيرة بالأنا نقول
يكون صغيرة أو كبيرة بالقياس إلى طاعة أخرى ضرورة امتناع ثواب جميع الطاعات
فلا يبطل الكبر والثاني إن عقاب معصية بالقياس إلى معصية أخرى إن كان أزيد
فكبيرة وإن كان أقل فصغيرة وإن استويا لم يكن صغيرة ولا كبيرة بالقياس إليها
لا يبطل الكبر كما مر وأما الثالث فقيل الثواب بمعنى الجزاء وصيرهم إلى الطاعة
والمعصية والمعنى إن عقاب معصية صدرت من فاعل إذا كان أزيد من عقاب
المعصية إذا صدرت من فاعل آخر علوا رتبتهم بتلك الفاعل الأول حتى لو نزل الأولى
بالنسبة إليه رتبة فهي كبيرة بالنسبة إليه وإذا كان أقل فهي صغيرة كما
قيل لا يقول الرجل الوضيع وصفه في النهاية لقد ضيع معاذ ملك بالرجل الصغير وصغاير
الرجل العظيم كما مر وهذا مما لا يشعر به اللفظ ولا يصلح الإضافة إلى ثواب بعاد ولا
يلائم ما ذكر في سورة النجم إن الكبيرة هي التي لا يستحق عقابها إلا بالتوبة وقيل هي
التي عظم عقابها بالإضافة إلى صاحبها وقيل معناه إن يكون عقاب معصية أزيد من ثواب
صاحبها على جميع طاعاته مكفرة أو أقل معناه كالثواب على معناه وصيرهم فاعلها
لكبيرة والصغيرة وهذا الذهاب إلى العلة واحدة من غاية كانت الكبيرة والصغيرة
من الإضافيات لا يعلم كون شيء من المعاصي كبيرة أو صغيرة ولا كون الرجل عظيم
رتبة الكبائر إلا ما يعلم عقاب كل معصية أو ثواب كل طاعة بالنسبة إليها
ولا سبيل يتعلق إلى ذلك أجيب بأن ما ذكر يتعلق له حد التسمية بعد ما عرفت الكبيرة و
الصغيرة بمعنى الشارع لا تعرف لها والعقوبة بعد الهجرة هو أن
يرجع إلى طلب هذه الأثواب والكفرة من أهل البوادي من غير أن يشاور إلى الكفر

فلا يلتفت بعد ذكر الشرك وقيل المنع من التزام الأحكام والتمتع من الغنائم
من الإمام مع الإتيان بسنة الإسلام واستبدال السب استدلال بعد ما
على حال من ضمير يعني حالا أو مفعول له ولا يجوز عطف على يرضى
كسائر الأمكنة بأن يكون معمولا على يعني أن الكفر استعارة بعيد بشبه
الغائب حاله بأكل النصيب بالكتابة إياه وجمع على ما قسم له معنا لما أنسبه لأن له
الكتابة أخذ من ضم الأموال وجعل من على البيان بعيد وقوله وعلموا أنه
جاعله لا يمنعوا أن يزول عنه من أخر يكون لكم وهو الحد بل أن يكون لكم
مثل له وهو الغبطة وقيل كان الرجل يأخذ من الغنائم يدل من طلب
ما لم يقدر ولم يناسب الكل ما ذكر سبعين ذكرين الآية وجوه جاعلة مبينة
على أن المراد بكل من المال والوارث أو الوارث قال الصحاح وذوي وفي الأول
ضعف للفصل بين الموصوف أعني كل والصفة أعني ما ترك منه لأنه ترك كل رجل
جعلت وما نفيه وأجيب بأن العامل لم يشتغل بالمعمول قد تقدم فالفصل
في تلك لم يضعف إذ ضعف المعمول الناصر من عامله وجاء يكون الموصوف مقدرا
والأرجح الثاني أن جعل الجار والمجرور مستقرا متعلقا بالموصوف على أن الكل
قوم من الموالي جمع ما ترك الوالدان والأقربون لا يصلح وأن النصيب الكل
والجواب أنه مع قلة ثابت في التنزيل وما هنا الأول مقام معلوم ومنادون وكل
وأن ما تسمعه القوم بعض التركة لما فيها من معنى التجهيز الله ومن الوصية
شرعا والدين مدفوعا وأما حمل الشأن للكلام وفي شعيد جداويه على الثالث
أولا أن الموالي أمر شديد أن يكون في الأصل أو مقام كان لا ما صفة لكون من
مثله له والجواب أن ذلك بمعنى التعلق كما أشار إليه بقوله لأنهم في جمع الوارث
وفي قوله لأنهم لجمع الضمير تسامح لأنه ما كان من المواريث من الموالي لأن موالي
واحد والجواب أن ذلك بحسب التوزيع الجنس بمعنى أن لكل الأحد وشيء
من جنس المولى قل أو كثر حتى أن من لا وارث له يحسب المال مولاه وقالت أن
تفسير الموالي بالوالدين والأقربين فجمع الأولاد وأن أريد بجمعه الجمع اللغوي
لكنه شامل الأولاد ولكن ليتناول الوالدين والجواب أنه ترك التصريح بالأولاد
للظهور أمر صريح بالوالدين مع تناول الأقربين إياهم لشرفهم وزيادة
الاهتمام بهم ويجوز أن يكون منصوبا بمعنى أن يكون هذا من الحقائق
لما تقع الخبر جملة طلبية وكانوا لم يميزوا لأن مثله لا يتعلق من الاستفهام وهو
غير مناسب هاهنا وكذا الوجه الثالث أعني التعلق على الوالدان لشهرة الوقوف
على الأقربون ودين إياكم بعد ما وجه عدم بالنفع الكفر
الأحد صحيح بآية المواريث إلى قوله وأولوا الأرحام بعضهم أولى بعض

ومنه نقول لا نزلا ولا لنا فيها على نص ارث الملين سيما والقايلون بانما ورثوا
عند عدم العصبات في اولي الارحام فتكون اولي بل لا ولا فيه على ارث
ما كان في الجاهلية انما لجواز ان يكون معنا كونوا على ما تقدم عليه من التناصر
والتعاقد ولا لدلوا في الاسلام خلافا لان عقد الاسلام كاف ما تقدم
نشير الى ان العاد الى الموصول محذوف وهو ضمير المفعول وهو الى الرجال قوما
لذكر الا كونهم قوامين على النساء وكانه كلامه اذا امر بحمل من الرجال الامور
وصف به او جمع فاعل كصحب اصحاب صاحب والمسيطر المسلط على الشيء المشرف عليه
ويشهد احواله ويكتب عليه في الغالب فيلزم السنة السابقة فالمفعول قوم بها
يتزين من الامور المسند والشهود والعزم كمال الضبط لعواقب الامور والعزم الثبات
على الامور والحزم التمكين من مواقع الافعال الشاقة واختصاص الرجال بالامامة
المعزى لعدم الامامة في الصلوة ان المراد لا تعلو اما ما الكل احد من بل للنساء
خاصة والجمالية الدور التي يحملها الرجل بعد ما يسمى في تحصيلها والنفقة من الايجاب
تقسيم على الاولية في الذم وتفصيلها على قانون الذي معلن ملتمس كتب الفقه
وبالجملة فضل الرجال خاصة وهم اصحاب الدين كما الاسلام افضل وهي زينة الرجل والعمائم
تيجان العرب وسايه الملين فقال ان رسول الله صلعم تنقض ان الزوجة
جيبت الامن الزوج تسعد وكان ذلك كان باجتها ومن التي صلعم او اراد
الملة على قصد العدو وامرها العدوة تكون اردوا للمرحل الاغلا اصلا الاغلا
انه لا تقاص فعا لا يضبط كالملة وفرحا فلا قال على ان ما رجل من اصحاب الجيب
جمع موجب اسم مفعول الا ما يوجب حسنة الزوج ان لا تحفظ عليه حفظ ما لها
ان ما لك والا فانه اليها للاستة بالتفرق والحافظ والزيادة السعت على الحافظة
حتى كانه ما لها وما مصدر يدل على الوجوه السلثة التي هي معنى الاول على
ان التاء للتعاقد وحفظ مسند الى السبب الامر او مجاز عن سببه الذي هو الايجاب
والامر وهذا الاخير من على ان التاء للسببية والسبب اما حفظ الله اياها عن الخيانة
وتحقيق لحفظ الغيب فالحفظ حقيقة واما الوعد والوعيد على الحافظ والخيانة حافظة
مجاز عن سببه فقد اسند وامر رسوله عطف على اوصى ورسوله فاعل امر
اصلوا اليهن على تحميل من الاحسان تشفع ارتفع ومحض تشفع عن عدد انزوج
والتناص بالتحيز السحاب المرتفع وذلك بعد ان اشارة الى ما سبق الامر
به من حقوق وعهد الهن وخبرهن وما ذكره من التسليم ان التكلم بالواو
مستقبلا ومن تمة التفاوت وسوق الكلام بعد تحقيق اصلاحهن واو حالهن
الفاء في الاساس المحل حبل شد به يد البعير الى رجله حالق للشمال وسقة
العصاة حبل شد في رفغ رجله ويشد الى عنقه ان خاف هربا وفي المغرب ان كان

هو جهولا

هو جهولا من تفسير الثقلاء لم تقل الجلالة تاء وبا وفي تكل ان عدول عما هو غاية
في الجلالة الى ما هو غاية في الفتاء ولا سبق اليه الا اذهان من هو غاية في الغلظة
والفتاء ومع ذلك انه لم يقل ان مشروع فضلا عن ان يكون ما هو اليه المسجد
حشيه على عليها الثياب ومن الاصبي خشبات مؤلفة وقيل شيء يعمل من قصب
الخيزران ولولا بنو حاتم كنط ثم فيه ولم انبعثم الفطر من الشجر
بعضا ليستقل ورتها السلعة المكث الثاني التعجيل النسبة الى مثابة لم يجها علا
لا مقنع رضي مقنع مقنع له ويرضى به او على ان حمل الجبن مثاقيلهم على هذا
من اضافة المصدر الى الشيء بالفاعل وعلى الاول الى الشيء بالمفعول عبيدة
السلمي في رواية الكتاب بفتح اللام وفي جامع الاصول بكونها وعبيدة بفتح العين
كسر الباء وهو من اصحاب على وجه اول الاسلام ولم يدرك معبد النبي صلعم وكان
كلامه على رضوان حكم الحج او التوفيق الى الكلمين على ما هو المقول الثاني واجاب
الزجاج بان للامام ان يفعل ما رأى فكانه تركها في ذلك الامر اليها واسم ان
من قوله ان ملكا محذوف تقديره الحكمان الشرطيتان ان ان ملكا ان تفرقا
او اجتمعا وقد يقال ان الشرطيتين معا اسم ان على سبيل الحكاية كما تقول ان لا
الا الله افضل الذكر ولا ان لهذا وجه استقامة وقول الزوج اما الفرقة
فلا كانه اخبار بان الحكمين لا يمكن التفريق او فلا ارضى بها قط ولا اجتمعها
وهذا اوفق مقول على قول لان قوله ان يريدا اصلاحا يوفق الله بينهما يشكل
على الفراق وغيره والاتي في يريدا ذكر من الجملات الاربعة مثله و
جيز الامام الرابع ايضا وهو ان يكون ضمير يريدا للغيرين وضمير بينهما للحكمين
اي ان يريد الزوجان اصلاحا يوفق الله بينهما اي بين الحكمين اصلاحهما حتى
تعملا بالصلاح لا تقولا ما لا يعتقدان ولا يدوم حوارا من اصلوب الحكمان
اذا لم تجدا ما وهو لا استشهد به على ان الجنب هو البعيد شاهدت قايلة بذا كا
رجم او غير ذلك مفعول مطلق على المنصوبات بعد ما لحق العدول من ما
لا او هو ابها مدخل اصلاحه بانه مجرور معطوف على مجلس او مسجد ومن اوفى صحبه تفسير
له وبان لما لا علق مفاجئة واما على تقدير النصب فمن اوفى تعليل الامر
رجل اوفى صحبة او بان لحذف المضاف اي من ذي اوفى المنقول به على لفظ
اسم المفعول هو قدوة في التقوى التجنب التلطف والترحم وقرئ والجار والجنب
قيل هو فعل بمعنى مفعول من جنبه جنبا اي الجار المجنوب المجتنب وقيل معناه الجار
القريب جدا من كانه نفس الجنب وقيل الاذى الجنب عن الجانب تخصص
يقال للرجل اذا ورد عليه امر يتعلقه وكذا اجل الجنة كناية عن التعلق والقيام

وجعل

من الثقل و ثقل في الميزان والمضاعفة ملحق بالكتاب والموزونية
المنتفية والا فكل منتفية الا ان لم يكن للعدم والتوجيه لم يتم لانه معلوم ان
كل منتفية فلا معنى لاستثناء بانه ان ترب شيء مثال ذلك: ان ما يكون
وزنه وزن ذرة وهي النملة او الصغيرة هذا من اجزاء التراب وزنه وليل
حيث جعل في الجبل ما يكون الظلم كناية عن ادخال الاجر والثواب بنفسه من
غير موضعان ومن عدم زيادة في مضاعفة السيئة او في شيء فلو لا ان ترك هذا الاطلاق
والمنع ظلم لما صح هذا الكناية ومن الدليل على ان المتعهد الى الكناية خلاف وان
كل حسنة لنا مضاعفة واما الدلالة على انه تفضل الظلم لمنافاة الكثرة لا القدرة فلان الظلم
من قبح لنا فلان لا يفعل كذا في الافعال الاختيارية من شأنها ان يترك باختيار بالقادر
على الترك قادر على الفعل انما القدح بترك الفعل الاختياري الاحسن لكن الفعل
لملاق غير الاختيار ان مثل لا يأخذ سنة ولا نوم فان القدح تنزيه عنه وعدم
اتصافه به وبناء على ما سبق من ان مدلول الكلام هو الترك لا عدم الاتفاق وقد
يقال ان الظلم ان وضع الشيء في غير موضعه لكن في تقييد قدرته شمل جميع الممكنات
وتوجه منع امكان ظلمه كثيرة واما استحالة الشر في الكثرة فلانها انما بالنسبة على
ما ينبغي وعلى ان تعلق به موضع صحيح والصحيح لا يكون كذلك بالنسبة الى الفعل المطلق
وعندنا انما ان لا ينقص من الاجر والتوبيخ في العقاب لكن نقاء على وجه المحتوم
فان الخلق منه يمتنع يكون تعالى مانعا لا لو عينه وكان الغني وهذا الاعتبار يصح ان
يسمى ظلما وان كان لا يتصور حقيقة الظلم من انه يكون الفاعل على الاطلاق
يكون مضافا الى مؤنث والموزان يكون باعتبار الخبر اجمع حسنة لا مقال تأنيث الخبر
انما يصح بعد اعتبار تأنيث الاسم لانا نقول الحسنة والسيئة الجمعتا بالاسماء ليس قول
الثاني تنبيها مبنيا على تأنيث ما يليه ان عليه ولهذا نقول الصورة حسنة يضاعف
ثوابها لان مضاعفة نفس الحسنة بان تجعل الحسنة الواحدة مثلين مثلا لا يتعلق
ما جاء في الحديث من ان الهمة توجها الرحمن تبارك وتعالى حتى يصير مثل الجبل
محمول على هذا الفرض بان الثم اكلت ولم يرث بين ان الحسنة من التصدق بها لا نفسها
وما يقال ان مضاعفة الحسنة ان يكتب ثوابها مضاعفا فحينئذ العمل انه انزلها
منزلة اضعافها راجع الى مضاعفة الثواب ثم قال ان الثواب مضعف وانه جعل
المضاعفة بحسب المدة ليتحقق في الثواب المستحق البتة وليس عطف التفصيل عليه بتوالي
ويورث من لانه راجع اليها وهو المضاعفة بحسب المقدار فان قيل وام المنفعة عدم
تناهي او تناهي هو اصل الثواب فان التضعيف بحسب المدة بل يكون مضعوفا تضعيفا غير
المتناهي قلنا لعل المضاعفة من ازمانه الذاتية اللازمة للماهية والتضعيف بمنفعة الماهية

الدابة

الدابة للتشبيه على هذا والا فالثواب نفس المؤاخذة هذا او حديث ابي هريرة
مضعف وباشر بان المضاعفة بحسب المقدار على ما اختاره الامام اذ معنى ثواب
الفعل الحسنة بعض الكثرة: من غير تعيين هذا المقدار الله الا ان يحمل على التفصيل
وحيث لا يحسن ايراده في معرض الاستشهاد والمضاعفة وبولد صاحبها
من عنده شيء وكل ما يفعل كما يقول من رد توجه الاخرة شيئا هذا الجول
وهذا من عندي وهذا مجاز استعمال لان استعمال عند في غير المكان و
علمنا من لدنا علما وما شاء شكل المعنى لا باستحقاق الثواب احوال ان
يستحق بالعمل لان هذا مقتضى معنى الامر وتوجه المتفضل على جاعلنا احوال
الاتفاق على انه ليس صدر العمل لاستحقاق اجابة ان وكل مجاز باعتبار
المجاورة من حيث انه شيء الاجر ولا يعتبر الامر وتوجه فان قيل يكون شيئا الثواب
اعطاء احوال من باب المجاز علاقة المشابهة احسن ان علاقة الاصل على الاعتبار
اليه الابد ليل فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجدنا الاستدلال الدلالة على
ان الشهيد على الامة نبيهم ثم انه لا محالة يشهد عليهم في الاخرة: على هؤلاء
الملك من ان الامم كذبوا الانبياء وذلك بان يشهد للانبياء انهم بلغوا وعلى
معنى الآية انهم كذبوا فان قيل قد سبق في قوله تعالى لتكونوا شهداء على الناس ويكون
الرسول عليكم شهيدا انه عليه يشهد لامته بالعدالة وامته على الناس ما نقلوا
قلنا لا منافاة لجواز ان يشهد بعدالة امته وبما شهد واعلمه من قبل سائر الامم
ويكون هذا تأكيد الكلام وتشريفا للامة ولتمثل ان يكون شهادة عليهم على
الملك من قائلة الشهادة عليهم تطابق الاثنان وما نقل من المصنف
قوله يبكي رسول الله انه تكاد توجه لا تكاد حزنه لانه تشرف في غاية فاجعل
امته شهداء على سائر الامم ثم جعله شهيدا على الكل شيء ان هو الا اشارة
الى الملك من جميع الامم الامم حتى امة محمد صلعم معلمة ينبغي ان يحمل كلامه هنا
وقال حسبنا الى كتابا تشريفا واكراما والا فهو انه كان اشفاق
على الامم والمعنى حسبنا الآن هذا القدر من الشهادة لو يدفنون يعني
ان تسوى بالارض بهم كتابا من فيهم والباء للملابسة اي يسوى الارض متلبسة
بهم وقيل للسببية او للظرف على واما على الموصلين الاخرين فعلى فاذا الاساس
ما رأيت هذا العدد او هو تبيه به ثم لا حاجة الى الحمل على التغليب لعلة التوقف من سواهم
بالارض والتراب وشرب بينهما بهم لا تقدرون على كتمانه بعد التعجيل عليهم
بشدة الامر وذلك في القدرة على الكتمان شيئا على شهادة الجوارح لانه لا
الا ارادة وقيل الواو على الاول فانت الواو للعطف على محذوف يودون ثم الظاهر
اختيار تعلق معنى الظرف اعني لو تسوى بالعطف جميعا اعني تسوى ولا يكتمون لان

شهادة المدارج لما هي ج ومن الغريب ما يقال ان يوم فيه متعلق بشهداء
يوم حضر يوم فيه والواو في وهم للحال وانهم لا يكتمون عطف على ان
يدعوا الى يوم ويوم انهم كانوا لا يكتمون عن المقالة التي يسمعون بها انهم
يكتمون الله حديث اسند اليهم ولا يخفى ان لا يكتمون على هذا ليس بمعنى عدم
القدرة وهو فاسد لانهم اذا قالوا تخيلوا واوانهم فكل يعني ان في كل ما يسيا
لشدة الامر عليهم لعلمت شهادتهم الارض بهم فلذلك يتمنوا ان لا يكون وكل منهم
فان قيل هل الواو للحال لا تفيد كون مضمون الجملة متعلق الواو واذا فيه
عطف ولا يكتمون على شهادتهم كما ذكر لا يكون معنى الحال الا اذا قدر وانهم لا يكتمون
كتمه العبد بمكان الوجه الاول هو عطف لا يكتمون على يودوا والمذكور يتمنون ان
يودون ان يتفرقوا الى اخره فيه ان ما حديث كتمه الهمزة اذ قولنا المذكور
تفسير العطف فيبعد جدا واما الفاء في الحال فحول قول الكشاف تحت الفعل فلانه
فعل حالا من ضمير بهم يعني قطعا كما تقول يودوا ان يدخلوا البلد ولا يستطيعون
وانما لم يقدر فعل حالا من فاعل يودوا على ما ذكر في تفسير الكشاف ثم قال الا
يودون ان يدفنوا وهم لا يكتمون صفة محذوفة عليه لانهم كتموا حاصلا فيه موافقة
هذا وكلام الصفي بعد محل يقدر وما ذكره من الكشف ذكره بعينه صاحب المرشد
من غير اشارة الى كون الواو للحال على ما اشار الى كون الواو للعطف على ما
ثم صرح بكونها للاستئناف يعني العطف على جملة يودوا وصرح بانه لا يدخل تحت التمني
ويكون بمعنى لا يقدرون على الكتمان وراء الصف للعطف مانع وهو
وهو انه عكس اذ وكيف قد تعلق الى رؤيا الملائكة مثل اخلاق المتقين محاذاة
ان يؤمن القوم منهم بكسر سنانهم كل الثوبين وكذا ان الاساس سنانهم
لغة لهم وان يسكو التفاسير الا ان منه اخلاق المتقين بالتقاء وسكون سنانه
بالفواد العظم مودا الى القوم ولم يبلغوا لوداء على وجه يكون اخوة المعراج الاول
وراء الوذيه بالدال المهملة الثانية المعذولة من السير البعيد وناقة طليحة جهدها
السير واخلاق المتقين الاعمال المخلصة صفة من قبلهم مما تعلقان والاخلاق
بالتقاء كما في الاساس وان عليه السوء والتفاسير وان به اذا غلب على
عقله وان منه القوم ريح والسند اول القوم والمعنى رب كيف بهم من قدمهم
حاله ان يعلمهم القوم لكن ارشاد الزمن الى القوم مع ان الباء الداخلة على
سكو التفاسير لا توافق ما ذكره من الاستعمالات لان السكو علة وخوف
معلل فتوجيه الصفي من السكو مع اختصاصها بالعلل والاحوال ثم ان اصلها في جمع
فعل بمعنى مفعول كجريح في جرحى وما هذا وذلك فعلى الشبه مرضى او منزول القوم
كمتى وسكوى عطف على سكارى اولى وقوله سكوى بضم السين مكسور سكوى

وسكوى بالفتح والضم في الصفة المشبهة كمرضى مثل كسلى وكسلى على ما حكاه ابن جني
مع الواو ولا تاء اذا وقع المؤدى المنصوب موقع الجملة لم يجمع مع الواو
فقول على انه واقع موقع الجملة والواو وجمعا هذا في حكم الاحوال واما من جمعه
المعنى معنوي من ثوبان حال القوم سكارى وجاء ولو هم سكارى او معنى الاول
حال والكل والثاني حال واوهم كذلك باستيناف الاثنان ذكره بعد الفاصل
والمسبب سؤال بان المعنى مفهوم وهو مقصود على الحال من ضمير الجمع الاجابة لا
سبيل استثناء مفرغ واقع موقع الحال من الخاطبين اي لا تقولوا الصلوة حينئذ
كما يعني على حال من الاحوال الا ما قولين كيف جمع جمع السؤال الاستفهام
من كيفية جعلها من فعل واحد اثنتا على الاستقلال او الاجتماع وعلى تقدير الاجتماع
لكل منها معتبرة الاقوى ان ذكر من جانب واحد وعلى الاقوى ما ذكر والكيف هو
وحاصل الجواب انها على الاجتماع وانما ارشاد الثانية الاولى ان لا تصلوا في
حال الثانية كما يعني على حال من الاحوال الا ما قولين والمراد بعض ما يقابل
السكر ولا هو للاستقلال مثل لا تصلوا جنبا ولا تصلوا الا عابري سبيل
ولكن صفة رما يقرأ باستثناء مفرغ في موقع الصفة اي ولا جنبا موصوفا بصفة
الا ما قولين لكن قولوا جنبا عابري سبيل الا جنبا مقيمين يدل على ان جعل الا
بمعنى غير صفة لجنبا لكونه معها منكرا في قوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسدتا
لكن هذا ان يصح عند تعذر الاستثناء ولا تعذر هاهنا لعموم النكرة بالنفي كما
يشير الى الغيث رجالا الا ما قولين قالا وجه ان يجعل مفرغا ويكون قوله جنبا غير
عابري سبيل حالا للمعنى لا تقربوا الصلوة الا جنبا وقد يرجح الاول بانه لا يفيد الحصر
فلا يرد الاعتراض اشكالا للاقتران الثاني فانه يفيد حصر جواز الصلوة في الجنب
كونه مسافرا وكذا جعله حالا وجوابه منع عدم افادة الاول الحصر فان
معناه لا تصلوا جنبا غير مسافرين والمراد بعض جنب غير مسافر يكون قوله وان
كنتم مرضى تفصيلا للحكم ومنعهما العذر سواء كان الاحالا او صفة او بعض من قوله
منه معذورين صفة لمقيمين اما على سبيل التوصيف او اما على سبيل البيان والقصد الى
ان عابري سبيل كناية عن مطلق العذر وان قوله كيف يعم صلوة نهم فان قيل
من اين لزم صحة صلوة الجنب لعذر السفر علما من جهة ان الاستثناء من النفي اثبات
وان التقييد بالوصف يدل على الحكم عند انتفائه فان هذا لا يظهر من اهل العلم
لا تقربوا الصلوة غير مغتسلين حال الجذور والا لم يستقم لانه الاشتغال على
غير المنع ان كان مشتغلا متيمما وقام الآية يوافق مذهب الشافعي وهو ان
التيمم لا يرفع الحدث والجنابة وانما يرفع حقيقة الصلوة معها والمراد لا تقربوا
الصلوة حال جنابتكم بعد والجذور لكن عند الحكم من وجب عليه الاغتسال وجه الاشكال

فيه العلة بالمعنى قد سبق ان ذلك لمذهب المصنف ان مواضع العلة
يجوز ان يكون من اطلاق الحال على المحل اذ كان المذهب الى احد مقيد
بالكل لان ظاهر الكلام جواز العفو مطلقا على ما هو مذهب الشافعي رضي الله عنه وما ذكره
المصنف في وجه التخصيص من مسألة الاول والحدث ليس بتام منهم ان من الاربعة
رجال من المحدود فيمن تعلق الظاهر انه متعلق بهما لا متعلق بالاخير خاصة
ويكون هذا الاولى لمحذور ما ان علة ان تعود العلة من قوله ان يعتل او
متعلق بالاولين خاصة والاخير ان يعلق على معنا اي ولا جنبا ولا جانبا احدكم
من الغائط اذ لا يصح معنى ولا حد شين على ما قيل انما بالفصل بين المعطوف و
المعطوف عليه بالشرط وبين الشرط والجزاء بالمعطوف لتشبيه حدثهم ومحرمهم
من الوصول اليه اعتبر ذلك لكون عدم الوجدان في الكل على صفة اعني الاختيار
الا ان وعدم الوصول والاولى ان يقال على عدم القدرة على الاستعمال لتناول
المريض الواصل الى الماء العاجز عن الاستعمال لبعض الاسباب كون عدو
او سبع او حبس او نحو ذلك وجه الارض بدلالة الاشتقاق من الصعود الا
ان اكثر اهل اللغة على ان التراب وهو المنقول من ابن عباس رضي الله عنه وروي قوله
عليه السلام جعلت لنا الارض مسجدا وجعل ترابها طهورا كوضوء المسلم حواء فلو ضرب
لا يجوز ان كان صحيحا الا ان يقال بدل اشتمال منه ويكون الكلام في الجزاء
من الكل وذلك لظهوره بالنظر الى البدل لا بنداء الغاية يعني ان المسح يبتدأ منه
وان لم يلصق شيء منه باليد واعترض المصنف ان هذا المعنى لا يدخل الجهة الاتمام
الغاية فيه عاليب الكلام وان الحق هو انه لا يلصق المسح بالعضو الذي لا يتوان عليه
والجواب بان من للتبعيض وهو منه للجنس المذكور كما في قوله تعالى من الغائط
من الظاهر وقطع للعضو من الاعضاء والغائط منه اذا السمه منهم من الغائط و
جعل المسح في معرض الجزاء كناية عن التخصيص لمناسبة ما في هذا المقام
وجعله في معرض التعليل لما سبق من الكلام وقوله موضع ما يريد الله يجعل
من حرج في سورة المائدة وجه الكناية ان اشارة النص من جوامع حتى الحاوية
بالعفو والمغفرة ولوازمه مذكر الملزوم يستدل الى لازمه على ما ذكر في مواضع
من هذا الكتاب وكون العادة ذلك مستفاد ومن كان عفوا دون ان يقال
ان الله عفو والمبالغة في الخطاب مستفادة من المبالغة في العفو والمغفرة
كيف ثم القائم مقام الفاعل ضمير المصدر او الجار والمجرور وقوله يتطهرون
فيما بين المدح والمذموم لانها بسبب امر واحد وكل من الاخيرين لامر اخر
ووجه السؤال ان كون جمع بينهما في الشرط المترتب عليه جزاء واحد وهو الامر بالتيمم
عند فقد الماء مع ان سببه الاول وليس انما هو لمعنى الثالث لوجوب الوضوء

والرابع

والرابع بوجود الغيل وليس الامر بالتيمم معنى وارجع ايضا الكل فاجاب ان القصد
الى الترخيص في التيمم بالنزاع الكل من وجه التطهير والمراد الماء عند عدم
الوجدان راجع الى الكل عند وجود التطهير الكنى عنه بالمهن من الغائط والملامسة
الذي هما من اغلب اسباب وجوب التطهير معنى ان الكل مع المرض والسفر
وذكر ما تخصيص قبل التعميم بناء على زيادة استعمالها لتخصيص علة المرض
المشترك على سائر اسباب الرخصة فكانه قيل ان جاء احدكم من الغائط او لامستم النساء
ولم تجدوا ماء فتيمموا والمراد من قيمموا وجد سنة معنون الشرط
الجزاء لظاهر هذا ولكن يبقى ان تعدد عدم وجدان الماء لعدم القدرة على استعماله
يستفاد ترخيص المريض الواجد للماء العاجز عن الاستعمال ويبقى ان المرض من الا
الغالبة والا فهو مثار الحرج من الحركة والوصول الى الماء من الاسباب النادرة
لا الغالبة ومن المصنفين اشارة الى ان الواو بالملامسة الوقاع حملا
للكلام على المجاز المشهور الاولى بيان حكم الحدثين الاصغر والاكبر لا علاقة الشرعي
الذكر والانثى على ما هو مذهب الشافعي يخ في كون ذلك من اسباب الحدث عملا بالحقيقة
ستما حقيقة لمستم فانه لم يكن استعمال في الوقاع كثرة الملامسة ومثامن
حمل حقيقة لامستم على الوقاع ولمستم على مس البشرة ثم رعاية من النظم في حمل
ان قوله او جاء احدكم منكم على ما هو في معنى او كنتم قد جاء الا على الكنتم وما ذال
بغرية لازب واما نقض الاطلوب وتوسيطه ذكر الاحدث ان لم يقل وان كنتم عملا
يعني من حسن العبارة والطف الاشارة وترك التصريح بجهة المخاطبين من المكان
المستقذر ثم لا يخفى ان الداخل في خطاب تمنوا صرفه لكل الاحدهم في المخاطبين
مكون تغليبا او ارجاع ان تصنيف وابصار مثال ارجعني علان اتاح
رجعته ان يخلي اتاح حتى جملة له وقوله من غيظ في تعدد الكراهة من الغيظ
بالام او لحق الم تنكلة مطلق على قوله من رؤية الغلب لا على معنى الرؤية
اذ لا معنى للتباع جمع لا تنظر بكم من رؤية الغلب جملة لانهم يهود والرواية
بالتنوين لانه اريد التنكير والوصفية وقد يدون غير تنوين ومن المصنف من الاحتمال
ما شفا جنب جملة التعوذ فان التعوذ بالام وتعوذ الغلبة كاليهود ويهود والمجوس
ومجوس جملة حلت ظاهر ان ظاهرا مخفة حمله مصدرية بالواو الاعتراضية
لا ان يكون الاولى اعتراضية والاخرى بان عطفا عليها وما بينهما معنى وفي
بالله وليا وكفى بالله نصيرا او جملة نصيرا يقال نصره على عدوه ونصره منه
كما منه من منع العلمية والاستيلاء عليه والمنع والاباحة منه ويجوز ان يكون هذا
دون الوجوه السابقة لقلة حذف مثل هذا المبتدأ وقوع الفعل موقعه

وهذا استشهد بيت تميم بن مقبل المعنى لا رابعة في الدهر لان حال المدوحة اما
الموت ومنه كل الموت واما الهرب ولا يلحقها سعي وطلب فان مثل هذا اعتبر المبتدا
المحذوف موصوف الظرف اي وبائس من الذين جاءوا المرضون وتارة من
تارتي الدهر اي موت فيها رحيب بان الشاعر في مثل هذا المقام يقدم الخبر من
المدوحين رجال صدقوا وقد مر في هذا الكلام بتمثيل ذات اشارة الى جانب التقوية
بعض والاشتقاق من الوف كان الفرق ازالة واماتة من الوسط الى الطرف
والمعنيان متقاربان لرجوعهما الى الازالة من الوسط الى الطرف كان حقيقيا
بان يوضع فيها لفظ كلمة بعض مثل كم الكلام والاراد بها جمع ما هو عليه
حد تمر وركب مما يطلق عليه لفظ الجمع نظرا الى المعنى والى ان لفظا المطلق على الواحد
مثل كلمة وتمرة وراكب وان لم يكن هو صيغة جمع بدليل رجوع الضمير اليه مفردا مثل
مواضعه ووقوع المفرد صفة له مثل الحكم الطيب وحيث سمي عند الجمع بواحد انه ليس على
على حد رجال وانه اسم والحاصل ان كلما وكلمة كثمر وتمرة وكلمة وكلمة ما يفرق
منه من الجنس والواحد ما كان الا ان غلب اطلاق الكلم على الكثير بحيث لا يطلق
على الواحد فلذا الكثير في كلامهم اطلاق لفظ الجمع عليه حتى قالوا ان جمع الكلمة كلمات و
كلم قوله غير مسمع حال من المخاطب لعلى ما في ابيات المخاطب والتعريض نسبة القول
الى القائلين من حيث الشاذ وب والكف العبارة وهو قول ذو وجهين
ذو في الذم ثلاثة اوجه مبنى الاول ان مسمع متروك المفعول الثاني من غير ان يجعل
كناية عن مفيد والمعنى اسمع غير مفيد عليك بلا تسمعت مجازا بعد الدعوة لمن يسمع
غير مسمع ومبنى الثاني على ان متروك المفعول مجهول ذكر المطلق كناية عن المقيد
بمفعول مخصوص هو جواب لو انفك كما في قول الشاعر ثم ما ... وغير هذا
ان يوجد مسمع وسمع واحد كناية بمطلق الوجود والسماع عن رواية الاثار وسماع الاخبار
الدالة على اختصاصه باستحقاق الخلافة قال في قول المفعول من غير ان يقدر اشارة
بقوله غير مجاز الى ما يدعو اليه وبقوله فكانك لم تسمع شيئا والى كونه كناية عن
المقيد بقوله ومعناه غير مسمع جوابا لو انفك على ان محذوف المفعول للعموم كناية
قوله لكن قد كان مسك ما يدل على احد المعنى غير مسمع شيئا لان ما عدا الجواب الواقع
بالنسبة اليه بمنزلة العدم فاذا لم يسمع فكانه لم يسمع شيئا ومبنى الثالث على ان محذوف
المفعول المخصوص بقرينة المقام والحال ان غير مسمع كلاما ما تقرضا يعني يا ما سمعك
من المسموع لكونه غير مرضي عندك والبه والاشارة بقوله فسمعك كما ان غير لكن لا
يعني ان قوله اسمع غير مسمع كلاما ما تقرضا معنى تام لا يحتاج الى جعل عدم السماع كناية
عن نفي السماع ولا يحتاج بالقصد اليه كلاما مع قوله فسمعك منه على الاولى ان غير مسمع
هذا الوجه ايضا متروك المفعول لكن لما كان المراد بالسماع حال كون المخاطب غير مسمع

كما لنا فيض

كما لنا فيض جعل كونه غير مسمع عبارة عن كونه ثاني السمع من المسموع ولزمه كون
المسموع كلاما لا رضاه ولا يميل اليه ولا يعول فيصح ان يوجه الخطاب بان سمع حال
كونه غير مسمع لهذا المعنى ثم لما كان نفي سمع المخاطب عن المسموع لكراهته من كونه
كون المسموع مما ينفر عنه سمعه لا فرق الا بالسبب الاضافة والاعتبار جعله من هذا
الوجه المبني على التقوية ان يكون غير مسمع مفعول اسمع بعد ما هو موصوف هو الكلام
ولزم اعتبار حذف المفعول الاول اعني المخاطب ومن الترك لان نفي سمعه عن
الكلام وعدم رضاه به انما هو يكون الكلام غير مسمع اياه لا كونه غير مسمع على الاطلاق
وبالجملة اذا كان حاصل الوجه الثاني اسمع غير مجاب الى ما يدعو اليه نفيا من
لم تسمع شيئا والثالث اسمع ثاني السمع من المسموع لكونه غير مرضي او اسمع كلاما
ينفر عنه السمع لذلك كان الفرق بينها ظاهرا ولا يكون قوله فكانك لم تسمع شيئا
معطوفا عليه بل مستدركا واما السؤال بانه لم لا فرق في الوجه الثاني ان
يكون غير مسمع مفعول اسمع بمعنى على ما تقدم من انه لا فرق بينها الا كون المفعول
المقدر جوابا لو لا فتكون كلاما لا تقرضا وقد مر غير ان ليس مساما على ذلك
ولا معناها معنا لكل ولا يخفى عليك ان اذا قيل اسمع جوابا غير مسمع معنى كونه غير موافق
للمخاطب لم يستقم الا بان يجعل عدم سماعه عبارة عن نفي السمع عنه وكان هذا
هو الوجه الثالث لا الثاني فكانوا مسبب عاد من انه وهم الكلام بمفعول
وتحقيقه مفعول له ويكون خبر كان تقولون بان المعنى من غير الشعاد بالحق
بيا حال يعني لا ومن ان مصدر لفعل محذوف هو في موقع الحال والمقولون راجعا
لكونه حاصل معناه والحق هو مفعول انظر ثانيا ولا تسمعت مكروها وخذ لو وبالى
الباطل الذي هو مفعول راجعا غير مسمع كونه مجتمعا مفتريا بالسب والحاصل ان مفعول
الثابت في نفس الامر اي في الفهم الى ما ليس كذلك كيف جاء واوجه
الاستيفاء وان اجد محتملة فيه وهو المدح لا يلائم الجاهلية بالعصيان ولا يصح وقع
المفعول البتة مكيين جمعوا حاق قول واحد مقابلة المفعول والحوار انهم لم يقولوا اسمعنا
ومعصينا لكن الشبهة حالهم حال من يقول ذلك فقلوا ولو سلم فانا قالوا فيما بينهم
على طريق المواضعة ليستبعد ولو سلم فالمحتمل وجاء الخير انا نستبعد بعد الجاهلية
بالسب ووجاء السؤال الى جاهلية بالعصيان والتقوية وان جاء واجمعا بعصيان
لكن الجاهلية بالسب انما جاءت من البعض وانما تحسن الترتيب في الاجوبة تقوية
للاقوال كيف وفي الاخير جمع بين الصفة والحال ظاهرا ولو ثبت قوله تعالى
ان لو انما دخل الفعل فان مع الاسم والخبر في معنى مصدر جاء من مفعول
الخبر فاعل لفعل محذوف والمعنى لو ثبت قوله لهم سمعنا وعصينا وانقوا فان غير الهم
من سمعنا وعصينا واتقوا من اسمع غير مسمع وراعنا مع كفر هم بغير من الكتاب

والرسول او اراد وبالقلة العدم ان الايمان معدوم واما على الطريقة
لا يؤمنون فهما الوجه الاول الاولى ان كان الايمان المعدوم ايمانا فانهم
قد آمنوا شيئا من الايمان فهو في المعنى تعليق بالمحال واما على ان ما قد آمنوا من
الايمان كان يشتمل على جميع ما يجب كان معدوما لانعدام الكل بانعدام الجزء وانما
شاع استعمال القلة في العدم من جهة ان القليل من الشيء يكون في الاكثر في حكم ما
يعتد به لا سيما لجهة تقدير في معرض الشتاء والدروس او الا قليلا منهم فان
قيل ممكن في الاستثناء من ضمير الفاعل في فلا يوجب وقد اتفق النحاة على صحة الكتاب
مع ان ضمير لا يؤمنون للذين خذلهم الله وابعدهم من الطاعة والقليل الذي آمنوا
ليس منهم قلنا بل الاستثناء من ضمير بعضهم المترتب عليه فلا يؤمنون الا القليل منهم
فانه لم يعلمهم فآمنوا قيل التشكي تلهمهم بسبب كثرة العدو واشتغال النوى والمشاكل
الست لا في كثرة العدو وقيل تلهمهم او المهم من المعنى بمعنى الجزء او معنى الحصد
والمعنى انه صعب على التراب لا يلاء بنا لم يتشكى كثرة الهم مختلف الجهة والطرق لا توفق
منه على هدى مقرره ولا يتفق واحد على من يحيط الى تجاوزه الى الفنون والقاء بسبب
قتل على تمثيل الوجوه وترك جانبه الادبار واحد لحسب الوجود وان اصلفا منهما
فلا سبيل الى السبيل الا على تقدير ارادة التمثيل لان السبب انما هو تمام الموجود من
لا المفهومين ووجه اخر ذكرنا هذا الوجه لكونه على الادبار بمعنيين بانهما فانهم
في التعقيب وفي الاول الاظهر التسبيب لوجوه ان اريد الوجه آنا فانا بعث في
ترتيبها بالنظر الى اللفظ والجمع في يعقلهم بالنظر الى المعنى لان المعنى اشار الى ان الاجابة
في حكم المذكور ليس من جهة ان الوجه لا بد له من صاحب على طريقة الالتفات
من الخطاب الى التغيب وهو مشروط بالايمان ان الوجه مشروط ومعلق بالايمان
وجود الوجه ما يعني ان وجد منهم الايمان لم يقع والا وقع وقد وجد الايمان منهم حيث
آمن ناس منهم فلم يقع الوجه وقيل المعنى هو ان وقوع الوجه مشروط بعدم
الايمان على حذف المضاف بدلالة العقل ولان الله جواد ثالث تقديره
ان الوجه احد الامرين التمثيل او الطعن وقد وقع الاول بقصد والثاني بقصد
مثبت وقوع احد الامرين فان قيل قد يكون التمثيل بجهة الصورة والطعن بالرمح
ولم يقع شيء من الامرين فلزم اما عدم وقوع الوجه او بطلان النفي قوابه
ان تغيير الطعن بالرمح خلاف الظاهر بدليل عطف الرمح عليه على وجه يشعر بانه ليس على
قصد السان والتغيير وهو توسيط الضمير بينهما ومبنى هو ابتداء الظاهر وهو محل
الطعن على المشاق فان حمل الواقع على كلا الامرين فلم قال به التمثيل او يعلمهم
بكلمة او في التغير فقد كان احد الامرين قلنا ليستقيم على التقدير الاخر عليه
فان حمل لم قال في الاول وقد كان احد الامرين دون ان يقول فقد كان التمثيل كما قال

ثانيا

ثانيا

ان ثانيا فقد حصل الطعن قلنا لان الوجه هو احد الامرين وقد صح التنصيص عليه في
الاول بعد وكون التمثيل تبديلا الى جهة الى خلاف الثاني فانه لا يصح ما لم يتم الى
كون التمثيل هو التبديل او الاجلاء كون الطعن هو التفاوت ودون الصحيح كما قال
بعد الطعن هو تمتع احد الامرين قد ثبت لا خفاء في ان ظاهر الآية التفرقة
بين الشرك وما دونه بان الله تعالى لا يغفر الاول البتة ويغفر الثاني لمن يشاء ولمن
يقول قد كان عند عدم التوبة فحملنا الآية عليه تقريرا للآيات والاحاديث الدالة على
قبول التوبة فيهما جميعا ومغفرتها عند مطلقا بلا خلاف من احد لا يقال مغفرة الغفرة
الستر وترك المقاربة الاثم والمؤاخذة على ما هو باق كالمعصية المتعلق بها التحقق
تاب او لم يتب وهذا لا يتصور في الشرك الا على تقدير عدم التوبة منه اذ مع الايمان
اذ هو مع الايمان يزول بالطبع ولا معنى حتى يغفر وانما المغفرة بالنسبة اليه تزول
المغفرة بما سلف منه وهما معنيان متغايران لا يقع الغلط عليهما الا هو اعلا حاجة
في الآية الى القصد بعدم التوبة اذ لا مغفرة للشرك الباقي البتة للاطلاق ما دونه لمن
يشاء لانا نقول الدلائل بالايمان هو الكلمة الحاصلة في النفس والاعتقاد الباطل
واما كونه قد الشرك فباق لكونه قد زال او شرب الخمر وترك المؤاخذة بعد الاثم
الا على تقدير التوبة وفي ان يشرك دون الشرك ارشاد الى ذلك واما المعتزلة
فلا يقولون بالتفرقة بين الشرك وما دونه من الكبائر وفي انها تغفر ان بالتوبة
ولا تغفر ان بدونها بحمله الآية على معنى ان الله لا يغفر الاشراك لمن يشاء ان
لا يغفر له وهو عند التائب ويغفر ما دونه لمن يشاء ان يغفر له وهو الشاء وذلك
لانه لا احتياج الى التقييد وقد قيد المشيئة بمن شاء كان الظاهر من اللفظ المناسب
للمعنى تقييد المغفرة ايضا على ما هو القاعدة في باب الشاء لكن من يشاء في الاول
هو المصرون بالاتفاق وفي الثاني الساهون خطأ لكن المقابل والاقرار وليس
هذا من استعمال اللفظ الواحد في معنيين متضادين لان المذكور انما تعلق بالشاء
من المشيئة وقدر في الاول فعله والمعنى في المتعلقين واحد وهو من يشاء تعلق
مفعول المشيئة يقدر في الاول عدم الغفران وفي الثاني الغفران بقرينة سبق الذكر
فان قيل لا فرق ان لا بد في من يشاء من جعله عائدا الى الموصول ليتم حكم المذكور
في المشيئة من يشاء الله ان يغفر له والمعنى ليس بتوجه اليه قلنا مراده التوجه الى
نفس الفعل من يشاء به الحمل على ما يناسب من المعنى ولذا قال هو مضمن الى قوله
لمن يشاء وقد تقرر من كلامه عبارة الكتاب ان العائد الى الموصول ضمير الفاعل
وليس بذاك ولنا على ان يقول بعد تسليم ما ذكر انه لا جهة تخصيص على من التقييد
بما ذكر لان الشرك ايضا يغفر للتائب وما دونه لا يغفر للمصر من غير فرق بينهما وفي
الآية مساوي على المغفرة وما حد بكلام المعتزلة حتى ذهب البعض منهم الى ان يغفر

جميع م

معلق على المغفرة اعني مغفرة الله ليستحيل النفي عليهما جميعا اي ولا يغفر ما دون لمن يشاء
الا الغفر الثابت لمكون الآية لتنوير بينهما لا المغفرة وهذا اقرب من الجمهور واما
التنظير بان الامير لا يبذل الدنيا ويبذل القناطير لمن يشاء فمعلق ان لمن يشاء متعلق
بالموهب والمغفور ومفعول المشيئة بالنسبة الى الموهب الالحاق والى المغفور العفو ومبنى
المشيئة على الاستبهال والاستحقاق فلا يرد الامير اعتراض بانه لا يطابق الآية لان بذل الدينار
اهون من بذل القناطير وليس مغفرة الشرك اهون من مغفرة ما دونه بل بالعكس
وانما المطابق لما قررنا ان الامير لا يبذل القناطير ويبذل الدينار لمن يشاء والاحتجاج
في انه لا يفيد ما ذكره من توجيه النفي والاثبات الى المشيئة المبنية على الاستحقاق و
بطل قصد المغفرة من انه انما لزم في المثال المذكور عند النفي بالمشيئة لملازمة الثاني للشيء
عليه وعلى الكثرة لزم تغيير من لا يشاء بمن لا يشاء على الامير المدح وما ولا كذلك الآية
لان مغفرة ما دون الشرك لا تناقض عدم مغفرة الشرك وهو مغفرة متعلق بمن
اراد وان الاقتراب ارتكاب ما لا يصح ان يكون ثم لا كان اراد فعلا يقع على اختلاف
الكذب واراد ارتكاب الاثم وقيل هي مشترك لفظا والاظهر انه حقيقة في اطلاق الكذب
الا تجوز مجاز في فعل ما لا يصح ويدخل فيها ان في الآية وفيما تعلقت به من الذم
والوعيد كل من ترك تقيد الا اذا كان لغرض صحيح في الدين وطابق الواقع
كما كان من النبي عليه لغرض ارث والمناقشة وروم من التكذيب الى التصديق
مع شهادة الله تعالى له بذلك فقوله اكذابا لهم مفعول له ان انما قال ذلك تكذيبا لهم
في الخبر الذي تضمنه قولهم ابدال في الغيب من انه غائب وهذا معنى قوله اذا وصفه
فلا في ما وصفه به ربه حيث قال وما كان لنبي ان يغل وهو متعلق باكذابا من
تعليل اكذبه وكذبه يعني وقد يكون الكذب يعني وجد كما ذكره الجمهور في الاسباب
وليس لمناسب هاهنا جمع حذرا لهم ان لا يزداد على مفاسدهم واما اذا كان
الضمير لمن يشاء المعنى لا يظلمون اذ لا ينقص من ثوابهم لان الظلم هو منع المعاقب الزيادة
على حقه وفي منع المثاب النقصان منه من زعمهم انهم زكيا عند الله ازكياء
فان قيل هذا لا يكون اقترافا الكذب على الله لان معناه ان يقتل عليه ثم قلنا معنى
عند الله في حكمه وقضائه كما انهم قالوا احكم الله بانا ازكياء قال ابو السعود
واشياعه شرح صلتين الا فعلت الفعال لتتين اثنتين فهما شرح من كل شيء
ومن مثل هذا المطابقة من الموصوف وما اضيف اليه اسم التفضيل يقبلون بيان
بعلمهم وجدهم فقال متعلق على وصفهم بعد الله لان موته النبي بعد الفيء اولى
وبه بالارادة وام منقطعة ومعنى بل الاضراب من ذمهم بعد بيان كيفيتهم الى ذمهم
بالبخل والجبن بعد شرح صلتين وفوق رؤيته ما في التوبيخ من الحجة
الكذب باوكا لدليل على ان ما يدعون من الذكاء ومعنى المغفرة انكار ان يكون لهم

نصيب من الملك

بيتين كذبه وقال
الكاس الكذبة اذا اخبرت
انه جاء بالكذب وروا
وكذبته اذا اخبرت بانه
كاذب والشاعر الكذبة
معنى

الملك معنى لا نصيب لهم منه لعدم استحقاقهم له بل لاستحقاقهم جهنم فانه سبب لهم
لو اتوا نصيبا منه لما آتوا الناس اقل قليل منه ومن حق من اوتي الملك ان
يؤتوا الغير شيء منه وهم ليسوا كذلك وعلى هذا فالفاء في فاذن للسببية الواقعة
لشرط محذوف هو ان جعل لهم نصيب لانه كان لهم نصيب على ما قدر المصنف
لان الفاء لا يقع في جواب الشرط لو سلم مع اذن والفاء ثم جوز ان
الفاء عاطفة ومعنى الهمزة انكار مجموع المعطوف والمعطوف عليه معنى لا نصيب لهم
يكون هذا الذي وقع وهو انهم يؤتون نقيرا منه ومعنى منهم الملك اقل قليل منه
وفائدة اذن زيادة الانكار والتشنيع حيث يعلمون ثبوت النصيب الذي هو
سبب لاعطاء سببا للمنع منه لعدم استحقاقهم له لو توجه عليهم على انهم يؤتون
ما منها اعني اعني لسان انهم يؤتون نقيرا وليس الانكار راجعا الى معنى النفي و
التقييد على يكون في شق النواة والنقرة الحفرة عليها وقيل النكتة
البيضاء في ظهر ما ينبت منها النخل تؤكد وهذا الى كون الهمزة بالملك
ملك الله وصف لهم بالبخل حيث لا يؤتون مع عظم الملك اقل قليل منه والرقيق
منه لو تملكوه الآية وهي متعلقة في قراءة العامة اذن
نصب المضارع اذا كانت مستقبلة مثل اذن اكرمك جواب انا آتيك غدا وعنه
اذا كانت معلقة لما قبلها مثل انا اذن اكرمك وان تاتني اذن اكرمك واذا
وقعت بعد الواو والفاء العاطفة لمن جهة حصول الربط بينها وكون المعرفين
لعطف مستقبل على مستقبل يكون كالمستقبل فعلى كما في قراءة ابن مسعود ورجع ومن جهة
ان لها دخلا في الارتباط حتى كان ما بعدها من تتمة ما قبلها يكون كالمنفي سببه
مسببه كما في قراءة العامة واذن لا يلتفتون فعلى الاعليلا ويكون حكمها
المتاخرة فيما اذا قيل علل ايتاء الناس نقيرا على انكار الحال
حال كونه كلاما وارد على ذلك وجه لا علة واستقباحه فيه ان الانكار يعني
انه لا يستقيم ان يكون ووجه الاضراب ان الحسد اقبح من البخل ما في ابيه لانه
لا يحل ما في يد الغير مع شدة الحرص على من هو كامل في الحكمة عاد في التتمة
الزام لهم على طريقة مقدمة صاغرا ما لا ان كان اقبح المقصد
عند الانسان ربعده الوجوه فقد وصلنا اليه فكيف بعد ذلك الوجوه والمعنى
ان كان حسدهم على ما آتينا رسول الله واليه منهم من النعم والعلم والزيادة
البعد فقد عرفتم ان ذلك ليس بدعا اذ قد آتينا اسلافه مثل ابراهيم وداود
حسدا وتعنتوا لمجرد تعنتا وعنادا فقد ليس عطف على الزام الهمزة
انه ليس بدعا واسلافه موضوع اسند اليه والعائد محذوف هو المفعول الثاني
جدير على قضية الاولوية والا فمفعول المسند اليه هو العائد وهل استكثروا

نساء وجاء بهم بذلك فقد حمل الحسد على العيب والناس على الواحد منهم وانما
الملك العظيم على كثرة النساء لمنهم فمن اليهود بان ما فعله صنيع منهم وهم يرضى
المدح ومن فضيل صح ابا اخذ وهو ان المغايرة في العقوبة وفي الذات
فلا يكون العذاب الا للمخلود والعاصي مع اصلاق روايته في ان ملك المغايرة
بالفتح وعلامة او لمود الزمان على فاعله اعادة المعدوم بعينه او بالمثل
بعد ادراكه ما عقوله من فضيل يعني ان الملك على روايته من رسول الله صلعم الا
فلا يحسن التقابل في قوله ابدلناهم اياها ان ذلك الى ان التبديل جاء هنا
من قبيل على لفوفه امثالا من قبيل بدل الله سيئاتهم حسنات الا بعد من
سمعه من قبيل بعد والاستثناء المفرغ ان لا يعذب الا بعد ودون زيادة
عذر الاستحقاق ومن يعني العذاب دون من لا سمعه فان عليها خارج من
الكلية فيتناول الاستقلال منبسطا فيقال من الفيض كانه كثرة الاغنياء وقيل عذاب
من الفيض ليس بواضح اشعاعا وانه انما لا جنوب لا فرج لا تنعمد لا تولد
والصحيح من الزمان ما لا جزء فيه ولا بعد ومن المكان ما لا سهولة فيه ولا حزونة
وقيل ثالث بان لسبب النزول الاتي للعموم لما تقرر من ان العبرة بعموم
اللفظ لا بخصوص السبب فلوى على وضع يعني بعد ما فعله رسول الله صلعم فقول
فساد ان يعني الباب قابلي وللشفعة جاعلا كلام اخر وهو ان النبي صلعم على علينا
رضع على عاتقه حتى صعد سطح الكعبة واخذ المفتاح وقال قد قيل لكم اني كنت اردت
لبلغت السماء او نعم الشيء الذي اشارة الى وجه وقوع ما الموصولة فاعل
نعم وهو انه في معنى المعرف باللام والمخصوص بالمدح محذوف سواء كانت ما منصوبة
على التمييز للضمير المبهم الواقع فاعل نعم وبعلكم صفة لها او موقوعة على انها فاعل
نعم وعلكم جملة لها واما ما قيل ان ما تفسير معنى شيئا او فاعل يعني الشيء وعلكم صفة موصوف
محذوف هو المخصوص بالمدح فبعيد جدا بل غير مستقيم يعني لجعل المخصوص خبر مبتدأ
محذوف لبقاء الجملة الواقعة خبرا ان غالبة عن العائد على ان جعل ما بمعنى الشيء
المعرف من غير جملة ليس شيء لما امن الولاة اي المخصوصين على ما قيل او
بدل من قولهم في عموم الخطاب على ما هو الظاهر امر الناس اي المعهود من عموم
اولا انهم كانهم الناس على الحقيقة والخاطرون في حكم البهائم لان امراء الجور
فان جعل لا حاجة في التخصيص الى ما ذكر لان امراء الجور والظلم والحكم بغير العدل
لا يدخلون في اولي الامر ثم ان من الذين امنوا على ما عرف من مذهبه
تفسير الايمان بالمراد حاجة التصديق على ما يشعر به قوله ان كنتم تؤمنون
بالله واليوم الاخر تاكيدا وتذكيرا لما وصفوا اولا او يعني ان صح وانتظام
ما وصفتم من الايمان والا فلا حاجة للذين امنوا بمعنى الاتيان بالتصديق و

الاعمال

الاعمال الى الامر لطاعة الله ولطاعة الرسول ومن الى جانبهم هو بالجاء
المهملة مسلمة بن دينار المدني من عباد التابعين وثقاتهم روى عنه
مالك والثوري وابن عيينة وغيرهم واما ما لجاء العجم فمن قدماء الفقهاء
اليس قد نزعت الى الولاية ووجوب الطاعة وهم ليس لشان وهذا
يشير بانعزال الامام بالفسق وبان المراد بالتنازع التنازع بين المؤمنين
واولي الامر وذلك لان مورد التنازع هما بين المؤمنين الى الله ورسوله
واولي الامر جميعا ومن تطيع امير الظاهر فمن يعصه النبي صلعم امير
وهم امراء السرايا لا الملقاة بعد وقد صح ان جعله محفوظا ما مر من جا
مذ الحاجة حتى للطاعة او العسكر الخصوص الفعلة لا حذر اموال الناس
بالقهر والغلبة اي احسن عاقبة وكرمي الاسباب من الجائز لا يتوغل على
الحسب تنويلا معنوي الله احسن تاويلا ان عاقبة ومن العصمة اول الحكم الى علة
رد اليهم ولا يخفى ان قولهم حسن تاويلا من تاويلكم لمن له قولكم زيد احسن
وجها من وجه هو والاحسن من هو وان كان موضع احسن وجها الى احسن
وجه او على الشبه بالطاغوت على الاول متعلقة في مفهومه الوضعي وعلى
الثاني استعارة وعلى الثالث متعلقة في مفهومه العلمي والمجازي في النسبة بين
الفعل ومفعوله بالواسطة واستدل على هذا الوجه بقوله وقد امروا ان
يكفروا به من جهة انهم انما امروا ان يكفروا بالشيطان لا يكعب من الاشرف
ربقة له وبدل الشيطان لانه مطلق على الحملة الحالية بوضع المظهر موضع المضمر
معنى يريدون ان يتحاكموا الى الشيطان وهو يريد واراد اصلا انهم وعلى الاولين
يكون ضمير للطاغوت باعتبار الوصف لا الذات ان امروا ان يكفروا بمن
هو كثير الطغيان او شبيه بالشيطان وفي شرح الهمداني وهو ابو فراس
الحارث بن سعيد بن حمدان وكان من حمدان ملوكا وامراء وهم للسيادة
والسنهم للفصاحة وابدهم للسماحة وعلوهم للسياسة وعقولهم للحاجة ابو فراس
اروجدهم بلاغة وبداهة وفروسية وشجاعة حتى قال الصاحب بن عباد وبنى
الشعر ملك وختم ملك يعني امراء القيس وانا فراس وقد ادركته جدوده الاولى
واصابته عين الكمال فاسره الروم في بعض وقائعها فاز دادوا في صيانته
وقد الطاغة فيها ما قال وقد سمع حمامة تنوح تغرد على شجرة حالية اقول
وقد ناجت بقولي حمامة ايا جارتا هل تشعرين بحالي ما فاز
الهدى ما ذقت طارقة القوى ولا خطرت مثل الهموم ببالي ايا جارتا
ما انصف الدهر بيننا بقالي اتاك بكل الهموم نقالي تعالي نرى ارواحنا
لدى ضعيفة تروح في جسم تعذب بالي ايضحك ما تشورين تبكي طليقة

عيينة

ويكتب تجزون زيد بسالي لقد كنت اولى بهذا منكم بالوجه نقله ولكن
وهي في الجواب ثالث والوجه فتح اللام لانها من الفعل كالعين في تقاعدها
ولام الفعل التي كان حقها ان تكسر فقد سقطت اذ الاصل تقابلهي وقيل جاء
او بتاء المتاخر فعلى هذا الشد ان تكون اذ الجزاء المحذوفة دون الاستقبال
وان تولهم لكم لنوع تعلم لا بقاتهم الاشبه ان المعنى لا تقبل اعتذاركم و
لا تقبل منهم بدعائكم واتكلوا عليهم في الصحيح والانذار وان الله عليم
ما في علمكم بيان لقوله بليغا وليس من الالتفات في شيء كما اذا قلت قل لزيد
اضرب لقد اكذا فانك لا تخاطب زيدا وبليغا في هذا الوجه من الملاحة وفي
الاول والثالث من البلوغ لم تجد تون كل شيء اولى الطاقة الجماعة وقيل
الفعال رسولا فظ ان مكلا فقد تحقق الحكم رسولا مع ان اصلها لعموم
الاوقات في الماضي نظرا الى استعمالها وذلك وجوز ان يراد الاذن
على الاول كان بمعنى الامر والرضا وعلى الثاني بمعنى التيسير والتوسيع
نشاء ان رسول الله عليه حيث عدل عن خطابه الى ما هو من علم صفاته على طريقة حكم
الامير بكذا امكان حكمت وعلم الاستغفار من جهة الشاهد الى الغائب بنفي عن
علوه وشفقته والتنبيه من جهة التعليق بوصف الرحمانية علاذ عفت يعني لم لا
يجوز ان يكون لا مزيدة لمطابقة لا في لانه مفتون ومعاونتها والتنبيه من
اول الامر على ان المقسم به في تاجاب بان يجيء قبل القسم سواء كان الجواب
نفيا او اثباتا يدل على انها تاكيد القسم لا لمطابقة النفي في الجواب وذلك ان الاصل
اجراء المنفي على المحقق والتكرار على المظنون وانما وقع اللفظ على ايا وقع المعنى
وترك التفرق في الحرف ولهذا اندفع اعتراض صاحب التقريب بانه يجوز ان يكون
في النفي لمطابقة النفي وفي المثبت لتاكيد معنى وما قال انه يجوز ان يكون في النفي
تاكيد وفي الاثبات لتاكيد ملتبس على ما سبق واما ما ذكره من ان في الحمل
على المطابقة لزوم الفصل بين اجزاء الجواب بالجملة القسمية فقد دفع بانها المستتبعة
وقد يقرر بان المراد الفصل بين حرف النفي والفعل وهو ممتنع بالاجنبي وفيه وبناء
على جعل المطابقة في حكم المطابقة وذكر صاحب الانتصاف انها لم تجيء في القرآن بالجزم
الا مع حرف نفي القسم ومع كون القسم بغير الله مثل لا اقسم لعدم الاستبعاد لا اقسم بيوم
القيامة لا اقسم بهذا البلد فاقسم بالخنس ويقصد الى تاكيد القسم وتعظيم المقسم به
غير ان قال الطاهري لكلا اعظام اذ هو يستوجب توقف ذلك ولا خفاء في ان هذا
لا يحسن في القسم بالله ولم يسمع زيادة لا مع القسم بالله واذا كان الجواب مشتملا على
ذلك على انها لتوطئة القسم والحاصل منع استواء النفي والمثبت في مثل القسم ولم يتبين مراده
بتوطئة القسم وكانه يريد بها ما نفاه المصنف من كون المطابقة لا النفي في الجواب كان

وذكر

ذكر شيء من الجواب تمهيد ان حتاكل شيء من الفوت اعتراض بعض الغفلة
عليه بان اللام الداخلة من النفي تدخل على الشرط بعد عدم القسم ولا يدل على ان
الجواب له لا للشرط وهذا مع توطيئها وما ذكره المعترض من هذا وقيل
نكتة هذا الايراد القول بان الايمان هو الموافقة والانقياد واما على القول بانه
التصديق بمعنى الاذعان والقبول وترك الاباء والجحود على ما هو الحق وبه
يشعر قوله ويعلمه تسليما فالحق تسمية الجزء بتحقيق الصدر بمعنى شانيه الكراهة
والاباء بدليل ان معنى الكفرة كانوا يستيقنون الايمان بلا شك لكن جحدوا
بها ظلما وعلوا علا كم تون موهنين وتفسير التسليم بالانقياد والاذعان بغاية
بانه ليس اعوار التصديق المفسر بذلك العبرة عنه في الغاية سيد مكرمين
المقابل للتكذيب في شان الزبير وحاطب بن ابي بلتعة قيل هذا مبهم
لان حاطبا لم يكن من الانصار وقصة الزبير كان مع انصاري على ما صرح به بعد
ذلك حيث قال فقال الانصاري فقضى لابن عمه وفي الصحيحين خاصم الزبير رجلا
من الانصار في شراج الحرة الحديث الشراج جمع شرج مسيل الماء والحرة
ارض ذات حجارة سود والجدر الجدار العقر والمراد ما يحيط بالمزرعة و
يمنع الموزه مثله لان كان اذا كل الكم والقضاء لاجل انه كان ابن عمتك
كان ام الزبير صفية بنت عبد المطلب وان مصدره لا يحتمل من الفعل قلما
اجتمعا اذا اعتب وحمل على الجملة وهي في الغصب وانه لست في يمان هو
الغابين لو امره تا محمد لتكلمنا انفسنا الآية الثانية وهي قوله تعالى ولو انا كتبنا عليهم
عليهم لهو لا خاصة على الله منهم جميعا وفيه توبيخ عظيم حيث جعلهم اقل اعتناء امره
من اسرائيل او على الا قليلا قليلا منكم ان استثناء مفرغا وهو على المصدر
اذ في جعله استثناء من الواو ذهاب الى غير الخفاء لكن على هذا الا يكون لكلمة
منهم موقع حسن وكانه على معنى الا فعلا قليلا كائنا منهم لانه الصادق فيما
قدر وتقع المصدوق الا صدقه الله فيما اوحى اليه من صدقه في القول اذا قلت له
الصدق لان اذن جواب جزاء مقدر له سوال يكون اذن لانتيام
جوابا له ومعنى لاما له معلا يكون هذا جزاء عليه وهو الثبات على الايمان
وليس المعنى انها يكون ابدا جزاء الشرط لكن اضيفه الى ذلك لاجل الدلالة فالمعنى
تقدير الشرط ان اذن لو ثبتوا لانتيام ولا يخفى انه بعد السوال عما اذا يكون بعد
التثبيت كالكلام اذا المعنى عنه لان معنا ماذا يكون لو ثبتوا والاوجه ان يقدر
قسم اذا اذن والله لانتيام على ما قال الامام المرزوقي في قوله اذن لقام ان الكلام
جواب لمن معنى والتقدير اذن والله لقام فايدة اذن اخراج الكلام مخرج
جواب قائل قال ولو استبيحوا اما ذا كان موقع البيت جوابا لهذا السائل

عفت الغابة بمعنى قربت
شبه المعنى وهو الله لقد

وجعلوا جعل هذا المستبيح لما قال سيبويه ان اذن جواب وجزاء ثم قال الموزان
يكون اذن لقام جواب لو كنت من ماء زن في البيت السابق كانه اجيب بجوابين
على طريقة قولك لو كنت جوادا لاستحقيت ما تفعل العبد اذن لاستحقيت ما تفعله الاجواد
وعلى قياس هذا القول فيجوز ان يكون اذن لآتيناهم ملفقا على لفظ ان يجيء الهم
تكن التعلق بالتقييد انسب واقرب فلذا اصل المعنى اللام جواب شرط محذوف
على ان الواو لاستيناف الكلام او لعطف جملة واذن لآتيناهم على جملة ولو انهم فعلوا
والا فلما جاز تقدم الجواب بدون العاطف كما ذكره الموزون في تجويز العاطف في
وجواب السؤال بالعدول من العاطف الجدي والقول بانه مع كونه جواب السؤال المقدر
معنى معطوفة على لفظ ان يجيء الهم لفظا بعيد جدا الواو العاطفة المتفضل بن بولاد
من لانه اذا الكل من عندنا فلو لا القصد الى التفضل لما اصح الى ذكره والمنعمنا هم
ومنعناهم لان العدالة بعد التثبيت على الايمان لا تعرف الى جميعها والاستقلال
بمعنى التعجب الا وكونه في مثل هذا المقام مستعملا في معنى الصوغ لانشاء المدح دون
الاخبار فحسن الشيء يعرف عند تسكين العين كما تفعل بنعم ح نعاء الثاء حالها متوجه
وعليه وصف الشارة وقد يعرف بنقل ضمة العين الى الثاء فيقال حسن بضم الثاء
كما يقال نعم نعم بكسر النون وسكون العين لكل ذلك سببا يفعل المدح وسببا على
النقل في المعنى ولذا لم يذكره على اصل المعنى لانه قول بنقله لقول التعجب حسن الوجه
وجعلك الى انه يستعمل لسبب التركيب انما استعمال فعل المدح فيه في تعامله معنا
بلام الجنس ثم بالمخصوص بالمدح والوفيق كالصديق بمعنى انه ليس وصفا جنسا
لسبب جمعه لجمع الموصوف على من الاوصاف الجارية مجرى الاسماء المستوي فيها الواحد
والجمع يجوز ان يكون في المعنى حالا من اولئك المشار الى الاربعة المذكورين
او نسبة امنه ملتبسا بحاله ويجوز ان يكون معدودا مقدرا بان المنعم من عند الله الى
عدد الانواع فيكون تمييزا من اولئك مبينا للجنس لا لجنس المطابقة لكونه مجتمعا
بالاسماء كالعلماء والمراد وقيل هو على الاول تمييز مبينا المتعلق ان جنس مقامهم
الطوائف الاربعة وعلى الثاني لما اختصت ان جنس اولئك فيتناول هذه الطوائف
الاربع وحكى ذلك ان شدة الحب لرسول الله صلى الله عليه والتفضل من الله صدر من الله
صفة للتفضل لكونه في معنى النكرة او حال لما في اسم الاشارة من معنى الفعل والمعنى
لجعله صلة التفضل بما ذكر من المنعمين اشارة الى ان الخبر هو قوله من الله لكن يكون
تنزيلا على كون الخبر هو التفضل من الله ايضا بان الوصف او الحال مبينا لغاية
معنى التفضل فعلى كل منه هو الخبر وفرق ما بين المنعمين ان التفضل على الاول هو
التفضل من الله على المتفضل به والثاني الله بذلك ما سبق في الآيتين المطلعتين من
الاجر العظيم الغير بالعطاء التفضل بين الجمل على الطوائف الاربع لا وغلو في المال

الطوائف

الطوائف وعلى الثاني التفضيل والمزية في العبد والمشار اليه ما تضمنه الآيتان
من كمالات الطوائف الاربع والانعامات عليهم لا دخل لحال المتصف ثم لما كانت
قوله وكفى بالله عليما في معرض التذييل لقوله ذلك التفضل من الله اعني تعلق العلم
على الاول بما يليق بحال المتصفين من الثواب والتفضيل عليهم وعلى الثاني بما يليق
بحال الطوائف وتمييزهم وتوضيحهم لاكتساب الفضل والمزية والقصد في ذلك الى
ما دل عليه ظاهر الآية من ان الكل فضل من الله ورحمة اعطاها ايام بوحمته و
خلقها بيده بقدرته لا الثواب باستيجابهم ولا التوفيق بيد الله يؤتيه من يشاء
كانه جعل الحذر الثاني اشارة الى ان مثل اخذ حذره من قبيل الاستعارة
بالكناية على تشبيه الحذر بالسلاح واراد الوقاية عنه ايقاع الاخذ عليه تمثيلا
وليس الاخذ مجازا لتلازم الجمع بين المعنى والمجاز في مثل وتناول حذره واستعمله
وذلك كالاطفار في الحفار المنية ليست مجازا وانما التجوز في اثباتها للمنية واضافتها
اليها فكذا هنا في ايقاع الحذر اللام في لمن للابتداء هي التي تجيء بعد
لان في الثاني كيد لكن لا بد من التفصيل بينهما حذارا من الى المطلعين عند على اسم
ان اذا قدم الخبر كما في هذه الآية والا فعلى الخبر كما في قوله تعالى ان الله لغفور والنعم
وجواب سؤال من اذا لا فقال في انها خبرية مؤكدة بالقسم وانما الانشاء هو تحية و
القسم اعني اقسم بالله ويجوز ان يكون مفعولا من اطلع على طريقة ثقل من ثقل
وعن للتعدية وعلى الاول ايضا كان مفعولا منه لكن لا على هذه الطريقة بل لمجرد
الكثرة والمبالغة والاول اعني غير المتعدي هو المثبت في كتب اللغة الشائع في الاستعمال
في معنى الحامد للظهور ان المعنى وان حكم الحامد الذي يبطل ولا الغرور
اعني اعرض للدلالة على انهم يحذرون عما يصيبكم من الخير كما يحذرون عما يصيبكم من
الشر لكنا نتقن بعودة الحاطبين المؤمنين وقد علم انتفاء حاطبا بل يسبق
الآية الابيان نعاتهم وصفتهم اعنا وصيرهم في شان الله مبنيين توجه الكل على
التكلم اللهم الا ان يراد وصفهم بما هو في صورة الواو واو معنى مقولون ذلك و
جاهم شبه حال من الاحاد مبينة وبينكم ولا حاملة ولا انعاق ولا امواتهم
ممكنة ان مستمتعين لان المعنى هو مقدور الخير فكان المعنى على يقينهم المصاحبة
المستيقنة للفوز واما اذا اصل الفوز خبر مبتدأ محذوف فالجملة الاسمية عطف على
جملة النفي ولا اشعار بدخول الفوز تحت النفي على المعنى على الاخبار بانهم فائزون
على تقدير الكون منهم ولا ارى لهذا المعنى اصلا حالي تقدير المبتدأ على الجملة
عطف الفوز على جملة النفي وليس معنى ذلك على ما رعاية عطف الاسمية على الاسمية فان
النفي بالفعلية اشبه ولانهم يفعلون ذلك حيث يقصدون الطمع الضارع من ان
جدا بالكلا شيء وجعله مؤخرا على قصد الاستيناف حتى يقولون في مثل قم لا يدخل

تبع لاستغنائهم بل
التفضل

الاحوال

قوله والفاء في انه بكم
لان تشبه حالهم بحال الجوار
شعر بشعر بانهما بهم فوزه
بكون المعنى

ن

ن

ان يعقد به المبتدأ الاسم بدونه كما مايرد عليك في مواضع من هذا الكتاب
وشرت بيت بروا البيت لمرة من مقرع الحمري وبروا اسم علام له
باسم تقدم بمعنى تمني الموت يقال اصبح فلان حامة اذا مات ومن زعمات
العرب ان عظام وما في القتيل تصير هامة ثم تطير وتقول اسقوني اسقوني الى ان يثأر
به فتطير بثاره فالذين يشرون الفاء لتفصيل المجملين ان ان كان يشرون
بمعنى يشترون بالذين يشرون هم المنافقون الذين اشتروا الحيوة الدنيا
بالآخرة والضلالة بالهدى اصروا بان تركوا النفاق وجاهدوا كما جاهد
الذين يقاتلون فالفاء في فليقاتل للتعقيب على معنى ان يقعوا اما صدر منهم من
التثبيط عن القتال والثبات على النفاق بالتحريض على القتال على الدخول فيه
والخروج من النفاق وان كان بمعنى يسعون فالذين يشرون هم المؤمنون
الذين تركوا الدنيا واختاروا الآخرة اصروا بان يثبتوا على القتال والجهاد ولا
يتثبطوا بتثبيط اهل النفاق والفاء جواب شرط مقدر اي ان صدر المنافقون
عن القتال فليقاتل المؤمنون من غير التفات الى ذلك المقال وجعل المقاتل
مقولا من قاتل على سبيل الاية والا يعني ثم يقتل الآية مقدم مفعوله على فاعله قوله
تكفله حافظا على تقدم ما هو المفاعل والآية على تقدم ما هو مقدم في الاستحقاق في الاجر
البلغي مطلقا على سبيل الاطلاق اسم الله وان كان اقرب على ما سوى تعيين
الكرامة لان خلاصا من المستضعفين سبيل الله لا سبيلهم عتاب بن اسيد بفتح
الهمزة وكسر السين وكان وحسن جعله اميرا على مكة ابن ثماني عشرة سنة وان
رسول الله عليه السلام استعمله على الجنة وتوفي ابو بكر فاستقر وقال ولد
بابنه عتاب يشهد له بالجنة بالظلم الضم للظلمة وكذا اضرابهم وضم الولدان
وضمير مكانهم للآباء والامهات والمستضعفين عطف على سبيلا وقيل على الهاء
او على ارحاما وجاز حذف العائد من ارحاما لان في اذ اسم الولدان في معنى ذوي
الولدان اضافة ولد ويجوز ان يراد مملوك لا العبيد والاماء وهو فعيل
للمبالغة يعني انه وصف للمملوك بالضعف من سببه فيتبعه في الاحداث والتعذيب
التنكير في السوء اما كالفعل مصدر حال الفاعل لا الموصوف اذا جعل اهلها فاعلا
بدلا فيكون جواز الظالمة اهلها من جهة ان الاهل في تذكير وتجوز الظالمة اهلها
بلفظ الجمع المذكر واما الظالمين اهلها فلا يجوز الا على تقدير من باب الفاعل الظالم
بالعلامات ولا يرجع جمعه الفاعل وهو لغة ضعيفة تقدم عند الكلام في البراءة
فاذا اضيفت الظالمين اهلها فاذا الذي فلكوا اهلها كان كل من الصفة والفعل مسندا الى
اهلها ولا ضمير فيها واما الباء والواو محذوف علامة لما في الكلام في البراءة ولا اشكال
على الكلام على ما سبق الى بعض الافهام وقيل له تعيين لقوله الذين آمنوا انما هو

الآية

الآية

الآية

والخبر سواء أو غير حافظ وغير حافظ فانه هو الحافظ في الوجهين فالشرط حاصلا يكون
نفس الموصوف ولا يلزم أن يكون الشرط مشيئة له لأن يقول إن شاء حفظه بالجر
يكن جوازه هذا فيما إذا كان الضمير نفس الموصوف لفساد المفهوم والنظر على تقدير
ولم يزل على هذا أن يكون على إشكال موضعه مجرورا بالتبعية على الأول كان منصوبا
والأول نوع تعلق بجملة قوله لهذا المجرور موصوفا لأن المعنى على مشيئتهم فيشبه إشكالا
بالإشكال نفسه وقيل عطف على قوله أن نؤتي بالرفع ووجه هذا التوجيه
قول من يجوز في المضارع المنفي أيضا الفتح فيجيء رفع على حذفها كما في الجملة الآتية
وحيث حذفها رفع نونها وفي قوله تعالى فيبدو لكم إشارة إلى أنه ليس على حذف المبتدأ
كما قد توهم من السبب يقول يعني من عامل من يفعل الحسنات الله شكر جاء الشرط
بالشرط عند الله سيئات فإن هذه الدنيا وزينتها كالزوال والأدنى جاز فإن
ويجوز أن يقال لما اشتمل على الوجهين من مخالفة الظاهر توكل المتعين إلى
المفهوم ورفع المضارع في جزاء الشرط الماضي فإنه قليل الاستعمال جدا إياه بشيء
من النحاة إزال بعض الاستبعاد فإنه كثيرا ما يجعل المتوقع كالمتحقق والأفيتيا غير
منه محمول على التقدم والتأخر الأشول إن أتاه وعند السعد على اتحاد الزمان كما ذكره
المحقق وفي هذه الآية فإن قيل لعل المراد أن هذا الفعل يأتيه التقدم ممكن قول
سيبويه فكلما جاء لا حاجة إلى جعل إما حكما موالي موقع إنما كنتم اللهم إلا أن يقال إن
رفع المضارع على تقدير التقدم إنما يكون إذا كان الشرط ماضيا وهاهنا ليس كذلك
وهو أن كون الشرط ماضيا والجزاء مضارعا فالمعنى أن كلمة إن لتقليبها الماضي إلى
معنى الاستقبال فلا يمنع إنما كنتم مدركم الموت الآية حكاية الماضي وقصد الاستمرار
تقول لا غائب صدره وإن أتاه خليل يوم مسألة الإنسان فعل القليل بمعنى الفقر
من الكلة بالفتح الحاجة لا بمعنى الكسب من الكلة بالضم والفتح كسر الواو الحرمان
والمعنى أن ما له يتعلق على أغناه وأعطاه وأقام اللفظ من فعل لا رجل في الدار
ولا امرأة بالرفع كقوله جواب أرجل في الدار أم امرأة وليس كذلك لعدم التعاقب
من غائب وجدم وإنما المعنى لا غائب مالي ولا حرمان لي لكل معنى فالوجه أن يجعل
المصدر بمعنى المفعول أي لا غائب مالي ولا محروم من حرمه المال أو جعلته محروما
عنه أو فعل لا بمعنى ليس أو يعني عنه ويجوز أن يفعل بمعنى لا يكون الجزاء يدركم
على مضمون قوله لا تظلمون وعلى هذا لا يكون قبيلا بمعنى أو أي شيء من الأحوال المذكورة
الأجوز بل من معنى الأجل المكتوب ليتم الكلام ثم لا يخفى أن توقيع قوله لو كنتم في بروج
مشيدة حالا من مدركم إنما يحسن إذا أريد به معنى الاستقبال أي وإن يكن توالي بروج
وقوله لا يستقدمون إشارة إلى أن قبيلا ثاني مفعولي علم يقول علمني حقيقي والعلم الواقع
العلمية في الفتنة السعد يقول يجوز أن يكون هذا باشتراك المفهوم بين المعنيين اللغوي

والشرعي

وأرسلناك للناس رسولا وكفى بالله شهيدا من يطع الرسول فقد أطاع الله ومن تولى فما أرسلناك
عليهم حفيظا ويقولون طاعة فإذا برزوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي يقول والله يكتب
ما يبيتون فأعرض عنهم وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا أفلا يتدبرون القرآن

والشرعي وإن يكون باشتراك المعنى أن ما ينبغي ويلائم طبعا أو شرعا لا يعني ولا
يلائم كذلك ولا يلزم تقدم غير السلامة معنى وبالجملة فالمراد من الحسنة في الآية
النعمة وبالسيئة البلية بدليل استناد الإصابة وإن لا معنى لإضافة مصائبهم إلى النبي صلى
وما نسبوا النعمة إلى الله والبلية إلى النبي عليه رد الله عليهم بأن الكل من عند الله
فاعلم أن سواء ولا واسطة في البلايا بين النعم ودون النبي على ما زعموا أنهم الرد
عند قوله وما أصابك من سيئة فمن نفسك وهذا عند قوله ما قال أنهم لم يعلموا النبي
فلا تبلا البلايا بل هي واسطة كما في قوله تعالى ظهر الفساد وما كانت لهم ملك
فلا يكون جعل الجزاء الفاعل عند الله وجده رد المخالفين حتى الشرك كما يشير
في النعمة الرسول للناس جميعا يشير إلى أن الناس متعلق برسولا لعموم
لا اختصاص الناطقة إلى يوم القيامة أو مرسلا لكل الناس لا لبعضهم على ما يفهمه من
ورد الكلام رد عليهم مقالتهم ولهذا اختار هذا الوجه على جعل اللام متعلقا بأرسلنا
ورسولا حالا مؤكدة أو مصدرا فائدة من منه يشير إلى أن الجزاء محذوف
المذكور سبب له واقع موقعه والإذن إما في موقع الحال والتقدير لا أو قول الخوف
الشيعة بالمعاني والنهي عن عصيانهم منزلة من يعتقد أنه أرسل نبيا إليهم حفيظا عليهم
فاثبت أحد الوصفين وترك الآخر والرفع بدل الظاهر أنه من تمة كلام سيبويه
وقرئ سقدم الواو المهملة فقال رؤزن كلاما أي دون وتوبيخ من
عمر رضي الله عنه رؤزن في نفسي كلاما ورأيه الأكثرين رؤزن في نفسي سقدم الواو المعجمة
أن يحدث وقيل جبارت واحلت كلا اللفظين على أنه بمعنى الشيء خلاف ما علمت
يعني أن مقول القول أن يكون عقاب والعدول إلى المضارع لقصد الاستمرار والاستحضار
وأن يكون تعقيبه مسندا إلى ضمير طائفة وعلى كل تقدير العائد إلى الموصول محذوف
وأما من أبيات الشعر الظاهر أن هذا اصطلاح بعد ذلك الاستعمال مبتدأ
على المشبه لبيت الشعر بيت الشعر على سبيل الوجه متعلق بمحذوف أي ورد وذلك على
الوجه الثاني هو وارد على سبيل الإخبار صحيحا لما علمهم أن الموت والعصيان لا يفوتهم
شيئا وتذكير الفعل يعني على قراءة الأعمش وثمرة وضع ما يعني تؤمن
من أن على قراءة الأعمش من تاء يعني اعتقد والتاء لتأنيث وذلك لأنه لم يسمع
إلا في قولهم خيال وتيال الاعتدال بالتبعية وقد قيل معناه يؤكل منزلا علمت الواو
والعين إلا القائلين أفق خيال ثم استعمل في كل تاء بل الاسم إذا كان علما لمعنى
الشيء واحدا أو سوابقه وأسماء أولها حرف وأمثاله وإن كان الاشتقاق على
على الطرق الأوبار والعوائب خاصة قال المصنف في هذه الآية فوائد وجوب النظر
الحج والدلالات والأدلة السعيد والدلالة قول من قول لا تهم للظاهر الجواز والدلالة
قول من قول أن المعارف الدينية ضرورية والدلالة على صحة القياس والدلالة على

ان افعال العباد ليست خلق الله تعالى لوجود التناقض فيها والكل خلقه وهو القياس
الشرعي ووجهه ان من تدبر القرآن على معاني القرآن النظر في معاني الاحكام
الشرعية وعللها والحكم تؤيد ذلك الحاق التعليم بالتعليم واما ان التناقض في الافعال
يعني كون البعض مناقضا للبعض وهذا فعلا او كون الفعل والبعض موافقا لمقتضى
العقل والشرع والبعض مخالفا لهما الى غير ذلك يدل على انها ليست خلق الله تعالى ومن عنده
علان كلية لو على قاعدة القدرة واختيار الخالق والاستدلال الصحيح يدل على ان التناقض
مفهوم الذات في الواقع سبب انتفاء مضمون الشرط بمعنى ان كون من عند الله سببا
لانتفاء التناقض يثبت ان كل ما هو من عند الله ليس بمتناقض وينعكس الى قولنا
كل ما هو متناقض ليس من عند الله والجواب لا نسلم ان الافعال المتناقضة على الاطلاق
المتناقضة خاصة ليست خلق الله تعالى موضوع بعدم القائل بالفصل بل الجواب انا لا نسلم
ان كل ما هو خلق الله فهو من عند الله وانما يستلزم ان كل ما يكون شيئا من عند الله
خالقا من عنده متعلقا بقدرته وارادته واما على قاعدة الاستدلال واختيار اللزوم
واختيار ان كلية لو لانتفاء الاول لانتفاء الثاني على ما توهمه ابن الحاجب فلا يشتبه ان
كل ما هو من عند غير الله فهو خلق متناقض ولا يلزمه هو ان بعض الخلق ليس من عند الله
لكان الفرق منه مخلقا خالقا التعليل ان الكثرة هذه الاختلاف وقد جعلها بعض الخلق
من غير ضرورة فان كون البعض منه كافيا للبعض بعض الخلق والمعنى كتعميمه بالكثير منه
فكان بعضه بالقاعدة الاحكام هذا على تقدير كون القرآن من عند غير الله مشتمل
يفضي الى جواز ظهور المعجزة على يد الكاذب على ما تقدم في اعجاز القرآن حيث جاز غيره
ولم يمكن اتفاق الاتيان بما هو في موضعه من البلاغة وموطنها الاعلى وما يغرب
منه على ما هو حد الاعجاز ولا يخفى هو ان الحمل على الفرض والتقدير ان لو كان فيه
مدينة الاعجاز بعض البعض خاصة او على ان يكون ذلك القدر ما خوذا من علام الله تعالى
كان الاشتباس وفوه فاحصاه ان من حد الاعجاز والاضافة بيانية اي مرتبة
على الاعجاز ولو اريد بغاية الاعجاز لم يلزم في القائم منه امكان المعارضة بحيث ان
يكون في اوساط الاعجاز او بدايته علما المعاني فيه واعلم المعاني بما يعرف
به صحة المعنى من فاسده وليس المراد بالمعنى الغرض الذي يصاغ له الكلام فانه مذموم
كالمعنى يرجع في الطريق لا الى الحاق الكلام فانه اولى الكثير على الصور والكيفيات الحاصلة من ترتيب
اجزاء الشيء وهو علم البلاغة والبراعة اي يقع التفاضل والتناضل ثم ترتيب الالفاظ
على هذه حاصل التي سميها الشيخ عبد القاهر تارة بالمعاني تارة بالالفاظ وتقطع بانها العمدة
في البلاغة وبها يقع الاعجاز لا الالفاظ التي هي الاصوات والحروف ولا المعاني الثواني
التي هي الاغراض وتمام تفصيل في شرح تلخيص المفتاح ليس باطلاق
لجواز ان يكون العمى تعبيا ما وشبه الجاحظ وان شاء لو اي موفق من موافق القيامة

ومن موفق او رفقت ورن رفقت هم ناس يعني الذين اخذ منهم قوله
واذا جاءهم امر من الامن وضعه اياه وان المراد ان يجيء هم من قوله واذا
جاءهم وليس المراد هذا الما لا يلقى على الخارق بصيانة التركيب وتوسيعه
السرايا اليهم ورده الى الرسول واولي الامر القادة الهم واضافة امر من فيه
اذاعة والعلم معرفة تدبيره والمعلمة ومبنى الثاني على ان يجيء الامن مع اطلاعهم
على ما بالرسول واولي الامر من الامن او الخوف من قبل الابتداء ورده اليهم
توكل التفويض له وجعله منزلة فيه المسموع والعلم معرفة كيفية التدبير ومبنى الثالث
على ان يجيء الامن جاء به السرايا من اخوانه المنافقين ورده الى الرسول
اولي الامر توكيد موتوه الى الصحابة منهم والذين يستنبطونه هم المذيعون
العلم معه فيما ينبغي في ذلك الامر من الاذاعة وعدمها واستنباطهم اياه من
الرسول واولي الامر بلقيهم امثال تلك الامور والعلم بمصالحها من قبلهم فمن على
هذا ابتداء به والفرق لغو متعلق بيستنبطونه وعلى الاولين بيعلمه او بيانية توبيخية
والفرق من موقع الحال والخلاف اولي الامر على كبار الصحابة اما كلهم هم الموجه
الامور والعلم بمصالحها او المهم للاجازة ومصالح الامور والنهي قال الزاهد
الشر يعني اذا جاء منهم ما يسعه وبالبيان والمفعول بالتاء يحتمل ان يكون هو المفعول
سعه نول هذا اللازم ثم وصل بالتاء كما وصل الفرع في مواقعها في سكون على
من جهة ان المعنى فعل به متعلقه الاذاعة وجعله مجلا لذلك والمفعول اسم لما يتعجب
به الناس كالمعروف وما يقدر وفاعل اذاعه اي ضمه امر من البيت السابق وهو اجتنب
على الشر امداد غيره جاز ولكنه في الصحيح غير موجب كما يجوز اولا فان العجب
يضحك نازل هو الشباب من البعير الاذم جمع اوم واوماء وهو الشديد البياض
ضعها لانها ارق حلوا اصبعنا ان جانبا لهم والاستشهاد في ضحوه وتوت
بسكان العين فاستعير فاستعمله الاستعارة ما يستعمله
الا قليلا منكم وهو على الوجهين اذ على تقدير انتفاء التوفيق لا حال الاستثناء
على الثاني اذ استثناء مفرغ من الموجب لان لولا وان دل على انتفاء الجواب لكن
ليس هذا اضرارا من علم العقل على الاجابة واذا كان معنى الاستثناء انتفاء
على التقدير كان معنى الاستثناء الا بقاء قليلا وليس لهذا الشر معنى والجواب ان المراد
التوفيق لاتباع الرسول الكتاب ولا يلزم من انتفاء عدم التوفيق اصلا على
تقدير الاطلاق فانتفاء مجموع الامور الثلثة لا يستلزم انتفاء التوفيق ويجوز
ان يبقى في حق البعض مستندى بقوله الى الاجابة والاستثناء المفرغ حاصلا
مستقيم المعنى ان يبقى على جميع احوال الكفر واشارة الى انتفاء التعليل بالنسبة
الى البعض حتى رما يجوز ان يكون ذلك بدون التوفيق وقصد الاطاعة بل يكون

اليهم

الطبع والعادة ومنوة الاشكال ذهب البعض الى ان الاستثناء راجع الى قوله
اذا هو اراد الى قوله لعله الذين يستنبطونه ويعضهم الى انه راجع الى البعض
لكن المراد بالفضل والرحمة ارسال الرسول وانزال الكتاب او النبوة والعصمة
في الاولى قبلها فلما كتب عليهم القتال اذا فريق منهم يخشون الناس وما لكم
لا تقاتلون في سبيل الله وجوابه ان قوله تقاتل جواب شرط محذوف اي ان لم تقاتلوا
تقاتل انت وحدك ثم لسد فيه فيكون بيان المعنى لا دلالة على ان الاعتبار فيه فانه
استثناء مفرغ لثاني مفعولي تكلف والاول هو المسند اليه وقوله ان تقوم
بدل من نفسك لان التكليف يكون بالافعال لا بالاعيان والذوات واما على قوله
لا تكلف الا نفسك مفعول الثاني محذوف لا التفعيل لهم فان قيل اذا نزل الفعل
من الكفار فعلى الامام قتالهم ولا تفعيل فوق ذلك قلنا هو تفعيل على قول جماعة
من شيوخنا والذين لا تفعيل لهم في القتال والجهاد واما الامر بالجهاد فمن الفروض
لا التفعيل وقد تحقق اشارة الى ان عسى في موقع الوعد الموجب على ما هو شان
البقاء وهذا ما قال الزجاج صح في اللغة للطمع والطمع والاشفاق من الله واجب
كانه قال ان الله سيكون بالذين كفروا او كمعنى لا يكون لا تفاعلون من القتال
للحروب وكانت في امر جائز بوجه ان لا فسق الشاهد في قول الواجب
لا في معنى الفعل واذا كان على الشيء اقتدر واستشهد لهذا المعنى بالبيت فان
معنى المقيت هو ملاحظ فيها وحفظه بعلى يدل على ذلك وان جاء ومقيت عليه قيل
بيت الشمول لبيت شعوبي واشعرت اذا ما قربوها منشورة وقيت
يعني ان بيت على حاصل اذا اتوا بيعيفوا عالي وقيت لغة اتها الى الفعل في الماء
لو تمور حسناتي ام على لكثرة سيئاتي اني مقدور على الجنات في الدنيا لو تبقى
في الآخرة وبقيت لذلك وقوله واشعرت اعترض معناه ان الشعور حاصل
او بجعل البينة والحاجة الى تمييزه وروي اني ما نفع لاني وروايه السيد اني اني
لانه يكون النفع وبعضها الظاهر ان تقوم معنى الحفيظ الى اخره الى حاصلها
يكون الزجاج بعد ذكر المدارك وبيانه وقيل هو تناسب المعنيين جميعا لان الاسباب
بحسب القدرة فقال وعليك ايها السلام ورحمة الله وبركاته فيكون من رد المثل
فقول الرجل تقتضي ان الفعل الذي خيبت به الآخر من جنس هذا الايجوز ان
تاين ما قال الله وتلا الآية لان رد المثل على الآية ولو قدر وعليك السلام لم يلايم
قوله تردون عليك مثله والرد غير بعد الرد واجب ليس حلالا في انه فرض
او واجب على ما اصطلح عليه بعض اهل الاصول لانه فرض بالنص والتقوية بها الاصطلاح
من الفقهاء روح القدس من اضافة الموصوف الى تمام الجود من اضافة الموصوف
الى تمام الجود وان نزعت منهم الارواح المقدسة حيث عطفوا بالذنوب او التوفيق

الذي

الذي به حيوة القلوب وما ارتاح روح القدس الذي هو خير نيل او الكل الذي
يتعلق في الروح جهة المتعلق بقراءة القرآن وهذه اشارة الى ان سورة
القرآن منه تفقهوا عليكم باثبات الواو وروايه الثقات من اهل الصواب
الواو كما كان يقرؤه سفيان بن عيينة لان الواو عيب للاشتراك بهم كما قالوا
والجواب ثم لكن سيتاب وما اليه على الكافرين والعكس مقدر حتى
انه لما قالت عائشة رضي في جواب رد اليهود عليك السام واللعنة قال صلى الله عليه وسلم
لا تكوني فاحشة قالت اولم تسمع ما قالوا قال رددت عليهم فيستجاب لي فيهم
ولا يستجاب لهم في والسام الموت من قبل السام والذام الشيم والتعفن وقد
رجح بعض العلماء روي عن ابن عمر رضي انه كان اذا سلم عليه رجل من اهل
الكتاب يقول السلام عليك وكان يقول مبتدئا ايضا وكان يقول ردوا الله
عليك لانه عدو لك والخبر يجمعكم على ان الكلام جواب قسم محذوف والتقدير
مع جوابه خبر المبتدأ كما وقع صلة في قوله لمن ليجمعنكم الى يوم القيامة
الى تقدير الجمع بالشك لكون تقديره الا اضمر بل الى وجه استعمال الجمع معنى
بل الداخلة في يوم القيامة فقد قيل ان الله يجمعكم في يوم القيامة وقيل يجمعكم
من القبور مفضين الى حساب يوم القيامة فذهب المعتزلة الى ان الواو جمع
معنى السوق والاضطراب كما يقول حشرت القوم الى موضع كذا فوصل الجمع
حاصلا بالى لهذا المعنى كانه قيل ليجمعنكم ويضطركم الى يوم القيامة لا ريب
وعلما ان لا اصدق منه لا صادق لا يجوز عليه الكذب من سواه من الصادقين
ليس كذلك وهو تنبيه الصادق عن الاقدام على الكذب بجهة وسببه
الا كونه مستغنيا عنه اما لحاجة او الجهل او السفه فمن كان خليا لا يجوز عليه السفه وغنيا لا يجوز
عليه الحاجة وعالما لا يجوز عليه الجهل فالضرورة لا يجوز عليه الكذب وبناء على ان
الاخبار عن الشيء على خلاف ما هو عليه مستلزم للحاجة او الجهل او السفه وانه لا يجوز ان
يكون الا لغرض او لغرض يعود الى الغير واما عند اهل السنة فامتناع الكذب عليه
شرعي وهو ظاهر وعقلي لكونه نقصا من جهة ان يكون المعنى في النقل على خلاف ما هو عليه
جهل فان قيل هذا انما يتم في الكلام النفسي على لا يجوز في التلفظ بان يخلق الاصوات
والحروف الدالة على معنى منه مطابق لا من حيث انه كلام الغير متعلق قدرته
ارادته على ما هو المذهب من ان خالق الكلام العباد وحده فاذا كان او كذبا فان هذا
لا يوجب كونه متكلما وكاذبا بل من حيث انه يكون كلاما له ومنسوبا اليه لا الى الغير
كالملقن من القرآن اجيب بانه ارتفاع النقص لكونه تعبيرا وان لم يكن حقيقة او
سلم على الامتناع الشرعي كنايه لو قرئت بالنصب على الخطاب وهو الكل
بالنصب على انه مفعول الا لو جعلت لهو الكل خ ووفيها الكذب لكن المذكور في الصحاح

قوله او عليكم ب

وغيره . انه لا لازم يقال الرامي نعوه صعوة اي بعوضة . في البلق فالوجه ان
يحمل على حذف الجار اي لهوائك ولو روي عوضوث بكون التاء لهوائك بالرفع
لكان اوجه لولا ان ما سبق هذه الطيفة والا فالصدق بعد السوال لا يتوجه
نعم فيما مضى من الازمنة الا يرى انه قصد صدق ما ذكر من الشرطية وان لم يقع
وان جعلنا السوال على الازمنة تعليبا اما على وبكل بكسر كاية ما كتبوا ولجوز
الفتح على معنى كتبوا اليه بعد المعنى البعد ويتون منسوب الى بني تيمة اسم قبيلة السرح
الغنم السارحة اسم موضع مع كبحث وشبه بالمصدر كصيد بيار مولى رسول الله عليه
يرعى منه والمنهم من النعم انهم قوم من جهينة اتوا المدينة فاجتووها حتى اسقموا
صوارها فصفرت الوانهم وانتفخت بطونهم فامرهم النبي عليه ان يخرجوا الى ابل الصدقة
فيشربوا من ابوالها والبانها ففعلوا وصحوا ثم قتلوا الرعاة واستاقوا الابل
فبعث النبي عليه اثرهم فما حذوا وقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم في
الحرة حتى ماتوا نعاقا فاعل امتنعا ومن الكلام من المناقص على ما ذكر
الشيخ عبد القاهر في قوله والكل العبد انه ليس للجنس الا بعهد بل للاستغراق
عبد الامر عام وقد اوردنا ذلك في شرح التلخيص فعند اهل المعاني هنا لا الجنس
او العهد اذا استبعا والتفرق والاختلاف في شانهم انما يكون عند ظهور نفاقهم
وفيه تنبيه اشارة الى ان التفرق راجع في المنافقين متعلق بما دل عليه
مبينين من معنى التفرق والاختلاف والى ان اختلاف المسلمين في شانهم لافتراقهم
فيه فرقتين مختلفتين في جمع ما اوردوه من اسباب النزول على ما صرح به في الاول
ان ذم في حكم المشركين لما كان ظاهر الآية ان ذم الى الكفر فلحق الامر بكسب العبد
على ما هو المذهب اجتنابا عن التفرق من ذلك وكذلك قوله اتريدون ان تهدوا
من اضل الله فلم يحمله على خلق الضلال منهم على الحكم بضلالهم او الخذلان لتفرع
اليه على ما ذكر في الاركاب وفيه اي الله ركسهم بدل لكسهم وكل ارد
الى الفتنة التي اتوا فيها بدل اركسوا فيها الى الفتنة وانما ذكر هاهنا قراءة تلك
الآية مع ما رفعه حاشا رابها وتشاركها في معنى التفعيل مكان الافعال واصل الركس
قلب الشيء على راسه ورده اوله الى آخره . يقال اركسه فركس فلا تتولوهم
اي لا تتولوهم بتبيين قوله فلا تتخذوا منهم اولياء وقرن به قوله وان امنوا لانه لا فائدة
بالمهاجرة بدون الايمان فلا معنى لمعاملة مع وجاء يلتقي من اقاموا اولياء ولذا فسر
قوله حتى يهاجروا بقوله حتى يقاتلوا لانهم بعد هجرتهم مستعدون على ما يهم من قوله في
سبيل الله وبعد الاختبار لزم ان يكون معنى قوله فان تولوا فان ظهر منهم الايمان
الظاهر بالهجرة وان كان معنى ظاهر اللفظ وان تولوا من المهاجرة في سبيل الله فخذوهم
بحكمهم حكم سائر المشركين فمقتضى هذا الشرط ان يقول فخذوهم الى آخره وقوله واجتنبوهم

نسخة

نسخة له ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا واستفيدت الكلمة من كم من نفي الافادة
وتنكير المفعول وزيادة ولا نصيرا وقوله وجانبوهم على يتقلون فلم الى معنى
القلب اي اقتلوهم والذي يقتضيه النظر الدقيق انه عطف على قوله فخذوهم حكم سائر المشركين
ومقصد المصنف الى ان هذا الشرط وان كان هو قوله فاقتلوهم حيث وجدتموهم
ولا تتخذوا منهم وليا ولا نصيرا لكن المقصود هو الامر الاول الاشتمال الذي ذكر
ثم انه اي كان قوله اذا جعلوا احكامهم حكم سائر المشركين فلا تركوا اعتقادهم حيث وجدتموهم
وجانبوهم مجانبة كلية فلا تتخذوا منهم بدل الولاية والنصرة استثناء من قوله
فخذوهم لا من قوله ولا تتخذوا منهم وليا وان كان اقرب لان الاتخاذ الولي منهم حرام
بلا استثناء فلا فائدة فيه وقيل ان الاتصال توضيح لقول الجمهور ان المراد
النسبة الاتصالية لا الاتصال المعنوي والمعنى ان الموصوف بقوله بينكم وبينهم
ميثاق زيد ثناء على ما في الاصل اسم يعتصم كانه ان الصلح الذي جرى وقت وجه
الى مكة او قوم مستكنين بالمعاهدة ثم اشارة الى انه وان كان في الخاص
من عطف الصفة على شبهه لموصوف واحد وكذا الكلام في العطف لا لكم اي الا الذين
لكم بان تقاتلوا قومهم ولا لكم بعض عليكم بان تقاتلوكم والا ينسبا عليكم ولا لكم
والوجه العطف على الصلة لان الاستثناء يشعر بان سبب نزول التعرض لهم امران احدهما
الاتصال بالمعاهدين والآخر الاتصال بالكافين من القتال ان كان العطف على الصفة
ونفس الكف من القتال ان كان العطف على الصلة لكن قوله ان كان اعتزلوكم الى آخره
يشعر بان الكف لان معناه ان كفوا من قتالكم فلا سبيل لكم عليهم فينبغي ان يحمل الاستثناء
على وجه يفيد ذلك اي اتصلوا الا الذين اتصلوا بالمعاهدين او الذين كفوا من
من قتالكم لكون هذا تقييدا له وذلك في العطف على الصلة اذ مع العطف على الصفة يصير المعنى
الا الذين اتصلوا بالمعاهدين او بالكافين ثم قال ان الكل من الاتصال بالمعاهدين
والاتصال بالكافين اثران استحقاق نزول التعرض فلم لا جاز ان يكون فان اعتزلوكم
منه مراد الحكم الاتصال بالكافين يعني ان الكف تقييد سبب نزول التعرض فان هم وايا
طريقة الكافين وقد اتى زمرتهم فلا سبيل لكم عليهم والجاء ثانية لكن الحمل
على ما ذكرنا انفع لاستغنائه من هذا التوسيط والتاويل فان المفهوم من قوله علم
معلومهم كون الكف من القتال لا الاتصال عن كف والبيق باسلوب الكلام فان
مثل هذا الكلام الوارد بعد الاستثناء يكون مسوقا للمستثنى منه نحو قال اضرب القوم
الا من اتصل بجانبك او كان جارا لك فان جاءوك فلا تعرض له وقلما يقال
الا من اتصل بجانبك وجاورك فان جاءوك اجد فلا تعرض له والقاضي اعتزلوكم
ليس بعائد الى قوم وعلى تقدير العطف على الصفة يكون مقدمة من الصغرى بالواو
او العاطفة عائدة الى قوم ومعنى اشكال النظم فلا في العطف على الصلة فان الكل

اتصال به

الصفة فهو في المعنى من
عطف موصوف لصفة على
موصوف بصفة اخرى
لا من عطف صفة على

ع عايد الى الموصول مقدر معطوف على الفعل المدكول عليه بقوله لقوله الى لا زغال
مقدر سائلا يسعون او يدلا وذلك لان الانتهاء الى المعاهدين والاتصال بهم
حاصله الكفى من قتال المسلمين فيصح ان يعلل فيهم الى المسلمين بهذه الصفة وعلى هذه
الجملة سائلا لاتصالهم بالمعاهدين او بدلا لاشتماله معنا او اشتمالا مثل
واما الاستثناء فيقع الى جواب كيف وصلوا الى المعاهدين ومن اين علم وكل
ما حصرت صدورهم مكون حالا او صفة مثل قتلوا اما موصولا لاضافته الى ضمائرهم
وامره من ان المقصود بالمكانية في الوطيئة هو الوصف فلا بد من تقدير حذف
مكون ما ذكر الزاهد الزمخشري والاضمار من غير ضرورة سائل لكم من جهة
ان المراد بالمجيء الاتصال وترك المعاونة والمقابلة لا صفة المجيء او من جهة
بيان كيفية المجيء بتقدير لحم الكم وكسر اللام تسلط من كانه فيهم الغيا فتوه
فذلك معنى التسليط لقائل ان يقول اذا جاز تسلط قذف الرعب في قلوبهم بالصلة وسنة
تسلطهم عليهم صحت التسليط لذلك فانه لا يكون صحيحا وقد قال انه لا دلالة في الكلام على
جواز التسليط وانما يلزم ان كانت مشيئة حاينة والجواب انه لو تعلق التسليط بالمشيئة
لم يكن لهذا الكلام فائدة وقد قالوا انه جملة معترضة للامتنان على المؤمنين والتنبيه
على ان تولهم بالقتال سبب ان الله لم يسلطهم وقذف في قلوبهم الرعب وقوله
فليقتلوكم هذا الخبر في الامتنان لكن فوائد العامة البين بقوله ان قاتلوكم والفاء في
فلقاتلوكم لتعليق الجواب على الجواب ولا حاجة الى تقدير شرط اخر اقتح قلب لا
معنى الركب عليه على الراء بسد بانه مفعول له فهو مع معنى الاستثناء مستقيم لان
المفعول يدل على جواز الفعل فقط وان كان من ذلك فاختاره اذا على اصل الاستثناء
ابتغى المنتقل وهو مفعول له او حال او مصدر ولا يلزم جواز الفعل فقط شرعا
لان معناه ان من شان الله من ان لا يقتل الاضطرار ومعه الحارث بن زيد
وذكر في سورة العنكبوت ومعه الحارث من هشام الالم المحصن الذورة اعلى السنام
والغارب ما تحت الكتفين مما يلي السنام والقتل فيهما مثل في الحذق والعرق من الوادي
واصله ان من يريد ان يقطع الجبل الضعيف فيربطه بحبله ويأخذ الشوات التي من
الذورة والغارب ويقتلها كانه يلكها ويرتقي على الفوارة وهنا الى ان يكون سورة فتح عنه
بقد كثيرة شديدة الى خلق الكتاب الجبل الذي يمتنع رتبة بالضم والمد من ثوى
المدينة تنون والاتون التي عليه اتبك مال جبو الوجه الحد السمة النفس
على حكم الاسلام يريد انه لا شيء ان يكون قد اتمن باختياره او اتى بالجمال وقيل
لما اخذ يشير الى وقع التناسب المذكور في كل شيء متعلق بالنفي والا
كان التناسب في شيء لعم كانه قيل بينا وبان في كل شيء وقد تستغني منها الدين
بيان لعدم الفرق يعقلون منه يؤذون منه الدية التي لزمته والعاقلة من

الصفات

الصفات الغالبة من مقلت الشيء القيل اعطيت دية واصله ان اهل الدية كانت تعقل فتاة الدار ما
في المفعول ومعناه الا معنى التصديق بالدية العفو منها كما يصح التصدق بالهم
واسقاطها مفعول له لا ان يعفون ولهم وان تصدقوا معناه العفو على ما
في العبد واسقاط الحق عنه وقول الحدث على ان التصدق يطلق على كل احسان
اولى من يعلمه ان المقدر في قوله مقدمة رتبة الا فعله لهم ورتبة وتسليم دية
الى اهلها في جميع الاحيان الا حين ان يتصدق اهله بالدية فيسقط الدية ولا
يلزمه تسليمها وليس في هذا الاستثناء دليل على سقوط العمد به حتى يلزم ثبوته عليه
ترك تسليم دية مسلمة يكون الاستثناء متعلقا بالا يقدر قبل تقدير رتبة
وليس على عاقلة ان عاقلة القاتل لا تحمل المقتول شيئا من الدية ولا على القاتل
نفسه ولم يتعرض له لان دية الخطأ انما تكون على العاقلة حتى الجناية الى النفس
لانهم كفاء والدية في حكم الارث والعاقلة لا يرث القاتل فكل حكم مسلم
من المسلمين في وجوب الكفارة والدية لا مسلم من الحاضرين حتى يكون الواجب
الكفارة فقط وهذا معنى قوله من المسلمين وليس المعنى ان المقتول مؤمنا من
المعاهدين وحكمه حكم مسلم من المسلمين شرط ذلك لم يعلق به متعلقا عليه المقدر
على تقدير شرط او نقل يكون معلقا بالفعل المعلل فيصح حذف اللام هذه
الآية معنى ومن يقتل مؤمنا متعمدا الآية الابواق والارجاء والتهديد والابعاد
واصله ابو تنت السماء وارعدت صارت ان يرق ويرعد واي الاصمعي لا يرق
ويرعد ولم يعلل قول الكميت ابرق وارعد يا يزيد فما وعيدك لي بضائر محمد
بشيء كله مثل ان يقول في اقل اق كما قال كمي بالسيف شاء ان شاء حداء وقوله مكتوب
فيه مقدم مبتدأ ليس ان هذا اللفظ مكتوب بين عينيه والجملة في موضع الحال لا اراد
الا شبيهه منسوب الى اشعب من جوهر مولى عبد الله بن الزبير يعرف به المثل في الطمع
ولكن لا جيوة لمن شاوى اوله لقد اشفقت لنا وثبت جبنا وفيكم وتاء تحت بها
اضافات ولكن انت تنتج في رماد والجمل ان يرجع بان سنة الله في مثل هذا الفعل
الشعلية والشدة به وجعل عن على الآية على ذلك وتفاعل من الدلائل البينة في
عدم خلود من صاة الله مسلمين في العفو والمغفرة عابد الشرك من تشبه بالنوبة
على ان المصنف قد ذكر في موضع من الكتاب ان كلمة من وما والمعرف باللام
لا يدل على عموم او خصوص وانما دل الى المقام التهويل الدخول في الشيء فعله مبالاة
العاقل المقتول المفتوح من الجبل وقوله تكلفني عذاب الله اي تكلفني تصنع هذه الحلة
او اذا صحتك او تكلفني اصنع بها وتكلفني استغفرك منها وفيه تقييد حالة الاسلام ومعنى
ترى وشاء ان لم اكن فتى الاسلام لا يكون معه هذا الذنب لان الاسلام يعد الذنوب
يزيلها ويجبها فانه فتح صفة لفتى عدلون لم يدخل في حكم الحكم حيث لا تثبت فيه

فتاة الدار ما
امنه من جوابها

وكذا الموصوف للمنفق السكينة ما كان معروفا من السكون والتيه عند نزول الوحي الرفق
الرفق والكمه شرى منه ازيل وكشف ما به من يوجاء الوحي لقائل الوان الآن الى موضع
الحاق كلمة غير اولي الضرر عند شق من الكلمة الذي كتبت فيه الآية وكما جاء اول الاسلام
مكتوبا في اللفافة والكتف الشيء والاكتاف الناحية والجمع والكتاف الفرس
معناه الاذكار يعني ان الكلمة الغير مكتوبة اما ورد لا للاخبار والاعلام المعنوية
بل لمكان اخر يناسبه وكذا الاستفهام الانكاري الذي في حكم الاخبار بالنفي ومعنى الجهاد
لبيد على من اجاب الداعي فهو صاحب بالنفق او موضع وصوف الاصل وجاء فيه نفوع
والصفة الذل والعدوان اما المفضلون درجة واحدة فهم الذين فضلوا على القاعدين
الاضرار عليه احد اثنين مشهور وهو ازيادي ما سبق من ان المفضلين درجة الذين
ذكرهم الله هم المفضلون على القاعدين غير اولي الضرر وحاصله انه صرح اولا بان
معنى على القاعدين درجة على القاعدين غير اولي الضرر وثانيا بان معناه على القاعدين
الاضرار واحتمل موجود الاول انه لا ينبغي ان يشتبه على احد ان القاعدين في الموضعين
للعهد والاشارة الى غير اولي الضرر وان المفضلين انما هم قوم واحد هم المجاهدون
لا تفضيل والتفضيل فهم لمسلك الذات على مسلك الصفات والاعتبارات حيث عبر بتفضيلهم
الاضرار فكون درجة لكونه لجهد والعمل الذي هو نوال النفس وما في يده من المال على
اشير اليه بقوله باموالهم وانفسهم وثانيا على غير اولي الضرر فكون درجات لكونه نسب
العمل والنية انما الهاجرة في سبيل الله الصالحة المتعلق بالمال يده والنفس والكثرة واذا كان
المفضلون جماعة واحدة هم المجاهدون والمفضل عليهم جماعة واحدة هم القاعدون غير
اولي الضرر وقد فضلوا تارة درجة وتارة درجات فيتبين توجه السؤال بان جاء التفضيل الذي
درجة والذي درجات فيتبين وكيف استقام ذلك مع الجاء والمفضل والمفضل عليه فاجاب
بان الاول باعتبار الفضيلة التي بها فضلوا على الاضرار اعني العمل والنية التي هي اكثر وصار المعنى ان المجاهدين
فضلوا على القاعدين غير اولي الضرر بالفضيلة التي فضلوا بها على الاضرار والفضيلة التي
فضلوا بها على غيرهم والا تناقض في ذلك ولا ابطال لقوله والمعنى على القاعدين غير
اولي الضرر والا اخلال بكون الكلام للعهد ولا صرف من الظاهر الا في حمل قوله اما المفضلون
درجة واحدة فهم الذين فضلوا على القاعدين الاضرار راجعا الى الوصف دون الذات
كانه قيل اما التفضيل الذي يكون درجة فهو على القاعدين الاضرار الثاني ان يكون المراد
بقوله والمعنى على القاعدين غير اولي الضرر المذكور في قوله فضل الله المجاهدين على القاعدين
درجة هم القاعدون غير اولي الضرر ساقطين عما ذكر في جواب السؤال من انهم القاعدين
الاضرار بل المراد ان المعنى الى الغرض الاصلي والمقصود الاولي هو التفضيل على القاعدين
غير اولي الضرر لمطابقة الشان المبين وان كان التفضيل على القاعدين الاضرار وذلك

لانهم

لانهم اذا فضلوا على الاضرار لزم التفضيل على غير الاضرار بطريق الاولى لكان شان اولي الاستواء
لمكلفين احدهما بطريق الدلالة اعني فضل الله المجاهدين على القاعدين الاضرار درجة
والاخرى بطريق المطابقة اعني فضل الله المجاهدين على القاعدين غير اولي الضرر درجات
وكم من كل من المعطوف والمعطوف عليه مستقلا بالبيان يعني السؤال المجاهدين و
القاعدين غير اولي الضرر ويبين هذا الاجمال القاعدين الاول على خلاف المعهود
وصرف قوله والمعنى على القاعدين غير اولي الضرر من معناه الظاهر الثالث ان المراد
ان مجموع المعطوف والمعطوف عليه اعني التفضيل درجة والتفضيل درجات انتهى
وبيان معنى ان معنى المبين ايضا اضرار وتقدم الا يستوي القاعدون من المؤمنين
غير اولي الضرر والاضرار بجعل التقابل بين السان والمبين وجه كون المراد بقوله
المعنى على القاعدين غير اولي الضرر اعادة الوصف المذكور والمقدر جمعا الاجمال القاعدين
غير اولي الضرر والاضرار كما المبين كذلك انت خبير بان تخصيص العام بعض الاقسام
مع ان القصد منه الى العموم بعيد جدا وله تقييد بالاضرار ليعلم الحكم في غير الاضرار بطريق الاولى
لكان اصوب وان ما ذكره من سبب النزول من حديث زيد بن ثابت اصح بالى
هذا المعنى فلعل وان قوله محمد هو محمد فاضل من ان المراد محمد فضل الله المجاهدين على
القاعدين درجة وان قوله والمعنى على القاعدين غير اولي الضرر لا يمكن تطبيقه على
ما ذكره هو وان قوله لهذا الوصف اشارة الى غير اولي الضرر لا غير الدرجات وان غير
اولي الضرر هم من ان لا يكون به شيء من الضرر والمرض وان يكون به بعض الضرر
والمرض لا الى حد يمنع الجهاد وهو الاضرار بالنسبة الى من ضرر به اصلا وعلى الاضرار
بالنسبة الى من به كمال الضرر والمجاهدون مفضلون عليهم درجة وعلى من لا ضرر بهم اصلا
درجات فلا تناقض في كلامه تارة غير اولي الضرر وذلك حيث قال والمعنى على القاعدين
غير اولي الضرر وتارة الاضرار وذلك حيث قال اما المفضلون درجة فهم الذين فضلوا
على القاعدين الاضرار وعلى هذا لا يكون في الآية هو من تفضيل المجاهدين على القاعدين
الذين بهم كمال الضرر المانع من المسير لكن اراد وحدث لقد تعلقهم بالمدينة يمنع خلاف
ذلك ويدل على ان المجاهدين الذين فضل المجاهدين عليهم درجة هم الذين بهم الضرر المانع
من المسير وفيما ذكره من الوجوه ونفع لعوال اخر وهو جعل التفضيل على غير اولي الضرر
تارة درجة وتارة درجات وقد قال في تفسير الآية ان الدرجة ارتفاع منزلتهم عند الله
والدرجات منازل لهم في الجنة والدرجة ما بين الدرجتين الغليظة وجميل الذكر والثناء
ما بين الآخرة كالاجيبين دار ان ولا اذن سمعت ولا اذن وصفها قوله منه وجنها بجود اعطيها
ومغفرة ورحمة اراد الدرجة بين عدين بالاموال والانفس والدرجات بين عدين على
الاطلاق لست يتناول حرف الكلمة الالتفات الى ما سواه او الاول الجهاد والاصح
اعني مع الاعداء من الكفرة والثاني الجهاد الاكبر اعني مع النفس التي هي اعدى عدو

وفيه ان الواقع موقع المفعول المطلق اسم دال على هيئة فحقه ان لا يعمل
واما اجدا فقد انتصب بفعل انتصاب المفعول به من قولك اجد اجدا الا ان يقصد
الى المفعولية يقال اجد جدا ان ولد بلفظ المفعول ونصب لانه اي ماتة او صار ذا
اجدا ذكره في الاساس وغيره ونصب اجدا يحتمل ان يكون في موقع الحال من
ينتصب الا وقد نصب لا مطلقا عليه اذ لا وجه للعدول الى الماضي ثم تقديم اجدا على ذي
الحال اعني حرف الاستثناء لا وجوب لانه موضوع بشرط منه وانتصب مفعوله
ورجحه بانه جعلها لا بالعطف على اجدا وان يجيء من جهة المعنى لانه من قبيل ذي الحال
من الاحوال المتعاقبة ومقارنا على حكاية الحال وقصد الاستحضار ولهذا
الاعتبار كان قائلا لم انفهم معنى الحال وكانت الاضافة لتقوية معنى وقوعها حالا
لعلمه تعالى اشارة الى العاقبة ان قالوا الهم فبكتتهم الملائكة كانهم كذبوا
فيما اوهموا من الاستحقاق والا لم ينتظم الكلام لانهم اعتذروا بالتعبد عدم التمكن
لا عدم موضع الجبهة والسعة في الارض والمواثيق لا تخصص اعتراض او علم
عطف على كان لا على التمكن والا لكان المناسب فيه بواو بلغت استوجبت
له الجنة طلبت له الوجوب جاء وهو الاستوجبت على لفظ المبني للمفعول التنعيم موضع اللذة
بغروب شمسه عند مسجد عائشة تعلم كيف ادخل الولدان وجه السؤال ان الذي
ماتوا على ترك التجنيد او عدوا بان ماوا بهم تجنبهم والاستثناء منهم الرجال والنساء
والولدان الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا قال هذا الوصف على
انه العلة في عدم استحقاق الوعيد حتى لو انتفى استحقوا الوعيد وهذا غير مستقيم
في حق النساء والرجال لا الولدان الى الاطفال فانهم لا يستحقون الوعيد ولو استطاعوا
واهتدوا والجواب ان هذا الوصف اعني عدم الوصف الاستطاعة والاهتداء
لازم في حق الاطفال فلا يدخلون في الوعيد اصلا وانما قوبلوا بالمستضعفين للمبالغة
في امر الجنة وايهام انهم لو استطاعوا لجاهدوا المكلفين لوجب عليهم والابصار
بانهم لا يجيئون لهم منها البتة حتى اذا بلغوا حتى كانوا واجبة عليهم قبل البلوغ لو استطاعوا
وبان التجنيد يمنع ان يكون تجنيد الولدان وقيل المعنى خروج الرجال
النساء عن الوعيد عند عدم الاستطاعة وانهم كالولدان في عدم الاستطاعة
الا ثم فيلحقون الى المراهقين بالرجال والنساء في التكليف وان لم يبلغوا
حكم تو امكلفين بسائر الواجبات وان اريد العبيد في الصحاح الولد الصبي
والعبد والجمع ولدان وان كان قوله حرف التعريف لشمول اللام
في المستضعفين انما هو لا اسم موصول حتى يكون على ما في الكشاف القصد
الى الحدوث حتى كانها تعلق صورة الاسم كما ان اللام اسم في صورة الحرف
حتى ان المضطر البيتين الاضطر اعني رفع الجنة من الوجوب فيبقى

ان به

ينبغي

ينبغي ان يعد ذنبا يحق عدم الوجوب عليه وبناء معصيته على طلب العفو منه
رجاء وطمعا لا جزما وقطعا فهذا جواب من ذكر العفو بطريق الاطماع وهو
ادخ منه الجواب حين ذكر عدم المؤاخذة على غير الواجب بلفظ الغفر
يعني ان الممدوح لم يكن له حيلة في الذنب صعب الطريق حاصلهم لمن التجاء اليه
على ان خبر مبتدا ان هو مدرك والجملة معلق على الشرط ان الخروج لا على
من تخرج ولا على جهاد الا لا يعلق وليس معنى قوله على انه خاص موضوع على الفرد
كما هو شارح فهو المبتدا فان ذلك انما هو الجملة من الفاعل والمفعول بل المعنى
شاء على انه خبر لا يعلق على الجزاء ويجوز كون واقعا مع الاسم او محذوفا من الفاعل
والناصب قبر يقع وقيل رجع الضمير الى الاخ الذي لو صحبه رفعا عنه اجدا
الوصل بجدي الوقف والعدول الى الوقف من الاسكان الى التنقل على الوصل
يقول هذا ابكر وصورت بكرة احدا للضمير المتصل بجدي الجد من الكلمة وثم
الحاء بعد ذلك احدا للوقف للتنوين بجدي الوصل والتشبيه يقول ان هو غيث
الوجه كثير جمعه من جنوب لا يستغني لم اضرب ثم من قبل الجود من الضمير المتصل
الى احد المضارع المجزوم من الوقف المحقق وليس منه احدا الوقف وكسر عنه
جرح من ربعه والجمع بالى زائد التشبيه بالسيف في اضمار ان بعد العاطف
كمضارع منصوب على مضارع غير منصوب جاء العاطف في الآية ثم من البيت الواو
او الفاء منه احدا في رواية واذ قد اسقطت المضارع فلا بد من اعتبار العطف
على مصدر الفعل السابق اي ومن كمن منه جنوح ثم ادراك الموت يسكون
معنى ترك ولحوق والجمهور على ان هذا الواو والفاء في غير جواب الاشياء
ضرورة عليه في ثم وصفة الوجوب الوقوع كانه نشر الى وجه تسمية الفعل
وقع في معنى وجب وحاصل كلامه ان لفظ الوجوب صفة في الوقوع صحيح الحال الى الوقوع
واراد الوجوب بمعنى اللزوم واستحقاق الذم على الترك او لزوم الحكم
واما حمله ولا لانه على ان وقع بمعنى وجب البتة فظاهر الفساد ولكن الاستدلال
بكلمة على اذ لا دلالة لها على ذلك حتى تكون لها حمله لكن ورد له استدلال في الامر
صفة فيما يستحق ويستوجب لكان شيئا ولا بد وعليه انما يقول بالوجوب على ظاهر
الوجود دون الاستحقاق والمعنى فقد علم الله ليس المراد ان الوقوع لكان
او مجازا من العلم لانه المتبعض لا الثواب فقد لان المذكور بعد الفاء هو
وجوب الثواب لا فقد بل المراد ان هذا الجعل العجيب على ما حمله كون الصالحين
الى انه اضافة الاجر الى الصالحين بمعنى الاجر الذي يليق به وتحمله واقامة المظهر مقام
المضمر بقوله على الله اللهم هذه الظاهر ان هذه اشارة الى العمل وهذه
الى التمثال على قصد اعتقاد والجار حذف ثم على سبيل التعظيم ويشبه عليها ما بعده

الوصل في ما

الله على الايمان والطاعة لما بايعه رسول الله اياه وقيل اشارة الى البيعة المتقدمة
والمعنى ان بيعته كبيعة رسول الله لا كبيعة الناكثين ما ادرك هذا الامر
ضمه ما كلف من الاجر والثواب فهذه الآية دلالة على ان ادراك الاجر الكامل
الذي لا اثم فيه بالنسبة اليه على التعدي على طريق الاقتصاد والسيرة الوسط
من غير افراط او تفريط اربعة نفر جمع نفر وهو اثنا عشر ميلا كل ميل
اثنا عشر الف ذراع والذراع ست عشرة اصبعا قال المفسرون كانوا يسيرون فرسخا في الكوفة
يسمونه البلك من كل سكة فرسخ اثنا عشر ميلا وقيل مخرجه الاذهاب سمي ذلك
البلك بذلك لانه من كلمة فارسية معناها خالص الاصل نقيه وهي بها الواكب الماشية
وان الاتمام افضل لان النفر رخص فيه تخفيف على المحتاج كانه توهم فيه
جناحا من منع تكلفهم يقولون هذه رخصة اسقاط لا اثم فيه اذ لا معنى للتخيير بين الافضل
والاقل وهذا امتنع قوله النفر في السفر عزيمة غير رخصة وفي الحديث صدقة تصدق الله
بها عليكم فاقبلوا صدقته فاقتضت في السفر يدل على عدم جواز الزيادة وكونها
زيادة على المشروع كما لو صلى الجمعة اربعا تامة فيه لا يستقيم الا على القول
بان المراد من الآية قصر الاحوال لا الذات ولعل البيان لا قصر الاحوال واما
جال الامن فما يسنه لما ثبت من قصر النبي عليه في السفر من غير خوف ولسفر موجبا لشدة
رضع وقوله لها احسنت وقوله عليه صدقة الله بها عليكم فاقبلوا صدقته حين سأله
عمر رضع من القصر حال الامن مع ان الوارد في الكتاب حال الخوف قال قيل كيف
يعمل بالسنة على خلاف الكتاب اجيب بانه لا خلاف اذ المقصود بالشرط لا يدل على نفي
الحكم عند عدمه على محدود ثبوته عند ثبوته ولو سلم فغيرها اذا لم يظهر له فائدة اخرى
ومعناه الشرط خارج مخرج الغالب الاعلى لا دلالة منه على النفي وقال قوله
في جال الخوف خاصة معناه ان القصر ليس ثابتا بالنص في حال الامن لانه يثبت
من لا يدل صلوة الخوف قيل هو الموسى ولم يجد ذلك في كتب الفقه
الخلافيات وكان الخطاب مشافهة لا لكل امام واما على الخاص من المقصود
الجواز واما على ان المراد به من يتولى امور المسلمين نبيا كان او خليفة منه
لو جعل الخطاب له خاصة وثبت الحكم في غيره بالقياس او دلالة النص لم يبعد
عليه ان يوجه في موضع البيان لما يحكمه والعين اذ ثبت عليه ان يكون امامه كما
كان امامة الرسول الاصحاب والا فاصل الامامة والجامعة سنة موكدة لا واجبة
على الصحيح والمقصود من فيهم لما يعلمون فيما اذا كان الخطاب كنت للرسول
ولكل امام والا فهو لما يعلمون من يحضر من النبي ويصلي بهم يعني غير المصلين الامتناع
ان يكون الحارسون حال سجود المصلين بهم المصلين انفسهم وقد نظر اولا ولا
على ان ذلك حال السجود بل بعد الفراغ منها على ما قيل ان موكد عن المصلين الحارسون

من السجود

من السجود والذاهبون الى العدو والحق ان الالتفات من طائفة اخرى ويدل عليه
على ان من لم يكن اخذوا واسجدوا والكلام في الطائفة الاولى يعني غيرها لان
الاجتهاد من حكم المقدمة لخلاف السبق فانه فيما فاته مقصود حكما فيقضوا
والسجود على الخاص لان ذهاب الطائفة الاولى الى وجه العدو وعند الى حقيقة
هو يكون مغيب سجودهم لا يغيب عليهم كما هو عند مالك لعدم ثبوت الحكم
وليأت طائفة اخرى لم يصلوا فليصلوا معك الآية على ان الطائفة قد صلوا الثانية
يصلون في جميعه لا مقصود من امتناعهم عن اخذه بالالف والتاء
كيف جمع وجه السؤال ان اخذ الحذر مما يراد الاسلحة صفة للحذر جمعها
في لفظ الواحد والجواب انه مقصود اذ لم يتعلق بالحذر الا بعد تعلقه لمن الاستثناء
الآية استعارة بالكناية كما تقول الحفاظ المنية والسبع وهذا استعارة بالاستعارة
التخييلية ليست من اطلاق اللفظ على غير ما وضع له في شيء وانما التصرف الاول
على اخذ الاسلحة وهاهنا ضم اليه اخذ الحذر لان الكفار يتربصون لهم في
الصلوة يغتنمون من غرة الغيم فاحتيج الى زيادة التحفظ والتيقظ كيف كان
وجه السؤال ان الغالب من حال ان الواقع بعد الامر والنهي ان يكون التعليل
بيقين منا التاء ولا يستقيم هاهنا لما وجه وجه وجه هاهنا ومطابقة الحكم
بها كما قبله والجواب انها لا تخرج الرسم ان شيء من الامور قبله يعني ان عليهم والتعليل
ان التحذير في عند هاهنا كما ان النهي من التاء الانفس الى التهلكة كذلك لا تكون
من الاقدام على الحروب وهذا الخاص على مذهب الشافعي رضي اما الاجابة
تمذهب لكن لا دلالة في الآية عليه من ان يقال ان قوله ان الصلوة كانت على
المؤمنين كتابا موقوتا مشعر بوجه في الوقت المحدود لها في الشرع من غير جواز
للتاخير واما وجوب القضاء فاجد الوجهين الاتيين ان لا قضاء كذا في الحدود
التعويل بوجوب القضاء الامر في اعادة الصلوة للعهد وعلى القول بعدم الوجوب لنفس
وقوله فاذا اطمأننتم فاقيموا الصلوة فاملا فاذا اطمأننتم فعليه
القضاء والتاء في فاذكروا الله للتقييد او على تاء وعلى تقييم ما روي القضاء
وقيل معناه فصلوا على وجه يوافق مذهب الى تقييد حيث لم يعلل شيئا ما وقعوا
وعلى جنبوهم تفصيلا لاحوال الصلوة بل عبارة عن المداومة على الذكر والدعاء
التاء لوقوعها على قضاء الصلوة وقوله فاذا اطمأننتم فاذا الغم شرط في تيسير
الآية وليس من تمام هذا القيل الا كان المناسب ان يقيد بما اذا اطمأننتم في الاول
كان الاطمئنان هو السكون من الحركة والمباينة والتاء في فاذا اطمأننتم تنبيه
عليها وعلى الثاني السكون من اضطراب السفر وحركة السير والتعاقب الاقامة
على السفر وتعقيبها لتمامه والعطف على اذا ضربتم في الارض وذكر صلوة الخوف شطرا

وجدي على كونها في الغالب في السفر واما اذا كان راجعا الى حالة الحرف فلا حاجة
في ان الانسب بتيسير الاطمينان بالطلب بالامن دون الاقامة يتلون بكسر
حرف المضارعة وحذف العين تاء تلووا لكلوا فتلوا وضعفوا وضعفه وكل
بعضهم امره الحرب الى البعض لطمعه به والكسر الفاء وتعني عنا له وان فاظلمة
به اليه عنا له وان الجاول ذا ابا وداوا فاعين طعم بما مو فكل لطعم وانه ليس
من الدوران بمعنى الابعاد ولا بمعنى العلم اذ لم يتعد الا الى مفعولين احدهما الكاف
والآخر المحذوف العائد الى الموصول وكل يجتهد امر مطلق على النهي اعني
لا يتفرق والعنيه لا جدكم ان يجتهد وكل احد بدايه لا جل الحاجة يعني
ان الكلام ليست كله خصيصا بقراء يهود ان بالنصر كما تقدم لان المراد به اليهود
لكن الاصح الفتح على ان المراد به الجمع مقول تبرا ان منه وانا تبرا لا يشتغل والاجمع
لكونه في الاصل مصدرا مثل سجاح وذلك لتقابل الجانبين وعلامة قوله لا يأتم اليهود
ولم يزيدوا على صيغة الجمع لكونها ولا يستحيون منه العار اذ تعيير لا
يستغنون من الله بناء على ان صيغة الاستفعال من الناس وهذا كما يقال ان لم يستحيي
معنى للذم في عدم اطلاق الاستحياء من الناس وهذا كما يقال ان لم يستحيي
انه مجاز مع ان سلب الاستحياء ليس به يفترق الاجنب الى السيرة زيوا اليهود
دون طعمه ويخلق فيه علق على تبرئة وتوزيعه على الخلق ومعنى وزكل الذنب عليه
خوفه به انت حاتم من قبيل بداية والحكم بيان لوجه الشبه وجعل حاتم خبرا
عن المخاطب وهما انتم هؤلاء من قبيل انتم هؤلاء جاحتم وقد سبق وجه التمثيل
بانت حاتم في ان سوق الكلام لبيان اتصافهم بالوصف المحسوس الذي هم عليه الآن المبين
بالحكم بعده وكيلا متفيظا لان وكل اليه الامر فوكله عليه وجاء وامر في مثل
هذه المواقع اعني اذا وقع بعدها امر استفهام مثل اي من يكون امره ماذا تستم
ام كيف يقع يكون بمعنى على الانفصال والانقطاع ويجوز الحمل على احدهما بناء على
يشوا به غير ويدل على هذا التقييد قوله او ليعلم تعدى مغايرة ومن
فيه بالشرك فقد نظر في قوله تعالى ان الشرك لظلم عظيم ما يكون منه وهو الارتداد
والعلاج عليه او لتعرفوا ان بعث لتعرفوا على الاستفهام وما شرط منهم
خطيئة صغيرة لانها بالنظر الى انسب والكبيرة بالاضافة الى ما يستحق من انواع الذنب الذي
يستحق صاحبه العقاب والعقوبة منه من الواو كما ذا الذي يتم الاعمال الا بكم جاء احباط
وضمير به للاثم وقيل للكسب قيل الاحبط الامور المذكورين لانه يوجب الجزاء بالخطيئة
ايضا تكون باعتبار ان توبة الجزاء الذي هو جمع الاثم والبهتان اعني الاتفاق
بها لكسب الاثم والرمي به ووجه التفصي عن الاول ان المراد بالاثم في جانب الجزاء
مايعم الخطيئة الخطيئة ايضا تغليبا او نظرا الى ان الرمي بالخطيئة اعظام لها وادراج

على الشرط الذي يتوجه
كسب الخطيئة او الاثم ثم
الرمي به او بها اشكال
وكذا في مغايرة اشكال
الاثم والبهتان به

في حكم الاثم او الى انه قد يطلق على مطلق الذنب كما في كبائر الاثم ومن الثاني
بان تفاسير المفهوم كما في او ان العظيم الحاصل من الكبير يعني التفاسير او انه على
اسلوب من ادراك الضمان عند ادراك الرمي ولا اشتغال في كلام المصنف هذا
تحمد الكاف على اصل تحمل الساكن وذلك لانه اراد ضم التاء في السين لخوف
حركتها لا ينقلها الى ما قبلها وهذه لغة بعض العرب كما قرئ يحلف ويعتون عمر الكاف
منهم من يجر هذا بالنظر الى المعنى والمآل والا فلا ذكر في الكلام ليس لحمله
ولا دلالة عليه مع الضمير اليهود وانما الضمير لحسب اللفظ سبق ان يكون للذين يشاركون
على ان المراد بهم بنو طعمة لمشاركتهم لهم في الاثم والخيانة حيث ضروا ويجوز ان
يكون من نزول الآية فيهم وليلا على ذكرهم واما ضمير يعلمون على طلاقه فان قيل مقتضى
كلمة لو لا ان اختفاء يتفق الهم لوجود الفعل وقد تقدم اعلمنا المعنى لولا اصل الهم
لا صلوك اذ قد همتم وانت غير مطلع على حقيقة الحال ان قال مع علمهم بان الكاف
صاحبهم يتحقق ان قصدهم الاضلال واما على تقدير كون الطائفة منهم بني طعمة فقد
اسند فعل البعض الى الكل وكذا اذا لم يكن الطائفة منهم كلهم ما يمين كلمة الشهادة
ويجوز ان يكون من اشرب بمعنى ملئ فلا حاجة الى تقدير المضاف ولم يجعل
بدلا من كلهم بتقدير المضاف او من تقدير لا زائدة لا يعني له وشيء المعدوم
من بيان مغايرة للصدقة كلام من اوهم الحدث استشهد به على عمومه المعدوم
لكل جميل واراد بقوله من هذه العينة شدة تفاريها لحسب الحاصل كيف قال يعني ان
لما كان الاستثناء بلا موكان المناسب ان يبين حكمه بقوله ومن يأمر بكل خاصة
بان الغرض الاصلي من ذكر الامر بالخير ذكر فاعل الخير حتى كانه كنايته وذكر الفعل
في قوله ومن يفعل كناية عن الامر على طريقة قوله تعالى ما قلت لهم الا ما امرتني به
وهو محمول المطابق ويجوز ان يجعل ذكر الاشارة الى الامر بالصدقة والمعروف او اصلاح
حكم العين من امر ومن يفعل الامر واحدا وهو يدل على ان الاجاءة
حجة مبناه على ان سبيل المؤمنين وان قيده بما يلزم عليه من الدين المتفق عليه فالمراد
به ما يعم الاصول والفروع الكل او البعض على ان الجزاء مرتب على كل من الامرين
المذكورين في معرض الشرط لا على المجموع بالقطع بان محمود مشاقة الرسول كافي في استحقاق
الوعيد وان اتباع غير سبيل المؤمنين لو كان جائزا لما كان لعنه الى المشاقة
في استحقاق الوعيد معنى وعلى ان قول اتباع سبيل المؤمنين اتباع لغير سبيل المؤمنين
لان المطلق لا في من اتباع سبيل السنة وعلى ان ليس المراد بالمؤمنين جاء والامة
ولا المجتهدين الى انقراض الدنيا على المجتهدين من مضى الى غير ذلك من التعميم على ما ذكر
في كتب الاصول عمر به للتأكيد يعني قد ذكر هذا المعنى سبق معنى قوله ومن يشرك
بالله فقد افترى اثما عظيما حكم وجاء شهد الشاهد كيد او لسان حال طلب في الشراء او

الطائفة من امره به

اثابه

او حال الشيء من العرب في عدم الشراكة والمكابرة المغالبة والترفع عن الانقياد
وقوله هذا حال او تمييز وقوله وابى بالتاء وكسر الهمزة والواو للحال ولو
فتحها عطفا على انى لم اشرك الا انه لا يحسن لاجله العطف على انى اجبه ولما كانت
الآية نازلة في بيان التائب دل سبب النزول على ان المراد بقوله ويغفر ما دون
ذلك لمن يشاء لمن مات تائبا ما من ذنبه فلا يفيد جواز المغفرة بدون التوبة
وقرأ الاعمش في قراءة انما بمعنى وثني جمع وثن جماعات لعنه الله
الاطلاق اياه وتبعيده من الخير والاجابة الى ما قال المصنف ان المراد بلعنة الله ما
يستحق به اللعن من الشكاية من السجود واستحقاقه بذلك التبعيد والدحر والطرد
قوله ابيت اللعن الا ما فعلت ان ما يستعمل ومعنى الجمع مستفاد من الواو
شيطانا مريدا بالنصب لانه نعت نعيبا ورجمه الله لعنه من جعل هذا من اماني
الشيطان احتراز وانما هو من اماني الله حين علم ما يتهدد به الغواة
الجبرية انما قد شقت اذانها وحرم الانتفاع بها والحال الجعل الذي قال مكة عند
ناقة الحج ولد ولد حمى فلا يركب لظهره ولا يمنع ولبنه والامنع من حرمي وقيل
فلعنة الله بالنصب لانه نعت خلق الله لما امره الله من الخلق يعني وقد ذكر في النهاية
ما يفضي الى الكفر لان تبتيك الاذان الانعام كمت مقدم قوله لما اجل الله وكان
حكمه نظرا الى ان الفعل انسب بتبتيك الآذان وان يعمر الدين مستفادا من
لاضلنهم ولامنينهم هو الوشم هو ان يحز الجلد بالمدية ثم يذر عليه كحل او نورة والمستوشم
من يفعل ذلك بغيره والمؤتشر ان يحد المرأة اسنانها ويرققها تشبها بالشواب
والتنمص نتف شعور الوجه والتفلج التكسر والبين ويشبه الرجال بالنساء
الاول مؤكد للتعهد لا محالة في ان مضمون سيدخلهم جنات هو الوعد لانه يكون
وعد الله تاكيد التعهد ثم انه من حيث انه خبر يحتمل الصدق والكذب يكون حقا تاكيد الغير
الا لاجل وضع الغير هو الباطل وعلى الحق مضمون الجملة الخبرية فالمضمون على ان
مدلول الخبر هو الصدق وان الكذب احتمال عقلي شاء على ان ما يكون مدلول الخبر
التزام لا يلزم ان يكون ثابتا وقد حققنا ذلك في شرح التلخيص
لدلالته على صدق اخبار الله وصحة مقالته مع انكار ان يكون احد اصدق منه
متعديا الى انه اصدق من كل قائل ما يستحقون هو الايمان والعمل الصالح
وما يتمنون هو اتباع الشيطان واستماع امانته من ليس منهم وعيد الله
لكن يعني الموعود على طريقة الاستخدام او بمعناه المسموع الى ليس وعد الله حالا
بالاماني وقوله الا ليس يقال بان وتخصيص يعني واشارة الى ان الباء في بامانيكم
مثلها في قولك ليس زيد بقائم ما وقوله في القلب الاثر فيما يقال وفي الصحة
اذا اثر فيما يقال وفي الصحة وقيل وفي القلب سكون فيه وثبت من الوقار

لقوله الا ان المشركين لو كان الامر كما يزعمون لم المسلمون لكونوا جزءا منهم
هذا هو تمنيهم وقوله تعالى ارأيت الذين كفروا بآياتنا وقال لاوتين مالا وولدا
ايضا اشارة الى تمني المشركين عشبت ان لهم اماني وان لم يكن لهم ايمان
الامر ان اماني بينهم مبنية على التقدير والتقييد بالشرط وذلك ان الآية نزلت
العاص من وائل قال خباب ابن الارت كان لي عليه دين فاقتضيته فقال لا
والله حتى تكفر بمحمد قلت لا والله لا اكفر بمحمد حيا ولا ميتا ولا حين بعث قال فانا اذا
مت وبعثت جئتني وسيكون لي ثم مال وولد فاعطيك وكان اصل
الكتاب بان لتمنيهم والجملة حال او عطف على لقولهم ميلا مع الحق ومقصده ان كون
الخطاب للمشركين تقدم اهل الشرك قبل هذا الخطاب يعني قوله ان تدعوهن من دونه
الا اناثا ومن جاحد فقال لم ومن مسروق فهو الغاية بهو العامل
الجمع مستفاد من تعليق الحكم بالوصف في من يعمل سوءا من يعمل من الصالحات على ان
الدلالة على ان جزاء سوء واحد هو الخلود في النار وان عمل شيئا من الصالحات
والثانية تبيين الايمان وتكون الخلق حالا من الضمير في يعمل جعلها للابتداء
والخلق حالا من الصالحات الكاية صادرة من ذكر او انثى ليس بيد من عمله
ولان ظلم الحق ظاهره العطف على لان ظلمني الغير متعين وليس بجيد
بل على مقدر اي الثاني ان يكون عدم الظلمة من غير الصالحين مستغنيا منه لان ذكره
عند احد الفريقين كذا ولان ظلم الحق كذا فكان من الظلم ولانه جواب الحال
وهو ان الفعل لا يجب ان يكون متصلا بها يعني ان من الظلم صادرة من عدم التفضل على العمل
مبالغة في الحالة الثالثة حتى كانه واجب يعني لا وقد سبق به الوعد وهو
تاجيل يعني ان الهوى الاجابة من الفعل والترك مجاز عن اصطفائه واستخدامه
مثيلة مبنية على تشبيه الجمال بالمال من قولهم والجواد شجة يعني انها كثيرا ما
يجيء في الشعر صفة لا تختص بشعر امرئ القيس الا على انها صارت الجواد شجة بان
امرئ القيس من قبيلة يقتضي الملك اسم امة وبقدمات او انتقل من علم الى علم
الباء باق مزيدة في الفاعل وكونها معطوفة على الجملة قبلها بمعنى واضح
ابواب جهنم لم يكن لها معنى لانها لا تصلح عليه من وان اراد بالجملة قبلها جملة ومن احسن
دينا الا واحسن منه حالا انها تعتبر دينا كذلك قوله ومن يعمل من الصالحات الاخرة
هذه لا تصلح لانكار لا يعقل بينها جامع يصلح لعطفها عليها والظاهر بعمل الجملة حالا
مقدرة خلود والاكمال ضمير اشبع لقلة الفائدة في ذلك بالنسبة الى ما ذكر من فائدة
الاعتراض الآية تمثيل لينة موضع يضرب الطائف الغرائب جمع غرابة
جملة مبتدأ عليه النوم بجواز الضم الحاء وتشديد الواو وفتح الراء ما جعل من
الطعام الاسفل وهذا وقف جواز استنبه من نومه انتبه منفصل ذكره

بذكر الثقال يعني ان قوله من احسن دينا الى اخره اخر من كلامين متصلين
معنى لا من اتمام الجملة ولان اخر الكلام واما قوله والحمد لله فلا يعلق الا بقوله
واتبع ملة ابراهيم كان اخر اخاص اخر الكلام ما يتلى في محل الرفع عطفا على اسم
الله او على ضمير المستتر في يفتيكم لوقوع الفصل بالمفعول والجار والمجرور وهو
من قبيل المبتدا زيد ذكره من ان المسند اليه بالتحقيق شيء واحد هو المعطوف عليه
باعتبار المعطوف لان المسند اليه هو المعطوف واما المعطوف عليه فهو المتولية
والمراد بالكتاب اللوح لا القرآن اذ لا فائدة في قولنا المتلو من القرآن
في القرآن تعلقها متعلق بمعرضه الا اورد هذا الاعتراض لتعظيم المتلو وللدلالة
على ان العدل كذا واقسم بما يتلى الخ بدون الواو لاختلاف من حيث
اللفظ حيث عطف على الضمير المجرور من حيث المعنى حيث جعلها المعنى يفتيكم في حق ما يتلى عليكم
من الكتاب مع انه غير داخل في الاستثناء فان قلت لم لا يجوز ان يكون فيهن بمعنى
الصلة اي في حقهن ومعناهن وما يتلى بمعنى الظرف اي يفتيكم في الكتاب تلك
بهذا اختلالا مع ان المناسب ما يتلى عليكم من الكتاب لا في الكتاب ويجوز ان
يكون في يتامى النساء بدلا من فيهن من حق التجارة ويجوز ان يكون بدلا بدون
الجار في يتامى النساء ثم ان بدل بعض لان ضمير فيهن هو اول النساء والظاهر من جهة
ابدال المجرور من المجرور يكون العامل وان كان ظاهرا على ابدال الجار والمجرور
كما اختاره ابن الحاجب وانما جعل هذا الوجه موجوها لما فيه من الفصل بين البدل
والمبدل منه بالعطف وان لم يكن بذلك الاجنبي واما في الوجهين الاخيرين هو
ان يكون ما يتلى موجوها بالابتداء او مجرورا على القسم من يتامى النساء بدل ولا يجوز
ان يكون صلة يتلى اذ لا معنى لتقييد التلاوة بهذا التقييد في حق الكل عليه بان في اللوح
او في حق القسم به مع ما في الاول من الفصل بين العامل والمعمول بمعنى في الجواز
الصلة بالخبر بخلاف الجملة بالاعتراض او القسم والمستضعفين مجرور معطوف
على يتامى النساء فان قيل هذا لا يستقيم الا على تقدير كونه صلة وقد جعله بدلا في الوجه
الثالث جوازا في الاول ووجوبا في الثاني الامر من تكيفين تكت من بيان اجوا
على التقادير السابقة مع ما فيه من الخفاء على ما قيل ان منصوب معطوف على كل فيهن مخصوص
بتقدير واحد مع تعدد فلنا هو مستقيم على التقادير اذ ليس التقيد لطفه على البدل ان
يكون هو من موقع البدل على ما هو ظاهر معنى الحال بل في موقع البدل منه بناء على
ان البدل هو المقصود بالنسبة وان المبدل منه ضمير مجرور لا يصح العطف عليه بحسب القواعد
الا على ما ذكرنا اذ قال ان تقوموا مجرور كالمستضعفين يعني يفتيكم في يتامى النساء
وفي المستضعفين وفي ان تقوموا الاولى اذ امر التعلق يفتيكم لا يختلف حتى اذا جاء
يشير الى ان مبنى كلامه على البدل لا الصلة وتفسير هذا ما ذكر في قوله تعالى فاطعام عشرة

مساكين

مساكين الا ان قوله او كسوتهم معطوف على محل من اوسط ما تطعمون واذ بدل من
الطعام مع ظهور ان الكسوة لا تقع بدلا من الطعام ويجوز ان يكون عطفا
معطوف من حيث المعنى على قوله وكانوا في الجاهلية اذ الخطاب في لا تحلوا الجاهلية او
للاولياء من المسلمين بان يورثوا المستضعفين اناثا وعلى هذا الاول وصيا ان يحفظوا
على اموالهم واحوالهم والحاصل انهم استفتوا في النساء ان في احوال يتامى ما هن من
التوريث والتزوج وغير ذلك ما صدر ان الله يفتيكم فيهن في ما يتلى عليكم
يتعلق باحوالهم واحوالهن فاحتاج الى البيان وكان الخطاب على كل تقدير
بتاء سبب ذلك الحال ويجوز ان يكون منصوبا على طريقة امرتك الخير او على معنى
امركم بان تقوموا فحذف الجار واوصل الفعل وقوله الجذوف ان في الاشتباه
معنى الامر وانما قال لهم وجعلهم تهم مقلبا المستضعفين على يتامى النساء ثم بقيت
استعمال الخوف في معنى التوقع شائع في كلام العرب فيه من الفيوض ان القرآن
يعني المصدر او الصفة لا على وجه التفصيل ثم بقيت الجدد ان جعلت هذا الكلام
متناسبا قوله مرة بعد اخرى ومحال ان تستطيعوا يعني الحال العادي لولا
كلمة ان على ان تاكيد النفي يعني انه لا يكون البتة وذلك معنى الاستحالة عادة والمراد
العدل في القسم او في المحبة ثم جوز ان يكون المراد صعوبة العدل حتى كان من قبيل
ما لا يستطاع قال الاصحاب قالت على ما في معنى التمني لان البيت لا يتمنى
تجارسين ذكره في الاضداد والصحاح على ان حال المرأة المطلقة بالكسر والضم
وحل ان يعلق المرأة عند زوجها والتعلق عند ذلك ان تقع رأسها على البيت
وتتعلق للامر ما حوله من رفع الثاني وابيد فدفنها في قبر واحد قيل ضرورة
وقيل تشبيه معلق على انوا الا لبس الطاهر وما نظر الى المعنى واما لبس التعليق
الامر اي فالشرطية متعلقة بفعل محذوف معطوف على ما تعلق وان انوا وذلك لا
الجملة الشرطية لا يصح ان تقع بعد ان المصدرية او المفسرة فلا يصح عطفها على الوا
بعدها سواء كان انشاء او اخبارا سواء كان الفعل فيها ماضيا او مضارعا و
فيه ذلك وبعد ايظهر ان لبس سبب العدول من العطف على انوا هو كونه انشاء الشرطية
ضرار وكون الوصية والامر فالا تعلق به الشرطية حتى تتعلق الجواب بالشرط
التعلق المعنوي وان كان ضرار البتداء هو تحمله على الشرط والجزاء وهو العاقبة في
الشرط كما في وذلك ان قوله من كان يريد ثواب الدنيا عند الله ثواب الدنيا والاخرة
ليس بمنتظم وان قدر ايضا ما لم يقدر ان اراد الى ثواب الدنيا فان اراد
ثواب الدنيا والاخرة فله عند الله ذلك ويجوز ان يكون المعنى فيثاب
الى ان لو جعله لست تلبيغ وان التقوى اجر عليكم كما يجوز ان يجعل مستقرا
خبر كان المحذوف ويجوز ان يكون لغوا متعلقا بالمحذوف هو الخبر والحق ان كان في الا

المطلقة

فتح

يكون الوا في موضع
الجزاء للشرط في الاول هو
الشرط به ان يريد الى من
كان يريد ثواب الدنيا

تعل

يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على انفسكم او الوالدين والاقربين ان يكن غنيا او فقيرا فالله اولى بهما فلا تتبعوا الهوى ان تعدلوا وان تلووا
او تعرضوا فان الله كان بما تعملون خبيرا يا ايها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي انزل من قبل ومن يكفر بالله وملائكته
وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا ان الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفرا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلا

وصلة الشهادة وقد نبهناك على ان متعلق المصدر قد يجعل خبرا عنه فيصير مستقرا مثل الحمد
لله فلا يمنع الشهادة ترشد الى ان الخبر محذوف وتوسط خالد اولى
بها واقع موقع المصدر ان ان يكن احد هذين لم يمنع الشهادة عليه لان الاولى
بالحسبان وانظر كيف من غيره لم يثن الضمير ان كان المقصد الى استيفاء
نفسه الضمير والسؤال عن وجه صحته فالجواب تام وهو ان الضمير ليس للمذكور من
احد الشيئين ليلزم افراده بل يحتمل جملة المذكور من مجموع الشيئين لان الشقوق
احد الامرين ولا له على وجه مجاز المجاز وان كان السؤال عن وجه العدول عن
الظاهر وجعل الضمير للمدلول دون المذكور فالسؤال باق واجوبه لانهم الاثار المقصد
الى تعميم الولاية وان لا تتوهم انها بالنسبة الى الواحد فقط وقراءة ابي شاهدة على
ان الراء والشان ليسا جعل الضمير للاغنياء والفقراء جميعا كيف اعتقدوا
ما جعل المفعول له عائدا الى المنهي عن اتباع الهوى لان العلة على كراهتهم العدل
او ارادتهم العدول لكن لا خفاء في ان اتباعهم الهوى لم يكن لذلك الا بغرض التأويل
فالاولى ان يعلل عائدا الى النهي وطلب النزول مستقيما لا تتبعوا من اتباع الهوى
ارادة لعدلكم او كراهة لعدلكم يعني وان تلووا بدل الى الماضي ليشمل الواو
يعني ان على هذه القراءة من التلفيق المفروق وعلى المشهورة من التلفيق المقرون
اشتغلوا على الايمان لما كان الامر بالايمان لمن اخبر بحصول ايمانهم طلبا
لتحصيل الحاصل من تغاير الايمان الحاصل الايمان المطلوب بتغاير الزمان او
بتغاير ما يستقبل او المتعلق اي البعض من الكتب والرسل او الكل او الواو اي
اللسان والقلب ولان ايمانهم علق باعتبار الجمع اي لانهم كانوا مؤمنين ولان
ايمانهم وجه الخطاب ان الاشكال انما توجه لو كان الايمان كل من الكتب ان
مطلقا بالجدة وحده ممنوع بل المراد طلب الايمان بالكل وحصول البعض لا ينافيه لو
سلم فلا سلم حصول الايمان بالكتابين في عشر سنة الصواب بلغت عشرين
وكانه عند التقريب دون التقييد ومن يكفر بشيء من ذلك المذكور في قوله
بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل لان الكفر بالامور المتعاطفة
بالواو قد يرجع الى كل واحد وقد يرجع الى المجموع والتعويل على القرائن وحاصلها
قد دلت القرينة على الاول لان الايمان بالكل واجب والكل يتفق بانتفاء البعض
ومثل هذا ليس من يجعل الواو بمعنى او في شيء قلنا بل لانه يؤدي الى ما ذكر من
ان الكفر ببعضه كفر بكله وان كان له وجه على ان الكفر ببعضه يدل على الايمان
وفرق بين الكفر بكل واحد وعدم الايمان بكل واحد على سبيل المبالغة
لان اللام لتأكيد النفي والدلالة على ان ليس من شأنه ذلك والا لوجد وما
كان ظاهر الآية مخالفا لمذهبه في هداية الكفار اول الهداية بالتوفيق وزعم ان المراد

بشر المنافقين بان لهم عذابا اليما الذين يتخذون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ايبتغون عندهم العزة فان العزة لله جميعا

بشر المنافقين بان لهم عذابا اليما الذين يتخذون الكافرين اولياء من دون المؤمنين ايبتغون عندهم العزة فان العزة لله جميعا

نفي ما يوجبها وتقييدها وهو الايمان الى اصل الثابت يعني ان سوق الكلام يشير الى
ان المراد بالمغفرة والتلطف ما يستتبعها ويمنع معلقه ثم لم يكن الله ورسوله خالدا
لما شهد من ان الكفر مغفور بالتوبة وان تكرر مرارا لا يمنع وبدون التوبة
لا يغفر وان كان مرة واحدة فما فائدة نفي المغفرة والتلطف على تقدير الكفر
وجه الدفع ان ليس المعنى ان من يكفر منه الكفر ثم يتاب على الايمان
او ثم مغفور لا يملك في به على انه لم يسق صدور ان قدرت ايمانا يستحق به المغفرة
والتلطف بتمرة على احداث الكفر بعد ان هو من بدو الرأي انه كان مغفورا
وارى غير الرأي الاول فانه على غير هو والى ما علم من رأي اخر لا الى معنى
الفعل على ما يقال وقيل هم اليهود لا الهدى دون كان من الهدى السابق من
بعد وايمانهم بموسى ثم كفروا بعبادتهم العجل ثم آمنوا بالتوراة ثم كفروا بعيسى
ثم آمنوا بموسى ثم كفروا بمحمد ثم آمنوا بداود ثم كفروا بعيسى فكان اخر كفرهم
الاخبار الناس الذي هو انذار الا يجحدوه ومنع بشر فكان اخر لا يحقق
الشكر والذين نصب على الذم لا بنعت لموصوف الفاصل على ما يكتب صفة ضرورة
مثل قولهم اليهود ان الله هو الفقير وما حق عطف والشان ما افاده
الجملة لا خفاء في انها جملة انشائية مشعرة بالنهي المقيد بالعموم وخبر الشان
عسى ان يكون اخباريا ولا يجيء هو الشان وبالجملة ان اذا اسمعتم لم يكن الكفر
معهم ما نزل عليهم بمكة لا هذا الذي نحن فيه فانه ليس قد نزل في الكتاب
قبل ذلك وكان الذين يتولون يعني ان الكافرين هم الذين كانوا يتخذون المؤمنين
اولياء منافقين فهم من جملة الصالحين من الآيات من المشركين واحبار
اليهود والا ان المنافقين من الاحبار كانوا مؤمنين يقبل لهم الكفر اذن منهم والا
المنافقون المشركين مكة فخطاب اذا ارادت الذين ان كان ظاهر الرسول
الا ان المراد جميع المسلمين وخطاب قد نزل عليكم وان كان لجميع المسلمين الا ان
المراد نزول الكفر اذن منهم يعم المنافقين منهم خاصة ولذا قال ان الله جامع المنافقين
والكافرين لانهم اذا لم يكونوا بعد ان نزل الانكار مع القدرة والاختيار
يكون رضا بكفرهم وهو كفر ولا كفر نزل انكار عليهم المؤمنين على المشركين فانه
يعمهم فلا يكون دليل الرضا بخلاف المنافقين فيلزم اذا كان الرضا بالكفر انما يكون
كفرا اذا كان مع استحسان له وعدم استبشاع فلا يلزم الرضا بكفر العدو مع
استبشاعه منه الى زيادة عذابه كما قال الله تعالى فانه من موجب الشدة على
على قلوبهم فلا يؤمنون حتى يروا العذاب الاليم الذين يتربصون اما
بدل من الذين يتخذون ويكون منصوبا او مرفوعا كما سبق من انه نصب على الذم
او رفع واما صفة للمنافقين على قوله ان الله جامع المنافقين يكون مجرورا الا قوله

نكر

وبشر انما فتحين لكون منصوبا بكثرة الفعل وانما نصب الذم ولم يتوقف على الفعل
وانما قال منهم ان من الناقصين لئلا يتوهم ان نصب الذم من الكاتمين او من
الفريقين جميعا ثم لا يخفى ان اهل الكتاب كانوا يسلمون فلو خص الفريق بقوله لانكم
اذن مثلهم بالناقصين منهم وفي قوله يعرفون بكم بالخلص الاخلاق الخبيثة وعدم
الفقه والتمييز بين الشرائط والكمين ومتعلق بالمنصب معنى لم يكن منا الاستواء
والعلم ولم يكن ما الكون حارا والكون بينا المرة وهذا انتهى ما اردنا في جواب
الاستفهام بالواو او من قبيل والحق بالحار من غير نظر الى الاستفهام يعني لا ابا
السماء كانه شك وقيل يعلم تورد والا فالغير ليس صوما نزول من السماء لتناجح الاتفاق
ابوابها الخفة الحق البيت كالكلمة من الناس من خاصة قد منه بعض
من باب المقابلة لان الطبع والبين المقام ومن المصنف لولا الالتفات الذي هو صرف الخلق
لكان صفاته لذوي بالتمام لان الاصل في المقابلة ما لم يمنع مانع التحقيق العيب
الا ما جاء دون استثناء منقطع وما في ما وجد وامعدات سعد بن الحدة والعامل
لم يتكلفوا الا حدة واحدا انهم سعد لكن استثناء لم يتكلفوا ولكن حدث بالنصب
تسمع حديث الدنيا حال كون ذلك الكثير مستغرق بذلك الحدث او خالية من الحلم المراد
الا القليل من الصلوة او القليل من الذكر وهو ما يتفق احيانا ويجوز ان يراد العدم
يعني لا يصلون فقط او لا يذكرون فقط لان ما يتفق من صلوتهم او ذكرهم ليس بصلوة او
ذكر لكن توجيه الاستثناء متكلف فتنة تحقيق التفوق عيش مغالق
على لفظ اسم المفعول من معنى خانة يعني فتنة وكر في الصحاح والاساس والديوان
وانشد وازانهن الشوق يتفتق بالكسر عيش مغالق وجيد ان دون مغالق
بالكسر على الاستناد والحاذي دون الوزن يشير الى ان رأي متعدد الى مفعولين
سما الدارة والرجل والدارة فاعل وفيه اذن الى الحاق بدون الناس والاخيار
من المصنف وبراء منهم لذلك الاتفاق بعدهم اعمالهم على قول المفعول الثاني
من براء بدون ان يكون من مذبين ولا يذكرون حال من فاعل يراون
ويدون من عند كسالى او استيناف جواب اذا تقدم بعلمهم وعلى الوجهين لا يحسن عطف
ولا يذكرون عليه فلذا جعله حالا وكذا لا يحسن جعل مع مذبين حالا من فاعل لا يذكرون
لانه ليس قيد النفي الذكر مع الاسم كونه قيد النفي بعد الطبع المطلبة بمعنى الوجه ان
صاحبا الشيء الباعث في المعاملة كثيرا واصله الوثوق اليه يتوجه من جانب الى جانب حتى
يصل الى النفوذ ويقال وعلى الكلمة من الرجوان الى الشيء وثبة قريش
من ابن عباس وضع الشعوب وثبة قريش ولا تفارقوا الجماعة الا طرفهم الذي هو
منها ودون اركبوا لا منسوبين الى معنى لا الا انسب بمذبين لا منصوبين الى حولا
مجتمعين معهم لا تشتبهوا بالمنافقين اعتبر هذا الطبع لسير تبط الكلام بما قبله

فوق بعض الانسب بعضها اعتلى من بعض وما ذكر انما هو تفسير الدرج والوجه
التجديد لان اعمالا لا تكون جميع فعل بل تجد كل فعل واجمال لا يكون فاترة ولا واحاة
الحداراة ومباشرة العداوة فتسد فيتشاركون بهم الى التابعين الموجبين في
ذلك الامر عند منه المقام وكر هذا الكلام بعد وكر انهم بعهم على مبتدا والجملة
بعده صفة له وصح اذا اجتذب خبر على حذف المضاف الى مضاف من اذا احدث
والاحسن ان يجعل خبر امقدما او مبتدا محذوف الخبر ومضاف من اذا اختلف
لو اسانيد الوجوه ثلث من الاسانيد مقدوح الى مطلوب فتوجه واليه
بعد ان الحاجة نفاق مجتمع لان الجاعل يعني ان الكفر اليهم مقدم في الوجود
على الايمان بالله فتوجه هذا الترتيب في الذكر وان لم يكن الواو للترتيب والكفر
المتاخر من الايمان هو الكفر المتصل الى محل القلب الصادر والموارد والباطل
ان يا وفي تعريف النعم معرف ان لما منها فيشكر وان لم معرف انه عند مستحق
بالحب الايمان به من اوصاف الكمال ثم يعني به ذاته والنظر الى معرفة المنعم والصد بعض به
قدر ما يجب على العبد ويكلف هو به ثم ترتب عليه تفاصيل الواجبات العقلية والشرعية
فكان الكفر اليهم اصل التكليف من الايمان وفيه لا يا بحكم لنفسه هو الى نزل ترتيب
الوجوه ولكن انتم بعد ظلمه ما ولكن ما عليهم من سبيل استثناء لكونه ان بدا
غيره بلا نفاق ان يكون استثناء منقطعا منصوبا على معنى لكن الظالم لنفسه غير كيف
على لغة من يقول من لغة تميم يجوز ان يجيء الجنس البدل اما نحو من الداخل
كما يجيء غير من الانيس واما على جعل البدل منه له غير المذكور حتى كان الاستثناء
منقطع والنفي عام الا انه صرح بعض بعض افراد العام لزيادة اهتمام بالنفي منه اذ
ملكه ثم هم الاناث يعقلون ما جاء زيد الا هند والمعنى ما جاء في الا هند ولكن الجاء
المعنى لا يجب الجهر بالسوء الا الظلم وكر انه لزيادة فتحقق من هذه القضية منه قائل
ما هذا الا يجب لا يكون قائلا وهو كاذب ينتفي البدل وهو غلط علما انا نعرف قائلا ولم
يكن هذا الناس في موقع العام ولم يكن النفي ما جاء في احد الا هند فان قيل يكون الغلط
الله كما زاد من احد ولا سبيل الى ذلك قلنا لا يبعد ان لا يكون الله ما زاد الا على احد واحد
موضعه من فتوى لفظ الله وهذا لم يجز الابدال فما اذا اتخذ هذا التاويل مثل لا
اليوم الا المرحوم ومعنى الانفاق ومنه لا علم يعني ان رفع الا الله ليس من
جهة انه من جنس من في السموات والارض حتى يكون من جهة ان العلم الا يعلم
الغيب احد الا الله وكر من في السموات والارض للتحقيق والتاكيد ثم بحث ايا
بعد الاعلام بانه لا يجب الجهر بالسوء الا جهر المظلوم حيث على البغي بقوله او بغيه
من سوء بعد ما الحق ان يجوز الجهر بالسوء والاذن فيه وجعله محمد بما حسب السماء من
لا يجب وانما حث عليه لاجل الحث على الاجب الافضل وكر مطلق على حيث ابدا الخير

بحمل به

بقا

واختفاؤه بقوله وان تبدوا خيرا او تخفوه تشبيها لاحوطيته وتعميما للبعض ثم عطف العفو
عليها لما كان شبيه بصدقة بالفضل والوصف بالحسن الجمال ثم تخلص الى ما هو الغرض
من المدح وانما عطف عليهما سببا لكلمة او مع ما هو فيهما للاعتداد به والتنبيه على كثرة
ومنزلته وكونه من الخير بمكان وسيط حال موضع وكان الواو يكون الجهر بالسوء بانه
غير مكروه لحسن شامل المباح والافضل كل المندوب لبعض المندوب لا يكون اجب وافضل
والدليل عليه الدلالة انه لو لم يكن الغرض هو العفو لفظ وكان ابداء الخير
واخفاؤه ايضا مقصودا لما شرط لحسن الاقتصار في الجواب على كون الله عفوا قديرا
او اضمر كانه اشارة الى ان الواو في قوله وتولون بمعنى او وانما جاء الى هذا
اذا لم يعتبر معه الموصول لا والذين يتولون وكونهم هو مبتلين بالله دون رسله فاستفاد
من قوله بدون ان يفرقوا وبعض الوصل دون البعض صريح قولهم واما كون هذه
الفرقة هم مبتلين بالله فمن جهة ان الايمان بعض بل الله يستلزم الايمان به ضرورة
لما ذكرنا من العلة اشارة الى ما سبق من ان طريق الايمان هو الجزم
بالكفر بالبعض انكار لها وتكذيب وهو يستلزم الكفر بالجميع لا واسطة بين الكفر والايمان
بمعنى التصديق وحده على ما هو المراد في الآية فلا يرد ان المنزلة بين المنزلتين لا واسطة
بينهما الواسطة بين الايمان بمعنى التصديق والعمل وبين الكفر هم الفاسقون في الكفر
اعني الكمال بكون الخبر مفيدا ويصح المصدر قد تقال مستفاد من تركيب الفعل
يفيد نفس الفعل فالغرض به الا بقوله هو في توكيد الوجود الذي هو الايمان
لا الاخبار بانه متاصل الى حين لان صيغة يفعل صريحة للاستقبال كما يقال قد دخول
حرف الاستقبال لا يكون الا تاكيدا اثباته كما ان لا يفعل لما كان نفي الاستقبال كان
ان يفعل تاكيد ذلك وهذا معنى ما قال سيبويه لن يفعل نفي سوف يفعل وان كان
فاقد مبالغة انه نفي التاكيد وانما اقتصر هو ذلك على سبيل التعجب هذا الجنس هو الذي من
استعظام سوال الرؤية وتسميته ظلما سيما وقد طلبوها في الدنيا مع الكفر فمن اين
الدلالة على انها غير جائزة على جنس في الآخرة وان سوالها لا يتعنت بل الطلب بين
الحق متكذبا باطلا تعالى وسيأتي بكذا من المعاد المنصوص ماضيا والفعل مثل سوال
وسؤاله ومعناه الدعاء بالعذاب فيا لك خطاب لهذا الامر مع الاقامة والدلالة
على قصد التعجب من سلطان بان للكافر وليس من حذف المنادى لان شيء مطل
عليهم مشرف بظلمهم الاشمئزاز قولهم مرفوع معلق على الميثاق وكذا ما عاهدهم
وضمير عليه لقولهم ومعنى ثم على الامر استبعد على ان قوله بظلم من الذين هادوا
يدل لظهوره انه متعلق قيدا على معنى السببية والاتيان فالمعلق والسبب هو
قوله فبما نقضهم الايمان عدل بدلا كما في قوله تعالى بعد تسمية المسبب ومبناه على ان
الفاء في فبظلم تكرار للفاء في فبما نقضهم عطفا على اخذنا منهم ميثاقا غليظا او جزاء الشرط

مقدر

مقدر اما لو معلقة للعطف على ما تقتضيه كما في قوله تعالى بعد تسمية او تعمية او ثم تسمية انفسنا
لم يلتفت الى صحة بدلا ولا يخفى ان هذا الابدال بعيد اما الفاء فلطول الفصل وكونه من
ابدال الجار والمجرور مع صرف العطف او الجزاء مع ما التفع بان المعمول هو الجار
المجرور فقط واما منع فلدلالة على ان لقوم بعض الكتاب مسبب من مثل هذه
الجرائم العظيمة ومرتب عليه لمعنى ان العقاب الذي يترتب على التعلق بفعلنا ما
فعلنا او بجرائم الكتاب ان على تقدير التعلق بجرمنا والحرمان على النقض المعلق فات
عليه مستفاد من التقدير على العامل المحذوف او المذكور لكن تعلق الثاني بما اخبر بعض
البطون فات من العامل على وبعدهم من سبيل الله واخذهم الربوا واكلهم اموال
الناس وخذ العقوبة على انه لا لو عند قصد التخصيص بزيد مررت وعمرو وعلى الاول
انما يرد الاشكال على معلقة لم يعلم للاستفهام لا يجيز سوى معلق يسبق الفعل من
المعاطفات وذلك تاخيره من الكل لمزيد الاعتناء بذكره ثم في كلامه دلالة على
ان معلق المعرف مزيدة ليس معناه انه عدم افادتها معنى وانها تفيد تاكيد معنى
الكلام لا المفرد وانه اذا اكد الحكم المفيد فالتاكيد راجع الى القيد كما افاده
لم يصح هذا التقدير لفقد على ان يكون بل يطبع الله متعلقا بذلك المحذوف عطفا عليه يعني
بل يطبع الله عليها بنفس كفرهم حقيقة اذا انضم اليه النقض والقتل يكون قرينة على ذلك
المحذوف لكن ليس الامر كذلك لانه متعلق بقولهم قلوبنا غلف رواية وانكار اي يصح
منه قوله تعالى انما قلوبنا غلف بل بعضهم الله بكفرهم فلا يكون متعلقا بذلك المحذوف
ولا دليلا عليه بل استقلالا او انما ذلك الى قولهم قلوبنا غلف عطفا على مقدر اي الحق عليه بهم
غلفا بل طبع الله قلوبهم عليها وكذا جعلت الحمرة ثم عند من غلبه لست لا يفوق من
عدم قابليته الجهل عدم مشية الفاعل تاثيره الوجه ان يعلق وذلك يكون عطفا على
المقصود دون الاستقلال ولئلا يلزم الايمان اي الدالة على ان الطبع عليها سبب الكفر
من غير ان تم اليه شيء ما معنى المبني يعني ان من شرط العطف ان لا يكون
المعطوف نفس المعطوف عليه والا مذكورا في جملة لمعنى للفائدة وتصحيحا لكلمة وجاعلنا
المعطوف نفس المعطوف عليه او داخلا في جملته فانا جاز ان الكفر المعطوف غير الكفر المعطوف
عليه او الداخل فيه فيندفع الاشكال على السند من وثانيا انه صح على التقدير الاول
ان يجعل من عطف الجزء على الجزء كما في قوله تعالى هو الاول والآخر والظاهر والباطن
وعلى التقدير الثاني من عطف الجزء على بعضه كما في قوله تعالى الامام وجمع المختص
الشر التنزيه ان النسبة الى الزنا وقيل كان ان المعلق عليه الشدة والمعنى
رجلا ما من صبي عليه فان قيل الفاء فيما اراد واخبله يصح ان يكون الفاء الشبه على
الله بل قبل اراد قيل صحيح وليس كذلك فالاصوب كان رجل بالرفع على ما في بعض النسخ
او لعل على كان اشارة الكلام من المصنف في تعليل حال الرجل على الفاء والفاء الشبه

لا واختلاف حينئذ قيل فلنا انما يلزم ذلك لو كان عود الضمير اليه باعتبار وصف القائل
او المقول به والشك ان لا يترجح والظن ان يترجح فقد ضل الناصحة من غير ذكر الجنس
اعني او كل النبي مثله كثير في غير الالفاظ وقوله فظنوا اعتقدوا على لا حاجة وقوله
فذاك هذا الشرط ان هذا الظن الذي يتبعونه والمعنى انهم مستمرون على الشك
لكن تدبيره لهم اما ان يجعل ظن ثم تزول وهو الكفر هذا اشد اول على شدة
الحرة من استمرار الشك بلا انقطاع فلا يقينا مؤكد لمعنى المتيقن اسم مفعول
يكون نعتا على المصدر او بمعنى متيقن اسم فاعل يكون حالا او بمعنى المصدر مكونا كيدا
يقين ودون العلم او تمييزا كان شلة علما وجه لا بد من اعتبار التنكير ولا فائدة
في نفي العلم المتيقن المشعر بثبوت نوع ما من العلم بعد نفي العلم بالكلية على سبيل التأكيد
بين الاستغراقية جملة تحته لكون الكلام فيها جواب شرط محذوف الا وانه وقد
سبق في قوله تعالى وان منكم لمن ليبطئن الا حرف توكيد بالتشديد الانا ايه وانه صلة
ارسله بالتاء ويل الاستثناء مفرغ من اعم الاوصاف والوصف المقدر مبتدأ مقدم
الخبر او فاعل للظرف ولو جعل الظرف صفة مبتدأ محذوف والاستثناء في موقع الخبر لا
وان اجد من اهل الا يوجد وما اجد منا الا له مقام معلوم ابعد لكنه جزم بالاول
ما اردت الى لذا الا ما علمك وصفه ما اهل اراد كل اليه ويدل عليه
على ان ضمير موته لاحد لا يصح على ما قيل فيه اذ الى حيث جمع الضمير فدل على ان الجماعة
من اهل الكتاب وان جعل الوصف المقدر احدا تر فيه جمع دون ان يقدر من
اول الامر جمع لان حذف احد في مثل هذا المقام اشيع والجمع اوفق بقراءة العامة
فايدة الوعيد يعني ان ذلك الامر الذي فرزون منه واقع البتة وكائن لا محالة
وقيل الضمير ان في به وموته لعيسى فعلى هذا يكون عليهم شهيدا من كان في قوله
ويكون الرسول عليكم شهيدا دون التهديد ولو ان يريد عطف من مشت المعنى على
قوله ومن اهل الكتاب الذين يكونون في زمان نزوله والمعنى ما جئتهم منا شيء الى
ان التكلم للتعظيم والتقديم للحصر ومن ما عدوهم فان قيل الحكم كان في التوراة
ولم يكن محرما عليهم وعلى ولا حد من سبيل الى علينا الا واستمرار الحكم وبيانه
جعل الصيد والاكل وقوعا بيانا للظلم وفيه لا يقال ان العطف على المحمول المتقدم بيان الحرم
مثل بذنوبهم مدرت وعمر ومن جعل الظلم بمعناه كما في قوله تعالى وكل صدر منا بيقينهم وجعل
بعدم متعلقا بحذوف فلا اشكال عليه ولا يلتفت الى ما تكلف من توجيه كما في
خط المصحف لا في لفظه اذ لا كلام في نقل النقل تواترا فلا يجوز اللحن فيه اصلا وهل يمكن ان
يقع في الخط لحن ان كتبا القيمون بصورة التلفيق بناء على عدم التواتر صورة الكتابة
مفيد كلام والصحيح انه لا يجوز لانه ايضا متواتر وما روي عن عثمان رضي الله عنه وعائشة رضي الله عنها
انهما قالا ان في المصحف لحنا وستقيمه العرب بالسنتها على تقدير صحة الرواية محل على اللحن في

الخط

في الخط لكن الحق ان الرواية واليه الاشارة بقوله ان السابقين الى آخره
معنى لا نسلم ان يكون في كتاب الله لحن يتكلمها السابقون ليصيدها اللاحقون
على الكلام او البدل او النائب كيد لكن الوجه ان يوجه للكلام مقصودا مبنيا
من التعظيم والتفخيم اشارة الى ان الحق من الرسل وجماعة
ومعه غشا كمد سلك هو تهم انا مر بالنظر في الادلة العقلية اذ له تو معت سلكا
بعثة الرسل على والكلام وتسلك الرسل مفتهون لا يخفى على الناظر سوق
الجواب ان ليس حاصله ان الحجة التأسيس على انه قبل البعثة ليست لمحض
الوجوب بل لسبب عدم العلم بالوجوب على حاصله ان الناس وان كانوا
متمكنين من النظر واصل المعرفة تكون في البعثة ازالة الموانع وتتميم الادلة الحجة
وتفصيل الامر الذي علم لا البعثة لقالوا هلا ارسلت رسولا من الملائكة ويتبين
على التفاصيل كما روي علي العدل جميع علماء اهل الاسلام واصحاب الكلام
كذلك على الفصيص بالعدل مكتسبا بعد الخاص الذي لا علم غير مشعر بانه
العلم بمعنى المعلوم واراد بالمعلوم ذلك التابعين والتعلم المخصوص ومثل هذا الامر
من جعل العلم مجازا من النظم والتابعين بل لم يجعل ضمير الاعلم مصدرا الا مفعولا
به لكن العلم بمعنى المعلوم على معناه المصدري ويكون قوله هو تابعين بعثة سابقا بالتقسيم
لا العلم بعد لكن فيه نحو من جهة ان التابعين ليس نفس التلبس الا انه الباء
على هذا الوجه لتعلق ان يكون للآلة كما يقال تعلم بعلم او كان متبعا على ما يتبع
يكون وصفا للعلم ان كمال الحسن لقاء الملائكة واما من الوجه الثاني والثالث
فالعلم على معناه والظرف حال من الفاعل او المفعول ومتعلق العلم محذوف لكل
اعلاء او مصالح العباد وخاصة كلامه انه على الثاني حال من الفاعل وعلى الثالث
من المفعول اعني قوله بما علم من المصالح على ان التلبس العلم ليس بالمعلوم او على
ان العلم بمعنى المعلوم وموقع الحكم على الوجهين تقرير الصلة وبيانها اشق اندل الكل
واما على الوجه الرابع فحال من الفاعل ومعنى العلم انه اثبت عليه حافظ والملائكة
عليه كما قال تعالى احد هو ذا الجن فانه يسلك من بين يديه ومن خلفه رصدا اي محفظة من
الملائكة تحفظونه من الشياطين وقد علم الله ما لهم ان كان اثبتا عليه حافظا
له والانسب بهذا الوجه ان يجعل يشهدون بمعنى الشهود والحفظ لا بمعنى الشهادة
جمع اسم الكفر والمعاصي مبتدأ على ان الكفار مكلفون بالشرائع مخصوص
بشرط الواجبات وفعل المنهيات وقد يجعل العلم بمعنى العقوبة مجاورة الحدود الكفر
واما جعله بمعنى كتمهم وعلم مفعول على علمه قوله كان ملوك الطيبة اقتضاء بما
كانا يعيشان على مؤنته ووجه تخصيص الوقت ان كان على تقدير موصول اخر الا ان الذين
كفروا او الذين ظلموا ومثله كثير في الكلام قال حسان امن تحمد رسول الله منكم او

يستنكفون ان يكون عبدا لله ولا الملائكة المقربون ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم اليه جميعا فاما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم اجورهم ويزيدهم من فضله واما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذابا اليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا ولا نصيرا

وجزم ولا هو الى ما يستنكفون ان اولئك السنا وفعل البعض الى الكل لمشاركتها

اياه وما ان لم يرد ضمن البعض فعل الاخر كقوله تعالى من يهم فعلوا امر اي

لا يلحق بهم ترك الهداية الى الطريق المستقيم في الدنيا لا يلحق بالحكم كيف وقد شق

الطريق عليه الجملة على ترك التعلق بهم لبث لا يكون الا طريق الكفر او موصل الى

جهنم واما حال الامة فلا يلحق هداية الا الى طريق جهنم فالهداية

على هذا ايكم او معنى محمد والدلالة اما الاول فعدم الهداية جائز من ترك التعلق

ولا يخ من شاء يعلم وقد توهم من ظاهر عبارة الكتاب ان محمدا لا يهديهم

جائز من ترك التعلق بهم والا طريق جهنم استثناء منقطع يعني لكن يكون طريق

طريق جهنم اما القصد او الكلية على تمكن غير الكافر او الكونيون لان البعض لا فوز

اضمار كان على اسمها الا الحق بالاعتقاد الشبه لان النفي لا يكون معنى لا

عليه على ما وقع لان معنى قال عليه اقول لانه وروح اشارة الى انه على

جذف المضاف او استعمال الروح في ان الروح وان معنى الاضافة الى الله تعالى

تخصيص بعض ثورة من غير توسط المادة ولا اعلى التحقيق في هذا الكلام قال صحت

بان كلمة الله المحذوف لا هو نية ان الغيبة من جهة الاب وما هو نية ان النسبة

من جهة الام ويدل على انهم يقولون بالكلمة له تعالى انما المسيح الآية فولد سبحانه

ان يكون له ولد وجه الدلالة ان سوق الكلام يدل على تكذيبهم فيما هو من فهما

بعض الاقوال بانه تعالى طريق الولدية وقد سبق ان يقال بانه تعالى انما هو باذن رسوله الى

رسول الله وانه موجود بامره تعالى وكلمته وان الله ابتدعه جسدا حيا بقوله و

روح منه الآية وروح كائن منه بلا مادة وحكاية الدواني ويكون بقدرته

الا لعبة ملك او نبي الهو الغني عنهم يعني لا يحتاج ولدا الكتابة من كتب

اذا اثبت بها بالقاف والتاء للمبالغة كالحمد ما من حيث ان علم المعاني لا يصح

فيه ذلك الكلام في ان صحيح علم المعاني والذوق الصحيح السليم هو هذا المعنى

ولا من جهة تعالى لا يستنكف من هذا الامر الوزير ولا السلطان ولا يقال

السلطان ولا الوزير ولكن يعني ان سطر السؤال انما هو في ان لا يعتقد ان الا

الغنية في المعنى الذي هو مظنة الاستنكاف والترفع من العبودية وذلك حاصلها

ونوع النصارى هو المعبود والروحانية التي في عيسى عليه من جهة انه لا اب له بكمال

القدرة والشاهد الذي به على الهوية وسوى الاكرم والاشرف وهذا الملائكة

اقول لانهم لا اب لهم ولا ام ولهم بالنص من قوة علم الحال من اولئك بالاعمال

والتفرق على الاحوال والاهوال ما تفارق جنبه الاحياء والابوان وهم مع ذلك

لا يستنكفون ان يكونوا عبادا لله تعالى بعبد الاولاد على هذا الاعتقاد الاكلية

بالمعنى المشارك ثم من كان له وقوف عليه فقد يجاب بوجوه احدها الاول ان

سوق الآية وان كان على النصارى لكن اوجه منه الرد على عبدة الملائكة

المشاركين لهم في رفع بعض الخلق من مرتبة العبودية الى درجة المعبودية

او مثاركين انشاء الى الله عما هو من شوائب الاوجه وخفض المعبودين لانهم كانوا يعبدون

ويرى فيه مرود بان هذا الاسم الدلالة على توقف الثاني كما هو معنى علم العلم

الثاني ان هذه الدلالة انما تكون بعد سبق العلم بالاعتقاد كما في حديث السلطان

والوزير ووجه والنظر في التركيب كما في الاعتقاد زيد وعمرو واثبات الاعتقاد

بعد الشبه دور ولو سلم فعلى اعتقاد الجهة ووجه على احد ولو سلم فعلى اعتقاد

من المقدمة من الاحتمال الكل على جنس البشر كما هو المشارك ورد بان القول ان

مثل هذا الكلام يكون صحيح على المعاني هو النزول من الاول الى الاعلى ومن العقيل

التسوية وقد سبق ان الكلام في الكلام المعروف بالكلام على الاجاء وسببا مثل الكل بعدم

الاستنكاف وهو حاله ليس الاولاد الكلام على ان الكل المعروف اقل من جنس هذا

كان في ابطال القول بان خواص البشر اقل من خواص الكل على محل ما

يعني ان يكون في موضع الصفة لثلة وان يكون جملة غير المقدمة وحاتم مبتدأ وهذا

انسب من العكس لعكاء معنى وقد يجعل الخبر جملة الى وعلى حذف العائد وحاتم فاعل

وحاتم وجه من الحكم وكما جاء من الجد يفتح بعضهم مع توضيح طابه حتى تعرف

بالفرق بين الآيتين في هذه الآية والدلالة على كرامة المعلوم للاقاف على اولا

على كون النصارى اخوف اليهود وعلى ان الكل ليس من محمد وتعاطف معمول قبل

مفتي عليه بل معنى الى العقاب وما يقال ان فيها ايضا دلالة على فوقية النصارى

واولويتها بالدعاء على انهم اقرب مودة للمسلمين وهو الصحيح يعرف بالفرق

بين ما قبل الرد وما بعد هذا وان ما بعد حاله اقل على الا ليس انما يستقيم لو كان هذا

المعنى في الآية الثانية الخبر او مساويا لا اقل وليس كذلك بل ما روي ان الاخوة مع

اولى بان لا يوصى حتى يتبع ملته وقوله مودة الاخوة دانه مطلق على ولا

لا على ما فيه وهو ان المسيح لا يأبى الا هو هو المعنى الذي منه بعض الاخوة

لان الغرض ان المسيح لا يستنكف ان يكون عبدا والملائكة مع كونهم اعلى بمنزلة ايضا

يستنكفون ان يكونوا عبادا وانما نقول بان المسيح لا يستنكف ان يكون عبدا لا من قوة

وهم الملائكة عبادا الا لا يلزم ذلك ولا يدل على نفي الاستنكاف من الملائكة وقد قال

وجه الاخوة ان عدم استنكاف المسيح من عبودية مع الملائكة لا يمنع من استنكاف

من عبودية وجه وليس كذلك لان اعادة لا كلمة لا ما نفية ولو انما يقال ان يكون

لا في المعطوف نفي العطف على الضمير في يكون او عبدا لا ليس بنفي وذلك لانه واقع

في جيز النفي في الجملة وهو كما في المعطوف عليه مع لا مثل ما راس احد الكون الباس

ولا غلامه ولا يكون احد يشير الى انه لا حذف في هذا الوجه مثل زيد قائم وعمرو
مقطعا على زيد لكن في هذه اخوان الخ نظر نعم ظاهر ايا وجه سؤال السؤال
لان مبدا ولا يكون خبرا الا في غير الكسر وحده فيلزم اخوان وجاز ان يعلق على
فاعله في مكان مثل زيد الكسر وغلامه وان مثلكم نعم والعامل كالفعل ونعم فجاز
ان يجمع الكسير مثل زيد نعم وهو وغلامه وانما جاز العطف على المستقر لكون
اوجه الجواز ان اكد توجه الفاصل الفصل منه مطابق لان التفصيل من قوله
فاما الذين امنوا واما الذين استنكفوا اشتمل على ذكر فريق المستنكفين وهم
والمفتقل الى الجمل الذي فصل به المذكور قوله ومن يستنكف من عبادته ويستكبر فسيحشرهم
انما اشتمل على ذكر فريق المستنكفين فقط وحاصل الجواب ان ذكر الفريق الاخر
معلوم من المفصل كان قيل ومن استنكف ومن امن فسيحشرهم وان الوعيد ليس الى
موصل قال الفريقين على ان المفصل جواب فريق المستنكفين كما اشار اليه بقوله فسيحشرهم
وعد الهم الى توبيخ احدهما التقدمة بالجمع والاخر التقدمة بالجمع جنة الاطلاق
على مكرم اضداد هم في اشتمال الذكر وعد جمع الاثنين الوارد وهم من لم يؤمنوا
اطلاق الشهود والحمولة ومن خرج عدد بما شاء وجمع الوارد وعد بهم بالتنطيل بهم
والتكرير لا اهل الطاعة والاقل ان وحول كلمة اما على الفريقين يدل على ان الوجه هو
الاول كما حذف احدهما في التفصيل يعني ان قوله فاما الذين امنوا بالله واعتصموا
به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل قوله يا ايها الناس قد جاءكم برهان وقد حذف ذكر
فريق الله وامتنعوا المتنصص او اراد وبعض يحتمل ان يكون عطف انه الناس على
قد جاءكم برهان لتقابل الصفة في البرهان والنور وان يكون لتقابل القرآن فان
النور المبين على هذا التفسير اقامة القرآن فان حاجة الى ذكر بلغنا الاختلاف
فتم المبين والتقييد عاصمين الدين او تصديق الرسول لا اقل ان التبيين قوله
من الكتاب المعجز اما بلا تصديق في توارث مستحق تقريبه عطف مقتل
عليها فالتجوز على هذا ان كلمة في وعلى تقييدها بالمنة في الجمهور الى مساوة ان
الهداية الى معرفة الله والايمان به جاعلة قبل الايمان والاعتصام لكن لما وقع
صراطا مستقيما ثاني مفعول يهديهم فان اليه حالا مقدما وليس لقوله لنا لهديهم طريق
الاسلام الى مساوة كثيرة معنى فالاولى ان يجعل طريقا بدلا من اليه او يجعل حالا من
لهديهم الى لهديهم متوجهين الى مساوة طريق الاسلام او انما جعل معنى هداية الله
للعباد وتثبيتهم على طريق الاسلام لحصول اصل الهداية فيهم وذلك لا اقل كونه
لا حاجة الى تعيين الهداية وهي شروع في تفسير يستفتونك وفي الصحيحين عن
البراء اخر آية نزلت آية الكلالة وآخر سورة البراءة لا النفس على الاول لان الغير
وان كان على التقييد فهو ذو الحال اما امر وهو نكرة غير مخصوصة واما ضمير خلق وهو

بالتشكيل

يفسر

مفسر منه متصور واما يدل على انه لا ضمير منه لانه تفسير للمفعول فقط والمراد بالولد
الابن هذا التخصيص من غير تخصيص والتعليل بان الابن يسقط الاخت دون
النصف ليس بسديد لان الحكم بسقوط النصف وهذا ثابت عند عدم الابن كالبنت
عند ثابت عند وجود احدهما اما الابن فلانها تسقط واما البنت فلانها تصير عصبة
لا يتعين لها فرض ثم يكون نصيبها مع بنت واحدة النصف بحكم العصوبة لا الفرضية
فلا حاجة الى تفسير الولد بالابن لا منطوقا ولا مفهوما وايضا الكلام في الكلالة وهو
من لا يكون له ولد اصلا ولا والد وما ذكر من ان الولد اسم مشترك يقع على الذكر
والانثى لانه اشتق الى معنى الاخطاء عند ورود بكرة من سياق النص ثم علاوة
تخصيص من تخصيص وكون الكلام في تخصيص الولد بالابن في مسئلة اخر الكلالة
فان الحكم بتوارث جميع المال وذلك انما يكون عند عدم الابن والبنت جميعا
اذ مع الابن يسقط ومع البنت يكون عصبة وان اريد الوارث في الجملة فالتقييد
بالابن صحيح من جهة ان الذي يسقط الاخ الذي لا البنت لكنها لا تكون كلالة
وحده جال من ضمير الابن الا السكتي في لا يسقط فما يعين كلالة اولى مصدر
وفي رواية الصحيحين عن ابن عباس هو اولى رجل ذكر قيل الوصف بالذكورة اشعار
بانها العقد في العصوبة ولا الموصولة يعني البنوة على ما كان عليه اهل الجاهلية
من سقط الطلاق ان ذكر جهة اولى لاجهة رجل الاولى بمعنى القرب والاقوى فكانه
قال هو لهم ما كيف ذكر من جهة رجل وعلت كما من جهة رحم وعلق فالاولى من حيث
المعنى متعلق الى الميت ومن حيث اللفظ الى رجل وقد اشير بذكر الرجل الى جهة الاولية
كما قال هو اقرب الى التقوى لا نحو الشدة والمقصود من الميراث من الاولى الذي لا
هو من جهة الام كما قال اخاه وهو من الاولى بذكر من الميراث من الفتاة بالعصوبة
وان كن من الاولين من جهة الصلب والجواز يدل لكم انتقال الولد وهو
ارث الاخ يعني كما ورث عند انتقال الصارف القول فاولى ان يورث عند انتقال الصارف
الضعيفين وهذا غير سليم وانما يصح من وجود الصارف ولو سلم فهو مستلزم لان الحكم للولد
ليس هو ارث الاخ عند انتقال الولد بل عدم ارثه عند وجود الولد فلا يتم الولد الا الا
اذا صدق ان الاخ لما اسقط الاخوات اسقط الابعد وما لم يرث مع الولد لم يرث
مع الولد لا يقال لم اولكم انتفاء الولد في الضعيف اشارة الى الارث الاخ لانا نقول
يحتمل المعنى الى انه لا اشتراط في ارث انتفاء الولد اشتراط انتفاء الوالد والابن
نشر من ذلك يعلم ايضا واذا فصلا من الاولية ولان الكلالة مطلق على
قوله ويجوز ان يدل الاخ لما قوله لان الولد ويرد على هذا الوجه انه لا حاجة
الى ذكر انتفاء الولد والجواب انه ذكر للتعليق لعلم تخصيص الابن على ما ذكره
لمطابق ما اذا لم يذكر فانه يكون لطريق الانتفاء فلا يلزم خلاف الخص فان قيل الى

سؤال

على انتفاء الولد هو ذكر الحلال لا ذكر انتفاء الولد فما معنى قوله وما في انتفاء
احدهما والا على انتفاء الاخر قلنا المراد انه لا مرج يشوش جوهر الحق بل
الاحق الى شيء من الحق الاخر كما اذا انفصل احد اجزاء الشيء فلا يلزم ما اذا الحق فانه
ربما لا ينتقل الاحق الى تحاصيل الاجزاء انت صم من لحاق ما يشبه الحق
فان ذلك دل على ان مدلول من موضع مجاز ثابت صم وكذا ان العشية الجمع
فلا يرد ما قال انه يجوز عود الضمير الى من باعتبار ثابت معناه بمعنى وعشية
وجمعا من غير نظر الى الخ تفسيرا لكم المذكورة مصدر او مفعول له لما دل عليه
ما قبله وشمله الجمع من الصفة والمجاز واراد على باب التغليب مع مفعول له
لان جعله مفعولا له يعني بمعنى انه كم ان تفعلوا الا تفعلوا ان الضلال يعني لكم
المقابلة بيان الحق والهداية ليس على الحسن واما عند المعتزلة ان الواجب
ان تفعلوا الكفر وجوه الحق اليه لا تصح حذف اللام ومبتدأ على ان حذف لا لا ان
لا تفعلوا امر عند الكوفيين ولا يرضاه البصريون لعدم دلالته بالنفس الى حذف النافي
وان يعطى وحق على ثانيا ومعنى كيف الشرط لا يجوز ان يعمل اجوبة من الشرط لا يجوز
يدل الى التجويز عند الاحتياج وانه امر هو الحقيق بالجواز بما يعلم

سورة المائدة بسم الله الرحمن الرحيم

وفي ما يعهد من الوفاء ضد الغدر والنقل الى اجل لا يعد الا اباحة
فهو اراد اعتقاد امر هو الوفاء الثاني وكان هذا بيان ما به الشاهد
ما يوجد الخطيئة في صورة المدح وكمال الرياسة حيث قال بعد هذا البيت
قوم هم الانف والاذناب غيرهم ومن يسوي بانف الناقة الذنبا وفي البيت
اشارة الى كون العقد بمعنى العهد مستعارا من عقد الحبل حيث اشرح ذلك
بذكر الحبل الولو وما يتعلق بها العناج حبل يشد في اسفل الولو ثم يشد الى
العراقي لكون موثقا لها وتعوذ ثانيا انقطعت الاوذام اسفل العناج و
السعوفتان الخشبتان المعترضتان على الولو لا تعليب والاوذام السيور التي
من اذان الولو والعراقي العراقي والكرب الحبل الذي يشد في وسط العراقي
ثم شي ويثبت لكون هو الذي على اثاثا بمعنى الحبل الكبير ويقال ملاء الولو الى
عقد الكرب لئن سالم بها ما من الامر من مواجب التكليف جمع موجب
مفعول بمعنى ما اوجبته الشرائع من اداء الواجبات لزوما والمندوبات
رجحانا واجتناب المحرمات والمكروهات كذلك وهذا الوفي بعموم العقود واوفى
بعموم الغايات لكن الحل على قليل الحلال الا مفعول حلة الحل على وفق وعموم الحرام
كذلك الخبر نظرا الى ما يشعر سوق الكلام من الاجمال والتفصيل لا يقال السوال

مشتمل على احكام التكاليف في الاصول الفروع لا المختص بالتحليل والتحريم وكيف تقول
ثم تعارضوا على البر والتقوى واعدا احدا اقوى فلا يلزم صحة الحمل على التحليل
والتحريم وكان ان ليس هو السورة كذلك لان المدلول بالتفصيل اوفى منه بالتفويض
وعلى الاضافة التي يعني من غير اشتراط فيها كون المضاف اليه جنس المضاف
كما لفظة علام وما هنا الامر بالجنس ومن ان العهد من الانعام الاعون الاباحة
وان جاز من قصد اعتداء او بعضه وكان يعني ان يوجد تفسير قوله الا ما يتلى
من تفسير الانعام ومن الوجه الثاني في اضافة العهد الى الانعام وهو جعلها بمعنى
الام على جعل مطلق الشبه اضافتها بينهما او بمعنى من البيانية على جعل الشبه
نفس الشبه به على طريقة زيد اسد والاجود ان اضافة المعنى وهي ما لم يتم
من العلق من الكدش الى الخ بمعنى ثم يتعلق وفائدة زيادة البعضية و
ان يقول جاءت كم الابنا على الثانية ظاهر وعلى الاول عند الاباحة والتفسير
واراد بالعهد بعقد الحسنة الا محرم ما يتلى يعني ان ما يتلى استثناء
من تعميم الانعام ليس من جنسها لان التلو لفظ فاول على المستثنى من
جنس المستثنى منه عقد مضاف محذوف مما يتلى يكون عبارة عن البهائم المحرمة
بقوله تعالى حرمت عليكم الميتة الى قوله على النصب بانه اصل الانعام وكل اوفى ما
يتلى الا على ان لفظة على طريقة ارسال البحار ان مقيا جاريا لكون ما عداه من
البهيمة الجدية لا من التلو التلو والا عدل عن هذا التعبير اعتبار الجواز في الاستثناء
على اعتبار ان عقد المضاف واما جعل الاستثناء مفرغا من الحيوان الذي يجب من موقع الحال
الا الا كائنة على الحالات المتلوة فبعيد جدا مع الاحتياج الى التاويل في كونها
متلوة مقولا من القرآن بان لا يتلى وفيه من غير بيان ما يتلى من القرآن
وقد فعل على تاليف القرآن او بدلا منه ومن الاحتمال لمن ان هذا
حتى وان كان ابعد لفظا وذلك لان جعله حالا من ضمير لكم الا يعني اذا اريد
بتعميم الانعام الفتاة واما اذا اريد الانعام فمن جعله حالا من ضمير لكم يستبعد
بعد الحال وليس كذلك ويمكن وجوبا ان المراد بالانعام ام من الاكل والوحشي
مجازا او تعليبا او دلالة تركيبين ما شيئ واحدا الهاء على جهة مخصص بحال كونكم
غير محلين للصيد في الاحوال اذ معه قدم البعض وهو الوحشي واما جعله حالا
من فاعل احلت الاول جعله مقولا احلت كم والمستثنى جعلها حرم حالا
حالا من مفعول الا حال كونها من محلين الصيد كم في حال احرامكم فليس بعيدا الا من
جهة انتصاب حالين مقدرين من مشتركين من غير لهو اذ الحال في الحفظ
ثم جعلها من المحلل والحرم ثانيا في الثاني اذ من المكلفين ليس شيئا لان معناه
مقولا الجملة المحرمة حلالا واحدا واحدا شائع في الكتاب في السنة كما في بعد هذا

من قوله اعلم انه الى اخر القرآن نزولا فاحلوا احلالها وحرموا حرامها
ولقد اشبعنا بالاشتاق من الصيد وتولد لبلاغة حكم لتعليل تعليل
احللنا لكم اسم ما اشعر به في مثل هذه المواضع بلفظ الاسم لبلاغة
ان عدة حيث لا اشتقاق لها ولا لزوم على معنى زايد على الكونات وقيل ما لم يصف
ان لا لزوم على الموصوف والاصل على الفعل لم يجد العدول في الشعائر مع ارادة
التعين بل نظرا الى علقها عليها والعلة من قبيل ملايكة وجبريل لعدم تعلق
سايرها لا لتعلق بالشهر الحرام فان اسلد انما حاصل وفيه الشهر الحرام اشهر الحج
فقط بين المناسبة والا فالشهر الحرام رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم
الحج شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة والا الشوال الا في شهر وبعض ووجه
العبرة من معلم من اشعر الحج فعلت فضلا ان تلخيصا اصل الكلام من منع
احلال قلايدها من احلالها ان اتق جواز احلالها بالكلية ومن النهي من احلال
قلايدها هذه صفتهم اشارة الى ان امين وسعون صفتان لموصوف محذوف
لا ان يكون سعون صفة امين لبعد وعليه ان اسم الفاعل اذا وصف الاصل والبعد
لضعف شبهه بالفعل وان امين اذا كان مفعول الا لله كان جنة معتمد فلم يعمل
فسقط ما قال ابو البقاء ان سعون في موضع الحال من الضمير في امين الا لجواز ان يكون
صفة لامين والبعض لا لله فقال امين ثم يتوجه جواز اذا جاز الاعتماد على الموصوف
المقدر كان اشتراط الاجتماع والنوا ولا يمنع العمل في شيء من الصور بعضها
مفعول المقدر ان قال في كل عليها لهم والاستفهام الانكار مبالغة تنبيه على حكمة
اصلحه ان نزلوا يا ايها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله الى قوله الا آمين
البيت الحرام حكمة او صفة مفعول حكمة ان يفعل حكمة ما فيها من حرمة القتال في
الشهر الحرام وقد سبقت بقوله فاحلوه حيث تقتلوهم وما وقع في الكتاب الكريم
حيث وجدتم محل نظر ومن حرمة منع المشركين من البيت الحرام وقد سبقت بقوله
انما المشركون نجس الآية ما كان المشركين الآية ولا تقتلوهم ان سبح الا آمين
اذا كان عليهم والمشركين انما هو في حق المشركين خاصة وهو في الحقيقة تخصيص
ما كان المختص متزلزلا فيما لا مقارنا مع تنبيه على ما هو قاعدة اصول الحنفية
وقد ابتغاء الفضل بالتجارة وفي الثواب لان المشركين ما كانوا يعرفون الآخرة
ولا يعترفون بها واما اشتغالهم الرضا من الله فقد كان في فهمهم خوضهم الدنيا
بذلك بناء على الكل وهذا جواب لما قال المشركين لا يبتغون الفضل والرضوان
كيف يدخلون في عموم الا آمين البيت الحرام يبتغون فضلا من الله ورضوانا فلم يرد
عليه ان ذلك انما ذكر في معرض التعليل للكف عنهم وابتغاء التجارة والرضوان المتوهم
الذي لا يكون الله لا يصلح علة للكف والجواب ان مبالغة في الكف من المسلمين بان توهم

الابتغاء

الابتغاء وصف الكف تحقيقا واحاد ما علة الحاجة والتجارة وتوفيقه
جيد من قيس هو ابو صفوان مولى بني اسد بن عبد العزى الاخوة الكل من قريش
اخوة مروان قيس هو جاهد وعطاء وروى عنه مالك ابن انس والثوري توفي والامر
بالواو وليس على ما سبق وسعون تاء الخطاب قبل استيناف على حذف الاستفهام
وقيل حال من ضمير لا تحلوا فاصطادوا والاجنة لانه للتوسعة وافع النفي فلا الاجابة
وقيل مع ان كره الفاء لمعنى تقدير الكسر الفاء وعلق وجه بانه يقول من كثرة
الجرمة الذي كان في اصطادوا بدون الفاء وقيل اعلم الاحالة الفاء وان كانت
من المستعلية على تنقل العدول وصف الى عدو انظر الى الاصل هو ان يكون الجرمة
للتعدية والا يجوز ان يكون من جرمته وما لها لغة ولم يعمل جرمت والمعنى
الى واجد وان تعتدوا على حذف الجار لان الواقع موقع المفعول الذي يكون بالواو
اليه وتوسيد ولا لملتم بان حاصل مع المفعول الى مفعول من اذا كان لهم مكم مع
كان ان تعتدوا على حذف الجار البتة على ان الشرطية اردوا عليه الاعتداء
بهم على الصد عن فتح مكة احيث التقوى على الصد الواقع يوم الحديبية والتوالي
اذا كان ينبغي ان لا يكون وقوعه الا على سبيل الفرض التقدير كما قال ثم ان كنتم
ثم ما مر عنق ولم ان يكون سعد بن ان كان اصد فتح مكة وتعاونوا الصد
على النهي قبله اتفاق لا لهم مكم وعلى الشرطية اعني اذا اعلمتم فاصطادوا واصل
وتبين لانها من وتبين تكيت الواو يا ولام الفعل واو الكاتبة ولا على ما مر القاعدة
في فعل اسما من السالا يتناول الى اللفظ لعموم العفو والانتصار ان يتناول
البر والتقوى العفو ويتناول الاثم والعدوان الانتصار وفي حلالا اشارة الى
ان ليس المراد فيما سبق عنه البر بالعفو والتقوى بالاجتناب وعن الاثم بالانتقام
والعدوان بالشق حقق انها نصب على المصدر والحقوق العدال وافضاء
الى الانق كانهم زعموا ان من مات خرج روحه من انفه ومن فم او خرج روحه من
جبهته والنبا به موضع البعوض الاجتناب كانوا الحقوق اعناقا الابل فاذا جاء
الضيق يقصدون ان يعيد المحلون الذم في معاشرتها ويطعمونها الضيق ويقولون
لم يجدوا ان الضيافة من قوة الى من قصد لاجله فلبث الصاد وزاد لم اسكنت
لقد لمى واول من قال كل حاتم الطائي والفعل مسند الى الحاء والمحمود الرجل فعل الاجل
المقصد الحقوق حالة حقوقها وهو يضطرب حال من ضمير وكانوا ان يقع بذلك مفعول
بعده الحال بان يضطرب بعد مطح المحلوق وهو يضطرب الموتى وتشخص اراحة
هو الكم في الخروج وليس المراد ان يكون التذكية في هذه الحال فانها لا تحل
وذا الشعب المنصوب لا تجد له لعاجة والله اعلم عاجدان عاجدان
عابدات النون المخففة في الوقف الفاء على الواو والشعب موكوا الاثاث بالتعبير

والتغيير والوصف اعني المنصوب فقال لا يمكن عليه معنى بالتبيين لوجهه وقصد اصلها
ظهوره اجاها عمودا حايدا اوراما وحامودا والى نقاول لان التجليل
والتجهم انما يتعلقان بالافعال دون الاعيان والتفق متعلقا انما هو سائل هذه
الجزئيات لا انفسها وقيل سوا اليسير فلا يكون معناه طلب معرفة ما تم لما
لم يتقدم عن طلب كيفية قسمة الجزور وكونه متفقا على هذا الظاهر واما على الاول فمن
جهة كونه تشبيها لطلب علم الغيب الى غير الله كاستعلام الخير والشر من الكهنة
والمنجمين واما ان مجرد استعلام الغيب متعاقدا ان اليه لمعنى قوله من قبل علام
الغيوب الذي قد يطلع عليه بعض العباد حدا ما فيه كلام كثير وقد اطبقوا على جواز
الاستعارة بالشرط ان الطلب علم الغيب بالنظر والرياضة وان لم يحصل عنه امر طلب علم
الغيب بناء على تخصيص بعض الاشياء كانت الجزئية مخصصة بالاطلاق الى معرفة الاحكام
فيه والكهنة والمنجمون بهذه المثابة حيث يزعمون ان من النجوم وما لها من المواضع والاحوال
والاتصالات لها تعالى الى علم الغيب ودلالة على الخير والشر والكهنة يحاولون
من اخبار الجن او بعض حاظهم لهم من الصور والاتصالات قاموس وقام جوان
الشرط وقوله مقدرون اعتراض بالتاء لسان قوله ان المراد بالوجه مما تقدم من
امر في الفاني اي هو الغم الآن كالبعض المسرة بالغم الواو الشرط المسند في
باجد من الصدر الى السرة والحذم اصل الفخذ يريد ان استاذ كان حتى وقع
البعض منها على اصلها واخلصه الى الخشية والاسنى الفوق من خشيتهم
اذا اكتفوا من كفاء موزنة والمفعول الثاني متن بناء بهم والكل ثاني مفعول بناء
اذا انت بمعنى فقع هذا الامر ان اقام الفعل امرا فيه اكمال الدين فلا في الاول
معنى اعتبرته لكم فقال رضيت صاحبا والمنصوب الثاني فيقال ان يكون حالا ارفقا
وان يكون مفعولا ثانيا على تضمين معنى التصيير واما الدلالة على الابدان والاجلام
بالدين المرضي فكانا من المقام وانما نقل ما ذا اجل الشيء مفعول
قوله على ما تقدم تاجاب بانه جاز ذكر نظرا الى ما يأتي في عقوبة الغيبة ما ذا المبتدا
هذا اجد القولين وقد سبق تمام الكلام فيه وصيد ما عليكم ان مصيدا لانا الولا
اجل قوله على الطيبات من مطلق الناس على العام وقوله ابعل ما شرطية مطلق
على قوله مطلق على الطيبات مع ان هذا العقد لا يكون مطلقا على الطيبات على مبتدا
خبره الشرط والمذاهب الخفاء والحلة مطلق على حلة اهل الطيبات والاجناح الى حذف
المضاف وان نقل من المصنف انه قال تقدير المضاف لا يطلق ان ما شرطية لان
المضاف الى الاسم الجامد لمعنى الشرط في حكم المضاف اليه نقول غلام من تضرب اضرب
كما تقول من تضرب اضرب اللهم سلطه عليه كلبا فاكله في عقبة من ابي لهب
حين اراد سفر الشام فخاف ابي طلحة اقتل احد علما من علمنا معلمة علما بالكتابة

في علمه وعلقت الغاية وضمير اعلمه والاثار خذه والعاصمة هو والى علماني فهو اصل كل
آخذ علما وهو مفعول آخذ ولا اعتنا والاعلى موصوف مقدر وما مفعول بصدور
الا فاضل فهو من العمل بالاعتنا وعلى المضاف والتعلق صرف الجوهر وصرف الفداء
وضمير اليه لا فعل اعلمه وجه دلالة فعلوه على هذه الغاية الكلمة ان خلق
مفعول ما علمكم الله فاخذا وانا لك صيد الكلب الذي علمه ومن اخذ العلم من الله
الذي هو اعلم العالمين بل لا نسبة لعلم احد الى علمه او ما علمكم معلق على ما
علمكم والاول مبين ما تعلق به والى العالمين من كيفية التعليم للكلاب والطاير
في ذلك الخطاب وذلك بالاهلية والتكلم والثاني ما تعلق به الى الكلاب في باب
الاصطياد ومن الحدثات التي من شروط في حل الصيد وذلك الشرع وكلاهما من
تعليم الله اياه على الاول الحال الثاني اعني تعلمه بعض لمنزلة التنفير والاجمال
التفصيل للحال الاول اعني تعليمين وعلى الثاني فيه زايد مفسد الكلام ان التعلم للكلاب
ينبغي ان يكون مطابقا في ذلك الباب الامساك على صاحبه اي لا التفسد
او موضوعا ومستقرا على شارة لا على تمسكه وجلته وبه احد الشافعي رضي الله
عنه العمل بذلك والاقتصر على تعليم بل يعم سائر العرب فلا باس ان
من الاكل قد اباح الجوهي بالذكوة والذبح وان رخص لهم في الاصطياد
يومئذ ان يأكل بدار الاسلام حين لم يكن مع المشركين المسلمات كثيرة ولا يخفى
اعتداد ان قيل الفاء الذين هو الزنا في السرد والصناع هو الزنا على سبيل الاعلان
بشرايع الاسلام لان الكفر انما يكون بالله من لا بالايمان فقد يوجد انه كالتذيل لقوله
احل لكم الطيبات عليها لسان الاحلال العموم وتحريمها على الجانبة عليها وتعلقها
على المكلفة اذا قمتم الى الصلوة الاعتناء والاعلان في ان ليس وجوب الوضوء حال
القيام الى الصلوة لانه ان اريد به مباشرة الصلوة بعقيب القيام وعزمه ان يكون الوضوء
في الصلوة او بعدها وان اريد القيام المتوجه الى الصلوة او متوجها اليها يلزم ان
يكون الوضوء متقدما بالصلوة بعد القيام فلا يمكن من الصلوة فقط فيعمل القيام مجازا
عن ارادته تعالى انه كونه مسببا منها او عن قصد الصلوة او ارادتها تعالى كونه من
لوازم التوجه الى الصلوة فيعتبر من لازم الشيء بالقيام اليه والتوجه فيكون من اطلاق اسم
احد لازمي الشيء على لازمه الاخر لا من اطلاق اسم الملزوم على لازمه او المسبب على سببه
مثلا على ان ارادة الشيء لازمه له وسبب على انه تسلم عليه فيكون في غاية الوضوح فيصار
تعلقا فيعين واختار الوجه الاول من الثاني توجه تعلق نظام الآية يوجب الوضوء
على كل قائم الى الصلوة لفظ الى عموم الذين امنوا من غير اختصاص بالمحدث وان
يكون من اللفظ ولانه على تكرار الفعل وانما دخل من غاية تاما حال اولا انه لو ان يراد
بالذين امنوا المقابل لهم هو الحدث خاصة بقرينة ولانه الحال والشرائط

الحدث في البدل اعني التيمم وهذا اولى مما قال ان الخطاب على عمومه لكن خص بحال
الحدث كما زعمه قوم محدثون وذلك لانه لا دلالة في العموم على عموم الاحوال حتى يخص
بالبعض ويقابل ان يقول اولا دلالة على عموم الاحوال المذكورات فلا حاجة الى تخصيص
الاعضاء اذ لم يخص على صح من الوضوء عند القيام وله مزية وثانيا انه يجوز ان يكون
الامر للندب ويعلم الوجوب للحدث من السنة وهذا البعيد جدا الثالثة من عاقبة الوضاء
كون الامر المطلق للاباحة الخامسة الحكم بان وجوب الوضوء مستفاد من الاية
مع الاعتراف الى تخصيص الخطاب لغة المحدثين من غير دليل ضرورة انه لا ندب بالنسبة
الى المحدث فالوجه هذا الاول واما امثاله ان يكون الخطاب على عمومه والامر بالنسبة الى البعض
للاباحة الى البعض للندب فيبنى على اشتراك الصيغة لفظا او كونها حقيقة في الاباحة
مجازا في الندب لا ان يكون لمطلق الطلب والطلب الراجح على ما يراه البعض لانه لا اشتراك به
ومع ذلك فالاقرار لما كان الاشتراك اللفظي ثم يصح فيه تطبيق من جهة انه لا
يظهر له ما صح من الكتاب والسنة المتواترة ومن جهة الخطاب المجهول على ان الاية بنية
فلا تصح فيها الى تقييد معنى الغاية مطلقا من غير دلالة على الدخول والخروج
ذلك لان المشهور من كلام ايمة اللغة انها لانتهاء الغاية فما زان يقع على اول الحد وان يقع
في المكان لكن يقتضي الجواز والا فما كان غاية فمن حاجتها وان استقل لها في التعيين
فمال بعضهم الى الاشتراك اللفظي وبعضهم الى خصوص الدخول وبعضهم الى عدم الدخول ثم الى
وجد من كثرة الاستعمال وما ادى اليه كثرة من ان كان الغاية ان توصل الى اخرها
او توقف على اولها وقيل بعضهم بان صدر الكلام ان لم يساق الغاية مذكورا حالة الى اليها
فلا يدخل مثل اتموا الصيام الى الليل وان ساقها كما في واسلموا ايديكم الى المرافق مذكورا
لاسقاط ما وراءها فيدخل واختلاف الحكم وهذا الاستناد على الخلاف اذ يدخل في مثل
فتراث الفوان الى الحضرة للاتفاق فتراث الى سورة كذا لا دليل فيه ان من سوق الكلام
كان يدل اما هذا الايدي على الوجه الى ان يقال انه بيان لما في الكتاب فيكون لا
يعني ان المطلق يبين بمجمل الداو الصاق التيمم بالراس يوجدان التيمم وان كان
مقيدا بنفسه فقد وخل الباء في المفعول على معنى الالصاق وهو مطلق في مسح البعض
والكل لا دلالة احدهما بالتعيين ومن بعضهم ان الباء تفيد التبعيض سواء دخلت
الالة مثل مسحت يدي بالمنديل او في المحل مثل مسحت برأسي التيمم ونقل ذلك عن ابي علي
وبه اخذ ابو حنيفة رح لكن ذهب الى ان الاول يبين مراده فصوله في ضمن غسل الوجه مع عدم
بادل الفرض في بالاتفاق بل الى مراد بعض مقدر فصار مجملا بيانه النبي عليه بفعل اداء الناصية
وهو الربع ومبني ذلك على عدم اشتراط الترتيب الا يجوز ان يكون اعضاء ما يحصل في
ضمن غسل الوجه مبنيا على عدم الترتيب واما الاستيعاب في قوله تعالى بالتيمم فانه يجوز
بوزن سلم وايديكم فالسنة المشهورة وان التيمم خلف عن الوضوء الا ترى ان ترك مسح الراس

وقيل

وقيل الرجل تعقيبا فتعلق على الرابع وهو الراس لان اعضاء الوضوء اربعة فلما
ذكر بعضه لا يتم فيكون الكلام في المسح راجعا بالضرورة وان كان ذكره
الثاني في الاية الثالثة فان قيل العطف على الممسوح لا يصح كون محاسن الصفة
المجاز حيث اريد بالمسح بالنسبة الى المعطوف عليه ومنفعة وبالنسبة الى المعطوف النيل الشبه
بالمسح في مطلق الاستعمال الثاني فلا كلام في قوة الاشكال والاحسن من الحمل على تقدير
اعادة الجار على المعطوف مراد به المعنى الثاني فيكون الارجل معطوفا على الرؤس
في الظاهر ومن علق الحكم في المعطوف الى اصول الوضوء بالحكم بالمعنى انه جاء
بشبيها بالمسح لكن لا يخفى ان هذا يعني الى اضمار الجار وهو ضعيف وقيل مراد بالعطف
على الممسوح الجر بالجوار كما في جحر ضب خرب وهو الفتح يستقيم
معطوف على المغسول والسبب على الاقتصار استفادة من صورة العطف وما ورد عليه
ان الجر بالجوار لم يعهد مع الالباس وجاء مثلهم اجاب بانه لا الباس لان المسح
لم يذكر غاية في الشرع وجاء فقد ذكر غاية بقوله الى الكعبين فدل على ان ليس حد
وعطفه على الممسوح لقصد تعلق فعل المسح به ليلا يعني الى ما ليس في الشرع وهذا الوجه
على ان يكون كل مسح في الشرع غاية كما فهمه البعض ليه والبعض قبل الوجه على ان
كل مسح فهو لم يذكر له غاية في الشرع والنقض بمسح الخف وهم لانه لم يذكر له في الكتاب
السنة غاية لم يسح موضعها وانت خبير بانه لا دلالة للكلام المعلق على هذا المراد وجه
من الوجوه ولذا قال ان العطف على الممسوح من قبيل عطفها شيئا وما بارادة صورة
ليس كلام المصنف في متعلقه الى دفع اشكال المحو من الصفة والمجاز ان كان من عطف
الغرض والى ما ان يبقيه تعلق الفعل بالمجرور ان كان من عطف الجملة على معنى واسلموا
ايديكم واجوب ما قيل في الجاب قبل الارجل ان قراءة النصب من الفعل لانه الحال المطلق
على محل الرؤس والجر مع الالباس فوجب حمل قراءة عليه بطريق الاشتراك على ارادة الجر
على الجوار لا التقاء الالباس بقرب الغاية او تعلق موسحوا بايديكم مرادا به الغسل
الشبه بالمسح تنبيها على وجوب الاقتصاد او بالتزام الجمع بين الحقيقة والمجاز وهما الاطلاق
القراءتين ولو سلم تساويهما وجواز حمل قراءة النصب على المسح بالعطف على الكل فهو ان
العطف على المنصوب فلا الفاصل الاجنبي فما بينه ان بعض الاية كمنزلة الجمل الاول على جواز
الامرين وقد وقت الاجماع من المشهور اجماعا وجوب الغسل والوجه على الترتيب وكان هذا
او وفق ما عليه الاكثرون واراد في محصل الطهارة المقصودة بالوضوء واقرب الى الاحتياط
لما في الغسل من المسح اذ لا يتاتى الا بدون الاجماع بتعيين الوجوه اليه ونقل الى
الكعبين مطلق على عطفت وان المسح متعلق بما فيه وهو مفعول الى لا دل عليه بي بالغاية
اي جاء بالبسط والتجوز التحقيق الى ما علمه الى غايته والابد انكم يعني ان الاطهار
يعني الشطر والمفعول المقدر هو ايديكم تكون على الجنابة ويوافق قراءة فاطهروا

واصله نظفه وارمعناه يصل البدن وكذلك قوله في قوله ولكن يريد ليطهركم من التطهير
ليطهركم من الاطهار اذا اردتم القيام الى الصلوة فاغسلوا وجوهكم الى ان التيمم خلف عن الوضوء
اي الغسل لا التراب عن الماء ومعنى تطهير البدن ازالة الحدث الذي هو نجاسة حكمية
يمنع كونه مانعا من الصلوة لا يمنع كونه نجسا عند الطعام او الشرب او لبس ثوبه او
يفسد الصلوة بل يحدث اذا جنب قبل موضع خروج النجاسة منه واما غسل اليدين الى
حقيقة بل فانتقال الماء اليه والاتيان اليه وعلى معنى تطهير القلب عن صفة الشرك وعن طاعة
الله تعالى ليتم نعمته يعني اتمام النعمة ليس بغرض يعود اليه بل اليكم النشط والمكرم والنشاط
والكرامة هو اشتاق لسلك العقبة قال ابن الجوزي كانت هذه المسابقة في العقبة
الثانية من سنة ثلاث عشرة من النبوة واما العقبة الاولى فهي سنة احدى عشرة قال
عبادة بن الصامت دعونا فبايعنا فيها على النساء فهي ما ورد في سورة الممتحنة وهي قوله تعالى
ما اشير اليه بقوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة فلن يغفر لكم
قد سبق ان صدم يصدم متعديا الى مفعول مثل صدم وردا وليس هذا منه لان مفعوله يكون
الامر المكسوب كالذنب لا الشخص الى مفعول ليس وظاهر ان هذا ليس منه لوجود حرف الجر
فعلم ان موضع المفعول الثاني فاعلم بمعنى الحكم يصح لون الاول هو الشخص الثاني
مع حذف الاستفهام وجوز ان يكون قوله تعالى ولا لكم شيئا ان تؤذوا رسول الله ولا ان تنكحوا
ازواجه من بعده ابدا ان تعفوا ومن هذا التمثيل لحرف الجر اي على ان تعفوا او بمثله يكون
مفعول من اتبع من قبلي بشيرا جعله من المتعدي الى مفعول ليس او خلع ثيابهما جعله على التمييز
يعني الحمل كان اتبع متعدي الى مفعول ليس فقط اتبع الاول مقام الفاعل وجعل الثاني حرف
الاستفهام التمييز يعني الاجابة والاصل من اتبع ملتبسا ونظيره من المصادر القيام
اي الملتبس لو كان اصله اللسان بالفتح ما جمع الاوغام للالتباس وانما اجتنبوا الى
التنظير لندرة فعلان بالكسر في المصادر على الفتح اصلا لا يكون الا حيث هو كسر اصلا
وكان في استدراك البعض هو كمعنى تاما او الاشارة الى ان النهي ان كان
في القيام للتعظيم اي ان يحملهم على ترك العدول يكون في المعنى نهي لهم من ان يتركوا العدول
بناء على البعض او الفاء لعاقبة فوله اعدله استيناف لتعليل التاكيد لان الامر بالعدول
تاكيد للنهي من قوله وهذا قوله استيناف لبيان سبب الامر بالعدول ثم ان العدول
يطلق في المعقول ومقتضيا اليها فعلى الاول الغرض بينهما مناسبة الغاية لطاعة وفي الثاني
كمال الطاعات وغاياتها وهو اقرب الطاعات اليها واقربها منها من جهة الكمال وعلى الثاني
مناسبة احوال السبب كما ان اقرب احوال الوسيلة اليها منه الى الاخر من
العلة والام للاختصاص يعني مناسبة الغرض وهي من تعال فرضا منه والى في الاجل
التفضيل المستعمل بين الدخول الالتباس قال الله تعالى وهو اقرب اليه من حبل الوريد
وفيه تنبيه مبتدا على ان حرم هو اقرب لحفظ من صدر اهل الهوا به العدول مع المشركين بترك

الا عقد

الا عقد عليهم واما اذا كان المحلف فلا تنبيه وقوله لعقد العقد يعني كونه معللا بان
العدل اقرب لا كونه اقرب فان عقد العدل اوجبه ولهم مغفرة واجر عظيم
بيان لعدم كان معنى اللام نصب مغفرة واجرا مفعول وعدا كما في اقرب سورة الفتح
فاصبح في ذكره تعليق الجملة الاسمية اعني لهم مغفرة الى ما بان وتقديره بجملته لوجوه
الاول ان ثاني مفعولي وعد متروك وعد الله الذين امنوا كلام تام معنا فلهم
لهم وعدا وقوله لهم مغفرة استيناف في موقع البيان لعلومه وجواب السؤال الاتي
وعد لهم الا موعود وقدر السؤال بجملة البلاغة الواقع لجملة الاسمية اذا قيل الاتي
وقد لهم مع انه ليس لمسبب الترتيب على ما قبله كان جوابا مغفرة بالنصب الثاني انه مفعول
الثاني الاول وعدهم تابعا لهم مغفرة الثالث انه مفعول وعدا باعتبار كونه في معنى قال الله
تعالى من الاقوال الرابع انه مفعول وعدا لا بعد الاعتبار على اعتبار الكناية يعني وعدهم
هذا الكلام على طريقة قوله تعالى وشركنا عليهم في الاموال من سلام على نوح في العالمين ثم
بين فائدة وعد هذا القول بقوله واذا وعدهم من الالفاظ المبعاء هذا القول فقد
وعدهم مغفرة من المغفرة والاجر العظيم لانه يلزم به حب عدم اخلاف الميعاد ان
يقول لهم ذلك البتة واذا قال ذلك لهم في صفة كان اخبارا وبعد لهم ثبوت المغفرة
والاجر فيه انه وعدهم مضمون هذا القول لكن بالواسطة ثم بين ان هذا القول
يقال لهم ويتلقونه بعد الموت فيستقرون به ويعلمون عليهم الكرام ان يوم القيامة
يبشرونه به ويعلمون عليهم الاهوال التي يكون قبل الوصول الى الثواب من الموقف
والحساب والصراط ذلك رسول الله فذلك دلالة تامة ان كان من ذوي الهمة
فقام في موضع الحال بقدر ما قدر في موضع البدل تنزيل الفعل منزلة الصدر مثل جعله
قال وصيغة قال على ما جاء جاعلين من مكة في عزوة كان العدو فيها الخلد وعلوه الخوف
الخلد لورد في الخوف من علوه ان الرقاع وهي ارض كانت الرقاع مخلفة من سواد
ساحل وهزة وهمة قاله قاع المخلفة الالوان وشيد ان يكون بذي انما الكل المعنى
على انها جمع لا اختلاف لونه وان كان المشهور في تعدد الجمع الفتح وذكر في تاريخ
رسول الله ان غزوة ذات الرقاع غزوة ذات الرقاع كانت في السنة الخامسة من
الهجرة لقي الكفار وصلى هذه الصلوة ثم انصرف المسلمون والكفار من غير حرب وسيف
المغرب الاغار جمع غور وهي المنخفض من الحرب غزاهم رسول الله بعد غزوة
بني النضير ولم يكن بينهم قتال وقيل جمع الموضع لكثرة غوره وقيل اصحابهم يحاربون قوما
على لون الكفر تولى في خلقه تقاعدا تدموا الا كما قوا الى جلاء وهي كلمة تندم
وحمله على ما هو على ان الاكما قوا ليس بشديد العقاب بحيث يعظم له شرك قالها ان تلك
الكلمة علت هو ان شام السيف قد اي اي رسول الله صلعم ان يعاقب الاعوابي
ومعنى بسط اليد مد تعاه كذلك بسط اللسان وانما البطش والشتم حاصل لبعض فلا يكون

معه يقتتلون

سبيله التكرير بعدهم والسنهم من الجمع من مفيين مختلفين بلفظ واحد والنبو هو الارتفاع
من واو واحد لاشتراكهما في معنى الشاهد والتقوية وفي الكثرة الحروف مع توت مخرجي
العين والحاء وقيل معناه مقابل لخوله لما استقر هو السوار على فاستشاق على هذا
الميثاق بالايمان والتوحيد والتقوى العدل من بني اسرائيل ميثاق ابائهم بالامر
النهي وانما قدم العدل على الاول مشاق الجهاد والتقوى المتقين من اهوال الجهل
وفيما يتعلق بامر الجهاد بعد ذلك الشرط الذي كان المعلق بالوعد العظيم اورد عليه
ان الوعد بتكفير السيئات واوخال الجنات جزاء الشرط والجزاء هو المعلق بالشرط لا الشرط
بالجزاء فعبارة الكتاب على القلب والجواب انه لا يريد بالمعلق مصطلح الاصول الذي
جعل امر موقوفا على خلاف الوجود متوقفا بوجود الحصول شرط وسببا منه بل معناه اللغوي
اي جعل الشيء امر تابعا بشيء ومتعلقا به وقد جعل الشرط موقوفا بالوعد حيث اخبر بحصول الوعد
بعد حصول مضمون الشرط وهذا كما قال السيوطي الاكمل اذا قلت والله لا افعل كذا
فقد ابلغ في التعليق في القسم من الجانبين لان كلا منهما سبب صار من وجه فالشرط من
جهة الوجود العيني والجزاء من جهة الوجود العقلي اي بان الوعد العظيم هو قوله اني معكم
يعني بامركم وعيكم والشرط متعلق به من حيث المعنى كما تقول انا معتمد بشاء لكن ان
خذ منني ارفع بملكك وهذا وجه من جعل التعليق اصطلاحيا الى جعله لغويا فليكن الوعد
هو قوله لاكفرن كما هو الظاهر هذا وعندي ان ليس معنى كلام المصنف ما فهموه من جعل
الشرط على التنوين للتنويع وان ليس المعنى من كفر بعد اقامة الصلوة وايتاء الزكوة والايمان
بالله بل بعد ما شرطت هذا الشرط ووعدت هذا الوعد والمعنى بعد الاقرار والاعتراف
على ان الفاء الداخلة بعد هذا الخبر والجزاء لا حاجة الى حمل الكفر على الارتداد وخاصة بل شيئا الى
البقاء على الكفر بعد هذا الاخبار والاعلام بمضمون الشرطية ويدل على ما ذكرناه ومعنى الشرط
بالموكد ومعلوم ان القسم ليس لتاكيد مضمون الشرط بل الجزاء قال السيوطي
اذا اقسمت على المجازاة مثل والله ان اتيتني لاكرمنك فالقسم انما وقع على الجواب والوعد المحقق
للتصديق والتكذيب والوفاء والاخلاف والقسم انما يؤكد الاخبار ان خذ الشاهد انما
فعلنا ما افضى الى القبح وهو ليس بقبيح فلو ليس وتكيده لما فيه من الكرم والعالم والله اعلم
الصحيح وهذا في الظاهر من الحلاق السبب على السبب وفي المقصد من الاستعارة التبعية
وهو من الغضوة اشارة الى انه ليس معرب فارسي وهو الدرع من الدراهم على ما
نقل عن الاصمعي اضوان في الدلالة وفي الكثرة الحروف ايضا بلغ مؤمنون الحكم بيان
اختيار مع الاية وهو على الاول لمؤمنون بيان للتقوى والتبيان عبارة عن الترك
ومن للابتداء اي خطابا يا من التوراة والتكلم بتعليمهم وعلى الثاني لمؤمنون على معنى
المعنى وقصد الاستخبار استيثاقا في صورة اذا العلة ابعد التقوى والتبيان على حقيقته
ومن للتبعيض والتكلم للتكثير كما ذكر وهما بالمعنى التبيان بمعنى الترك ومن للابتداء وما ذكروا

عبارة

عبارة عن التوراة من وجوب الايمان بمحمد صلعم وبيان بعثته والتكلم على قصد
الافادة ان هذا في الظاهر يدل على ان الاخلاق على خيانتهم واكل حاوي لكن
في المعنى كناية عن ان الخيانة دابهم وعادتهم وان يتوكل على الفعل مرة معناه
السمة وسمة العمام جعل فيه السمة على حامله بمعنى المصدر كالعافية وجعله مخلدا
لمدة بمعنى السبب كعيشة راضية ولابن وتامر اي صاحبه لعرف كنفس وتوقه او لمذكر وان
كلما لغة كرا وره وعلى هيئة الحال اي لم يكن خاليا كائنا للعقد مثل الاصبع ان خاتم
اليد سار فاصبع من اخل اذا فان وقيل معناه مثل مقدار الاصبع ان لم يكن يؤمن
حيانه وفي الصحاح ان حامل هذا البيت اخرين الكسوة رايت الخوارج فوارس
يعني الى بعد انبعث الاوراريت توارى لمنت وما قدرت وتزين اسم مشتق من
بان اسم قطع في صوارة وما بان مبلان متقابلان وصلعم اسم موضع وقال الجوهري
جبل في حقل وبارق مثل الا الاخلاء الاستثناء من ضمير هم راجع في الحقيقة الى
جميع ما سبق من الاحكام المخالفة الى الظاهر العيشة لسن الملق وحاذ ذلك جاء انما نهم
على لمد منه تولا لا تولا لا ينا مشاق من وكيد قبلهم يعني ان صد ميثاقهم لما تقدم او
عدو من خالوا تشكورية نصب على الحال او من موقع المصدر ان هذا القرآن من الاصلاح
ومنه الغداء بالكسر والمد والفتح والقصر لغة اهل الحجاز وكذلك قوله الى الملهم
حتى يتولى بعضهم بعضا او يلبسكم شيعا تلقكم فرقا مختلفين على اهواء شتى وصفته
ان صفة رسول الله مبتدا خبره بالا بد ومن الحسن خالق للظاهر لمعنى
تكشفه على الحلاق النور عليه والابانة ارادة ظاهر الاحاز ملة وصفه بالبينين من اتفق
الشيء اذا نبهه او من ابان الشيء فهو مبين او سبيل الله على ان يكون السلام من اسماء
الله تعالى وضع موضع المصدر رد على اليهود والنصارى القائلين بالتثليث وصفه بالشبه
الخلوتين هو المسيح لا غير بدلا من محل الشيء على الشيء مع ضمير الفصل والتاكيد بان
الفصل مبتدا محمد والتاكيد لحصول التقرير وهو ولان التقرير جاء للمسند اليه على المسند الا
لا غير المسيح كما في قوله لهم الكرم هو المتولي وكقوله عليه فان الله هو الوهاب الجالب لا
لا غير الجالب لخلاف زيد هو المطلق فان معناه لا غير زيد حيث اعتقدوا انه
خلق بعيسى لما اعتقدوا اضافة الصفات الله انما ناسب الحكم بان المسيح هو الله او الا
ممن يمنع من قدرته لما فيه ان ملكا جاز من يمنع او مضمن معناه ومن الله متعلق
به على حذف المضاف لكن ذكر في سورة الاحقاف في قوله تعالى فلا تملكون لي من الله شيئا فلا
يقدرون على كثرة من معاجلتي ولا يطيقون وقوع شيء من عقابه ثم قال ملكه قل فمن
يملك من الله شيئا وحقيقته فمن يستطيع امساك شيء من قدرته اراد ان اراد ان يهلكه
الله ثم واذا لم يستطع امساكه ودفعه عنهم فلا يكون منهم منه فلذا فسر بالمنع اجدا بالمعنى
وحقيقة الملك الضبط والحفظ من هذه تقول ملكت الشيء اذا وعلى لمت ضبطك وحولا ما

الخاصة وقد اعترف بان
الله موجود لهم القول بان
الله هو المسيح الا انه اضافة
اضافة تعظيم الله

يستطيعه

ولا أملك رأس البعير إذا لم يستطعه ولا يقول أن قال ولكن لا أن أراد
يخلق عليه أو الخلق ما يشاء كخلق الطير لما كان لها ما يشاء العموم في المخلوق دون
المخلوق يكون هذا الوجه أنسب بالمعنى كالأول والمعنى ونحوه المخلوق على يديه جواز
أن يكون من صفة البشر مسندا إلى الخالق والمجعول راجع على يديه إذ كان مسندا
إلى ضمير المخلوق لوجب إبرازه وإن يكون فاعل خبر لأنسب على الشارح أما
أحدهما على يد البشر فلا يجب أن ينسب إلى الله إلا إلى وعلى البشر الجنيسون لأن
بيت جميد الأرض تحدى من نفر الجنيسين قد ذكر لفظ الجمع قال ابن السكيت هو أبو جنيب
ومن كان على داره وجنيب ابن عبد الله الزبير بعثه جنيب خبر من العدو دون
العقل وأما على لغة الثنى فقيل عبد الله وابنه وقيل أخوه مصغرا بالكلمة توصل المثل
إنه كما جاز جمع جنيب والشيء إلى الله تعالى أن لم يجمع أن الله لا ابن والشيء
الابن والابن ثم لم التعيين هو موصوف والذي يتضح الإشكال أن الناس بالنبوة
الشعار لا تفيد دون الجهود والنهي إنما لم لون هو عيسى عليه السلام فقط دون أنتم وإنما
لحكم على الشرع بمعنى أنتم الأحباء وأنبياء الأبناء جملا لكم على الأنبياء لما قلت
ابن عبد الأحباء لأن فاعل خطاب على التمثيل وبال على الأولاد
التنبيه بأن معنى كانت فلم تعذبون مستفاد من تقييد المعذب بالذنوب
فذكان كمن أن يقال أن كنتم أبناء الله وأحباءه فلم يعذبكم والمسخ فقد سبب لنه فلا
سائر البلايا والجن فإنها تحدث في الأحباء والأبناء قال المعتزلي عظيم لعموم أن
يتم عظيم بأن على والأنام عظيم سلبهم وتلفهم أهل الفضائل والعلى فهم لكمال الزمان
خصوصهم ومستهم إشارة إلى ما معدود وأن ما تعذبون بخلاف العذاب الخلد الذي
نبيه نبينا ويشهد له شاء والمعنى إذا قيل لو كنتم أبناء وأحباء لما عذبكم
لكن اللازم منتفي فقد ما منعوا انتفاء اللازم وطالبوا أنه وإذا قيل لما عذبكم في
الدنيا بالمسخ وفي الآخرة بما يزعمون أنه الأنواع وأما الملازمة من العاديات المشهورات
التي يعترف بها الجمهور حتى حاصل الإشكال توجه وهو أنه إذا كان معنى قولهم نحن أبناء
الله أنهم أشياء الله تعالى بالإضافة أن يكون أنواعا على طريقة الابن تعظيما للتبعية لكن من
أين يلزم أن يكون أنواعا من جنس الأب في انتفاء العقاب والانتفاء البشرية والكلية
يعين الرد عليهم بأنهم بشر من جملة ما من خلق ثم ما ذكره من استلزام الجنسية
العصيان والعقاب إنما تقتضي أن من شأن الجنس أن لا يعذب الحبيب والأسبق
المعاقبة منه على إذا أنبأ محل مناقشة لأن ذلك شأن الجنس والأحباء هم المجنون
وأما الجواب من الإشكال إثبات البشرية لطائفة وهذا ليس إثبات لمطلق
البشرية بل يجب أن يكون الدعوى انتفاء على إثبات أنهم بشر مثل سائر البشر من
جنس سائر الخلق فيهم المطيع والعاصي والمستحق للمغفرة والعذاب لا كما زعموا من أنهم

الأشياء

والأولاد

الأشياء والأحباء الممتازون عن سائر الخلق والاختصاص لا يوجب سائر البشر وهذا
وصف بشر له ممن خلق منى لا بعد أن يكون بعضه لمن شاء انتفاء موضع العموم
حذف العائد إلى من شاء مفهوم وأما إشكال الجنسية فقيل وجه إنه لم أو أنتم كونكم أشياء
أي الله تكلمتم على صفة أنها من نوع الأشياء وعدم استحقاق العقاب لأن من شأن
الأشياء والأحباء أن يكون نوعا على صفة المنسوبين الذين هم الأبناء ومن شأن الأبناء
أن يكون نوعا على صفة الآباء ممن شأن الأشياء أن يكون نوعا على صفة الآباء والأسلاف
تنبيه على حذف المضاف إلى لو كنتم أشياء أبناء الله لكنتم من جنس أشياء الآباء
أهل الله الذين لا يعذبون الأشياء والمنسوبون العقاب قيل إن قولهم نحن أبناء الله
مصحف وعدم أشياء الابن وكونهم أشياء وأحباء الله تعالى عليهم الأمران
جميعا كان من أوصافهم موجبة لو كان إنما كان جائز على الفعل وإما صدر لو على سبيل الإنذار
ولم يؤاخذ ولو بالمعاتبة والأنبياء ليسوا كذلك وما أوصافهم من كونهم الأشياء والأحباء
لو صح كما عذبتم على إذا الطلب البنوة ملك كونكم أشياء والابن وأحباء الآباء والأسلاف
ذلك كما كان في قوله لو كنتم أبناء الله تعالى الأشياء والمنسوبين على التعليب
قوله لكنتم من قائلين كما تقول المنسوبين لكنتم موجبة وفي قوله لو كنتم أحباء لما عذبتم
بمنع الأشياء والأحباء إن قوله لم يعذبكم وتعذبون بالمسخ وليس الأشياء
لانتفاء اللازم مقدم على الشرطية فلا معنى لتخصيص هذا البنوة بالمنسوبين الذين لا تقطع بهم
وتقابهم على تقطع فلا فرق وكيف يصح هذا مع عموم الخطاب الشرط لو وارتفاع الحكم من
الحقيقة والمجاز وتبيين الأمر أو إبطال أن يكون أنواعا حقيقة لما تهم من عام البعد أو
مجازا كما قرره حكون أو كذلك إفادة الحط وهذا مع بعده لما يصح لو كان على المنسوبين
لا بطال ما أدعوا من كونهم أشياء الابن وصيرا على الطاعة بما كان معنى أن
يتفق على مثله أن هذا الأنبياء العدة وكان الاستغناء والتنزيه من مقتضى الحكمة من أن
المعنى يعذب لمن يشاء ممن المذنب يعذب من شاء ومع هذا فلو قال ثم أعلى به
لكان أنسب على حين مقدر يشير إلى أن علقه لما كم خلق الفرعة كما قال قوله
تعالى وإسعاد ما تتلو الشياطين على ملك سليمان وهذا إلى من صدر حالا من صحيح سبين
على ما لا يعلم كيف أصله أن يقول الشر إلى أن من موضع المفعول لما كم رسولنا
يكون في معنى أرسلنا إليكم رسولا لو لم يقدر المضاف حاز حذف اللام ملاء وعلى كل لا بد
من تقدير لا إلا لما تقولوا حاجا ما من شر تعلمنا كيفية العباد وإذ قد تلوث التغيير
إلى الشرائع المقدمة وأخلاط الحق بالباطل مقدما كم متعلق بمحذوف تقديره
الفاء وتقدير بيان سببه كالتي بذكر بعد الأوامر والنواهي بيانا لسبب الطلب لكن لكل
صنفها وتفاصيلها أن يكون بيانه على التقدير منبهة عن المحذوف بخلاف تلك الأمور لكم
تالعباد وصف له بمعنى الفاء التعقيبية على الحذف اللازم بحيث لو ذكر لكن بعلك التعبيرية

تعلق العبارة في هذه بالمحذوف فتارة امرا او نهيا كما في هذه الآية وتارة بشرطا
كما في قوله تعالى فقد آتينا آل ابراهيم الكتاب وآتيناهم ملكا عظيما وتارة معلوما عليه
كما في قوله تعالى فاهتدت وقد يصار الى هذه بالقول كما في سورة الموقنات في قوله تعالى
هذه كلام موكم بما تعلمون ان هذه الفاء بالاصحاح حسنة رائعة وجاء اذا اعلم
انها حذف القول معلق هذه الآية وهذا الست من هذا القبيل اصحوح ما تكون
بدل من حسن نعمت الا في حسن هو اصحوح او فان يستوفيهم الى الرسول على هو اعقب
ما تكون الامير فاما وقيل كان الملوك بين تكون الخازن لنظر الملك على الاول
الاثبات للملك انما كان بعضهم ولم يكن في اثبات النبوة نبيهم هذا الملك لان امرها
فيه وتوسد لانه لم يبعث بعلل لكن انبياء لعدد الجمع مع تكثير الكثير وبعد اراد
عالمي زمانهم معلوم هذا الكون التخصيص عموم العالمين فلا تكون العصفي على جميع العالمين على
الاول في عموم عالم ثم عقد تخصيصهم على المجاز ان لا جنبهم على كل احد من العالمين
فان قيل على تقدير اجداد العامين على هو مما لا يلزم تعميمهم على امة من الامم فضلا
من سائر الامم لجواز ان يوجد امم عالم ثم اجد من الناس وقد اولى الاجد
اضعاف ما اوتوا الملك سوف مثل هذا الكلام لا يكون الا تفضيل والتخصيص مثل اعطاني
السلطان ما لم يعط احدا ومعناه التفضيل على الملك ان كان العلى عاما على الكون وان
كان خاصا فعلى الخصوص لو كان الكلام على ظاهره لم يكن امتنانا لجواز ان يوجد من
الفضائل والتواضل ما لم يوجد احد من الناس وهو في كلام الاجاد اضعاف ما
اتاهم وقيل معناه ان حيث الارض المقدسة لا يوجد حال كونها مقيدا بالزيادة
على ما روي انه صعد ابراهيم الجبل ابي جبل لبنان فقيل انظر فما ادرك بصرك فهو مقدس
وهو ميراث لذريتك وعلى هذا يجوز ان يحمل على ما على اصل معناه او على
الوجه يكون كتب على صفته وكذا الانه بدوا على ادبارهم لجعل الفصيح والمجاز
يشتمل الاقال الرجلان ذلك حال كونهما مشتملين بني اسرائيل على مثال الخالقة
وقوله لما فقون ما تعلم انا بشاهد للتوبيخ الثاني وهو كون واو لما فقون في قوله تعالى الفتح
بني اسرائيل على التوبيخ بان المخوفين هم الجبابرة والما فقون هنا اسرائيل مستوفون
الشرائع بخلاف ما اذا حصل الضمير عموم الجبابرة وما من الما فقين المتقين وكذلك الواو عليهما
انا نظهر كما قال فاما ثواب حق اللذين يكونان من الجبابرة فاما الواو عليهما وقيل لا يا
واما الما فقون المتقون فعليهم فذ العموم الواو عليهم لا اختصاص لهم الا ان يراد الانقاذ
بالتوفيق على الثبات على الحق والامتثال لاوامر والسمع بعقوم والحمد نص على مثابة
العدل النبي واما اذا حصل لما فقون بالعموم من الاخافة فيحتمل ان يكون بني اسرائيل لانهم
لو فقون بالمعلم والجبابرة لانهم لو فقون بالمعاب وحق الى البقاء ان لما فقون
بالعموم لو زان يكون من ضيق الوعلى اخوف على وجه التاكيد المعنى انهم
لا يعلمون

اسرائيل

ان يكون

لا يعلمون البتة واما ان يكون واجبا او في زمان قليل اكثر فلا ولا له علق بهذا
ولا له على كونه في وجود مستقبل لا ابد الابد من على ما هو الظاهر من الشاهد لولا له
السامان اعني ما واما اعنيها على ذلك اريد النفع العمة اهو ثلاثين من الارادة
والدليل عليه ان على انهم تعدوا الذهاب صعدة مناكبه ذهابها بقصودهم حيث
انه ما هنا فاعلون فان القصد هاهنا يشعر بان الراد مقصود القصد ولا القصود من الفعال
والاستاد وهو والمناسب في مقام الاظهار المخالفة تقابل الكاملين ولا يعني الدلالة في المثال
هذه الموانع سوى الترجيح بامثال هذه المرجحات وهذا من البث يعني ليس القصد
الاجبار وكذا الكل حيث خاطب بلام التعجيب بقصد معنى مناسب سوى افادة الكرم والازمة
كان الاستفهام قد دل على رضيه ان تقعان فاذا زيد ليس لقصد معنى الاستفهام والاعلال له
على انكار الامكان على الثبت والجزم وهو ذلك وجاز ان العطف على الضمير المرفوع
المتصل بلا تاكيد لوجه والفصل بالمفصول كما تقول ضربت زيدا وعمرو ثم هذا لا يوجب الاجاز
في المفصول على تقدير المعطوف مفعول اخر الى واحد الاتحاد كما تقول ضربت زيدا وعمرو
ومقصد ان العطف على معمول الفعل لا يمنع الا الفاء كما في مدلول لكل ومفهومه الكل لا الشخص
المعين بتعلقها المخصوصة فان ذلك الى التوابع كانه لم يتفق بها علم كونها في
ملكته فيعني الضمير عليه وعلى اخيه والوجه الثاني ان لا يكون العقد الى الضمير بل الى بيان
من هو اخفى تشبيها لحال الحال من لا يملك الا تقيد واخاه والثالث ان يوجد باعتبار
من هو اخفى في الدين مسائل هرون والرجلين او نحاعدينا فالعرق على
هذا مكان وعلى الاول على وجه التوجيه على الاوسى على كان معهم في النبي او مبتدئ
العرق امن الاعين سند محمد او يشعرون على ان المحرم كان هو فناضي على حاصد
الاربعين او هو بدا حتى لم يبق على الا النواحي من قريتهم ثم تاكيد الطرق الباقي
الضفاء والكثافة وعليهم هو ذلك متعلق بالمقاهرة يشتغل بقوم ويشبهون ويتناولون
ويتعذبون صالبنا آدم بعلمه احترازا من القول الاخر وهو انها اجلان من بني اسرائيل
اسمها الفلياء واسم توزيعة حابيل كيوذا تلاوة متلبسة بالحق يريد ان
بالحق صفة مصدر محذوف او حال من نبأ او من الضمير في ابل وما تعرض على بالصدق
الا متلبسا بالغرض ومعنى الحق الثبوت الاستقامة او مطابقة الواقع او الحكمة والغرض
الصحيح ومرجع الكل الى الثبوت في الواقع والصدق بذلك واذ قربا نصب بالنبأ
لانه وان كان هو الخبر المتلو المسموع لكنه متضمن معنى الفعل ومصدر في الاصل على الوجه
المصاف لمفعوله كونه مثلوا او الاضمار والظرفية فان في الابدال الحصول الملابسة بالقربان
اسم ما يتقرب به كالقربان والجملة وان كانت الى الفعلية مثال حلوت حلاما على كذا اما لا
اذا وجب له شيء على ما تعلق عن الاجوبة والفعل في الاصل مصدر ولذا الفعل على المتقدم
الا قربانا قربانين ولجواز ان يكون المعنى قرب كل منهما قربانا قربوا قربان القتل وهو

بكسر القاف ويكون اليوم وفتح الآء الذي يطلق به رؤس الفؤوس يعبث فيها الوحش
والمتفرق مما اجتمع عليه من الاوساخ ثم نشر لتنادي بذلك الطلاب الآخذين منه
استمتعنا بها واستمتعنا بالرؤوس واستمتاعا ومتعة ما وجدت الاخذ والفوائد اليا
او تواصي بالوساخ التقع فما انتفاع ايا جعل خبرا انما يقبل الوصف من المتعين بما جاء
واحالها مفعول في قال في تكلمه وخبر به الى اوضحها وشعرها وهذا كما تقول جاء الفرزدق
ان يحتمل اثم فعلى لم يسبق ولا يا على هذا المعنى لا جاء والعصب لا يكاد
يستعمل غيره الا فيما قال فيه ان فعلى فيه ذكر كتب مثل كتابه المستبان الى المتشابهان مشتقا
خبر الجملة الشرطية بعده اخ ما قالا على الساوي ولم يذكر ان يكون ما موصولة وقوله عالم
بعد الا ما دام لم تعلم ولم يجاوز حد المساواة والمكافاة وقوله على ان الواو بمعنى لا على
ان وقوله لانا الى الساوي كان يسبقه الى سبب صاحبه يعلل ما ذكر من ان جعل مثل
اثم صاحبه وقوله الا ان الاثم استدراك وجواب بما يقال وحمل على صاحبه اثم يجي
يكون لمثل الى نوع عليه اثم الا اذ مخلوط عنده ما لم يخرج عن حد المكافاة والاستدلال
على هذا الخلط بدلالة الفعل وهو ان صاحبه مكافي واقع ودلالة الحديث حيث يفيد كون
الكل على الساوي خاصة قال عدم الاعتداء فدل على ان عند الاعتداء حاصلة يكون للصاحب
اثم ومعلوم انه ليس اثم الساوي ولا مثل اثم بعد بل مثل اثم يفيد ميتا فدل على
ان ذلك لا يكون حال عدم الاعتداء ومعنى الخلط كان قبل ان حاصلة الى هذا المطلق وقول
الحديث على اختصاص الجميع بالساوي عند عدم الاعتداء فلا يكون للصاحب شيء منه مرجع
معنى الخلط والسقوط علمنا قد حمل الجميع على اثم الساوي ومثل اثم الصاحب فلا يدل على الكل
اثم الصاحب لا يعني عليه في حاصلنا ثبت وهو ان يقدر المثل فيكون الآية كذلك واما الحديث
فقد ذكر الجميع بلفظ واحد وهو ما قال ان اثم ما لا فلا سبيل الى حمله على اثم ما قال الساوي
مثل اثم ما قال الآخر الا بالتوزيع الجمع بين الحقيقة والمجاز فالا فرد ان يحمل على ما قال
ومعلوم ان غير الساوي ذا اختيار عند نفس الثبت وهو من هذه الجهة ساقط عنه بالذلك
وجه الحمل عليه وهو على الساوي لكون الجهة من قبله على طريقة من سن سنة سيئة فله
وزره ووزر من عمل به ولا يكون هذا من حمل وزر الوازرة وزر اخرى واما ان
الساوي ليس له المعارضة بالمثل اصابه الوقع الى الآخر يعود على الساوي ما هو الحكم من
الجزاء والتعذيب فذلك لمثل اخر فان قلت فيمن لق حابيل وهذا السؤال الى كلا
من المستبين سابق بتصوره له اثم يسقط من غير الساوي ويثبت مثله للساوي مع انه يستحق عن
اثمه واما عاجل منه فلا مثل من حابيل فلا اثم له فلا مثل للاثم ليتحمله حابيل صحيح
الا ثان والجواب ان المراد مثل الاثم المقدر الذي كان يثبت على تقدير تسليمه
اليد الى حابيل هذا القدر كاف في اثبات المثل وحاصله ان المثل يعتبر ثانيا والمخاطب
الآخر سواء كان ما له المثل محققا ثابت فاسقط كان في مفهوم الحديث او مقدرا لم يثبت

اصلا

اصلا كان في مفهوم هذه الآية ثم هذا الاثبات انما هو لحسب قصد القابل وارادته
ثبت او لم يثبت ومنهم من حاول في الآية انما يثبت الاثم في جانب حابيل اضافة تحميله
فقال المراد بالمثل هو على مثلك بمعنى وهو الى مثلي لانك كنت السبب فيه اراد بالمثل الاول
بحمل عليك الغنيمة على ما ورد الحديث اذا ذا لم يقد القاتل ما يرضى خصمه حمل عليه من سيئات
الخصم وقيل معنى باثمي باثم قتلي على تقدير المضاف فلا احتياج الى تقدير المثل ومعنى
اثمك اثمك الحاصل قتلي ذلك ولا خفاء في ان لا يحسن المقابلة بالكلام والخطاب على ان يكون اثم
الحاصل لحبيب لم جاء الشرط اعتقد السؤال الى حاصلنا بقطع النظر عن تقدير مفعول
حابيل بقاء لم يتفق بعض لوجاء في الجزاء بعض الفعل لكان المعنى انه لا يقبل هذا الفعل
من غير اشتباه ومجاز عن الكتاب الا بقاء لهذه الصفة الشنيعة المقدرة التي هي باسط
اليد الى اخيه بالقتل فدل على ان الفاعل على ذلك واكد النفي بدخول الباء في خبر حاصل ما فورنا
في وما هو به منتفي من ان تاكيد النفي لا النفي التاكيد وجعله ما انا بباسط جزاء
الشرط مبني على ان واقع موقع جواب القسم والشرط والا فهو ليس اللفظ جواب القسم
لذا لم يكن مع الفاء واللام في النفي سلفت من الوظيفة للقسم مقيد آخر بكسر الكاف والمد
والتنوين العدا بالمد الفتاء لاستزاد به ارد وجه انس وتغيرت الجنة مكفت احا
وهو ان الحكم بانه كذب صرف والشرط مجعول مضروب الى غيره غاية حيث
نسب الى آدم والانبياء معصومون من الشرك ملحون من قد كمن من جهة الاحوال والغاية
وذلك ان الشرع على ما رواه كثير من العلماء منهم الامام محيي السنة مع تغير على السلاد ومن
عليها ووجه الارض متغير ضح تغير كل ذي لون وشكل وخلق شه الوجه المليح
فاعلم ان وقع فحوا لانه صفة الوجه المجرور وان ضعف فاعتراه وهو عيب في القافية
وان كثر وقول من قال الوجه صفة فوقع فاعل قلت ان شه نصب على التمييز لحذف التنوين
اجداد للوصل بحذف الوقف الجبن وقد صح ان الانبياء معصومون من الشرك والمعاصي
من ابن عباس يقول ان محمدا والانبياء عليهم السلام فلهم سواء في النهي عن الشرك كما نهى
آدم بالسوء بالى كلا اما منشورا فلم نزل يقبل الى ان وصل الى المعصوم من الطاغين وحاول
من حط بالعربية فنظر في الموشح مقدم واخره وجعل شيخ احد يا ان يتعلمه اذ لو كان
بعض يبصره لم يكن تعلمه كيف يرى موقع حسن واما على بعد يتعلمه فهو في موقع المفعول
الى ما به لما يجب من السؤال كيف يرى على سبيل الحال الى الاستعارة التبعية الوضعية
على اللام حيث شبه ثم بالتعليم على لحن الغراب في الارض الشبيه منه بثم بما تقصد
بالفعل عليه وكلامه صريح في هذا المعنى وان كان قد سبق الى الوهم ان مراده ان السنا
التعليم الى الغراب مجاز لكونه سببا لمراد هذا القائل فكانه علقه بعد المجوز في اللام
على الاستناد مجازا فيه تاء على تقدير كون الضمير به عائدا للام متعلق بعث لا بجعل
وهو ظاهر من جهة تبعيضية او ابتدائية لا بيانية لان ما لا يجوز ان يتعلق بمن هو

الجيد ويكنى بها اي بالسورة عنها اي عن السورة لما في كشفها من التهتك وقيل السورة
السوأة بالتصغير العظيمة لكونها من قبيل ليلة ليلاء والبيت لابن زيد طلل مسعاه اضمر
في شراب ودعه وشواء لم يعب حومة الندامى وجعت بالغموم سورة السوأة الحسنة
يعني الاحلال والمعاقرة اي لم يعلم حومة منه ومنفت على الحومة بان يجاب ويرمى ثم وجاء
منه بعضهم من النظر الى هذه التفسيرة التي هي مشكل جمع من الندامى وما يقال ان مع قوله
مكنى بها عنها كنى الناس بالسوأة السوأة من التسمية الكلمة كلام لا جاهل
بالنصب على جواب الاستفهام من المتكلم اذ من شرطه كون الاول سببا للثاني والعجز
لا يصلح سببا للوارادة ولا يصح ان تحذرت واريت فلا بد ان يصار الى ان الاستفهام للانكار
يعني النفي وهو سبب ان لم احذر واريت وقيل هو من قبيل البعض ركب فعلوه على بالنصب
لتسمى الانكار والتوبيخ على الامرين والشعر بانه في العصيان ونوع البعض بتكلف حذاف
البعض حيث لعل سبب الحذر ويكون التوبيخ على هذا الجهل لكذا احاطنا نول تقيد منزلة
من جعل الحذر سببا للوارادة ولا الى التعليل الكل بتحذر والمقصود ما هدى اليه الجواب
واما جعل نفي ارادة التكليف على فاما واراد فمن جهة ان الاستفهام للانكار يعني النفي والنفي
في موضع الجزاء اي اذا لم احذر فاما واراد ولو كان القصد الى جعل الفاء للعطف اصحاب
الانكار على جميع الامرين الحذر والوارادة مع شابه التعقيب والتسبيب الجمع الى الحذر
المبتدا كان في كل البعض ركب فعلوه على الرفع والاعداد بانه لجهة واحتاج ان البعض جواب
ليس بجواب واجعل جزاء البيت لقوله ابن عمر الانصاري وقيل لعمر بن مالك التميمي
يصف نفسه بالدعاء وتفسير البدو بالرجاء اجعل جزاء منفعا لمقتين متراجعين خوفي ابو
بسبب جاهل شتم انا جانبه وكاسبه ولا تعلق لطف اجام الجاهل الاجل بعده فاقبلت
في الناس اسال منهم هو الكريم الامر الذي انت جاهل ان لما اقبل الناس يسيرون اليهم
ليكشفوا عن سبب النزاع بعد ما كان بينهم من الالفة والمودة اخلت منهم اسال فيما صلا
ليلا ينسب الى اجل ان الله قد فضلكم فوق ما اجلكم بصلت ازار وروى فوق من
اجتماع متلبسا بازاره اي شد حلبه بازاره من اجتماعات البغدة واجلبتها شدة فما
البيت لعدي بن زيد من قصيدة يمدح بها النعمان وبعاتبه في جبه يطلق على
نفس الى بالنظر الى ظاهر اللفظ واما بحسب المعنى فهو على الفاعل المذروق الى
قتل نفس للاعلام ان يكون البعض اذ يعم على فاعل ولذا قال يعني او نفر فاء
كيف شبه الواحد بالجماعة ان هما لزم من الكلام والاقتصار القائم مقام القتل
الواحد لقتل الجميع ولذا قال وعلى حكم حكمهم واما الجواب فليس شاء لان غاية ان كل
واحد منهم في الكوامة مرتبة الجرمة لقوله الاخر واما لقوله الجميع وان احاد كواقة
ومعتنك جميع منه لقوله احاد كواقة ومعتنك جميع مات فلا مالم تعلم الى ان ذلك باعتبار المعنى
الجنسي وهو في كل واحد على السواء وهذا مراد المصنف ثم قال انا سلمنا ان الامر كذلك

لينسبت

وان لا فرق

وان لا فرق بين الواحد والجميع في ذلك لكن ما الفائدة في ذكره وكل ما جاء به ان فائدة
الذكر جعل امر القتل والاحياء مقيما في القلوب خطرا عند النفوس ليكفوا عن الاول
ويرتدعوا عن الثاني فعند ذلك علم ان الاعلى البعض عليه ان على التبعيض فتنفعه من القتل ولسد
بعد ما كتبنا بما دون ذلك اشارة الى المذكور من الكتب والمعنى والخروج متعلق بيسعون
وكلمة ثم سلفي ان محل على الاستبعاد ولان الافادة احسن من الاعادة لما يرون
رسول الله ليس بتبيين القول ورسوله على نفع لو ما يرون الله ورسوله ولا يعلم ان ذكر الله
تعظيم رسوله ومحاربة المسلمين في حكم محاربة الرسول تنبيه على ان ما ذكر من الآيتين
حكم قطاع الطريق شامل للقطاع على المسلمين ولو بعد الوصول عصاة لانهم محاربون
الرسول حيث محاربون من هو على طريقه واهل شريعته فلا يتوهم ان الكلام عليهم بعد من
الدلالة او القياس وما يقال انه اشارة الى ان ذكر الرسول تعيد على تعظيم كلام خال
من التجهيل كيف ولا ذكر للمؤمنين بعد متقيد من معنى ان فساد الصلب الجمال
محله في معنى اسم الفاعل او على انه مصدر مفعول مبني في معناه ان فاعل غير لفظه وهو يسعون
او على انه مفعول له يسعون فاوحى اليه ان من جمع الى اخره يعني انزل عليه
الآية وفهم ان معناها ذلك والاعلى في اللفظ ما يدل على انه للتنويع دون التعميم ويجوز
ان يكون بالوحي وان يكون بالنظر في ان هذه اجزاء مختلفة في القلوب والحقيقة فيجب ان
يقع على مقابلة حسنات مختلفة يكون جزاء سيئة سيئة مثلها ولانه ليس للتعبير من الاحلاء
الاهون في معناه واحد كثير معنى والظاهر ان المراد انه اوحى اليه هذا التنويع والتفصيل
ثم اخذ في تفسير الآية على وجه يوافق ذلك يدل على ان هذا الحكم لا يقتصر على قطع الطريق على
ما يفهم من ظاهر محاربون الله ورسوله لا من نزول الآية في الكفار اذ العبرة بعموم اللفظ لا
بخصوص السبب ولهذا يندرج ما يتوهم من الكفار اوحى في قوله ومعناه ان يقتلوا من غير
صلب الى اخره وبعد الشافعي رضي الله عنه الى بلد الى بلد حتى ان يشردوا
ويفرق بعقاب قطع الطريق خاصة لانه اخراج من هذا الحكم لا من شهر القصاص
او استرداد الاموال او قتله لان المرتبة بالتوبة انما تكون حقوق الله لا حقوق
العباد قال الاولياء يعني اولياء القتيل من الورثة واولياء الجراح والمال مع اصحاب
ما قدر امرهم ان ما جاء شاء انه الذي لا مرد منه والمراد بالوسيلة المتقرب او قرب
الوسيلة على طريقة لابن ونامر بني الحلم يدل على ان معنى الوسيلة ما يتقرب به ويحمله على عمل
ذي لب يشعر بانه نعم فعل الطاعات وترك المعاصي وهذا قيل يوم العذاب لهم
لا يريد به الاستغراق التمثيل على اراد مثال حكم منهم منه لزوم العذاب لهم ان لم يتقيد
بهذا الكلام اثبات هذه الشرطية على انتفاء الاعم منه الى هذا الجمع ولهذا الاعتبار
يقال انه كتابه ويكفي تنزيله على التمثيل الاصطلاحي بان مثال حالهم في عدم التفصي من العذاب
بمنزلة حال من له امثال ما في الارض فاراد بها التخلص من العذاب فلا سبيل منه والمخلص

ايضا من ذلك وهو كلمة الشهادة نحو قوله وجاء الهوى والشوق لما توهمت
عقوق التصبي من التصبي طروب لما جاء ورق الحمام بصوتها مثل الطل مسجد وجيب
ومن يك امسى بالمدينة رحله فاني وقيار بها لغريب الشعر لعامر بن جوين الطائي
اسم رجل او غلام او فرس وقيل اراد الوصف اي اسود كالقار وقوله لغريب اي
وجه قيار فحذف الى قيار ايضا غريب فحذف احدهما ضمير يعتقدوا به كما حذف الضمير من
وقيار وقد يقدر بان المقدر يعتقدوا اي ما في الارض والجملة فحذف وقيل او بان
المقدر يعتقدوا به ويرجع الاول الى ما في الارض والثاني الى جملة ولا اراد ان يكون مثلا
هذا المقصد من شرح هذا الكتاب ويجوز ان يكون الواو في مثله بمعنى مع
يكون قوله معه للتاكيد وهو يكون موضع جملة يعتقدوا به شيئا واحدا هو ما في الارض صرف
بقاريه مثله او الجوع ويكون العامل في المفعول معه هو الفعل المحذوف بعد لو اي
لو ثبت ان لهم بعض ما في الارض جميعا لكن لا يلزم ان الحاصل من ما في
الارض ليس معمولا لذلك الفعل المحذوف ولا متعلقا به من جهة المعنى بل بمعنى الحصول المستفاد
من الظرف الواقع خبرا ان اي حصل لهم ولا يجوز ان يجعل هو العامل في المفعول معه لو لزم اذا
كان العامل معنى وجاز التعلق تعين العطف نحو ما لك زيد وعمرا بالجر ولا يجوز عمرا بالنصب
ويقين ناصبين لان نافع من الاوراق لهم وهي مناقب تكفيه فاطمة بن عم
رسول الله هذا الخطاب الشيخ مع كونه مخاطبا بين انصاره واجوانه المتوجهين امر من قريش
واعمامه واخواله من بني عبد المطلب وحكومة مولى لابن عباس تكفيه مثل هذه
هذه العبارة في حقه مفسدة وبدعة تخلق على جانبه والضمير ان لما يوصى او الفرق
جمع يتيم به وهو النوع من الاغراض والهدية الكل وتخلقا يسيبوه على ضرورة
العامة لما كان ظاهر التركيب من قبيل الاضمار على شريطة التفسير جاز جواز النصب
بالفعل المذكور على تقدير تسليط اذ الفاء لا تمنع ذلك كما في قوله تعالى وربك فكبر واما الضمير
فلا تعمد وكان من مواضع اختيار النصب لكون الفعل امرا لا تمنع خبر المبتدا يوم الجمهور
الا بناء وبه ذا تفرق عامة النحاة على جواز الرفع ابتغوا الى اخوانه الكلام من باب
الاضمار على شريطة التفسير مذهب سيبويه الى ان الكلام جملتان من جملة ان المرفوع مبتدا
محذوف الخبر اي فيما يتلى عليكم من الاحكام حكم السارق والسارقة اذا فاطعوا فاقطعوا
للتسليط كون على من الاسم والفعل كلام استفهام وهو الحق دال على ان الفاء ليست الفاء
التي تدخل ما بعدها على ما قبلها كما في وربك فكبر ليس النصب تسليطا على ما بين ذلك موضعه
انما هي الفاء الجزائية الداخلة على الخبر المتضمن لمبتدا معنى الشرط بناء على ان اللام
ليست حرف تعريف كما في المؤمن والطاهر والصائم والساعة ونحو ذلك عالم مقصود باسم الفاعل
معنى الحدوث ليصح وقوعه صلة على اسم موصول كاسم الفاعل على معنى الحدوث حتى كان
فعلا على صورة الاسم والمعنى الذي سرق والتي سرقت فاقطعوا ايديهما ومثل هذه الفاء المتضمن

عايد الى ما في الارض والعايد الى المعلوم مع مثله محذوف الا مثله يعتقدوا به

عمل

عمل على حد حاتمية قبلها بالانفاق والاسرق مثل هذا الموضع مع خبر المبتدا بلا تاء ولا يكون
من قبيل زيد فاضربه وذلك يكون في الصفة هذا الشرط وان السرق احد فاقطعه يتصل به
جواز النصب على قراءة العامة لما هو على تقدير عدم التاء وبين العرف من باب الاضمار على
شريطة التفسير وهذا ما قال ابن الحاجب الفاء للشرط جزاء البرد وجملتان عند سيبويه والا
فالمنار النصب عبارة سيبويه ان قال بعد تقديره هذا الموضع وهو قوله ازاء سبق السارق والسارقة
بالنصب على حد قوله الحد على ما ذكرت من القوة وابن الحاجة الا الرفع يعني ان قراءة النصب
مبنية على كون الكلام من باب الاضمار على شريطة التفسير وهي اقوى في الجواز من الرفع و
العامة اتفقوا على الرفع في محله على كلامين ليلا يضعف ونحو فقد صنعت
فلو كما في الخلاف الجمع واراد الشيء الفعل بشيء المضاف اليه عن شبه المضاف اجراء
من تكرير الشيء نحو ملاحظ القرابين الجالية المعلومة من المصالح الشرعية ازلا يطلع
من كل منها بداء فيكون هذا من قبيل علم كما لا من قبيل اتقوا الله وعلما كما حيث الامور
تتمة الشيء للالتباس اجذر من مطع يوم في درهم مع ان الدرهم اقل قليل
واريد نوع الافعال وعذاب الدنيا اهون عليهن من الكتب الاتام في حكم عذاب
الآخرة جزاء نكالا مفعول لها فكل العطف اشعارا بان القطع للجزاء والنكال على
قصد الجزاء للنكال والمنع المعاودة وقيل سقط جزاء الحد في شبه ان يكون من
تتمة تغيير حد من شاء ويغفر لمن يشاء ولذا اخره من بيان التوبة بسقوط القطع اولا
يسقط وقوله اولى والبعد اي من اقامة الحد وقوله من السفر صلة البعد ومنع
ثبوت الحد في اقامة الحد بقاء القطع او بقاء اليد بان يذكر السارق القطع
فيه تدرج من السرقة لانه يعني لما كان التعذيب للمرء على السرقة والمغفرة
للتائب منها تقدم ذكر التعذيب يتبع على ترتيب ذكر السرقة والتوبة لا تعتم ولا تمل
يعني استاء ولا تحزن كل الذين يسارعون وان كان مجازا لكن لا تعد له فاعل
كون الاستاء اليه متعدية على ولا تحزن انت ولا تبال ان في الظهار لان تحتم
المنافق ثابت وانما اضافه الى الظهار وهم ان ذلك يكون للظهور الاتا ولا بالاضمار
والا لم يكن ضافقا السرقة شيء حال من ضمير تخافهم ان تخافهم يتعلق به موصوف مفعول
الى شيء السرقة شيء والاحسن ان يجعل موقع المصدر ان السرقة تخافت وما ذكر
من قوله لا تبال فاني تامر كل عليهم اخالس ان لا كان حذر عليهم لا تخوف منهم لا تخوف عليهم
حيث لم يريد خلوا الايمان ونفوا الاتي هولا ولا الى هولا لا بمنا لنساء لتخلا
وبعض وهو من الظهور بحيث لم يكن بحاجة الى ذكره ومن اولئك المطيعين اشير
الى ان اللام في جمع الله لمن حمد في الموضع الى معنى من ان يقبل منه فكان الاول ان
يجعل جمع الله لمن حمد من هذا دون جماعة لكن مقصود محمد وكون السمع بمعنى المقبول
واما جمع الوجه الثاني فالجمع على صيغة واللام للتعليل وفي العلة بعد ان كان

ذا موضع تفسير لقوله من بعد مواضعه وتنبيه على الفرق بين يحرفون الكلم عن مواضعه
ويحرفونه من بعد مواضعه فان معنى الاول تحريفه والاحالة والازالة عن مواضعه فان
قيل ينبغي على هذا ان يفسر المعروف الزال بالرجم على ما ذكره في سورة النساء او بالجلد
على ما يقتضيه سياق الكلام لانه لم يجعل غير موضع بل استعمال موضع الرجم فلنا ازيل من صفة
الذي كان فيه واجعل بدله فاذا فسر فكل منهما المحرف المزال تفسير من المعنى لهذا
لا ان يكون معنى لهما كذلك وهما لمعنيان الاذى والتوبيخ والاخافة لا الاحصان الشرعي
لا يتصور في الفاعلة التعميم بتوبيخ الوجه اعلامه اعلاما بالغيب للرسول منه حجة على
اي صنعه احداثه في اشتراط الاسلام الا ان يقال ان ذلك كان قبل نزول الحد او كان
على امتياز شرعه موسى عليه وثم لما سمعت صدق لغاية معنى المعقول كالغيب الاكل
والعيد والتفقد والذبح وقيل هو مفتوح بقوله وان احكم ما انزل الله لان الحكم
بالحكم وضع للتفسير منه وسن الاعتراض لاتصال ما نزل الله صلوا الحد لانا نقول لا معنى لامره
بان يحكم بالتحكيم واما اهل الحاز ليس هذا مذهب الشافعي رحمه الله وهو اعلم من
البدو والى الشرك اعلم على استعمال ابا البدو وابا الصلح اعلم من نزل البدو
لانهم كانوا يتعلمون وحي الا انما قال علق بنزول لان خلقا هو خلق في الصبي
في سنه بالكسر الا في عقد وقال على شرعه في منقلبه منه خلد ورد بالكسر في صدره
وبالرفع من شدة الطباء والبعد بالرفع منص كما انهم يعني ان اللام للعهد او للجنس الدلالة
على الكمال ومعنى ذلك مع ان البعض منهم اهل الايمان والوفاء تعلم لهم واثنا واو تكل
على الضمير تعيد لهم من ساحة هذا الضمير حالا من الضمير المستتر في
الظرف العائد الى الثورة لانها مبتدأ مقدم في التقدير قال ابو البقاء تعيين حال من
ضمير العامل في لكم لكن عندهم التوراة الحكم في موضع الحال والتوراة مبتدأ وعندهم خبر
ويجوز ان يرفع التوراة بالظرف وفيها حكم الله اعتراض حال والعامل ما في عندهم من معنى
الفعل حكم الله مبتدأ او معمول الظرف والقول بعمل التوراة مرفوعا بالظرف لعدم الواو
الى ايه على تقدير كان عندهم حكمه مبينة يعني ان قوله عندهم التوراة يعني ان عندهم
ما يغنيهم عن التحكيم وتوليد فيها حكم الله يبين هذا المعنى وتقوية وجملة على التعليل يعني
ثم انشئت التوراة فيها حكم الله مع ان اسم الحكم وتا ان تعت انا لكم من التعريف المؤمنا
انتفاء الدوام اذا الا وجوبه بلعب الصبيان على لكم بل لان التحكيم مع وجود ما
فيه الحكم الحق المغني من الحكم وان كان محلا لتعجب الاستنكار ولكن مع الاعراض عن ذلك
العجب والبعد هدى للغير الاول ان تقول ما الثاني على ان الضمير للتوراة والجملة بيان جملة
فيها هدى وكذا الكلام في نور تبيين على سبيل المدح اعرض عليه بان النبوة اعلم
من الاسلام فكيف مدح بنبي بانه رجل مسلم فالوجه انه للتفخيم وشان العصمة والتنبيه على عظم علمها
حيث وصف بها عظيم كان وصف الانبياء بالصلاح والملائكة بالايمان فان اوصاف الاسراف

اشراف الاوصاف والاخلاص في ان النزول من الاعلى الى الادنى متضمن في
البلاغة كما في قوله تعالى فيها حلال الطيبات وحاصله فذكر وصف النبوة فالوصف
بالاسلام نزول ولا كذلك الصفات الكاملة على القدم سبحانه فان مدلول الموصوف هو
الذات وان كانت موجودة صفات الكمال لا نفس الصفات حتى ان مدلول الموصوف
الوصف بالموجودية التي هي اعلم من الكل وما ذكرنا من تعظيم الوصف لا تنفيه كونه في صفة
مدح لا ان لا يكون ايراده متضمنا مدح الموصوف وعلى كلام المصنف هذا هذا المعنى ان على
سبيل مدح الصفة بهم بعد هداه الى الباب ان الواو انها صفة اصرت عليهم على قلوب المدح
دون التخصيص او التوضيح لان المقصد المدح ليلزم ما ذكر فيه المقصد التعريض على ما قال
واريد باجرائها التعريض باليهود وانهم بعداء من ملة التي هي دين الانبياء عليهم
مشاد على ذلك الاعلى لعدم من ملة الاسلام حيث قال من اسلموا وجاهدوا والزهاد
تفسير لما تبيون والعلماء من قوله حاكمون للاجبار لان الجبورة كانت فيهم حاصلة
الى يسب سوال الانبياء بان لا صلة العين على ما هو قاعدة تعليق الحكم بالوصف
من الاشعار او لحيثية وعليه ما جاء الاشتقاق الاولاد على ان ما مصدرية بيانية حكم
من للتبعيض كيف وقد جعل هذا التفسير مكتسبا بانه هدى مدل على ان ما موجبة لا تنتظر
ووكد الكلام في قوله وبسبب كونهم الربانيين والاحبار عليه اي على كتاب الله تعالى
فان كانوا اعلق على استحفظوا اشتها وهو حلة ومنه عليه لما يكون موصولا لا مصدرية
والغرض من بيان هذه السببية ان يبين القائل في بيان استحفظوا اشتها في بها ليلزم تعلق
جزء من جزء بعض واحد بفعل واحد بل الاولى حلة كما في قوله تعالى حكمت لكم كذا وهذه السببية
وان كانتا واختلفتا على تقدير واحد بالذات وهو كتاب الله وعلى السنة
بين موسى وعيسى فيحكم بها على حكم التوراة اشارة الى ان الكلام في الذين هادوا
ليس صلة متنها في قوله حكم لزيد على عمرو على المعنى لكم لها لا على الذين هادوا وذلك
بان يكون هذا بيان الاحكام على وفق التوراة وهو معنى حكمهم على احكامها من غير ان
يغيروا على ما يشتهون ويعدلون عنها وان جعلت اللام على معنى الكون لهم هادوا وهم
يعني ان الحكم في العاقبة مصير اليهود ومعود النفع اليهم كانت حكما في قوله تعالى حكم لزيد على
عمرو وكذلك حكم على الناس الشعار بان يكون محاربا حال ما يتبعه على تقدير الاحكام
والاستمرار وفي قوله المسلمون اشعار بان هذا الوصف المعتبر في المعطوف عليه مراد
في المعطوف تكميلا للتقدير على ما قال الاولاد حاصلا من اليهود وجوز ان يكون على
الاول كان الضمير للربانيين والاحبار والاستحفاظ من النبيين يعني سوالهم جعلهم من
التغيير والتبديل واستدعاهم ذلك لا يعني التطبيق كما في هذا الوجه فان الطلب الكائن
من الله معنى التطبيق واما مفعول لهم عليه شهداء الطلب والا لكم للتفريط عليه والمراد هو
من جهة المعنى كانه قيل كانوا عليه شهداء لكم الله وطلب الاوجاه الصادقة والملائمة

متن

وصف لهم الى الكفرة الذين لم يكونوا اما انزل الله يريد ان الله واحد بالذات
لتركيبين لم يتهم على تشبيه الفريق بالمركوب كما يقال ركبتنا بنا اسابك طريق الضلال و
قيل ركب اثره وكم من الى بعد والغذ: الدية المغذوذ: الى المعطوفة وحذو النعل
بالنعل: مثل في التساوي وفي مجمع ابي رفيع مكان وكتبنا عليهم فيها وانما في معنى
اي مكان والمعنى وجه مناسب ان الجروح قصاص العطف فان قلت من قرأ والعين
بالرفع ومن قرأ السن بالنصب ومن قرأ والجروح بالنصب ومن قرأ بالرفع
وما كان العطف على المحل انما له زال ان المكسورة دون المفتوحة من نزول المفتوحة حاجتها
مع الاسم والخبر منزلة جملة من المبتدأ والخبر بشبيه كون ان مع الاسم في محل الرفع مبتدأ
وذلك اما باعتبار كتبنا جرى علينا او بجعل انا في الكتبة على الحكاية كما يقول
الزجاج ويجوز ان يكون الرفع على استئناف الجملة من غير ان يدخل في حيز كتبنا فيكون
او للاستئناف عطف على ما يتلى او العطف على محل النفس وجعله ملغيا على اما لا جواز وفيه
مفتوحة مفتوحة ولو ذلك مما منوه من خصوص المادة والا فالكل لا يدل الاولى
مجرد المبادلة والمغايرة ما يقتضيه الموازنة هذا اصل فاعتبرتهم
كفارة: بلاغ وهذا يدل على ان خبر المبتدأ مجموع الشرط والجزاء وحيث لم يكن العائد الا
في الشرط فكفارة التي تستحق بدلالة الاضافة المفيدة للاختصاص لا يبعض منها
والا لم يكن حاصلة له لان بعض الشيء لا يكون ذلك الشيء وهو تعظيم لما يفعل حيث جعله
مقتضيا للاستحقاق اللائق من غير تعيين ثم لا خفاء في ان هذا الكون توجيها
العفو وفائدة عبارة ان التعظيم تقويته خاصة على انه في الدلالة على تعظيم الذي استحق
به الاجر تكن لا تكون ان فيه الترغيب في ذلك الفعل والدلالة على استحقاق الاجر وان لا يعبض
منه لانه اذا اعتقد به ان يزيد مثلا على اخذ عمرو فقد قضى بزيد عمرو والمعنى جعل
مسعا عمرو فلا ان يجعل يعني ان وجه صحة هو انه اسم المجي فلا يا ليس بان يكون على
ما ليس من اوزان كلام العرب وهو اسم فعيل ام فعليل بالتخفيف ان يقتصا على
ابدال نونه مطلقا على ما هو حال المنفي فلما وان يقتصا على انه مفعول لها نونه الاخفش
عليها ما هو مفعول لها انفعلها وقدر على تقدير مفعوله الفعل المعلل بعد الاولين
لكن بها فيعلس الفاعلة ولذا جاز حذف اللام فيها فلا في الثالث فالحق بين النونين
فقد صدرت حادثة في مثل هذا المقام تقدير الفعل من جنس المعمول الواقع بعد العاطف
للاشعار في ان في نزول العامل ولا لا على زيادة الاختلاف بالمعمول ان موصولة
قد ذكرنا انهم سمون الجروف المصدرية موصولة حيث تؤول مع جملة وتسمون الموصول
الى الاسمي والجروف وقد صدرت حادثة محمولة على ان بالامر والمعنى ومعنا مصدر طلبي
ولا بد من موقع من الاجوبة وصحة العطف ملغيا على الاقبال وكان آتينا الانجيل
ذا الحكم الملك من اهل الكتاب وحاصله انا امرنا بان لكم اهل ملة اخذ بكذا لا يلغى

كمال

الجملة

ان

ان الكلام بعد موضع حقا وقد حققنا في سورة نوح في قوله تعالى انا ارسلنا نوحا الى
قومه ان انذر انه ان اصبه للفعل الضار والمعنى انا ارسلناه بان انذر الا
بان ملتبسا انذر الى بالامر بالانذار وعلى هذا الكون الفعل وآتينا الامر بان لكم
اهل الانجيل هو معنى امرنا بان لكم اهل الانجيل يريد وذلك ان كونه متعبدا
في الشريعة لدلالة ظاهر هذا القائل على انه متعبد بما في الانجيل من الاحكام فلت اي كونه
وان له ايضا شرعه ومنها جاحا ويجوز ان يقال هو ان الثاني للعهد ظرفا
الى انه لم يتعبد الى جنس مدلول لفظ الكتاب بل الى نوع مخصوص منه بالنظر الى مطلق الامر
الكتاب مجهود وبالنظر الى وصف كونه سماويا جنس هذا جاز الامر وان جاز ان
معدية ليست الى حد المخصوصة العقدية بل الى خصوصية توجيه اخص من مطلق الكتاب
وهو ظاهر ومن الكتاب السماوي حيث مضى ما عدا القرآن حقيقة اصله الثمن
وسيجيء في آخر سورة الجن لا شما زوا ان انتفعوا او التعمير ما ولي عليه كل احد
من الجماعة ولا يعرف عما جاء كل لهم في تفسير معنى التنفيس صار ان مثل ان المعمل
المضمن حالا او بالعكس او غير ذلك مثل احد الكل فلانا ان الفعل الكل بعده لان المقصود
اعتبار معنى الفعل كيفما يناسب المقام شرعة شريعة الشرعة والشرعة الطريقة
الظاهرة التي توصل الى الماء بخلاف الذي يوصل الى ماء الجمعية الابدية والمنهاج
الطريق الواضح فالمعنى باعتبار جمع الاوصاف ويجعل المنهاج اشارة الى الدليل المؤصل
الى معرفة الدين قيل هذا دليل على الدلالة ان الخطاب يعم الامم ومعنى لكل
الكل امة لا لكل احد من افراد الامة فكون لكل امة دين قصة ولو كان متعبدا بشريعة
احد لم يكن ذلك الاختصاص والجواب هذا تسليم دلالة اللام على الاختصاص المعرفي
منع الملازمة لجواز ان يكون متعبدين شرعه من قبلها مع زيادة خصوصيات وتبيينا
ما يكون الاختصاص او ذلك امة يعني ان اريد بالامة الجماعة فلا ما او الملة فلا
الحقاق ان يكون اوفق قوله لكل جعلنا حكم شرعه ومنهاجا والمعنى لو شاء الله لجعلكم
بجعلكم لكن لم يشأ وجه من ذلك قوله ولكن ليبلوكم مقدرا اراد دون ان يصح تعلق الكلام
به ام يشعرون عطف على جعل يعلمون تاء على نوع جعل موقع العبرة اراد لفعل متعلقة
في معنى التعليل لاستباق الخيرات ان الاطلاق اولى ومن المعهود ان ليس كلمة ان تعلم
استباق لاجل ان موجبكم الى الله بل الى امركم به او ازواجكم بكم العلة
الكل ان الحكم اي الكلام الامري ومعناه الامر بالحكم او يوضع على الجزم فيه
تؤاخذ ان امكنه اذا لم ارضها فالعين يعم الامرين والمعنى اترك الامكنة على تقدير انتفاء الكون
والموت جميعا اما اذا اصل الدنيا والموت فلا تترك واستنبه انهم ان الاحكام بين
والسرق جائزة المقدار النفقة فيه وجهان في الاول الما عليه تهيا والحكم
التفاصيل جامعة والغرض التوجيه وفي الثاني الحكم جاء والما عليه الملة الباطلة والطريقة

الجاهلية والمعروض بغير اليهود والمعترض على الاول بان طلب التفاضل انما يكون من فريقين
بحيث قالوا بنو النضير اخوانا كان قتلوا منا قتيلا اعطونا سبعين وسقا من تمر
وان قتلنا منهم واحدا اخذوا منا مائة واربعين وسقا وارروش عنا مائتا على
النصف من اروش جراحاتهم والجواب انهم اذا قالوا ذلك صنوا النضير بطريق الاولى
الاولى الى قوله فلم يرض بنو النضير بالنصف على الطلب بمعنى منهم وانما قالوا منه بنون
منتا ورن لذلك واما ما قيل بعد هذا النقل ان فريقا لم يطلبوا التفاضل على النسوة
فمهو ظاهر ان هذا الخطاب يعني الفتاة الغلام الذي هو قوله ومن احسن من
الله حكما وانما لم يجعل الكلام حكما لان حسن حكم الله لا يختص بقوم دون قوم ولهذا لانهم
من موضع المفعول معه كما تقول ما لزيد ولعمرو الا ما تصنع من وبينهم خلاف وبينهم
مع هو الانهم لا تنزلوا الى نار احما وكون الخايق ان يقولوا من مكة اسلموا وكانوا
مقيمين بها قبل الفتح فقال عليه انا بريء من كل مسلم مع مشرك قيل يا رسول الله
قال لا تنزلوا الى نار احما لا يجب ان تشاهد الحث اذا رأيت وقدت نار احما لم يجتمع بكم جدها
الاخوة والسناد والنزاع الى النار مجاز كما يقال دور فلان يتناظر يتكلمون
تعبير بالاخفى الا ان القصد الى وجه استعمال لا يقال الكشف عن سبيله ويمشي اسوة
وهو متكشف عن الجاجات والكشف الخوض في سيوفهم كذا في الاساس واكثر استعمال
المسارعة بالى قوله من قوله وقوله من قوله يستعمل لفظ الغير والشوان
عليه في قال الغير اوان قوله الذي عليه يعني ان الامر على هذا مصدر امر بكذا
لا الامر بمعنى الشان ملحقا على ان يا في مقدر بمعنى الاحسن ان يكون الذين
امنوا به او يا بمعنى ان قول المؤمنين لما كان مسببا من الايمان بالفتح اقيم مقام المصدر
مبالغة في اتى وبعد وقيل هو من قبيل قاصدين والحق كانه قيل فيجب ان يا في الذين
بالفتح او يقول المؤمنون فان قيل منع من ليس في موضع جر المبتدا المحتاج الى العايد
نعم الا انه لا يجوز بدون الرابط لا تقول ضربي زيد ان تخرج عمرو واما جعله عطفا على الفتح
فما يزيد لكن لا محل لمحل ما ذكر في الكتاب عليه واما ان يقول له ان المؤمنون هذا القول
لليهود ولان المنافقين صنعوا اليهود والمعاونة وفيه معنى التعجب فليس المؤمنين الحكم
بذلك الشهادة ولا فيه فايدة خلاف ما اذا كان من قول الله تعالى شهادة بذلك وحكم
وفيه تعجيب للمعين ذو الحجا كان لهما اقول الحق ضعف وسد فيه وكان يعني
بعض الامور على الحجا وكانت النساء يغزلون بدوث حجاره وقيل يعقدون اوثة فتر حتى
تصير ذوات الحجا والحجا العقل والعين بفتح العين وسكون النون منسوب الى بني نبهان وهو بطن
مذحج بن ادد بن زيد بن يشجب وعلى على بدي ومشى وعن كثير من الكتب العتيقة انه على
بدن ومشى وعبد الله بن زيد الانصاري الطعنة الوحشي وعبد الله بن سبيع قال عبد الله
بن زيد الله تعالى وحشيهم قتلنا مستلقة المفتهن فيا لبني الناس من قتلى حلت

وهذا

وهذا اطلق في هذه ابيات قوله مبعث اليه رسول الله قالوا قيل الصواب مبعث اليه ابو بكر
قالوا بجاجة بنت المنذر كانت كما هنه تدعى زمانا ان دينها ودين ملكها واحد
ثم صلت ذلك الدين ملكا فادعت النبوة في بني يربوع فتبعها قوم ثم توجهت نفسها
من مسيلمة وصلت دينها ودينه واحدا وفيها يقول قيس بن عاصم ارصحت بيننا
انثى تقيم بها ارصحت انبياء الناس في كذا فلعنة الله والاقوام كلهم
سجاح ومن بالاثل اضوا اما في مسيلمة الكذاب لا يفيت اصداؤه ما هون حيثما
كانا ثم لما قتل مسيلمة تابت سجاح وحسن اسلامها وكذلك طليحة بن خويلد الاسدي
تاب في زمن عمر رضي كتابا استغفروا استغفروا وان شئتم لا بالعلا الغزو
في قصايده استغفروا استغفروا روى آمت بالمد وتخفيف الميم من الايمة اي صارت
ايما واشتد بالتشديد من الاعامة جبلين الايم قد ذكرنا قصته في سورة البقرة
في قوله تعالى اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى الفاء سببية موضع بينه وبين الكوفة
خمسة مشهد ميلا حارب فيها سعد بن ابي وقاص مع رستم صاحب جيش يزدجرد والمعنى
حمية العصبية يريد انه لا يتصور حماسة الجاهلية المتلاية التي تكون في البدوان في
العصبية بل لم ازها اين الراجع من الجزء ميل الى القول بان جزء المبتدا او الاخير
يرتد ويتبين راجع الى من وهو قاف او القصد الى السؤال على ذلك الذي جعل الضمير
الراجع ضمير الجمع نظرا الى المعنى فقد بني عند ان بني عليه وفي الاساس بني عليه
والثاني انهم مع شدتهم قيل حاصله تضمن معنى العلو والفضل ولا دلالة العبارة الكتاب على
هذا المعنى وقيل المراد ان الحار والجدو وصفة اخرى لقوم لا متعلقة بها له مقولة انهم
مع شدتهم يغيبون قوله على المؤمنين وقوله خاصة فيه لا دلالة على الاول اذا
بانه صفة مستقلة لا انه من تتمة اذلة لكن لا يخفى ان قوله على المؤمنين ليس من حيث
التنزيل وقيل المراد ان استعمل على للاعلاء يقولون بانهم عليهم اعز منهم من المؤمنين
التواضع حتى علوهم بهذه الصفة وكان هذا الغايل فهم من قوله مع شدتهم من ذكر
هذه الصفة لهم من الاتصاف بمحض الجهاد وايذان على هذا المعنى على الاول ثم قيل
ونحوه ان في الدلالة على المعنيين لان اضمحلال الصدق الوصفين يشق عليه
على الغايل والمعترض او الاثم او على كل من السلفة والاتصاف ان هذه الاوايل لا تحل من
الكدرات لاختلاف الجاعل فالوجه جعل الضمير للاثم والمعنى على اعتبار مثل هذا الوصف لا يحل
من الاولين كانه قيل لا يذمهم قول قايل شق عليه ذلك ولا اعتراض معترض شق عليه
ذلك قوله تعالى لم تقولون ما لا تفعلون في الحال اذ منها ما هو فعل اختياري للعبد ليس
بخلق الله تعالى ممنوع النهي مبني على ان قوله تعالى وكيم الله متصل بقوله يا ايها الذين امنوا
لا تتخذوا اليهود وما بينهما تاكيد النهي اختصاصهم بالموالاة ان يجعلهم منفردين
بذلك وحصر الموالاة عليهم الرفع على البدل لعلة وصفا لاشتراك الموصوفين في

مع الجزء

كونها موصوفين والموصوف الا اذا جرى مجرى الاسم كالمؤمن مثلا لخلاف الذين آمنوا فانه
في معنى الحدوث الا ترى انه جعل الذين لا يوسس عند الخاص لمؤمن من معنى الحدوث
وفيه ان في هذا الابدال او الاختصاص بالجملة في ذكر الذين يقيمون بعد الذين آمنوا بالجملة
تنبيه عليه بتعيين التخصيص السنة وتلويحا من الله وتعيين السنة فقط فالمتعين ان تعيينا فانه
ايتاء الزكوة والركوع الكناية والدلالة على الاخلاص ومن الله متعين عليه بالسنة
لكن مع تقصير في العمل وعدم مواظبة عليه ان اريد بها ظاهرا من الاستمرار والاحياء
بالصلوة والزكوة اللتين هما اما العبادات واما على عدوا الى الله والاشارة
الى ما كان عليه على رضي فيكون فيه اعلى عدله ومن يسن بصفة ايتاء الصدقة في
اثناء الصلوة وعلى هذه الغاية من البر والاحسان وكون المعنى للمبالغة وزيادة
الاختصاص كان ضرب الاول واصحابه من نوع الخاتم في اصبعه بالكسر الى الخلق
جعله الاعلام لكونهم حزب الله الى مشاهير بذلك من قولهم علان على الكوم اوبة
الكوم الى مشهورة بحيث اذا ذكر الكوم لم يتبادر الفهم الى غيره فكذا اصحاب الله
الله مقام الضمير العائد الى من يتولى الله علم ان من الشهود في كونه حزب الله لينبئ
به الى الفهم فيه وعلى هذا الوجه لا يكون ذكر الله توطئة ومهيدا لخلاف الوجه الثاني
المبني على ان ليس من اقامة الضمير مقام المظهر فدخلت خادمة ارجاء لان الخادم
واحد الخدم غلاما كان او جارية قيل فيه دليل على ثبوت الاذان بنص الكتاب
جعله انه لما دل على ان اتخاذ المناداة هزوا من شعائر الشرع دل على ان المناداة
التي كانوا عليها من معروفاتها والمعروف الثابت فيه وان كان ابتداء مشروعيته
بالسنة المبينة على سنام عبد الله بن زيد الانصاري وهذا الاتيان كون مشروعيته
الاذان اول ما قدموا المدينة والمائدة اخذوا الميزان نزولا وفي قوله لا بالمنام
اشارة الى ما ذكرنا والى انه لا يقع اجتماع الادلة الشرعية على حكم واحد لانها معه فان
واما ان لا موقوفان وموجبان الا الجمع اعتبر هذا الجمع لكونه ان يكون المراد
انهم يعتقدون كونهم فاعلين ويعتقدون ذلك كما يعتقدون ايمانا اذا اريد تعلق ذلك
الفعل بكل من الامرين ثم لما كان الجمع بين الايمانين وكفرهم غير ظاهر الانتظام مع قوله
متعلقه راجعا الى معنى الخالفة فانتظم بين الانتظام ويجوز ان يكون الواو بمعنى
مع كانه يكفي في اعتبار معه بالمصاحبة والمقارنة في الوجود لكن ظاهر كلام النحاة المصاحبة
المعية لتعقيل المذكور وجه عود المجرور وجواز ان يكونوا يعتقدون كونهم فاعلين مع
شيء اخر هو ايمانا نعم يستقيم هذا اذا كان بدل الواو لفظ مع فيكون ظرفا وموضع
الحال اي ما يعتقدون مثل الايمان مقارنا لتعقلهم ويحتمل ان يكون هذين الوجهين
بين شان سبب النزول وقراءة الكسر لكونها في حالة البعد مثلا على عدم ظهور قرينة
المحذوف مع ان جواز حذف الخبر اذا كان المبتدا ان المفتوحة مع اسمها وخبرها قائم

بالحق

محل بحث لان علة امتناع وقوعها في اول الكلام وعدم الانتباس بان التي يعلم
فايدة جاعلة ثم تقدر من الخبر مناسبا من المبتدا اذا عدوا بيان المعنى وعلى
تقدير التعبير من السند اعلم العدد والا فلا بد ان تقدر الخبر مقدما اي ثابت
لكم ما تعقلون الى المعنوم هو ان امنا والاحتياج الى صدق المعاني ظاهر
تقدير كونه من بعضه الله خبر اعن منه ولكن اما على تقدير كونه بدلا عليه من بدل
الغلط لون مثل اعجبني الحسن زيد غلط مقاما ولا اشتمال على طريقة من لهجة
بينهم ضرب وصيغ الى الحكم وان كان ما في الآية استعارة لطي ذكر الشبه وما في البيت
تشبيها اشرح وجعله من الفساد على طريق الحكم لذكر الطرفين لطريق على احدهما
على الاخر لكن على جلس فوق بدا ابتداء الحجة مشبه والغرض مشبه المعاجبون
في الواقع من توفي المؤمنين والمهود من المهود خاصة علم شعور من الكلام العقوبة
حيث ذكر اسم التفضيل عشر كه في اصل الفعل ما جاء انه من باب الحاء والعقد الى
بيان زيادة معقوبة اليهود بعد اثبات الشركة لطريق ثبوت الفعل لهم لمن الواقع
ملعون منهم لحسب زعم اليهود ومعقوله في المعنى ليس معتقدا بشر وعلى معقوبة على معنى
ان معقوبة الملعونين في الواقع اشد من معقوبة المؤمنين من حكم فلمشبه ومعنى
الى معنى عبد بضم التاء العلة لكونه معقوبة مشبهة والغدر ان على ما ذكر تسعة عشر وهي من
قوله وخدى وعابد الطاغوت الى قوله وعبد الطاغوت على التاء للمفعول الطاغوت
بالاضافة ونصب الطاغوت عطفا على العبودية وقوله محذوف التاء للاضافة بمعنى
اضافة الزائد على التاء والاضافة في محذوفة كما في قوله واجتنبوا عبد الاوثان الذي
وعبد وقوله وعبد الطاغوت بالمعنى عبد واضافة الى الطاغوت عطفا
على من لعنه الله بمعنى على تقدير ابدال من شر ولعله عطفا على شر لان العدل على المقصود
ولانه مقصود بالابدال فيه وجهان احدهما ان كل منهما مقاس المقصود الخاص
لان جعل القرود على حقيقة واحدة وان جمع معه لا عدم ان يراد من اللعنة
الخلقة واما عزيز لو لم يجمع الا اراد الطريق هذا المعنى الى زائد مسلا حذف لهم صنعا و
مقدرة لا ما في كون على الصيرورة فعل الله ولد الحكم عليهم بالقرود وصنعهم بذلك لا
يمنع ان يكون في صنعهم وحكمهم قدرة على ان يجوز ان يقدر وجعل منهم عبد الطاغوت
ويكون الضمير في ذلك المعنى وعبد الطاغوت الى ذكره وجعل احدهما ان الاستعبار
يعلم كيف معنى واما هذا مثل الشيطان الثاني ان المراد بعبادة الطاغوت عبادة
الجعل لكم جاعله على الشيطان فالمجوز في الاضافة والاضافة في قول ابن عباس وضع
المجوز في المسند والمفعول حيث اريد بالعبادة الاطاعة وبالطاغوت الكعبة جعلت
الشارة عليها ان لان الضمير في المعنى عامل واثبات الشارة لمكان الشيء كناية عن اثباته
اكان في قوله لهم سلام على الجمل العالي والمجد من ثوبه ووصف الكناية بانها اخت الكاذ

لان المبالغة فيه الخبر حيث اريد اللازم على القطع ويجوز ان يكون الاستعارة
كما في بعارم الفوق وحوى النهر وهو الاكثار ولا يكون غدوا
موضع الحال وعلى تقدير الماضي الى الحال فيكون صورة استقبالا وما من الماضي و
الحال في الجملة والا فقد ان ينقلب الى حال التكلم وقد سبق ذلك والظاهر ان هذا ان
غدوا او اما هو قد ضمن معنى الجملة الاسمية التي خبرها ماض عليهم تقولوا فيما علوم
غدا اذا اتصف الا وانما لم يقع الى الواو لكونها معطوفة على الحال وتحقيق الواو الواو حال
الجملة وانما قدم الضمير تقوية للحكم لان ضمير جمعه بالكفر هو الامر المعتبر الذي يعني ان تحقق
لحاق الدخول وقد يقال يعني ان غدوا على تقدير لذلك لا على قوله تعالى سالتا والمعنى
ومن قوله وكان رسول الله منوعا لانها انه ما تقوه فقد على صدق التوقع فيه لان صدق
التوقع انما هو على الدخول والخروج بالفعل لا على انها انه تعالى والجواب ان الاخبار
بذلك الكفار له وانما قيده بانه وهو متعلق بقوله ان المال قالوا الا امنا بدليل
قوله عن قوله لهم الا ان فانه يدل على ان متعلق قوله لهم على الا ان مطلق الا ان ولا قرينة على خصوصية
كلمة الشرك فيتعين ان يكون المراد قوله امنا من حيث كونه كذبا اما اذا كان اخبارا الخطر
وان كان انشاء فلمصلحة الخوف لصدق صفة الايمان لهم فانهم ان الاجساد والنهاون
ان يكون للنهي عن المناكير فعلوا الا ان اسند انا من مرتكبي الكبيرة حيث قيل في مرتكبي
المناكير ليس ما كانوا يعملون وفي حق تارك النهي عن المناكير ليس ما كانوا يصنعون و
الصيغة اشد والزم من العمل والكسب ثم ذكر ان الذي يوقع المعصية ويرتكبها يكون لوجهين
واحد اليها حتى كان له فيه وجه اضطرار ولا كذلك ترك النهي والانكار على الغير معصية فان
ذلك محض تقصير وقد يقيد حتى يستوي والشروق على الموت على اليد
بسطها مجازا عن العطاء والجود بعض صحف الانبياء الصحف اصلا كما في هذا اللفظ لما روي في كل
بدلان معلولة او مبسوطة فانه كناية عن ذلك كما وكرفي صورة طه في قوله تعالى الرحمن على العرش
استوى وقد بسطنا الكلام في ذلك في قوله لا يستقيم اليوم القيامة وسنا انه قد يراد بالعقد
السعة فيه وقد لا يراد كما في جعل الرحمن على العرش استوى كناية عن الملك تبسط اليدين
هو السحاب النبعة ما ارتفع من الارض والوحدة ما الحاء ان وصير زما مجاز في بيت
لبيد يعني وقيل للغداة وقد سبق معنى البيت وما في قوله ان امتاكم من الاستعارة بالكناية
والتخييل وكذا الكلام في بسط الناس قال الناس هو وقد راعى وجه المعنى وانتفاء
وبسط حديد الياس يعني قد صدر جعل الناس لفظ الانسان الكفر من استعارة بالكناية
فاشت له الكفيل تمثيلا من حيث ان يوجد اثبات شيء مخالفة له اشاس الكفيل يقوم
بيت الاشتر بتشبيه الغوى والغوث عن العلى والتبيت ضيائي لوجه جبوس ان الم
اشتق على ابن حوب فاذا لم تكن يوما من غياب نوس حيث وما على بعد بالجهل
وسعة المال الكثير وعدم الفاقة في وجه الى هذه وبعالي الامور ان لم يصب العارة ولم تنوها

من كل اوب وصوب على مجاوبة من صحة من صوب ولم يقل على ان صحة لكون صح ب
اشهر آيات والبيع بالقام لسبب معناه الاصلي حتى كانه كنا من هذا زعمه لكيد في كالبي
لعب من المهمي الراد به الدعاء بالخذلان فانه ليس بتوجه الاستعانة فهم ذلك يكون
من اطلاق المسبب على السبب او بطريق العارة وهو الاحدوثة فما العكس اية
السماء من اليد واثباتها مجاز من صوره فلا محذور ولم يعلم من ذلك اطلاق السمع
الله تعالى صحيح بعدم ورود الشرع والبيع بذلك لكن في قوله لكيف نشاء تاكيد للوصف
باستعانة من ذلك وجه التابعة بعلم الاحوال المستفاد من كيف وجه الدلالة
على انه لا يتوقف الامر على التعليق بمشيئة الحكم الذي لان الامر حكمه وعمله
مشيئة تحقيق بعضهم بهذا وكذلك فانه يسرع الى سرعة مع ما عدونا من
سيئاتهم مستقاة من المقام ومن موضع الظاهر موضع الضمير وعلة ما عدا من
الصفات السيئات وهذا الاعتبار كان في الكلام اعلام بعلم معاصي اهل الكتاب
ولا الى على بعد رحمة الله حيث يتوب على من له على السيئات الاشعوا بالتقوى
حيث لم يكتف في مغفرة سيئاتهم بمجرد الايمان على خبر الله المتقون الذين هم اصناف المعاصي
وحده او مع الاتيان بالطاعات فان قيل كيف يمن آمن وعمل عقيبه مع الاحباط
على ان الايمان يجب ما قبله قلنا هو انما قد ترك المعاصي وان يا وجب عليه واو
وقد كما قال الحسن لعمر رضي الله عنه حين اصغى في صيانة ما حدث لهذا المقام
فقال شعاره ان لا اله الا الله منذ اسلم فقال الحسن هذا العمود فاين الاطناب
شبه الدين بخيمة عمودها الكلمة التي هي اصل الدين والمنابر الطاعات ولا قيام
للخيمة بدونها هي التي تقيها ولم يقل لعدلت الاقصان تولت ام متوسط وكثير
منهم ما اسوء عملهم ان مقول بما جعلهم ذلك معنى التوقف مستفاد من المقام وما مكوف بغيره
او موصولة فاعل ساء والمخصوص بالذم محذوف وكثير مبتدأ ولم تؤد منها شيئا
فقط اشارة الى ان قوله فاتبعت ساء الكل لسؤال التعليل لا لبيان الشمول وعليه ترتب ما ذكر
في جواب السؤال من الوجهين ومن زعم ان الجواب به ان الشرط عدم تعليق شيء من
الرسالة والجزاء عدم تعليق الكل فيه الاية ليس كلام المصنف ليس شيء اذ لا فائدة في ارادة
التعليق بعض الصفة من الكل من حيث هو الكل بعضها ليس باولى بعني بالنظر الى اصل الوجه
والى ما يرجع الى البيان ولا يتوجه في ذلك اختلاف مراتب الوجوب قطعا ولنا اجلا وخفاء
اصلا وفرعا فيه وجهان حاصل الاول ان تركت تعليق اولى شيء كنت كمن تركت التعليق
بالكلية وهو في غاية الشناعة وهذا ما قال ابن الحاجب اذا الغى الشرط والجزاء
الى اولى بالمبالغة كان قيل ان لم يعلق عقد ارتكبت ما اعلى والثاني ان تركت تعليق
اولى شيء اسوء حيث عدلت كتاب الكل من جهة ان كتاب البعض يقتضي ما اولى منها
لعدم حصول جزء من الدعوة فهذا من ترك بعض اركان الصلوة وهذا ربما يناقض في الوجه

هو الاول ومثله قوله تعالى من كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله واجيبوا
في الشرط لانه لا يشترط في الجملة اي وان الاول الله كما قال الجمع الله والمعنى
في الله وقيل تركت جوابه من السوال ومن انس قوله اضربه الزمه على ما يرى
وخبره محذوف اما اختصار هذا دون العكس هو ان يكون المذكور خبرا عن الثاني وقد
حذف على من الاول لانه ايس حيث فعل الشرط فيه الذي خبره الذي اصح وقوم الاسلام بالتقدم واوفق
بالاستقبال لقوله والى وخيارها لغريب فان الكلام اما يكون في خبر ان وقد معارض بان
ترك الفصل بين المبتدا والخبر انسب والاتفاق بالاقرب اقرب والاستقبال في قوله لمن ما عندنا
وانت بما عندك راض والرأي مختلف يشهد له حيث لم يقل اقرب واما خبر نية التاخير
يسلم من الفصل بين اسم ان وخبره بل يعلم ان الخبر ما دل على ما يشاء الله تعالى كذا قيل هذا
والمذكور في كتب النحو ان اختار سيبويه في نحو زيد وعمرو قائم ان المذكور خبر عن الثاني
فما ذكره المصنف من ان سيبويه اشد شاهد الا يعلم ان يحمل على انه اشد بشاهد الجمهور
الرفع على الابتداء لا للرفع على الابتداء مع حذف خبره ونية التاخير اذ لا يتم ذلك في البيت
بذلك اللهم الا ان يقال ان الفرق اقوى ما يقتضيا لمعنى هذه نفيا ما يتعلق بالفرق الواقع
خبرا عن الاول اذا اما في سياق ما يصلح ونفاه خبر عن الاول مع انه محمد معتبر منه لم يكن
ما يحتاج منه اصلا لاختلاف الخبرين وذكر ما عن غير حذف وقد تقدم ان المصنف اختار
من الآية خاصة كون الخبر للاول والحذف من الثاني مع نية التقديم لان الظاهر مسوق لبيان
حال اهل الكتاب فصرف الخبر المذكور اليهم اولى والصاحبون اشد الفرق ضلالا لا ما ذكر
المصنف فاختار ذكره من مناسبة اخذه لتوبيخ الاقسام اولى وبالجملة مع هذا الفرق اولى
والاتفاق حذف الخبر الى الثاني قطع للنصارى عن اليهود وتعريف بين اهل الكتاب
لانه عطف على الصابئين قطعا ثم كيف ان الناقص اليهود ولا على المعدودين
في الضلال والصابئين والنصارى اسهل مع تعاطيها وجعل المذكور خبرا عنها وعلة التخفيف
المذكورة في الاولين وللاول هذا الخبر والبيت لشد امن اي جازم وقبله اذا اجتمعت
نواصي آل عدي فاقدوها واسدوا في الوثاق وذلك ان بني عدي من تواره ومن خلفاء اسد
جاروا بني لام من طلبي بعد نقل لام لهم فجزوا اليهم وقالوا امنا عليكم ولم
يقتلكم وحبسهم مقتول بشر اوثقوا منه امر الحرة والجميع بين معاد الا ما علموا انا نقتلكم
ابدا كما قتلنا هذا زعم ان ارتفاعه للعطف على محل ان واسمها حذاء الاكثر من
وكانهم جعلوا الجزء مع الاسم جميعا خبرا له اسم مفرد هو المبتدا اذ الاسم وحده منصوب
بان ليس في هذا التركيب محل رفع البتة خاصة اذ كان قبل دخول العامل مرفوعا جاريا
البعض ان العطف انما هو على محل الاسم فقط وهو معنى كونه مرفوع المحل اذ كان قبل دخول
العامل مرفوعا لم لا يجوز التشبيه بالتاخير يعني انما الشرط الفراغ من الخبر فقط
كما في ان زيدا قائم وعمرو او نحو هو الحوان زيدا وعمرو قائم فلم لا يحل الآية على هذا

بان

بان يجعل من آمن منهم الى آخره خبرا عن ان الذين آمنوا والذين هادوا وانتظم
حكم من قبيل ان زيدا وعمرو قائم لا من الجمع ليكون مثل ان زيدا وعمرو قائما
فاجاب بانه لا يصح لاستلزامه اختلاف العامل في المسند والخبر حيث كان العامل في
الصابئون هو الابتداء من حيث كونه عطفا على محل ان مع اسمها وفي الخبر هو ان
فيلزم لو جعلت الخبر مرفوعا بان وبالابتداء جميعا لزم اجتماع العاملين على معمول واحد
وفيه نظر لانه انما يلزم ذلك لو كان المذكور خبرا عنهما بعينه مثل ان زيدا وعمرو قائمان
واما على نية التاخير واعتبار معنى الخبر بعد هذا يكون المذكور معمولا لان فقط وخبر
المعطوف محذوف كما قال ان زيدا قائم وعمرو معطفا على محل ان مع اسمها بالجملة ما ذكر
لو لم يجز في جميع صور معنى الخبر بعد هذا والمعقول انه يعني ذلك على ما ذكره من فائدة
التقديم لا يكون وما لهذا الاعتراض وقد قال ان من آمن منهم صالح خبر
المجموع والاصل عدم التقدير على ارتفع الصابئون بالعطف على المحل لزم الحذف وتعيين
الرفع على الابتداء ولزوم تقدير الخبر ونية التاخير وهو معارض بان الصابئون
صالح للعطف على المحل بتقدير الخبر ونية التاخير كما لو تكلم فيحمل عليه من غير لزوم محذور
والحق انه محتمل لوجهين الثاني في التوجيه وكذا الواضح على ان زيدا قائم وعمرو فيحتمل
العطف على المحل ليكون من عطف المفرد وان يرتفع بالابتداء ليكون من عطف
الجمل حينئذ واما الاديان كلها فخلاف اهل الكتاب وهو قائم والخلاف المتاخرين
حيث وخلاف دين الاسلام لحسن القائم مبلوه الى قبل الخاطبين مع كونهما وعلى
في البعض من قومه فلو قيل في الآية والصابئون كما ان والصابئون وفي البيت الاسم
كما ان ولم لكان التقدير على الخبر حاصلا اما جاز ان المراد بالتقدير الذي يحتمل
ما ذكرنا من الفوائد هو تقديم ما حقه التاخير فيتقدم المفعول على الفعل والخبر على المبتدا
لا التقدير من الذكر بان يذكر شيء من حيث كتقديم الفعل على الفاعل والمبتدا على الخبر
ويجوز هذه الجملة الحاصلة من هذا المفرد والمبتدا مع خبره المحذوف يجوز
الاجتماع اي كونه جملة في اثناء الكلام لقصد التاكيد اما في الآية فظاهر واما في البيت فلا
لاثبات البعض للخاطبين مع كونهما بادين في الحاجة والخلاف في الشرائع بان يكونوا
ومتفقين واحدا وكذا يكون له تاثير مع كونه بالعهد والانتقام ومع صفة الضيم والعار ولم
يكن صفة الاعتراض بعض العطف كيف يقال وجه الاستبعاد ان في الكلام تعقيبا
والجواب وجهان احدهما انه ويل الذين آمنوا بان هو الايمان باللسان فقط فلا
يكون الايمان بالقلب فحصل الحاصل وثانيهما انه ويل من آمن بان يراد به الثبات
على الايمان فيصح في حق المؤمنين المخلص من غير محذور فلذا اذا لم يذكر احد الوجهين يؤكل
الاخذ كما هو في الثاني شبه مجيء من الصفة والجاز ويدفع بان الثبات على الايمان
ليس غير الايمان بل هو احد اثبات الايمان هو ان من مطلق الايمان ومع هذا فاكد

هو الاول اي من ضم المؤمنين الى الكفرة في هذا المعنى اخلال بتكرمهم وبما ذكر من النكتة
في تقدير والفاسقون ثم لما ضم آمن وذكر منه ثلاثة اوجه الرفع على الابتداء والنصب
بدلا من محل الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى او من الذين هادوا والنصارى
وهذا هو المعنى بقوله او من المعطوف عليه الا من الذين عطف عليه اعني اسم ان وهو
كون الذين هادوا والنصارى في حكم الفاسقين في الرفع والنصب وقيل ما ذكر المصنف
او في جعلهما في حكم الذين آمنوا في النصب والعطف فقال الفاضل من البدل والمبدل منه
فلا في ما اذا اختلفا تنبيه الثاني غير كالفاسقون وما يقال من ان الابدال من المعطوف
يستلزم الابدال من المعطوف عليه اعني اسم ان كما ذكره المصنف في قوله تعالى واذ اخذنا
وهو لا يكون وجها اخر ممنوع فان قيل ما ذكر من الوجوه السابقة في محل من آمن حال كونه
في وصف المراد بالذين آمنوا من آمن او فيقتضي المصنف على ان يتعلق الجار
الايمان والثبات عليه من افراد الايمان جاز اجراء الكلام على من الوصفين والاتفاق
الرفع على الابتداء والنصب على الابدال من المجموع بما اذا اريد بالذين آمنوا المنافقون
والنصب على الابدال من المعطوف بما اذا اريد بهم مخلصو المؤمنين فما بين الواو الاسم
ان يعني على تقدير ارتفاع من آمن على الابتداء اذ على تقديره كونه بدلا اخر ان هو قوله
فلا خوف عليهم وخبر عليهم عائد الى اسم ان بلا حاجة الى تقدير محذوف والجملة من هم
العكس اي جواب الشرط يعني ان ما وقع موقع الجواب وهو قوله فريقا كذبوا
لا يصلح جوابا لوجهين احدهما انه يفصل بين افراد الجملة الواقع في قوله ولقد ارسلنا اليهم رسلا
ان كلما جاءهم رسول من الرسل المذكورة فريقا كذبوا وفريقا تقتلون يقتضي ان يكون
الجاري في كل منه فريقين فيبقى فريقا ثالثا وثانيهما انه على تقديره فيكون الكلام
لا يقال في مثل هذا المقام تقديم المفعول مثل ان الرمت اي اصابك الرمية لانه يخل بالفصاحة
وتقرير الفعل مع التراخي في المفعول وتعلقه بالشرط كما يشير الى اصل الفعل مثل لانه لا بد
من التاء لان تلك تاء الشرط هو الفعل وتقديم المفعول يفيد من الوجه ثم يعود حرف
رابطة ولانه بتقدير المفعول اشبه الجملة الاسمية المفيدة الى التاء وانما قدر الجواب المحذوف
ناصبه دون استكبرتم وانما صرح في قوله فما جاءكم رسول بالاخبار لان استكبرتم
لانا وعلى تقدير النوع على ما فالوا معنى الرسول عليه لعدم انتهاء وانسب ما وقع
في التفصيل مستغنيا عن الاستغناء مذكورا بطريق الاستغناء وهو قتل الانبياء فان
الاستكبار انما يفضي الى ذلك بواسطة الناصبة واما في الاية الاخرى فقد قصد الى استغناء
الاستكبار لفظا الى معنى في تقييد افضائه الى المناصبة وما ترتب عليها من التفصيل
ممن يتعلقون يعني ان كذبوا على اصله وانما عدل عن تعلقون الى النصارى عند
الاستغناء وانما لم يذكر وجه الاستغناء وهو انهم بعد قوله من حول قبل محمد لان هذا اخر
من اسلافهم وانما استغنى ذلك عن الناصبين كما في تلك الاية على الظاهر لان قبل الشيء

ليس

ليس بمعتقد فلا يكون الواقع بعده ان المعنى لان الفعل الداخل على ان المفتوحة مجتمعة
كانت او مشددة لا يدخل في الصفة والبيان ليس كذلك فلا يكون الواقع بعده
ان المعنى الا اذا تنزل منه منزلة العلم بقلبهم الجمال غير المعقول كانه شيء
ان طلب الرؤية خلاف العمى والصم ثم لا استبعاد دون التراخي لان طلب الرؤية
كان من الذين كانوا اهون الفور وجاء: العمل من المتخلفين على تقدير
حاتم الله يعني تقدير قبل منعه تكون هو اما لعدم مبنيا للمفعول منه وكذا اصحاب
مع ذكر قصر كانه قارئ معتب وقد ظلمت النبي والجمع بينا ذلك وقوله كان الطعنة
كذلك اذا نزعه وطعن فيه بالقول رجل من آل ابي جهاب لم يعرف على طعنه
قوله يا بني اسرائيل اعبدوا ربكم كما منع الحرم يعني ان صدر عاصيا استغفار:
تبعية من المنع وما للظالمين من انصار قال المصنف انما قيل من انصار تنبيها لهم
لانهم كانوا معتقدون ان لهم انصارا كثيرة يعني الله منهم ما اعتقدوه مع استغفارهم
ومحمد بهم وان كان من تامة اعني ولقد انما قيل من انصار بالنظر الى لفظ الظالمين
كما قال في قوله تعالى وما ربك بظلام للعبيد اذ بالنظر الى كثرة العبيد وان كان لفظ ظالم
في المعنى المقصود على انه ان هو كلام الله على معنى انهم وانما خص كونه كلام الله بهذا
العنوان وكونه قول مبين بالمعنيين الاخرين صريحا على تنبيه الانبياء وعلى الاول النصر
الى تنبيه الله لهم وعلى الاخر الى ان منه هم اجد من هذا الاخر وضم الى هذا
يعني من القدرة مع لا النفي لنفي الجنس مع انه مجهول الغاية وصف الغاية
الى ان المقدر ما الابهامية لا من الاستفهامية لان تقدير الجزء العامل لو اوجب
ابتداء الذم مثل المضاف اليه والجواب انه لا تقدير ثم على ان اختصاص الاضافي مع الاختصاص
الذي بينهم من الالزام ومن وما له فقد جدت عادته باستعمال فقد تاركه لعموم
الافراد وان كان وضعه لاستغراق زمان الماضي وعمومه بالبيان عالا لهم عليهم
كفرة: اللهم الا ان يراد بكفر والمراد الكفر مكون لتبعيض كل ذكره بالكفر
قوله الفرق حال من الكفرة اي كانا في قوله ولبس مبتدأ مكرر انهم لمكان
الكفر ان لهم الرتبة المعنوية في ذلك لكن لا يفي ان البيان لهم انما يفيدان لهم الشهرة
بذلك لا الرتبة ويدفع بانها من لوازم الشهرة: عاد: من النصارى خاصة لان منهم
وان كان موضع الحال لكنه في معنى الوصف وهو للتخصيص من العذاب مع انه يعني ان
لهم في ذلك خصوصية نوع شديد الالم النوعية مستفاد من الكبير والشدة: من
وصف العذاب الذي لا يكون الا اليما لكون الوصف مفيدا غير فائدة: الشاكر
بعد هذه الشهادة: بدلالة الفاء والاحاجة الى تقدير المحذوف الا هو بين
لاستقامة العلق والتعقيب وقلة العبر: بينها لقصد التعجيب مطيل اي اموال الغيظ
وما انه اصا الا بعض النساء الكفر مستفاد من المقام والعطف ولان كل ما استطيعه

فتح الاول العقاب والمنافع مخصوصة وعلى الثاني على جميعها وانما الثاني وعلى تعيينها
او التبعيد وبين العاجز في كلامه والاية على انه يجوز ان يكون ما في الاملاك المقصد
الاحكام والله سميع العليم على معناه توبيخا لهم وتهديدا او ان يكون للتحضيض والوعيد
بالجزاء والسميع العليم كناية عن الجزاء فيكون جاريا مجرى قال الزمخشري وبيان المعاني
في هذا الوجه بالتعرض للمباينين في الوجه الاول لحاصل واجد لحصول العلم بان شان
الرب ان يكون قادرا على كل شيء واليه اشار بقوله وصفة الرب ان يكون قادرا على
كل شيء وهو ان يخص فيه شيء يكون هذا اعلوا ومجاوزة حد اذ لا يجب تحقيق
المجازين مالم يتجاوز الى الباطل الا وجه ان يجعل في الحق حالا من ضمير والمعنى ان تعتدوا
تعدون على الباطل فلا تعتدوا مثله والى يسوا الارض مفسدين فتقوا ما يعتدون
بلا تكون تكرار الفتوى قد ضلوا من قبل وفسدوا من سواء السبيل وان كان معلقا بالامر
فالمعنى على تعلقه بالبلاغ ان لم يكن ذلك العقل الا لاجل المعصية استفيد العصمة من
العدول من العدول عن جعله معلقا بعين الى الجملة الاسمية المنفية في جواب ان
شيء كان ذلك العقل موصوفا ان يكون ذلك هو السبب لبيع الموات موكد اجال من
ضمير قال والضمير مبتدا لا لام الموات في يبيض على تبيهم ان عدم مبالاتهم بالتناهي
مع ما يكون معلق بابدا منهم كيف وقع يعني ان الظالم من المعصية الفعل التي من
الاعتداء الظلم ولما وزالهم مكيف يكون نزل التناهي فاجاب ان المعصية فذكرون نزل الامور
كان ارتكاب النهي منه ثم منه ابتاع على الفاء بل اعتوا يكون اعتداء ما معنى
وصفيه المكلف بعلمه يعني انه لا معنى للنهي عن المكلف بعلمه فلا معنى للاخبار عنهم بانهم كانوا
لا يفعلون ذلك وذمهم عليه وانما يتوجه السؤال لو كان في الكلام دلالة على الزجر
الفعل حال اعتبار تعلق النهي اذ لا معنى لتوجه النهي الى ما هو لا يتهون ولا يتعقلون عن المنكر
يفعلونه يوم القيامة وكذا الكلام فيما اذا اريد لا يتهون ولا يتعقلون عن منكر يفعلونه فان
الانتهاء من نفس ما فعل لا يتصور منه ولو كان مراد لا يفعلونه حوالا اضرب مع منكر على تنزيل
لا يتهون بعضهم بعضا على قوله على السؤال لكان انسب وقرب مودتهم كانه اشار الى
ان العصمة منهم بالذين قالوا انا نصارى اشعار بتقرب مودتهم حيث يدعون انهم انصار
الله واولياء اهل الحق وان لم يظهروا اعتقاد عقيدة الاسلام كان التعبير عنهم بذلك الى
نقض العهد كان اوفق في تعبيرهم والعين عليهم هو منتصفهم او تصدق كما قال معنى
ان المجاز على هذا في اسناد التعيين الى العين كما يدل التعبير والدوح مصدر وعلى الاول مجاز
في المسند والدوح معنى هو ذلك الحاجة وفيه معنى التعيين ما مصدر لا موصولة لان
من الحق في موضع المفعول لاجابة والداعي الى اعتبار ان يكون استعمالا على ان
في معرض الاستظهار والاشارة الى قوله تعالى ولذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء
على الناس لم يكن كلاما الى معنى تناسب ما قبله لانه لا يكون الطبع على الطبع

الاستشهاد

جال

جال هذه الاية ان على ان في هو مثل قولنا ما انا وانتم نفعل كذا انا لو او الجالية نظم الاية
الى الاستعمال ويجوز ان يكون على هذا الكون ان جالسين متشابهين وعلى الاول
لا متشابهين ولا متزاوجين فيه بعد ذكر الثانية بدون الاولى وهذه كونه جالا مما
جال منه وسيم مثل هذا مصدر مصدر قال لان التقابل بين ثلثة اقسام وان يكون
معطوفا على لا ومن بان يكون معطوفا على النفي ان الجمع من عدم الايمان من الطبع او على
النفي ان استثناء من الايمان والطبع وذلك الجمع بالاخوان الاسلام لان العلم هو الاول
سبق ان يطبع في صحة العابدين وما ذكر صاحب الكشف من ان على الاول ورد الجمع
النفي وعلى الثاني ورد النفي على الجمع وهو ان الاول جمع بنفي وليس كذلك هو جمع
نفي واثبات لا يطلبوا من اعتقاد وشعر بان الشواهد حيث يفيد بان يكون
من اعتقاد واخلاص وتوسيط هذا القول بلا ان ان اعتقاد وشعر بانه في من الكذب
والاعتقاد وما الحلة فالمقصد الى ان الاثنا وليس لجود القول الشر حد هو السكوت
المبالغة في الاعراض عن متاع الدنيا وطيباتها والتقشف فلا اخذ التعهد من المطعم
والملبس وقوامه من اقوام الغلبة زوال القوة والمذاكير جمع الذكر على خلاف
الناس كانهم فقدوا التفرق من ما هو العضو وما هو خلاف الانثى وقال
الاخفش هو من الجمع الذي لا واحد له مثل العباد وهو الاباء ملك ولا تعتدوا
ذكر اربعة معان جنيه على ان الاعتداء اما بمعنى التجاوز حد الشرع او جنس الاعتدال
في الانفاق واما بمعنى الظلم على الاطلاق او مفيد العموم الطيبات رجلا لا حال
ما رزقكم الله لما فرق ان الرزق قد يكون حراما وحلالا على الحال المولدة بخلاف
الطاهر وكذا اصله صفة مصدر محذوف ان الحلال حلالا اذا اتباع المتاع والى الفهم وصفي
اما يقول بدون الاكل منه وجه اخر ذكره مما سبق وهو ان يكون مفعول كلوا على ان
ما رزقكم الله حال منه او تعتدوا في الانتهاء الى ما امره وما نهى عنه قيل وجه قول الواو
الا ان يجعل من استعمال المشترك في معنييه اعني وقوع النهاية والامتناع عن النهي او من
قبيل عطفها بنا وما بارادة ان تقدير المعطوف النهاية بمعنى مطلوبه لغيره او يحمل على الانتهاء
ان الامتناع الى ما امره وما نهى عنه والامتناع عما نهى عنه الى ما امره وهو كذا يحتمل
حكما ان تكنه يعني ان العصمة بتقييد الايمان لما اشار اليه من ان ما عدم معتبرة
وما يقال ان العصمة للايمان اعتقادا في حكم المفرد كانعام ليس شيء مما سمي من الانعام
ليس لجمع من اعتقد في الاساس تقدم الامور اذا لم يجاوزه الجد ورضي بالتو
او كسوتهم عطف على محل من اوسط قال المصنف رحمه الله ويجوز ان يكون من اوسط
بدلا من الاطعام والبدل هو المقصود ولذلك كان البدل منه في حكم المطرح فكانه قيل
فكفارته من اوسط واعترض بان المعطوف على البدل هو موضع البدل ضرورة و
ابدال كسوتهم من اطعام غلط لا يقع في التنزيل واجيب بالمنع بل قد قدر على ما سبق

سط

من انه قد يطلق على البدل ويكون المقصود الانتساب الى ما انتسب اليه البدل من الجملة
في حكم البيضي وقد يجاب انه على طريقة تسمية ما يراد الشيء بما هو المقام من
او سط ما يطعمون او الناس من اوسطهم ورد بانه يكون عطفا على البدل منه لا
البدل مع ما فيه من تعسف الكلام والجواب ان المراد انه بالنظر الى طعام الفقير عطف على
البدل فان قيل حينئذ يرد طعام سد عطفه على الطعام ويقتضي من اوسط صفة الطعام على ما
سد الطعام او صفة مصدر محذوف اي اطعاما من اوسط او مفعول به اي طعاما من
اوسط ما الباعث على هذا الوجه التعسف المتكلف اجيب انه اختار ذلك لتكميل الكفارة
مما يتعلق بالمساكين فلا يرد ان الكسوة امر للثوب فيناسب ان يفرق بين الطعام
المطعوم لخلاف الاعناق فانه جنس اخر فليكن باسم المعنى اي معنى التحرير ومن حاول
الكلام الى نحو واحد ذهب الى ان التقدير اطعام او الباس سوة تقديره او
طعامهم كاسوتهم طعام الكلام ان الطعام مبتدا وكاسوتهم خبر ليس مستقيم والاولى تطعام
كاسوتهم على الوصف والاضافة في زيادة الكاف وقيل ان التعبير على هذا ليس الاطعام والتحرير
التخيير والاقرب احدى الكفارات اختيار للمذهب المختار في الواجب المخير وهو
ان الواجب احد الامور لا على التعيين لا ما ينسب الى بعض المعتزلة ان الواجب الجميع وتسقط بواحد
وبعضهم ان الواجب احد معين عند الله وهو ما يفعله المكلف فيتعلق بالمنسوب الى المكلفين
وبعضهم ان الواجب واحد معين لا يتعلق ولكن يسقط به وبالاخر وذلك المذكور انما
اختير ذلك لانه اوضح الاشكال اولى بكلفة الفعل بيانه ان الرجل اذا قال لغيره
زيدا واحسنت اليه واكرمته كذا المعقول منه ذلك وجاء قائل احدث جميع ما ذكر الا انه
اختصرت لكذا كذا جاز ولو قيل علي ان اذا زاد الى جميع المذكور ان كان تعبر لها
لا كتابة منها الكفارة انما يجب بالحنث فاما هذا الحالف فاحد اصل اصول الشريعة فان
سبب الكفارة عند بعض الشيوخ الحنث فانها ابدة من العبادة والعقوبة فيها لان
يكون وايدة من الكفر والاباحة كما يعين العقوبة على امور المستقبل يعني انه لو توقف الوصول
الى وجوب الكفارة بعد الحنث ولهذا زيادة بيان في كتب الاصول يعني ان على الشارع
في قوله بالحنث على غير السببية اذا لم يعلق الحانث ان بالحنث كما اذا حلف ان يترك
الصلوة فانه لا يعصي بالحنث وانما يعصي واذا استلزم تحريم ما احل الله او تحليل ما حرمه
الحلال شرعه جلا ما فيه واما ما انما تكن يعلق احكامه عليها على حنث لا الان يراد ان
يحرم ان يراد الاحلام وان يراد الاحكام يعني ايات كلامه الدالة على الاحكام المتوجه
منه الى ما تعلق من التكليف الولا العايد لكان الاحسن ان يعمل ما مصدرية من المنع ما
ينهى ولا الدالة على انه قد ثبت الصوارف منها وتثبت وجوه الحنث وجوها ولا الصوف
الكلام على ان العاقل اذا حلف وتعقد بعد ما تمنى عليه يتعلق ان لا يتعلق في الانتهاء وما
في الجملة الاسمية بعد حل الاستفهامية المنصوبة بالفعل من قال الدلالة على طلب الانتهاء يعني كان

في سبب الصوف على ابدال الابدال منه

ثبت ويحقق ولذلك قال رجس من عمل الشيطان فانه لولا تعقبه الشارب او
التعاطي لم يحسن الاخبار عن العينين به حسن على الاخوة ويكون نهاهم من الاعمال على
ان منهم من ذهب الى ان الرجس اسم معنى لكن الاكثرون ذهب الى انه معنى يحس
الا ان النجس يقال في المستقذر طبعا والرجس اكثر ما يقال في المستقذر عقلا
واشتقاق يدل على الغيب اي استعمل بالازلام لما عرف في اول السورة من انه وحول في
علم الغيب الذي استاثر به علام الغيوب ثم امر وبما عطف على انما يقام
الى اخره اي اعدوا النهي عنها وذكر الاجتناب والازلام للتاكيد اخر وبما لا شعار
بانها المقصود وكونوا حذرين يعني انه على نوع المفعول والتقريب منه الالزام
وتنبيه اشير الى المفرقة بين المتعاطفات وتعلم منه وجه الزواجر السعادة
من ثم على انه يحتمل ان يكون العقد الى الزواجر عن الموبقة فان الثبات على الامر
فوق اجتنابه على معنى ان اوكيد يعني ان يعلق معنى الساعي بهذه الاحوال المتعاطفة
سبيل المدح والثناء والدلالة على انهم بهذه الصفة وتوسيط قوله وقيل لما نزل من جملة
الكلامين اعلامهم انه وجه اخر في شان معنى الابرو وضع ما فيها من الكلمة او يكون
بل على الاول كانت الاية نازلة في المومنين خاصة ويدخل فيهم هذه الطائفة وعلى ان
في هذه الطائفة لكن الحكم عام جمع رواج على الشعلة امراة كانت او كشيدة وحمله
ابو البشر قيل الصواب ابو فاخر او حالم الانسب الواو فان الفقه مشروط
بالامرين ويدل عليه ان على ان الحكم الاية في العمد اما لانه المورد او لان الاصل
اتحاد المعلق به للتعليل والاشعار بانه من العلم لست سنوى بين العمد والخطاء وجه الدلالة
انه لو بال ولا انتقام في الاخلال بين العمد وهذا مع انه لا حاجة له الى الدليل لانه لا
فيما ذكر عليه وقيل الى على ان الخطاء معلق به للتعليل والدلالة عليه ايضا وقيل
الى على ان مورد الاية فيمن يتعمد وتوسيط قوله ولان الاصل يدل ذلك وعن سعيد
بن جبير اخذ هذا الوجه وان كان فانه ان الجواب عنه اي لانه الاستواء لانه
تحقيق والمذهب هو الاول مدل الى قول ابي حنيفة يعني ان المثل هو القيمة لا الشرع
العدل فانه انما هو عند محمد دون ابي حنيفة لان من قوم الصيد الى الحرم
اختص بان جزاء رفع جزاء ومثل يخص ان يكون الجزاء مماثلا من النعم للصيد
فان كان الجزاء النعم عليه مماثلا له من النعم على الجزاء فيه يشترى بها مالكه واجيب
بان ما يشترى بالجزاء جزاء انما فان طعام المساكين جزاء بالاجماع وهو مشترى بالنعم
والحاصل انه يصدق عليه انه جزاء واذا اشترى بالجزاء والاماني بينهما على ان
النعم الذي يعني لا كلام في جعله بغير المثل بالنعم على المدعي وكانه على وجوبه اذا لم يكن
تعسف فان ظاهر الاية الحكم من امور عنه اهل الجزاء بالهدي والتكفير بالطعام والصوم
وذلك انما يظهر استقامة بعد التقويم بان يشترى هديا مثل الصيد طعاما يطعم منه

الخطاء وقيل الى على ان

من مسكين القدر المخصوص او بعدم عن طعام كل مسكين يوما واما جعل الواحد مع النظير
على التعيين فاذا لم يوجد فاحد الامور من الاطعام او الصيام بعد العجز عن الخلق فان
ظاهر الآية يناسب منه تخيير الحاكم ان شاء اطعم او كفارة عطف على جزاء مثل والمعنى فعليه جزاء
مثل او كفارة طعام او عدل ذلك صيام وهذا الخيار مرتب من الامور الثلثة لكن ليس
مذهب الشافعي ما ذكر من الخلاف من غير تعيين هذا مثل ما قيل على الاضافة فحاصل
الكلام ثم ان من اضافة المصدر الى المفعول واما على قراءة الرفع فلا يخلو من الجزاء على
حذف المصدر بل بمعنى الجزاء ولم يذهب الى اقامة المثل مقامه على طريق الكناية كما في
قولك انا اكرم مثلك لانه بعد وبيان الجزاء ما هو لا بيان ان عليه جزاء ما قيل
وجزاء الشيء على الاصل الاجزاء مثل ما قيل مثل قال ابو حنيفة ودليل حاله جلية
بضعفه فان وجوب الجزاء من النعم والصيد مختلف فلا بد من الاجتهاد في تقدير الاقوى
من الاضعف ولهذا حكم الصحابة في النوع الواحد من الصيد بالنوع الواحد من النعم
مع اختلاف البلاد وتفاوت الازمان واختلاف القيمة فيها ضربا بالدراية
ان يقدر ضربا او ضاربا بنفسه بعد وقد ولم يتحد الوحدة بمعنى لم يتعدد العدل
الواحد يكون في الحكم على تعدد عدل العدل فان من عدل بالاسلام كما يقول للواحد
تكن لا ولا تكن السلطان مقدرا حال من جزاء فالواحد اما يستعمل على صفة
الاحقاق في يوم اعمال الظرف بدون الاضافة ولا تجوز مبتدأ والظرف الخبر
اعني عليه خبره وهذا تفسير لجواز ان يقع الظرف معتمدا على المبتدأ اعني من قتله كانه
سوى وكل على ان الواقع موقع الجزاء لو كان لهذا فاعلا لم يجز التقدير كما في
المضارع المثبت او الماضي بدون قد الا بعد المبتدأ كما ذكره قوله يستقيم الا
يكون السقوط هاهنا فهو عليه جزاء فيكون الظرف معتمدا على المبتدأ المحذوف
لانه واقع موقع تبيين ان التعبير والتعميم لان كفارة مبهم فجعل الطعام والصيام
مبين بالبدل على الاضافة وتارة بطريق الابدال وفي الخبر يقصد بالواحد الجنس
دون الفرد وهو صحيح الحمل بالنوع ما في البطن على التحمل والحمل بالكسر ما على الرأس
يتقوم خبر مبتدأ محذوف لبيعه وحصول الفاء لان الجزاء اذا وقع مضارعا عاملا
عامل بقدر المبتدأ وكذا النفي بلا كما قيل ان المضارع لم يجوز بدون الفاء فلا يكون الفاء
فائدة واذا اعتلت الجملة اسمية فحذف الفائدة مبني على ما ذكر من ان الجزاء اذا كان
مضارعا مثبتا او منفيا بلا فالوجهان لكنهم جوزوا بان وجه دخول الفاء تقدير المبتدأ
وجعل الجملة اسمية مقصود ان الجزاء يشير الى ان الصيد والطعام يعني المفعول الصريح
لطعامه للصيد ومعنى احلال الصيد احلال الانتفاع به واحلال مطعومه احلال الاكل على عدم
الخلاف والظاهر ان هذا من عطف الخاص على العام وعند ابن ابي ليلى الصيد الطعام
على معناهما المصدري ولذا قدر المضاف في صيد البحر قال ان الطعم وصيد طعامه المتوان

في البحر

البحر فلا يكون من قبيل الحسن زيد وكرمه بل من قبيل الحسن حسن غلام زيد وكرمه
والا لما احتيج الى تقدير المضاف محذوف بالطعام لان قوله وللسيارة مؤنة الى
على ان المراد التمتع بالطعام ان المراد هو النزهة وعلى ما قيده به وقدر المضاف
في لكم يتعلق على عطف والسيارة من عطف البعض على الكل والنساء المقيمون جمع نازل
من نزل بالبلد اقام به وقد اخذ ابو حنيفة رح بالمفهوم اعترض بانه لا يقول
بمفهوم الى لغة ولو سلم فاخراج مصيد غير مرئي بالاضافة الصيد الى المحسن يقول
بمفهوم العقب والغاية بالمفهوم الصفة لا تكون به الا من تعلقه به والجواب ان
المراد انه اخذ ما يفهم من هذا الكلام فانه لا يدل الا على حرمة صيد المحرم من غير
حال الاحرام فيبقى ما كان ذلك على الحل الاصلي ويدل على ان المراد صيد الحلال
المحرم من قوله لا تقتلوا الصيد وانتم حرم والحاصل ان الاطلاق من الحقيقة والشافعية
في ان الكلام على عمومه لو قال التخصيص ثابت به ام لا عند الحنفية لا بل هو باق على حاله
لا يعرض منه للنقض اصلا وكذا الكلام في مفهوم اللقب عند العامة حتى ان مثل حرم
صيدكم لا يدل على حرمة صيد الحلال واما صيد غيرهم فعلى حاله حتى يستدل شهر
على ان الكلام تعدد بين الجنس ويتعرف الى الكل لا انتفاء قد منه البعضية على الاول لا
حال العرف ان يكون ان يعرض وتواجد في الحرب وصفت بعض اسناد يا تقول
من حق هذه الآية ان تسمى بها وجوه المعتزلة حيث صرفوا الى المحدث العلة كاثر
بعد بعد يوم وكل من سعد بن تكرجيد بها ويزيد بعد فيها حين قبلها خبرا لا يدل
من وجه مشيد الا لا وهو كل من عاجتهم عدوهم وكثرتهم البيت لابي تمام وقبله
لم يبق من كل عدد الناس يتيما يا الوصف الاحقة العصور وانما
راجع الى المبالغة ويكون في موقع المصدر لا المفعول به بالواسطة كما في قوله الشاعر لو
من اشياء تبدو لكم لسلمتم النعمة بعض على الحذف والايصال لا بدون الواسطة
كما في سائرة حرما فعلى عليه منه لانهم لم يشاء لو انكم الاشياء او انا ساء لو اخبرتم
جاهلية لما لم يكن لكم منه شيء الا بل يا لسؤال منه اجاب على حذف الفاء في الجواب
المبدل او الباء للسببية دون العلة في الاساس هذا رجع ما لكم وصيرها موجها
اي جهاتها بعث الثانية على لفظ المفعول مسندا الى المفعول الاول اي
نبعث في قوله واذا اعتبر من حلب الجمل مشرة ابلغ اسند الى المفعول الثاني نزل
الاول ولا تطرد من جاء مطلق عدد الاذهان ووقع الاكتفاء في العائد الى المبتدأ
بضمير واحد وهو واو لم يقع الى في ولا يطرد لكونه من تعدد الخبر لان موقع جزاء
كذا الكلام في قوله واذا التقيتم الى لانه ليس عطف على الشرط بل على ما يتوهم على
جهة ابتداء لحمد الله على نعمه وصبها كالجملة عطف على الحمد كان يقول الكوكب
ولكنهم يعلم الغدران ولكن الذين كفروا اتان قبل هذا الشهر ان يجمع عمولا

المنتهية به

الكفرة: تعترون بكيف يصح ما ذكرتم في معنى والكفر لا يعتقدون من انهم لا يعترفون
علما بدان استنا والاخراج اليهم من حد صدور معنى في الجملة حيث تعترف بعلامهم
الدورات. احيهم ذلك الى الكيفيهم فيكون وجدان اباهم على هذا المثال ولو كان
اباؤهم جهالا ضلالا والمصنف لعل الواو في مثل هذا الموضع للحال مع ان ما دخلت
الواو ليس حالا من جهة المعنى على ما علمت ولو كان الحال ان اباءهم لا يعلمون
بعضهم على انها للعطف على مقدر لانه كم الحال الضلال ان ضلال الاخرين من
وبكم اذا كنتم مستقيمين على الدين وحفظ هذا الحوال وهو لمن تابعين وحفظ انما هو
وبينه لمن تركها وحفظ منهم للوصول لما تومر من طاعة الاداء الواجبة في قول الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر والاذن في ذلك على الاصح واشار الى الجواب بوجوه الاول اذ
يمنع من ضلال النفس حسرة واسفا على ما فاته الكفرة والنفسة من الكفر والضلال
الثاني انه تسلية لمن يامر وينهى ولا يقبل منه عليه التعب وبعد العهد تومر من الوحي
والرسالة الثالث انه للحث على ترتيبها اذا كان منها منزلة فوتها الرابع للامر
بالثبات على الايمان من غير مبالاة بنسبة الاباء الى السفه حيث كانوا على الكفر والضلال
والاثنان على الايمان والهدى انما الهوم الضمير في الخاص لانه لكل الرام او الامة
والحسبة وكذا ضمير دونها انفسكم بالرفع مبتدا خبره واجب عليكم لازمة في شان الى تكم
ورعاية حالها خبر الى اضافة الى السكينا فيا من غير تعليق بامر وان يكون جوابا
للامر بمعنى ان لزمتكم الحكم لانه كم من ضل فاعلم على الاول رفع على هذا التعويل
الساكنين لالتقاء الساكنين او فتحت على الفتح للاتباع وكذا على تقدير كونها فيها وانما
لم ينقل منه وجه ولم لعل هذا ان الناس على قوله وهو زان يكون العاصي على قوله فهو وجها
لكونه مدحوجا من جهة المعنى اذ ظاهر نقل من ضل من الضرر والمعنى نقل الى طبيعة جاوز
الى الضرر من جهة من ضل على طريقة لا ادبك جاهنا ولا انه كم تعلق على الاهتمام
ان قوله لا يضركم وهو مجزوم على الجواب او النهي ارجع اما ان احد في تفسير قوله
يا ايها الذين امنوا شهادة بينكم الى الاخر واتقوا على اذا حضرت كان الغذاء اقوياء
وعلماء وحكماء محتمل الكلام ان المختصر اذا اراد الوصية يعني ان يشهد على وصيته اثنان
من ذوي نسبه او دينه كان لم يجدهما ان كان في سفر فاخران من غيرهم ثم ان وقع
ان يتاب منهما اصحاب على صدق ما بينه لان بالتغليظ في الوقت كان الحلف بامارة و
مظنة على انها كذا باسم اخران من اولياء الميت والاصفاء في ان تحليف الشاهدين
ثم رد اليمين على الورثة ان ظهر خيانتهما ليست من القواعد الشرعية الغرر الان
موجب القول بصحتها واذا قد اتفق الاكثرون على انه لا نسخ في سورة المائدة لو تهم
جعل اسمين في وصيتين بدليل نزول الاية فيهما والاتصال الى واحد وان صح الاذن ورد
في الاية الى اثنين للتاكيد واحتمالا واحدهما بالامة والوصيان للتعيين ان وقع فيهما ريبة

ثم ان

ثم ان ظهر منهما خيانة او اخذا شيئا من مال الميت كما في مورد الاية فلحق الورثة
وانما سميت الوصية شهادة لان من اراد شيئا فقد اقصد من بعده وشهد عليها
من ابداء من دليل على وجوب الوصية بمعنى الوجوب الشرعي الذي هو فوق الندب
بدليل صيغة وتاكيده باللزوم ولا دلالة في قوله ما ينفع ان يتاب على الندب
حتى يقال المراد بالوجوب هاهنا التاكيد والاهتمام لا الوجوب المتعارف و
ذلك لانه مشترك بين الوجوب والندب فغاية ان لا يدل كذا الوجوب بالنسبة الى الندب
بل بالنسبة الى الاباحة فقط ثم وجه دلالة الابدال على الوجوب ان يقولون الوصية من
لوازم ذلك الوقت بالموت مقدرا ذلك في الاوقات حيث يصح التعبير بين الوصية
جميع حضور الموت ومثل هذه الدلالة لا تخرج من قانون البلاغة وهذا مثال
الامام ان جعل زمان حضور الموت زمان الوصية وهذا انما يكون اذا كانا ملازمين
وانما يتم الملازمة بوجوبها وجعل الاخارب اولى حيث الحلف الشهادة بينهم
شهادة من الاجانب لاجل ترويج مقدم تبديل من الى مريم قيل الصواب
بتبديل الواو المفتوحة بعد الياء المضمومة وكذا الصواب مولى من يدا ان اريتم
امة اخص من القسم وهو تاكيد مضمون بالله والقسم عليه وهو قوله لشهادتنا
احق وقد جواز الشرط اخص من ملحقه بما لكون الامة اخص من الجملة الشرطية اذا كان
هو الشرط لكان الجزاء مضمون القسم علم من توسيط من القسم والجواب على التقديم
عليهما او الثاني منهما على معنى ان هذه حاد بهم يدل على التاكيد قوله لو كان
ذا قربى فانه اذا لم تحلف لذا القول حلفه اولى والاحتياط من ان هذا انما هو في
تحليف الشاهدين دون الوصيين ما تم تقع بجميعهما قد حدث حادثة بناحية الموال
والجواب ووجه القراءة والاجوبة من تمام الكلام وبيان المرام
وارتفاعها لا تحتمل بنفسه الضمير في مثل هذه المواضع فان الاولياء تنظر وجد لا توطا
فان قيل لو جعل بدلا من الضمير في منه ما ان يعني الصفة بلا عايد الى الموصوف على ما لم
كون البدل في حكم الطرح بالكلية فهو في نفس الموصوف ثم جعل الى اخاطه المظهر مقام الضمير
فاقول ان قد حدان اخران يقوما بانه مبتدا خبره مقدما ما مقامهما وعلى ما
فعل محذوف الا معلق اخران وتقدما ان مقامهما هذه وكذا من الذين استحق الى
قوله مضمان بعض نعوت من هذا ومعناه من الذين يشتق عليهم الشرط الى ان
استحقاق الاثم عليهم كناية من هذا المعنى وذلك ان معنى استحق الشيء لاق به ان
ينسب اليه والحاق بالاثم لمن تكب له يليق ان ينسب اليه الاثم فاستحق الاثم في معنى ارتكبه
وجناه فالذين استحق عليهم الاثم ان جنى عليهم وارتكب الذنب بالخيانة عليهم الورثة
فيه تعلق وضمير استحق عايد الى الاثم وتوسيط الكلام بعض البسط من قال استحق
مسند الى الاثم او الوصية او الحق والمجرور او الاثم وانما جاز استحق الاثم لان

لان اخذه يا رجل اثم فيه انا كما يصح ما يؤخذ ممكن مغتر من ملكه ولو لكل يصح هذا
انا رجلين وباسم المصدر واما على معجل ان يكون لمن شهادة ثم ثم لكل استحق على ذلك مال
بالشهادة ان الزوجة وجه الخروج منه لان الشاهدين كما عثر على جنايتهما استحق
عليهما ما وليا من امر الشهادة ولو لهما الخروج منها وان يكون لمن له ولي او من
ان استحق عليهم او منهم والفرق ان مستند الى الامر على طريق الشاهد والمستحقين
ومعناه من الدين حتى عليهم وذلك لا يشتاق ولو كان حق على ولو انا اذا من
الآثمين لان المعنى ان تعتبر الجنس كما من الماسلين ثم ان الفلع على انها جانا
فيما على الشهود عليه واستحق انا لست كل الكلام السابق وهو انا اذن لمن الآثمين
ولذا قال يا سنوجبا ان يقال انها لمن الآثمين ثم عبر من المشهود عليهم بقوله
استحق عليه الامر لشاكل النصف من الجانبين بانها استحقا الاثم وفيه نحو لو
اخذ ان الى اخذه من يوم رد اليمين على المدعي من جهة انه خذ هو المدعو في الحكم وان
كان في النصف ومدلول الآية بعد حلف المشهد فيما الامر ان يقع الخروج والحلف بالاجماع
قبل الخروج قبل الحلف اذ لا ناسخ توجيه عندهم لا دلالة على هذه الزيادة في النصف
ولا في الآية على طاهر الآية يا حالا ان يرجع بالخروج والتحقيق في قوله لو وما قوله ان يرد
ايمان وجعله قاعدة لمثل هذا الواقع وكذلك قوله كان مثله قاعدة ان لا يبقى من
استيثان وهو كان يتبعه منها معناه من الورثة يعني ان الاولياء قائمين على استحق
والمفعول محذوف وهو ان يحلفوا وهما وتعزوا وهما للشهادة ان يحق يعلق على الاولين وتهما
وهما بحسب الاحتمال اللذان يقومان مقام الاولين على وضع الظاهر موضع المضمر لكن
يمكن ان يحمل على استحق ضمير احدهما ان للاخر او الاثنان يقال انهما لما فاما مقام واحد فرد
الضمير في استحق وجعل الاوليان بدلا منه لكنه بعيد جدا مع الكناية بذكر ملفوظ المشتق بانا
ولا خفاء في تقوم الاوليان وتوجيه هاهنا ان توجه اليمين على الورثة اذا كان
من جهة انكارهم شرائ الوصيين كانت اليمين عليهم جميعا والمعنى تحريدهم الاشخاص
من بينهم والجواب ان المراد بالذين استحق عليهم اهل الميت وقرابته اهم من الوارث و
غيره والاوليان هما الوارثان من بينهم يعني الاخران الى الميت لمشتركان وعلى حال الواحد
والثلثة لطريق ولانه النص لا يستقيم على تقدير المعنى حيث اعتبر موصوفين الذين استحق
عليهم هو الورثة بل الوجه ان هذا على طاهر من رد اليمين بعد الحلف انما لا تقدم
ولكن الذي يقدم الاشد منه الحكم على هذا الوجه انه يدل الى ان يأتي الشهداء
او خافوا ان الى احد الامرين اللذين ايهما وقع كان فيه الصلاح وهما اداء الشهادة
على الصدق على الامتناع من اداءها على الكذب وهو من بدل الاشتمال لما بينهما
من الملابسة بعد الكلية والبعضية لطريق اشتمال البدل منه على البدل لا اشتمال الظرف
على المظروف على يعني انه يتقبل التوجه الى الكلية ومقتضيه وجه اجمالي ملا اذا قيل انهما

انه

انه يشاء والاوضح الى انه من ان امر من امور والامر من اياه انما لم يكن الاتيان
ايوم جمعة لله سلف الامر ام غير ذلك كان كيف وكيف كنايه من القصة الواقعة
حيث كان ذو مضموم تكان لمن قائلوا ماذا منتصب بجعلهم اضمار فيه وحيث يكون
ماذا يعني ان شيء لان الوجه الاخر يحتاج الى حذف العائد مع حرف الجر ان كان
الذي اصبتم به ولما حمله يعني الشيء بعينه ان يكون سوالا من المصدر ان انا جابة
اجبتم اجابة كرهوا او انكار ولو كان سوالا من المفعول من الجواب لوجب وصول
الباء ان ما والاصبتم والمقصود وان كان واحدا في المال لكن الاشتراك والتغير يحقق
ما معنى سوالهم يعني ان على كل من السوال والجواب اشكالا اما على السوال فلان
الله تعالى علام الغيوب فما معنى سوالهم فانه قصد توبيخ القوم كما يقع صريحا الاعتراف
لذلك ولعلنا نورد في شرح المفتاح تحقيق ذلك عند ما ان وجه دلالة الاستفهام على ما
يتولد منه من المقامات عند امتناع اجابته على صفة السوال له كناية او مجاز
رجيبوا او من ان نوع من انواع المجاز واما على الجواب فلان الانبياء قد نفوا العلم عن انفسهم
مع علمهم بما اجيبوا وحلزم الكذب فاجاب جوابه الاول انه ليس لنفي العلم كناية
عن الخفاء والتشكك والاستحقاق الى الله بتعريض الامر كله اليه الثاني انه على صفة الحق
على حسب مع الزمان وهو اول الامور لمعنون في ثاني الحال تعدد صوغ العقل
اليهم وعدم شهادتهم على الامم فلا يكون منه لهم لا علم لنا منا فيما لما انت الله تعالى من
الشهادة على امتهم الثالث انه على طريق التعجيب والاشارة الى ان علمهم في جنب علمه
منزلة العدم ومنه تعريض للامر الى المدح الرابع انه ليس لعلم لهم عند التبليغ وجوه
جوده الانبياء على كان منهم في المعاينة وفي اخر الامر الذي به الاختبار وعليه الدار
واجبة حتى على هذا الوجه بانهم يرون عليهم انا وهو الثالث فلا يعلم من العلم بما لم
كان منهم بعد الانبياء وهذا معنى قوله وكيف يحق عليهم ان على الرسل امرهم الامم
الامم وخذلانهم سوء الوجه زرق العيون متوحشين من الدهشة لا يقال هذا انما
يدل على سوء الخاتمة والمقصود الشقاوة في العاقبة على صفة الجواب بعد الانبياء بعلمهم اجابوا
اجابة قبول ثم علمت عليهم الشقوة او انهم الى التهلكة الشهادة لانا نقول معلوم ان ليس
المراد باجابة اجبتم بعض الجواب الذي يقولونه او الاجابة التي حدثت منهم بل
ما كانوا عليه في امر الشدة من الاشتغال الالتفات وامتثال الاوامر واجتناب النواهي
وهكذا ذلك كان قبل حين عليه علم فيه فيقول كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء
شهيد يدل على عدم علمه بما كانوا عند ملما صرائب تقاعدهم على الوجه الابلغ واعتذار
بانه لم يكن له المنع بعد التوفي والاجابة ان لا ذنب لهم في ذلك ولا تقصير والجاعل الذي يدل على
نفي العلم لما كانوا بعد بعد التوفي على العقدة على التقصير على ان الكلام الانتاء على الكلام
قدم قوله انك انت على طريق انا ابو الحكم وشون شعوبا بعض حيث يعلق على قدوم بتقدم لو بعضهم

المعلقة: بر

اذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك اذ ايدتك بروح القدس تكلم الناس في المهد كهلا واذ علمتك الكتاب والحكمة والتورية والانجيل واذ تخلق من
الطين كهيئة الطير باذني فتنفخ فيها فتكون طيرا باذني وتبرئ الاكمه والابرص باذني واذ تخرج الموتى باذني واذ كففت بني اسرائيل عنك اذ جئتهم بالبينات
فقال الذين كفروا منهم ان هذا الا سحر مبين واذ اوحيت الى الحواريين ان امنوا بي وبرسولي قالوا امنا واشهد بانا مسلمون

ان بعد تمامه او هو صفة لاسم ان علق على معنون الكلام السابق من ان علام الغيوب
نصب على الاختصاص والنداء او مفعول ان صوار وصف الضمير لمعلل من اصر من الصرس
والكوم على الاحاطة العاني في ضمير الغائب مثل لا اله الا هو العزيز الحكيم قال الامام
بانه خد سعل الاقوال الضعيفة ليس شي والكاف ان بعضهم قد جوز اضافة الضمير كما مر في اياك
نعبد فالوصف اولى لان الاضافة لا تفيد الا التعريف او التخصيص ولا يتصور في الضمير والتوابع
الوصف تحقيقا لان هذا المجرور قياس كيف والعاملون بالاضافة في اياك نعبد الكلي الخش
والحارثي ولم يقولوا بالوصف ومن ان الفرق في الكتاب من ثم ان قوله او هو صفة
منعقب لقوله قد تم الكلام فلا يناسب ان لا يرد الصفة المحمودة بل الواو اذ تعدد واصي
على الوصف والتفسير فانه قد علم من الكل انه تعالى معروف بالعلم فاصح الى معنى العلم
تكن لا اضافة في ان هذا اضيف على الاختصاص لا معنى لجعله قسيما له او قال الله يوم
يوم يجمع يكون ظرفا او مفعول اذكر ما في من قبيل ياء اصحاب الاعراف لا ان سبب الكلام
القدس الطهر وحاصل الكلام اذكر اذ ايدتك روح الذي يحيون واضيف الروح الى الطهر على
معنى ان به صفو الدين الذي هو سبب الطهر من الاثام فحاصلها تعزيز الروح واضيف
الى اضافة والدليل على ان المراد بروح القدس هو الكلام ذكر قوله تكلم الناس في المهد
انسان على حذف الفعل هو مبتدا حالا الذي يكون الصبي في المهد والظرف لغو الى
البلوغ وقيل يوم في القدس جبريل والاضافة كما في رجل صدق لانه ظرف في بعيد
ومعنى تاريخه بتوبته بجعل الحجة تامة مقررة ما معنى قوله طفلا ولعل المعنى
ان التكلم في الكهولة مهم ومن على احد فما معنى اضافته الى العلم في الطفولة الذي يكون
الآيات فاجاب بان القصد الى عدم التفاوت الكلام في الحالين لا الى ان كلا منهما انه
لان المراد بتعليم كون هذا من قبيل التصرف الصوفي من التي بالذكر فلا ذا اريد
بالكتاب الخط وبالحكمة الكلام الذي يتكلم به وفي تقيد الى العينية المضاف اليها
استعمال اسم المفعول الى الفرق كالمفعول عليه لا الى غير الخالق بمعنى العينية الى اضيفت الخالق
اليها لتلزم ابراز الضمير وتابعته وقيل قال الله لعيسى قيل هو تكلم على قوله او قال
الله بدل من يوم يجمع وعلى هذا يكون هذا القول في الدنيا لنزلت عليه كما في الشعر واهل الشجر
تكن قوله وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم الا وقوله يوم يقول الصادقين يوم
الوجه الاول والاوجه ان فعل هذا القسم لما ذكر لاوجها ثانيا والوجه ان عيسى ثلاث عشر
احوال الاخوة وعلى هذا الحكاية الى الحكاية ان اختار ما اختار من المبتدا على وفق ما
وبيت الى العلاء بعد المسيح يسبح في العزاء لا والمؤمنون والاناعوت كمو الى عدة الرواية
امرتهم على السنة الرسل ولم تكن الحواريون انبياء وحي الهام ولم يكن انما امروهم
بالايمان بعد والالهام والالقاء في القلب يكون اوحينا من مثل واوحينا الى ام موسى
واوحى ربك الى النحل على ما هو سائر الخواص المختصة وفسر الاسلام بالاخلاص بحيث الاتحاد

عليه

واذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة من السماء قال اتقوا الله ان كنتم مؤمنين قالوا نريد ان ناكل منها
وتطمئن قلوبنا ونعلم ان قد صدقتنا ونكون عليها من الشاهدين قال عيسى ابن مريم اللهم ربنا انزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيدا لاولنا
واخرنا وآية منك وارزقنا وانت خير الرازقين قال الله اني منزلها عليكم فمن يكفر بعد منكم فاني اعذبه عذابا لا اعذبه احدا من العالمين
واذ قال الله يا عيسى ابن مريم ءانت قلت للناس اتخذوني وامي الهين من دون الله

عليه علامة اذا اريد الانبياء وفي الظاهر اذ لا يحسن ان يقال آمنا واشهد بانا
مسلمون وفي الظاهر وجب الاستقبال عيسى في محل النصب اما الفتح لظهور ان المناسب
المعدة والمعدة مبنية وان الحركة انما يجيء فلا تكون اصوات وقوله وقوله ان كان
مضمومة ما والمعنى قوله ان موضع لو كان منه حاضرة بقبل الحق لكان مفتوحا على حاصل القاعدة
في المناسب المعدة والموصوف بالمعنى مقابل على من اختيار الفتح لغة وان جاء الضم
بدليل قول الشاعر اجارتي بيني فانك طالقة وبعده على الحرمان يا حارث
فتحرم والتحريم انما يكون في المفتوح لان المفتوح مع الصفة له اسم واحد كالمركب
ولانه ضم في وسط الكلمة ولان في ترجيح المفتوح اجلالا لاستعمال الكلمة كتناسب والاتباع
الحجة الذي اصابه الحمار وقيل الذي خاصة واو ما يا متوحا على بعد والاتباع
امتثالا على ان ما مصدرية او ما قيل من امر بعد وهو على انها موصولة
تاء ان بان وهو اهم كانت بالحلة خدوس في تعبير هذا الفعل على ما هو قائم الكلام من
كون الحواريين ثابتين في قوله انه تعالى وفي صدق صلى عليهم كاوس في وصول الايمان
والاخلاص وفي كون عليهم انما بدلة للاطمئنان وسائر الاعراض العيد التي ذكروها
ما وصف اليه الامام يحيى السنة وغيره من انهم كانوا مؤمنين وسوالهم للاطمئنان والعبث
كما قال اراهم عليه وارى كيف تحيي الموتى وهل يستطيع سوال من الفعل دون القدرة بعيدا
من الفعل لازمه ومعنى ان كنتم مؤمنين ان كنتم عاملين على الايمان والاخلاص ومعنى
تعلم ان قد صدقتنا نعلم علم مشاهدة وعيان بعد ما علمنا علم ايمان واتفاق الدليل
على ذلك ان الله منبئ قد امروا بالتشبه الحواريين في قوله تعالى يا ايها الذين امنوا كونوا
انصار الله الآية فلما تكميل الزام الحجة بما جاء مقتضى جهم والمعنى المعجزة الباعثة الى
السوال والجواب ان شاء تعالى وانا سال عيسى واجيب سلمه موالحة كما لها يشهد
عليها شعر بان على سلة الشاهدين لكن فيه تقديم ما من حيز الصلة وصرف الحرف وهذا مما
ممنوع فلا بد من تعلقه لمحذوف صير من الشاهدين ثم جوز ان يكون حالا من اسم
كان على ما صرح قوله تعالى ان كانت لكم الدار الآخرة خالصة ورتبنا ثانيا
لا صفة او بدل لان الله لا يوصف ولا يبدل منه ان يكون يوم نزولها يعني ان كان العيد
يوم نزوله سرورا مخصوصا على سر كان غير العائدة على حذف المضاف من او ان كان لما مسرورا
سرورا على اضافة اليوم اليه في قوله يوم عيد فلا حذف لكن جعل العائد مسرورا المجاز
في الاستناد لكونها سبب السرور والفرح وتقديم الظرف قوله ان يكون ولكن قوله انا
يدل شيء وترك بالرفع والجزم في قوله تعالى صفاية وصلى من لم يكن وبالرفع في انه بالرفع
صفة او استيناف والجزم جواب الامر للعيد بين منا والاتباع يعني على الاولية
والآخرية باعتبار الرتبة والشرف دون الزمان واما اول الناس اسلاما فهم جماعة
كما في الوجه الاول الا انه لا يختص اهل دينهم عذابا مفعول مطلق يعني تعذيبا ثابتا

قال سبحانك ما يكون لي ان اقول ما ليس لي بحق ان كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا اعلم ما في نفسك انك انت علام الغيوب ما قلت
لهم الا ما امرتني به ان اعبدوا الله ربي وربكم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم فلما توفيتني كنت انت الرقيب عليهم وانت على كل شيء شهيد

على ان العذاب اسم للتعذيب كالسلام للتسليم والمتاع للتمتيع اذ لو جعل عاما اسما للعذاب
به لشمل معنى اب لان التعذيب لا يتعدى الى مفعولين والحذف والاعمال خلاف الظاهر فلا
يرجع اليه مع ظهور المصدر به على هذا يكون ضمير لا اعذبه من موضع المفعول المطلق كما في
ظننته زيدا اي ظنا ويقوم مقام العائد الى الموصوف فان قوله لا اعذبه صفة عذابا والمعنى
ان تعذب من شيء من تعذيب يدل عذابا لا اعذب عذابا مثله فيكون مع كونه في موضع
المفعول المطلق عائدا الى الموصوف المثلة العقوبة من مثلت بالقتيل اذا قطعت شيئا من اعضائه وشوهت المثلة من ما يكون على الحكاية والقول
في لحمها الكسر بضم الباء وشديد النون وقد تسكن الباء وتفتح النون اي صبي يعني الباء
الاولى وتكون الثانية امرا من صبي يصبي والصبي انا نزلت لقوله تعالى ان متوفيك
ورفعك وقوله عليهم اثرت العائدة من السماء جزء اولها ملا يصح الرواية عن الحسن
اذ لا يحسن منه القول مع التاكيد بالقسم سبحانك من ان يكون لك شريك اشارة
الى ان الغاية بما العين يشترك لها مشكل في الالوهية لا انفراد لها بالكل او لا تسمية
في الوهيتك وانت منزه عن الشرك فعلا ان هذا الجواب وكل ما شوهد ظاهر العبادة
ولو ان يكون اشارة الى من دون الله في موضع الصفة والمعنى العين سوى الله
يكون الجمع على علة هذا اثبات لشريك منزه عن ذلك لا يحق لي ان اقول
اشقاء بان لي متعلق بحق وتقديم صلة الحرف على الجار يقتضي فلا بد من تقدير متعلق
بغير العام ثم من انت كلمة عرفت انها ذكر الشيء بعلامة لو فوض الى جملة
مقبل العين ولا اعلم ما في نفسك فعبر عن الذات بالنفس لتوهم علم ما في نفسي وطامه
تنزيه مقبل على نفسك لتنزيه في نفسي مشعر بهذا انت جبير بان لا اعلم ما في ذاتك مشتمل
ليس بكلام موضح على الرد او ازيد من لا اعلم معلوم مكرر اذا اعلم ما في نفسك لو صرح الغيوب
من علم معقول يتعلم ما في نفسي معتبر بالجملتين معا لا فاوزا بعد الاسماء على
الغيوب لله تعالى عن سواه فالاثبات معتبر بعلم ما في نفسي لان ما الغيوب على النفوس
من جملة الغيوب العين معتبر بالا اعلم ما في نفسك لانه جبير مرك لا يعلم الغيب جمع الغيوب
ولان ما علمه علام الغيوب لا ينتهي اليه علم احد لا القول ما قلت لهم الا ان
اعبدوا الله هذا مسلم وكذا الهدى وهو ان المعبر بالنفع بغير الحرف القول
فكم التعلق وعدم ورود الاستعمال الكلي لو توصف وتوجه ذلك فلا يسلم ان التكلم يكون
القول هو ان اعبدوا الله على عبدوا الله لان ان انما تفيد التفسير فقط والمفسر
هو اعبدوا الله وان جعلها موصولة مع كون الحرف المصدري المقدر الى
جملة بعده من جملة الموصولات وتضمن الموصول الى الامر والحرف وهذا اما قال الامام
الحد زوق الموصول اذا كان اسما يجب ان يكون في جملته عائد لان الصلة
لا يقال وكذا لو اعتبرت معنى الطلب في طلب العبادة انما لا يقال لبقاء الموصول

ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم جنات تجري من تحتها
الانهار خالدين فيها ابدا رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم لله ملك السموات والارض وما فيهن وهو على كل شيء قدير

متعلق بمحذوف البدل

بعد راجع اليه هذا انما يلزم لو كان البدل منه في حكم المطروح بالكلية وليس كذلك
بل يبقى معه زيد لتحقيق علامة رجلا صالحا لهذا اخرج من الفصل على تقدير القول
على معناه من الصدق كان الاصل ما امرتهم الا ما امرتني به فوضع القول في موضع الامر
تنزيلا على مقتضى الاوب الحسن لئلا يحمل بعده ورد معا امرتني مرادا على الاصل ما كان
ان الغيرة ولا بشتاء فعل القول في معنى الامر على هذه التوبة والتعلقة لم يكن كل من فعل
كل قول في معنى فعل في معنى القول فيجعل ان مقدرة لكن في حيث جعل ان مقدرة بفعل
الامر المذكور جملة مثل امرتني هذا الرقم نظرا ما في طريق التناسب فان احدهما
متعلق من الاخرى واما في الاستعمال فلانه الوجه ويجوز ان يكون ان موصولة متعلق
بيان معنى على تقدير ان يجعل في البدل في حكم الصلة على ما في الكشاف لكنه بني الكلام على ان
حاصله ان المعنى وان كانت مطيعة الاشقاء لبس الوجود لكنها لما كانت في الفعل
لمثل الوجود والاوجه استعمل فيها كلمة ان وهذا الظهر الحوالي على تقديم على ان الفعل
من ان مطلق الوجود عليه استعمل فيه ان كان البعوضة الحسن الانزال على الحكم
وهذا الايضاح كون البعوضة احسن في حكم الشرع من جعلها اصغر وعدم الفرق البعوضة
لكم النفع الاجابة وفي كتب الكلام ان عقد ان النزل جاء عندنا وعند جمهور المعتزلة
من المعتزلة لان العقاب حق الله على الحديث ليس على اسقاطه معنى الحكمة
ما ذكر في الاشفاق من ان هذا لا يوافق كلام اهل السنة والمعتزلة لبس على ما
سبق على انه طريق لقال ان قال الله هذا القول في يوم ينفع والقول موجه
من مدحهم انت ملك للناس وحاجة لنظر الحاجة على تقدير ان اصحاب الجنة لان
مضاف الى متعلق ان الفعل المضارع والسنة اذا فوزا والصبي الى الاسمي مثل على
مضاف حاسب السبب او الى المضارع العين مثل يوم لا يملك فانه مضاف الى الاسم
الفعل الا انه متمكن لعدم تمكنها بصيغة الموجود غير متمكن وان كان الواقع بعد لا متمكنا فوقوعا
يليت الاخرة بدار على ان كل فاز وسعوا لا ينفع يليت على ما اراد
به ان يرد قوله يوم ينفع الصادقين صدقهم في معنى الشهادة بصدق عيسى عليه في قوله يوم
القيامة سبحانك ما يكون الى اخر الكلام كلامه جوابا من قوله يا انت ملك للناس
الحدوثي واي العين من دون الله قائلا اخبارا بان صدق الصادقين في الدنيا ينفعهم
في الاخرة لا يلزم الكل والجواب ان الله اراد الصدق المعتبر الصادقين في ايمانهم كما
كان لعيسى فالنفع والمراد يكون باعتبار نفعه في الدنيا والعاقبة لما لحق به والملائمة
باعتبار تقرره وتوجه معنى حياة في الاخرة والمستعد هو الامر الكلي الذي هو الاشفاق
بالصدق ولا يلزم من هذا ان يكون للصدق الاخروي مدخل في الجزاء لعدم وجود
ولا الجزاء غاية المقصود الى ان يعتبر الصدق الاخروي شرطا في نفع الصدق الدنيوي
والجزاء عليه فلا تلتبس العقلاء الا لم يقلب الى نقل ومن فهمهم مقصد الى العقلاء

ومنه هو فان قيل ما وجه هذا السؤال والتغليب خلاف الظاهر والعموم حاصل بدونه قلنا
كما في الشامل من هم ان ما يختص بغير العقلاء فلا يعم الظاهر انه علق عن العقلاء فهم
بذلك والجواب ان ما الخص بغير ذوي العقول على سبيل الاجناس كلها من العقلاء وغيرهم
وكان اولى بالعموم المناسب لمقام المفاخرة والكبرياء وكون الكل مملوكة ولهم عبادة
لا يصلح شيء منها للالوهية سواء فيها جنس واحد وغيره فلا حاجة في افادة العموم الى
اعتبار التغليب وفي قوله ما هو اشارة الى انه لا فرق في كون ما للعموم بين الموصولة و
الاستفهامية وفي قوله قبل ان تعرف اشارة الى انه اذا اعرف فهو وجه ما من قبل
العابدة وعلت الغابدة والحمد لله على نعمه المزايدة والصلوة على سيد محمد والاعمى

سورة الانعام بسم الله الرحمن الرحيم

بالمعايش

من الصلف ان هذه السورة مما ارتفع بالمعايش عنه ابن عباس رضي الله عنه ارتفع
على لفظ المبني للمفعول الا كتب تفسيرها وفي المطول مع المصنف الا جعل في ذي
ضمن شيء بان يفصل منه او يضيفه اليه او ينقل منه او اليه وبالجملة منه اعتبار تغيير و
ارتباط بينهما وفي الخلق معنى الايجاد وتقدير وتصوير ومثل لانشاء شيء من شيء لتبيين
ذكر الشيئين في الاول صريح وفي الثاني ضمني وقيل لان الثاني في معنى المقصود وكذا
مثل للتصيير بشيئين احدهما مسلم الفيئة والاخر والثاني كسب العقول الان اثبات الواحد
نفي ما سواه ليس من المقصد من التصيير الكثير واحدا على غير الحقيقة وقد قال انه مثال للنقل
بمعنى نقل الوجود من الكثرة الى الواحد او نقل الحكم من الفرد الى الواحد او من تعلق
صريح المصنف بانه في معنى التصيير ومثال النقل على الاضافة منه او اليه بما انور
يشير الى ان جمع الظلمات على الاصل لمكان الكثرة للقصد الى الجنس فان قيل لم قصد في النور
الى الجنس من الظلمات الى الاخر لو قلت لجعل الظلمات مع قوله خلق السموات والارض
واما في مثل قوله من الظلمات الى النور صريح ان جنس من الظلمات الى النور وهو
من النور الى الظلمات فلان النور عارض الحق والهدى وهو واحد والظلمات عين الضلالات
وانواع الباطل وهي كثيرة والحمل عليها في هذا الاية خلاف الظاهر فانه من جنس واحد
وهو النار وما قال قيل الاجرام النيرة كثيرة كالكواكب وقد ذكر في سورة البقرة ان النور
ضوء النار وضوء كل نيرة ولو سلم فانه لو اريد النور كثيرة فقط فانما جاء جنس منشأ النور
لا يصلح اخراج الفرق الا اذا اريد الجنس بمعنى الوجه الاول على ما صرح على تنبيه الى النار
على ما قال ان الكواكب اجرام نورية نارية وان الشهب منفصلة من نار الكواكب فيصح
ان النور من جنس النار فقط وان ضوء النار وضوء الكواكب وغيره واخراج الفرق للقصد
الى هذا المعنى وهو القصد الى الجنس وهذا انسب لما يقال في مثل الظلمات ان
الجمع للقصد الى اختلاف الانواع وكذا الظلمات في السموات والارض لانه خلقه

الانعام فان قيل ان جاعة الى هذا او الحمد قد يكون على نعمة تقلنا للجمهور ان هذا
الحمد وهو الحمد والاوصاف والافعال الكمالية وقوله ثم الذين كفروا بربهم يعدلون
وفي الوجه الثاني ثم هم يعدلون به اشعار بان التاخر الاول على كفروا ويعدلون من
العدول وفي الثاني على يعدلون من العدل بمعنى التسوية وتقديم الصلة للاهتمام
بمحقق الاستبعاد وهذا التخصيص من غير مخصص يتاتى التقدير على كل من الوجهين
ووضع المظهر الذي هو بربهم موضع المضمر لسان موضع الاستبعاد ولفظ الكتاب يوهم ان
العدول ثم الذين كفروا به يعدلون وليس كذلك هذا التعلق على الصلة ليس على قصد
انه صلة بل السبب يتوجه الاعتراض بانه لا معنى لقولنا الحمد لله الذي خلق لوازم على وجه
يجب العلة فيجب كون المجموع علة واحدة فانه قيد الحمد به الذي كان منه على النعم العظام
ثم من الكفرة الكفران واما لحمل ثم على التراخي مع استبعاده لكون الاستبعاد
اوفق بالمقام وقوله استبعاد ان يعدلوا به اشعار بان ذلك على الوجهين
فقط والظاهر انه على الوجهين بعد ما ثبت انه بجميعهم له خلقكم من طين وجميعهم
منه ثم قضى اجلا وباعتبارهم قوله واجل مسمى عنده والواو للعطف والحال او ثم هو الذي
خلقكم طريق الخطاب لان وقيل الانفس اقرب الى العالم من على الافاق لان الارض
خلق السموات والارض وجعل الظلمات والنور والشكر عليه اوجب وهذا اشارة الى كل من
الدليلين الى المبدأ والمنتهى وما بينهما خلقه اجل المقامة معنى وقت الموت
فعلى هذا الوجه فالاجل بمعنى الوقت المعين الذي هو ابتداء الموت او العمر لقوله تعالى
فاذا جاء اجلهم وعلى الوجه الثاني هو الوقت الممتد الى الغاية الحيوة والموت لقوله
اجل الدين سنة وعلى الثالث عائد في الوقت مجاز الاعتبار الوقت على ما هو اللغة
الخاصة الساعة معنى سلمنا جواز التقدير لكن المشهور في استعمال المعنى ثانية البقاء فالوجه
من الخبر المفرق فما الوجه الا الجمع للقصد لم قال ثم قضى المعلقة فانه كما تناسبه
الاعتناء والتقديم وكان عادة الكتاب في هذا التعليم مستعملا ومن الاستعمال المعتبرة
مثل جمع الكلمة كانه لغرابته وعظم رتبته ما حال يستغنيهم عن حالة الاستغناء يعني مثل العالم
وبعد ايذيع ما يقال انه يكون في اثناء التقدير الجمع فانه حاصله الى اعتبار الوجوه
الايجاب كما في عبارة الكتاب والاحتياج الى تاويل بان الواجب والجمع علم البلاغة واما
قوله ثم ولد يا كتاب يتعلق بالحق فغاية الامر انه لم يقصد فيه هذا التعليم وان كان
الكتاب معطوفا بعد لانه ليس مقام العقوبة من كتابين كما قصد حاصلها العقوبة من الاجلين
بل اقتصر على ما هو الباعث وما قوله ثم وعنده علم الساعة تقدير الظرف مع عدم
البدل اجلا قادرا الاختصاص متعلق بمعنى انه لا خفاء ولا خلاف في انه
لا يجوز تعلقه بلفظ الله لكونه اسما لا صفة وكذا ان قوله السماء والارض الا ان
الظاهر وان كان بمعنى المعبود كالكتاب بمعنى المكتوب بل هو متعلق بالمعنى

استعمال

الذي يحتمله الله تعالى كما في قوله لكل سر حاتم في علمي حاتم في تغليب على تعلق معنى الجواز والمعنى
الذي يعتبر حاصلا لجواز ان يكون هو الماء صدور من اصل اشتقاق الاسم او من المعبود به
او مما اشتهر به الاسم من الالوهية وصفات الكمال ويدل عليه هو الله مثل انا انزلنا
شعرى ان هو المعبود في ذلك في السموات وفي الارض او ما يدل عليه التركيب المعروف من
التوحيد والتفرد بالالهية او ما تقرر عند الكل من مفهومه هذا الاسم عليه جامعة فقد
اربعة اوجه لا تشتركه بها ويكفيه اعتبار حاصل بين معناها انه يدل لفظ الله على معنى المعبود
او المعبود في او المتوحد بالالهية او تفرد المتوحد اما الخامس فهو ان يكون في السموات
خبرا لمبتدا جزئي احدهما هو الآخر تقديره العبارة شايعة في هذا الموضع وان كان
لها مرجعا انها خبر كائن بعد خبر ليس كذلك ومعنى كونه منها انه عالم بما فيها حاصل في على الشبه
والتمثيل شعبت عالمه عليه بها كالذي كونها فيها لان العالم اذا كان في مكان كان عالما به
وبما فيه فيست لا يخفى عليه منه شيء ويجوز ان يكون كناية عن الشرط وهو ان الجمع الاصح
ولا يستقيم الكلام بدون هذا المجاز او الكناية وكذا قوله تعالى وهو معكم اينما كنتم
والا فهو كلام مبتدا مستقل غير مرتبط بما قبله ولا حاجة الى جعله استينافا بمعنى خارج الى
ان جاز ذلك وقد جوز في مثل هذا الفاء تقدير المبتدا والا فهو له بعد به
ووجه التقرير على تقدير هو في السموات لما هو اذ معناه انه في كامل العلم فانها
على تقدير تعلقه بمعنى المتوحد بالالهية ما ذكره من الاستقلال او اما على تقدير المعبودية
المعبود فيه بالالهية او الاختصاص بهذا الاسم فلا تقرير لانه لا يستوي السر
والعلانية في علمه على هذا المعنى اذ ما يعبد او يعرف بالالهية او يختص بهذا الاسم
من ليس له كمال العلم لكن لا يخفى انه اذا اريد المعبودية يكون فيه وجه
لما ذكر الموقف على كلام مبتدا وسيأتي مستقيم لانه جزء ثان الثالث وانما يكون ثانيا
اذا جعل في السموات ثانيا فالوجه ان يعلق على معنى الكلام السابق الا هو تقرير
على وجهين وكلام مبتدا على البواقي وفيه ثالث على اجدا وهو ان الاولين وسياق
الذهن الى جواز كونه جزءا ثانيا على الاوجه الباقية وفي من آيات
ربهم للتبعيض لان الآية الواحدة وان استغرقت في حكم الشيء فهي بعض من جميع
الآيات وعلى على التبيين كما زعم ابن الحاجب لما استغرقت لو كانت الكلمة في الشيء بعض
جميع الافراد وما قال انها لو كانت تبعيضية لكانت الاولى استغراقية ممنوع لجواز
قولنا ما يأتيهم بعض من الآيات ان بعض كان مردود وعلى كلام محذوف ان
متعلق به في معرض الجزاء وان كان في الصيغة سببا للجزاء اذ المعنى ان كانوا معرضين
من الآيات فلا عجب فقد كذبوا بما هو اعظم آياته وهذا اشد من الاعراض
والتعارض المعنيين لا يمكن الا في الارض ويمكن في سن العبارتين على وتيرة واحدة
حتى كان احدهما مستعملا مكان الآخر وكان معنى ان يبين موقع ما لم يكن

يكن قوله

لان الآية نزل منها حكم جواز ان يراد بالسماء المظلة مع وصفها بالقرار
بمعنى المقر او لكن معنى ان يعني وجه ارسالها تعالى الامر علم عند الفرق
اهل كل عصر ومن الزجاج الفرق اهل مع كان فيها من اهل علم
قلت السنون او كثرت بكثرت ابعادنا جيت عن النظر لقالوا ان
هذا اشارة الى ان لقال الذين كفروا من منع المظهر موضع المضمر لم يكن
بد من اعلاكم لانهم اعطوا ما هو في غاية الوضوح وعلى وفق التعريف كما اعطى
اصحاب الغاية بعد ان هلكه العدم الغاية في انفاذهم وكذا عند زوال الاشياء
بعد رؤية الملك كما في حال الناس بعد رؤية ملك الموت لعدوا وهو وهم اذ الانسان انما
خلق للابتلاء بالتكليف فقوله لم يكن بوجه ابي اعاقوا لانهم كانوا يقولون
بمعنى ان لهم مقالين واقعين احدهما ان يقول محمد عليه ملك في صورة لتبعيد
السنة ما صنع القوله وثانيهما ان يكون مكلفا بمنع الامر والاخر ان يقول الى النوع الانسان
ويرسل اليهم مكان الرسول البشر ملكا حيث قوله ولو جعلناه الا الرسول المنزل
الى النوع ملكا لجعلناه في صورة رجل ضمن جعلناه للرسول المنزل الى النوع الانسان
الرسول سواء كان الى محمد عليه او اليهم لا ليس لازم ان يكون لعلل الا اذا
حقق بان غاية النوع انما يتبع قوله لانهم لا يستغنون عن رؤية الملائكة في صورهم
في صورة وجنسه هو هذا محمد شين بكسر الدال وكذا في الصحاح من الوصف
بفتح الدال والموزان يراد ذكر في قوله وللبسنا عليهم ما يلبسون وجعلنا الاول
على ان يلبسون استقبال تقدير موقف لمن جعل الرسول ملكا والثاني على انه حال محقق
سواء ما هم عليه حين ارسال محمد عليه اليهم ويسهم على الاول الكذب وقوله ان شئنا ولبس
بكل ما هو صورة وعلى الثاني تكذيب محمد عليه وشبه الاعانة الى السموم ما مصدر
وفعل الى هو المفعول كما هو محمد ولون الآن شيئا وتقدير يلبسون لا يعود لمعنى الخطاب وقوله
تهوان الحد لان هو المراد عبس الله علينا عليهم لبلا اعلم نسبة العمى الى الله حيث اهلكوا
بين ان حاق بهم كناية عن اهلكهم كما في احاط بهم الهدوم فيه الاسناد الى السبب
جعل النظر مسببا عن السير حتى ان عليها مطلوب لكن الاول للثاني واما في
انظر واما في لكل على الزائد لان واجب النظر في آثار الهالكين حتى ان لا يزاد
عن السير وقيل يجوز ان يكون ناظرا جبين وقرئ لنفاوت ما بينهما كما في قوله فاذا
يحتمل جعل مع رأيا هم مسببا من حيث انهم يشوبان الفاء وتقدير السببية ان لم يكن
واخلاء على الحرم من الموصول مع وقد سلم في الجواب على السببية حيث افتقر على
تقسيم الجواب فيث يعود ان يجعل سببا على امتناعهم عن الايمان وسببا له وهو الجواب
في علم الله تعالى وما كان عند الخالق لحاصل المعنى له حيث جعل العلم بانهم لا يؤمنون
سببا لعدم الايمان فيث لا سبيل لهم اليه ابدا ولهذا اندفع ما قال الامام الرازي

اي انما نزل منه حكم جواز ان يراد بالسماء المظلة مع وصفها بالقرار
بمعنى المقر او لكن معنى ان يعني وجه ارسالها تعالى الامر علم عند الفرق
اهل كل عصر ومن الزجاج الفرق اهل مع كان فيها من اهل علم
قلت السنون او كثرت بكثرت ابعادنا جيت عن النظر لقالوا ان
هذا اشارة الى ان لقال الذين كفروا من منع المظهر موضع المضمر لم يكن
بد من اعلاكم لانهم اعطوا ما هو في غاية الوضوح وعلى وفق التعريف كما اعطى
اصحاب الغاية بعد ان هلكه العدم الغاية في انفاذهم وكذا عند زوال الاشياء
بعد رؤية الملك كما في حال الناس بعد رؤية ملك الموت لعدوا وهو وهم اذ الانسان انما
خلق للابتلاء بالتكليف فقوله لم يكن بوجه ابي اعاقوا لانهم كانوا يقولون
بمعنى ان لهم مقالين واقعين احدهما ان يقول محمد عليه ملك في صورة لتبعيد
السنة ما صنع القوله وثانيهما ان يكون مكلفا بمنع الامر والاخر ان يقول الى النوع الانسان
ويرسل اليهم مكان الرسول البشر ملكا حيث قوله ولو جعلناه الا الرسول المنزل
الى النوع ملكا لجعلناه في صورة رجل ضمن جعلناه للرسول المنزل الى النوع الانسان
الرسول سواء كان الى محمد عليه او اليهم لا ليس لازم ان يكون لعلل الا اذا
حقق بان غاية النوع انما يتبع قوله لانهم لا يستغنون عن رؤية الملائكة في صورهم
في صورة وجنسه هو هذا محمد شين بكسر الدال وكذا في الصحاح من الوصف
بفتح الدال والموزان يراد ذكر في قوله وللبسنا عليهم ما يلبسون وجعلنا الاول
على ان يلبسون استقبال تقدير موقف لمن جعل الرسول ملكا والثاني على انه حال محقق
سواء ما هم عليه حين ارسال محمد عليه اليهم ويسهم على الاول الكذب وقوله ان شئنا ولبس
بكل ما هو صورة وعلى الثاني تكذيب محمد عليه وشبه الاعانة الى السموم ما مصدر
وفعل الى هو المفعول كما هو محمد ولون الآن شيئا وتقدير يلبسون لا يعود لمعنى الخطاب وقوله
تهوان الحد لان هو المراد عبس الله علينا عليهم لبلا اعلم نسبة العمى الى الله حيث اهلكوا
بين ان حاق بهم كناية عن اهلكهم كما في احاط بهم الهدوم فيه الاسناد الى السبب
جعل النظر مسببا عن السير حتى ان عليها مطلوب لكن الاول للثاني واما في
انظر واما في لكل على الزائد لان واجب النظر في آثار الهالكين حتى ان لا يزاد
عن السير وقيل يجوز ان يكون ناظرا جبين وقرئ لنفاوت ما بينهما كما في قوله فاذا
يحتمل جعل مع رأيا هم مسببا من حيث انهم يشوبان الفاء وتقدير السببية ان لم يكن
واخلاء على الحرم من الموصول مع وقد سلم في الجواب على السببية حيث افتقر على
تقسيم الجواب فيث يعود ان يجعل سببا على امتناعهم عن الايمان وسببا له وهو الجواب
في علم الله تعالى وما كان عند الخالق لحاصل المعنى له حيث جعل العلم بانهم لا يؤمنون
سببا لعدم الايمان فيث لا سبيل لهم اليه ابدا ولهذا اندفع ما قال الامام الرازي

الى هذا يدل على ان سبق الرحمة بالخيرات والخذلان هو الذي يحملهم على الاستهزاء
من الايمان وذلك من ما ذهب اهل السنة والمعتزلة على الله لجواز ان يريد
ان من يخلق الخير وعلى المعنى واضح على الخبر على الخبر والمبتدا على المبتدا كما تقول
زيد الملك والحمد ان لم يخلق على او الحمد على الملك وان يريد ان له ما سكن يخلق
على له ما في السموات والارض فحذف المبتدا والخبر تقديره السموات الى الاول
الخبر والمقصود ان له خلق هذا ايضا فلم يكون احتجاجا ما يدل على الخبر كيف
الله عما استقر في الامكنة واما استقر في الازمنة ولو اصل سكن من السكنى
دون السكنى اذ لا وجه للسكون من التحرك من مقام البسط والقبض والخوف كما للملك
والتصرف اولى غير انه همزة الاستفهام بمعنى قدم المفعول في الآيتين للاختصاص
واولى حذف الاستفهام ليدل على ان الانكار راجع الى المفعول لا الى الفعل
ولما كان شان التبعيد على المبتدا معتبرا كان اهلها اعمى فالاولى ان يكون الاختصاص
على ما ذكرنا مواضع من هذا الكتاب جعل مفعول في الله اذن لكم لانكار ان يكون
قد اذن لهم لا لنفس الاذن فانه قد كان من شياطينهم وما ذكر من الفتاح من
ان هذا المعنى دون الاختصاص لان هذا الاذن مشكوك من ان فاعل كان مبني
على ان جعل الانكار بمعنى لا يصح ان يقع والمصنف جعله بمعنى لم يقع فيصح الاختصاص
وهو ذوق بمعنى ليس المعنى على خصوص العلم بل مطلق النفع لعمه اصل كل الشيء
بمعناه والصنم لغة الله فان قيل الكلام مع عبدة الاصنام والصنم لا يعلم
كما لا يعلم حتى يصح ذلك بالنظر الى الخلاق عند الله فان منه من يعلم كما يصح من
بعبدوا الكفرة فقلت وروي عن طرق تعلم في المقام الاصنام وقيل لي
لانه من يعلق على امرت لهذا وانه لا يصح يعلق لا يكون على الوان اذ لا وجه الالتفات
ولا معنى لقولك امرت ان لا تكون الوجه العطف على الجد فاما الشرط والجزاء
اصح الى ان ويل لتعيين يعلم الاول يكون من قبيل من اورد التجاريد فقد اورد
الرسول ومن كانت جهة الله ورسوله فهو الى الله ورسوله ومن قبيل من العلق
الى الخاص على الثاني من ذكر الملزوم واراد به اللازم لان ادخال الحسنة من لوازم
الوجه اذ من وجد ما اراد الله لزم العذاب ونقض بالمحاب الاموال
وكان قادرا على ادامة وازالة سان لوجه ارتباط الجزاء بالشرط
لتفهم معنى ان استفهام تعليل فلا عموم الجهة الشيء اعم العام يعني الاعم والوجود
ولا العدم والممكن ولا الجسم على ما ذهب الى كل من ذلك فرقة وتوهم ان الجهة
اشياء متغايرة يعتبر بها الشيء لانه اما موجود او معدوم والوجود اما واجب او عدم
او عرض والعدم اما ممتنع او ممكن وجسما على الجمود وعلى شمول الجوهر
الجوهر الفرد والجسم وعلى تعميم المتغير بالعدم لسائغ بالعلم لان قول الشيء

الكون

اقام

اكبر شهادة منه ابلغ من لا شهيد ثم ابتدى شهيد لانه اثبات النبوة والوحي بعد
اثبات الصانع وصفات الكمال من العلم والقدرة وغيرهما وان يكون
الله شهيد جواب فيشبه الاسلوب الحكيم كانه قيل معلوم ان الله هو الاكبر
شهادة لان الكلام لا يناسب بالمقام هو الاخبار بان الله شهيد لي ليتوجه قولنا
الله اكبر شهادة ان الاكبر شهادة شهيد لي من المشركين واهل الكتاب يعني
ليس اشارة الى الذين ارتضاهم الكتاب خاصة ولذا كان مبتدا خبره لا يوجد
لا نصبا على الذم او رفعا كما في ما تقدم جمعوا من امرين متناقضين يعني
لعنة لو معنى الحلم بمن اعترى الآية والامر ان اعترافهم على الله ما هو باطل
ثابت ولكذبهم ما هو حق ثابت بالحجة وخاتمة العبارة ان كلا من الامرين ناقض
الاخر ووجه ان يراد انهما لا يجتمعان عند العاقل لو ان من يثبت شيئا له
تاويل ان يعني ما لم يثبت به ومن اثبت حالا لا يحتمل عليه تاويل ان يثبت ما عليه
البرهان ومن الثابت تناقض اثباته وكذا اثبات المنفي تناقض اثباته وقيل
المراد ان كلا من الامرين مشتمل على التناقض لان تصديق الباطل واثبات
المنفي فيه انه ثابت الزم ليس شامل الجب الواقع وكذا تكذيب الحق
ومن الشاهد والحق يطلق ومعنى جمعهم بين الامرين انهم وصفوا اليهما جميعا الحق
ورد في التنزيل كله اولان المعنى ان الحكم عن ذهب الى احد الامرين يكذب
من جمع بينهما والجواز ان يتناقضوا وان يقال وجهان في التنزيل والتوجيه لانهما
متقابلان للتوجيه بتعبير الاوجه علة وتوكيد حين الاستفهام في موضع نصب على الحال
وكانهم والجملة خبر انهم وقيل الظرف خبر انهم على حذف مضاف يعني الظرف خبر الى
الا ان مشاهدتهم من كانت امك قد سبق تحقيقه في سورة النحل بحيث
لا يوجد عليه الاحد اص بان من يذكر ويؤنث كيف يصح ان يكذبوا الشاهد الى
استدلال من لم يجوز الكذب على اهل القيامة وجوابهم للمعلومين على ما يوجد الامور
وعلى انه لا منفعة لهم في الكذب ومن كان كذلك لا يجوز ان يكذب على حال يعلم المنفعة
الشاهد لجواز ان يعيد اسن ما ينفعهم ولا ينفعهم لقاء الدهش والحيرة كما انهم يعتقدون
بعدم النار وسابرة واما قول من يقول الى حوالي القائلين بعدم جواز
كذبا اهل القيامة من هذه الآية الصريحة في كذبهم وجواز الجواب كما شرحين
عند افتراء معتقد ما ذكر صدق لانهم كانوا يعتقدون انهم موجودون ومعنى قولهم
انظر كيف كذبوا على انفسهم انهم كذبوا في الدنيا في دعوى انه لا يخلق الاستغفار الجيد
واجتهاد فيه ويصدق ان احد على غير الطريق وطريق لا يفتح الكلام الى ما لا يعنيه
لان الآية لا تدل على هذا المعنى بوجه ولا ينطبق عليه لانها في شان حشرهم الى
في الآخرة لا في الدنيا بل يتبعونه الشفيعون لان اول الكلام يوم نحشرهم وآخره ويقول
عنهم

الظاهر تنبيه

اشارة

الخلاص من

ما كانوا يفترون وذلك في امور القيامة لا غير ويكون اذا جاء اول شيء
يحل الجمع مبني على الاذن اعني ليس على ان المطلوب منه على ان يحول عليه امر الامة
كما مر عند اتيان قبيل اهل النوازل ما اختلق من النوازل من الحكم ثم يجعل
اسما لما يتكلف به من الاحاديث وفي المستقبل ان رجل من عند الله استوفى الحق
عند جمع الامة وكان بحدهم بالاباطيل وكانت العرب اذا سمعت ما لا اصل له قال
حدثت عند اذا ثم ذكر متى قيل تلك الليل عند اتيان وقيل هو ابو طالب انتهى
على الاول من معلميه وعلى الثاني من مفتريه وجمع الضمير لاستعظام فعله والامر على
الناظر في الايات ان الوجه الاول وسدة الشق جملة وساوة احد مع بالامر
الظفر والكلم به جهارا القضاء منه التفتق والعيب هو ما تمر من الخلاق المجمل الذي
مبالغة او الراد عيون الخلل الاكاذيب قيل من حمة عينك ومن كل مسلم كما تقول تفقد
عينك عين من معك على وجه الاسناد اي دون التفتح يريد انه لمن عليها
على تزويد خلل بيت التفتي ويكون التفتح ليتا مكذب على هو علق على المفتي على اختيار
على انكار وهو حاية ما تفتح الخاء وكذا وعلى والاهو وا ما تقدير السنة المعتقد
جدت جاء به بالكل والاظهر ان يعود وهو للتفتح والمعلق لكونه كلاما مبتدا ومحل
مثل هذا على حذف المبتدا من غير ضرورة ثم جوز ان يكون عطفا والمعنى على المفتي
مجموع الامرين الوجود وعدم تكذيب فان اضمار ان بعد الواو كاضمارها بعد الفاء
وما ذكر من معنى الحزابية والسببية ان ان ذو ذا لم تكذب غيره لغو
متعلق بقوله بدا لهم والتعمية معنى السببية وعلق عليه شاهد وجوازهم مجاز من المعنى
الاستمالة حقيقة وقد حقق الكلام في موضع اخر معنى سورة العنكبوت
الى صورتهم وقت محو الساعة اشارة الى ان الفاء مضمون الشرط والجزاء جملة
ان يكون الفاء مضمون الجزاء مفيدا لوقت مضمون الشرط او جعل مجيء الساعة
فالتجوز على الاول في الاطلاق الى ما على جميع ما تعلق بها من نفس العموم ومقدماته
من حصين الموت وعلى الثاني في محل الساعة حيث اريد المجيء وما تعلق به حيث
يصح ان وقت الموت وقت وقوع المجيء وان لم يجيء ذكر مجيء هذا
المقال بالنسبة الى هؤلاء القائلين واما قوله عز قائلا ان من الاصوات الدنيا
فقال اخوه قوم اخرون وقوله للذين يعقلون دليل على ان ما هو
اعمال المتقين لعب ولهو مما ليس من اعمال المتقين لعب ولهو ولكنه قد يتعلق
اولا اخر ثقة لا يتعلق الخير عائد بوجود ذاتي ليس لما لحق عالم الشر وعدد
ثرا اذا ما جيئته متعلقا كما تكن تحليه الذي انت عابد والمعنى ان
تكذيبك لما كان فانه الكلام كالمشاقص على ان الحق وبيان ان المنزلة اسدق

البني

العام

البني عليه تكذيب لما فيها مدعيه من النبوة والشرائع اجاب على ثلاثة اوجه الاول ان
المراد من التكذيب التكذيب بالجنان الثالث ان ليس مقصودهم تكذيبك
لانك عندهم موسوم بالصدق وانما مقصودهم تكذيبي والحجة وما يأتي لجيت من الشيء
بالكسر حلوت عنه وتركت ذكره واعرضت عنه فانه فعل المختار لجواب الشرط
الثاني المحذوف والشرط جواب ان كان كبر والمقصود بيان صعوبة على الاولاد
او بعوثه المحرص الى حيث انه لو استطاع ان يأتي بكل ما فيه جواب من الايات
ولو لحقت الارض او فوق السماء المتعلق الى حيث استطاع متعلق المعدود في الارض
او الترقي الى السماء اية لتفعل وانما الى عنوة كان في قوله وان كان كبر لتبين الشرط
على المعنى ولا تتعلق مستقبلا لان كان لتوة والزمة على المعنى لا لعلة على ان الى الاستقبال
فلا ان سابه الايقال فلا تكونن من الجاهلين يتبع الجهل بعد الكبر وهو انه
لا يجهلهم على العدايه فيدرجه من الحكمة ولم يشعر تفسيره بان هذا الخبر من الجاهلين
هو عليها كما يبقى منه لها لكنه وصفه على السلام اهم اي هو من قبيل الاطمع الخاطر من
لا يجيئن الله تاما فلا بانه هو الذي متعلق بمثل لقدرته من جهة كل يعني ان حال
قدرته خاصة على الجاهلين الى الاستجابة كحال قدرته خاصة على تحت الموتى من
التبور لكن على هذا ليس لقوله ثم اليه ترجعون كثير معنى وعلى التمثيل الا ان يراد
اشارة الى ما يترتب على الاستجابة من الاثار في الدنيا والاخرة وقيل معنى
معنى ان الموتى مجاز عن الكفرة تشبيها لكفرهم وجهلهم بالموت حكمه من استعارة
تبعية واما على الوجه الاول فالمعنى وان على حقا بها وانما قالوا ذلك وقع
لما يقوله به كلام من جهة نزول الاية ما وتسليم ولكن اوجاز مقدود الحكم لم
يقع لعدم الشيء شاء على صارف وجه الوقع ان ما ذكر اعتاد والمكون الجواب
مجهول على الاية الثانية او الفقيه بعد اب ولا يجوز ان الجواب لا يكون طابقا
له الا ان يحمل على الاسلوب الحكيم لما يختص بالمؤمن وضمير به لما يروى
بالتاء والمستتر لما وضمير للكتاب وكيف ما كان فهو بيان لما وصب ويفيد جزاء
لما يتعلق بقدر العباد وارادتهم فانها لا يكون من هذا الجنس انما يعلم تبعا لما يقع
فيعقوبها اشارة الى ما هو المذهب عندهم من ان التفويض الى الخلق المطلق
انما ذلك الثواب وهو منفعة مستحقة وايه مفعول على وجه التعظيم والعوض منفعة مستحقة
خيرة وايه والامقرة بالتعظيم فالجدية استحقاق والتفويض والانتفاع جميعا
معناه زيادة التعظيم ان الله تعالى والتاء لا يحيث الاجل وهم ضروري من الافراد
لكون الوصف من اوصاف الجنس وفي التوجه يشعر ان بان المقصود منها الا الجنس
وبعد السقط ما قيل ان الوصف بالتخصيص اولى منه بالتعميم والظاهر ان الاخلاق ما ذكره
الصفق صاحب المفتاح انه ذو فوق الارض مع وايه والمراد لما جيئه مع طابعه لبيان

ان العقد من متعلقاته والنظر لما يراد انما هو الى الجنس والى تقريرها والمعنى كلام
في ان هذا من قبيل العقد او ان كيد او مطلق البيان والاول هو الوجه وكذا
في قوله تعالى لا يحذو الفعلين اشيين انما هو الواجب والعقد ازيادة توضيح وبيان
او دونا في شرح مفتاح التلخيص والضمير الثاني ان ما هو على صورة الضمير
صيغة كما يقال ضمير الفعل وكلامه في بعض الوجوه يشعر بان ارتكب بمعنى اجتنب لا بمعنى
من رواية القلب وفي البعض بانه من رواية البصر وذلك انه قال انا وضع الاستفهام
من العلم موضع الاستخبار لان الخبر من الحق والاعلام به فوضع السبب موضع المسبب
وقال ايضا لما كانت متعلقة الاشياء ومدركاتها تقال الاحاطة بها علما
والى هذا الخبر استعمله الرائي في معنى الخبر او لانه كرها من ذكر القلب
مع ان تنزلون مجاز من النزل او منفعة ان علقت الاستخبار وان لم تعلقه
انه تدعون انا محض السؤال لهذا الوجه لان الشرطين اعني ان انكم عذاب الله
انكم الساعة معلقان بقوله اغير الله تدعون معلقان بما علق عليه وهو الاقرار
اعني على ايا تدعون وما ترتب على ذلك اعني تكشف ما تدعون فيصير المعنى ايكم عند
اتيان العذاب او الساعة اتدعون الله بالدعاء فتكشف عنكم ما تدعون له فيتعين
تواريخ الساعة ان شدائد الغم تلزم ان تكشف بالدعاء بخلاف ما اذا علق
الاستخبار بالعذاب الذي هو من تدعون فانه يعلق قوله اغير الله تدعون مع ما علق
عليه ويرتب عليه متعلقا مستقلا لا ولا لان الكلام مما علق الشرطين به فلا يلزم دعوة
الله في كشف شدائد الساعة فضلا من الكشف ومنه الظهر لظهور ان المعنى على هذا التقدير
ايضا تدعون غير الله عند اتيان العذاب او الساعة وتوضيح السؤال انما يرد الامر
انه على الاول الجهر بعقد انه لم يكن لهم هذا لان لولا تفيد اللوم والتنديم وذلك
انما يتجه اذا لم يكن له في ترك الفعل عذر ومنه مانع الا عدم رفع بدل
من عذر لكنه من قبيل التهييج فيهم عن ان يتبعوهم لتزاوجهم عليهم من زاوج
بين الشيئين قام على احدهما مقام الآخر صوى ومنه الزوجين الفعلين يحمل
هذا مرة وذاك اخرى كما يفعل الان المشتق هذا المجمل لا اعتزال ويكتب على كلام
المقال والاسعد ان يعلق على احد ان هذا السند الرابع واستقلال عند حاجة الغرض
والسرور وانفتاح ابواب الآمال والاماني والمطالب بعد تكون الاخذ هذا
اشد عليه واقطع ويبس من قبيل التشقيق والتاريس وما الملا بالحسنات والسيئات
لم يزيدوا على الكفر بيان وتقرير لقوله فتحنا عليهم ابواب كل شيء حتى اذا فرحوا
لامر فاجئناهم بالعذاب لما جاء وما من حال من فرحوا او من مجيء لم يؤيسوا
اي كانوا يائسين من غير ذلك وعلى حذف بغتة نصب على المصدر او الحال والواجب
الذي اشتد حزنه حتى يئست والجمع من راجعون ومتحيرون وايسون ان الكل من

على

العام

معاني الابلاس محتمل مناسب الشاة فخرجه في اسفل القدم واستناجل
شاخته حبارة عن اذهابه بالكلية كانه عبث بكل القدم بالكلي ليريد ان يوجه
الجهد لان مثل هذا العلم للعباد وتعقل على الشبهة ان يا زيد بالآل يريدان
ضمير يعاد الى السمع والابصار والقلوب على اوبل اسم الاشارة واحد اوامر الاشارة
بنار وبل الذكور وقد سبق في عوان بين ذلك وجه توسيط اسم الاشارة
لما كانت الصفة يريد وصف المغايرة بين نعمة وجهة مع ان الشاهد مغايرة محضة لمعنى
جه
هذا الآل تعذيب بذلك يستفيد المراد والمخالفين ايضا هكذا لا نعذبنا
وسقطا على ثابت ورفع الرحمة يتكلمهم بهم ملقى بعث المستحق كان في جعل
العذاب من قبيل الاجتباء استعارة بالكناية فاسند اليه ليس كما جعل الامر
والاقتدار وهما من اسماء الداهية منزلة العقلاء من شدة الكارثة فجعلها ماكرة
والتمكن والامر من المدارة او من المكرة بمعنى القوة والاقتدار الاقتدار الواسع
واتى من الملائكة مطلق على ما سيعبد فلا يدل على الانبعاث وان كان
المعنى عليه وعلقه على ملك هذا من الله تقيد ذلك لكنه ليس بمسلم انتفاء من جهة العموم
ان قد صرح في اثناء الكلام بان العقد الى السيعاد وهو الملكية ومنافي ذلك كما
كما صرح من اخر الكلام وهو الحال المستبعدة وهو الذين هم اشفق خشية
الى ما ذكر او على المعاني ان هذه الآية دل على فضل الملائكة على الانبياء لان المعنى
لا ادعي منزلة الخوارق من مثل لي وقال القاضي عبد الجبار ان كان الغرض من النفي الوجوب
فالا تدل لزوم الافضلية وان كان من القدرة على افعال الاغوى عليها الا الملائكة فلا
وهو الحق بالتمام ولو سلم فكون الافضلية لزوم الحاجة فان قيل وهو الملكية من الكل
ان من دعوى الامور الممكنة لان الجواهر متماثلة فيجوز ان تقوم بكل ما تقوم بعضها وهذا
لما قبل الآدم فانها كانت من هذه الشجرة الا ان كونا ملكين اقوم على الاكل طبعا
الملكية مع ان النفي لا يقع في الجمع فالجواب ان المقدمات على تقديرها انما تفيد امكان
ان يصير البشر ملكا واما ان يكون ملكا فلا تتمايز بما الحوارض المنافية بالاخلاق
وهذا كما ان كلا من العقاب فجوز ان يصير الآخر لا ان يكون وعلى هذا السعي ان
محل على آدم لو سلم ثبوته وكونه نبيا عند الاكل مثل للعباد المعتدي كلامه كالخرج
في ان في نفس قوله على سوى الاعمى والبصير بلغة اجمه وان قوله افلا تتفكرون مفسر على
كل وجه بما يناسبه وقد ذكره على سبيل التشديد الغيرة المرتب واما ما يقال من الايراد
انه مثل للعباد المعتدي وانها من سمع الوحي والانبعاث واما ما يدل على المستفيد من
يدعي الجهر كيا يا بلغه عند النار مثل لانه من علة المقول فان قيل انما يكون مثلا
جهة المقول لو كان مقطعا على عندي هذا بين فصل مقطعه عليه بذلك يكون دورا فلنا
الايراد انه من جملة المقول في الواقع ومحمول على هذا المعنى البشارة لا فائدة في الاخبار

بأني أعلم الغيب وأنا الغاية في الإخبار بأني لا أقول في كل ممكن نفسا الأوحاء الأمرين
الذين هما من خواص الألهية لكون المعنى أني لا أدعي الألهية ولا الملكية ولكن أقول
لا أقول ع أني ملك وإن أعلم الغيب شاء إلى هذا المعنى ولأني لا أعلم الغيب مذهبه
مذكرة للنفي وفي ولا أقول لفعل المعنى الثاني فإن قيل سياق لا أدعي الألهية ولا
الملكية هذه مرتبين دلالة لن يستلزم المعنى الأول على أصل الدلالة للفظ في مقام نفي
الاستلزام بمعنى أن يكون الشاهد على لسان لا يفعل وكذا وفي مقام نفي الأوحاء بالعكس
فإن من لا يتجاسر على دعوى الملكية فأولى أن لا يتجاسر على دعوى الألهية الأشد
استبعادا والإنذار لا محالة أن الإنذار بالقرآن والوحي مقصد ترتب القول
عليه إنما يتحقق به ثم يتعين يكون الإنذار مقصودا منه وقوع هذا المعنى وأن يحشر من غير ولي لا
شفيع فلذا قيد الذين يخافون بالمسلمين المقطوعين في الكلام بالمعنى إلى يخشون من
الحشر وجعل ثم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع حالا من فاعل يحشروا إذا لا معنى الأبناء
عليه منبئ المنفيين ولا يوجد الإنذار من الكفرة المتمردين ولا الذين يعتقدون الحشر
الحشر وجعل ثم ليس من دونه ولي ولا شفيع وهذا لعلم لكن
في تعليل ثم لا بد من هذا الحال ثم لأن كلا قشور ثم خفاء وإن لعلم هذا التعليل
لعلم الخوف إلى الحشر إذ مجرد الحشر ليس مما يخاف ما لم يكن لهذا الحال ولا واحد
حسابهم يعلق على هذا الأرواح جمع روح والحساب جمع حسب ما عليك من حسابهم
من شيء فحصل أن يكون شيء فاعل الخوف المعتمد على النفي أعني عليك ومن حسابهم
لا تؤمر مضارعا لا أمر من شيء مزيدة لاستغراق الكل شيئا فيه ثم أن حسابهم
الا على ربي الدال على الحصر تصريح النفي والإثبات لشعور بأنه أن يكون شيء مشدد
والظرف خبر المقدم للحصر لأن وقوع النكرة في سياق النفي فاق في صلوح الابتداء
من غير تقدم عليه ومن حسابهم حال من الضمير في الظرف وما فيه من المعنى قال
في تفسير معناه حسابهم عليهم لأنهم لا يتعدام الكل وكذا المقدم عليهم المبتدأ في قوله
وما من حسابك عليهم من شيء لذا قال في معناه كأن حسابك عليك لا يتعدى إلى غيرهم
هذا ولا يخفى ما سبق على في الآيتين من الخوف المعنوي فإن معنى عليهم حسابهم أنه لا لزم
لهم وتعيين عليهم أعني على الله حسابهم الذي حاسبهم وأخذهم ولا يعني أن يكون من النشر
يقول أن حسابهم الا على ربي أن المعنى حسابك من حسابهم على لسان ما صرح به
آخرا من أن المعنى أن حسابهم عليهم لا عليك فتح له بعدها وهو متعلق بقال في قوله وإن
كان الأمر هي الوصيلة التي لا سابقا أو لا الشرطية الأصلية والمعنى لا تطرد الأعمى
الغائم وإن كان الأمر عند الله على ما يقولون بكيف إذا لم يكن وأما الثانية أعني وإن
كان لهم بالمعنى شرطية وقوله وقتل الضمير للمشركين يتعلق على أول الكلام المبني على كون
الضمير لقوله المسلمين لا أو هذا أنت ولا من قسام حسابه خواصه في حسابه جاء

المعنى

المعنى أن لا يؤاخذ واحد منكم بذنب صاحبه والا فلا يصح رجعه إلى أنت والأم
على أحد التنسيب وفتح لما تقدم من أنه لو حمل عطفا على جواب النفي لصح أن يقع جوابا
للنفي وليس كذلك إذ لا معنى لقولك ما عليك حسابهم فتكون من الظالمين الفتى العظيم
استفيد منه من لفظ وكل إشارة إلى هذا المعنى الغريب المذكور إذا ما متعلق لون
لمفعول له أو مصدر ومعنى قسما مرارا المعنى المراد منه المعلل بقوله لا يعقلون والا فقد سبق
أن معناه اللغوي أنبلينا فإن قيل لا خفاء في أن هذا القول مسبب عن هذا المعنى
الذي كان يشركون بالمسلمين الواقع مشبها به وهو لحسب اللفظ متعلق بمعنى البعض
الواقع مشبها عليه صح وكذلك علمنا أن القصد جاء إلى مشبه ومشبه به على صح مثل ولكن
ضربه كذلك إلى هذا الغرض المخصوص ومثله كثير في الكلام يقول إن قاله بالكسر الظاهر
أنه أراد أنه يقول أو من علل فإنه فعله وكلا هما بالكسر والصحيح والواقع كذلك إلا أنه
لا يعلق وجميعهما في قاله وجعلهم البعض إلى أنه لم يقصد إلى لغة أنه وإن قوله فإنه
من كلام المصنف والمعنى يقول إن بالكسر والصحيح فإنه بالكسر على الاشتقاق وبالفتح على الإبدال
جعلت على حد أن تدبرت حاجته هذه الضرورة وما أعلمت فيها من الضرر و
الخوف وكنت في ذلك من أهل العفو والجهل مع أنك كنت عالما لفتيه الحال والثاني
أنه جاء على ما يتعلق به مقدر لحالة مفعول ولا يكون من الكبار يكون اللازم وهذه الآية
لا سيما على هذا الوجه يقول مذهب المعتزلة حيث ذكر في مقام بيان حقه أن عمل
إذا قارن الجهل بالسوء والإصلاح فإنه يغفر ولذا قيل إنما نزلت في عمر رضي الله عنه
المغفرة وتابع أصلح فلا يدل على ما ذكر وكذلك إن مثل هذا التفصيل المذكور
الآيات السابقة وقد قال تعالى الذين آمنوا بآياتنا فسلم على أهل الطبع وقوله و
الذين يخافون أن يحشروا إلى أهل الإجابة القبول فتوسط والذين هم مقتول بآياتنا
على المسلمين المقطوعين ولا يبعد أن يحمل الذين يخافون أن يحشروا إلى جميع من
سوى أهل الطبع وأهل العفو لا يكون ما سبق من إجابة أو إجابة منفعة محلة دون الجميع
فتوسط فصلت ذلك التفصيل إلى إلى القدر الذي يعلق به اللازم المستفيدين هذا المعنى
نظرا إلى ما حمله المعنى وذكر تفصيل الآيات بلفظ المضارع لقصد الاستمرار وسائل الناس و
الآتي من جاء ما يعدون لتغير لقوله أن أعبد الذين يدعون وفيه
استبهال لهم حيث لم يعلموا أول عليه العقل والصحيح إن اتبعت أهواءكم فإنا ضال
وما أنا من المهتدين في شيء تغير لقوله إذ ضللت إذن وما أنا من المهتدين فإن قيل لما
تقييد بالأنوى لما سبق من أصول الإلهاء أن قوله فإنه ضال أبلغ من ضل صرح من المقصد من
أبلغ من هو مقتد بعينه بالعكس قلنا أما الأول فمن المقام لأن النبي إذا أبلغ أهواء الكفرة
كان ذلك جاريا في الضلال وأما الثاني فلما صرح به من أن قوله ما هو لمنبئ كون
النفي لا نفي التأكيد يعني أنكم كذلك بدليل أن من باب التعريض مثل ليس الشرك بمطلق

ملك على محمد واضعه مستعملا ومن الشكر وقيل على بينة من ربي اي الحجة من جهة ربي
فعلى هذا من ربي صفة لبينة على معنى كائنة من ربي صادرة منه وضمير كذبتم به على هذا للبينة
لا لربي اذ المتعدي الى النفوس والمفعول بينة وبينهم وذكر اني صدقت بالبينة وانتم كذبتم
بها لخلاف ما اذا قيل وانتم كذبتم بربي واما على الاول فيحتمل الفاعل هو والضمير الى ربي
لان المعنى اني صدقت به وانتم كذبتم به وهو فيه من ربي صفة بينة لكن بمعنى بينة مستدلة
بحجة ربي مرتبطة بها والذي عليها فعلى التقديرين مفاتح على طريق الاستعارة يعني ان
الاستعارة بالكناية تشبيها للغيب بالاشياء المستوثق منها بالاقفال اشارة الى المفاتح
فيتخيله كالمفاتيح والمبنية عنه لان ارادة هو المتوصل الى الغيب وان اللام او الاولى
ان الاستعارة تمثيلية والا لكان المناسب ان يقول هذا الكلام استعارة كما تمثيلية والمعنى
مستعارة ومن تقدم الخبر المبتدأ عنده مع الشرط لا يجعلها الا هو وعنده مفاتح الغيب
مفاتح الغيب وتكلم وعلم ما في البر والبحر يعني الى علم الغيب علم النهاية واما جعل
المفاتح استعارة للعلم بقرينة الاضافة الى الغيب فليس كالمصنف وجعلها جمع مفتح
بفتح الميم بمعنى المخزن انها استعارة مكنية جعل للغيب مخازن اودعها هو بها عنده
فلا يطلع على الغيب غيره فيكون هذا ايضا عبارة عن جعله بالمغيبات كما قال الامام الرازي وتوسيعه من
علم موصول هو معطوف على المفاتح وتوصل الباء معطوف على يتوصل به كما تقول ان زيدا القوم
وعمرو ابعد وقد فصل شرطية تفيد الابهام المناسب للمقام والمعنى لو فرض عالم ان
مع رجوعه صدارتها بانه كيف يرزق التابع مالا يرزق المتبوع وانت جبيرا بان تعلم الموصول
فعلى من ذلك وما قيل ان اطلاق المتوصل على الله تعالى ولو بطريق التجوز بعيد لما سبق
من بعد الوصول ليس بعيد كما يكون بقوله الا يعلمها يعني من جهة العلم على جاس
واما من جهة اللفظ فهو صفة للمذكورات كما ان الا يعلمها صفة لورقة واما ما يقال انها كيد
للاستثناء الاول او بدل منه وانه ليس بمستثنى من الا يعلمها للزوم كونه نقيضا للاثبات
لكون الا يعلمها اثباتا من النفي مما لا معنى ان يصغى اليه المجمل اسدح انفرج تكلم
على الارض والقاء على الظهر وعلى خطاب هو خاص للمكلفين لكون الكلام مسوقا للتوبيخ
والتهديد وعلى ما يفهم منه قوله ثم ينبئكم بما كنتم تعملون ومن اجله عطف على في شان
على سبيل التفسير والبيان هو وان صح فيه لبعض المعنى ربي وقطعكم عنه على جاء صالح
كثير من المفسرين لان قوله علم ما جوهنم بالنهار دال على حال الليل بانها او الكسائية
وكلمة تدل على تاخر الفعل من ذلك بل الضمير جار مجرى اسم الاشارة عائدا الى معنى ان
كونهم معرضين كما يسبق معنى في هو حاصل معنى لام العلة والغرض والاجل المسمى هو مدة
الكون في القبور وقد ضرب اجلا للبعث والجزاء مستغنى من القبور لكن الاظهر ما في هذا من
التعلق وانه لا حاجة اليه لان قوله وعلم ما جرحتم بالنهار اشارة الى ما كسبتم النهار السابق

بالبعث

على ذلك الليل لا دلالة فيه على الانفاق من هذا النوع وان الانفاق مناقض لمنافي النوع
وان غير لنا تعلق ذلك النوع بالليل والنفي بانها المعنى هذه المعجزة كلام
منتظم غاية الانتظام هو الذي هذا فمحقق. فاذا قد سبق معنى هذا النوع من
التعريف باللام في اولئك هم المفلحون وانه غير تعريف العهد والجنس لكن لغوب معنا من
معنى الفاء على ما هذا الاشتقاق عطفه عليه بالواو ودون اولو ولما هذا البعض على الظاهر من
وصيرا الى انه اشارة الى تعريف العهد والجنس والولو يعني اولو المراد انه ذاو
وعلى الاحتمال ارادة المعروف كمال القدرة فالثاني بمنزلة التفسير لقوله الوفا
لم يحمله على ما هو الظاهر من افادة حصر مطلق القادر عليه لكونه خلافا من جهة وامره ص
بانه خلاف مذهب اهل السنة ايضا لان لغير قدرة الكسب ان لم يكن قدرة الايجاد انت
خبير بان القدرة على الامور ليس لغير الله تعالى المذهبين فالحصر مستفيد من غير لزوم ان
لا يكون من غير الله قادرا اصلا والا فهو ما قيل ان لا يجوز ان يقدر الله مطلقا القدرة على
الامور المذكورة لاستحالة على شرور ونتائج كثيرة فلو لم تقدر عليها غير الله لكانت القدرة
مقدرة الله تعالى وحده وهو خلاف مذهب ويجوز ان يراد على الاول الانشاء النهي
مصدر رد والنهي المنهي اليه فاعرض عنهم والمنهي هو النهي وذكر الشيء عليه لذكر
النهي وعلى الثاني ما مضى قبل ورده والنهي المسمى قبح الجاهلية العلوم بدليل الشغل بما
صور الى المعنى لانه في المسمى والقبح المتعلقين الذكرى تذكير الله وذكر القبح بدليل الجمع
والتنبيه عليه هذا ما عرض تقدير عطفه الشرطية لفظا كان يفيد معنى المضي لان كان تكون
ولا لفظ على المضي الا عطفه كلمة ان الى الاستقبال قال الله تعالى ان كان قميصه قد من قبل ان
كنت قلته فقد علمته وعلى ذلك بعض حق المحققين من النحاة فان قيل فعلى هذا التشكيك غير كان
جدية الحذف الاشارة وعلة ان الشرطية المكونة بالفعل صحيح وقول ان الشارح عليه فلنا صحيح
تكون في الكلام شدة ما اكذا كما اعدنا لما نهوا عن مصدر ساء بسوء اصيغ الى المفعول
ان اساءة المسمى من المتقين ويجوز ان يكون الضمير ان ثم علمهم للمفعول الاول
المفعول المستهزئ بيشتمل المفعول على تقديم ولا يا ثم ان بكل ما وجب عليهم من النهي من
الحكم لان قوله من جاءهم اي ذكر حال من شيء تقدم عليه مضارعة بيد البعض على فاء
عطف ذكرى على شيء عطف المفرد على المفرد كانت بعد المفيد معتبرة فيه ويراد الجمع الكان
ملك من جاءهم ذكرى وذكرى ليس من جاءهم فان قيل لا يلزم من صحة المعطوف عليه شيء
وصحة المعطوف به قلنا بلى لا تدل على ذلك بل على ان اذا عطف مفرد على مفرد لا سيما في
الاسناد الى فاعلية والمعتبر في المعطوف عليه ان يقع في الذكر عليه معتبرا في المعطوف
حكم الاستعمال يقول ما جاءني من يوم الجمعة وفي الدار او رأيت لو من هذا القوم على وجه
يلزم ان يكون مجيء المرأة في يوم الجمعة وفي الدار وصفة الوكيل وكون من ذلك القوم
البتة لا يجوز الاستعمال لخلاف ولا يتهم من الكلام سوى الخلاف مثل ما جاءني على من الصدق لكن امرأة
فانه لا يبعد كون المرأة من غير العرب الذي او يتهم لا جاءني في ان ليس كسبي من الاوبا ن

بالمهو وهو

المخزن

فتح

الوجه

مستغنى

اتخذوا من شئ من الانبياء وقد اضيف اليهم دين واخبر بانهم اتخذوه بعد الرسول فذكر لهم
علة معان الاول انهم اتخذوا الدين المعرض عليهم شيئا من جنس اللعب واللهو لعبادة الاصنام
ونحو عادة الدين المعرض الواجب عليهم وان كان في الواقع دين الاسلام لكن على هذا
الوجه ليس المراد به هذا المفهوم بل يجعل ما يصدق عليه مفهوم الدين الواجب اتباعه انهم
اتخذوا ما يتدينون به ويتجلدون له ويجعلونه مثل الدين لاصل الاديان شيئا من اللعب واللهو
وحاصل هذا اللعب انهم اتخذوا اللعب واللهو دينا لهم على ما صرح به المصنف وليس من التكليف
شئ ولا من جعل المشتق مكرر والخبر بعد ذلك على ما يفهم الثالث انهم اتخذوا دينهم الذي
فرض عليهم وكلفوا به اي دين الاسلام لعبا ولهوا حيث استهزءوا واستهزءوا بالدين الحق
الذي يجب ان يعظم ما به التعظيم ومعنى الاتخاذ في الاول وان الثالث ظاهر وفي الثاني ان
ما فاتهم ثم تفكروا فيما اضروه وان المراد بالدين العيد الذي يعاد اليه كل حين معهود بالوجه
الذي شرعه الله لعبيده المكلفين لهو بالوجه الذي اعتادوه من اللعب واللهو كما يعتاد الكفرة
من الشرك وغيره وابقاء بقي لغير مجرور بتنوينه ولا يجوز مواقع البيت
معروف بن الاجوص حين جلد ما من حي بني قشير فقال الاشرمي بكل فخر مضى بنية
طلبا للعلم يتلقى ويجتهد على تعلمه بنية للعلم من غير جزم جنوه والادم الراقوه و
البقر الجنانة لان العدل هاهنا مصدر لو قوبل متعلقا ومعلوما مطلقا وهو ليس ما يجوز
ثم يمكن ان يراد بعدله العدل على ما طريق الاستخدام ويصح الاسناد اليه كما في قوله تعالى ولا يخذ
منها عدل لكنه تكلف لا حاجة اليه مع صحة الاسناد الى الفاعل والمحمود كما في قوله تعالى سيد من الملك
واتخذ من المال واوحى الى النبي قيل نزلت بمعنى انه انزل من دون الله مالا ينفعنا
ولا يضرنا وثم وعطف على نوعه وله اصحاب يعني ان يكون في موقع الحال مثل خرج
يوجه العدوب هذا على تقول العدوب والتوجه والكثرة اهل الملك ويدعى منا عدد كثير من
الشاب وليس لمكره ودليل عليه ما على الخلاف شروح في وجه الاتيان اللف بعد تمام
تفسير الآية على موقع يسلم قيل الحاء وانه كثير اما يقع في هذا الموقع ان فيه تعطف عليه
وان افيهم العدا الاخبار على حد نفسه فاصدق ولكن وهذا يشعر بقوله كما زيد قيل قوم ثان
فيلم وان اجمعوا الحق لا يعني ان ان في ان فيلم مصدرية ناصبة للفعل ردوا وان اجمعوا
مقدرة وقيل لا حاجة الى هذا الاعتبار على ان ان زائدة عطف على محل الاسم وما بعده في محل
ان يكون عطفا على ما بعد اللام وان مصدر موصول بالامر على ما موضح مرة
الحق مبتدأ يعني ان قوله مبتدأ والحق صفة على ان المراد به الحق المصدر كما يعني قضاء
الحكمة والصواب يصح الاخبار عنه بقوله الزمان لصح يوم قوله يوم الخبر يكون الحق ان يوم
في الاستفهام مثل عند علم الساعة وان كان الخبر غير مناسب حاصلا وما لو من الحق قوله
لا يكون شيئا الا عن حكمة وصواب مستفاد من القاء او لو معلق بقام الخبر اعني يوم قول الحق
فكان الخبر على عكس ما ذكر اي قضاؤه الحق لا يكون الا يوم قول وهو فاسد ويجوز
ان يكون حق هذا الكلام ان يقدم على قوله ويوم ينفخ فيه قوله الملك والاخرب

انما

انما

انما قال ذلك لاجمال ان يقال ان يفعل كما قيل في آدم شيئا بعلاء وكرر صفتها وحالها
بيها وابن قيس كان يشتبه بالرفيات فاصيب الهاء بعض بدون خمس بغير تنوين
والا فهي علق بان لو هذا النسب المقصود بعض الحديث
او لا يدل عطف على معنى ان سوره وعايد على هذا الجدر ويول من ايه او عطف بيان على
على الانكار يعني لا ينبغي ان يكون ذلك الذي يكون وكذا كل يعني في معنى التحقيق
على قصد الانكار لكنه نفوه بمعنى التحقيق والتثبيت لان الفعل كائن ومثل ذلك التعويض
قد سبق ان اسم الاشارة في مثل هذا القضاء اشارة الى هذه الارادة لا الى ما اشبه به
هذه واورد بدل الارادة التعويض والتعبير بعضهما لتذكير اسم الاشارة وتنبيها على ان
من اوردها البعد لكن استعيرت للتعويض ونظر الى بعضه لان المكون بمعنى الوجود والا
ليست لما يبعد حين الشعب قال الجوهري بالكسر والفتح لغة ضعيفة فقال شعبت على
الشيء حتى تجتمع عليه الشر وفلان لطويل الشعب الارباب التعويض اشارة الى
وجه الجمع بالواو والنون والاول وان يكون ارشاد القوم الى طريق النظر
والاستدلال وتنبيها لهم على الفكر الخبر لان قوله ان لم يعدني ربي يول على انه كان
عارفا بان له ربا يستحق العبادة ومنه العداية وان قوله على الضلال ويشعر بان مجاحته
كانت مع قوم مبالغ في الانكار حيث احتيج الى التقسيم فان اللام في لئن موطئة وفي
لاكونن جواب قسم وقد سد مسد جواب الشرط وانما يكون صريح في ان الكلام مع القوم
وحمله على حصول اليقين من الدليل خلاف الظاهر والتم لا تعلمون ان زائدة كما في
الواو والحال فان المضارع وان جاز ان يقع حالا بالواو الا انها مع الاسمية اظهر والزيادة
وارى يتعدى الى المفعول بالكسر لفظ الجنس فدخلت على اسند لا لا لعنه له هذه الآية
صاحب الكبير فاما من له ولا بالنار من الغفران حيث ولت على اختصاص الامن بمن
لم يلبسوا اما ظلم الا يتعلق واحيث ان المراد بالظلم هاهنا الشرك الذي هو ظلم عظيم
ويشبه ان يكون لكم الظلم اشارة الى هذا بدليل ما روي من ابن مسعود رضي الله عنه قال
كما نزلت هذه الآية شق ذلك على اصحاب رسول الله صلعم وقالوا ايانا لم يظلم نفسه فقال
عليه ليس هذا ما تظنون انما هو ما قال لقمان لابنه لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم
غاية والمصنف الى دفع ذلك بان لبس الايمان بالشرك ان غلظه وما لا يعقل لانهما
الاعتقاد ان فلا معنى لاشتراط انتفائه والحديث ان هو من الشقاق لكنه خبر واحد
مقابلة الدليل القطعي فلا يعمل به والقول ان التعلق ايضا لا ما هو الايمان عندكم كقولهم
لفعل الطاعات واجتناب المعاصي على ان الناس ليس لهم من كانه موقوفة
بانه كثيرا ما يطلق على الصالحات مثل امنوا وعملوا الصالحات اتقوا واتقوا الله
والجواب ان اريد بالايمان مطلق التصديق سواء كان باللسان او غيره فلا يجامع
الشرك كما مر وكذا ان اريد تصديق القلب لم ان تصديق موجود الصانع

دون توحيد. كما ذكر في قوله تعالى وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون والوارد
التصديق لجميع ما يجب التصديق به لمشيئة لزوم الكفر فلا يؤمن من ليس الايمان بالشرك
الجمع فمن يصدق عليه انه مؤمن ومشرك على تغليبه بالكفر وجعله مقابلا بالمؤمن او النفاق
بالايمان ثم الكفر مراد بعد تسليم جميع ما ذكر فاختصاص الامن بالمنفعة
لا يوجب كون المعاد معدوما من البنية بل حاصل ذلك منوع بين الاضمار والحال جانب
الموضوع وقرئ بالتنوين فمن نافية مفعول موضع وحرجا نعت على المصدر او الظرف
او النعت ان صوره بالمقدم الضمير نوح اولا بواسطة المذكورون من ذريته كل منهما
على اختيار التغليب لو من ذرية ابراهيم لانه كان ابن اخته حاضر معاني السلام فان
رجع العود الى نوح بالقرب رجع العود الى ابراهيم بالبعد والاول اظهر لان الامور
الحكمة التوحيد وقد مضى اكرمه الله تعالى في الدارين بمزيد الارجاء وجعل مشاهير
الانبياء من ذريته كرامة باقية الى يوم القيامة مع تعظيم بانه انبياء كنوح وادريس كون
شيث بدليل قوله استدل على كون المراد بالمنوه من ذرية نوح وكلنا بالمنوه هم
الانبياء الثانية مشار المذكورين اعني نوحا وابراهيم وعيسى وموسى تابعهم وجعل جاعلا
قوله تعالى اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده فاذا اشارة الى الانبياء المذكورين فان لم
يكونوا هم المذكورين لزم الفصل بين اولئك الذين آتيناهم الكتاب واولئك الذين هدى الله الاجنبي
وثانيها ان قوله تعالى فان يكفر بها حال مفصل بقوله اولئك الذين آتيناهم الكتاب الا يمرتب
عليه وهو اشارة الى الذين هداهم الله لهداه واضح بانهم لو اشركوا لحبط اعمالهم فاعتبر
فان يكفر بالكتاب والحكم والنبوة اهل مكة المشركون عندوكلنا بالقوم الذين لم يشركوا
به ولم يتصور فيكل منهم الا على سبيل الفرض والتقدير فاقتم المهم مقام المضمر وتكلف بعضهم
وقيل كل مؤمن من بني اسرائيل آدم سواء امن بالنبي صلعم او من قبله من
الانبياء والباء في بها صلة فاخر من حق ان يتعلق بالمذكور اشارة على تقدير الحال اي
جمع الحذاء المزيدة لما قبله سيما الظرف او على ان يتعلق بمقدر سابق تقديره
المذكور فاختص بهداهم ان اصله مقتدوا اعني اجعل الاقتداء مقصورا عليه فان
قيل الواجب في الاختصاص والحصول الذين هو اتباع الدليل من العقل والسمع ولا يجوز
سيما للنبي ان يقلد غيره فما معنى امره بالاقتداء بهداهم قلنا معناه الاخذ بالكل من
حيث انه لهم منهم على من حيث انه طريق العقل والشرع فكله تعليم لهم وسمعه على ان لهم
على الحق الموافق لدليل العقل والسمع والتاء في اقتده للوقف والاجماع الى الكفر
جعله غير المصدر على ما نقل عن ابي علي واستحسن ان يوقف على اقتده لان الهاء مثبت
في مصحف عثمان رضي وغيره والاثبات لها الا في الوقف دون الوصل مبتدا اتباعا لمصحف
وقيل المراد انها ثبتت في الوصل ايضا تشبيها لها بالضمير احترازا من حالة المصحف
بدليل قراءة من قرأ اقتدهاء بالهاء الساكنة فان اليهود هم الذين كانوا يجعلون التوراة

كتابخانه مجلس شورای اسلامی